

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
أَنَا مَلِكٌ عَزِيزٌ مَعْرُوفٌ  
أَعْلَمُ الْغُيُوبَ

فَضَائِلِكُمْ

الْأُمَّةِ عَلَى

عِلْمِهِ، جُودِهِ، شَجَاعَتِهِ، صِلَاتِهِ  
بِلَاغَتِهِ، حُرُوبِهِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ

تَأَلَّفَ

مُحَمَّدٌ بْنُ حَوْلَةَ مَغْنَمِيَّةً

وَتَوَقَّأَ نِسْوَةَ رَجُلٍ مَعْرُوفٍ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ  
الْأَسْبَابَ سِتْرًا لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ (الْمَعْرُوفِيُّ)

مَوْلَانَا مُحَمَّدُ بْنُ حَوْلَةَ مَغْنَمِيَّةً



[www.haydarya.com](http://www.haydarya.com)





فَضِيلَاتُهَا

الْأَمْرُ بِالْعَمَلِ  
بِطَائِفِهَا



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مفهرسة

فَضِيلَاتِكُمْ

الْأُمَّةِ الْمَكِّيَّةِ  
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

عِلْمُهُ، جُودُهُ، شَجَاعَتُهُ، صِلَاتُهُ  
بِالْإِسْلَامِ، حُرُوبُهُ، وَغَيْرَ ذَلِكَ

تَأَلَّفَتْ

مَحْمَدًا حَوْلَ الْمَغْنِيَّةِ

وَلَقَّ أَصُولَهُ وَحَقَّقَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ  
الْأَسْتَاذُ سَيِّدُ الْعَرَبِيَّةِ (الغزالي)

مَكْتَبَةُ دَارِ الْإِسْلَامِ



جميع حقوق الطبع محفوظة و مسجلة للناشر

الكتاب ..... فضائل الامام على عليه السلام  
المؤلف ..... العلامة محمد جواد مغنیه رحمته الله  
الناشر ..... دار الكتاب الاسلامي  
الطبعة ..... الثاني ١٤٢٧ هـ . ق / ٢٠٠٦ م  
المطبعة ..... مطبعة ستار  
عدد المطبوع ..... (٢٠٠٠) نسخه


الترقيم الدولي: ٤ - ١٢٩ - ٤٦٥ - ٩٦٤

ISBN: 964 - 465 - 129 - 4



## فَهْرَسُ الْمَوْضُوعَاتِ

٩	مُقَدِّمَةٌ
١٥	لِمَاذَا نَوَالِي أَهْلِ الْبَيْتِ؟
٢٧	أَبْنَاءُ الرَّسُولِ
٣٩	عَلِيٌّ وَقَاطِمَةٌ
٥٥	شَجَاعَةُ الْإِمَامِ
٦٧	جُودُ الْإِمَامِ
٧٣	دُنْيَا عَلِيٍّ
٨٧	صَلَاةُ الْإِمَامِ
٩٧	الْإِمَامُ وَالتَّنْبُؤَاتُ الْعِلْمِيَّةُ
١٠٣	الْحَمْزَةُ أَسَدُ اللَّهِ وَأَسَدُ رَسُولِهِ
١٢١	الْغَدْرُ
١٣٩	نَهْجُ الْبَلَاغَةِ
١٦٣	مَسَاجِدُنَا
١٦٩	لَا أُشْتَرَاكِتِي، وَلَا رَأْسْمَالِيَّةٌ فِي الْإِسْلَامِ



- ١٧٧ ..... بدر
- ١٨٩ ..... أخذ
- ٢٠٧ ..... الأحزاب
- ٢٢١ ..... خيبر
- ٢٣١ ..... حنين
- ٢٤١ ..... الجمل
- ٢٦١ ..... صفين
- ٢٨٣ ..... النهروان
- ٢٩٣ ..... الخصري والتباني
- ٣٢٣ ..... المثل الأعلى
- ٣٣١ ..... شيعة علي والمفترون
- ٣٦٣ ..... الأمام الحسن عليه السلام
- ٣٧٣ ..... الأمام الحسين عليه السلام
- ٣٨١ ..... الأمام زين العابدين عليه السلام
- ٣٨٩ ..... الأمام محمد الباقر عليه السلام
- ٣٩٥ ..... الأمام جعفر الصادق عليه السلام
- ٤٠١ ..... الأمام موسى الكاظم عليه السلام
- ٤٠٧ ..... الأمام علي الرضا عليه السلام
- ٤١١ ..... الأمام محمد الجواد عليه السلام
- ٤١٧ ..... الأمام علي الهادي عليه السلام

٤٢١	الإمام الحسن العسكري <small>عليه السلام</small>
٤٢٥	الإمام الحجة محمد بن الحسن <small>عليه السلام</small>
٤٢٩	شيعة علي والمنصفون
٤٣٥	الإمام علي وخطبة البيان
٤٣٩	الدنيا عند علي <small>عليه السلام</small>
٤٤٤	ختامه
٤٤٧	فهرس الآيات
٤٥٧	فهرس الأحاديث
٤٧١	فهرس المصادر والمنابع





# الْمُقَرَّرَةُ



الْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَالصَّلَاةُ عَلَى صَفْوَةِ الْخَلْقِ ، وَخَاتَمِ النَّبِيِّينَ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ الْهَادِينَ  
الْمَهْدِيِّينَ .

وَبَعْدُ :

فَإِنَّ الْحَدِيثَ عَنِ آلِ الرَّسُولِ ، عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ أَفْضَلُ الصَّلَوَاتِ ، سَهْلٌ يَسِيرٌ ،  
وَصَعْبٌ مُسْتَصْعَبٌ ، سَهْلٌ عَلَى مَنْ أَرَادَ أَنْ يَسْرُدَ مَا تَوَاتَرَ عَلَى الْأَلْسُنِ وَدُوْنِ فِي  
كُتُبِ الْفَضَائِلِ وَالْمَنَاقِبِ ، وَصَعْبٌ إِذَا حَاوَلَ الْكَشْفَ عَمَّا فِيهَا مِنْ كُنُوزِ وَأَسْرَارِ ،  
وَمَا تَهْدَفُ إِلَيْهِ مِنْ غَايَاتِ سَامِيَةٍ ، وَمَقَاصِدِ رَفِيعَةٍ ، لِأَنَّ الْحَدِيثَ عَنِ كُلِّ أَوْلَيْكَ ،  
بَلْ عَنِ بَعْضِهَا يَحْتَاجُ إِلَى رَصِيدٍ ضَخْمٍ مِنَ الْعِلْمِ الصَّحِيحِ وَالْخُلُقِ الْكَرِيمِ .  
وَمِمَّا يُؤَسَفُ لَهُ أَنْ كَثِيرًا مِنَ الَّذِينَ كَتَبُوا عَنِ أَهْلِ الْبَيْتِ لَا يَمْلِكُونَ غَيْرَ الْحُبِّ  
وَالْوَلَاءِ ، وَبَدِيهَةٌ أَنَّ الْحُبَّ شَيْءٌ ، وَالْعِلْمُ شَيْءٌ آخَرٌ ، وَهَلْ يَسُوغُ لِمَنْ يَحِبُّ  
الرَّسُولَ الْأَعْظَمَ أَنْ يَكْتُبَ فِي السَّيْرَةِ النَّبَوِيَّةِ ؟ ! . وَلِمَنْ يُؤْمِنُ بِالْقُرْآنِ أَنْ يَكْتُبَ فِي  
التَّفْسِيرِ ، وَإِنْ كَانَ جَاهِلًا ؟ ! . إِنَّ فِي آثَارِ أَهْلِ الْبَيْتِ ، وَبِخَاصَّةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ  
أَنْوَاعًا مِنَ الْعُلُومِ وَالْمَعَارِفِ ، وَكُنُوزًا مِنَ الْأَسْرَارِ وَالْحِكْمِ لَا يَبْلُغُهَا إِلَّا خُصَاءٌ ، وَلَا

شَيْءٌ مِنْهَا لَدَى الْخَاصَّةِ مِنْ شِيعَتِهِمْ إِلَّا الْفِقْهَ، بَلِ الْعَامَّةُ! أَمَّا غَيْرُ الْفِقْهِ وَالتَّشْرِيحِ فَاعْتَقَدَ أَنَّ السُّتْرَ لَمْ تُكْشَفْ عَنْهُ حَتَّى الْآنَ.

وَالْغَرِيبُ أَنَّ الَّذِينَ كَتَبُوا - مِنَّا - عَنِ آلِ الرَّسُولِ مَا زَالُوا مُنْذُ عَهْدِ الشَّيْخِ الْمُفِيدِ يُكْرَرُونَ مَا قَالَهُ هَذَا الشَّيْخُ الْجَلِيلُ مِنْ مِائَاتِ السِّنِينَ لَفْظًا وَمَعْنَى، وَتَرْتِيبًا وَتَبْوِيبًا، دُونَ أَنْ يَأْخُذُوا بِعَيْنِ الْأِغْتِبَارِ ظُرُوفَ التَّطَوُّرِ لِعُقُولِ النَّاسِ وَأَذْوَاقِهِمْ وَتَقَاتِهِمْ، وَدُونَ أَنْ يَبْذُلُوا أَيَّ جُهْدٍ فِي الدِّرَاسَةِ وَالتَّحْلِيلِ عَلَى ضَوْءِ مَا جَدَّ مِنْ تَغْيِرَاتٍ وَاحْدَاتٍ، أَنَّ الْكِتَابَةَ عَنِ الْعُظَمَاءِ لَمْ تُعَدِّ مُجْرَدَ نَقْلِ، وَسَرْدِ كَرَامَاتٍ، فَقَدْ أَنْتَقَلْتُ إِلَى إِسْتِخْرَاجِ الْعِبَرِ وَالْمَثَلِ مِنْ حَيَاةِ الْعَظِيمِ، وَتَوَجَّيْتُ الْقَارِيءَ إِلَيْهِمَا، وَإِغْرَاءَهُ بِهِمَا، مِنْ حَيْثُ يَذْرِي، وَلَا يَذْرِي.

وَلَوْ كَانَ لَغَيْرِ الشَّيْعَةِ مِثْلُ عَلِيٍّ وَأَوْلَادِهِ<sup>(١)</sup> لَمَلَأُوا الْكَوْنَ بِمَفَاخِرِهِمْ وَمَا ثَرِهِمْ، وَمُنْذُ أَمَدٍ غَيْرِ بَعِيدٍ قَرَأْنَا كِتَابًا ضَخْمًا لِلْحَفَنَّاوِيِّ وَضَعَهُ فِي أَبِي سُفْيَانَ الْأُمَوِيِّ، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: «مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ»<sup>(٢)</sup>، وَمَنْ قَبْلَهُ قَالَ الشَّيْخُ الْخُضْرِيُّ فِي مُحَاضَرَاتِهِ: «أَنَّ قَوْلَ الرَّسُولِ مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ لَشَرَفِ عَظِيمٍ لَمْ يُنَلَّ أَحَدٌ مِثْلَهُ لِلْآنِ». هَذَا، مَعَ الْعِلْمِ بِأَنَّ النَّبِيَّ قَالَ

(١) أَي لَوْ دَانَ غَيْرُ الشَّيْعَةِ بِالْوَلَاءِ لَعَلِّي كَمَا تَدِينُ الشَّيْعَةُ، وَإِلَّا فَعَلِي لِلْجَمِيعِ.

(٢) أَنْظَرُ، صَحِيحُ مُسْلِمٍ: ١٤٠٨/٣ ح ٨٦، سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ: ١٦٣/٣ ح ٣٠١٢. فَهَذَا أَبُو سُفْيَانَ أَشَدَّ عَدَاوَةً لِلرَّسُولِ ﷺ فِي مُحَارَبَتِهِ، وَغَزَوَاتِهِ تَشْهَدُ بِذَلِكَ، وَإِنَّمَا أَسْلَمَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَبَّاسِ الَّذِي مَنَعَ النَّاسَ مِنْ قَتْلِهِ، وَجَاءَ بِهِ زَدِيْفًا، شَرَفَهُ النَّبِيُّ ﷺ، وَكَرَّمَهُ فَكَانَ جِزَاءَ ذَلِكَ مِنْ بَيْنِهِ أَنْ حَارَبُوا عَلِيًّا ﷺ وَسَمَوْا الْحَسَنَ ﷺ وَقَتَلُوا الْحُسَيْنَ ﷺ وَحَمَلُوا النِّسَاءَ عَلَى الْأَقْتَابِ حَوَاسِرًا، وَقَيَّدُوا بِالْحَدِيدِ زَيْنَ الْعَابِدِينَ ﷺ الَّذِي لَمَّا أَوْقَفُوهُ عَلَى مَدْرَجِ جَامِعِ دِمَشْقَ فِي مَحَلِّ عَرْضِ السَّبَايَا.



يَوْمَ ذَاكَ: «مَنْ دَخَلَ دَارَ حَكِيمِ بْنِ حُزَامٍ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ أَعْمَدَ سَيْفَهُ فَهُوَ آمِنٌ»<sup>(١)</sup> أي وإن لم يدخل داراً بالمرّة، وبالرغم من كل ذلك فإن شرف أبي سُفْيَانَ عِنْدَ الْخُضْرِيِّ، وَالْحَفْنَاوِيِّ لَمْ يَنْبُلْ مِثْلَهُ أَحَدٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ، حَتَّى عَلِيَ الَّذِي حَمَلَهُ النَّبِيُّ عَلَى مَنْكِبِهِ، وَكَسَّرَ الْأَصْنَامَ الَّتِي أَلْهَاهَا وَعَبَدَهَا أَبُو سُفْيَانَ؟  
وَمَهْمَا يَكُنْ، فَلَسْتُ أَدْعِي أَنْ لَدَيْ مِنْ الرَّصِيدِ مَا يُحْسِنُ السَّكُوتَ عَنْهُ لِدَارِسَةِ آثَارِ أَهْلِ الْبَيْتِ، كَلًّا، ثُمَّ كَلًّا، فَإِنَّ تَتَّبِعِي لَهَا حَمَلَنِي عَلَى الْأَعْتِقَادِ بِأَنَّ مَعْرِفَتَهَا كَمَا هِيَ لَا تَتَّيَسَّرُ إِلَّا لِمَنْ كَانَ مِنْ ذَاكَ الْبَيْتِ الَّذِي أَذْهَبَ اللَّهُ عَنْهُ الرَّجْسَ، وَطَهَّرَهُ تَطْهِيراً، أَوْ بَلَغَ مِنَ الْعِلْمِ وَالْإِيمَانِ مَبْلَغَ سَلْمَانَ الَّذِي قَالَ عَنْهُ الرَّسُولُ الْأَعْظَمُ: «سَلْمَانٌ مِنَّا أَهْلُ الْبَيْتِ»<sup>(٢)</sup>، وَلَكِنْ سِيرِي الْمُتَوَاصِلِ، وَعَكُوفِي عَلَى آثَارِهِمْ ثَلَاثِينَ سَنَةً أَوْ أَكْثَرَ أَنْتَهَى بِي إِلَى شَاطِئِ الْيَمِّ، فَأَعْتَرَفْتُ غُرْفَةَ سَطَّرَتْهَا فِي هَذِهِ الصَّفَحَاتِ، وَأَقْسَمُ أَنْ مَا مِنْ إِنْسَانٍ، أَيْ إِنْسَانٍ، يَتَفَهَمُ كَلِمَاتِ آلِ الرَّسُولِ، وَيَتَدَبَّرُ مَعَانِيهَا إِلَّا تَرَكَتْ فِي نَفْسِهِ قَبْساً مِنْ نُورِ اللَّهِ، مِنْ حَيْثُ لَا يَحْسُ وَلَا يَشْعُرُ.

(١) أنظر، تهذيب الكمال: ١٨٤/٧، تهذيب التهذيب: ٢٨٥/٢، الإصابة: ٩٨/٢، فتح الباري: ١١/٨.  
(٢) أنظر، تاريخ دمشق لابن عسّاك الشافعي: ١٥٠/١، السيرة الحلبية بهامش السيرة النبوية: ٣٠٩/٢، كشف الغمّة: ٢٦٧/١، أعيان الشيعة: ٢٩٢/١ و٢٩٤، تاريخ الطبري: ٢٦٥/٢، و: ٢٣٤/٣، و: ٢٩/٥ - ٣٣، الكامل لابن الأثير: ١٧٨/٣، دائرة المعارف الإسلامية الشيعية: ٢٦٢/١ «معركة الخندق»، السيرة لابن هشام: ١٨٤/٣ و١٩٢ و٢٢٥ و٢٢٢ - ٣٢٢، مغازي الواقدي: ٤٤١/٢ و٤٧٧، الإرشاد للشيخ المفيد: ٩٤/١، كشف اليقين في فضائل أمير المؤمنين: ٧: ١٣١، تاريخ اليعقوبي: ٥٠/٢ - ٥١، إمتاع الأسماع للمقريزي: ٢٣٥ و٢٣٦، تفسير البغوي المسمى بمعالم التنزيل: ٥٢٣/٣، وأنظر، الطبقات الكبرى لابن سعد: ١٧/٢ و١٨.

وَقَدْ عَنَيْتْ عِنَايَةً خَاصَّةً بِحُرُوبِ الْإِمَامِ مَعَ النَّبِيِّ وَبَعْدَهُ وَعَرَضَتْهَا عَرْضاً مُوجِزاً وَوَاضِحاً، لِأَنَّ أَكْثَرَ الْقُرَاءِ يَرِغِبُونَ فِي الْوُقُوفِ عَلَى حَقِيقَتِهَا، وَيَصْعَبُ عَلَيْهِمُ الرَّجُوعُ إِلَى الْمُطَوَّلَاتِ، وَالصَّبْرُ عَلَى أُسْلُوبِهَا الْقَدِيمِ، هَذَا إِلَى أَنْ حُرُوبَ الْإِمَامِ تُبْرِزُ شَخْصِيَّتَهُ بِأَظْهَرِ مَعَانِيهَا، وَتُعْبِرُ عَنِ ثِقَتِهِ بِاللَّهِ وَبِنَفْسِهِ، وَعَنِ زُهْدِهِ فِي الدُّنْيَا، وَتَوَاضَعِهِ، وَعَنِ جَلْدِهِ وَصَبْرِهِ عَلَى الْعَوَاصِفِ وَالصُّعُوبَاتِ، وَعَنِ حُبِّهِ لِلْخَيْرِ وَالسَّلَامِ، وَعَطْفِهِ وَحَنَانِهِ، حَتَّى عَلَى أَلْدِّ أَعْدَائِهِ وَالذَّخْصُومِ، كَمَا تُقَدِّمُ حُرُوبَ الْإِمَامِ أَصْدَقَ الشُّوَاهِدِ وَأَعْدَلَهَا عَلَى أَنَّهَا كَانَتْ مِنْ أَجْلِ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ» وَمِنْ أَجْلِ الضُّعْفَاءِ، وَالْأَمِّ الْمُعُوزِينَ.

ثُمَّ أَنَّ مِنْ جُمْلَةِ مَا نَهْدَفُ إِلَيْهِ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ أَنْ نُثَبِّتَ أَنَّ بَيْنَ السُّنَّةِ وَالشَّيْعَةِ رَوَابِطَ عَدِيدَةً وَقَوِيَّةً لَا رَابِطَ وَاحِدٍ، وَإِنَّهُ لَا يُحَاوَلُ فَصْمَ هَذِهِ الرِّوَابِطِ إِلَّا مَنْ يُرِيدُ أَنْ يُقَدِّمَ الْإِسْلَامَ وَالْمُسْلِمِينَ ضَحِيَّةً لِأَهْوَائِهِ وَأَعْرَاضِهِ، وَلَا شَيْءَ أَدَلَّ عَلَى ذَلِكَ مِنْ أَنَّ الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثَ الَّتِي اسْتَدَّلَ بِهَمَا الشَّيْعَةُ عَلَى تَقْدِيسِ آلِ الرَّسُولِ هِيَ بِنَفْسِهَا الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثَ الَّتِي اسْتَدَّلَ بِهَمَا السُّنَّةُ عَلَى ذَلِكَ، حَتَّى كَانَ أَحَدُهُمَا أَخَذَ عَنِ الْآخَرِ. أَوْ أَنَّهُمَا قَدْ اسْتَقْبَا مِنْ يَنْبُوعٍ وَاحِدٍ، وَهَذَا عَيْنَ الْيَقِينِ وَبِالنَّالِيِّ، فَإِنَّ هَذِهِ أَمْثَلَةٌ مِنْ «فَضَائِلِ عَلِيٍّ» وَلَيْسَتْ حَصْرًا وَلَا إِحْصَاءً كَيْفَ؟! وَقَدْ قَالَ الرَّسُولُ الْأَعْظَمُ:

«أَنَّ اللَّهَ جَعَلَ لِأَخِي عَلِيِّ فَضَائِلَ لَا تُحْصَى كَثْرَةً، فَمَنْ ذَكَرَ فَضِيلَةً مِنْ فَضَائِلِهِ مُقْرَأً بِهَا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، وَمَنْ كَتَبَ فَضِيلَةً مِنْ فَضَائِلِهِ لَمْ تَزَلْ الْمَلَائِكَةُ تَسْتَغْفِرُ لَهُ مَا بَقِيَ لَتِلْكَ الْكِتَابَةِ رَسْمًا، وَمَنْ أَسْتَمَعَ إِلَيَّ فَضِيلَةً مِنْ فَضَائِلِهِ

غَفَرَ اللَّهُ لَهُ الذُّنُوبَ الَّتِي أَكْتَسَبَهَا بِالنَّظَرِ»<sup>(١)</sup>.

وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ الْمَسْئُولُ أَنْ يَجْعَلَ ثَوَابِي - وَإِيَّاكَ أَيُّهَا الْقَارِيءُ - ثَوَابَ مَنْ قَرَأَ،  
وَكَتَبَ، وَأَسْتَمَعَ، وَنَظَرَ بِالنَّبِيِّ وَالْه الطَّاهِرِينَ، وَالصَّلَاةَ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ.

(١) ذَكَرَهُ أَخْطَبُ خَوَازِمَ: ٢٢، وَأَسْتَدَلَّ الْمُظْفَرُ عَلَى صِحَّةِ هَذَا الْحَدِيثِ بِالشَّوَاهِدِ وَالْأَرْقَامِ مِنْ كُتُبِ  
السُّنَنِ. أَنْظَرَ، دَلَائِلُ الصَّدَقِ: ٢/٣٢٠ وَمَا بَعْدَهَا. أَمَالِي الشَّيْخِ الصَّدُوقِ: ٢٠١، كَفَايَةُ الطَّالِبِ: ٢٥٢،  
فَرَائِدُ السَّنَطِينِ: ١/١٩، مَنَاقِبُ أَهْلِ الْبَيْتِ، حَيْدَر الشَّيْرَوَانِي: ٨.





## لِمَاذَا نَوَالِي أَهْلَ الْبَيْتِ؟

مَا يَجُوزُ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ وَمَا لَا يَجُوزُ:

قَالَ الْإِمَامُ جَعْفَرُ الصَّادِقِ عليه السلام: « مَا جَاءَكُمْ مِنْ مِمَّا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فِي الْمَخْلُوقِينَ، وَلَمْ تَعْلَمُوهُ، وَلَمْ تَفْهَمُوهُ فَلَا تَجْحَدُوهُ، وَرِدُّوهُ إِلَيْنَا، وَمَا جَاءَكُمْ عَنَّا مِمَّا لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فِي الْمَخْلُوقِينَ، فَأَجْحَدُوهُ، وَلَا تَرُدُّوهُ إِلَيْنَا » <sup>(١)</sup>.

أَعْتَادَ النَّاسُ مُنْذُ الْقَدِيمِ أَنْ يَنْسُبُوا إِلَى الْعُظَمَاءِ مِنَ الْمَنَاقِبِ، وَالْخَوَارِقِ مَا لَا عَهْدَ لَهُمْ بِهَا وَلَا عِلْمَ، وَقَدْ يَتَجَاوَزُونَ الْحَدَّ، وَيُنْسَبُونَ إِلَيْهِمْ مَا لَا يَجُوزُ عَلَيْهِمْ بِحَالٍ، مِنْ ذَلِكَ - وَعَلَى سَبِيلِ الْمِثَالِ - مَا نُسِبَ إِلَى الْإِمَامِ عليه السلام أَنَّهُ رَكَبَ فَرَسًا، وَصَعَدَ إِلَى السَّمَاءِ، وَأَصْحَابَهُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ.

وَبِالرَّغْمِ مِنْ أَنَّ عَظْمَةَ أَهْلِ الْبَيْتِ لَا تَقْفُ عِنْدَ الْحَدِّ الْمَأْلُوفِ بَيْنَ النَّاسِ، فَإِنَّهَا لَا تَتَعَدَّى صِفَاتِ الْمَخْلُوقِينَ، وَلَا تَتَجَاوَزُ حُدُودَ الْإِنْسَانِيَّةِ وَمُسْتَوَاهَا، لِذَا حَذَّرَ الْإِمَامُ الصَّادِقُ، أَنْ يَرْفَعَهُمْ أَحَدٌ فَوْقَ الْبَشَرِ، وَيُنْسَبَ إِلَيْهِمْ مَا يَشْعُرُ بِالْغُلُوِّ مِنْ قَرِيبٍ أَوْ بَعِيدٍ.

وَقَدْ رَوَى الرَّوَاةُ عَنْهُ هَذَا الْبَابَ عِدَّةَ أَحَادِيثَ بِأَسَالِيبَ شَتَّى، مِنْهَا قَوْلُهُ:

(١) انظر، مُخْتَصِرُ بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ: ٩١-٩٢.

« حَذَرُوا شَبَابَكُمْ مِنَ الْغُلَاةِ لَا يُفْسِدُوهُمْ، فَإِنَّ الْغُلَاةَ شَرٌّ خَلَقَ اللَّهُ، يُصَغَّرُونَ عَظَمَةَ اللَّهِ، وَيَدْعُونَ الرَّبُّوبِيَّةَ لِعِبَادِ اللَّهِ، وَاللَّهُ إِنَّ الْغُلَاةَ شَرٌّ مِنَ الْيَهُودِ، وَالنَّصَارَى، وَالْمَجُوسِ، وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا»<sup>(١)</sup>، وَكَيْفَ تُنْسَبُ الرَّبُّوبِيَّةُ إِلَى إِنْسَانٍ لَمْ يَكُنْ عَظِيمًا

(١) أَنْظِرْ، أَمَالِي الشَّيْخِ الطُّوسِيِّ: ٦٥٠، مَنَاقِبِ آلِ أَبِي طَالِبٍ: ٢٣٦/١.

هَذَاكَ مَوَاقِفَ عَمَلِيَّةٍ وَجَرِيئَةٍ فِي الرَّدِّ عَلَى هَؤُلَاءِ الْغُلَاةِ؛ لِأَنَّهُمْ يُشْكَلُونَ نَافِدَةَ الْخُرُوجِ عَنِ الْإِسْلَامِ، وَتَحْرِيفَ قِيَمِهِ، وَأَهْدَافَةَ السَّامِيَّةِ؛ لِأَنَّ بَعْضَهُمْ قَدْ غَلَا فِي الْإِمَامِ خَالَ حَيَاتِهِ، وَزَعَمُوا أَنَّهُ إِلَهٌ. وَلِذَا نَجَدَ الْإِمَامَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ نَفَى بَعْضَ الْغُلَاةِ وَحَرَّقَ الْبَعْضَ الْآخَرَ فِي النَّارِ، كَمَا فَعَلَ مَعَ ابْنِ سَبَأٍ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَمَوْقِفَ الْإِمَامِ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ هَذَا، مَا خُوذَ مِنْ مَوْقِفِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَيْثُ وَرَدَ عَنْهُ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «لَا تَرْفَعُونِي فَوْقَ حَقِّي، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَتَخَذَنِي عَبْدًا قَبْلَ أَنْ يَتَخَذَنِي نَبِيًّا» أَنْظِرْ، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ وَمَسْنَعُ الْفَوَائِدِ: ٢١/٩، الْمُسْتَدْرَكُ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ: ١٩٦/٣ ح ٤٨٢٥، الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ: ١٢٨/٣ ح ٢٨٨٩، الرَّهْدُ لِابْنِ الْمُبَارَكِ: ٣٤٩ ح ٩٨٤، بُغْيَةُ الْبَاحِثِ: ٢٨٧، الذَّرِيَّةُ الطَّاهِرَةُ النَّبَوِيَّةُ لِلدَّوْلَابِيِّ: ٨٩، كَنْزُ الْعُمَالِ: ٦٥٢/٣ ح ٨٣٣٧ و ٨٣٤١، وَ: ٣٧٦/٤ ح ١٠٩٩٣، تَأْرِيخُ دِمَشْقَ: ٧٦/٤، سُبُلُ الْهُدَى وَالرَّشَادِ: ٣٩/٧، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٢٥/٢٥، التَّوَادِرُ لِلرَّوَانْدِيِّ: ١٦ الْجَعْفَرِيَّاتِ: ١٨١.

وَقَالَ ﷺ: «صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي، لَا نَصِيبَ لَهُمَا فِي الْإِسْلَامِ، الْغُلَاةُ، وَالْقَدْرِيَّةُ». أَنْظِرْ، تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ: ٢٥١/٤ ح ٥٠٣، سُبُلُ الْهُدَى وَالرَّشَادِ: ١٠٩/١٠، الْجَامِعُ الصَّغِيرُ: ١٠٠/٢ ح ٥٠٤٢، الْمُعْجَمُ الْأَوْسَطُ: ٦٩/٦ وَ: ٢٠٩/١١، قَبِيضُ الْقَدِيرِ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ: ٢٧٤/٤ ح ٥٠٤٤، كَشْفُ الْخَفَاءِ: ٤٤٢/١ ح ١٤٣٨، تَهْذِيبُ الْكَمَالِ: ١٠٤/١٦ وَ: ١٥٦/٢١، الْكَامِلُ فِي التَّأْرِيخِ: ٢٩١/١ وَ: ٣٠٩/٣، عِلَلُ الدَّارِ قُطْنِي: ٢٨١/١، كِتَابُ السُّنَّةِ لِابْنِ عَاصِمٍ: ٤٤٧ ح ٩٤٦، تَأْوِيلُ مُخْتَلَفِ الْحَدِيثِ: ٧٧، مُتَنَخَبُ مُسْنَدِ عَبْدِ بْنِ حَمِيدٍ: ٢٠١ ح ٥٠٧، تُحْفَةُ الْأَخْوَذِيِّ: ٣٠٣/٦، وَقُرْبُ الْإِسْنَادِ: ٦١، الرَّوَّاشِحُ السَّمَاوِيَّةُ: ٢٠٢، صَحِيفَةُ الْإِمَامِ الرِّضَا: ٢٩٦.

وَقَالَ ﷺ: «صِنْفَانِ لَا تَنَالُهُمَا شَفَاعَتِي، سُلْطَانُ غَشُومٍ عَسُوفٍ، وَغَالٍ فِي الدِّينِ مَارِقٍ مِنْهُ، غَيْرُ تَائِبٍ، وَلَا نَازِعٍ». أَنْظِرْ، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ٢٣٥/٥، الدَّرُ الْمَشْهُورُ: ٣٥٢/١، الْكَافِي: ٣٧٢/٢، مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهَ: ٤٠٨/٣، الْوَسَائِلُ: ٤٢٦/١٤، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٢٥/٢٥، قُرْبُ الْإِسْنَادِ: ٦٤.

وَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَبِّي! فَقَالَ: مَا لَكَ لَعْنَتِكَ اللَّهُ! رَبِّي وَرَبِّكَ اللَّهُ، أَمَا

إِلَّا لِأَنَّهُ كَانَ أَعْبَدَ خَلَقَ اللهُ اللهُ، وَأَكْثَرَهُمْ طَاعَةً لَهُ، وَأَشَدَّهُمْ خَوْفًا مِنْهُ، وَأَعْلَمَهُمْ بِجَلَالِهِ وَعَظَمَتِهِ ؟!

### عَقِيدَةُ الشِّيْعَةِ:

لَقَدْ حَدَّدَ الْإِمَامُ صِحَّةَ مَا يُعْزَى إِلَيْهِمْ مِنَ الْفَضَائِلِ بِأَنَّهَا مِنْ صِفَاتِ الْمَخْلُوقِ

« وَالله ! لَكُنْتَ مَا عَلِمْتُكَ لِحَبَابِنَا فِي الْحَرْبِ، لَيْمًا فِي السَّلْمِ ». أنظر، المصادر السابقة.

وَقَالَ ﷺ مُخَاطِبًا الْإِمَامَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ: « يَا عَلِيُّ مَتَلِّكْ فِي أُمَّتِي مَثَلِ عَيْسَى بْنِ مَرْيَمَ، أَفْتَرَقَ قَوْمَهُ ثَلَاثَ فِرَقٍ: فِرْقَةٌ مُؤْمِنُونَ بِهِ، وَهُمْ الْحَوَارِيُّونَ، وَفِرْقَةٌ عَادُوهُ وَهُمْ الْيَهُودَ، وَفِرْقَةٌ غَلَوُوا فِيهِ، فَخَرَجُوا عَنِ الْإِيمَانِ، وَإِنَّ أُمَّتِي سَتَفْتَرِقُ فِيكَ ثَلَاثَ فِرَقٍ. فَفِرْقَةٌ شِيعَتُكَ، وَهُمْ الْمُؤْمِنُونَ. وَفِرْقَةٌ عَدُوُّكَ، وَهُمْ الشَّاكِرُونَ. وَفِرْقَةٌ تَغْلُو فِيكَ، وَهُمْ الْجَاهِدُونَ. وَأَنْتَ فِي الْجَنَّةِ يَا عَلِيُّ وَشِيعَتُكَ، وَمُحِبِّ - مُحِبِّو - شِيعَتِكَ، وَعَدُوُّكَ وَالْعَالِي فِي النَّارِ ». أنظر، المصادر السابقة، الخِصَالُ: ١ / ٢٣، كَنْزُ الْعُمَالِ: ٢ / ٥٠٠، خِصَائِصُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ لِلنَّسَائِيِّ: ١٠٦، تَأْوِيلُ الْآيَاتِ: ٢ / ٥٨٦، الْعُمْدَةُ: ٢١٠، تَفْسِيرُ فُرَاتِ الْكُوفِيِّ: ٤٠٥، مَنَاقِبُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ لِمُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْكُوفِيِّ: ٢ / ٤٧٨.

وَرَوَى أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي الْمُسْنَدِ، وَأَبُو السَّعَادَاتِ فِي فَضَائِلِ الْعَشْرَةِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « يَا عَلِيُّ مَتَلِّكْ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ كَمَثَلِ عَيْسَى بْنِ مَرْيَمَ، أَحَبَّهُ قَوْمٌ فَأَفْرَطُوا فِيهِ، وَأَبْغَضَهُ قَوْمٌ فَأَفْرَطُوا فِيهِ ». قَالَ فَنَزَلَ الْوَحْيُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: « وَلَمَّا ضُرِبَ ابْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُونَ ». أَلْرُّخُوفِ: ٥٧.

وَقَالَ ﷺ مُخَاطِبًا الْإِمَامَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ: « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ لَا أَنِّي أَشْفَقُ أَنْ يَقُولَ طَوَائِفٌ مِنْ أُمَّتِي فِيكَ، مَا قَالَتِ النَّصَارَى فِي ابْنِ مَرْيَمَ، لَقُلْتُ الْيَوْمَ فِيكَ مَقَالًا، لَا تَمْرٌ بِمَلَاءٍ مِنَ النَّاسِ، إِلَّا أَخَذُوا التُّرَابَ مِنْ تَحْتِ قَدَمَيْكَ لِلْبَرَكَةِ ». أنظر، أنظر، شرح النَّهْجِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ: ٥ / ٤، دَخَائِرُ الْعُقَبِيِّ: ٩٢، تَفْسِيرُ نُورِ الثَّقَلَيْنِ: ٢ / ٥٣١، و: ٤ / ٦٠٩، الخِصَالُ: ٥٥٧، مَنَاقِبُ آلِ أَبِي طَالِبٍ لِابْنِ شَهْرٍ آشوب: ٢ / ١٦٦.

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: « لِأَخَذُوا تُرَابَ نَعْلَيْكَ، وَفَضَلَ وَضُوءِكَ يَسْتَشْفُونَ بِهِ، وَلَكِنْ حَسْبُكَ أَنْ تَكُونَ مِنِّي وَأَنَا مِنَّا، تَرْتَنِي وَأَرْتُكَ ». أنظر، مَنَاقِبُ آلِ أَبِي طَالِبٍ: ١ / ٢٢٧، الْبَحَارُ: ٢٥ / ٢٨٤، رَوْضَةُ الْوَاعِظِينَ: ١١٢، حَلِيَّةُ الْأَبْرَارِ: ٢ / ٦٩. هَذَا هُوَ مَوْقِفُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، مِنْ الْعَلَاةِ.

وَسَبَقَ أَنْ عَالَجْنَا مَوْضُوعَ الْكَيْسَانِيَّةِ فِي كِتَابِنَا « الْجَدُورُ التَّارِيخِيَّةُ وَالنَّفْسِيَّةُ لِلغُلُوِّ وَالْعَلَاةِ » فَرَاغَ ذَلِكَ

دُونَ الْخَالِقِ ، وَوَضَعَ بِهَذَا الْحَدِّ الْفَاصِلَ بَيْنَ قَوْلِ الْحَقِّ وَالصِّدْقِ فِيهِمْ ، وَبَيَّنَّ قَوْلَ الْكُذْبِ وَالْإِفْتِرَاءِ عَلَيْهِمْ ، وَبِهَذَا نَجَدُ عَقِيدَةَ الشَّيْعَةِ الْإِمَامِيَّةِ فِي أَيْمَانِهِمْ عَلَى حَقِيقَتِهَا ، وَإِنَّهُمْ يُؤْمِنُونَ إِيمَانًا لَا يَشُوبُهُ رَيْبٌ بِأَنَّهُ لَا شَرِيكَ لَلَّهِ فِي الْخَلْقِ ، وَلَا فِي الرِّزْقِ ، وَلَا فِي عِلْمِ الْغَيْبِ ، وَإِنَّهُ جَلٌّ وَعَلَا لَا يَحِلُّ بِأَحَدٍ ، أَوْ يَتَّحِدَ بِهِ ، وَإِنَّهُ لَا نَبِيَّ وَلَا وَحِيَّ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ، وَأَنَّ مَعْرِفَةَ الْأُئِمَّةِ وَحَدَّهَا لَا تُغْنِي شَيْئًا بَدُونَ الْعِبَادَاتِ وَسَائِرِ الطَّاعَاتِ .

### الشَّيْعَةُ وَأَهْلُ الْبَيْتِ :

أَنَّ الشَّيْعَةَ يَعْبُدُونَ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ سِوَاهُ ، وَلَا يُشْرِكُونَ بِعِبَادَتِهِ أَحَدًا ، وَفِي الْوَقْتِ نَفْسَهُ يُحْيُونَ وَيَمُوتُونَ عَلَى وِلَايَةِ آلِ الرَّسُولِ ، لَا لِمَجْرَدِ أَنَّهُمْ عِبَادٌ وَرُهَادٌ ، وَلَا لِمَجْرَدِ أَنَّهُمْ عُلَمَاءُ يَعْرِفُونَ حَلَالَ اللَّهِ وَحَرَامَهُ ، وَلَا لِمَجْرَدِ أَنَّهُمْ يُحِبُّونَ الْخَيْرَ ، وَيَكْرَهُونَ الشَّرَّ ، وَلَا لِمَجْرَدِ أَنَّهُمْ خَدَمُوا الدِّينَ وَالْإِسْلَامَ وَضَحُّوا فِي سَبِيلِهِ فَحَسَبَ ، أَنَّ الشَّيْعَةَ يُوَالُونَ أَهْلَ الْبَيْتِ ، لِأَنََّّهُمْ صُورَةٌ كَامِلَةٌ لِرُوحِ النَّبِيِّ وَعِلْمُهُ وَإِيمَانُهُ وَأَخْلَاقُهُ ، أَنَّ نَفْسَ عَلِيِّ هِيَ نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِنَصِّ آيَةِ الْمُبَاهَلَةِ ، حَيْثُ عَبَّرَ النَّبِيُّ عَنِ عَلِيِّ بِلَفْظِ أَنْفُسَنَا ، وَيَأْتِي التَّفْصِيلُ فِي الْفَصْلِ التَّالِيِ ، وَإِلَيْكَ هَذَا الشَّاهِدُ عَلَى أَنَّ آلَ الرَّسُولِ صُورَةٌ عَنْهُ ، قَالَتْ عَائِشَةُ : « مَا رَأَيْتُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِ اللَّهِ أَشْبَهَ حَدِيثًا وَكَلَامًا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ فَاطِمَةَ » <sup>(١)</sup> . وَقَالَ الرَّوَاةُ وَالْمُؤَرِّخُونَ : أَتَتْ فَاطِمَةَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ تَطَالِبًا بِفَدْكَ ، وَمَشِيَّتَهَا مَشِيَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ، وَمَنْطَقَهَا مَنْطِقَ

(١) أنظر، سنن أبي داود: ٣٥٥/٤ ح ٥٢١٧، السنن الكبرى: ٣٩٢/٥ ح ٩٢٣٧، الأدب المفرد:

٣٣٧/١، تنقيح البدر: ٩١/١ ح ٢٦، الدرر المنجدة الطاهرة: ٩٩/١ ح ١٨١.

رَسُولِ اللَّهِ فَلَمَّا رَأَاهَا الْمُسْلِمُونَ تَذَكَّرُوا أَبَاهَا، فَأَجْهَشُوا بِالْبُكَاءِ، وَكَانَ يَوْمَ كَثِيرٍ مَاتَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ، لَمْ يَرَ أَكْثَرَ بَاكِياً وَبَاكِيةً<sup>(١)</sup>.

(١) لِفَدِّكَ فِي التَّأْرِيخِ الْإِسْلَامِيِّ أَدْوَارَ، وَأَخْبَارَ، وَتَتَلَخَّصُ بِأَنَّ فِدْكَأَ قَرْيَةً فِي الْحِجَازِ، وَكَانَتْ مَلِكاً لِلْيَهُودِ فَصَالِحُوا رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِمَا، وَلَمَّا أَنْتَقَلَتْ إِلَيْهِ وَهَبَهَا لِابْنَتِهِ قَاطِمَةَ. وَعَنْ كِتَابِ «الدَّرِّ الْمَشُورِ» لِلْسَّيُوطِيِّ عِنْدَ تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَأَنبِئْنَا ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ» الْإِسْرَاءُ: ٢٦. إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا قَاطِمَةَ، وَأَعْطَاهَا فِدْكَأً... وَلَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْتَزَعَهَا أَبُو بَكْرٌ مِنْ قَاطِمَةَ. أَنْظِرْ، الدَّرِّ الْمَشُورِ: ١٧٧/٤، لِبَابِ النَّقُولِ لِلْسَّيُوطِيِّ: ١٢٣. وَلَمْ يَرِدْهَا عُمَرَ فِي عَهْدِهِ لِبِطْعَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَلَمَّا جَاءَ عُثْمَانُ وَهَبَهَا لِمَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، وَحِينَ تَوَلَّى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَدَّهَا إِلَى أَوْلَادِ قَاطِمَةَ، وَبَعْدَهُ أَنْتَزَعَهَا مِنْهُمْ يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ. ثُمَّ رَدَّهَا السَّفَّاحُ الْعَبَّاسِيُّ إِلَى الْفَاطِمِيِّينَ، ثُمَّ أَخَذَهَا مِنْهُمْ الْمَنْصُورُ الدَّوَانِيقِيُّ وَأَرْجَعَهَا إِلَيْهِمْ الْمَأْمُونُ، وَأَنْتَزَعَهَا مِنْهُمْ الْمُتَوَكِّلُ، وَأَنْتَهَى عَهْدَ الْفَاطِمِيِّينَ بِفَدِّكَ. أَنْظِرْ، الْكَامِلُ فِي التَّأْرِيخِ: ١٩١/٥، مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ: ١٣٥/٣، بَشَارَةُ الْمُصْطَفَى: ٣٥٣، فَتْحُ الْقَدِيرِ: ٢٢٤/٣، إِسْلَامُ الْوَرَى بِأَعْلَامِ الْهُدَى: ٢٠٩/١، كَشْفُ الْعَمَةِ: ١٠٥/٢، الْعِدَدُ الْقَوِيَّةُ: ١٩٥، جَوَاهِرُ الْمَطَالِبِ فِي مَنَاقِبِ الْإِمَامِ عَلِيِّ بْنِ الدَّمَشْقِيِّ: ١٥٦/١، يَنَابِيعُ الْمَوْدَّةِ: ١٣٨/١.

أَنْظِرْ، الْحَوَارِ الَّذِي دَارَ بَيْنَهَا ﷺ وَبَيْنَ الْخَلِيفَةِ الْأَوَّلِ، وَالَّذِي وَرَدَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّا مَعَاشِرُ الْأَنْبِيَاءِ لَا نُورَثُ، مَا تَرَكَنَاهُ فَهُوَ صَدَقَةٌ!!» وَقَدْ عَلَّقَ الْإِمَامُ يَحْيَى بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْقَاسِمِ فِي كِتَابِهِ تَثْبِيثُ الْإِمَامَةِ مَا نَصَّهُ: «وَلَوْ سَأَلْنَا جَمِيعَ مَنْ نَقَلَ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ: هَلْ رَوَى أَحَدٌ مِنْكُمْ عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِثْلَ مَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ؟؟»

لَقَالُوا: اللَّهُمَّ، لَا.

ثُمَّ جَاءَتْ - مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ - أَسَانِيدُ كَثِيرَةٌ قَدْ جَمَعَهَا الْجَهَالُ لِحُبِّ التَّكْثُرِ بِمَا لَا يَنْفَعُ: عَنْ عَائِشَةَ، وَعَنْ أَبِي عُمَرَ، فَتَنْظُرْنَا عِنْدَ ذَلِكَ إِلَى أَسْلِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ الَّتِي أَسْنَدُوهَا إِلَى عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَإِذَا عَائِشَةَ تَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ، وَأَبِي عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّا مَعَاشِرُ الْأَنْبِيَاءِ لَا نُورَثُ، مَا تَرَكَنَاهُ فَهُوَ صَدَقَةٌ!!»

وَإِذَا هَذِهِ الْأَسَانِيدُ الْمُخْتَلِفَةُ تَرْجِعُ إِلَى أَسْلِ وَاحِدٍ، وَلَمْ يُوجَدْ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ يَشْهَدُ بِمِثْلِ شَهَادَةِ أَبِي بَكْرٍ فِي الْمِيرَاثِ!!

﴿ قَدَفَع أَبُو بَكْرٌ، فَاطِمَةَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ مِيرَاتِهَا؛ بِهَذَا الْخَبَرِ الَّذِي أَسْنَدَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَهَذَا الْخَبَرُ يَنْقُضُ كِتَابَ اللَّهِ، وَحُكْمَهُ فِي عِبَادِهِ!.

فَوَيْلٌ لِمَنْ يُهْمُ أَنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْقُضُ مَا جَاءَ بِهِ مُحْكَمًا عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. وَقَدْ كَانَ فِي كَلَامِ فَاطِمَةَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، لِأَبِي بَكْرٍ بَيَانٌ لِمَنْ خَافَ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ أَفِي كِتَابِ اللَّهِ أَنْ تَرَّثَ أَبَاكَ وَلَا أَرَّثَ أَبِي، لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا قَرِيبًا!!!؟؟. ثُمَّ أَنْصَرَفْتُ عَنْهُ.

وَمَنْ أَعْجَبَ الْعَجَائِبُ: أَنْ جَمِيعَ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَجْمَعَتْ: أَنْ مَنْ أَدْعَى لِنَفْسِهِ أَوْ دَعَوَى لَهُ فِيهَا حَقٌّ أَنَّهُ «خَصْمٌ» شَهَادَتُهُ لَا تُقْبَلُ حَتَّى يَشْهَدَ لَهُ عَلِيُّ ذَلِكَ شَاهِدَانِ عَدْلَانِ لَا دَعَوَى لَهُمَا فِي مَا شَهِدَا فِيهِ.

وَأَجْمَعُوا أَيْضًا: أَنْ الْإِمَامَ لَا يُحْكَمُ لِنَفْسِهِ بِحَقِّهِ دُونَ أَنْ يَشْهَدَ لَهُ بِهِ غَيْرُهُ، ثُمَّ النَّاسُ عَلِيُّ ذَلِكَ إِلَيَّ يَوْمَئِذٍ؛ لَا تُقْبَلُ شَهَادَةُ الرَّجُلِ لِنَفْسِهِ وَلَا يُحْكَمُ لِأَحَدٍ عَلِيُّ أَحَدٍ فِي دَعْوَى يَدْعِيهَا عَلَيْهِ إِلَّا بِشَاهِدَيْنِ عَدْلَيْنِ؛ غَيْرِ فَاطِمَةَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِنَّهُ حُكِمَ عَلَيْهَا بِخِلَافِ مَا حُكِمَ بِهِ عَلِيُّ جَمِيعِ الْخَلْقِ، وَأَنْتَزَعَ مِنْ يَدَيْهَا مَا كَانَتْ تَمْلِكُهُ وَتَحْوِزُهُ - مِنْ مِيرَاتِ أَبِيهَا عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَمَالِهَا مِنْ فَدَكِ الْمَعْرُوفِ بِهَا وَلَهَا بِإِلَّا - شُهُودًا! إِلَّا بِمَا أَدْعَى أَبُو بَكْرٍ لِنَفْسِهِ، وَلِلْمُسْلِمِينَ مِنَ الصَّدَقَةِ عَلَيْهِمْ بِأَمْوَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ الْمُدْعَى لِنَفْسِهِ وَالْأَصْحَابَ أَمْوَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

فَيَا لِلْعَجَبِ مِنْ قَبْضِهِ مَا لَيْسَ بِيَدِهِ، وَلَا شُهُودَ لَهُ، وَلَا بَيِّنَةَ!؟

وَطَلَبُهُ الشُّهُودَ، وَالْبَيِّنَةَ مِنْ فَاطِمَةَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلِيُّ مَا هُوَ بِيَدِهَا وَلَهَا!

وَقَدْ أَجْمَعَتْ الْأُمَّةُ عَلِيُّ أَنْ مَنْ كَانَ فِي يَدِهِ شَيْءٌ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ حَتَّى يُسْتَحَقَّ بِالْبَيِّنَةِ الْعَادِلَةِ، فَقَلَبَ أَبُو بَكْرٍ الْحُجَّةَ عَلَيْهَا فِي مَا كَانَ فِي يَدِهَا! وَإِنَّمَا تَجِبُ عَلَيْهِ هُوَ وَعَلِيُّ أَصْحَابِهِ فِي مَا أَدْعَاهُ لَهُ وَلَهُمْ.

فَحَكَمَ عَلِيُّ فَاطِمَةَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِمَا لَمْ يُحْكَمْ بِهِ عَلِيُّ أَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَطَلَبَ مِنْهَا الْبَيِّنَةَ عَلِيُّ مَا فِي يَدِهَا، وَمُنِعَتْ مِيرَاتِ أَبِيهَا.

وَشَهِدَ عَلِيُّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ لَمْ يُورَثْهَا! وَاللَّهُ تَعَالَى قَدْ وَرَّثَ الْوَلَدَ مِنَ وَالِدِهِ؛ نَبِيًّا كَانَ أَوْ غَيْرِهِ.

رَاجِعْ كِتَابَ تَثْبِيَتِ الْإِمَامَةِ لِلْإِمَامِ يَحْيَى بْنِ الْحُسَيْنِ الْهَادِي نَشْرَهُ الْعَلَامَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ رِضَا الْحُسَيْنِيِّ الْجَلَالِيِّ: ٢٩. وَرَاجِعْ صَحِيحَ الْبُخَارِيِّ: ٧/١٢، صَحِيحَ مُسْلِمٍ كِتَابَ الْجِهَادِ رَقْمَ ٥١ وَ ٥٣ وَ ٥٤ وَ ٥٦. وَأَنْظُرْ، الْحَوَارِ الَّذِي دَارَ بَيْنَهُمَا عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَبَيْنَ أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، حَيْثُ قَالَتْ لَهُمَا: «أَرَأَيْتُكُمَا إِنْ

وَمِمَّا جَاءَ فِي خُطْبَتِهَا الشَّائِعَةَ الذَّائِعَةَ: «نَحْنُ وَسِبِيلَةَ اللَّهِ فِي خَلْقِهِ، وَنَحْنُ

﴿ حَدَّثْتِكُمَا حَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ تَعْرِفَانِهِ وَتَفْعَلَانِ بِهِ؟ قَالَا: نَعَمْ، فَقَالَتْ: تَشَدَّتْكُمَا اللَّهُ أَلَمْ تَسْمَعَا رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ: رِضَا فَاطِمَةَ مِنْ رِضَايَ وَسَخَطَ فَاطِمَةَ مِنْ سَخَطِي... فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا عَائِدٌ بِاللَّهِ مِنْ سَخَطِهِ وَسَخَطِكَ يَا فَاطِمَةَ، ثُمَّ أَتَتْحِبُّ أَبُو بَكْرٍ يَبْكِي حَتَّى كَادَتْ نَفْسُهُ أَنْ تَرْهَقَ... وَقَالَتْ: «يَا أَبَا بَكْرٍ، مَا أَسْرَعَ مَا أَعْرُتُمْ عَلَيَّ أَهْلَ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَا أَكَلِمَ عُمَرَ حَتَّى أَلْقَى اللَّهَ».

شرح النهج: ١٣٤/١ و ١٣٤/٢.

وَقَالَ الْيَعْقُوبِيُّ.. فَقَالَتْ: «وَاللَّهِ لَتَخْرُجَنَّ أَوْ لَأَكْشِفَنَّ شَعْرِي وَلَا عَجَنَ إِلَى اللَّهِ...».

تأريخ اليعقوبي: ١٢٦/٢.

وَرَوَى الطَّبْرِيُّ: «فَهَجَرْتَهُ - أَبَا بَكْرٍ - فَاطِمَةَ، وَلَمَّا تُوْفِيَتْ دَفَنَهَا رَوْجَهَا، وَلَمْ يُؤْذَنَ بِهَا أَبَا بَكْرٍ وَصَلَّى عَلَيْهَا...».

تأريخ الطبري: ٤٤٨/٢، البخاري: ٣٨/٣، صحيح مسلم: ٧٢/١ و ١٥٣/٥، ابن كثير: ٢٨٥/٥، ابن عبد ربه: ٦٤/٣، ابن الأثير: ١٢٦/٢، كفاية الطالب: ٢٢٥، المسعودي: ٤١٤/٢، التنبية والأشراف: ٢٥٠، الصواعق المحرقة: ١٢/١، الإمامة والسياسة: ١٤/١، والسُنن الكُبرى: ٣٠٠/٦. كل هذه المصادر تتحدث بأنه - أبو بكر -، لم يصل عليها، بل دُفنت سرا.

وللتأريخ أيضا قال عمر بن الخطاب: «... وَأَنَّهُ كَانَ مِنْ خَبْرِنَا حِينَ تُوْفِي اللَّهُ نَبِيَّهُ أَنْ عَلِيًّا، وَالزُّبَيْرِ، وَمَنْ مَعَهُمَا تَخَلَّفُوا عَنَّا فِي بَيْتِ فَاطِمَةَ».

أنظر، مُسْنَدُ أَحْمَدَ: ٥٥/١، الطبري: ٤٤٦/٢، ابن الأثير: ١٢٤/٢، ابن كثير: ٢٤٦/٥، صفوة الصفوة: ٩٧/١، شرح النهج: ١٢٣/١، تأريخ السيوطي: ٤٥، السيرة لابن هشام: ٣٣٨/٤، تيسير الوصول: ٤١/٢.

وَقَدْ تَوَاتَرَتْ الْأَخْبَارُ بِذَلِكَ، فَقَدْ رَوَى الْبَلَاذُورِيُّ «بَعَثَ أَبُو بَكْرٍ، عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ حِينَ قَعَدَ عَنْ بَيْعَتِهِ وَقَالَ: أَتَيْتَنِي بِهِ بِأَعْنَفِ الْعُنْفِ، فَلَمَّا أَنَا جَرِي بَيْنَهُمَا كَلَامٌ، فَقَالَ عَلِيٌّ: «أَحْلِبْ حَلْبًا لَكَ شَطْرَهُ...»، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي قُتَيْبَةَ فِي الْإِمَامَةِ وَالسِّيَاسَةِ: «إِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ جَاءَ فَنَادَاهُمْ وَهُمْ فِي دَارِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَأَبَوْا أَنْ يَخْرُجُوا، فَدَعَا بِالْحَطَبِ وَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ عُمَرَ بِيَدِهِ لَتَخْرُجَنَّ أَوْ لَأُحْرِقَنَّهَا عَلَيَّ مَنْ فِيهَا فَقِيلَ لَهُ: يَا أَبَا حَفْصِ إِنَّ فِيهَا فَاطِمَةَ، فَقَالَ: «وَأَنْ».

أنظر، الإمامة والسياسة: ١٢/١، أنساب الأشراف: ٥٨٦/١، الرياض النضرة: ١٦٧/١، السقيفة للجوهري برواية شرح النهج لابن أبي الحديد: ١٣٢/٢، تأريخ الخميس: ١٧٨/١.



خَاصَّتْهُ وَمَحَلُّ قُدْسِهِ، وَنَحْنُ حُجَّتُهُ فِي غَيْبِهِ، وَنَحْنُ وَرَثَةُ أَنْبِيَائِهِ»<sup>(١)</sup>. وَأَيُّ مُسْلِمٍ يَدْرِكُ هَذَا الْكَلَامَ وَأَسْرَارَهُ، ثُمَّ لَا يُفْنِي فِي طَاعَةِ الْآلِ وَمَوَدَّتِهِمْ؟! فَهُمْ خَاصَّةُ اللَّهِ؛ فَمَنْ نَأَى عَنْهُمْ فَقَدْ أَبْتَعَدَ عَنِ اللَّهِ، وَهُمْ سَبِيلُ اللَّهِ فَمَنْ جَهَلَ حَقَّهُمْ، فَلَا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ، وَهُمْ حُجَّةُ اللَّهِ، فَمَنْ أَخَذَ عَنْ غَيْرِهِمْ فَقَدْ أَبْتَغَى غَيْرَ اللَّهِ، وَمِنْ هُنَا كَانَتْ طَاعَتُهُمْ طَاعَةً لِلرَّسُولِ بِنَصِّ حَدِيثِ الثَّقَلَيْنِ، وَطَاعَةً لِلرَّسُولِ طَاعَةً لِلَّهِ بِنَصِّ الْآيَةِ: «مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ»<sup>(٢)</sup>.

مِنْ أَجْلِ هَذَا وَحْدَهُ أَحَبَّ الشَّيْئَةَ مُحَمَّدًا وَآلَ مُحَمَّدٍ أَكْثَرَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، وَمِنْ الْآبَاءِ وَالْأُمَّهَاتِ وَالْأَبْنَاءِ، وَدَانُوا مُخْلِصِينَ بِالْوَلَاءِ لَهُمْ، وَبِالسَّلَامِ لِمَنْ سَأَلَهُمْ، وَالْحَرْبِ لِمَنْ حَارَبَهُمْ غَيْرَ مُكْتَرِثِينَ وَلَا مُبَالِغِينَ بِتَهْجَمَاتِ الْمُعَانِدِينَ، وَلَا بِتَقْوَلِ الْمُفْتَرِينَ، مَا دَامُوا عَلَى ثِقَةٍ مِنْ دِينِهِمْ، وَيَقِينٍ مِنْ تَمْسِكِهِمْ بِالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَسُنَّةِ الرَّسُولِ الْعَظِيمِ.

### مَا لِعَلِيٍّ وَفَدَكٍ؟

وَهُنَا سُؤَالٌ يَفْرُضُ نَفْسَهُ: لِمَاذَا أَهْتَمَّتْ سَيِّدَةُ النِّسَاءِ بِفَدَكٍ كُلِّ هَذَا الْأَهْتِمَامِ، وَهِيَ مِنْ أَهْلِ لَا يُبَالُونَ بِشَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا أَقْبَلَ، أَوْ أَدْبَرَ؟! قَالَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: «بَلَى! كَانَتْ فِي أَيْدِينَا فَدَكٌ مِنْ كُلِّ مَا أَظْلَمَتْهُ السَّمَاءُ، فَشَحَّتْ عَلَيْهَا نُفُوسُ قَوْمٍ، وَسَخَّتْ عَنْهَا نُفُوسُ قَوْمٍ آخَرِينَ، وَنِعْمَ الْحَكَمُ اللَّهُ. وَمَا أَصْنَعُ بِفَدَكٍ وَغَيْرِ فَدَكٍ، وَالنَّفْسُ مَظَانُّهَا فِي غَدٍ جَدَتْ تَنْقَطِعُ فِي ظُلْمَتِهِ آثَارُهَا، وَتَغِيْبُ

(١) أنظر، السَّقِيفَةَ وَفَدَكِ، الْجَوْهَرِيُّ: ١٠١ شرح النهج لابن أبي الحديد: ٢١١/١٦.

(٢) النِّسَاءُ: ٨٠.

أَخْبَارُهَا، وَحُفْرَةُ لَوْ زِيدَ فِي فُسْحَتِهَا، وَأَوْسَعَتْ يَدًا حَافِرِهَا، لِأَضْغَطَهَا الْحَجَرُ  
وَالْمَدْرُ، وَسَدَّ فُرْجَهَا التُّرَابُ الْمُتْرَاكِمُ؛ وَإِنَّمَا هِيَ نَفْسِي أَرُوضُهَا بِالتَّقْوَى لِتَأْتِي  
أَمِنَةً يَوْمَ الْخَوْفِ الْأَكْبَرِ، وَتَثْبُتَ عَلَيَّ جَوَانِبِ الْمَزْلَقِ»<sup>(١)</sup>؟! .! أَنْ أَهْلَ الْبَيْتِ لَا  
يَعْمَلُونَ إِلَّا لِظُلْمَةِ الْقَبْرِ وَوَحْشَتِهِ، وَإِلَّا لِلَّهِ وَرَحْمَتِهِ، فَمَا بَالُ أُمَّ الْحَسَنِينِ تُقِيمُ  
الْكُوفَةَ وَتَقَعْدُهُ مِنْ أَجْلِ فَدَكَ<sup>(٢)</sup>؟! .!

### الجواب:

أَنَّ الْقَصْدَ أَبْعَدَ بِكَثِيرٍ مِنْ فَدَكَ، أَنَّ سَيِّدَةَ النِّسَاءِ تَبْتَغِي مِنْ وَرَاءِ فَدَكَ مِنْ  
أَعْتَصَبِ الْحَقِّ، وَصَدَّ أَهْلَهُ عَنْهُ، إِنَّهَا تُرِيدُ أَنْ تُفْهَمَ الْقَوْمَ أَنَّهُمْ خَالَفُوا الرَّسُولَ،

(١) أنظر، نهج البلاغة: الرسالة (٤٥).

(٢) هي قرية في الحجاز كانت لجماعة من اليهود، أنظر، لسان العرب: ١٠/٤٧٣. فصالحوا رسول  
الله ﷺ عليها، أو على نصفها حسب اختلاف الروايات، فملكها النبي بنص الآية: «يَسْأَلُونَكَ عَنِ  
الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا أَمْرَ اللَّهِ وَرَسُولَهُ وَإِنْ كُنْتُمْ  
مُؤْمِنِينَ». الأنفال: ١. ثُمَّ وَهَبَهَا لِابْنَتِهِ سَيِّدَةِ النِّسَاءِ، وَتَصَرَّفَتْ بِهَا فِي حَيَاتِهِ، وَلَمَّا أُنْقِلَ إِلَى الرَّفِيقِ  
الْأَعْلَى أَخَذَهَا أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ: هِيَ لِلْمُسْلِمِينَ، أنظر، صحيح البخاري: ٧/١٢، صحيح مسلم كتاب  
الجهاد رقم «٥١ و ٥٣ و ٥٤ و ٥٦»، مُسْتَدَّ أَحْمَد: ١/٤ و ٦، عن عائشة إشارة إلى المُحَاوَرَةِ الَّتِي  
دَارَتْ بَيْنَ فَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ الْبَتُولِ (ع)، وَبَيْنَ أَبِي بَكْرٍ حَيْثُ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّا  
مَعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ لَا نُورُثُ، مَا تَرَكْنَاهُ فَهُوَ صَدَقَةٌ! فَأَغْضَى الْإِمَامُ وَتَجَاهَلَ، وَلَزِمَ يَسْرَهَا حَزْبًا عَمَلًا  
بِمَبْدَأِهِ الَّذِي أَعْلَنَهُ: «وَاللَّهِ لَأُسْلِمَنَّ مَا سَلِمَتْ أُمُورُ الْمُسْلِمِينَ، وَلَمْ يَكُنْ فِيهَا جَوْرٌ إِلَّا عَلَيَّ خَاصَّةً،  
الِنَّاسَ لِأَجْرِ ذَلِكَ وَفَضْلِهِ، وَرُحْمًا فِيمَا تَنَافَسْتُمُوهُ مِنْ رُحْرِفِهِ، وَزَبْرِجِهِ». أنظر، نهج البلاغة: الخطبة  
(٧٤). وَعَلَيْهِ يَكُونُ الْمُرَادُ بِسَحَّتْ عَلَيْهَا نَفُوسُ قَوْمٍ، نَفْسُ أَبِي بَكْرٍ، وَمَنْ وَاظَمَهُ وَأَزْرَهُ عَلَى عَمَلِهِ،  
وَالْمُرَادُ بِسَحَّتْ عَنْهَا نَفُوسُ قَوْمٍ آخَرِينَ نَفْسُ الْإِمَامِ وَفَاطِمَةَ. وَتَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَنْ فَدَكَ.

وَنَكثُوا عَهْدَهُ، وَتَنَكَّبُوا عَن صِرَاطِهِ وَنَهَجِهِ، فَمَا قَالَتْهُ فِي الْخُطْبَةِ: «سُرْعَانَ مَا أَحَدْتُمْ! وَعَجْلَانَ مَا أَتَيْتُمْ! الْآنَ مَاتَ الرَّسُولُ، فَأَمْتُمْ دِينَهُ»<sup>(١)</sup>!... وَتِلْكَ نَازِلَةٌ أَعْلَنَ بِهَا كِتَابُ اللَّهِ قَبْلَ مَوْتِهِ، وَأَنْبَأَكُمْ بِهَا قَبْلَ وَفَاتِهِ، «وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَن يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ»<sup>(٢)</sup>.

**وَإِن قَالَ قَائِلٌ:** أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ يَوْمَ أُحُدٍ، حَيْثُ خَاطَبَ اللَّهُ بِهَا الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ فَرَّوْا عَنِ النَّبِيِّ بَعْدَ أَنْ شَاعَ خَبْرُ كَاذِبِ بِقَتْلِهِ، وَاللَّفْظُ صَرِيحُ الدَّلَالَةِ عَلَى ذَلِكَ، فَكَيْفَ يُسْتَدَلُّ بِهَا عَلَى مَنْ صَرَفَ الْخِلَافَةَ عَنِ عَلِيٍّ؟!.

**قُلْنَا فِي جَوَابِهِ:** أَجَلٌ، إِنَّهَا نَزَلَتْ فِي الَّذِينَ فَرَّوْا يَوْمَ أُحُدٍ، وَأَنَّ لَفْظَهَا وَسِيَاقَهَا صَرِيحَانِ بِذَلِكَ بِخَاصَّةِ قَوْلِهِ تَعَالَى: «إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُ»<sup>(٣)</sup> إِشَارَةً إِلَى أَنْتِصَارِ الْمُسْلِمِينَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ بَدْرٍ، وَلَكِنَّ الْمَوْرِدَ لَا يُخَصِّصُ الْوَارِدَ - كَمَا قَبِلَ - هَذَا، إِلَى أَنَّ الَّذِينَ فَرَّوْا يَوْمَ أُحُدٍ هُمُ الَّذِينَ مَنْعُوا قَاطِمَةَ فَدَكَأَ، وَهُمْ الَّذِينَ خَاطَبَهُمُ اللَّهُ، وَحَكَمَ عَلَيْهِمْ بِأَنَّ إِيمَانَهُمْ بِمُحَمَّدٍ يَرْتَبِطُ بِوُجُودِهِ، فَيَبْقَى بِيَقَائِهِ، وَيَذْهَبُ بِذَهَابِهِ فَكَانَ عَلَيْهِمْ لَوْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ حَقًّا أَنْ يَسْتَمِيتُوا حِينَ شَاعَ الْخَبْرُ بِقَتْلِ نَبِيِّهِمْ؛ لِأَنَّ يَفَرَّوْا وَيَنْقَلِبُوا عَلَى أَعْقَابِهِمْ خَاسِرِينَ.

قَالَ الْإِمَامُ الْبَاقِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أَصَابَ عَلِيًّا يَوْمَ أُحُدٍ سِتُونَ جِرَاحًا، فَأَمَرَ النَّبِيُّ بَعْدَ

(١) أَنْظَرَ، السَّقِيفَةَ وَقَدْكَ، الْجَوْهَرِيُّ: ١٠٢، شَرْحُ النَّهْجِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ: ٢١٢/١٦، شَرْحُ الْأَخْبَارِ:

٣٧/٢، الْإِحْتِجَاجُ: ١٣٩/١، بَلَاغَاتُ النِّسَاءِ، لِابْنِ طَيْفُورٍ: ١٧.

(٢) آلِ عِمْرَانَ: ١٤٤.

(٣) آلِ عِمْرَانَ: ١٤٠.

إِنْتِهَاءِ الْمَعْرَكَةِ بَعْضِ النِّسَاءِ أَنْ تُدَاوِيَ جِرَاحَهُ ، فَقُلْنَ يَا رَسُولَ اللَّهِ : لَا نُعَالِجُ مِنْهُ مَكَانًا إِلَّا أَنْفَتَقَ مَكَانَ ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ الرَّسُولُ وَجَعَلَ يَمْسَحُ الْجِرَاحَ بِيَدِهِ ، وَيَقُولُ : أَنْ رَجُلًا لَقِيَ هَذَا فِي اللَّهِ فَقَدْ أَبْلَى وَأَعْذَرَ ، فَكَانَ الْقَرَحُ الَّذِي يَمْسُهُ النَّبِيُّ ، يَلْتَنِمُ لِسَاعَتِهِ ، فَقَالَ عَلِيٌّ : الْحَمْدُ لِلَّهِ ، إِذْ لَمْ أَفِرَّ وَلَمْ أَوَّلِ الدُّبُرِ ، وَكَانَ هُوَ الْمَقْصُودُ بِقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ : ﴿ وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ ﴾<sup>(١)</sup> .

وَهَلْ تَمَنُّ لِهَذِهِ الْجِرَاحِ الزُّكِيَّةِ غَيْرَ الْوَلَاءِ وَالطَّاعَةِ ، وَغَيْرِ التَّعْظِيمِ وَالتَّقْدِيرِ ؟ !  
 هَلْ لِهَذِهِ الْجِرَاحِ الْخَالِصَةَ لِلَّهِ إِلَّا الْإِخْلَاصَ وَالْمَوَدَّةَ ؟ ! . وَلِمَاذَا عَرَّضَ الْإِمَامُ نَفْسَهُ لِلْأَخْطَارِ وَالْمَهَالِكِ ، أَلِشَّهْوَةِ ، أَوْ مُلْكٍ ، أَوْ مَالٍ ؟ ! . إِنَّهُ أَرَادَ شَيْئًا وَاحِدًا لَا غَيْرَ ، أَرَادَ أَنْ تُرَدَّ الْمَلَائِكِينَ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ عَلَى الْمَآذِنِ وَالْمَنَابِرِ ، وَفِي الصَّلَوَاتِ وَالْمَحَافِلِ كَلِمَةً « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ » . هَذِهِ هِيَ أُمْنِيَّةُ الْإِمَامِ وَلَا شَيْءَ سِوَاهَا ، وَمِنْ أَجْلِهَا قَاتَلَ وَقَتَلَ الْمُشْرِكِينَ أَعْدَاءَ الرَّسُولِ وَالِدِّينِ ، وَمِنْ أَجْلِهَا أَصَابَهُ فِي مَعْرَكَةٍ وَاحِدَةٍ سِتُونَ جِرَاحًا ، وَمِنْ أَجْلِهَا أُسْتُشِهُدَ فِي مِحْرَابِهِ وَبَيْنَ يَدَيْ رَبِّهِ ، وَأُسْتُشِهُدَ أَوْلَادُهُ مِنْ بَعْدِهِ بَيْنَ مَنْحُورٍ وَمَسْمُومٍ ، لَا يَبْتَغُونَ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا إِلَّا أَنْ يَعْبُدَ اللَّهُ ، وَإِلَّا أَحْيَاءٌ لِكَلِمَةِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَعَلِيَ فِي جِهَادِهِ كَالرَّسُولِ الَّذِي قَالَ : « لَوْ وُضِعَتِ الشَّمْسُ فِي يَمِينِي ، وَالْقَمَرُ فِي شِمَالِي مَا تَرَكْتُ قَوْلَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ أَبَدًا ، حَتَّى أَنْفِذَهُ أَوْ أَقْتُلَ دُونَهُ »<sup>(٢)</sup> . وَالنَّتِيجَةُ الْحَثْمِيَّةُ الْمُنْطَقِيَّةُ لِذَلِكَ كُلِّهِ أَنْ مَنْ دَانَ لِعَلِيِّ بِالْوَلَاءِ فَقَدْ دَانَ بِالشَّهَادَتَيْنِ ، وَمَنْ وَفَى لَهُ فَقَدْ وَفَى لِلدِّينِ وَالْإِسْلَامِ ، وَمَنْ عَانَدَهُ وَحَارَبَهُ فَقَدْ عَانَدَ وَحَارَبَ اللَّهَ وَالرَّسُولَ ،

(١) آلِ عِمْرَانَ : ١٤٤ . أَنْظَر ، مَنَاقِبِ آلِ أَبِي طَالِبٍ : ١ / ٣٨٥ و ٢ / ٧٨ ، تَفْسِيرِ مَجْمَعِ الْبَيْتَانِ : ٢ / ٤٠٩ .

(٢) أَنْظَر ، دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ ، الْأَضْبَهَانِي : ١ / ١٩٧ ، السِّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ لِابْنِ هِشَامٍ : ٢ / ١٠١ ، تَارِيخِ الطَّبْرِيِّ : ١ / ٥٤٥ .

فَالْقَضِيَّتَانِ مُتَلَازِمَتَانِ مُتَسَاوِيَّتَانِ طَرْدَاً وَعَكْسَاً، وَسَلْبَاً وَإِجَابَاً.  
 آل النَّبِيِّ هُمُ النَّبِيُّ وَإِنَّمَا بِالْوَحْيِ فَرَقَ بَيْنَهُمْ فَتَفَرَّقُوا  
 أَبَتِ الْإِمَامَةَ أَنْ تُلَيَّقَ بِغَيْرِهِمْ أَنَّ الرِّسَالَةَ بِالْإِمَامَةِ أَلْيَقُ<sup>(١)</sup>

**غَيْرَهُمْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ:**

قَالَ أَحَدُ وَجُوهِ الْعَرَبِ<sup>(٢)</sup> لِلنَّبِيِّ ﷺ:

مَا لِي إِنْ أَسْلَمْتُ؟.

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَكَ مَا لِلْمُسْلِمِينَ، وَعَلَيْكَ مَا عَلَيْهِمْ.

فَقَالَ: تَجْعَلُ لِي الْأَمْرَ مِنْ بَعْدِكَ؟

فَقَالَ: لَيْسَ ذَلِكَ إِلَيَّ، وَإِنَّمَا ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ يَجْعَلُهُ حَيْثُ يَشَاءُ.

قَالَ: أَقَاتِلْ بِسَيْفِي مَعَكَ، ثُمَّ لَا يَكُونُ لِي شَيْءٌ مِنَ الْغَنَمِ؟!.....<sup>(٣)</sup>

وَهَكَذَا أَكْثَرَ الْعَرَبِ - الْآنَ وَقَبْلَ الْآنَ - لَا يَعْبُدُونَ اللَّهَ إِلَّا عَلَى حَرْفٍ، وَلَا

يَعْمَلُونَ إِلَّا عَلَى أُسَاسِ الْكَسْبِ وَالرَّبْحِ الْعَاجِلِ، وَأُقْسِمُ لَوْلَا مُحَمَّدٌ وَآلُهُ، وَمَنْ

سَارَ بِسِيرَتِهِمْ لَمْ يَكُنْ لِلْعَرَبِ تَارِيخٌ وَلَا ذِكْرٌ.

(١) تُنْسَبُ هَذِهِ الْأَثْبَاتُ إِلَى عَبْدِ الْمُحْسَنِ الصُّورِيِّ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ «٤١٩ هـ»، كَمَا جَاءَ فِي مَنَاقِبِ آلِ أَبِي طَالِبٍ: ٢١٨/١.

(٢) هُوَ عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ.

(٣) أَنْظَرِ، صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ: ١٠٧/٥، الْأَحَادِيثُ الطَّوَالُ لِلطَّبْرَانِيِّ: ١٠٤، الْمُعْجَمُ الْأَوْسَطُ: ٦٨/٩، الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ: ٣١٢/١٠، تَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ: ٢٩٧/٩.

## أبناء الرسول

قال المحب الطبري: «رَوَى أَبُو سَعِيدٍ فِي شَرَفِ النَّبُوءَةِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ

لِعَلِيِّ:

«أُوتِيَتْ ثَلَاثًا لَمْ يُؤْتَهُنَّ أَحَدٌ، وَلَا أَنَا: أُوتِيَتْ صِهْرًا مِثْلِي وَلَمْ أُؤْتِ أَنَا مِثْلِي،  
وَأُوتِيَتْ زَوْجَةً صِدِّيقَةً مِثْلَ ابْنَتِي وَلَمْ أُؤْتِ مِثْلَهَا زَوْجَةً، وَأُوتِيَتْ الْحَسَنَ  
وَالْحُسَيْنَ مِنْ صُلْبِكَ، وَلَمْ أُؤْتِ مِنْ صُلْبِي مِثْلَهُمَا، وَلَكِنَّكُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْكُمْ...  
وَفِي رِوَايَةٍ أُوتِيَتْ أَرْبَعَةٌ، وَالرَّابِعَةُ لَوْلَاكَ مَا عُرِفَ الْمُؤْمِنُونَ...»<sup>(١)</sup> إِشَارَةً إِلَى قَوْلِ  
الرَّسُولِ: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ»<sup>(٢)</sup>.

(١) أنظر، كتاب «الرياض النضرة»: ٢ / ٣٦٨، طبعة (١٩٥٣م).

(٢) لم يكتف الرسول ﷺ بأبداء التوجيهات، وإصدار التحذيرات، بل اتَّخَذَ إِلَى جَانِبِ ذَلِكَ مَوَاقِفَ  
عَمَلِيَّةٍ مِنْ أَجْلِ صِيَانَةِ وَحْدَةِ الْأُمَّةِ وَيَأْتِي فِي مُقَدِّمَةِ تِلْكَ الْمَوَاقِفِ مَوْقِفُهُ بِشَأْنِ الْإِمَامَةِ وَالْخِلَافَةِ مِنْ  
بَعْدِهِ، فَإِنَّ الْمُسْتَمْعَ لِسِيرَةِ الرَّسُولِ الْأَعْظَمِ ﷺ لَا يَجِدُ فِيهَا أَهْتَمَامًا بِشَيْءٍ كَالْأَهْتَمَامِ بِخِلَافَةِ الْإِمَامِ  
عَلِيِّ ﷺ مِنْ بَعْدِهِ بِنُصُوصٍ لَا يَبْلُغُهَا الْحَصْرُ وَالْإِحْصَاءُ بَعْضُهَا فِي الْإِمَامَةِ بِالْإِمَامِ، وَبَيَانِ فَضْلِهِ وَمَنْزِلَتِهِ  
وَمَزَايَا شَخْصِيَّتِهِ، وَبَعْضُهَا الْآخَرُ فِي تَعْيِينِهِ خَلِيفَةً، وَإِمَامًا لِلْمُسْلِمِينَ مِنْ بَعْدِهِ، وَأَهَمُّ وَأَبْرَزُ تِلْكَ  
الْمَوَاقِفِ مَوْقِفُهُ يَوْمَ قَالَ ﷺ فِي آخِرِ حَجَّةِ حَجَّهَا إِلَى بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ فِي مَكَّةِ الْمُكْرَمَةِ، وَالَّتِي تُسَمَّى

﴿ بِحِجَّةِ الْوَدَاعِ . « أَيُّ بَلَدٍ هَذَا ، أَلَيْسَتْ بِالْبَلَدَةِ الْحَرَامِ » ؟ .

قُلْنَا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ! .

قَالَ : « إِنِّي أَوْشِكُ أَنْ أَدْعَى فَأُجِيبُ .. » .

قَالُوا : نَشْهَدُ أَنَّكَ بَرَأْتُمْ وَنَصَّحْتَ فَجَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا ؛

قَالَ : « أَلَيْسَ تَشْهَدُونَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ... ؟ » .

قَالُوا : بَلَى نَشْهَدُ ذَلِكَ .

قَالَ : « أَلَلَّهِمَّ أَشْهَدُ » .

ثُمَّ قَالَ : « أَلَا تَسْمَعُونَ ؟ » .

قَالُوا : نَعَمْ .

قَالَ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي فَرَطُ ، وَأَنْتُمْ وَارِدُونَ عَلَيَّ الْحَوْضِ ... » . أَنْظِرْ ، الْأَمَالِي

الْحَمِيسِيَّةَ : ١٥٦ / ١ ، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ : ١٦٢ / ٩ ، مُسْتَدْرَكُ الْحَاكِمِ : ١٠٩ / ٣ ، أِبْنُ كَثِيرٍ : ٢٠٩ / ٥ .

ثُمَّ قَالَ : « أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ؟ » .

قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَنْظِرْ ، مُسْتَدْرَكُ أَحْمَدَ : ١١٨ / ١ ، سُنَنُ أَبِي مَسَاجِدَ : ٤٣ / ١ ح ١١٦ ، أِبْنُ

كَثِيرٍ : ٢٠٩ / ٥

قَالَ : « أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ - أَوْ تَشْهَدُونَ - أَنِّي أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ ؟ » .

قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ . أَنْظِرْ ، مُسْتَدْرَكُ أَحْمَدَ : ٢٨١ / ٤ و ٣٦٨ و ٣٧٠ ، أِبْنُ كَثِيرٍ : ٢٠٩ / ٥ و ٢١٢ .

ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ بِضَعِيصِهِ فَرَفَعَهَا حَتَّى نَظَرَ النَّاسُ إِلَى بَيَاضِ إِنْطِهَا . أَنْظِرْ ، الْأَمَالِي

لَأَبِي طَالِبٍ : ٣٥ ، أَمَالِي الْمُؤَيَّدِ بِاللَّهِ : ١٠٤ ، مُسْتَدْرَكُ الْحَاكِمِ الْحَسْكَانِيِّ : ١٩٠ / ١ و ١٩٣ ، كِتَابُ

الْأُصُولِ : ٣٨ - ٣٩ .

ثُمَّ قَالَ :

« أَيُّهَا النَّاسُ ! اللَّهُ مَوْلَايَ وَأَنَا مَوْلَاكُمْ ؛ فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ ، فَهَذَا عَلِيُّ مَوْلَاهُ . أَلَلَّهِمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ ،

وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ ، وَأَنْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ ، وَأَخْذُلْ مَنْ خَذَلَهُ ، وَأَحِبَّ مَنْ أَحَبَّهُ ، وَأَبْغُضْ مَنْ أَبْغَضَهُ » .

ثُمَّ قَالَ : « أَلَلَّهِمَّ أَشْهَدُ » . أَنْظِرْ ، مُسْتَدْرَكُ أَحْمَدَ : ١١٨ / ١ و ١١٩ ؛ تَذَكُّرَةُ الْخَوَاصِّ لِلْسَّبْطِ

الْجَوَازِيِّ الْحَنْفِيِّ : ٣٠ ، السِّيَرَةُ الْحَلَبِيَّةُ : ٢٥٧ / ٣ ، السِّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ لِزَيْنَبِ دَحْلَانَ بِهَا مِشَّ الْحَلَبِيَّةُ : ٣ / ٣ .

وَعَنْ طَرِيقِ الشُّعْبِيَّةِ ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شَهْرِ أَشُوبٍ :  
 « أَنْ النَّبِيَّ قَالَ : يَا عَلِيُّ لَكَ أَشْيَاءُ لَيْسَتْ لِي مِنْهَا : لَكَ زَوْجَةٌ مِثْلُ فَاطِمَةَ وَلَيْسَ  
 لِي مِثْلُهَا ، وَلَكَ وَلَدَانِ مِنْ صُلْبِكَ ، وَلَيْسَ لِي مِثْلُهُمَا مِنْ صُلْبِي ، وَلَكَ مِثْلُ خَدِيجَةَ  
 حَمَاءَ ، وَلَيْسَ لِي مِثْلُهَا حَمَاءَ ، وَلَكَ صِهْرٌ مِثْلِي ، وَلَيْسَ لِي صِهْرٌ مِثْلِي ، وَلَكَ أَخٌ  
 مِثْلُ جَعْفَرٍ ، وَلَيْسَ لِي مِثْلُهُ فِي النَّسَبِ ، وَلَكَ أُمٌّ مِثْلُ فَاطِمَةَ بِنْتُ أَسَدِ الْهَاشِمِيَّةِ  
 الْمُهَاجِرَةِ ، وَلَيْسَ لِي مِثْلُهَا » (١) .

وَطَبِيعِي أَنْ لَا يَكُونُ لِلنَّبِيِّ زَوْجَةٌ أَبُوهَا كَمُحَمَّدٍ سَيِّدِ الْأَنْبِيَاءِ وَخَاتِمِهِمْ ، وَطَبِيعِي  
 أَيْضًا أَنْ لَا تَكُونُ لَهُ زَوْجَةٌ كَفَاطِمَةَ سَيِّدَةِ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ ، وَلَكِنْ مِنَ الطَّبِيعِي أَنْ  
 يَكُونُ لَهُ أَبْنَاءٌ لِلصُّلْبِ كَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ ، كَمَا كَانَ لِإِبْرَاهِيمَ ، وَغَيْرِ إِبْرَاهِيمَ مِنْ  
 الْأَنْبِيَاءِ ﷺ . فَمَا هُوَ السِّرُّ لِحِرْمَانِ الرَّسُولِ الْأَعْظَمِ مِنَ الْأَبْنَاءِ لِلصُّلْبِ ؟ .

➤ انظر، مُسْنَدُ أَحْمَدَ : ١١٨/١ ، بُلُوغُ الْأَرْبِ وَكُنُوزُ الذَّهَبِ فِي مَعْرِفَةِ الْمَذْهَبِ : ١٣٢ ، كِتَابُ  
 الْأُصُولِ : ٣٨-٣٩ ، الْأَمَالِيُّ لِأَبِي طَالِبٍ : ٣٣ ، أَمَالِيُّ الْمُؤَيَّدِ بِاللَّهِ : ٩٠ ، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ : ١٠٤/٩ و ١٠٥  
 و ١٠٧ ، شَوَاهِدُ التَّنْزِيلِ : ١٩٣/١ ، تَأْرِيخُ أَبِي كَثِيرٍ : ٥/٢١٠ ، شَوَاهِدُ التَّنْزِيلِ لِلْحَسَنِيَّةِ :  
 ١٩١/١ ، تَأْرِيخُ أَبِي كَثِيرٍ : ٥/٢١٠ .

ثُمَّ لَمْ يَنْفَرَقَا - رَسُولُ اللَّهِ وَعَلِيٌّ - حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ  
 نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ . الْمَنَائِدُ : ٣ .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« اللَّهُ أَكْبَرُ عَلَى إِكْمَالِ الدِّينِ ، وَإِتْمَامِ النِّعْمَةِ ، وَرِضَا الرَّبِّ بِرِسَالَتِي ، وَبِالْوِلَايَةِ لِعَلِيِّ بْنِ بَعْدِي . ثُمَّ  
 قَالَ : « مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ ، أَلَلَّهُمْ وَالِ مِنْ وَالَاهُ ، وَعَادِ مِنْ عَادَاهُ ، وَأَنْصُرْ مَنْ أَنْصُرُهُ ،  
 وَأَخْذَلْ مَنْ خَذَلَهُ » .

(١) انظر، كِتَابُ « مَنَاقِبِ آلِ أَبِي طَالِبٍ » : ١٩/٢ . لَاحِظْتُ ، وَأَنَا أَتَّبِعُ كُتُبَ الْفَضَائِلِ أَنَّ مَا مِنْ مَنْقَبَةٍ  
 يَذْكُرُهَا الشَّيْخَةُ لِأَهْلِ الْبَيْتِ إِلَّا وَفِي كُتُبِ السُّنَنِ مِثْلُهَا ، وَإِنْ كَانَ هُنَاكَ مِنْ تَفَاوُتٍ فَهُوَ أَشْبَهُ بِهَذَا التَّفَاوُتِ  
 بَيْنَ هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ .



أَجَلٌ، لَمْ يَكُنْ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَبْنَاءٌ لِلصُّلْبِ، وَلَكِنَّهُ لَمْ يُحْرَمِ مِنَ الذُّرِّيَّةِ وَالنَّسْلِ، بَلْ لَمْ يُحْرَمِ مِنَ الْأَبْنَاءِ، فَإِنَّ كُلًّا مِنَ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ ابْنٌ لَهُ بِنَصِّ الْقُرْآنِ، فَلَقَدْ اتَّفَقَتِ السُّنَّةُ وَالشَّيْعَةُ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِأَنْفُسِنَا النَّبِيِّ وَعَلِيِّ، وَبِنِسَاءِنَا فَاطِمَةَ، وَبِأَبْنَاءِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ فِي آيَةِ الْمُبَاهَلَةِ: «فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكٰذِبِينَ»<sup>(١)</sup>. قَالَ الرَّازِي فِي تَفْسِيرِهِ الْكَبِيرِ: «هَذِهِ الْآيَةُ دَالَّةٌ عَلَى أَنَّ الْحَسَنَ

(١) آلِ عِمْرَانَ: ٦١. أَنْظِرْ، تَفْسِيرُ الْفَخْرِ الرَّازِي: ٨٥/٨ و ٨٦ طَبْعَةُ الْبَهِيَّةِ بِمِصْرَ، وَ: ٦٩٩/٢ طَبْعَةُ دَارِ الطَّبَاعَةِ الْعَامِرَةِ بِمِصْرَ، دَلَالِيلُ النُّبُوَّةِ لِأَبِي نَعِيمٍ: ٢٩٧/١، فَرَائِدُ السَّنَطِينِ لِلْحَمُونِيِّ: أَوَائِلُ السَّمَطِ الثَّانِي ح ٣٧١، السِّيْرَةُ الْحَلَبِيَّةُ لِلْحَلِيِّ الشَّافِعِيِّ: ٢١٢/٣ طَبْعَةُ الْبَهِيَّةِ بِمِصْرَ، السِّيْرَةُ النَّسَبِيَّةُ لِزَيْنِ دَحْلَانَ بِهَامِشِ السِّيْرَةِ الْحَلَبِيَّةِ: ٥/٣، أَحْكَامُ الْقُرْآنِ لِلْجِصَّاصِ: ٢٩٥/٢-٢٩٦ طَبْعَةُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدٍ بِمِصْرَ وَ ٢٩٥ طَبْعَةُ الثَّانِيَّةِ تَحْقِيقُ الْفَمْحَاوِيِّ، التَّسْهِيلُ لِلْعُلُومِ التَّنْزِيلِ لِلْكَلْبِيِّ: ١٠٩/١، فَتْحُ الْبَيَانَ فِي مَقَاصِدِ الْقُرْآنِ: ٧٢/٢، زَادَ الْمَسِيرِ لِابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٣٩٩/١، جَامِعُ الْأَصُولِ لِابْنِ الْأَثِيرِ: ٤٧٠/٩، تَفْسِيرُ الْخَبْرِيِّ: ٥٠، الْمُشْتَدْرَكَ لِلْحَاكِمِ: ١٥٠/٣، تَارِيخُ دِمَشْقَ لِابْنِ عَسَاكِرَ: ٢٥٥/١ طَبْعَةُ الثَّانِيَّةِ، تَفْسِيرُ الْجَلَالِينَ لِلْسِّيُوطِيِّ: ٣٣/١ طَبْعَةُ مِصْرَ وَ ٧٧ طَبْعَةُ دَارِ الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ بِيْرُوتَ.

أَنْظِرْ، فَتْحُ الْقَدِيرِ لِلشُّوكَانِيِّ: ٣١٦/١ طَبْعَةُ الْأَوَّلَى وَ ٣٤٧ طَبْعَةُ الثَّانِيَّةِ طَبْعَةُ مُصْطَفَى الْحَلِيِّ بِمِصْرَ، تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ: ٣٧٠/١ وَ ٣٧١ وَ ٣٧٦، وَ: ٥٢/٢ طَبْعَةُ بِيْرُوتَ. تَفْسِيرُ الْكَشَافِ لِلزَّمْخَشَرِيِّ: ٢٦٨/١ طَبْعَةُ قُمْ وَ ٣٧٠ طَبْعَةُ بِيْرُوتَ، تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ: ٢٩٧/٣-٢٩٩ طَبْعَةُ دَارِ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ بِيْرُوتَ وَص ١٩٢ وَ ٣٣٠ وَ ٣٠١ طَبْعَةُ الْمَيْمَنِيَّةِ بِمِصْرَ، وَ: ٦/٢٢، تَارِيخُ ابْنِ كَثِيرٍ: ٥٣/٥ وَ ٥٤ طَبْعَةُ السَّعَادَةِ سَنَةِ ١٣٥١، إِمْتِنَاعُ الْأَسْمَاعِ لِلْمَقْرِبِيِّ: ٥٠٢.

وَرَجَعَ أَيْضاً الرِّيَاضُ النَّضْرَةَ لِلطَّبْرِيِّ الشَّافِعِيِّ: ٢٤٨/٢ طَبْعَةُ الثَّانِيَّةِ، الْإِشْحَافُ فِي نَسَبِ الْأَشْرَافِ لِلشَّبْرَاوِيِّ الشَّافِعِيِّ: ٥، مَعَالِمُ التَّنْزِيلِ لِلْبَغْوِيِّ بِهَامِشِ تَفْسِيرِ الْحَازَنِ: ٣٠٢/١، مَطَالِبُ السُّؤُولِ لِابْنِ طَلْحَةَ الشَّافِعِيِّ: ١٨/١ طَبْعَةُ النَّجْفِ، صَحِيحُ مُسْلِمٍ: ٣٦٠/٢ يَشْرَحُ النَّوَوِيُّ، وَ: ١٢٠/٧ طَبْعَةُ مُحَمَّدٍ عَلِيِّ صَبِيحٍ، وَ: ١٨٧١/٤ طَبْعَةُ مِصْرَ تَحْقِيقُ مُحَمَّدٍ فُؤَادٍ، وَ: ١٧٦/١٥ طَبْعَةُ

والْحُسَيْنِ كَانَا أَبْنِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَدَّ النَّبِيُّ أَنْ يَدْعُو أَبْنَاءَهُ، فَدَعَا الْحَسَنَ  
وَالْحُسَيْنَ، فَوَجِبَ أَنْ يَكُونَا أَبْنِيهِ»<sup>(١)</sup>.

وَقَدْ تَوَاتَرَ الْحَدِيثُ عَنِ النَّبِيِّ أَنَّهُ قَالَ: «وَلَدَايَ هَذَانِ إِمَامَانِ قَامَا أَوْ قَعَدَا»<sup>(٢)</sup>.  
وَقَالَ: «هُمَا رِيحَانَتَايَ مِنَ الدُّنْيَا»<sup>(٣)</sup>. وَعَنْ الْإِمَامِ أَحْمَدَ أَنَّ النَّبِيَّ قَالَ: «كُلَّ وَلَدٍ

﴿ بضر، خصائص الوحي المبين: ٦٨ الفصل ٧، صحيح الترمذي: ٣٠٨٥/٢٩٣/٤،  
و: ٣٧٢٤/٦٣٨/٥ و ٣٨٠٨/٣٠١ في باب فضائل أمير المؤمنين، مسند أحمد: ١٨٥/١  
طبعة اليمينية، و: ١٦٠٨/٩٧/٢ طبعة دار المعارف، تفسير القرطبي: ١٠٤/٤، أحكام القرآن لابن  
عربي: ٢٧٥/١ الطبعة الثانية طبعة الحلبي و ١٧٥ طبعة السعادة، صحيح مسلم: باب فضائل علي بن  
أبي طالب: ٢/٣٦٠ طبعة عيسى الحلبي، و: ١٨٨٣/٦١/٤، الأربعين المنتقاة: باب ٣٨، كفاية  
الطالب: ٦٤١ باب ٣٢ و ٨٥٥٤ و ١٤٢ طبعة الحيدرية.

وَلَا حَظَّ أَيْضًا لِبَابِ التَّقْوَلِ فِي أَسْبَابِ النُّزُولِ: ٧٥ الطبعة الثانية، شواهد التنزيل: ١/١٢٠ و ١٢٩  
ح ١٦٨ و ١٧٠ - ١٧٣ و ١٧٥، المصنف لابن أبي شيبة: ١٢/٦٨/١٢١٤٢، ذخائر العقبى: ٢٥،  
تذكرة الخواص للسبط ابن الجوزي الحنفي: ١٧ طبعة النجف، الدر المنثور للسيوطي: ٢/٣٨ و ٣٩،  
تفسير البيضاوي: ٢/٢٢ طبعة بيروت، فرائد السمطين: ١/٣٧٨/٣٠٧، و: ٢/٢٣/٣٦٥  
و ٤٨٤ - ٤٨٦.

(١) أنظر، تفسير الفخر الرازي: ٨/٨٥ و ٨٦ طبعة انبئية بضر، و: ٢/٦٩٩ طبعة دار الطباعة العامة بضر.

(٢) أنظر، سنن الترمذي: ٣٢٣، الاستيعاب: ١/٢٨٧، التنبيه والأشرف: ٢٦٠، تهذيب التهذيب:

٢/٢٩٩، مناقب آل أبي طالب: ٣/١٤١، كشف الغمة: ١/٥٣٣، مجمع البيان: ٨/٣٦١.

(٣) أنظر، مطالب السؤول في مناقب آل الرسول: ٢٤٠، صحيح البخاري: ٢/١٨٨، و: ٤/٢١٧، سنن

الترمذي: ٥٣٩، خصائص النسائي: ٢٦، الاستيعاب: ١/٣٨٥.

ثُمَّ إِنَّ هَذِهِ الْكَلِمَةَ مَا خُوذَهُ مِنْ سُورَةِ الْوَاقِعَةِ ٨٨ و ٨٩: «فَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنْ الْمُقَرَّبِينَ فَرَوْحٌ

وَرِيحَانٌ وَجَنَّتْ نَعِيمٌ». وَيُسَمَّى إِلَيْهَا بِقَوْلِهِ «مِنَ الدُّنْيَا» فَهُوَ رِيحَانَةُ رَسُولِ اللَّهِ فِي الدُّنْيَا فِي قِبَالِ

رِيحَانَ الْجَنَّةِ فِي الْجَنَّةِ لِلْمُقَرَّبِينَ. أنظر، صحيح الترمذي: ٢/٣٠٦، ٥/٣٨٥٩، البخاري في

الأدب المفرد: ١٤، مسند أحمد: ٢/٨٥ و ٩٣ و ١١٤ و ١٥٣، مسند الطيالسي: ٨/٢٦٠، جلية

أَبَ فَإِنَّ عُصْبَتَهُمْ لِأَبِيهِمْ مَا خَلَا وَوَلَدَ فَاطِمَةَ ، فَإِنِّي أَنَا أَبُوهُمْ وَعُصْبَتُهُمْ » (١) .  
 وَقَالَ الْإِمَامُ عَلِيُّ فِي مُحَمَّدَ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ : « إِنَّهُ ابْنِي ، أَمَّا الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ  
 فَإِنَّهُمَا ابْنَا رَسُولِ اللَّهِ » (٢) ، وَكَانَ النَّاسُ ، وَمَا زَالُوا يُعْبِرُونَ عَنْ عَلِيٍّ ، وَفَاطِمَةَ ،  
 وَالْحَسَنَ ، وَالْحُسَيْنَ أَنَّهُمْ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ ، وَآلِ الرَّسُولِ ، وَآلِ الْبَيْتِ ، أَيِ بَيْتِ مُحَمَّدٍ .  
 وَقَالَ السَّيِّدُ الْمُرْتَضَى : « أَنَّ آيَةَ الْمُبَاهَلَةِ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ ابْنَ الْبَيْتِ ابْنُ حَقِيقَةَ » (٣) .  
 وَنَحْنُ نَقُولُ : سِوَاءِ أَذَلَّتْ الْآيَةَ عَلَى ذَلِكَ أَمْ لَمْ تَدُلَّ فَإِنَّهَا نَصٌّ صَرِيحٌ عَلَى أَنَّ  
 الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ هُمَا ابْنَا الرَّسُولِ حَقِيقَةً ، حَتَّى وَلَوْ لَمْ يَكُنْ ابْنُ الْبَيْتِ ابْنَا

- « الأولياء : ٧٠ / ٥ ، و : ٢٠١ / ٣ ، خصائص النسائي : ٣٧ ، فتح الباري في شرح البخاري : ١٠٠ / ٨ ، كثر  
 العمال : ٢٢٠ / ٦ - ٢٢٢ ، و : ١٠٩ / ٧ و ١١٠ ، و : ١١٣ / ١٢ ، مجمع الزوائد : ١٨١ / ٩ ،  
 ذخائر العقبى : ٤١ ، مستدرک الصحيحين : ١٦٥ / ٣ ، الرياض النضرة : ٢٣٢ / ٢ ، الصواعق المحرقة :  
 ١٩١ ب ١١ فصل ٣ ، مودة القربى : ٢٤ ، بتايع المودة : ٤٨ / ٢ و ٣٧ و ٣٢٩ ، و : ١٠ / ٣ طبعة أسوة .  
 (١) أنظر ، فضائل الصحابة للإمام أحمد : ٦٢٦ / ٢ ح ١٠٧٠ ، وورد الحديث بالفاظ متقاربة ، فمثلاً :  
 « لكل بني أم يتنمون إلى عصبة إلا ولد فاطمة ، فأنا وليهم ، وأنا عصبتهم » . أنظر ، المعجم الكبير :  
 ٤٣٣ / ٢٢ ، مسند أبي يعلى : ١٠٩ / ١٢ ح ٦٧٤١ ، البيان والتعريف : ١٤٥ / ٢ ، سبل السلام لابن  
 حجر : ٩٩ / ٤ ، مجمع الزوائد : ١٧٢ / ٩ ، تاريخ بغداد : ٢٨٥ / ١١ ، مستدرک الصحيحين : ١٦٤ / ٣ ،  
 الجامع الصغير : ٩١ / ٢ ، كثر العمال : ٩٨ / ١٢ ح ٣٤١٦٨ و ص : ١١٦ ح ٣٤٢٦٦ ، فيض القدير شرح  
 الجامع الصغير : ٢٢ / ٥ ، كشف الحفاء : ١٢٠ / ٢ ، تاريخ مدينة دمشق : ٣١٣ / ٣٦ ، تهذيب الكمال :  
 ٤٨٣ / ١٩ ، بتايع المودة : ٩٨ / ٢ ، وقال عليه السلام : « إن الله جعل ذرية كل نبي في صلبه ، وجعل ذريتي في  
 صلب علي . (الجامع الصغير : ٢٦٢ / ١ ح ١٧١٧ ، كثر العمال : ٦٠٠ / ١١ ح ٣٢٨٩٢) . وقال عليه السلام :  
 « كل بني أمي يتنمون إلى عصبتهم إلا ولد فاطمة فأنا وليهم ، وأنا عصبتهم ، وأنا أبوهم . (الجامع  
 الصغير : ٢٧٨ / ٢ ، كثر العمال : ١١٦ / ١٢) ، فرائد السنطين : ٣٢٤ / ١ ، بشارة المصطفى : ٤٠ .  
 (٢) أنظر ، مناقب آل أبي طالب : ١٨ / ٢ ، السرائر لابن إدريس : ٢٣٨ / ٣ ، سيرة السلسلة العلوية : ٨١ .  
 (٣) أنظر ، رسائل السيد المرتضى ، المجموعة الرابعة : ٣٢٨ .

بِالْقِيَّاسِ إِلَى غَيْرِهِ، وَهَذَا خَاصٌّ بِالنَّبِيِّ ﷺ دُونَ سِوَاهُ بِنَصِّ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ  
وَأَسْتَعْمَالَ النَّاسِ جَمِيعًا.

وَإِنْ سَأَلَ سَائِلٌ: مَا هِيَ الْحِكْمَةُ فِي كَوْنِ الرَّسُولِ الْأَعْظَمِ أَبًا حَقِيقِيًّا لِأَبْنَاءِ بِنْتِهِ  
دُونَ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ لِغَيْرِهِ؟.

وَلَكِي يَتَضَحَّ الْجَوَابُ عَنِ هَذَا السُّؤَالِ نُهُدٌ بِمَا يَلِي:

لَقَدْ تَزَوَّجَ النَّبِيُّ خَدِيجَةَ<sup>(١)</sup>، وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَعِشْرُونَ سَنَةً<sup>(٢)</sup>، وَأَقَامَ مَعَهَا  
أَرْبَعًا وَعِشْرِينَ وَأَشْهُرًا، وَبَعْدَ وَفَاتِهَا تَزَوَّجَ سَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ<sup>(٣)</sup>، ثُمَّ عَائِشَةَ، عَقَدَ لَهُ  
عَلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ فِي مَكَّةَ، وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنَوَاتٍ، وَبَنِي بِهَا النَّبِيُّ فِي الْمَدِينَةِ بَعْدَ أَنْ  
أَكْمَلَتْ التَّسْعَ وَحِينَ تُوفِّي النَّبِيُّ كَانَ لَهَا مِنَ الْعُمُرِ ثَمَانِي عَشْرَةَ سَنَةً، وَعَاشَتْ إِلَى  
السَّبْعِينَ، وَمَاتَتْ فِي أَيَّامِ مُعَاوِيَةَ<sup>(٤)</sup>، وَأَيْضًا تَزَوَّجَ النَّبِيُّ أُمَّ سَلَمَةَ، وَهِيَ بِنْتُ عَمَّتِهِ  
عَاتِكَةَ بِنْتَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ<sup>(٥)</sup>،

(١) أَوْلُ أَرْوَاجِهِ ﷺ: خَدِيجَةُ بِنْتُ حُوَيْلِدِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيِّ بْنِ قُصَيٍّ، تَزَوَّجَهَا ﷺ قَبْلَ الْوَحْيِ  
وَعُمُرُهُ حِينَئِذٍ خَمْسٌ وَعِشْرُونَ سَنَةً، وَقِيلَ: إِحْدَى وَعِشْرُونَ سَنَةً. وَكَانَ عُمُرُهَا حِينَئِذٍ أَرْبَعِينَ سَنَةً،  
وَأَقَامَتْ مَعَهُ أَرْبَعًا وَعِشْرِينَ سَنَةً، وَلَمْ يَنْكَحْ عَلَيْهَا امْرَأَةً حَتَّى مَاتَتْ. وَأُمُّهَا: فَاطِمَةُ بِنْتُ زَائِدَةَ بْنِ  
الْأَصَمِّ، مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ.

وَكَانَتْ خَدِيجَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَوْسَطَ نِسَاءِ قُرَيْشٍ نَسَبًا، وَأَعْظَمَهُنَّ شَرَفًا، تُوفِّيَتْ بَعْدَ أَبِي طَالِبٍ ﷺ  
بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَسَمِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ الْعَامَ بِعَامِ الْحُزْنِ. (أنظر، جوامع السيرة: ٣١، أسد الغابة: ٧٨/٧،  
المعارف لابن قتيبة: ١٣٢ تحقيق ثروة عكاشة طبعة قم، السيرة النبوية لابن هشام: ١٨٩/١).

(٢) أنظر، السيرة النبوية لابن هشام: ١٨٧/١.

(٣) أنظر، أسد الغابة: ١٥٧/٧، المعارف: ١٢٣، السيرة لابن هشام: ٢٨٣/٤، الإصابة: ١٥٧/٨.

الإستيعاب: ١٨١٣/٤.

(٤) أنظر، أسد الغابة: ١٥٧/٧، الإصابة: ٣٤٨/٤، المعارف: ١٣٤.

(٥) أنظر، السيرة النبوية: ٢٩٤/٤، أسد الغابة: ٣٤٠/٧، المعارف: ١٣٦.

وَحَفْصَةَ بِنْتُ عُمَرَ<sup>(١)</sup>، وَزَيْنَبَ بِنْتُ جَحْشٍ، وَهِيَ بِنْتُ عَمَّتِهِ أُمِّمَةَ بِنْتُ عَبْدِ الْمَطْلَبِ<sup>(٢)</sup>، وَجُوَيْرِيَةَ بِنْتُ الْحَارِثِ<sup>(٣)</sup>، وَأُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ<sup>(٤)</sup>، وَصَفِيَةَ بِنْتُ حَيِّ بْنِ أَحْطَبِ<sup>(٥)</sup>، وَمَيْمُونَةَ بِنْتُ الْحَارِثِ، خَالَهَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبَّاسٍ<sup>(٦)</sup>، وَمَارِيَةَ الْقُبْطِيَّةَ، وَرَيْحَانَ بِنْتُ زَيْدٍ، وَتُكَّانَةَ بِنْتُ عَمْرٍو، وَقَدْ دَخَلَ بِهِؤَلَاءَ جَمِيعاً، وَكُنَّ نِسَبَاتٍ إِلَّا عَائِشَةَ كَانَتْ بِكراً، وَلَهُ زَوْجَاتٌ أُخْرَى طَلَقَهُنَّ قَبْلَ الدُّخُولِ<sup>(٧)</sup>.  
 وَوَلَدَتْ لَهُ خَدِيجَةَ ذَكَرَيْنِ: الْقَاسِمَ وَعَبْدَ اللَّهِ، وَهُمَا الطَّيِّبُ، وَالطَّاهِرُ، وَأَرْبَعٌ أَنْاتُ: زَيْنَبُ<sup>(٨)</sup>، وَرُقَيْةٌ<sup>(٩)</sup>، وَأُمُّ كُلْثُومٍ<sup>(١٠)</sup>، وَفَاطِمَةُ<sup>(١١)</sup>، وَوَلَدَتْ مَارِيَةَ الْقُبْطِيَّةَ إِبراهيمَ،

- (١) أنظر، أسد الغابة: ٦٥/٧، الإصابة: ٢٦٤/٤، المعارف: ١٣٥.  
 (٢) أنظر، أسد الغابة: ١٢٩/٧، المعارف: ١٣٥.  
 (٣) أنظر، أسد الغابة: ٥٦/٧، المعارف: ١٣٨، الطبقات الكبرى: ٨٣/٨.  
 (٤) أنظر، المعارف: ١٣٩، صحيح مسلم: كتاب الرضاع: ١٠٦٥ ح ٤٩، صحيح البخاري: تفسير سورة الأحراب: ١١٨/٣ وكتاب النكاح: ١٦٤/٣ و١٦٥، الطبقات: ١١٢/٨، طبعة أوربا.  
 (٥) أنظر، أسد الغابة: ١٦٩/٧، المعارف: ١٣٨، الطبقات الكبرى: ٨٦/٨.  
 (٦) أنظر، أسد الغابة: ٢٠٢/٧، المعارف: ١٣٧.  
 (٧) أنظر، البداية والنهاية: ٣٩٠/٦، الطبقات الكبرى: ٢٣٣/٨، الإصابة: ٢٠٩/٧، جواهر المطالب في مناقب الإمام علي: ١٢٢/٢، تاريخ الطبري: ٢١/٦، نسب قريش: ٤٠، جبهة أنساب العرب: ٣٣.  
 (٨) أنظر، الأم للشافعي: ٢٥٩/٤ و٣٦٨/٧، المجموع: ١٥٠/٣.  
 (٩) أنظر، بدائع الصنائع: ٣٠٨/١، مُسْتَدْرَكُ أَحْمَدَ: ٦٨/١ و٧٥، مُسْتَدْرَكُ الْحَاكِمِ: ٦٢٣/٢ و٢١٨/٣ و٤٦.  
 (١٠) أنظر، قصة زواجها من عثمان بن عفان في تلخيص الحبير لابن حجر العسقلاني: ٢١٠/٥، مُسْتَدْرَكُ أَحْمَدَ: ٣٨٠/٦، مُسْتَدْرَكُ الْحَاكِمِ: ٣٧٩/٢ و١٤/٤، السنن الكبرى: ٤٢٥/٢ و٧٠/٧.  
 (١١) أنظر، مطالب السؤول في مناقب آل الرسول: ٢١٠، وكذلك رُبْدَةَ الْمَقَالِ فِي فَضَائِلِ الْآلِ: (مَخْطُوطٌ وَرَقٌ ٩٦ فِي النُّسَخَةِ تَحْتَ رَقْمِ ٣٠٣)، مَقَاتِلِ الطَّالِبِينَ: ٥٩، الْإِصَابَةُ: ١٥٧/٨، الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى لِابْنِ سَعْدٍ: ١١/٨.

وَمَاتَ الْقَاسِمُ <sup>(١)</sup>، وَعَبْدُ اللَّهِ، وَإِبْرَاهِيمُ أَطْفَالًا <sup>(٢)</sup>، أَمَّا زَيْنَبُ فَتَزَوَّجَهَا أَبُو الْعَاصِ  
 ابْنُ الرَّبِيعِ قَبْلَ الْإِسْلَامِ، وَوَلَدَتْ لَهُ بِنْتًا، وَهِيَ أَمَامَةٌ تَزَوَّجَهَا الْإِمَامُ بَعْدَ فَاطِمَةَ  
 بِوَصِيَّةٍ مِنْهَا وَلَمْ تُرْزَقْ أَوْلَادًا <sup>(٣)</sup>، وَتَزَوَّجَ رُقَيْتَةَ عَثْبَةَ بْنَ أَبِي لَهَبٍ عَمَّ الرَّسُولِ <sup>(٤)</sup>،  
 وَأُمُّ كُلْثُومٍ تَزَوَّجَهَا أَخُوهُ عَتِيقُ بْنُ أَبِي لَهَبٍ، وَبَعْدَ الْإِسْلَامِ طَلَقَهُمَا النَّبِيُّ مِنْ عَثْبَةَ،  
 وَعَتِيقٍ، فَتَزَوَّجَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رُقَيْتَةَ، وَوَلَدَتْ مِنْهُ ذَكَرًا، وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ، وَمَاتَ فِي  
 السَّنَةِ السَّادِسَةِ مِنْ عُمُرِهِ، فَتَزَوَّجَ بَعْدَهَا أُخْتَهَا أُمَّ كُلْثُومٍ <sup>(٥)</sup>، وَلَا عَقَبَ لَهَا، وَتُوفِيَتْ  
 زَيْنَبُ، وَرُقَيْتَةُ، وَأُمُّ كُلْثُومٍ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يَبْقَ لَهُ مِنَ الْوَالِدِ إِلَّا فَاطِمَةُ، وَلَا  
 عَقَبَ لَهُ إِلَّا مِنْهَا <sup>(٦)</sup>.

(١) أنظر، سُبُلُ الْهُدَى وَالرَّشَادِ: ١١/١٩.

(٢) أنظر، السِّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ لِابْنِ هِشَامٍ: ١/١٩٠، الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى لِابْنِ سَعْدٍ: ١/١٣٣، شَرْحُ الْأَخْبَارِ:

١٥/٣، مَنَاقِبُ آلِ أَبِي طَالِبٍ: ١/١٤٠، مَنَاقِبُ الْخَوَارِزْمِيِّ: ١/١٦١، صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ: ٢/٨٤

و ٨٥، كَنْزُ الْعُمَالِ: ح ٤٧٩-٤٠٤، السُّنَنُ الْكُبْرَى لِلْبَيْهَقِيِّ: ٤/٦٩، الْمُحَلِيُّ: ٥/١٤٦.

(٣) أَمَامَةٌ بِنْتُ أَبِي الْعَاصِ بِنْتُ زَيْنَبِ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَزَوَّجَهَا بَعْدَ مَوْتِ خَالَتِهَا فَاطِمَةَ الْبُتُولِ، أَنْظِرْ،

الْبَدَايَةُ وَالنَّهَايَةُ: ٦/٣٩٠، الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى: ٨/٢٣٣، الْأِصَابَةُ: ٧/٢٠٩، جَوَاهِرُ الْمَطَالِبِ فِي

مَنَاقِبِ الْإِمَامِ عَلِيِّ: ٢/١٢٢.

(٤) أنظر، الْمَعَارِفُ: ١٥٤.

(٥) أَنَّ رُقَيْتَةَ وَزَيْنَبَ كَانَتَا ابْنَتِي هَالَةَ أُخْتِ خَدِيجَةَ. وَقَدْ نَسَبَتْ بَعْضُ كُتُبِ السِّيَرَةِ رُقَيْتَةَ وَزَيْنَبَ إِلَى خَدِيجَةَ

بَرَعَمَهُمْ أَنَّهَا وَلَدَتْهُمَا مِنْ زَوْجِهَا السَّابِقِ عَنْ زَوْجِهَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. أَنْظِرْ الْأِصَابَةَ: ٤/٢٨٣-٢٨٤ وَغَيْرِهِ.

(٦) أَنْظِرْ، تَارِيخُ الطَّبَرِيِّ: ٤/٥٠، وَالْإِصَابَةُ (قِسْمُ النِّسَاءِ)، الرُّوضُ الْأَنْفُ: ٢/٢٦٨، وَقَعَّةُ صِفِّينَ:

٥٤١، شَرْحُ النَّهْجِ لِابْنِ أَبِي الْخَدِيدِ: ٢/٢٥٢ و ٣/١٩٠، الْأِصَابَةُ حَرْفُ الْمِيمِ: ٣ ق ٢/٤٥١ طَبْعَةٌ

أُخْرَى، الْإِسْتِيعَابُ: ٣/٣٢٨، الْفُتُوحُ لِابْنِ أَعْتَمٍ: ١/٤٧٢ وَمَا بَعْدَهَا، الْإِمَامَةُ وَالسِّيَاسَةُ لِابْنِ قُنَيْتَةَ:

١/٥٥، وَمَا بَعْدَهَا، تَهْذِيبُ الْكَمَالِ: ٢٤/٥٤١ رَقْمٌ ٥٠٩٧، وَالْإِصَابَةُ: ٤/٢٩٨ طَبْعَةٌ أُخْرَى،

وَإِذَا لَمْ يَكُنْ لِلنَّبِيِّ أَوْلَادٌ وَلَا أَبْنَاءٌ، وَلَا نَسْلٌ وَلَا ذُرِّيَّةٌ إِلَّا مِنْ فَاطِمَةَ كَانَ مِنَ الْمُحْتَمِّ - وَبِحُكْمِ الطَّبِيعَةِ الْبَشَرِيَّةِ، وَصَرَفِ النَّظَرِ عَنِ الْآيَاتِ، وَالْأَحَادِيثِ - أَنْ تَنْحَصِرَ عَاطِفَتُهُ الْأَبَوِيَّةُ بِالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ، وَأَنْ يَهْتَمَّ بِتَرْبِيَّتِهِمَا، وَتَعْلِيمِهِمَا، وَسَعَادَتِهِمَا، وَلَوْ كَانَ لِلنَّبِيِّ أَوْلَادٌ غَيْرَ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ لَتَوَزَّعَتْ هَذِهِ الْعَاطِفَةُ بَيْنَهُمَا وَيَبْنِ أَوْلَادَهُ، بَلْ لَكَانَ لَغَيْرِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ مِنْ أَبْنَائِهِ الشُّطْرُ الْأَوْفَرُ، أُمَّا وَإِنَّهُ لَا نَسْلَ وَلَا ذُرِّيَّةَ لَهُ إِلَّا الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ فَعَاطِفَتُهُ مُنْحَصِرَةٌ فِيهِمَا بِحُكْمِ الْوَاقِعِ، وَكَانَا أَبْنَيْنِ لَهُ حَقِيقَةً، وَقَدْ عَبَّرَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ عَنْ هَذِهِ الْأَبْوَةِ، وَالْبُنُوَّةِ، بِعِبَارَاتٍ شَتَى، مِنْهَا وَلَدَايَ، وَأَبْنَايَ وَرَيْحَانَتَايَ وَهُمَا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمَا، وَمَا إِلَيَّ ذَلِكَ<sup>(١)</sup>.

أَنَّ لِلْإِنْسَانَ، أَيَّ إِنْسَانٍ نَبِيًّا كَانَ أَوْ غَيْرِ نَسَبِيٍّ عَاطِفَةٌ أَبَوِيَّةٌ تَجَاهَ أَبْنَائِهِ إِنْ وَجِدُوا، وَإِلَّا اسْتَأْثَرَتْ بِهَا أَبْنَاءُ إِنْ وَجِدُوا، وَإِلَّا اسْتَأْثَرَتْ بِهَا أَبْنَاءُ الْبِنْتِ، كَمَا هِيَ الْحَالُ، فِي نَبِيِّنَا الْكَرِيمِ ﷺ.

هَذَا، إِلَيَّ أَنْ عَاطِفَةَ الْأَبْوَةِ، وَإِنْ كَانَتْ طَبِيعِيَّةً، إِلَّا أَنَّهَا قَدْ تَضَعُفُ وَتَتَلَاشَى، بَلْ قَدْ تَتَقَلَّبُ إِلَيَّ مَقْتًا وَكَرَاهِيَّةً، إِذَا كَانَ الْإِبْنُ عَلَيَّ غَيْرَ طَرِيقَةَ الْأَبِ فِي دِينِهِ وَأَخْلَاقِهِ، فَلَقَدْ رَأَيْنَا الْأَبَّ يُنَازِلُ ابْنَهُ بِالسَّلَاحِ فِي الْمَعَارِكِ الدِّيْنِيَّةِ وَالْعَقَائِدِيَّةِ وَكَانَ الرَّجُلُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُقَاتِلُ أَبَاهُ، وَأَخَاهُ، وَابْنَهُ مِنْ أَجْلِ الدِّينِ، كَمَا رَأَيْنَا مَنْ يَخْلُصُ وَيُضْحِي بِالنَّفْسِ وَالنَّفِيسِ مِنْ أَجْلِ صَدِيقٍ لَا يَجْمَعُهُمَا جَامِعٌ مِنْ

﴿ المعارف : ١٣٦، تذكرة خواص الأمة : ١١٤، طبعة النجف، التمهيد والبيان : ٢٠٩، الأغاني : ٩/٢١،

الإشتقاق : ٣٧١.

(١) تَقَدَّمَ اسْتِخْرَاجُ ذَلِكَ.

نسب أو قومية، أو أي شيء سوى الخلق والمبدأ، ومن هنا قال الرسول الأعظم: «سَلْمَانٌ مِنَّا أَهْلُ الْبَيْتِ»<sup>(١)</sup>، مع العلم أنه كان فارسي الأصل، وكان الإمام جعفر الصادق يُعبر عنه بِسَلْمَانَ الْمُحَمَّدِيِّ<sup>(٢)</sup>.

وقال الله على لسان إبراهيم: «فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي»<sup>(٣)</sup>، وفي الآية: «فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ وَأَنْتَ أَحْكَمُ الْحَكَمِينَ قَالَ يَنْتَوِخُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ»<sup>(٤)</sup>.

وفي الآية: «فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ»<sup>(٥)</sup>.

وفي الآية: «الْأَخْلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ»<sup>(٦)</sup>.

وقال أمير المؤمنين عليه السلام: «رُبَّ أَخٍ لَكَ لَمْ تَلِدْهُ أُمَّكَ»<sup>(٧)</sup>.

وقال عليه السلام: القريب من قرْبته المودة، وإن بعد نسبه»<sup>(٨)</sup>، فالأخلاق هي مقياس

القرب لا الأنساب ولا القوميات.

وليس من شك في أن أخلاق الحسين وشمائلهما وسيرتهما تعبير قوي

(١) تقدّم إستخراج ذلك.

(٢) أنظر، أمالي الشيخ الطوسي: ١٣٣، بشارة المصطفى: ٤١١.

(٣) إبراهيم: ٣٦.

(٤) سورة هود: ٤٥.

(٥) المؤمنين: ١٠١.

(٦) الزخرف: ٦٧.

(٧) أنظر، غرر الحكم: ٥٣٥١، عيون الحكم والمواعظ: ٢٦٧، الطبقات الكبرى: ٦/٣٣٥.

(٨) أنظر، كنز العمال: ١٦/١٢٢ ح ٤٤١٤٣، تاريخ بغداد: ٢/٣٠٨، الكافي: ٢/٦٤٣ ح ٧، وسائل

الشيعة: ١٢/٥٣ ح ٤، ولكن نسبه إلى الإمام الحسن بن علي عليه السلام.



وَصَرِيحٌ عَنِ اخْلَاقِ النَّبِيِّ وَشَمَائِلِهِ وَسِيرَتِهِ، فَقَدْ قَامَا بِأَمْرِهِ، وَعَمَلَا بِوَصَايَاهُ وَتَعَالِيمِهِ، وَمَهَّدَا لِأُمَّتِهِ وَجَاهَدَا فِي سَبِيلِ دِينِهِ وَمَبَادِئِهِ، وَكَانَ لَهُمَا مِنْ عِلْمِهِ، وَحِلْمِهِ، وَشَجَاعَتِهِ، وَكَرَمِهِ، وَزُهْدِهِ، وَصَبْرِهِ مَا لَمْ يَكُنْ لِأَحَدٍ بَعْدَ أَبِيهِمَا أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ أَمَرَ النَّاسَ بِالْتَّمَسْكِ بِهِمَا تَمَامًا كَمَا أَمَرَهُمُ بِالْتَّمَسْكِ بِالْقُرْآنِ، وَنَصَّ عَلَيَّ إِمَامَتَهُمَا صِرَاحَةً بِقَوْلِهِ «وَلَدَايَ هَذَانِ إِمَامَانِ قَامَا أَوْ قَعَدَا»<sup>(١)</sup>. وَجَعَلَهُمَا حُجَّةً لِي اللَّهِ عَلَى النَّاسِ أَجْمَعِينَ، فَإِذَا كُنَّا مُسْلِمِينَ حَقًّا فَعَلِينَا أَنْ نَسْمَعَ لَهُمَا وَنُطِيعَ، وَأَنْ نَخْصَهُمَا بِالْوَلَاءِ، وَنُؤْمِنَ إِيمَانًا صَادِقًا، وَنَتَذَكَّرَ أَبَدًا وَدَائِمًا أَنَّ عَدَاءَ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ، أَوْ جَحُودَ فَضْلِهِمَا، وَعَدَمَ الْوَلَاءِ لَهُمَا عَدَاءٌ وَجَحُودٌ لِرِسَالَةِ الرَّسُولِ وَتَعَالِيمِهِ.

(١) تَقَدَّمَ إِسْتِخْرَاجُ ذَلِكَ.

## عَلِيٌّ وَفَاطِمَةٌ

### مَوْلِدُ فَاطِمَةَ:

أَتَّفَقَ الرَّوَاةُ عَلَى أَنَّ فَاطِمَةَ الزَّهْرَاءَ عَلَيْهَا السَّلَامُ كَانَتْ الصُّغْرَى فِي ذُرِّيَةِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،  
وَآخْتَلَفُوا فِي تَحْدِيدِ السَّنَةِ الَّتِي وُلِدَتْ فِيهَا. وَرُوِيَ عَنِ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ،  
أَنَّهَا وُلِدَتْ بَعْدَ النَّبُوَّةِ بِخَمْسِ سِنِينَ، أَمَّا الْإِمَامُ فَقَدْ وُلِدَ قَبْلَهَا بِخَمْسِ عَشْرَةِ سَنَةٍ <sup>(١)</sup>.

(١) أَنْظِرْ، مَطَالِبُ السُّؤُولِ فِي مَنَاقِبِ آلِ الرَّسُولِ: ٢١٠، وَكَذَلِكَ زُبْدَةُ الْمَقَالِ فِي فَصَائِلِ الْأَلِّ: (مَخْطُوطٌ  
وَرَقٌ ٩٦ فِي النُّسخةِ تَحْتَ رَقْمِ ٣٠٣). وَقَدْ آخْتَلَفَتِ الْمَصَادِرُ التَّأْرِيخِيَّةُ فِي وِلَادَتِهَا وَوَفَاتِهَا. وَفِي  
عُمُرِهَا الشَّرِيفِ. وَفِي الْمَنَاقِبِ لِابْنِ شَهْرَآشُوبِ: ٣٥٧/٣ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: وُلِدَتْ فَاطِمَةُ  
بِمَكَّةَ بَعْدَ النَّبُوَّةِ بِخَمْسِ سِنِينَ وَبَعْدَ الْإِسْرَاءِ بِثَلَاثِ سِنِينَ فِي الْعِشْرِينَ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ، وَأَقَامَتْ مَعَ  
أَبِيهَا بِمَكَّةَ ثَمَانِي سِنِينَ، ثُمَّ هَاجَرَتْ مَعَهُ إِلَى الْمَدِينَةِ فزَوَّجَهَا مِنْ عَلِيِّ بَعْدَ مَقْدَمِهَا الْمَدِينَةَ بِسِتِينَ أَوَّلَ  
يَوْمٍ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، وَرُوِيَ أَنَّهُ كَانَ يَوْمَ السَّادِسِ، وَدَخَلَ بِهَا يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ لَسْتُ خَلُونَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ بَعْدَ  
بَدْرِ. وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ لِأَنَّ مُعْظَمَ رَوَايَاتِ أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ تُؤَيِّدُ ذَلِكَ.

وَجَاءَ فِي أَمَالِي الشَّيْخِ الصَّدُوقِ: ٣٥٣، وَدَلَائِلُ الْإِمَامَةِ لِابْنِ جَرِيرِ الطُّبْرِيِّ: ١٠ طَبَعِ النَّجْفِ،  
وَرُوضَةُ الْوَاعِظِينَ: ١٢٤، وَمَدِينَةُ الْمَعَاجِزِ: ١٣٥، وَمَصْبَاحُ الْمُتَهَجِّدِ: ٥٥٤، وَالْمَصْبَاحُ لِلْكَفَعَمِيِّ:  
٢٧٠، وَالْإِقْبَالُ: ٦٢٣، وَإِعْلَامُ الْوَرَى: ٩٠ أَنَّ وِلَادَتَهَا فِي الْعِشْرِينَ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ.  
وَجَاءَ فِي أُصُولِ الْكَافِي بِهَامِشِ مَرَاةِ الْعُقُولِ: ٣٨١/١ (وَص ٤٥٩ طَبْعَةٌ أُخْرَى)، وَالْمَنَاقِبُ لِابْنِ

## صِفَاتُهَا:

كَانَتْ فَاطِمَةَ كَالشَّمْسِ تَخْرُجُ مِنْ تَحْتِ الشُّحَابِ<sup>(١)</sup>، وَكَانَ عَلِيٌّ عَلَى هَيْئَةِ

﴿ شَهْرَ أَشْوَبِ: ١١٢/٢ (و: ٣٥٧/٣ طَبْعَةُ آخِرِ النَّجْفِ) وَدَلَائِلُ الْإِمَامَةِ: ١٠ وَإِعْلَامُ الْوَرَى: ٩٠، وَرَوْضَةُ الْوَاعِظِينَ: ١٢٤، وَكَشَفُ الْعُمَّةِ: ١٣٥ طَبْعَةُ الْحَجَرِ أَنْ وَلَادَتَهَا بَعْدَ النَّبُوَّةِ بِخَمْسِ سِنِينَ. وَفِي مَصْبَاحِ الْمُتَهَجِدِ: ٥٥٤، وَتَقْوِيمِ الْمُحْسِنِينَ: بَعْدَ الْمَبْعَثِ بِسِنَتَيْنِ. وَفِي الْمُشْتَدَّرِ لِلْحَاكِمِ: بَعْدَ الْمَبْعَثِ بِسَنَةٍ.

وَجَاءَ فِي رَوْضَةِ الْوَاعِظِينَ: ١٢٤، وَالْمَنَاقِبِ لِابْنِ شَهْرَ أَشْوَبِ: ١١٢/٢ (و: ٣٥٧/٣ طَبْعَةُ آخِرِ) أَنَّهُا وَلِدَتْ بَعْدَ الْإِسْرَاءِ بِثَلَاثِ سِنِينَ. وَأَنْظُرْ، الْبَحَارَ: ٢/٤٣ وَ ٤ تَقْلَاعًا عَنِ أَمَالِي الشَّيْخِ الصَّدُوقِ: ٣٧٢، وَعُيُونُ أَخْبَارِ الرِّضَا: ٩٣/١ ح ٢، وَالْعِلَلُ: ١٨٣/٤ وَ ٥، وَتَفْسِيرُ عَلِيِّ بْنِ إِسْرَاهِيمَ: ٢٤١ ح ٦، وَعُيُونُ الْمُعْجَزَاتِ: ح ١١، وَإِقْبَالَ الْأَعْمَالِ: ٦٢٣ ح ١٢ وَ ١٣.

وَفِي مُقَاتِلِ الطَّالِبِينَ: ٥٩ قَالَ: وَكَانَ مَوْلِدُ فَاطِمَةَ ﷺ قَبْلَ النَّبُوَّةِ وَقُرَيْشٌ حِينَئِذٍ تَسْبِي الْكَعْبَةَ، وَكَانَ تَرْوِيحُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ إِتْيَاهَا فِي صَفَرٍ بَعْدَ مَقْدَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَبَنَى بِهَا بَعْدَ رَجُوعِهِ مِنْ غَزْوَةِ بَدْرٍ، وَلَهَا يَوْمَئِذٍ ثَمَانُ عَشْرَةَ سَنَةً. وَأَنْظُرْ، الْأِضَابَةَ: ١٥٧/٨، وَطَبَقَاتُ أَبِي سَعْدٍ: ١١/٨. وَفِي يَنَابِيعِ الْمَوْدَّةِ: ٥٧/٢ تَقْلَاعًا عَنِ الْأِضَابَةِ: ٣٧٧/٤ قَالَ: وَكَانَتْ وِلَادَةُ فَاطِمَةَ بَعْدَ الْبِعْثَةِ وَهِيَ أَصْغَرُ بَنَاتِهِ ﷺ وَأَحَبُّهُنَّ إِلَيْهِ.

(١) وَ «إِنَّمَا سُمِّيَتْ أَبْتَنِي فَاطِمَةَ: لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَطَمَهَا وَذَرَّبَتْهَا عَنِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». أَنْظُرْ، كِتَابُ (ذَخَائِرِ الْعُقْبِيِّ). وَوَرَدَتْ أَحَادِيثٌ عَدِيدَةٌ فِي تَسْمِيَّتِهَا بِفَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ كَمَا رُوِيَ عَنِ الْإِمَامِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ: كَمَا فِي عُيُونِ أَخْبَارِ الرِّضَا: ٤٦/٢ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي سَمِّيْتُ أَبْتَنِي فَاطِمَةَ: لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَطَمَهَا وَفَطَمَ مَنْ أَحَبَّهَا مِنَ النَّارِ، كَمَا وَرَدَتْ رَوَايَاتٌ فِي عِلَّةِ تَسْمِيَّتِهَا بِالزَّهْرَاءِ مِنْهَا: مَا رُوِيَ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَّارَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﷺ عَنِ فَاطِمَةَ، لِمَ سُمِّيَتْ بِالزَّهْرَاءِ؟ فَقَالَ: لِأَنَّهَا كَانَتْ إِذَا قَامَتْ فِي مَحْرَابِهَا زَهْرُهَا لِأَهْلِ السَّمَاءِ كَمَا يَزْهَرُ نُورُ الْكَوَاكِبِ لِأَهْلِ الْأَرْضِ. أَنْظُرْ، مَعَانِي الْأَخْبَارِ: ٦٤، عِلَلُ الشَّرَائِعِ: ١٨١/١، الْمَحْجَّةُ الْبَيْضَاءُ: ٢١٢/٤ الطَّبْعَةُ الثَّانِيَّةُ، فَضَائِلُ الْخُمْسَةِ مِنَ الصَّحَابِ السَّنَةِ: ١٥٥/٣، ذَخَائِرِ الْعُقْبِيِّ: ٢٦، كَنْزُ الْعُمَالِ: ٢١٩/٦، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٦١/٤٣، كَشَفُ الْعُمَّةِ: ٢١/٢، مَنَاقِبُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْكُوفِيِّ: ١٨٨/٢، كَنْزُ الْعُمَالِ: ١٠٩/١٢، مُسْنَدُ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ: ٤٥٩/٢، مَنَاقِبُ أَهْلِ الْبَيْتِ: ٧٩، فِي رِحَابِ النَّسَبِيِّ وَآلِهِ:

الْأَسَدُ يَغْلُظُ مِنْ أَعْضَائِهِ مَا اسْتَغْلُظَ مِنْ أَعْضَاءِ الْأَسَدِ، وَيَدُقُّ مِنْهَا مَا اسْتَدَقَّ<sup>(١)</sup>،  
وَكَانَتْ فَاطِمَةُ أَشْبَهَ النَّاسَ خَلْقًا، وَخُلُقًا، وَمَنْطِقًا بِرَسُولِ اللَّهِ<sup>(٢)</sup>. وَكَانَ عَلِيٌّ بَابَ  
مَدِينَةِ عِلْمِ النَّبِيِّ<sup>(٣)</sup>،

↔ ٧٤، المَوَاهِبُ اللَّدْنِيَّةُ كَمَا فِي شَرْحِ الزَّرْقَانِيِّ: ٢٠٣/٣، قَبِيضُ الْقَدِيرِ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ: ٢١٧/١،  
و: ٥٧٥/٣، سُبُلُ الْهُدَى وَالرَّشَادِ: ٥٢/١١، يَنْبِيغُ الْمَوَدَّةِ: ١٢١/٢، جَوَاهِرُ الْعِقْدِينَ: ١٩٥/٢،  
الصَّوَائِقُ الْمَحْرِقَةُ: ١٥٣، تَارِيخُ بَغْدَادَ: ٣٢٨/١٢، بَشَارَةُ الْمُصْطَفَى: ٢٠٩، فَضْلُ آلِ الْبَيْتِ  
لِلْمُتَّقِرِيِّ: ٩٨.

(١) أَنْظِرْ، تَارِيخُ الطَّبْرِيِّ: ١١٧/٤، وَ: ٨٨/٦، تَارِيخُ بَغْدَادَ: ١٣٤/١، صِفَةُ الصَّفْوَةِ: ١١٩/١،  
الطَّبَقَاتُ لِابْنِ سَعْدٍ: ١٦/٢، الْكَامِلُ فِي التَّارِيخِ لِابْنِ الْأَثِيرِ: ١٧٢/٣، الْأِسْتِيعَابُ: ٢٨٢/٢،  
الْإِصَابَةُ: ٢٦٩/٤، لَطَائِفُ الْمَعَارِفِ: ٩١، مَقَاتِلُ الطَّالِبِيِّينَ: ٤٢، تَحْقِيقُ أَحْمَدَ الصَّقَرِ، مَنَشُورَاتُ  
الشَّرِيفِ الرَّضِيِّ، الْمَنَاقِبُ لِلخَوَارِزْمِيِّ: ٤٥، أَنْسَابُ الْأَشْرَافِ: ١٢٦/٢، الْمَعَارِفُ: ٢١٠.

(٢) أَنْظِرْ، الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ: ٣٩٧/٢٢ ح ٩٨٥، الْمُقْتَنِي فِي سَرْدِ الْكُنَى: ١٦٧/٢ ح ٦٩٤٦، سِيرُ أَعْلَامِ  
النُّبَلَاءِ: ١١٩/٢، طَبَقَاتُ الْمُحَدِّثِينَ: ٣٠/١ ح ١٧٢، الْكَاشِفُ: ٥١٤/٢ ح ٧٠٤٩، تَهْذِيبُ الْكَمَالِ:  
٢٤٧/٣٥ ح ٧٨٩٩، التَّعْدِيلُ وَالْجَرَحُ: ١٢٩٥/٣ ح ١٧٢٨، الْإِصَابَةُ: ٨٢/٨ ح ١١٥٨٣.

(٣) بِنَاءُ عَلِيٍّ الْحَدِيثِ الْمَرْوِيِّ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ، وَعَلِيٌّ بَابُهَا» لَقَدْ وَصَلَ إِلَيْنَا الْحَدِيثُ مَتَوَاتِرًا  
عَنْ طَرِيقِ الشَّيْخَةِ، وَالسُّنَّةِ كَمَا صَرَحَ بِذَلِكَ أَكْثَرُ الْفُقَهَاءِ، وَالْعُلَمَاءِ، وَأَصْحَابِ الْحَدِيثِ، وَالسُّنَنِ مَعَ  
وَجُودِ بَعْضِ الْإِخْتِلَافِ فِي اللَّفْظِ. أَنْظِرْ، تَارِيخُ دِمَشْقَ / تَرْجَمَةُ الْإِمَامِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ٤٦٧/٣، وَالْمَنَاقِبُ  
لِابْنِ الْمَعْزَلِيِّ: ٨١، وَصَحِيحُ التِّرْمِذِيِّ: ٢٩٩/٢ ح ٣٨٠٧، سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ: ٥ / بَابُ ٨٧ / ٣٠١،  
وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ: ١٠٨/٣، وَ: ١١٠٦١/٥٥ / ١١، عَنْ أَبِي عُبَّاسٍ، الْحَاكِمِ فِي  
الْمَنَاقِبِ: ٢٢٦، مُشْتَدَرِكُ الصَّحِيحَيْنِ: ١٢٦/٣ وَ ١٢٧ وَ ١٢٩، أَسْنَى الْمُطَالِبِ لِلحَزْرِيِّ: ٧٠ وَ ٧١،  
تَارِيخُ بَغْدَادَ: ٢٠٤/١١ وَ ٤٨ وَ ٤٩ وَ: ٣٧٧/٢ وَ: ٢٤٨/٤، وَ: ١٧٢/٧، لِلسَّانِ الْمِيْزَانَ لِابْنِ حَجْرٍ:  
١٩٧/١ تَحْتَ رَقْمِ ٦٢٠، الصَّوَائِقُ الْمَحْرِقَةُ: ٧٣ وَ ١٢٠ وَ ٩/١٢٢، طَبَعَةُ الْمُحَمَّدِيَّةِ أَوْرَدَ الْحَدِيثَيْنِ  
«أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ...» وَ «أَنَا دَارُ الْحِكْمَةِ...».

وَأَنْظِرْ تَهْذِيبَ الشُّهَيْبِ: ٣٢٠/٦، وَ: ٤٢٧/٧، تَذَكِيرَةُ الْحَفَاطِ: ٢٨/٤، طَبَعَةُ حَيْدَرَأَبَادَ،

وَأَخَاهُ الْمُؤَاسِي لَهُ<sup>(١)</sup>، وَجَامِعُ فَضَائِلِهِ وَشَمَائِلِهِ، وَوَارِثُ عِلْمِهِ وَحُكْمِهِ<sup>(٢)</sup>،

➤ الفِرْدَوْسُ لِأَبِي شَجَاعِ الدَّيْلَمِيِّ: ١/٧٦/١٠٩، مَوْدَّةُ الْقُرْبَى: ٢٤، مَضَائِجُ السُّنَّةِ لِلْبَغَوِيِّ: ٢/٢٧٥،  
الْجَامِعُ الصَّغِيرُ لِلْسَّبُوطِيِّ: ١/٣٧٤ ح ٢٧٠٥ و ٢٧٠٤ طَبْعَةُ مُصْطَفَى مُحَمَّدٍ، مُتَّخَبُ كَنْزِ الْعُمَالِ  
بِهَامِشِ مُشْنَدِ أَحْمَدَ: ٥/٣٠، وَكَنْزُ الْعُمَالِ: ٦/١٥٢ و ١٥٦، و ١١/٦١٤/٣٢٩٧٩، و ٦٠٠/  
٣٢٨٨٩، و: ١٣/١٤٧/٣٦٤٦٢ و ٣٦٤٦٣، و: ١٥/١٢٩/٣٧٨ طَبْعَةُ الشَّانِيَّةِ، أَلْفَتْحُ الْكَبِيرِ  
لِلنَّبْهَانِيِّ: ١/٢٧٢ و ٢٧٦، الْبَدَايَةُ وَالنَّهَائِيَّةُ لِابْنِ كَثِيرٍ: ٧/٣٥٨، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ لِلهَيْثَمِيِّ: ٩/١١٤،  
حَلِيَّةُ الْأَوْلِيَاءِ: ١/٦٤ و ٦٣، فَرَائِدُ السُّنَطِينِ: ١/٩٨، شَوَاهِدُ التَّنْزِيلِ لِلْحَافِظِ الْحَسْكَانِيِّ:  
١/٣٣٤/٤٥٩ و ١١٨/٨١ و ١١٩/٨٢ و ١٢٠ و ١٢١ طَبْعَةُ أُخْرَى، الرِّيَاضُ النَّصْرَةُ: ٢/١٩٣  
و ٢٥٥ طَبْعَةُ الشَّانِيَّةِ.

وَرَاجِعُ فَضَائِلِ الْخَمْسَةِ: ٢/٢٤٨ و ٢٥٠، جَامِعُ الْأُصُولِ: ٩/٤٧٣/٦٤٨٩، شَرْحُ النَّهْجِ لِابْنِ  
أَبِي الْحَدِيدِ: ٢/٢٣٦ طَبْعَةُ بَيْرُوتَ، و: ٧/٢١٩ طَبْعَةُ مِصْرَ بِتَحْقِيقِ مُحَمَّدِ أَبِي الْفَضْلِ، مِيزَانُ الْأَعْتِدَالِ  
لِلذَّهَبِيِّ: ١/٤١٥ و ٤٣٦ تَحْتَ رَقْمِ ٤٢٩، و: ٢/٢١٥، و: ٣/١٨٢، و: ٤/٩٩، أَسَدُ الْغَابَةِ: ٤/٢٢،  
تَأْرِيخُ دِمَشْقَ لِابْنِ عَسَاكِرِ الشَّافِعِيِّ / تَرْجَمَةُ الْإِمَامِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ٢/٤٥٩/٩٨٣ و ٤٦٤ و ٤٧٦ حَدِيثُ  
٩٨٤ و ٩٨٦ و ٩٩٧.

(١) لَا تُرِيدُ التَّعْلِيقَ عَلَيَّ هَذَا الْكَلَامَ الَّذِي أَطَالَ فِيهِ أَهْلُ التَّأْرِيخِ، وَالسِّيَرَةِ، وَالْحَدِيثِ، بَلْ نَنْقُلُ مَصَادِرَهُ،  
مِنْ خِلَالِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ  
رَعُوفٌ بِالْعِبَادِ» الْبَقَرَةُ: ٢٠٧، وَالَّتِي أَطْبَقَ الْمُؤَرِّخُونَ عَلَيَّ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنْظِرْ، شَوَاهِدُ  
التَّنْزِيلِ لِلْحَاكِمِ الْحَسْكَانِيِّ: ١/١٢٣ ح ١٣٣، وَالتَّعْلِيلُ فِي الْكُشْفِ وَالْبَيَانِ: ١/١١٧، وَالرَّازِي فِي  
تَفْسِيرِهِ: ٢/١٥٢، وَغَيْرُهُمْ كَثِيرٌ. ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ فِي شَرْحِهِ عَلَيَّ نَهْجُ الْبَلَاغَةِ: ١/٧٨٩ طَبْعَةُ  
الْحَدِيثِ بَيْرُوتَ، الْمُسْتَرَشِدُ فِي إِمَامَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ: ٤٣٣، تَذَكْرَةُ الْخَوَاصِّ لِسِبْطِ بْنِ الْجَوْزِيِّ: ٤٠،  
تَأْرِيخُ الْيَعْقُوبِيِّ: ٢/٣٣، كَفَايَةُ الطَّالِبِ: ١١٥ يَتَابِعُ الْمَوْدَّةَ: ١٠٥.

وَبِنَاءً عَلَيَّ الْحَدِيثُ الْوَارِدُ عَنْهُ ﷺ: «أَنْتَ أَخِي وَوَلِيٌّ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ». أَنْظِرْ، سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ:  
٥/٢٠ ح ٣٨٠٤، مَشْكَاةُ الْمَصَائِبِ: ٣/١٧٢٠ ح ٦٠٨٤، صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ: ٢/٢٩٩،  
و: ٥/٣٠٠/٣٨٠٤ و ٦٣٦/٣٧٢٠، جَامِعُ التِّرْمِذِيِّ: ٢/٢١٣، مَضَائِجُ السُّنَّةِ لِلْبَغَوِيِّ: ٢/١٩٩  
وَمُسْتَدْرَكُ الْحَاكِمِ: ٣/١٤ وَالْإِسْبَغَابُ: ٢/٤٦٠، تَيْسِيرُ الْوُصُولِ: ٣/٢٧١، مَشْكَاةُ الْمَصَائِبِ

وَنَشَأَتْ فَاطِمَةَ وَدَرَجَتْ فِي بَيْتِ مُحَمَّدٍ، وَكَذَلِكَ عَلِيٌّ نَشَأَ وَتَرَبَّى فِي دَارِ مُحَمَّدٍ وَحِجْرِهِ، وَكَانَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَسَدٍ كَالْأُمِّ لِلنَّبِيِّ، وَكَذَلِكَ كَانَتْ خَدِيجَةَ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ كَالْأُمِّ لِعَلِيٍّ، وَهِيَ فِي الْوَقْتِ نَفْسَهُ أُمَّ لِفَاطِمَةَ<sup>(٣)</sup>.

« هَامِشُ الْمُرْقَاة: ٥٦٩/٥ الطَّبَعَةُ الثَّانِيَّةُ، وَالرِّيَاضُ النَّصْرَةُ: ١٦٧/٢ وَ ٢١٢، تَأْرِيخُ مَدِينَةِ دِمَشْقَ لِابْنِ عَسَاكِر: ١٠٩/١ ح ١٤٩، الْإِسْتِيعَابُ بِهَامِشِ الْإِصَابَةِ: ٣٥/٣، مُسْنَدُ أَحْمَدَ: ١/٢٣٠.

(٢) أَنْظَرَ، أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي كِتَابِهِ الْمَنَاقِبَ: ٢/٦٣٨/١٠٨٥، وَأَبْنُ عَسَاكِرٍ فِي تَأْرِيخِهِ: ١٠٧/٦.

و ٢٠١ ح ١٤٨ وَ ١٥٠، وَالْبَغْوِيُّ فِي مَصَابِيحِهِ: ٢/١٩٩ وَالطَّبْرَانِيُّ فِي مَجْمَعِهِ، وَالْبَارُودِيُّ فِي

الْمَعْرِفَةِ، وَكَنْزُ الْعَمَالِ: ٥/٤٠ وَ ٤١ ح ٩١٨ وَ ٩١٩، وَ: ٦/٣٩٠ ح ٥٩٧٢، تَذَكْرَةُ الْخَوَاصِّ: ٢٣.

فَرَائِدُ السَّمْطَيْنِ: ١/١١٥ وَ ١٢١، يَتَابِعُ الْمُؤَدَّةُ: ٥٦ وَ ٥٧ طَبَعَةُ إِسْلَامَبُولِ وَص: ٦٣ وَ ٦٤ طَبَعَةُ

الْحَيْدَرِيَّةِ، السِّيْرَةُ الْحَلِيْبِيَّةُ: ٢/٢٦، الْمَنَاقِبُ لِلخَوَارِزْمِيِّ: ٩١، جَامِعُ التَّرْمِذِيِّ: ٢/٢١٣، وَالرِّيَاضُ

النَّصْرَةُ: ٢/١٦٧ وَ ٢١٢، أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي فَصَائِلِ الصَّحَابَةِ: ٢/٦١٦ ح ١٠٥٥ وَص ٦٣٨ ح ١٠٨٥،

صَحِيحُ أَبِي مَاجَةَ: ١٢، ذَخَائِرُ الْعُقَيْبِيِّ: ١/٩٢، أَسَدُ الْعَابَةِ: ٣/٣١٧، الْإِسْتِيعَابُ: ٢/٤٦٠، تَأْرِيخُ

بَغْدَادَ: ١٢/٢٦٨، الصَّوَاعِقُ الْمُحْرَقَةُ: ٧٤ وَ ٧٥، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ٩/١٢١، الْإِصَابَةُ: ٨/١٨٣ ق ١.

(٣) أَمَّا مَا يَخْصُ أَخُوَّةَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَهِيَ كَمَا أَسْلَفْنَا سَابِقاً فَمَنْ أَرَادَ فَلْيَرْاجِعْ بِالْإِضَافَةِ إِلَى

قَوْلِهِ ﷺ « لَا زَالَ يَنْقَلِعُ مِنَ الْآبَاءِ الْأَخْيَارِ » وَثَانِيّاً: أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَسَدٍ أُمُّ الْإِمَامِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَدْ

رَبَّنَهُ ﷺ حَتَّى قَالَ فِيهَا « هِيَ أُمِّي ». وَالْأَبُ أَبُوَان: أَبٌ وَوَلَادَةٌ، وَأَبٌ إِفَادَةٌ، ثُمَّ إِنَّهُ يُطْلَقُ حَتَّى عَلَى الْعَمِّ

أَنَّهُ أَبٌ، وَوَالِدُ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى « إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِن مِّمَّ بَعْدِي قَالُوا

نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهِنَا وَحَدًّا وَنَحْنُ لَهُ وَ مُسْلِمُونَ » (الْبَقَرَةُ:

١٣٣) وَإِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ عَمَّهُ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى « وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ أَرَزَرَ » (الْأَنْعَامُ: ٧٤) وَقَدْ

أَجْمَعَ الْمُؤَرِّخُونَ عَلَى أَنَّ أَسْمَ أَبِي إِبْرَاهِيمَ « تَارِخٌ » وَكَانَ أَرَزَرَ عَمَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَمِنْ هَذَا وَذَلِكَ قَالَ ﷺ كَمَا ذَكَرَ جَابِرُ الْأَنْصَارِيُّ: يَا جَابِرُ أَيُّ الْإِخْوَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: قُلْتُ: الْبَنُونَ

مِنَ الْأَبِّ، وَالْأُمَّ فَقَالَ: إِنَّا مِعَاشِرُ الْأَنْبِيَاءِ إِخْوَةٌ، وَأَنَا أَفْضَلُهُمْ، وَأَلْحَبُّ الْإِخْوَةِ إِلَيَّ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ.

(الْبِرْهَانُ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ: ٤/١٤٨). وَلِذَا لَا يَبْتَقَى لِابْنِ تَيْمِيَّةٍ حُجَّةٌ فِي إِنْكَارِهِ الْمُواخَاةَ فِي مِنْهَاجِ

السُّنَّةِ: ٢/١١٩ وَلَا لِابْنِ حَزْمٍ فِي الْمِلَلِ وَالتَّحْلِيلِ فِي رَدِّ أَخُوَّةِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَ أَنَّهَا مِنْ

## الْمَرْأَةُ وَالرَّجُلُ :

قَالَ النَّبِيُّ لِفَاطِمَةَ : « أَيُّ شَيْءٍ خَيْرٌ لِلْمَرْأَةِ ؟ .

قَالَتْ : أَنْ لَا تَرَى رَجُلًا ، وَلَا يَرَاهَا رَجُلٌ .

فَضَمَّهَا إِلَى صَدْرِهِ وَقَالَ : ذُرِّيَّةٌ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ <sup>(١)</sup> .

وَنَحْنُ لَا نَفْهَمُ مِنْ جَوَابِ سَيِّدَةِ النِّسَاءِ إِلَّا الدَّلَالَهَ عَلَى حِصَانَتِهَا وَعِفَّتِهَا ، وَإِلَّا

فَأَيُّ شَيْءٍ أَعْظَمُ شَرَفًا لِلْمَرْأَةِ ، وَأَكْثَرُ خَيْرًا لَهَا مِنْ أَنْ تَرَى رَجُلًا كَعَلِيِّ ، وَتَلِدُ

لِلْإِنْسَانِيَةِ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ ؟ ! .

## الْكَفَاةُ :

جَاءَ فِي كِتَابِ ذَخَائِرِ الْعُقَبِيِّ لِلْمُحَبِّ الطَّبْرِيِّ : « أَنْ أَبَا بَكْرٍ خَطَبَ إِلَى النَّبِيِّ

فَاطِمَةَ ، فَقَالَ لَهُ : لَمْ يَنْزِلِ الْقَضَاءُ بَعْدَ ، فَخَطَبَهَا عُمَرُ ، فَأَجَابَهُ بِمَا أَجَابَ صَاحِبَهُ ،

ثُمَّ خَطَبَهَا عَدِيدٌ مِنْ كُبَّارِ قُرَيْشٍ ، وَكَانَ الْجَوَابُ وَاحِدًا <sup>(٢)</sup> . وَنَقَلَ السَّيِّدُ مُحْسِنٌ

◀ الأَحَادِيثُ الْمُتَوَاتِرَةُ . (رَاجِعْ جَامِعَ التِّرْمِذِيِّ : ٢ / ٢١٣ ، وَمَصَابِيحَ الْبَغْوِيِّ : ٢ / ١٩٩ ، وَالْمُسْتَنْدَرَكُ : ٣ / ١٤ وَالْإِسْتِيعَابُ : ٢ / ٤٦٠ ، وَتَيْسِيرَ الْوُضُوءِ : ٣ / ٢٧١ ، وَمَشْكَاتُ الْمَصَابِيحِ هَامِشَ الْمُرْقَاةِ : ٥ / ٥٦٩ ، وَالرِّيَاضُ النَّضْرَةَ : ٢ / ١٦٧) .

(١) أَنْظِرْ ، سُنَنِ النَّسَائِيِّ ، فَضَائِلُ فَاطِمَةَ : ٢٢٠ رَقْمٌ « ٢٥٦ » ، سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ : ٢ / ٢٥٨ ، صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ : ٧ / ١٠٥ ، صَحِيحُ مُسْلِمٍ : ٤ / ١٩٠٢ ، سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ كِتَابِ النِّكَاحِ : ١ / ٢٢٦ ح ٢٠٧١ ، جَامِعُ التِّرْمِذِيِّ : ٤ / ٣٦٢ ، سُنَنِ أَبِي مَاجَةَ : ١ / ٦٤٤ ح ١٩٩٨ ، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ : ٤ / ٢٥٥ ، كَنْزُ الْعُمَالِ : ١٦ / ٦٠١ ح ٤٦٠١١ و ٤٦٠١٢ ، سُبُلُ الْهُدَى وَالرَّشَادِ : ١١ / ٤٥ .

(٢) أَنْظِرْ ، ذَخَائِرِ الْعُقَبِيِّ : ٣٠ طَبْعَةُ عَامِ ١٣٥٦ هـ . نُظِمَ دُرُورُ السَّمْطَيْنِ : ١٨٤ ، جَوَاهِرُ الْعِقْدَيْنِ : ٢ / ٢٢٣ ، مُنْتَخَبُ كَنْزِ الْعُمَالِ بِهَامِشِ مُسْنَدِ أَحْمَدَ : ٥ / ٩٩ ، السِّيَرَةُ الْحَلِيبِيَّةُ : ٢ / ٢١٧ ، الصَّوَاعِقُ الْمُخْرِقَةُ : ٨٤ .

الْأَمِينِ مِثْلَ ذَلِكَ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ فِي كِتَابِ الْفَضَائِلِ<sup>(١)</sup>. وَعَنْ الْوَاقِدِيِّ<sup>(٢)</sup>، وَحِينَ خَطَبَهَا عَلِيٌّ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ: «أَهْلًا وَمَرْحَبًا، يَا عَلِيُّ هَذَا جَبْرَائِيلُ يُخْبِرُنِي أَنَّ اللَّهَ زَوَّجَكَ فَاطِمَةَ»<sup>(٣)</sup>.

➤ تَأْرِيخُ الْخَمِيْسِ: ٤٠٧/١. الْمُعْجَمُ الْكَبِيْرُ: ٤٠٩/٢٢، صَحِيْحُ ابْنِ حَبِيْبَانَ: ٣٩٤/١٥، مَوَارِدُ الطُّغْمَانَ: ٥٥٠/١، مَجْمَعُ الزُّوَائِدِ: ٢٠٥/٩، مَنَاقِبُ آلِ أَبِي طَالِبٍ: ٤٨/٣، الْمُحَلِيُّ: ٤٠٩/٩.

(١) أَنْظِرْ، أَعْيَانَ الشَّيْخَةِ: ٣١٢/١، فَضَائِلُ الصَّحَابَةِ لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ: ٦٢٦/٢، كَشَفُ الْغُمَّةِ: ٣٦٨/١ وَ ٣٤٨، الرِّيَاضُ النَّضْرَةُ: ١٨٣/٢، المَرْقَاةُ: ٥٧٤/٥، المَنَاقِبُ لِابْنِ شَهْرَآشُوبٍ: ١٢٨/٣.

(٢) أَنْظِرْ، مَنَاقِبُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ لِابْنِ الْمَغَازِلِيِّ: ٣٤٦.

(٣) أَنْظِرْ، بِشَارَةَ الْمُضْطَفِيِّ: ١٣٦ و ١٧٦ و ١٧٩ و ٣٢٨ طَبَعَةُ النَّجْفِ، ذَخَائِرُ الْعُقَيْبِيِّ: ٣٢.

وَقَدْ وَرَدَتْ أَحَادِيثٌ كَثِيرَةٌ: وَأَخْبَارٌ مُتَّفَقَةٌ عَلَيْهَا بَيْنَ أَهْلِ الشَّيْخَةِ، وَالسُّنَنَةِ فِي تَرْوِيحِهَا مِنْ عَلِيِّ عليه السلام وَفَضْلِهَا عليها السلام، نَذَكُرُ جُزْءًا مِنْهَا:

أَنْظِرْ، الْمُسْتَدْرَكَ لِلْحَاكِمِ: ١٢١/٣ و ١٢٥ و ١٢٩ و ١٥٤ و ١٥٦ - ١٥٩، مُسْنَدُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: ٩٦/٥ و ٩٧ و ٩٩، و ٢١/٧ ح ٤٧٩٧، مُنْتَخَبُ كَنْزِ الْعُمَالِ بِهَامِشِ مُسْنَدِ أَحْمَدَ: ٩٦/٥ و ٩٧ و ٩٨ و ٩٩، كَنْزُ الْعُمَالِ: ٢١٩/٦ ح ٣٨٤٥ و ٣٨٥٣ - ٣٨٥٥ و ٣٨٣٤ و ٣٨٣٠ وَص ٢١٨ ح ٣٨٣١ و ٣٨٣٢ و ٣٨٣٦ و ٣٨٦٤ وَص ٢٢٠ ح ٣٨٦٦، و: ٩٠/٥، مَنَاقِبُ ابْنِ شَهْرَآشُوبٍ: ٩٣/١، صَحِيْحُ التِّرْمِذِيِّ: ٢٤٦/١٣ فَضْلُ فَاطِمَةَ، و: ٧٠٣/٥، أَسَدُ الْغَابَةِ: ٣٨/١ و ٢٠٦، و: ٤٣٧/٥ السِّيْرَةُ الْحَلِيْبِيَّةُ: ١٢/٢ و ٢١٧.

وَأَنْظِرْ، الصَّوَاعِقُ الْمُحْرِقَةُ لِابْنِ حَجْرٍ: ٨٤ و ٨٥ و ١٠٧ و ١٧١ و ٨٢ و ٣٤٧، صَحِيْحُ مُسْلِمٍ وَ: ١٦/٢ فِي فَضْلِ فَاطِمَةَ، و: ١٦/٦، تَأْرِيخُ الْخَمِيْسِ: ٤٠٧/١ و ٤٠٨، مَجْمَعُ الزُّوَائِدِ: ١٣٥/٩ و ٢٠٤ - ٢٠٦، صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ: ٣٨٤/٢ و ٣٠٢، وَرَشَفَةُ الصَّادِي: ٢٨، كَشَفُ الْأَسْتَارِ: ٢٠١/٣، كَفَايَةُ الطَّالِبِ: ١٦٦ و ٣٠٢ و ٣٠٤، دَلَائِلُ الْإِمَامَةِ لِلطَّبْرِيِّ: ١٨ طَبَعَةُ النَّجْفِ، تَأْرِيخُ بَعْدَادَ: ١٩٥/٤ و ١٩٦ و ٢١٠، الْإِسْتِيْعَابُ بِهَامِشِ الْإِصَابَةِ: ٣٧٧/٤ و ٢٨٤ و ٢٨٥، خَصَائِصُ النَّسَائِيِّ: ١١٤، نُظْمُ دُرْرِ السَّنَطِيِّينَ: ١٤٨ و ١٨٨، مَنَاقِبُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ لِابْنِ الْمَغَازِلِيِّ: ٣٤٦، تَذَكْرَةُ الْخَوَاصِّ لِابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٣٠٦ و ٣٠٨، جَامِعُ الْأَصُولِ لِابْنِ الْأَثِيرِ: ٤٧٤/٩، المَنَاقِبُ لِلخَوَارِزْمِيِّ: ٢٤٦، يَنْتَابِعُ



وَرَوَى الشُّيْعَةُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَوْ لَمْ يَخْلُقِ اللَّهُ عَلِيًّا مَا كَانَ لِفَاطِمَةَ كُفَاءً»<sup>(١)</sup>، وَاتَّفَقَ الْمُسْلِمُونَ جَمِيعًا عَلَى أَنَّ لِلرَّجُلِ - مَهْمَا سَمَتَ مَرْتَبَتَهُ - أَنْ يَتَزَوَّجَ بِمَنْ هِيَ دُونَهُ شَرَفًا وَنَسَبًا. وَاخْتَلَفُوا فِي الْمَرْأَةِ: هَلْ لَهَا أَنْ تَتَزَوَّجَ بِمَنْ هُوَ دُونَهَا أَوْ لَا؟ أَيَّ أَنْتَهُمُ اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ الْمَرْأَةَ لَا يُشْتَرَطُ كِفَاءُهَا لِلرَّجُلِ، وَاخْتَلَفُوا فِي كِفَاءَةِ الرَّجُلِ لِلْمَرْأَةِ.

قَالَ الْحَنْفِيَّةُ، وَالشَّافِعِيَّةُ، وَالْحَنَابِلَةُ: الْكِفَاءَةُ شَرْطٌ<sup>(٢)</sup>.

وَقَالَ الْإِمَامِيَّةُ، وَالْمَالِكِيَّةُ: كَلَّا، لَيْسَتْ بِشَرْطٍ<sup>(٣)</sup>.

«المودة: ٣٠٤، تأريخ ابن عساکر (ترجمة علي): ١٤٩/١، الرياض النضرة للطبري: ٢٤٠/٢، الإمامة والسياسة: ١»

(١) أنظر، أمالي الشيخ الطوسي: ٢٧، مناقب ابن شهر آشوب: ٩٣/١، إشارة المصطفى: ١٣٦، كنز الحقائق: ١٣٣، الفردوس لأبي شجاع الديلمي: ٣٧٣/٣ ح ٥١٣٠ مجمع الزوائد: ٢٠٤/٩، الطبقات الكبرى: ٢٠/٨، الإصابة: ٣٧٤/١، المعجم الكبير: ٣٤/٤ ح ٣٥٧١، المعجم الصغير: ٣٧/١، ينابيع المودة: ٤٣٦، محاضرات الأدباء للراغب الأصبهاني: ٤٧٧/٤، خصائص النسائي: ٣١ وغيرهم كثير.

أنظر، الكافي: ٥٤/٥٦٨/٥، أمالي الشيخ الطوسي: ٤٣/١، وعيون أخبار الرضا: ١/١٧٧/٣ و٤، و: ٥٩/٢ ح ٢٢٦ و: ١٢/٢٦، وصحيفة الرضا: ١٨.

(٢) أنظر، التتف: ٢٩٠/١، اللباب: ١٩٤/٢، تبيين الحقائق: ١٢٨/٢، رحمة الأمة: ٣١/٢، الميزان الكبرى: ١١٠/٢، المغني: ٣٧٤/٧، الشرح الكبير: ٤٦٥/٧، حاشية إغاثة الطالبين: ٣٣٠/٣، الأتم: ١٥/٥، الوجيز: ٨/٢، المجموع: ١٨٢/١٦ - ١٨٧، مغني المحتاج: ١٦٦/٣، السراج الوهاج: ٣٩٦.

(٣) أنظر، الموطأ: ٥٨٠/٢، المدونة الكبرى: ٢١٠/٢، تبيين الحقائق: ١٢٨/٢، حاشية إغاثة الطالبين: ٣٣٣/٣، جامع المقاصد: ١٢٨/١٢، النهاية: ٤٦٣، المهذب: ١٧٩/٢، المصنعة: ٧٨، الشرائع: ٢٩٩/٢، السرائر: ٢٩٥.

إِذْنِ مَا رَوَاهُ الشُّيْعَةُ عَنِ النَّبِيِّ مِنْ أَنَّهُ لَوْلَا عَلِيٌّ لَمْ يَكُنْ لِفَاطِمَةَ كُفَاءٌ يَتَنَافَى مَعَ قَوْلِهِمْ بِأَنَّ الْكَفَاءَةَ فِي الزَّوْجِ لَيْسَتْ بِشَرَطٍ. وَأَيْضًا لَا يَتَّفِقُ مَعَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾<sup>(١)</sup>، وَقَالَ الرَّسُولُ: «لَيْسَ لِعَرَبِيٍّ عَلِيٌّ عَجْمِي فَضْلٌ، وَلَا لِأَبْيَضٍ عَلِيٌّ أَسْوَدَ فَضْلٍ إِلَّا بِالتَّقْوَى»<sup>(٢)</sup>.

### الجواب:

أَنَّ الشُّيْعَةَ الْإِمَامِيَّةَ أَرَادُوا مِنَ الْكَفَاءَةِ فِي بَابِ الزَّوْجِ كَفَاءَةَ النَّسَبِ، وَالْمَالِ، وَالْمِهْنَةِ، وَأَرَادُوا مِنْ كَفَاءَةِ عَلِيٍّ لِفَاطِمَةَ الْكَفَاءَةَ فِي الْعِظَمَةِ، وَالْفَضَائِلِ، وَالتَّسَاوِي عِنْدَ اللَّهِ، وَاليَوْمِ الْآخِرِ.

وَفَاطِمَةُ سَيِّدَةُ نِسَاءِ زَمَانِهَا، وَمِنْ سَيِّدَاتِ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَقَدْ جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ سَيِّدَاتِ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ مَرِيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، ثُمَّ فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ، ثُمَّ خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، ثُمَّ آسِيَةُ بِنْتُ مُزَاحِمٍ أَمْرَأَةٌ فِرْعَوْنِ»<sup>(٣)</sup>، وَجَاءَ عَنِ

(١) الْحُجُرَات: ١٣.

(٢) أَنْظَر، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ٢٦٦/٣، الْمَبْسُوطُ لِلشَّرْحِيِّ: ٢٣/٥، بَدَائِعُ الصَّنَائِعِ: ٣١٧/٢، السُّنَنِ الْكُبْرَى: ١٧١/٩، كَنْزُ الْعُمَالِ: ٤٢/٢، سُنَنِ الْبَيْهَقِيِّ: ١١٨/٩، سُبُلُ الْهُدَى وَالرِّشَادِ: ٢٤٢/٥، الْعَقْدُ الْفَرِيدُ: ١٨٥/٢، تَارِيخُ الْيَعْقُوبِيِّ: ٩١/٢، نَيْلُ الْأَوْطَارِ: ١٦٤/٥، جَلِيَّةُ الْأَوْلِيَاءِ: ١٠٠/٣، فَتْحُ الْبَارِي: ٥٢٧/٦، التَّرْغِيبُ وَالتَّرْهِيْبُ: ٣٧٥/٣ ح ٤٤٩٤، شُعْبُ الْإِيْمَانِ: ٢٨٩/٤ ح ٥١٣٧، مُسْنَدُ أَحْمَدَ: ٤١١/٥ ح ٢٣٥٣٦، الْمُعْجَمُ الْأَوْسَطُ: ٨٦/٥ ح ٤٧٤٩.

(٣) أَنْظَر، الْمُسْتَدْرَكُ عَلَيَّ الصَّحِيحَيْنِ: ١٨٦/٣ ح ٤٧٤٥، الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ: ٣٢٨/١١ وَ: ٤٠٢/٢٢ ح ١٠٠٣، الْمُعْجَمُ الْأَوْسَطُ: ٢٣/٢، الْجَامِعُ الصَّغِيرُ: ٦٠/٢ ح ٤٧٥٩، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ٢٠١/٩، كَنْزُ الْعُمَالِ: ١٤٤/١٢ ح ٣٤٤٠٦، قِيَاضُ الْقَدِيرِ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ: ١٦٤/٤ ح ٤٧٥٩، طَبَقَاتُ

النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «كَمُلَ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَرْيَمُ، وَآسِيَةُ، وَخَدِيجَةُ، وَفَاطِمَةُ»<sup>(١)</sup>.

وَإِذَا كَانَتْ فَاطِمَةُ سَيِّدَةَ النِّسَاءِ فَلَا كُفَّ لَهَا إِلَّا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ سَيِّدَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ بَعْدَ النَّبِيِّ، قَالَ أَبُو عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْأَسْتِيعَابِ، وَهُوَ يُتْرَجَمُ لِعَلِيِّ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ لِفَاطِمَةَ: أَنْ زَوْجَكَ سَيِّدٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَإِنَّهُ لِأَوَّلُ أَصْحَابِي إِسْلَامًا، وَأَكْثَرُهُمْ عِلْمًا، وَأَعْظَمُهُمْ حِلْمًا»<sup>(٢)</sup>. وَعَنْ النَّبِيِّ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ: «عَاتَبَنِي رِجَالٌ مِنْ قُرَيْشٍ فِي أَمْرِ فَاطِمَةَ، وَقَالُوا: خَطْبُنَاهَا إِلَيْكَ فَمَنْعَتَنَا، وَزَوَّجْتَ عَلِيًّا.

➤ المُحَدِّثِينَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبَّانٍ: ٢٠٣/٣ ثَرْجَمَةَ رَقْمَ «٣١٢»، تَهْذِيبُ الْكَمَالِ: ٢٥٠/٣٥، الْبَدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ: ٧٢/٢، صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ: ٦٥/٥، فَضَائِلُ فَاطِمَةَ، صَحِيحُ مُسْلِمٍ: ٧٠٣/٥، مُسْنَدُ أَحْمَدَ: ٧٧/٦، دَلَائِلُ النُّبُوَّةِ لِلْبَيْهَقِيِّ: ١٦٤/٧، الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى: ٢٤٧/٢، ذَخَائِرُ الْعُقَيْبِيِّ: ٤٣، تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ: ٤٦٩/١٢ ح ٢٨٦٠، كِفَايَةُ الطَّلَبِ: ٣٦٣، فِي رِحَابِ النَّبِيِّ وَآلِهِ: ١٥٦.

(١) أَنْظَرَ، مَجْمَعُ الزُّوَائِدِ: ٢١٨/٩، مُسْلِمٌ: ٩٥٨/١، رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ فِي تَفْسِيرِ أَبِي جَرِيرٍ: ١٨٠/٣ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ لَكِنْ بَدُونَ لَفْظِ بِنْتِ عِمْرَانَ وَبِنْتِ مُزَاحِمٍ بَلْ أَكْتَفَى بِذِكْرِ مَرْيَمَ وَآسِيَةَ «وَذَكَرَهُ الرَّمْخَشَرِيُّ فِي الْكَشَافِ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَرْيَمَ ابْنَتِ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا﴾ التَّحْرِيمِ: ١٢، وَفَتَحَ الْبَارِي: ٢٥٨/٧ ذَكَرَهُ الْعَسْقَلَانِيُّ وَقَالَ: أَخْرَجَهُ الطَّيْرَانِيُّ وَالثَّلْبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، التَّرْمِذِيُّ فِي صَحِيحِهِ: ٣٠٦/٢.

(٢) أَنْظَرَ، الْأَسْتِيعَابِ: ١٠٩٩/٣. وَفِي شَرْحِ النَّهْجِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ: ٢٥٧/٣ قَالَ ﷺ لِفَاطِمَةَ ﷺ: «زَوْجَتُكَ أَقْدَمُ الْأُمَّةِ إِسْلَامًا. وَأَخْرَجَ الْخَطِيبُ فِي الْمَتَّفِقِ وَالسِّيَوطِيُّ فِي جَمْعِ الْجَوَامِعِ: ٣٩٨/٦ قَالَ ﷺ لِفَاطِمَةَ ﷺ: زَوْجَتُكَ خَيْرُ أُمَّتِي أَعْلَمُهُمْ عِلْمًا، وَأَفْضَلُهُمْ حِلْمًا وَأَوْلَهُمْ». الْمَنَاقِبُ لِلْخَوَارِزْمِيِّ: ١٠٦ ح ١١١، كِتَابُ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ: ١٦٧، تَأْرِيخُ أَبِي عَسَاكِرٍ: ٢٦٣/١ ح ٣٠٥ وَ ٣٠٦، مُسْنَدُ أَحْمَدَ: ٢٦/٥، وَ: ٢٨٧/٧ ح ٢٠٣٢٩، طَبَعَةُ دَارِ الْفِكْرِ، فَضَائِلُ الصَّحَابَةِ: ٢٦٤/٢ ح ١٣٤٦، مَجْمَعُ الزُّوَائِدِ: ١٠١/٩، نُظْمُ دُرِّ السَّنَطِينِ: ١٨٨، تَأْرِيخُ مَدِينَةِ دِمَشْقَ: ١٢٦/٤٢، الْمُصَنَّفُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ: ١١٤/٩ ح ٣٢١٣١، الْمُصَنَّفُ لِعَبْدِ الرَّزَاقِ: ٤٩٠/٥ ح ٧٩٨٣، الْمُفْجَمُ الْكَبِيرُ: ٩٤/١ ح ١٥٦، فَيْضُ الْقَدِيرِ: ٣٥٦/٤، حَلِيَّةُ الْأَوْلِيَاءِ: ٦١/١، تَهْذِيبُ الْكَمَالِ: ٤٨٤/٢٠.

فَقُلْتُ: مَا أَنَا مُنْعَتَكُمْ، وَزَوْجَتِهِ، بَلِ اللَّهُ مُنْعَكُمُ وَزَوْجِهِ»<sup>(١)</sup>. فَكَفَاءَةٌ عَلِيٍّ لِفَاطِمَةَ لَيْسَتْ كَفَاءَةٌ نَسَبِيَّةٌ فَقَطْ، وَلَا خُلُقِيَّةٌ فَقَطْ، وَإِنَّمَا هِيَ كَفَاءَةٌ سَمَاوِيَّةٌ إِلَهِيَّةٌ فِي تَعَادِلُهُمَا بِالْقُرْآنِ، وَتَسَاوِيَهُمَا فِي مِيرَاثِ التَّسْبُوتِ، وَفِي الْحِكْمَةِ، وَالْهُدَى، وَالرَّحْمَةِ، وَفِي أَفْتِرَاضِ الْوِلَاةِ وَالطَّاعَةِ عَلَى النَّاسِ أَجْمَعِينَ.

### جِهَازُ فَاطِمَةَ:

أَنَّ الْغَرَضَ الْأَوَّلَ مِنْ هَذَا الْفَصْلِ هُوَ وَصْفُ الْأَثَاثِ الَّذِي كَانَ فِي بَيْتِ فَاطِمَةَ، وَجِهَازِ عُرْسِهَا، وَمَا قَدَّمَناهُ كَانَ مِنْ بَابِ التَّمْهِيدِ، وَتَمَنِّيْتُ لَوْ أَنَّ لِي قَلَمًا يَسْتَطِيعُ التَّعْبِيرَ عَنِ ذَلِكَ السَّمُو، وَتِلْكَ الْعِظَمَةَ الَّتِي تَكْمُنُ وَرَاءَ هَذَا الْجِهَازِ الْمُتَوَاضِعِ، وَأَنَّ لِي رِيشَةً فَنَّا نَبَارِعَ تَتَجَدَّنِي عَلَى التَّصْوِيرِ وَالتَّوَضِيحِ، أَمَّا نَفْسُ الْجِهَازِ فَأَنْقَلُهُ إِلَيْكُمْ بِالْحَرْفِ الْوَاحِدِ كَمَا تَوَاتَرَ عَلَى السُّنَّةِ الرَّوَاةِ، وَدُوْنِ فِي كُتُبِ الثُّقَاتِ، وَهَذَا هُوَ:

قَمِيصٌ .  
وَخُمَارٌ لِغَطَاءِ الرَّأْسِ .  
وَتُوبٌ لَهُ زُغْبٌ .  
وَعِبَاءَةٌ قَصِيرَةٌ بَيْضَاءٌ .

(١) أَنْظِرْ، عِيُونَ أَخْبَارِ الرِّضَا: ٤٣٩/١ ح ١٧٦، بِشَارَةَ الْمُصْطَفَى: ١٣٦ و ١٧٩، ذَخَائِرُ الْعُقَبِيِّ: ٣٢، أَمَالِي الشَّيْخِ الطُّوسِيِّ: ٢٧، مَنَاقِبُ أَبِي شَهْرَآشُوبِ: ٩٣/١، الْفِرْدَوْسُ: ٣٧٣/٣ ح ٥١٣٠، سُبُلُ الْهُدَى وَالرِّشَادِ: ٥٣/١١، فَيْضُ الْقَدِيرِ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ: ٢٧٠/٢، تَهْذِيبُ الْكَمَالِ: ٢٤٩/٣٥، أَمَالِي الصَّدُوقِ: ٥٢٤، رَوْضَةُ الْوَاعِظِينَ: ١٢٢، مَنَاقِبُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ: ٥٩٥/٢، الْإِرْشَادُ: ٣٦/١، كَشْفُ الْيَقِينِ: ٣١٦، فِي رِحَابِ النَّبِيِّ لِمُحَمَّدِ بَيْتُومِي: ١١٩، مَنَاقِبُ آلِ أَبِي طَالِبٍ: ١٢٣/٣.

وَمَنْشَفَةٌ .

وَقَرَشَانٌ : أَحَدُهُمَا لَيْفٌ ، وَالْآخَرُ صُوفٌ .

وَمَخْدَةٌ لَيْفٌ .

وَأَرْبَعَةٌ مُتَكَاتٌ حَشَوْهَا مِنْ نَبَاتِ الْأَرْضِ .

وَسَرِيرٌ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ .

وَجِلْدُ كَبْشٍ .

وَحَصِيرٌ .

وَسِتَارٌ مِنْ صُوفٍ .

وَقَدْحٌ مِنْ خَشَبٍ .

وَرَحِيٌّ لِلطَّحْنِ .

وَأِنَاءٌ مِنْ نُحَاسٍ لِلعَجْنِ وَالغَسِيلِ .

وَقِرْبَتَانِ : كَبِيرَةٌ وَصَغِيرَةٌ .

وَوَعَاءٌ مِنْ وَرَقِ النَّخْلِ مُزَفَّتٌ .

وَجَرَّةٌ خَضْرَاءُ وَكُوزَانٌ مِنْ خَزَفٍ .

وَمُنْخَلٌ .

وَرَشَّ الْإِمَامُ أَرْضَ الدَّارِ بِرَمْلٍ نَاعِمٍ ، وَنَصَبَ فِي الْبَيْتِ خَشَبَةً مِنْ الْحَائِطِ إِلَى

الْحَائِطِ ، لِتَعْلِيْقِ الثِّيَابِ ، إِذْ لَا خُرَازَانَ ، وَلَا صَنْدُوقَ لِثِيَابِ الْعُرْسِ <sup>(١)</sup> .

(١) أَنْظِرْ ، ذَخَائِرُ الْعُقَبِيِّ : ٣٣ و ١٠٥ ، الْمُصَنَّفُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ الْكُوفِيِّ : ١٥٦/٨ ح ٩ ، مُسْتَدَ أَبِي يَعْلَى :

٣٦٣/١ ح ٤٧١ ، الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ : ١٣٤/٢٤ و ١٣٦ ، مَسْجَمُ الزُّوَائِدِ : ٢١٠/٩ ، كَشَفُ الْغُمَّةِ :

وَلَوْ أَنَّ النَّبِيَّ زَوَّجَ فَاطِمَةَ مِنْ رِجَالَاتِ الْعَرَبِ الَّذِينَ خَطَبُوهَا إِلَيْهِ لَكَانَ جَهَازَهَا الْأَوَّلُ مِنْ نَوْعِهِ فِي ذَلِكَ الْعَصْرِ، وَلَكَانَ الْحَرِيرُ، وَالذَّبْيَاجُ مَكَانَ الرَّمْلِ، وَلَكَانَ الْأَبْنُوسُ وَالْعَاجُ مَكَانَ خَشَبَةِ الشِّيَابِ، وَكَانَ الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ بَدَلَ الْفَخَّارِ وَسَعْفِ النَّخْلِ، وَكَانَتِ الْعَلَالِي وَالْقُصُورُ، وَالخَدَمُ وَالْحَشَمُ بَدَلَ الْقِرْبَةِ الَّتِي أَسْتَقَتَ بِهَا الزَّهْرَاءُ، حَتَّى أَسْوَدَّ صَدْرَهَا، وَبَدَلَ الرَّحَى الَّتِي طَحَنَتْ بِهَا، حَتَّى تَوَرَّمَتْ - مَجَلَّتْ - يَدَاهَا - كَقَفِّهَا<sup>(١)</sup>، وَلَكِنْ هَلِ السَّعَادَةُ، وَالسَّكِينَةُ، وَالرَّحْمَةُ فِي الْقُصُورِ الضَّخْمَةِ الْفَخْمَةِ، أَوْ حَيْثُ يَكُونُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَإِمَامَ الْمُتَّقِينَ، وَأَبُو الْأَيْمَةِ الْمَيَامِينِ؟!.

وقديماً قيل: «المكان بالمكين، وقال المجنون لليلاه: «وكل مكان أنت فيه مكاني».

فِي هَذَا الْمَكَانِ، وَهَذَا الْبَيْتِ الْمُتَوَاضِعِ الَّذِي أَكْثَرَ أَثَاثِهِ مِنَ الْخَرْفِ كَانَ يَبْتَهَجُ الرَّسُولَ وَيُعْتَبِطُ، وَيَجِدُ لِنَفْسِهِ السَّكِينَةَ وَالسَّعَادَةَ وَالْهَنَاءَ، وَيُفِيضُ مِنْ قَلْبِهِ الْحُبَّ الْأَبْوِيَّ وَالْحَنَانَ عَلَى بَضْعَتِهِ فَاطِمَةَ، وَرِيحَانَتِيهِ مِنَ الدُّنْيَا الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ، وَعَلَى أَخِيهِ، وَصِهْرِهِ، وَوَارَثِ عِلْمِهِ، وَحُكْمِهِ، وَشَرِيكِهِ فِي خَصَائِصِهِ، مَا عَدَا النُّبُوَّةَ.

↔ ٣٥١/١، مناقب الخوارزمي: ٣٣٩، مُسْتَدْرَكُ الْعَاكِمِ: ١٥٩/٣، السُّنَنِ الْكُبْرَى: ١٤٣/٥،  
 خَصَائِصُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ لِلنَّسَائِيِّ: ١١٤، الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى: ٢٢/٨، أَسَدُ الْغَابَةِ: ٥٢١/٥، الصَّوَاعِقُ  
 الْمُحْرَقَةُ: ١٤٠، الْمَنَاقِبُ لِابْنِ شَهْرَآشُوبٍ: ٣٥٥/٣، نُظْمُ دُرَرِ السُّنَطِينِ: ١٨٤، الذَّرِيَّةُ الطَّاهِرَةُ  
 النَّبَوِيَّةُ: ٦٥، كِتَابُ الدُّعَاءِ لِلطَّبْرَانِيِّ: ٩٣، مُسْتَدْرَكُ أَحْمَدَ: ١٠٤/١ و ١٠٦، كَنْزُ الْعَمَالِ: ٦٨٢/١٣ ح  
 ٣٧٧٤٩ و ٥٠٥/١٥، الْأِصَابَةُ: ٢٦٧/٨، الْبَدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ: ٣٦٦/٦، تَارِيخُ دِمَشْقَ: ٢٧٦/٤٢.  
 (١) أَنْظِرْ، الْأَحَادِيثُ الْمُخْتَارَةُ: ٨٩/٢ ح ٤٦٧، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ١٠٠/١٠، مُسْتَدْرَكُ أَحْمَدَ: ١٠٦/١ ح  
 ٨٣٨، التَّرْغِيبُ وَالتَّرْهِيْبُ: ٢٩٨/٢، فَتْحُ الْبَارِي: ١١٩/١١ ح ٥٩٥٩، حَلِيَّةُ الْأَوْلِيَاءِ: ٤١/٣.

فِي هَذَا الْبَيْتِ الَّذِي ضَمَّ آلَ الرَّسُولِ، وَدَرَجَ فِيهِ الْحَسَنَانِ كَانَ يَجْلِسُ مُحَمَّدٌ، وَيَنعَمُ بِرُؤْيَةِ الْأَهْلِ وَالْأَوْلَادِ، وَيُلْقِي عَنْ كَاهِلِهِ الْأَتْعَابَ، وَالْأَوْصَابَ، وَمَا لَأَقَاهُ مِنْ الْأَذَى فِي سَبِيلِ دَعْوَتِهِ.

فِي هَذَا الْبَيْتِ كَانَ يَجْلِسُ رَبُّ الْعَائِلَةِ مُحَمَّدٌ مَعَ عَائِلَتِهِ، عَلِيٌّ عَنْ يَمِينِهِ، وَفَاطِمَةُ عَنْ يَسَارِهِ، وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ فِي حِجْرِهِ يُقْبَلُ هَذَا مَرَّةً، وَذَلِكَ أُخْرَى، يُبَارِكُهُمْ وَيَدْعُو لَهُمْ، وَيَسْأَلُ اللَّهَ: «لِيُذْهِبَ عَنْكُمْ الرَّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا»<sup>(١)</sup>.

وَمِنْ هَذَا الْبَيْتِ كَانَ يَخْرُجُ النَّبِيُّ إِلَى السَّفَرِ، وَبِهِ يَبْدَأُ إِذَا عَادَ. فِي هَذَا الْبَيْتِ نَزَلَ الرَّوحُ الْأَمِينُ بِالْوَحْيِ مِنْ اللَّهِ عَلَى قَلْبِ رَسُولِ اللَّهِ، وَخَدَمَ الْمَلَائِكَةُ فِيهِ سَيِّدِي شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ.

وَمِنْ هَذَا الْبَيْتِ الْمُتَوَاضِعِ شَعَّ نُورُ الْهَدَايَةِ وَالْإِسْلَامِ عَلَى النَّاسِ مَدَى الْأَجْيَالِ، وَفِي الْقُصُورِ الشَّامِخَةِ يُوَلَدُ الْعِهْرُ وَالْفُسُقُ، فِي هَذَا الْبَيْتِ الْفَقِيرُ سَبَّحَتْ الزَّهْرَاءُ، وَبَعَلَهَا، وَبَنَوْهَا بِالْغَدُوِّ وَالْأَصَالِ. قَالَ أَنَسٌ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ: «فِي بُيُوتِ أَيْنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا أَسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْأَصَالِ»<sup>(٢)</sup>. فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ، وَقَالَ: أَيُّ بُيُوتِ هَذِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: بُيُوتُ الْأَنْبِيَاءِ. فَقَامَ إِلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الْبَيْتُ مِنْهَا، وَأَشَارَ إِلَى بَيْتِ عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ. فَقَالَ الرَّسُولُ: نَعَمْ مِنْ أَفْضَلِهَا»<sup>(٣)</sup>.

(١) الْأَخْرَابِ: ٣٣.

(٢) التَّوْر: ٣٦.

(٣) أَنْظَر، الدَّر الْمَنْشُور: ٥٠ / ٥ و: ٢٠٣ / ٦، شَوَاهِدُ التَّنْزِيلِ: ٥٣٣ / ١.

وَفِي ذَاتِ يَوْمٍ دَخَلَ هَذَا الْبَيْتَ رَسُولُ اللَّهِ - عَلِيٌّ عَادَتَهُ - فَوَجَدَ عَلِيًّا وَفَاطِمَةَ يَطْحَنَانِ بِالْجَارُوشِ، فَقَالَ: «أَيُّكُمْ أَعْيَا؟ - أَيُّ تَعْبٍ - قَالَ عَلِيٌّ: فَاطِمَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ لَهَا: قُومِي يَا بِنْتِي. فَقَامَتْ، وَجَلَسَ يَطْحَنُ مَعَ عَلِيٍّ» (١).

وَأُقْسِمُ لَوْ خُبِرَتْ بَيْنَ الدُّنْيَا، وَبَيْنَ ذُرَّةٍ مِنْ هَذَا الطَّحِينِ لَأَثَرَتْ هَذِهِ الذُّرَّةُ عَلَى الْكُونِ بِمَا يَحْوِيهِ.

وَبَعْدَ، فَأَيْنَ الْفَقْرُ وَالْعَدَمُ؟! أَفِي بَيْتِ الْوَحْيِ وَالنُّبُوَّةِ، حَيْثُ الرَّحَى يَطْحَنُ بِهَا مُحَمَّدٌ وَعَلِيٌّ وَفَاطِمَةُ، وَحَيْثُ كُوزُ الْفَخَّارِ يَشْرَبُ مِنْهُ الرَّسُولُ وَآلُهُ، وَحَيْثُ تَنْزِلُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ، أَوْ فِي قُصُورِ الْمُلُوكِ وَالْأَغْنِيَاءِ، حَيْثُ الزُّنَا وَالْخَمْرُ وَالْفَسَادُ؟!.

عَاشَتْ فَاطِمَةُ عِنْدَ عَلِيٍّ، وَهُوَ لَا يَمْلِكُ إِلَّا قَلْبَهُ وَسَيْفَهُ، وَإِلَّا عِلْمَهُ وَإِيمَانَهُ، وَكَانَ يَسْكُنُ فِي بَيْتٍ مُتَوَاضِعٍ طَحَنَتْ فِيهِ فَاطِمَةُ بِالرَّحَى، حَتَّى تَوَرَّمَتْ كَفَّهَا، وَأَسْتَقَتْ بِالْقُرْبَةِ حَتَّى أَسْوَدَّ صَدْرُهَا، وَكَنَسَتْ الْبَيْتَ، حَتَّى أُغْبِرَّتْ ثِيَابُهَا، وَعَاشَتْ آسِيَةً بِنْتُ مَزَاحِمٍ عِنْدَ فِرْعَوْنَ صَاحِبِ الْأَهْرَامِ وَالنَّيْلِ، وَبَيْنَ الْخَدَمِ وَالْحَشَمِ تَأْمُرُ وَتَنْهَى، فَأَيُّهُمَا كَانَتْ أَسْعَدَهُ حَيَاةً، وَأَهْدَأَ قَلْبًا وَأَصْفَى بَالًا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا؟!.

وَلَوْ وَجِدَتْ الْيَوْمَ تِلْكَ الرَّحَى أَوْ الْقُرْبَةَ أَوْ الْمَكْنَسَةَ لِحَجِّ إِلَيْهَا أَهْلُ الشَّرْقِ وَالْغَرْبِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَغَيْرِ الْمُسْلِمِينَ، وَلِعَادِلَ جُزءٍ مِنْهَا أَلْفَ نَيْلٍ وَنَيْلٍ وَأَهْرَامٍ وَأَهْرَامٍ.

(١) أَنْظِرِ، الْفَضَائِلُ لِابْنِ شَادَانَ الْقُمِي: ١١٢، السَّيِّدَةُ فَاطِمَةُ الرَّهْرَاءُ، مُحَمَّدٌ يَبُومِي: ١٢٦.



وَمِنْ هُنَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «لَيْسَتْ الدُّنْيَا مِنْ مُحَمَّدٍ، وَلَا آلِ مُحَمَّدٍ، وَلَوْ كَانَتْ الدُّنْيَا تَعْدَلُ عِنْدَ اللَّهِ جُنَاحَ بَعُوضَةٍ مَا سَقَى مِنْهَا كَافِرًا شَرْبَةَ مَاءٍ»<sup>(١)</sup>، وَمَاذَا يَصْنَعُ مُحَمَّدٌ وَآلُ مُحَمَّدٍ بِالدُّنْيَا، وَقَدْ خُلِقُوا لِلْخَيْرِ وَالرَّحْمَةِ وَالْكَرَامَةِ الدَّائِمَةِ، خُلِقُوا لِلْهُدَى إِلَى اللَّهِ وَدِينِ الْحَقِّ، وَلِلْوَجَاهَةِ وَالشَّفَاعَةِ غَدًا لِمَنْ أَحَبَّهُمْ وَأَحْبَبُوهُ.

(١) أنظر، أمالي الشيخ الطوسي: ٣٠٥.

## شَجَاعَةُ الْإِمَامِ

إِنَّ الْحَدِيثَ عَنِ شَجَاعَةِ عَلِيِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، تَمَامًا كَالْحَدِيثِ عَنِ نُورِ الشَّمْسِ، نَافِلَةٌ وَفَضُولٌ، وَإِذَا حَاوَلَ إِنْسَانٌ أَنْ يَتَحَدَّثَ عَنْهَا فَبَأَي لَفْظٍ أَوْ رِيشَةٍ يُعْبَرُ عَنِ شَجَاعَةِ مَنْ قَالَ فِيهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ، وَسَيِّدُ الْمُرْسَلِينَ: «لَا سَيْفٌ إِلَّا ذُو الْفِقَارِ، وَلَا فَتَى إِلَّا عَلِيٌّ»<sup>(١)</sup>. وَقَالَ هُوَ عَنِ نَفْسِهِ: «وَاللَّهِ لَوْ تَطَاهَرَتِ الْعَرَبُ عَلَيَّ

(١) الرَّوَايَةُ الْمَشْهُورَةُ هِيَ أَنَّ جِبْرَائِيلَ ﷺ هُوَ الَّذِي كَانَ يُنَادِي: لَا سَيْفَ إِلَّا ذُو الْفِقَارِ وَلَا فَتَى إِلَّا عَلِيٌّ. وَقِيلَ: إِنَّ رَضْوَانَ ﷺ هُوَ الْمُتَنَادِي، وَهُمَا مَلَكَانِ كَرِيمَانِ كَمَا وَرَدَ فِي كُنُزِ الْعُمَالِ: ١٥٤/٣ بَعْدَ أَنْ سَأَلَ حَدِيثَ الْإِمَامِ عَلِيِّ ﷺ يَوْمَ بَيْعَةِ عُثْمَانَ فَقَالَ ﷺ: أَنَا شَدَّكُمْ اللَّهُ أَنْ جِبْرَائِيلَ نَزَلَ عَلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ: لَا سَيْفَ إِلَّا ذُو الْفِقَارِ وَلَا فَتَى إِلَّا عَلِيٌّ، فَهَلْ تَعْلَمُونَ هَذَا كَانَ لِعَبْرِي؟ وَوَرَدَ فِي ذَخَائِرِ الْعُقَبِيِّ: ٧٤ أَيْضًا عَنِ الْإِمَامِ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ ﷺ قَالَ: نَادَى مَلَكٌ مِنَ السَّمَاءِ يَوْمَ بَدْرٍ يُقَالُ لَهُ رَضْوَانٌ، أَنْ: لَا سَيْفَ إِلَّا ذُو الْفِقَارِ وَلَا فَتَى إِلَّا عَلِيٌّ. وَوَرَدَ فِي الرَّيَاضِ النَّضْرَةِ: ١٩٠/٢، وَالْمَنَاقِبِ لِابْنِ الْمَغَازَلِيِّ: ١٩٧-١٩٩ ح ٢٣٤ وَ ٢٣٥.

وَأَنْظُرْ، شَرْحَ النَّهْجِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ: ٢٨/١، وَ: ٢١٩/٧، وَ: ١٨٢/١٠، وَ: ٢٥١/١٤، تَأْرِيخَ الطَّبْرِيِّ: ١٩٧/٢ وَ ٥١٤، فَرَائِدَ السَّمْطَيْنِ: ٢٥٦/١-٢٥٨ ح ١٩٨ وَ ١٩٩، تَأْرِيخَ دِمَشْقَ: ١٤٨/١ ح ٢١٥ وَ ١٦٧، الْمَنَاقِبِ لِلخَوَارِزْمِيِّ: ١٦٧ وَ ٢١٣ طَبْعَةُ الْحَيْدَرِيَّةِ ح ٢٠٠، كَفَايَةَ الطَّالِبِ: ٢٧٧، أِبْنُ هِشَامٍ فِي السِّيَرَةِ: ٥٢/٣ وَ ١٠٦، سُنَنِ الْبَيْهَقِيِّ: ٢٧٦/٣، الْمُشْتَدْرَكَ: ٣٨٥/٢، الرَّيَاضِ النَّضْرَةِ:

فِتَالِي لَمَّا وَلَيْتُ عَنْهَا، وَلَوْ أُمَكْنَتِ الْفُرْصُ مِنْ رِقَابِهَا لَسَارَعْتُ إِلَيْهَا»<sup>(١)</sup>. وَقَالَ: «إِنَّ أَكْرَمَ الْمَوْتِ الْقَتْلُ! وَالَّذِي نَفْسُ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ بِيَدِهِ، لِأَلْفِ ضَرْبَةٍ بِالسَّيْفِ أَهْوَنُ عَلَيَّ مِنْ مِيتَةٍ عَلَى الْفِرَاشِ فِي غَيْرِ طَاعَةِ اللَّهِ»<sup>(٢)</sup>! وَالْكُلُّ يَعْلَمُ أَنَّ أَقْوَالَ عَلِيِّ تَعْبِيرٌ وَتَطْبِيقٌ لِأَقْوَالِهِ.

وَمَا كَتَبَ أَوْ تَحَدَّثَ أَحَدٌ عَنْ شَجَاعَةِ عَلِيِّ إِلَّا قَالَ بِالْحَرْفِ الْوَاحِدِ: «مَا فَرَّ مِنْ حَرْبٍ، وَلَا خَافَ مِنْ جَيْشٍ، وَلَا بَارَزَ أَحَدًا إِلَّا قَتَلَهُ، أَوْ أَسْرَهُ، أَوْ مَنْ عَلَيْهِ بَعْدَ أَنْ تَمَكَّنَ مِنْهُ، وَلَا ضَرَبَ ضَرْبَةً فَأَحْتَاجَ إِلَى ثَانِيَةٍ، فَكُلَّ ضَرْبَاتِهِ بِالْوِتْرِ لَا بِالسَّفْعِ، وَ«بِالْفَرْدِ لَا بِالزَّوْجِ» وَإِذَا عَلَا قَدًّا، وَإِذَا آعْتَرَضَ قَطًّا، ضَرَبَ ابْنَ وَدِّ عَلَى سَاقِيهِ فَبَرَاهُمَا مَعَ مَا عَلَيْهِمَا مِنَ الدَّرْعِ وَالثِّيَابِ»<sup>(٣)</sup>، وَضَرَبَ مَرَحَبًا عَلَى رَأْسِهِ - وَكَانَ

↔ ١٥٥/٣، مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ: ٣١٢/٢ وَ ٣١٧، وَ: ٣٢٤/٣ طَبْعَةُ بَيْرُوتَ، الْكَامِلُ فِي التَّأْرِيخِ: ١٠٧/٢، تَذَكْرَةُ الْخَوَاصِّ لِسِبْطِ بْنِ الْجَوْزِيِّ: ٢٦، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ١١٤/٦ وَ ١٢٥، تَأْرِيخُ الطَّبْرِيِّ: ١٩٧/٢ طَبْعَةُ آخِرٍ، رِبْعُ الْأَبْرَارِ: ٨٣٣/١، مَعَارِجُ الثُّبُوءِ: الرُّكْنُ الرَّابِعُ: ١٠٧ وَ ١٦٨ طَبْعَةُ لَكْنَهَو، الْأَغَانِي لِأَبِي الفَرَجِ الْإِصْفَهَانِيِّ: ١٩٢/١٥، نُظْمُ دُرِّ السَّمْطَيْنِ لِلزَّرَنْدِيِّ: ١٢١.

(١) أَنْظِرْ، نَهْجُ الْبَلَاغَةِ: الرَّسَالَةُ «٢٥».

(٢) أَنْظِرْ، نَهْجُ الْبَلَاغَةِ: مِنْ كَلَامٍ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِأَصْحَابِهِ فِي سَاحَةِ الْحَرْبِ بِصِفِّينَ رَقْمَ (١٢٣).

(٣) أَنْظِرْ، الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي تَأْرِيخِهِ: ١٩/١٣، الْفَخْرُ الرَّازِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ الْكَبِيرِ: ٣١/٣٢، ابْنُ أَبِي الْخَدِيدِ فِي شَرْحِ النَّهْجِ أَيْضًا: ٦١/١٩، الْإِيْجِيُّ فِي شَرْحِ الْمَوَاقِفِ: ٦١٧، السِّيْرَةُ الْحَلَبِيَّةُ بِهَامِشِ السِّيْرَةِ النَّبَوِيَّةِ: ٣٢٠/٢، نَهَايَةُ الْعُقُولِ فِي دَرَايَةِ الْأُصُولِ: ١١٤، تَأْرِيخُ دِمَشْقَ تَرْجَمَةُ الْإِمَامِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ١٥٥/١، فَرَائِدُ السَّمْطَيْنِ: ٢٥٥/١ ح ١٩٧، هَامِشُ تَأْرِيخِ دِمَشْقَ: ١٥٥، شَوَاهِدُ التَّنْزِيلِ: ١٤/٢ ح ٦٣٦، الْمَنَاقِبُ لِلخَوَارِزْمِيِّ: ١٦٩ ح ٢٠٢ وَ ٥٨، هِدَايَةُ الْمُرْتَابِ: ١٤٨، كَنْزُ الْعُمَّالِ: ١٥٨/٦ طَبْعَةُ الْأَوْلَى، الدُّرُّ الْمُنْشُورُ: ١٩٢/٥.

تَأْرِيخُ بَغْدَادَ: ١٩/١٣، مَقْتَلُ الْحُسَيْنِ لِلخَوَارِزْمِيِّ: ٤٥، تَلْخِيصُ الْمُشْتَدْرِكِ: ٣٢/٣، السِّيْرَةُ

عَلَيْهِ مَغْفَرٌ وَحَجَرٌ تَقْبَهُ مِثْلُ الْبَيْضَةِ - فَقَدَ الْحَجَرَ، وَالْمَغْفَرَ، وَالرَّأْسَ، حَتَّى وَقَعَ السَّيْفُ فِي أَرْضِهِ (١).

أَمَّا مَبِيتُهُ عَلَى فَرَّاشِ الرَّسُولِ لَيْلَةَ الْهِجْرَةِ فَقَدْ أَذْهَلَ أَهْلَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضَ فَخَرَّتْ عَائِشَةُ يَوْمًا بِأَبِيهَا، لِأَنَّهُ تَأَنَّى اثْنَيْنِ فِي الْغَارِ، فَقَالَ لَهَا أَحَدُ الْأَصْحَابِ،

﴿ الْحَلِيبِيَّةُ وَمَعَهَا هَامِشُ السَّيْرَةِ النَّبَوِيَّةِ : ٢ / ٣٢٠، الْمِعْيَارُ وَالْمَوَازِنَةُ : ٩١، حَيَاةُ الْحَيَوَانَ الْكُبْرَى لِلدَّمِيرِيِّ : ١ / ٢٣٨ طَبْعَةٌ مِصْرَ عَامَ ١٣٠٦ هـ، الْمَطْبَعَةُ الْمَشْرِفِيَّةُ، عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بَقِيَّةُ النَّبُوَّةِ : ١٤٥ طَبْعٌ مِصْرَ عَامَ ١٣٨٦ هـ، مَطْبَعَةُ السُّنَّةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ، الْإِمَامُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَجُلُ الْإِسْلَامِ الْمَخْلُودُ لِعَبْدِ الْمُجِيدِ لُطْفِيِّ : ٧٥، خَاتَمُ النَّبِيِّينَ مُحَمَّدٌ أَبُو زُهْرَةَ : ٢ / ٩٣٨.

(١) أَنْظِرْ، الْبُخَارِيُّ بِشْرَحِ الْكِرْمَانِيِّ : ١٦ / ٩٨ / ٣٩٣٥، وَ: ٥ / ٢٢ وَ ٢٣ كِتَابُ بَدَأِ الْخَلْقِ بَابِ مَنَاقِبِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَ ١٧١ بَابِ عَزْوَةِ خَيْبَرَ، وَ ٧٦ كِتَابُ الْمَغَازِيِّ، وَعُمْدَةُ الْقَارِيِّ فِي شَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ لِلْعَيْنِيِّ : ٤ / ٧٣ وَ ٢٠٨ وَ: ١٢ / ١٩٠ ح ٢٧٤٤، وَ ٢٠٧ ح ٢٧٧١، وَ: ١٦ / ٢١٦، الْمَنَاقِبُ طَبْعَةٌ مِصْرَ، وَ ٦٤ كِتَابُ الْجِهَادِ وَالسَّيْرِ بَابِ مَا قِيلَ فِي لُؤَاءِ النَّبِيِّ ﷺ.

أَنْظِرْ، الصَّوَاعِقُ الْمَحْرُوقَةُ : ٨٧، وَالسِّيُوطِيُّ فِي تَأْرِيخِهِ : ٦٦، وَمُنْتَخَبُ كَنْزِ الْعُمَمَالِ هَامِشُ مُسْتَنْدِ أَحْمَدَ : ٥ / ٣٩. صَحِيحُ مُسْلِمٍ : ٢ / ٤٤٨ / ٢٤٠٤ وَ ٤٤٩ / ٢٤٠٥، كِتَابُ الْفَضَائِلِ، وَ ١٧٣، كِتَابُ الْمَغَازِيِّ بَابِ ٤٥ / ١٣٢، وَ: ٤ / ١٨٧١ وَ ٣٣ / ١٨٧٢، وَ: ٧ / ١٢١ طَبْعَةُ الْعَامِرَةِ بِمِصْرَ، وَ: ٥ / ١٨٩ وَ ١٤٤٠ وَ ١٤٤١ وَ ١٨٧١ طَبْعَةُ مُحَمَّدِ فُوَادٍ وَ ٣ / ١٤٤٠ طَبْعَةُ آخِرِ، الْكَامِلُ لِابْنِ الْأَثِيرِ : ٢ / ٢١٦، وَغَيْرُ ذَلِكَ كَثِيرٌ.

وَذَكَرَ حَدِيثَ الرَّايَةِ أَيْضاً بِالْفَاظِ مُتْقَارِبَةً وَيَطْرُقُ عَدِيدَةٌ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ فِي كِتَابِ الْجِهَادِ وَالسَّيْرِ بَابِ مَا قِيلَ فِي لُؤَاءِ النَّبِيِّ : ٤ / ٦٤ وَ ٧٣ طَبْعَةُ بِمِصْرَ.

وَرَوَى الْحَدِيثَ أَيْضاً مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ : كِتَابُ الْفَضَائِلِ الصَّحَابَةِ بَابِ فَضَائِلِ عَلِيِّ : ٧ / ٣ / ١٤٤٠ بِأَسَانِيدٍ مُتَعَدِّدَةٍ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي نَاسٍ عَنْ سَلْمَةَ عَنْ أَبِيهِ... وَسَاقَ الْحَدِيثَ، التَّسَائِي فِي خِصَائِصِهِ : ٥ وَ ٦ بِاخْتِلَافٍ بَسِيطٍ فِي اللَّفْظِ بِرِوَايَةِ بُرَيْدَةَ وَ ٧ وَ ٤٣ ح ١١ وَ ٥٥ وَ ٥٨ بِرِوَايَةِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ طَبْعَةُ الْحَيْدَرِيَّةِ، وَكَذَلِكَ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ وَ ٦١ عَنْ أَبِي عُبَّاسٍ وَ ١٥ طَبْعَةُ بَيْرُوتَ وَ ٨ طَبْعَةُ التَّقْدِيمِ بِمِصْرَ.

شَتَّانَ بَيْنَ مَنْ قِيلَ لَهُ: ﴿لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾، وَمَنْ بَاتَ عَلَى الْفِرَاشِ، وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ يُقْتَلُ... وَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾<sup>(١)</sup>.  
 أَمَّا مَوْقِفُهُ فِي بَدْرٍ فَقَدْ قَتَلَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ النُّصَفَ، وَالْمُسْلِمُونَ جَمِيعًا قَتَلُوا  
 النُّصَفَ، وَفِي الَّذِينَ قَتَلَهُمْ مِنْ بَعْدِ بِأَلْفٍ<sup>(٢)</sup>، أَمَّا يَوْمَ أُحُدٍ فَقَتَلَ (١٨)، وَجَيْشِ

(١) رَوَى فِي الْمَنَاقِبِ لِابْنِ شَهْرَآشُوبَ: ٥٨/٢ وَغَيْرَهُ عَنِ مُجَاهِدٍ قَالَ: فَخَرَّتْ عَائِشَةُ بِأَيِّهَا وَمَكَانَهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْغَارِ ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ الثَّوْبِيُّ: ١٤٠، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ: فَأَيُّ مَنْ أَنْتَ مِنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ حَيْثُ نَامَ فِي مَكَانِهِ، وَيَرَى أَنَّهُ يُقْتَلُ؟ فَسَكَتَتْ وَلَمْ تَحْرَجْ جَوَابًا. وَشَتَّانَ بَيْنَ قَوْلِهِ ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ وَبَيْنَ قَوْلِهِ ﴿لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ وَكَانَ النَّبِيُّ مَعَهُ يُقْوِي قَلْبَهُ، وَلَمْ يَكُنْ مَعَ عَلِيٍّ، وَهُوَ لَمْ يُصِبْهُ وَجَعٌ، وَعَلِيٌّ يُرْمَى بِالْحِجَارَةِ، وَهُوَ مُخْتَفٍ بِالْغَارِ، وَعَلِيٌّ ظَاهِرٌ لِلْكَفَّارِ.

أَنْظُرْ، الْمُسْتَشْرِشُدُ فِي إِمَامَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ: ٤٣٣، الْخَصَائِصُ لِابْنِ الْبَطْرِيقِ: ٩٨، كَشَفُ السِّيَقِينَ: ٩٠، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٢٨٩/٢٨، وَ: ٤٨/٣٦ وَ ٤٩، إِعْلَامُ الْوَرَى: ١٩١، الطَّرَائِفُ: ٣٣، الْعُمْدَةُ: ٣٤٠، دَلَائِلُ الصَّدُوقِ: ٥٣٨/٢، الشَّافِي لِلْسَيِّدِ الْمُرْتَضَى: ٢٥/٤، الْغَدِيرُ: ٤٨/٢، تَذَكُّرَةُ الْخَوَاصِّ لِلسَّيِّدِ أَبِي الْجَوْزِيِّ: ٤٠، تَارِيخُ الْيَعْقُوبِيِّ: ٣٣/٢، الطَّرَائِفُ لِابْنِ طَاوُوسٍ: ٤٠٧، اخْتِيَارُ مَعْرِفَةِ الرِّجَالِ: ١٣٠/١، كَفَايَةُ الطَّالِبِ: ١١٥، يَتَابِعُ الْمَوْدَّةَ: ١٠٥.

وَهَا هُوَ شِعْرُ الصَّاحِبِ بْنِ عَبَّادِ الَّذِي شَرَحَهُ الْقَاضِي جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْبَهْلُولِيِّ الْيَمَانِيِّ: ٨٥ طَبْعَةٌ  
 بَغْدَادُ:

قَالَتْ: فَمَنْ بَاتَ مِنْ فَوْقِ الْفِرَاشِ قَدِيٌّ      فَسَقَلْتُ: أَتَسَبَّتُ خَلْقَ اللَّهِ فِي الْوَهْلِ

(٢) أَنْظُرْ، الْأَحْكَامُ السُّلْطَانِيَّةُ لِأَبِي يَعْزَى مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْحَسَنِيِّ الْفِرَّاءِ: ٤٢٠/١، وَالْأَحْكَامُ السُّلْطَانِيَّةُ لِلْمَآوَرِدِيِّ: ٣٨/٢ تَحْقِيقُ الدَّكْتُورِ مُحَمَّدِ حَامِدِ الطَّبَّعَةِ الثَّانِيَةِ مَشْهُورَاتُ مَكْتَبِ الْإِعْلَامِ الْمَرْكَزِيِّ/قُمِ، الْمَغَازِي لِلْوَأَقِدِيِّ: ١٤٨/١ تَحْقِيقُ الدَّكْتُورِ مَارْسَدَنِ جُونَسِ/نَشْرُ دَانَشِ إِسْلَامِي.  
 أَنْظُرْ، صَحِيحُ مُسْلِمٍ: ٣٠٣٣/٢٤٥/٨، وَأَيْنَ مَا جَهِ أَيْضًا فِي صَحِيحِهِ فِي أَبْوَابِ الْجِهَادِ، وَالْحَاكِمِ فِي الْمُسْتَدْرَكِ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ: ج ٣ فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ الْحَجِّ، وَالْبَيْهَقِيِّ فِي سُنَنِهِ: ٢٧٦/٣، وَنُورِ الْأَبْصَارِ لِلشَّيْخِ: ٧٨، حَلِيَّةُ الْأَوْلِيَاءِ: ١٤٥/٩، الرِّيَاضُ النَّصْرَةَ: ٢٢٥/٢، وَالطَّبْرِي فِي تَارِيخِهِ:

النَّبِيِّ بِكَامِلِهِ قَتَلَ (١٠) (١)، وَفِي حُنَيْنٍ قَتَلَ الْقَائِدَ أَبَا جَرُولَ مَعَ (٣٩) فَارِسًا (٢)،  
وَفِي صِفِّينَ قَتَلَ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ أَكْثَرَ مِنْ (٥٠٠) (٣)،

﴿ ١٩٧/٢ و ٢٦٩، وَكَنْزُ الْعَمَالِ: ٥/٢٧٣، شَوَاهِدُ التَّنْزِيلِ: ١/٥٠٣ و ٥٣٢ - ٥٤٥، الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى لِابْنِ سَعْدٍ: ٣/١٧ طَبْعَةٌ بَيْرُوتَ، أَمَالِي الْمَحَامِلِي: ٢/٢٤، أَسْتَبَابُ النَّزُولِ لِلوَاحِدِي: ٢٣١، الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ لِلطَّبْرَانِيِّ: ١/١٤٤، الْمَنَاقِبُ لِابْنِ الْمَغَازِلِيِّ: ٢٦٤ ح ٣١١. (١) أَنْظِرْ، الْكَامِلُ لِابْنِ الْأَثِيرِ: ٢/١٤٩، الْمَغَازِي لِلوَاقِدِيِّ: ١/١٩٩.

أَنْظِرْ، تَأْرِيخُ الطَّبْرِيِّ: ٤/٢٢٦ - ٢٨٢، تَأْرِيخُ الْإِسْلَامِ، حَسَنُ إِبْرَاهِيمَ حَسَنٍ: ١/١١١، أَبْنُ قُتَيْبَةَ فِي مَعَارِفِهِ: ١٥٩، إِمْتِنَاعُ الْأَشْمَاعِ لِلْمَقْرِبِيِّ: ٧٤ و ١١٣ و ١١٨، الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى لِابْنِ سَعْدٍ: ٢/٤٧، السِّيْرَةُ الْحَلَبِيَّةُ: ٢/٢٤٥، وَ: ٣/٩٦، فَرَائِدُ السَّمْطِيِّ: ١/٢٥٧، تَأْرِيخُ دِمَشْقَ لِابْنِ عَسَاكِرَ: ١/١٤٨، الْمَنَاقِبُ لِابْنِ الْمَغَازِلِيِّ: ١٩٧، ذَخَائِرُ الْعُقَيْبِيِّ: ١٨١، سِيْرَةُ أَبِي هُشَامٍ: ٢/٢٢٤ و ٢٤٥، الْأَحْكَامُ السُّلْطَانِيَّةُ لِلْمَاوَرِدِيِّ: ٢/٤٠، الْأَحْكَامُ السُّلْطَانِيَّةُ لِلْفَرَّاءِ: ١/٤٢.

(٢) أَنْظِرْ، مِيزَانُ الْأَعْتِدَالِ لِلذَّهَبِيِّ: ١/١١٠، وَ: ٣/٣٢٤ طَبْعَةٌ بَيْرُوتَ، الْجَمَاعُ الصَّغِيرُ لِلْسَيُوطِيِّ الشَّافِعِيِّ: ٢/١٤٠ طَبْعَةٌ مُصْطَفَى مُحَمَّدٍ، مُنْتَخَبُ كَنْزِ الْعَمَالِ بِهَامِشِ مُسْنَدِ أَحْمَدَ: ٥/٢٩ و ٣٠ و ٣٣ و ٣٤، الْإِسْتِيعَابُ لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ مَطْبُوعٌ بِهَامِشِ الْأَصَابَةِ: ٤/١٧٠، فَرَائِدُ السَّمْطِيِّ لِلْحَمُونِيِّ: ١/٣٩ و ٤٠ و ١٥٦ و ٢٣٤، مَنَاقِبُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ لِابْنِ الْمَغَازِلِيِّ: ٦٥ ح ٩٣ و ٨٤ ح ١٢٠ و ١٢٥ و ١٠٤ ح ١٤٦ و ١٤٧، الْمَنَاقِبُ لِلخَوَارِزْمِيِّ الْحَنْفِيِّ: ٧٢ و ١٠٦ و ١١١ و ٢٣٥، تَأْرِيخُ أَبِي عَسَاكِرَ: ١/٧٤ و ٧٦ و ١٢١ ح ١٢١ - ١٢٤ و ١٢٦، وَ: ٢/٢٥٧ ح ٧٧٣ و ٧٧٤ و ٤٧٦ ح ٩٩٦ و ٩٩٧، كَفَايَةُ الطَّالِبِ لِلْكَنْجِيِّ الشَّافِعِيِّ: ١٨٧ و ٢٢١ طَبْعَةٌ الْحَيْدَرِيَّةُ، يَتَابِعُ الْمَوْدَّةَ لِلْفَقْدُوذِيِّ الْحَنْفِيِّ: ٧٢ و ٨١ و ١٨٥ و ٢٣٤ و ٢٥٠ و ٢٨٤ طَبْعَةٌ إِسْلَامْبُولَ، فَتْحُ الْمَلِكِ الْعَلِيِّ: ٥٧ طَبْعَةٌ الْحَيْدَرِيَّةُ، إِسْعَافُ الرَّاعِيَيْنِ بِهَامِشِ نُورِ الْأَبْصَارِ: ١٥٨ طَبْعَةٌ السَّعِيدِيَّةُ، الصَّوَاعِقُ الْمُحْرِقَةُ: ١٢٣ طَبْعَةٌ الْحَيْدَرِيَّةُ، فَرَائِدُ السَّمْطِيِّ: ١/١٥٧ و ١٤٣ ح ١١٩ و ١٥١، الْمُعْجَمُ الصَّغِيرُ لِلطَّبْرَانِيِّ: ٢/٨٨، نُظْمُ دُرْرِ السَّمْطِيِّ لِلسَّرَزَنْدِيِّ الْحَنْفِيِّ: ١١٤، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ٩/١٢١، وَ: ٦/١٠٢ و ١٢٥، أَسَدُ الْغَابَةِ: ١/٦٩، وَ: ٣/١١٦، وَ: ٥/٢٨٧، فَصَائِلُ الْخُمْسَةِ: ٢/١٠٠، الرِّيَاضُ النَّضْرَةُ: ٢/٢٠٤ و ٢٣٤، ذَخَائِرُ الْعُقَيْبِيِّ: ٥٦ و ٦٨ و ٧٠، السِّيْرَةُ الْحَلَبِيَّةُ لِبرهَانِ الدِّينِ الْحَلَبِيِّ الشَّافِعِيِّ: ١/٣٨٠، شَرْحُ النَّهْجِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ: ٣/٢٦١، وَ: ٧/٢١٩ و ١٨٢/١٠ و ٢٥٠/١٤ و ٢٥٢، وَ: ١٣/٢٢٨ تَحْقِيقُ مُحَمَّدِ أَبُو الْفَضْلِ.

(٣) أَنْظِرْ، وَقَعَةُ صِفِّينَ لِنَصْرِ بْنِ مُرَّاحِمَ، تَحْقِيقُ وَشَرْحُ عَبْدِ السَّلَامِ مُحَمَّدِ هَارُونَ الطَّبْعَةُ الثَّانِيَّةُ مَنَشُورَاتُ

وَمِثْل ذَلِكَ يَوْمَ الْجَمَلِ<sup>(١)</sup>،

وَالنَّهْرَوان<sup>(٢)</sup>.

وَقِيلَ لَهُ: «أَلَا تَشْتَرِي فَرَسًا عَتِيقًا؟»

فَقَالَ: لَا حَاجَةَ لِي بِهِ، أَنَا لَا أَفْرَمِ مِمَّنْ يَكْرَهُ، وَلَا أَكْرَهُ عَلَى مِمَّنْ يَفْرَهُ<sup>(٣)</sup>.

«مَكْتَبَةُ آيَةِ اللَّهِ الْعَظِيمِ الْمَرْعَشِيِّ النَّجْفِيِّ / الْمَوْسَسَةُ الْعَرَبِيَّةُ الْحَدِيثِيَّةُ: ١٣١، وَالْفَهْرَسْتُ لِابْنِ النَّدِيمِ:

١٣٧ و ١٤٤، ابْنُ خَلِّكَانَ: ٥٠٦/١، الطَّبْرِيُّ فِي تَأْرِيخِهِ: ٢٣٥/٥، و: ٢/٦ - ٤٠، الْمَعَارِفُ: ٣٦،

الْإِسْتِقْبَاقُ: ١٥٢، وَشَرْحُ النَّهْجِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ: ٢٨٧/١، وَغَيْرُهُمْ كَثِيرٌ.

(١) ذَكَرَ قِصَّةَ الْجَمَلِ، وَكِلَابَ الْخُوْأَبِ، الطَّبْرِيُّ فِي تَأْرِيخِهِ: ٤٧٥/٣، شَرْحُ النَّهْجِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ:

٢٢٤/٦، تَأْرِيخُ الْفُتُوْحِ ابْنِ أَعْتَمٍ: ١٧٦، وَأَبْنُ الْأَثِيرِ: ٩٧/٣، ابْنُ كَثِيرٍ فِي تَأْرِيخِهِ: ٢١٢/٦،

وَالسِّيَوطِيُّ فِي خِصَائِصِهِ: ١٣٧/٢، وَالْخَوَارِزْمِيُّ فِي الْمَنَاقِبِ تَحْتَ عِنْوَانِ قِتَالِ أَهْلِ الْجَمَلِ،

وَالْمُسْتَدْرَكُ: ١١٩/٣، وَالْإِصَابَةُ: ٦٢، وَالْعَقْدُ الْفَرِيدُ لِابْنِ عَبْدِ رَبِّهِ: ١٠٨/٣، وَالسِّيْرَةُ الْحَلِيَّةُ:

٣٢٠/٣، مُسْتَدَّ أَحْمَدُ: ٩٧/٦، الْبَدَايَةُ وَالنَّهَايَةُ لِابْنِ كَثِيرٍ: ٢٣٠/٧، أَبُو الْفَدَاءِ فِي تَأْرِيخِهِ: ١٧٣.

طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ: ٩٠/٢، طَبَقَةُ بَيْرُوتَ، تَأْرِيخُ الْيَعْقُوبِيِّ: ٤٤/٢، طَبَقَةُ بَيْرُوتَ، تَأْرِيخُ الطَّبْرِيِّ:

٨٣/٣، وَطَبَقَةُ أُوْرْبَا: ١٥٥٨/١، وَالْمُحِبُّ لِمُحَمَّدِ بْنِ حَبِيبٍ: ٤٩٠، وَعُيُونُ الْأَثَرِ: ١١١/٢، وَالْإِفْتِنَاعُ:

٢٦٩، وَجَمَهْرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ: ٢٤٥.

أَنْظُرْ، صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ كِتَابُ الْجِهَادِ وَالسَّيْرِ بَابُ مَا جَاءَ فِي بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ: ٤٦/٤،

و: ١٢٥/٢، طَبَقَةُ دَارِ الْفِكْرِ أُفْسْتُ عَلَيَّ طَبَقَةُ اسْتَانْبُولَ، و: ١٠٠/٤، طَبَقَةُ مَطَابَعِ الشَّعْبِ وَطَبَقَةُ مُحَمَّدِ

عَلِيِّ صَبِيحٍ، و: ١٨٩/٢، طَبَقَةُ دَارِ إِحْيَاءِ الْكُتُبِ، و: ١٢٧/٢، طَبَقَةُ الْمَعَاهِدِ بِالْقَاهِرَةِ، و: ١٣٢/٢،

طَبَقَةُ الشَّرْفِيَّةِ، و: ٦٥/٤، طَبَقَةُ الْفَجَّالَةِ، و: ١٧٧/٢، طَبَقَةُ الْمَيْمَنِيَّةِ بِمَضْرَ، و: ٤/٤، طَبَقَةُ بِمَبِي.

(٢) أَنْظُرْ، تَأْرِيخُ الطَّبْرِيِّ: ٦٤/٤، و: ٤٩/٦، وَالْإِمَامَةُ وَالسِّيَاسَةُ: ١٦٩/١، ابْنُ الْأَثِيرِ: ٤٠٦/٢،

وَالْفُتُوْحُ لِابْنِ أَعْتَمٍ: ١٢٥/٤، أَسَدُ الْغَابَةِ: ٢٨٥/١، وَمَا بَعْدَهَا، و: ٣٥١/٢، و: ٣٧١ و ٣٧٥،

و: ١٥٠/٣، و: ٣٥٤، و: ١٠٠/٤، و: ٣١٥، و: ١٢٢/٥، و: ١٤٣، و: ٢٧٤، شَرْحُ النَّهْجِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ:

٢٧٢/٢، وَمُرُوجُ الذَّهَبِ: ٤١٦/٢، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ٢٤٢/٦.

(٣) أَنْظُرْ، أَمْثَالِي الشَّيْخِ الطُّوسِيِّ: ٢٣٥.

وَمِمَّا قَالَهُ الْقَائِلُونَ عَنْ شَجَاعَتِهِ : إِنَّهُ مَا عُرِفَ عَنْ بَطْلِ فِي الْعَالَمِ إِلَّا كَانَ مَغْلُوبًا حِينًا، وَغَالِبًا حِينًا، إِلَّا عَلِيٌّ فَهُوَ الْغَالِبُ أَبَدًا وَدَائِمًا، وَهَذَا مِنْ خَصَائِصِهِ وَمِنْهَا أَيْضًا، أَنَّ الْعَرَبَ يَفْخَرُونَ بِأَنَّ قَرِيبَهُمْ قُتِلَ بِسَيْفِ عَلِيٍّ، وَيَجْعَلُونَ مِنْ هَذَا دَلِيلًا عَلَى أَنَّ صَاحِبَهُمْ بَارِزٌ عَلِيًّا، وَهُوَ الْمَوْتُ الَّذِي لَا بُدَّ مِنْهُ.

وَمِمَّا جَاءَ فِي شَجَاعَتِهِ، وَهُوَ طِفْلٌ أَنَّ أُمَّهُ فَاطِمَةَ بَنَتْ أَسَدًا كَانَتْ إِذَا شَدَّتْهُ بِالْقَمَاطِ شَقَّهُ، فَجَعَلَتْهُ قَمَاطِينَ فَشَقَّهُمَا، فَجَعَلَتْهُ ثَلَاثَةً مِنْ جِلْدٍ وَحَرِيرٍ فَلَمْ تَجِدْ شَيْئًا، فَأَضْطَرَّتْ إِلَيْهِ تَرْكُهُ بَدُونَ قَمَاطٍ<sup>(١)</sup>، وَكَانَ أَبُوهُ أَبُو طَالِبٍ يَجْمَعُ لَهُ أَوْلَادَهُ وَأَوْلَادَ أُخُوْتِهِ وَيَأْمُرُهُمْ بِمُصَارَعَتِهِ، فَكَانَ عَلِيٌّ يَحْسِرُ عَنْ ذِرَاعِيهِ، وَيُصَارِعُ الْكَبِيرَ مِنْهُمْ وَالصَّغِيرَ فَيَصْرَعُهُ، وَفِي ذَاتِ يَوْمٍ كَانَ يَسِيرُ مَعَ طِفْلٍ أَكْبَرَ مِنْهُ بِسَنَةٍ، فَمَا شَعَرَ إِلَّا وَالطِّفْلُ يَهْوِي فِي الْبِئْرِ عَلَى رَأْسِهِ، فَاسْرَعَ عَلِيٌّ، وَأَخَذَ بِرِجْلِهِ، وَأَنْقَذَهُ<sup>(٢)</sup>.

وَكَانَ الْمَفْرُوضُ بِمَنْ يَمْتَلِكُ هَذِهِ الشَّجَاعَةَ النَّادِرَةَ الْخَارِقَةَ أَنْ يَشْمَخَ وَيَسْتَعْلِي عَلَى الْآخِرِينَ، وَأَنْ يُحَقِّقَ الْمُتَعِ، وَالْمَنَافِعَ لِنَفْسِهِ، وَأَبْنَاءَهُ، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ يَنْسَاقُ بِطَبِيعَتِهِ وَرَاءَ الْمَلَذَّاتِ، وَالْمَصَالِحِ الشَّخْصِيَّةِ، بِخَاصَّةٍ إِذَا اسْتَطَاعَ إِلَيْهَا سَبِيلًا، وَعَلَى الْأَقْلِ أَنْ لَا يَعْيشَ عَيْشَ الْفُقَرَاءِ وَالْبُؤْسَاءِ. فَهَلْ حَقَّقَ الْإِمَامُ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ؟.

### الجواب:

أَنَّ هَذِهِ الشَّجَاعَةَ عَلَى عَظَمَتِهَا تَقْتَرِنُ بِإِيْمَانٍ أَعْظَمَ، فَالْإِيْمَانُ عِنْدَ الْإِمَامِ هُوَ الْحَاكِمُ الْمُطْلَقُ، وَالْمُسَيِّرُ الْأَوْحَدُ عَلَى جَمِيعِ حَرَكَاتِهِ وَسَكَنَاتِهِ، أَمَّا الْعِلْمُ

(١) أنظر، أمالي الشيخ الصدوق: ٧٠٨، مناقب آل أبي طالب: ١٢٠/٢.

(٢) أنظر، أمالي الشيخ الصدوق: ٧٠٨، معاني الأخبار: ٦١، مناقب آل أبي طالب: ١٢٠-١٢١.



وَالشَّجَاعَةَ ، أَمَّا التَّوَاضُّعُ ، وَالجَّاهُ ، وَالسُّلْطَانُ ، أَمَّا هَذِهِ وَمَا إِلَيْهَا فَلَيْسَتْ بِشَيْءٍ فِي ذَاتِهَا ، وَلَا بِالْقِيَاسِ إِلَى غَيْرِهَا إِلَّا إِذَا كَانَتْ أَدَاةً وَوَسِيلَةً لِإِحْقَاقِ الْحَقِّ ، وَإِبْطَالِ الْبَاطِلِ ، وَمِنْ هُنَا قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ : « أَغْلَبَ النَّاسَ مَنْ غَلَبَ هَوَاهُ بِعِلْمِهِ » (١) .

أَمَّا مَنْ تَغَلَّبَ عَلَيْهِ الْهَوَىٰ فَهُوَ الْجَبَانَ الْخَاسِرُ ؛ بَلِ الْجَبَانَ خَيْرٌ مِنْهُ وَأَفْضَلُ ، لِأَنَّ الشَّجَاعَةَ إِذَا لَمْ يَتَّقِ اللَّهَ يَتَّخِذُ مِنَ الشَّجَاعَةِ أَدَاةً لِلصُّوْصِيَّةِ ، وَوَسِيلَةً تُعِينُهُ عَلَى الْجَرَائِمِ ، وَالْمَآثِمِ .

لَقَدْ كَانَ الْإِمَامُ شَجَاعًا ، وَلَكِنْ شَجَاعَتُهُ لَمْ تَكُنْ لِمَصْلَحَتِهِ وَمَصْلَحَةِ آبِنَائِهِ ، وَإِنَّمَا كَانَتْ الدَّعَامَةُ الْأُولَىٰ لِلْإِسْلَامِ ، وَإِعْلَاءَ كَلِمَتِهِ ، كَانَتْ قُوَّةً لِلضَّعِيفِ ، وَعُؤُنًا لِلْفَقِيرِ ، وَإِنصَافًا لِلْمَظْلُومِ مِنَ الظَّالِمِ ، وَخَيْرًا لِلنَّاسِ أَجْمَعِينَ . فَأَوَّلُ مَوْقِفٍ مِنْ شَجَاعَةِ الْإِمَامِ كَانَ لِلدَّفَاعِ عَنِ الرُّسُولِ ، وَكَشَفِ الْكُرْبَاتِ عَن وَجْهِهِ ، وَأَوَّلُ مَظْهَرٍ مِنْ مَظَاهِرِ جُرْأَتِهِ وَإِقْدَامِهِ هُوَ الْفِدَاءُ وَالتَّضْحِيَّةُ بِالنَّفْسِ مِنْ أَجْلِ الْإِسْلَامِ وَنَبِيِّ الْإِسْلَامِ ، فَلَقَدْ تَأَلَّبَتْ قُرَيْشٌ عَلَى النَّبِيِّ ، وَصَمَّتْ عَلَى قَتْلِهِ حِينَ أَعْلَنَ دَعْوَةَ الْحَقِّ ، وَلَمْ يَجِدْ نَاصِرًا إِلَّا عَلِيًّا وَأَبَاهُ ، وَلَمَّا جُمِعَتْ لَهُ الْجُمُوعُ فِي بَدْرٍ ، وَأُحِدَ ، وَالْأَحْزَابُ كَانَ عَلِيٌّ سَيْفَ اللَّهِ عَلَى أَعْدَائِهِ ، وَلَوْلَا هُ مَا قَالَ قَائِلٌ : « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ » .

نَحْنُ نُؤْمِنُ بِأَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ أَخْرَجَ النَّاسَ مِنْ ظُلُمَاتِ الشُّكِّ إِلَى نُورِ الْيَقِينِ ، وَمِنْ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ إِلَى عِبَادَةِ الرَّحْمَنِ ، وَمِنْ الْجَهْلِ إِلَى الْعِلْمِ ، وَفِي الْوَقْتِ نَفْسَهُ نُؤْمِنُ بِأَنَّ عَلِيًّا كَانَ عَضُدَهُ ، وَسَيْفَهُ ، وَدُرْعَهُ ، وَوَسِيلَتَهُ فِي كُلِّ مَا حَقَّقَهُ دُونَ

(١) أنظر، غرر الحکم: ٢١٨١، غیون الحکم والمواعظ: ١١٦.

أَسْتَنْاءَ ، وَدَلِيلِنَا عَلَيَّ ذَلِكَ قَوْلُ النَّبِيِّ :

« عَلَيَّ نَفْسِي ، وَأَخِي ، وَوَزِيرِي ، وَخَلِيفَتِي ، وَوَارِثَ عِلْمِي ، طَاعَتَهُ طَاعَتِي ، وَمَعْصِيَتَهُ مَعْصِيَتِي ، وَمَنْ أَحَبَّهُ فَقَدْ أَحَبَّنِي ، وَمَنْ أَبْغَضَهُ فَقَدْ أَبْغَضَنِي ... وَهُوَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ ، وَإِمَامُ الْمُسْتَقِيمِينَ ، وَقَائِدُ الْغُرِّ الْمُحْجَلِينَ ... وَأَمِيرُ الْبَرَّةِ ، وَقَاتِلُ الْفَجْرَةِ <sup>(١)</sup> ... وَقَالَ لِقَاطِمَةَ : « أَنْ اللَّهَ أَطَّلَعَ إِلَيَّ أَهْلَ الْأَرْضِ فَأَخْتَارَ رَجُلَيْنِ أَبَاكَ وَبَعْلَكَ » <sup>(٢)</sup> . وَقَالَ : « مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيَّ إِلَى آدَمَ فِي عِلْمِهِ ، وَإِلَيَّ نُوحَ فِي تَقْوَاهِ ، وَإِلَيَّ إِبْرَاهِيمَ فِي حِلْمِهِ ، وَإِلَيَّ مُوسَى فِي هَيْبَتِهِ ، وَإِلَيَّ عِيسَى فِي عِبَادَتِهِ فَلْيَنْظُرْ إِلَيَّ عَلَيَّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ » <sup>(٣)</sup> .

(١) أنظر، مُسْتَدْرَكُ الْحَاكِمِ: ٣٣٧/٢، و: ١٠٩/٣، الأسيقَابُ بِهَامِشِ الْأَصَابَةِ: ٣٤/٢، سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ: ٥٩٨/٥ ح ٣٧٣٠، الصَّوَائِقُ الْمُخْرِقَةُ لِابْنِ حَجَرٍ: ٢٩، صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ: ٢٠٠/٢ و ٣٢٤، و: ٢٠٨/٤، و: ٣٤٧٠/٢٤٥/١٤، و: ١١٥/٢١٧/١٦ بِشَرْحِ الْكِرْمَانِيِّ. صَحِيحُ مُسْلِمٍ فِي فَصَائِلِ عَلِيِّ: ٣٢٤، المُسْتَدْرَكُ لِلْحَاكِمِ التَّيْسَابُورِيِّ: ١٠٩/٣، مُسْتَدْرَكُ أَبِي مَاجَهٍ: ٢٨/١، مُسْتَدْرَكُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ: ١/١٧٥ و ١٧٧ و ١٧٩ و ١٨٢ و ٣٣١ و ٣٦٩، كَنْزُ الْعُمَالِ: ٦/١٥٢ ح ٢٥٠٤، وَتَلْخِيصُ الْحَافِظِ الذَّهَبِيِّ عَلَيَّ الْمُسْتَدْرَكِ: ٣/١٣٣، وَخَصَائِصُ النَّسَائِيِّ: ١٧، وَالْإِصَابَةُ لِابْنِ حَجَرٍ: ٤/٥٦٨، وَيَنْبَائِعُ الْمَوَدَّةِ لِلْقَنْدُوزِيِّ: ٥٨/٢.

أنظر، كَنْزُ الْعُمَالِ: ٥/١٣٩/٤٠٣ و ٤٠٤ و ٤١٠ و ٤١١ و ٤٣٢ و ٤٨٧ الطَّبَعَةُ الثَّانِيَّةُ، أَنْسَابُ الْأَشْرَافِ لِلْبَلَاذَرِيِّ: ٢/١٠٦ ح ٤٣، وَص ٩٢ ح ٨ و ١٥ و ١٨ طَبَعَةُ آخِرٍ، خَصَائِصُ النَّسَائِيِّ: ٤٨ و ٧٦-٨٥ طَبَعَةُ الْخَيْدَرِيَّةِ، و ١٠٦ ح ٤٥-٤٨ و ٦١ طَبَعَةُ بَيْرُوتَ، وَذَخَائِرُ الْعُقَيْبِيِّ: ٦٣ و ٦٤ و ٦٩ و ٨٧، الْمُعْجَمُ الصَّغِيرُ لِلطَّبْرَانِيِّ: ٢/٢٢ و ٥٤، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ١٠٩/٩-١١١ و ١١٩، شَرْحُ النَّهْجِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ: ٢/٤٩٥ و ٥٧٥ و ٢٥٥/٣، مَشْكَاةُ الْمُصَافِيحِ: ٣/٢٤٤، الْجَامِعُ الصَّغِيرُ لِلسِّيُوطِيِّ: ٢/٥٦، مُتَنَخَّبُ كَنْزِ الْعُمَالِ بِهَامِشِ مُسْتَدْرَكِ أَحْمَدَ: ٥/٣١ و ٥٣ و ٥٥.

(٢) أنظر، كَفَايَةُ الطَّالِبِ: ٤٧٨ و ٤٧٩، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ٩/١٦٥٧، ذَخَائِرُ الْعُقَيْبِيِّ: ١٣٥.

(٣) أنظر، الْبَيْهَقِيُّ فِي فَصَائِلِ الصَّحَابَةِ: ٤٩، مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ: ٤/٩٩، وَالْمَنَاقِبُ لِابْنِ الْمَغَازَلِيِّ: ٢١٢.

وَإِذَا صَرَفْنَا النَّظْرَ عَنِ الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ، وَرَجَعْنَا إِلَى التَّأْرِيخِ رَأَيْنَا أَنَّ تَأْرِيخَ عَلِيِّ يَقْتَرِنُ بِتَأْرِيخِ مُحَمَّدٍ، وَجِهَادِهِ بِجِهَادِهِ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ إِلَى آخِرِ يَوْمٍ مِنْ حَيَاتِهِ، فَإِذَا ذَكَرْتَ نَشَأَةَ مُحَمَّدٍ ذَكَرْتَ بَيْتَ أَبِي طَالِبٍ، وَقَاطِمَةَ بِنْتَ أَسَدٍ، وَإِذَا ذَكَرْتَ بَعْثَةَ مُحَمَّدٍ وَدَعْوَتَهُ إِلَى الْإِسْلَامِ ذَكَرْتَ عَلِيًّا وَأَبَاهُ وَدِفَاعَهُمَا عَنْهُ، وَذَكَرْتَ سَبْقَ الْإِمَامِ إِلَى تَصَدِيقِهِ وَالصَّلَاةَ مَعَهُ فِي أَوَّلِ صَلَاةِ الرَّسُولِ فِي الْإِسْلَامِ، وَإِذَا ذَكَرْتَ حِصَارَ قُرَيْشٍ لِلنَّبِيِّ فِي الشُّعْبِ ذَكَرْتَ حِرَاسَةَ عَلِيِّ لَهُ، فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَإِذَا ذَكَرْتَ الْهِجْرَةَ ذَكَرْتَ مَبِيتَ عَلِيِّ عَلَى الْفِرَاشِ، وَإِذَا ذَكَرْتَ حُرُوبَ النَّبِيِّ بِكَامِلِهَا ذَكَرْتَ عَلِيًّا فِي كُلِّ مَوْقِعَةٍ مِنْهَا، حَتَّى غَزْوَةَ تَبُوكَ لِأَبَدِّ أَنْ نَذَكَرَ اسْتِخْلَافَ النَّبِيِّ لَهُ عَلَى الْمَدِينَةِ، وَقَوْلُهُ: «أَنْتَ مَنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ نَبِيٌّ بَعْدِي»<sup>(١)</sup>. وَإِذَا ذَكَرْتَ ذُرِّيَةَ الرَّسُولِ وَبَيْتَ الرَّسُولِ ذَكَرْتَ عَلِيًّا وَقَاطِمَةَ وَالْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ، وَإِذَا ذَكَرْتَ وَفَاتِهِ ذَكَرْتَ أَنَّهُ أَنْتَقَلَ إِلَى رَبِّهِ، وَرَأْسَهُ، فِي حِجْرِ عَلِيِّ، وَأَنَّهُ هُوَ الَّذِي غَسَلَهُ، وَجَهَّزَهُ، وَصَلَّى عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

« دَخَائِرُ الْعُقَبِيِّ: ٩٣، الْخَطِيبُ فِي تَأْرِيخِهِ: ٥١/٢، مُسْتَدْرَكُ الْحَاكِمِ: ١٤١/٣، حَلِيَّةُ الْأَوْلِيَاءِ: ٥٨/٥، لِسَانُ الْمِيزَانِ: ١٧٨/٦، الرِّيَاضُ النَّصْرَةُ: ٢١٩/٢، تَأْرِيخُ الْخُلَفَاءِ: ٦٦، بِنَايِعُ الْمُوَدَّةِ: ٩٠ وَ ٢١٢ وَ ٢١٤، النَّهْيَةُ لِأَبْنِ الْأَثِيرِ: ٧٧/٥، سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ: ٦٠١/٥ ح ٢٧٣٧، كِفَايَةُ الطَّالِبِ: ١٥٧، كَنْزُ الْعُمَّالِ: ٢٣٤/١ الطَّبَعَةُ الْأُولَى، الْكَتْرُ بِهَامِشٍ مُسْتَدْرَكُ أَحْمَدَ: ٤١٩/١ الطَّبَعَةُ الْأُولَى.

(١) أَنْظِرْ، الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ: ٢٠٠/٢، وَصَحِيحُ مُسْلِمٍ: ١٢٠/٧، وَالتِّرْمِذِيُّ: ١٧١/١٣، وَالنَّطَّائِلِيُّ: ١/٢٨/٢٠٥ وَ ٢٠٩ وَ ٢١٣، وَأَبْنُ مَاجَةَ: ح ١١٥، وَأَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ: ١/١٧٠ وَ ١٧٣ وَ ١٧٥ وَ ١٧٧ وَ ١٧٩ وَ ١٨٢ وَ ١٨٤ وَ ١٨٥ وَ ٣٣٠، وَ: ٣/٣٢٢ وَ: ٦/٣٦٩ وَ ٤٣٨، وَ مُسْتَدْرَكُ الْحَاكِمِ: ٣٣٧/٢، وَطَبَقَاتُ أَبِي سَعْدٍ: ١/٣ وَ ١٤ وَ ١٥، وَمَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ١٠٩/٩.

(٢) أَنْظِرْ، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ١/٢٩٣، طَبَعَةُ سَنَةِ ١٣٥٢ هـ، النَّاشِرُ مَكْتَبَةُ الْمَقْدِسِيِّ، الْعِلَلُ الْمُتَنَاهِيَةُ:

﴿ ٢٢١/١، الطبقات الكبرى: ٢٦٣/٢، ميزان الإعتدال: ١٧٤/٤، سير أعلام النبلاء: ٢٤/٨، مُسند أحمد: ٣٥٦/١ ح ٣٣٥٥، مُعْتَصِرُ الْمُخْتَصِرِ: ٧٦/١، شَرْحُ مَعَانِي الْأَثَارِ: ٤٠٥/١، سُنَنِ أَبِي مَاجَةَ: ٣٩١/١ و ٥١٩، الْأَحَادِيثُ الْمُخْتَارَةُ: ٤٩٦/٩ ح ٤٨٣ و ص: ٤٩٨ ح ٤٨٤، شَرْحُ الْأَخْبَارِ: ١٤٧/١ ح ٨٥، مَنَاقِبُ آلِ أَبِي طَالِبٍ: ٢٠٣/١، مَنَاقِبُ الْخَوَارِزْمِيِّ: ٦٨ ح ٤١، الزِّيَادَةُ النَّضْرَةُ: ١٨٠/٢، ذَخَائِرُ الْعُقَيْبِيِّ: ٧٢، كِفَايَةُ الطَّلَبِ: ١٣٣، تَأْرِيخُ مَدِينَةِ دِمَشْقَ: ٣٩٣/٤٢، يَتَابِعُ الْمَوَدَّةَ: ١٦٣/٢، جَوَاهِرُ الْمَطَالِبِ فِي مَنَاقِبِ عَلِيِّ: ١٧٥/١، صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ: ١٨٦/٣، ح ٢٥٩٠ و ٤١٩٠، كِتَابُ الْوَصَايَا، بَابُ ١، صَحِيحُ مُسْلِمٍ: ٧٥/٥، بَابُ ٥، ح ٦٣٦ من كِتَابِ الْوَصِيَّةِ، سُنَنِ النَّسَائِيِّ: ٢٤١/٦، كِتَابُ الْوَصِيَّةِ، السُّنَنِ الْكُبْرَى: ٩٩/١، الْبَدَايَةُ وَالنَّهَايَةُ: ٢٧١/٥.

وَمِنْ هُنَا يَتَبَيَّنُ لَنَا بَطْلَانُ دَعْوَى أَبِي خَلْدُونَ وَغَيْرِهِ بِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ مَاتَ وَرَأْسُهُ فِي جِجْرهَا «عَائِشَةُ»، تَأْرِيخُ أَبِي خَلْدُونَ: ٤٦٦/٢، بِالإِضَافَةِ إِلَى أَنَّهُ قَالَتْ - أَيْ عَائِشَةُ -: «مَا عَلِمْنَا بِدَفْنِ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى سَمِعْنَا صَوْتَ الْمَسَاحِيِّ مِنْ جُوفِ اللَّيْلِ، لَيْلَةَ الْأَرْبَعَاءِ»، أَبِي هِشَامٍ: ٣٤٤/٤، تَأْرِيخُ الطَّبْرِيِّ: ٤٥٣/٢، أَبِي كَثِيرٍ: ٢٧٠/٥، أَسَدُ الْغَابَةِ: ٣٤/١، وَقِيلَ لَيْلَةَ الثَّلَاثَاءِ، الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى: ٧٨/٢، تَأْرِيخُ الْخَمِيْسِ: ١٩١/١، تَأْرِيخُ الذَّهَبِيِّ: ٣٢٧/١، وَلَكِنْ الصَّحِيحُ هُوَ الْأَوَّلُ، مُسند أحمد: ٦٢/٦ يَلْفِظُ فِي آخِرِ لَيْلَةِ الْأَرْبَعَاءِ وَسَمِعَ بَنُو غَنِيمٍ صَرِيْفَ الْمَسَاحِيِّ أَيْضًا وَهُمْ فِي بُيُوتِهِمْ. وَهَذَا هِيَ أُمُّ سَلْمَةَ تَقُولُ: «وَالَّذِي أَخْلَفَ بِهِ إِنْ كَانَ عَلِيٌّ لِأَقْرَبِ النَّاسِ عَهْدًا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ... ثُمَّ قَالَتْ: فَأَكَبَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَجَعَلَ يَسَّارَهُ وَيُنَاجِيهِ ثُمَّ قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَوْمِهِ ذَلِكَ، فَكَانَ عَلِيٌّ أَقْرَبَ النَّاسِ عَهْدًا بِهِ»، مُسْتَدْرَكُ الْحَاكِمِ: ١٣٨/٣.

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: «إِنْ كَعَبَ الْأَخْبَارُ سَأَلَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ: مَا كَانَ آخِرَ مَا تَكَلَّمَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: سَلْ عَلِيًّا، فَسَأَلَهُ كَعَبٌ، فَقَالَ عَلِيٌّ: أَسْنَدَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَيَّ صَدْرِي فَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَيَّ مَتَكِبِي فَقَالَ: الصَّلَاةُ، الصَّلَاةُ، قَالَ كَعَبُ الْأَخْبَارِ، كَذَلِكَ آخِرَ عَهْدِ الْأَنْبِيَاءِ، وَبِهِ أَمْرُوا، وَعَلَيْهِ يُبْعَثُونَ.

قَالَ كَعَبٌ: فَمَنْ غَسَلَهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: سَلْ عَلِيًّا، فَسَأَلَهُ فَقَالَ ﷺ: «كُنْتُ أَنَا أُغْسَلُهُ». الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى لِأَبِي سَعْدٍ: ٢٦٢/٢، وَقِيلَ لِأَبْنِ عَبَّاسٍ أَرَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تُوفِّيَ وَرَأْسُهُ فِي جِجْرٍ أَحَدٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، تُوفِّيَ وَأَنَّهُ لِمُسْنَدِ إِلَى صَدْرِ عَلِيٍّ، فَقِيلَ لَهُ: إِنْ عُرِوَةٌ يُحَدِّثُ

وَمِنْ هُنَا قَالَ الْمُتَصِفُونَ: أَنَّ عَلِيًّا شَرِيكَ مُحَمَّدٍ فِي كُلِّ مَا تَحَقَّقَ لِدِينِ اللَّهِ مِنْ  
 أَنْتَصَارِ عَلَى الْكَافِرِينَ وَالْمُعَانِدِينَ، مِنْ أَنْتِشَارِ الْإِسْلَامِ فِي شَرْقِ الْأَرْضِ وَغَرْبِهَا.  
 وَغَرِيبَةُ الْغَرَائِبِ أَنْ يَقُولَ جَاهِلٌ مُتَحَامِلٌ: أَنَّ الشَّيْعَةَ يَحْجُونَ إِلَى قَبْرِ عَلِيٍّ،  
 وَإِنَّهُ لَشَرِكٌ بِاللَّهِ! ...

وَنَقُولُ لَهُ: أَنَّ الشَّيْعَةَ يُحَرِّمُونَ الْحَجَّ إِلَى غَيْرِ بَيْتِ اللَّهِ فِي مَكَّةِ الْمُكْرَمَةِ وَلَكِنَّهُمْ  
 يَزُورُونَ قَبْرَ الْإِمَامِ كَمَا يَزُورُونَ قَبْرَ النَّبِيِّ، لِأَنَّ كِلَيْهِمَا وَهَبَ نَفْسَهُ لِلَّهِ، وَجَاهَدَ  
 لِتَشْبِيتِ دِينِهِ وَأَنْتِشَارِهِ فِي الْخَافِقِينَ، فزِيَارَةُ قَبْرِ عَلِيٍّ تَقْدِيسٌ لِلْإِسْلَامِ، وَإِكْبَارٌ  
 لِلدِّينِ، وَإِجْلَالٌ لِمُحَمَّدٍ، وَزِيَارَةُ لِقَبْرِهِ بِالذَّاتِ، فَإِذَا كَانَ الْقَصْدُ إِلَى قَبْرِ عَلِيٍّ  
 وَالتَّبَرُّكُ بِهِ، وَتَعْظِيمُهُ حَرَامٌ، وَبِدْعَةٌ فَكَذَلِكَ الْقَصْدُ إِلَى قَبْرِ النَّبِيِّ، وَزِيَارَتُهُ،  
 وَتَعْظِيمُهُ حَرَامٌ، وَبِدْعَةٌ أَيْضًا.

« النَّاسُ عَنْ عَائِشَةَ إِذَا قَالَتْ: تُوْفِي بَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي، فَأَنْكَرَ أَبُو عَبَّاسٍ ذَلِكَ، قَائِلًا لِلنَّاسِ:  
 أَتَعْقَلُ؟! فَوَاللَّهِ لَتُوْفِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَإِنَّهُ لَمُسْتَنْدٌ إِلَى صَدْرِ عَلِيٍّ، وَهُوَ الَّذِي غَسَلَهُ.  
 أَنْظِرْ، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ١١٢/٩، الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ: ٢٧٣/٤، مُسْنَدُ أَحْمَدَ: ٣٠٠/٦، الطَّبَقَاتُ  
 الْكُبْرَى: ٢٦٣/٢، وَقَدْ رَوَى مَوْتَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي صَدْرِ عَلِيٍّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ، فَلَا حَظَّ  
 الْمَصَادِرِ. تَأْرِيخُ دِمَشْقَ تَرْجَمَةَ عَلِيٍّ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ: ١٤/٣ ح ١٠٢٧ و ١٠٢٨، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ:  
 ٣٦/٩ و ١٢٢، شَرْحُ النَّهْجِ لِلْمُعْتَزَلِيِّ: ٥٧١/٢، وَلِمُحَمَّدِ عَبْدِهِ: ٣٨٩/٣، تَأْرِيخُ الْحَدِيثِ  
 لِلسَّهْوَدِيِّ: ٢٣/١، كَنْزُ الْعَمَالِ: ١٧٩/٧.

## جُودُ الْإِمَامِ

إِنَّ الْحَدِيثَ عَنِ جُودِ الْإِمَامِ وَسَخَائِهِ يُعْرَفُ مِنَ الْحَدِيثِ عَنِ زُهْدِهِ وَإِعْرَاضِهِ عَنِ الدُّنْيَا وَمَتَاعِهَا، لِأَنَّ مَنْ تَبَيَّنَ الْعِلْلَ اسْتَطَاعَ أَنْ يُتَنَبَأَ بِمَعْلُولَاتِهَا، فَإِنَّ النَّوَاةَ يُكْمَنُ فِيهَا مَا تَنْشُجُهُ مِنْ نَبَاتٍ.

وَمَعَ هَذَا فَإِنَّا نَذَكُرُ شَدْرَاتٍ مِنْ أَقْوَالِهِ، وَأَمْثِلُهُ مِنْ أَفْعَالِهِ فِي هَذَا الْبَابِ، قَالَ:

\* قَالَ عليه السلام: «الْبُخْلُ جَامِعٌ لِمَسَاوِي الْعُيُوبِ، وَهُوَ زِمَامٌ يُقَادُّ بِهِ إِلَى كُلِّ سُوءٍ»<sup>(١)</sup>.

\* وَقَالَ عليه السلام: «الْكَرَمُ أَعْطَفُ مِنَ الرَّحِمِ»<sup>(٢)</sup>.

\* وَقَالَ عليه السلام: «مَنْ أَيْقَنَ بِالْخَلْفِ جَادَ بِالْعَطِيَّةِ»<sup>(٣)</sup>.

\* وَقَالَ عليه السلام: «لَا يَجْتَمِعُ الشُّحُّ، وَالْإِيْمَانُ فِي قَلْبِ الْعَبْدِ أَبَدًا»<sup>(٤)</sup>.

(١) أنظر، نهج البلاغة: الحكمة (٣٧٧).

(٢) أنظر، نهج البلاغة: الحكمة (٢٤٦).

(٣) أنظر، نهج البلاغة: الحكمة (١٣٧).

(٤) أنظر، الفردوس بمأثور الخطاب: ١٥٥/٥ ح ٧٨٠٠، فيض القدير: ١٢٥/٣، كشف الخفاء:

٤٩٩/٢ ح ٣١٠٩، مُسْنَدُ أَحْمَدَ: ٤٤١/٢، مُسْنَدُ أَبِي دَاوُدَ: ٣٢٣، الْمُصَنَّفُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ: ٥٨٨/٤

\* وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ثَلَاثٌ مُهْلِكَاتٌ: شُحٌّ مُطَاعٌ، وَهَوَىٌّ مُتَّبَعٌ، وَإِعْجَابُ الْمَرْءِ بِنَفْسِهِ»<sup>(١)</sup>.

\* وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الْبُخْلُ عَارٌ، وَالْجُبْنُ مَنْقَصَةٌ، وَالْفَقْرُ يُخْرِسُ الْفَطْنَ عَنْ حُجَّتِهِ، وَالْمُقْلُ غَرِيبٌ فِي بَلَدَتِهِ»<sup>(٢)</sup>.

\* وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أَنَّ الْبَخِيلَ يَعْيشُ فِي الدُّنْيَا عَيْشَ الْفُقَرَاءِ، وَيُحَاسِبُ فِي الْآخِرَةِ حِسَابَ الْأَغْنِيَاءِ»<sup>(٣)</sup>. وَأَنَّهُ كَالْخِنْزِيرِ لَا يُسْتَفَعُ بِهِ إِلَّا بَعْدَ مَوْتِهِ حَيْثُ تَنْهَشُهُ الْكِلَابُ، وَإِنَّ الْبَخِيلَ يُفْسِدُ الرَّأْيَ، وَيَمْنَعُ صَاحِبَهُ عَنِ رُؤْيَةِ الْحَقِيقَةِ، لِأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَى الْأَشْيَاءِ مِنْ خِلَالِ ذَاتِهِ الشَّحِيحَةِ الشَّاحِبَةِ»<sup>(٤)</sup>.

وَقَدْ مَرَّ بِقَدْرِ عَلِيٍّ مَرْبَلَةٌ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «هَذَا مَا بَخِلَ بِهِ الْبَاخِلُونَ»<sup>(٥)</sup>. وَمَنْ كَانَتْ الْأَمْوَالُ عِنْدَهُ كَالْفَضَلَاتِ وَالْجِيفِ عَلَى الْمَزَابِلِ فَهُوَ أَجْلٌ وَأَسْمَى مِنْ أَنْ يُقَالَ بِأَنَّهُ كَرِيمٌ وَجَوَادٌ بِالْمَعْنَى الْمَعْرُوفِ بَيْنَ النَّاسِ... وَهَلْ يُقَالَ كَرِيمٌ لِمَنْ بَاتَ عَلَى فِرَاشِ الرَّسُولِ وَفِدَاهُ بِنَفْسِهِ؟ كَلَّا، إِنَّهُ مَلَكَ لَا يَهْتَمُّ إِلَّا بِاللهِ، وَلَا

↔ ح ١٧٨، الْمُفْجَمُ الْأَوْسَطُ: ٨٧/٦، كُنزُ الْعُمَالِ: ٤٥٣/٣ ح ٧٤١١ و ٧٤١٣ و ٧٤١٤، مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ: ٤١٣/٢ ح ٤٢٨٧.

(١) أَنْظِرْ، سُبُلُ السَّلَامِ: ١٨٤/٤، الْخِصَالُ: ٨٤ ح ١١، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ٢٣٩/٥، الْمُصَنَّفُ لِعَبْدِ الرَّزَاقِ: ٣٠٤/١١ ح ٢٠٦٠٦، الْمُصَنَّفُ لِلْكُوفِيِّ: ٦٦٦/٨ ح ١١٨، الْمُفْجَمُ الْأَوْسَطُ: ٣٢٨/٥، مُسْنَدُ الشَّهَابِ: ٢١٤/١ ح ٣٢٥، شَرْحُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ: ٣٩٢/١٨.

(٢) أَنْظِرْ، نَهْجِ الْبَلَاغَةِ: الْحِكْمَةُ (٣).

(٣) أَنْظِرْ، نَهْجِ الْبَلَاغَةِ: الْحِكْمَةُ (١٢٥).

(٤) أَنْظِرْ، فِي ظِلَالِ شَرْحِ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ، مُحَمَّدٌ جَوَادٌ مُغْنِيَّةٌ: ٢٤/٦.

(٥) أَنْظِرْ، نَهْجِ الْبَلَاغَةِ: الْحِكْمَةُ (١٩٤).

يُقْبَلُ عَلَيَّ أَحَدٍ سِوَاهُ .

وَقَدْ بَلَغَ مِنْ جُودِهِ إِنَّهُ كَانَ يُحَارِبُ مُشْرِكًا، فَقَالَ لَهُ الْمُشْرِكُ: «يَا أَبْنِ أَبِي طَالِبٍ، هَبْنِي سَيْفِكَ . فَرَمَاهُ إِلَيْهِ، فَقَالَ الْمُشْرِكُ: عَجَبًا يَا أَبْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَفِي مِثْلِ هَذَا الْوَقْتِ تَدْفَعُ إِلَيَّ سَيْفِكَ؟! . . . فَقَالَ لَهُ: يَا هَذَا إِنَّكَ مَدَدْتَ يَدَ الْمَسْأَلَةِ إِلَيَّ، وَلَيْسَ مِنَ الْكِرْمِ أَنْ يُرَدَّ السَّائِلُ» (١) .

وَقَالَ الشُّعْبِيُّ: «كَانَ - عَلِيٌّ - أَسْخَى النَّاسِ، كَانَ عَلَيَّ الْخُلُقَ الَّذِي يُحِبُّهُ اللَّهُ، السَّخَاءَ وَالْجُودَ، مَا قَالَ: «لَا» لِسَائِلٍ قَطُّ» (٢) .

وَعَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ أَنَّهُ قَالَ: «رَأَيْتُ عَلِيًّا يَدْعُو الْيَتَامَى، فَيُطْعِمُهُمُ الْعَسَلَ، حَتَّى قَالَ بَعْضُ أَصْحَابِهِ: وَدَدْتُ أَنِّي كُنْتُ يَتِيمًا» (٣) . وَأَوْقَفَ الْإِمَامُ جَمِيعَ أَمْلَاكِهِ عَلَيَّ الْفُقَرَاءَ وَالْمَسَاكِينَ، وَكَانَ غَلَّتْهَا فِي السَّنَةِ أَرْبَعِينَ أَلْفَ دِينَارٍ، وَكَانَ يُسْقِي النَّخْلَ بِيَدِهِ لِبَعْضِ الْيَهُودِ بِأَجْرِ زَهِيدٍ، وَيَتَصَدَّقُ بِهِ عَلَيَّ الْمَحْتَاجِينَ .

وَرَوَى الرَّازِيُّ عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ فِي تَفْسِيرِهِ الْكَبِيرِ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (٤) . نَزَلَتْ فِي عَلِيٍّ (٥) . أَمَّا نَزُولُ: ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنْ

(١) أنظر، مناقب آل أبي طالب: ٣٥٨/١ .

(٢) أنظر، شرح النهج لإبن أبي الحديد: ٢١/١ .

(٣) أنظر، مناقب آل أبي طالب: ٣٤٩/١، المعيار والموازنة: ٢٥١، أنساب الأشراف: ١٣٦/٢ .

(٤) البقرة: ٢٧٤ .

(٥) أنظر، تفسير الرازي: ٨٩/٧ طبعة البهية بمصر، الكشاف للزمخشري: ٣١٩/١، و: ٣٩٨/٢ طبعة بيروت، و: ١٦٤/١ طبعة مصر، ذخائر العقبى: ٨٨، تذكرة الخواص: ١٤، نور الأبصار: ٧١ طبعة



الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مَذْكُورًا»<sup>(١)</sup>... «وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا»<sup>(٢)</sup>، فِي عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ وَالْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ فَأَشْهَرُ مِنْ أَنْ يُذَكَرَ، وَلَيْسَ بَعْدَ ثَنَاءِ اللَّهِ قَوْلَ لِقَائِلِ<sup>(٣)</sup>.

وَمِمَّا اسْتَدَلَّ بِهِ الْإِمَامِيَّةُ عَلَى أَفْضَلِيَةِ الْإِمَامِ أَنَّهُ كَانَ أَشْخَى النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَّهُ أَشْتَهَرَ بِالسَّخَاءِ إِلَى حَدِّ الْجَأْمُعَاوِيَّةِ إِلَى الْأَعْتِرَافِ وَالْقَوْلِ بِأَنَّهُ لَوْ مَلَكَ بَيْتًا مِنْ تَبَرٍ، وَبَيْتًا مِنْ تَبِنٍ لَأَنْفَدَ تَبْرَهُ قَبْلَ تَبِنِهِ، وَلَا شَيْءَ بَعْدَ الْإِيْمَانِ بِاللَّهِ أَفْضَلَ مِنْ

﴿ الْعُمَايِيَّةُ وَالسَّعِيدِيَّةُ، دَلَالِيلُ الصَّدَقِ: ١٩٩/٢، كَشَفُ الْمُرَادِ: ٤١١، شَوَاهِدُ التَّنْزِيلِ: ١٤٠/١ ح ١٥٥ - ١٥٨ وَفِي الْأَخِيرِ لَفْظٌ: كَانَتْ لَهُ أَرْبَعَةٌ دَنَائِيرٌ فَتَصَدَّقَ بِدَيْنَارٍ... لَكِنْ فِي لَفْظِ أَبِي بَكْرٍ: كَانَ عِنْدَهُ أَرْبَعَةٌ دَرَاهِمٌ فَاتَّفَقَ بِاللَّيْلِ وَاحِدًا... وَح ١٥٩ فِيهِ لَفْظٌ أَرْبَعَةٌ دَنَائِيرٍ - أَوْ أَرْبَعَةٌ دَرَاهِمٍ - وَح ١٦٠ وَ ١٦١ وَفِيهِمَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الدَّرَاهِمَ الْوَاحِدَ الْمُقْلَ أَفْضَلُ مِنْ مِئَةِ أَلْفِ دَرَاهِمٍ مِنَ الْمَوْسِرِ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. وَفِي ح ١٦٢ وَ ١٦٣: ... تَصَدَّقْ بَعْضَهَا نَهَارًا وَبَعْضَهَا لَيْلًا...، الْمَنَاقِبُ لِابْنِ الْمُغَازَلِيِّ: ٢٨٠ ح ٣٢٥، كَفَايَةُ الطَّالِبِ: ٢٣٢، طَبْعَةُ الْحَيْدَرِيَّةِ وَ ١٠٨ طَبْعَةُ الْغُرِّيِّ.

تَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ: ٣٤٧/٣، تَفْسِيرُ أَبِي كَثِيرٍ: ٣٢٦/١، شَرْحُ النَّهْجِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ: ٢١/١، وَ: ٢٧٦/١٣، مَجْمَعُ الرُّوَايَاتِ: ٣٢٤/٦، الدَّرُ الْمَشْهُورُ: ٣٦٣/١، يَنْبَائِعُ الْمَوْدَّةِ: ٩٢ وَ ٢١٢ طَبْعَةُ إِسْلَامِبُولِ وَ ١٠٦ وَ ٢٥٠ طَبْعَةُ الْحَيْدَرِيَّةِ. وَ: ١٧٦/٢ وَ ٤١٩ طَبْعَةُ أُسُوءِ، وَ: ٢٧٤/١ طَبْعَةُ أُسُوءِ أَيْضًا، الصَّوَاغِقُ الْمُخْرِقَةُ: ١٣١ ب ٩ الْفَصْلُ ٤، فَرَائِدُ السَّمْطِيِّ: ٣٥٦/١ ح ٢٨٢، الْمَنَاقِبُ لِلْخَوَّارِزْمِيِّ: ٢٨١ ح ٢٧٥، الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ: ٨٠/١١ ح ١١١٦٤، تَارِيخُ دِمَشْقَ: ٤١٣/٢ ح ٩١١ وَ ٩١٢، أَسَدُ الْغَابَةِ: ٢٥/٤، مَعَالِمُ التَّنْزِيلِ لِلتَّبَغُويِّ بِهَامِشِ تَفْسِيرِ الْخَازَنِ: ٢٤٩/١، الرِّيَاضُ النَّضْرَةُ: ٢٠٦/٢، تَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ: ٣٤٧/٣، فَتْحُ الْقَدِيرِ: ٢٩٤/١ وَ ٢٦٥ طَبْعَةُ ١ بِمِضْرٍ، نَظْمُ دُرِّ السَّمْطِيِّ: ٩٠.

(١) الْإِنْسَانِ: ١.

(٢) الْإِنْسَانِ: ٨.

(٣) أَنْظَرُ، تَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ: ١٣٠/١٩، دُرُّ السَّمْطِيِّ فِي خَبَرِ السَّبْطِ: ٦١، شَوَاهِدُ التَّنْزِيلِ: ٣٣٢/٢

وَ ٤٠٣، أَسْبَابُ نَزُولِ الْآيَاتِ، الْوَاحِدِيُّ: ٢٩٦، زَادَ الْمَسِيرُ: ٣٢١/١، الدَّرُ الْمَشْهُورُ: ٣٩٩/٦.

السَّخَاءِ<sup>(١)</sup>. فَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، هَمَّ بِقَتْلِ أَحَدِ الْمُشْرِكِينَ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَنْ يَعْفو عَنْهُ، لِأَنَّهُ كَرِيمٌ يُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَلَمَّا عَلِمَ الْمُشْرِكُ بِذَلِكَ أَسْلَمَ وَتَشَهَّدَ الشَّهَادَتَيْنِ<sup>(٢)</sup>. وَهَذَا الْحَدِيثُ يُوحِي إِلَيْنَا بِأَنَّ سَجِيَةَ الْكَرَمِ مَحْبُوبَةٌ لَدَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ، وَلَوْ كَانَتْ مِنْ جَاهِدِ كَافِرٍ، وَرُوي: «أَنَّ حَاتِمًا لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ لِكُفْرِهِ، وَلَا يُعَذَّبُ فِي النَّارِ لِكَرَمِهِ»، وَقَالَ الْإِمَامُ الرَّضَاءُ<sup>(٣)</sup>: «أَنَّ الْكَرِيمَ قَرِيبٌ مِنَ الْجَنَّةِ، قَرِيبٌ مِنَ اللَّهِ، قَرِيبٌ مِنَ النَّاسِ، وَالْبَخِيلَ بَعِيدٌ عَنِ الْجَنَّةِ، بَعِيدٌ عَنِ اللَّهِ، بَعِيدٌ عَنِ النَّاسِ»<sup>(٣)</sup>.

وَبِالتَّالِي، فَنَحْنُ حِينَ نَتَكَلَّمُ عَنِ جُودِ الْإِمَامِ، وَشَجَاعَتِهِ، وَزُهْدِهِ، وَعِلْمِهِ فَلَا نُضِيفُ وَصْفًا إِلَى وَصْفٍ، كَمَا يُضَافُ الْوَاحِدُ إِلَى الْإِثْنَيْنِ، وَإِنَّمَا نَتَكَلَّمُ عَنِ خَصَائِصِ عَظَمَتِهِ، وَآثَارِ شَخْصِيَّتِهِ الَّتِي هِيَ الْمَصْدَرُ الْأَوَّلُ لِكُلِّ فَضِيلَةٍ وَمَكْرَمَةٍ، فَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نَذَكَرَ الْفَضَائِلَ بِكَامِلِهَا ذَكَرْنَا أَسْمَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَكَفَى؛ لِأَنَّهُ هُوَ الْفَضَائِلُ، تَمَامًا كَالشَّمْسِ الَّتِي يُغْنِي ذِكْرُهَا عَنِ ذِكْرِ النُّورِ لِأَنَّهَا هِيَ النُّورُ.

(١) أنظر، شرح النهج لابن أبي الحديد: ٢٢/١، مناقب أهل البيت، حيدر الشيرازي: ٢٢٥، كشف

الغمة: ٤٨/٢، الفتوح لابن أعثم: ٢٥٥/٦، تاريخ دمشق لابن عساکر الشافعي: ٥٨/٣.

(٢) أنظر، الكافي: ٤٠/٤ ح ٥.

(٣) أنظر، الكافي: ٤٠/٤ ح ٩، عيون أخبار الرضا: ١٥/١ ح ٢٧، المعجم الأوسط: ٢٧/٣، الجامع

الصغير: ٦٧/٢ ح ٤٨٠٤، وسائل الشيعة: ٥٤٥/٢١ ح ٨، تكملة حاشية رد المحتار: ٥٦٤/٢.



## دُنْيَا عَلِيٍّ

لباسه:

كَانَ لِبَاسِ عَلِيٍّ يَتَأَلَّفُ مِنْ ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ:

(١) الْقَمِيصِ إِلَى فَوْقِ الْكَعْبِ.

(٢) الْأِزَارِ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ.

(٣) الْمِدْرَعَةِ: وَهِيَ ثَوْبٌ مِنْ صُوفٍ.

وَكَانَ ثَمَنُ لِبَاسِهِ كَامِلًا دِينَارًا وَاحِدًا<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ الْإِمَامُ؛ «وَاللَّهِ لَقَدْ رَقَعْتُ مِدْرَعَتِي هَذِهِ حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ مِنْ رَاقِعِهَا. وَلَقَدْ قَالَ لِي قَائِلٌ: أَلَا تَتَبَذُّهَا عَنْكَ؟ فَقُلْتُ: أَغْرُبُ عَنِّي، فَعِنْدَ الصَّبَاحِ يَحْمَدُ الْقَوْمُ الشَّرِيءَ»<sup>(٢)</sup>.

قِيلَ: وَكَانَ رَاقِعَ الْمِدْرَعَةِ وَلَدَهُ الْحَسَنُ، وَكَانَ يَرَقَعُهَا بِجِلْدِ تَارَةٍ، وَبِلَيْفِ أُخْرَى.

(١) أَنْظِرْ، الْكَافِي: ٤٥٦/٦ ح ٢، وَسَائِلُ الشَّيْخَةِ: ٣/٣٦٦ ح ٧، مَكَارِمُ الْأَخْلَاقِ، الطَّبْرَسِيِّ: ١١٣.

(٢) أَنْظِرْ، نَهْجُ الْبَلَاغَةِ: الْخُطْبَةُ (١٦٠).

أَمَّا حِذَاوَةٌ فَمِنْ لَيْفٍ، وَكَانَ يُصْلِحُهُ بِيَدِهِ<sup>(١)</sup>، وَقَالَ لَهُ آخَرٌ: بَدَّلْ ثَوْبَكَ هَذَا. فَقَالَ لَهُ: وَأَيُّ ثَوْبٍ أُشْتَرِ مِنْهُ لِلْعَوْرَةِ<sup>(٢)</sup>؟! وَقَالَ لَهُ ثَالِثٌ مِثْلَ ذَلِكَ. فَأَجَابَهُ الْإِمَامُ: هَذَا أَبْعَدُ لِي عَنِ الْكِبَرِ، وَأَجْدَرُ أَنْ يَقْتَدِيَ بِهِ الْمُسْلِمُ<sup>(٣)</sup>. وَعَنْ إِحْيَاءِ الْعُلُومِ لِلغَزَالِيِّ كَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَمْتَنِعُ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ حَتَّى يَبِيعَ سَيْفَهُ<sup>(٤)</sup>. وَلَا يَكُونُ لَهُ إِلَّا قَمِيصٌ وَاحِدٌ، لَا يَجِدُ غَيْرَهُ فِي وَقْتِ الْغَسْلِ، وَقَالَ عَلِيُّ مَرَّةً: «مَنْ يَشْتَرِي سَيْفِي هَذَا، فَوَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ لَطَالَمَا كَشَفْتُ بِهِ الْكُرُوبَ عَنْ وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ، فَوَاللَّهِ لَوْ كَانَ عِنْدِي ثَمَنُ إِزَارِ مَا بَعْتُهُ»<sup>(٥)</sup>. وَقَالَ لِأَهْلِ الْبَصْرَةِ: مَاذَا تَنْقُمُونَ مِنِّي؟ أَنْ هَذَا مِنْ غَزَلِ أَهْلِي، وَأَشَارَ إِلَى قَمِيصِهِ<sup>(٦)</sup>.

وَعَنْ الْإِمَامِ الْبَاقِرِ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ذَهَبَ مَعَ قَنْبَرٍ إِلَى سُوقِ الْبِزَازِينَ، وَطَلَبَ مِنْ رَجُلٍ يَبِيعُ الْمَلَابِسَ أَنْ يَبِيعَهُ ثَوْبَيْنِ، فَقَالَ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عِنْدِي حَاجَتُكَ، وَلَمَّا أُيْقِنَ الْإِمَامُ أَنَّ الرَّجُلَ يَعْرِفُهُ تَرَكَهُ وَمَضَى، وَأَبَى أَنْ يَشْتَرِيَ مِنْهُ خَشِيئَةً أَنْ يَتَسَاهَلَ مَعَهُ فِي الثَّمَنِ، ثُمَّ وَقَفَ عَلَى غُلَامٍ وَأَشْتَرِيَ مِنْهُ ثَوْبَيْنِ: أَحَدُهُمَا بِثَلَاثَةِ دَرَاهِمٍ وَالْآخَرُ بِدَرَاهِمَيْنِ، وَبَعْدَ أَنْ قَبِضَ الْغُلَامُ الثَّمَنَ جَاءَ أَبُوهُ، وَعَرَفَ الْإِمَامُ، فَقَالَ لَهُ: يَا مَوْلَايَ أَنْ أَبْنِي لَا يَعْرِفُكَ، وَهَذَا دِرْهَمَانِ رِبْحَهُمَا

(١) أنظر، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ٢٦/١، بتأنيع المؤدّة: ٤٥٢/١.

(٢) أنظر، مناقب آل أبي طالب: ٣٦٦/١، مكارم الأخلاق: ٩٩.

(٣) أنظر، ذخائر العقبين: ١٠٢، مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب: ٣٦٦/١، تأريخ دمشق لابن

عساکر الشافعي: ٤٨٥/٤٢، جلیة الأولیاء: ٨٢/١، الفارقات: ١٠٨/١، بتأنيع المؤدّة: ١٩٩/٢.

(٤) أنظر، المصنّاد السابقة نقلاً عن إحياء علوم الدّین.

(٥) أنظر، ذخائر العقبين: ١٠٧، مناقب أحمد: ح ٢٠، سبل الهدى والرّشاد: ٣٠/١٦.

(٦) أنظر، نهج السعادة: ٤١٣/١، تأريخ دمشق، ترجمة الإمام عليّ: ح ١٢٣٢.

مِنْكَ . فَقَالَ لَهُ : مَا كُنْتُ لِأَفْعَل لَقَدْ اتَّفَقْنَا مَعَ وَلَدِكَ عَلِيٍّ رِضِي .

وَأَعْطَى الْإِمَامَ الثَّوْبَ الَّذِي بِنِثْلَاثَةِ دَرَاهِمٍ لِقَنْبَرٍ ، وَأَبْقَى الَّذِي بَدْرَهَمَيْنِ لِنَفْسِهِ ، فَقَالَ قَنْبَرٌ : أَنْتَ أَوْلَى بِهِ مِنِّي ، إِنَّكَ تَصْعَدُ الْمِنْبَرَ ، وَتَخْطُبُ النَّاسَ . فَقَالَ لَهُ : وَأَنْتَ شَابٌ ، وَلَكَ شَرُّهُ الشَّبَابُ ، وَأَنَا أَسْتَحْيِي مِنْ رَبِّي أَنْ أَتَفْضَلَ عَلَيْكَ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ : أَلْبَسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ ، وَأَطْعَمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ <sup>(١)</sup> .

وَمِنْ أَقْوَالِهِ : « أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَأْمُومٍ إِمَامًا ، يَقْتَدِي بِهِ وَيَسْتَضِيءُ بِنُورِ عِلْمِهِ ؛ أَلَا وَإِنَّ إِمَامَكُمْ قَدْ أَكْتَفَى مِنْ دُنْيَاهُ بِطَمْرِيهِ ، وَمِنْ طَعْمِهِ بِقُرْصِيهِ » <sup>(٢)</sup> .

وَجَاءَ فِي وَصْفِهِ : يُعْجِبُهُ مِنَ اللَّبَاسِ مَا خَشِنَ ، وَمِنْ الطَّعَامِ مَا جَشِبَ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ! ... عَلِيٌّ خَلِيفَةُ الْمُسْلِمِينَ فِي الْعِرَاقِ ، وَفَارَسَ ، وَالْحِجَازِ ، وَالْيَمَنِ ، وَمَصْرَ ، يَبِيعُ سَيْفَهُ لِيَشْتَرِيَ أَزَارًا بِدْرَهَمَيْنِ ! ... عَلِيٌّ وَالدُّنْيَا فِي يَدِهِ يَنْصَرِفُ فِيهَا كَيْفَ شَاءَ ، وَمَتَى شَاءَ يَكْتَفِي مِنْهَا بِطَمْرَيْنِ وَقُرْصَيْنِ ! ... أَجَلٌ ، لَقَدْ أَكْتَفَى عَلِيٌّ بِطَمْرِيهِ مِنْ هَذِهِ الدُّنْيَا ، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَكْتَفِ مِنَ الْفَضَائِلِ وَالْمَنَاقِبِ إِلَّا بِكَامِلِهَا وَأَكْمَلِهَا ، فَلَقَدْ ضَمَّ ذَلِكَ الْمِئْزَرَ الْبَالِيَّ شَرِيكَ التَّنْزِيلِ ، وَمُسْتَوْدِعَ التَّأْوِيلِ ، وَقَسِيمَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ <sup>(٣)</sup> ، وَسَيِّدَ الْكَوْنَيْنِ ، وَحُجَّةَ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ بَعْدَ الرَّسُولِ الْأَعْظَمِ .

وَهَلْ يَهْتَمُّ الْإِمَامُ بِالْمَلَابَسِ ، وَهُوَ الْقَائِلُ : « : « قِيَمَةُ كُلِّ أَمْرٍ مَّا يُحْسِنُهُ » <sup>(٤)</sup> ؟ ! . وَهَلْ تَدُلُّ مَفَاخِرَ الثِّيَابِ عَلَى الْعِظَمَةِ وَالْقَدَاسَةِ ؟ ! وَهُوَ الْقَائِلُ فِي

(١) أنظر ، مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب : ١ / ٣٦٦ ، روضة الواعظين : ١٠٨ .

(٢) أنظر ، نهج البلاغة : الرسالة (٤٥) .

(٣) أنظر ، كشف الغمّة : ١ / ٩٣ ، المناقب للخوارزمي : ٤٠ طبعة جماعة المدرّسين في قم .

(٤) أنظر ، نهج البلاغة : الحكمة (٧٩) .

وَصَف دَخُول مُوسَى وَهَارُونَ عَلَى فِرْعَوْنَ :

«وَلَقَدْ دَخَلَ مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ وَمَعَهُ أَخُوهُ هَارُونُ - عَلَيْهِمَا السَّلَامُ - عَلَى فِرْعَوْنَ ، وَعَلَيْهِمَا مَدَارِعُ الصُّوفِ ، وَبِأَيْدِيهِمَا الْعِصِيُّ ، فَشَرَطَا لَهُ ، إِنَّ أَسْلَمَ - بَقَاءَ مُلْكِهِ ، وَدَوَامَ عِزِّهِ ، فَقَالَ : « أَلَا تَعْجَبُونَ مِنْ هَذَيْنِ يَشْرِطَانِ لِي دَوَامَ الْعِزِّ ، وَبَقَاءَ الْمُلْكِ ، وَهُمَا بِمَا تَرَوْنَ مِنْ حَالِ الْفَقْرِ ، وَالذُّلِّ ، فَهَلَا أَلْقَيْ عَلَيْهِمَا أَسَاوِرَةً مِنْ ذَهَبٍ ؟ إِعْظَامًا لِلذَّهَبِ وَجَمْعِهِ ، وَاحْتِقَارًا لِلصُّوفِ وَلُبْسِهِ » (١) .

هَذَا مَنْطِقٌ مَنْ اسْتَحُوذَ عَلَيْهِ الشَّيْطَانُ ، وَكَانَ لَهُ قَرِيبًا ، يَزِدُّرِي الْفَضِيلَةَ وَأَهْلَهَا ، وَيُقَدِّرُ أَصْحَابَ الْمَالِ وَالْجَاهِ ! .

جَاءَ رَجُلٌ مُوسِرٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ، وَكَانَ نَقِي الثَّوْبِ ، فَجَلَسَ إِلَى جَنْبِهِ ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مُعْسِرٌ دَرَنِ الثَّوْبِ ، فَجَلَسَ إِلَى جَنْبِ الرَّجُلِ الْمُوسِرِ ، فَقَبِضَ الْمُوسِرُ ثِيَابَهُ وَضَمَّهَا ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : « أَخِفْتَ أَنْ يَمْسَكَ مِنْ فَقْرِهِ شَيْءٌ ؟ ! قَالَ : لَا . قَالَ : أَخِفْتَ أَنْ يُوسَخَ ثَوْبُكَ ؟ ! قَالَ : لَا ، قَالَ : فَمَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ ؟ ! . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ لِي قَرِيبًا يُزِينُ لِي كُلَّ قَبِيحٍ ، وَيُقْبِحُ لِي كُلَّ حَسَنٍ ، وَقَدْ جَعَلْتُ لِهَذَا الرَّجُلِ نِصْفَ مَا أَمْلُكُ . فَقَالَ الرَّسُولُ لِلْمُوسِرِ : أَتَقْبَلُ ؟ قَالَ : لَا . فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ الْمُوسِرُ : وَلِمَاذَا ؟ ! . فَقَالَ : أَخَافُ أَنْ يَدْخُلَنِي مَا دَخَلَكَ ، وَيُزِينُ لِي الشَّيْطَانُ مَا زِينُ لَكَ » (٢) .

(١) أنظر، نهج البلاغة: الخطبة (١٩٢).

(٢) أنظر، الكافي: ٢/٢٦٣ ح ١١.

## طَعَامُهُ:

دَخَلَ عَلَيْهِ بَعْضُ أَصْحَابِهِ ، فَوَجَدَ بَيْنَ يَدَيْهِ إِنَاءً فِيهِ لَبَنٌ تَفُوحٌ مِنْهُ رَائِحَةُ الْحُمُوضَةِ ، وَفِي يَدِهِ رَغِيفٌ ظَهَرَ فِيهِ قِشَارُ الشَّعِيرِ ، وَهُوَ يَكْسِرُهُ بِسَيْدِهِ ، وَيَطْرَحُ الْكَسْرَ فِي اللَّبَنِ ، فَقَالَ لَهُ الْإِمَامُ : أَدْنُ وَأَصْبِ مِنْ طَعَامِنَا . فَأَمْتَنَعَ الرَّجُلُ ، وَقَالَ لِفِضَّةِ خَادِمِ الْإِمَامِ أَلَا تَتَّقُونَ اللَّهَ فِي هَذَا الشَّيْخِ ؟ ! أَلَا تَتَخَلُّونَ هَذَا الطَّعَامَ مِنَ النَّخَالَةِ ؟ . قَالَتْ : أَمْرٌ أَنْ لَا نَتَخَلَ لَهُ طَعَامًا<sup>(١)</sup> .

وَعَنِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ أَنَّهُ أَهْدَى إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ طَسْتٌ مِنْ قَالُودَجٍ ، وَكَانَ فِي نَفْرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَقَالَ مُدُوا أَيْدِيكُمْ ، فَمَدُّوهَا وَمَدَّ يَدَهُ الشَّرِيفَةَ ، ثُمَّ رَفَعَهَا ، فَقَالُوا لَهُ : أَمْرَتَنَا أَنْ نُمَدَّ يَدَنَا ، فَفَعَلْنَا ، وَمَدَدْتَ يَدَكَ ، ثُمَّ قَبَضْتَهَا ؟ .. فَقَالَ : ذَكَرْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَأْكُلْهُ ، فَكَرِهْتُ أَكْلَهُ<sup>(٢)</sup> .

وَذَكَرَ صَاحِبُ سَفِينَةِ الْبَحَارِ فِي مَادَّةِ « كَبْدٌ » عَنْ كِتَابِ مَصْبَاحِ الْأَنْوَارِ : بَلَّغْنَا أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ أَشْتَهَى كَبْدًا مَشْوِيَةً عَلَى خُبْزَةِ لَيْتَةٍ ، فَأَقَامَ حَوْلًا يَشْتَهِيهَا . ثُمَّ ذَكَرَ ذَلِكَ لِلْحَسَنِ ﷺ ، وَهُوَ صَائِمٌ يَوْمَ مِنَ الْأَيَّامِ ، فَصَنَعَهَا لَهُ : فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَفْطُرَ قَرَّبَهَا إِلَيْهِ ، فَوَقَفَ سَائِلًا بِالْبَابِ ، فَقَالَ : يَا بُنَيَّ أَحْمِلْهَا إِلَيْهِ لِأَنْقِرَ صَحِيفَتَنَا غَدًا : « أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمْ الدُّنْيَا وَأَسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا »<sup>(٣)</sup> .

وَلَوْ صَدَرَ هَذَا الْإِثَارُ مِنْ غَيْرِ عَلِيٍّ لَتَعَجَبْنَا ، وَبَحَثْنَا عَنْ سَبَبِهِ ، أَمَّا وَقَدْ صَدَرَ

(١) أنظر، الغارات: ٧٠٧/٢، المناقب للخوارزمي: ١١٨.

(٢) أنظر، المحاسن: ٤١٠/٢ ح ١٣٥، مناقب آل أبي طالب: ٩٩/٢، كشف الغمّة: ١٦٣/١.

(٣) الأَخْقَاف: ٢٠. وأنظر، مصباح الأنوار: ٣١٤، سَفِينَةُ الْبَحَارِ: ٤٥٨/٢، مُسْتَدْرِكُ سَفِينَةِ الْبَحَارِ:



عَنْ الَّذِي يَرْجَحُ إِيمَانَهُ عَلَى السَّمَوَاتِ السَّبْعِ، وَالْأَرْضِينَ السَّبْعِ<sup>(١)</sup> فَلَا عَجَبَ،  
وَإِنَّمَا الْعَجَبُ أَنْ لَا يَصْدُرُ مِنْهُ ذَلِكَ.

وَإِذَا تَنَافَسَ الْمُتَنَافِسُونَ مِنْ أَهْلِ الْجَهَالَةِ وَالضَّلَالَةِ عَلَى الْمَأْكَلِ وَالْمَشَارِبِ  
وَتَكَالَبُوا عَلَى الْجَاهِ وَالْمَالِ وَتَسَابَقُوا إِلَى أَقْتِنَاءِ السَّيَّارَاتِ الْحَدِيثَةِ الْفَارِهِةِ، وَبِنَاءِ  
الْعِمَارَاتِ الضَّخْمَةِ، فَإِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ وَأَصْفِيَاءَهُ يَتَسَابِقُونَ إِلَى مَرْضَاةِ اللَّهِ وَثَوَابِهِ،  
وَيَتَأَسُونَ بِمُوسَى، وَعِيسَى، وَمُحَمَّدٍ، فَلَقَدْ جَاءَ فِي بَعْضِ خُطَبِ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ:

« وَ لَقَدْ كَانَ فِي رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - كَافٍ لَكَ فِي الْأُسْوَةِ، وَ دَلِيلٌ لَكَ عَلَى ذَمِّ  
الدُّنْيَا، وَ عَيْبِهَا، وَ كَثْرَةِ مَخَازِبِهَا، وَ مَسَاوِيهَا، إِذْ قُبِضَتْ عَنْهُ أَطْرَافُهَا، وَ وُطِّئَتْ  
لِغَيْرِهِ أَكْنَافُهَا، وَ فُطِمَ عَنْ رَضَاعِهَا، وَ زُوِيَ عَنْ زَخَارِفِهَا (٦).

وَ إِنْ شِئْتَ تَنَبَّأْتُ بِمُوسَى كَلِيمِ اللَّهِ - ﷺ - حَيْثُ يَقُولُ: « رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ  
مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ »<sup>(٢)</sup>. وَ اللَّهُ، مَا سَأَلَهُ إِلَّا خُبْرًا يَأْكُلُهُ، لِأَنَّهُ كَانَ يَأْكُلُ بَقْلَةَ الْأَرْضِ، وَ لَقَدْ  
كَانَتْ خُضْرَةٌ الْبَقْلِ تُرَى مِنْ شَفِيفِ صِفَاقِ بَطْنِهِ، لَهُزَالِهِ، وَ تَشْدُبُ لَحْمِهِ ».

وَ إِنْ شِئْتَ ثَلَّثْتُ بِدَاوُدَ - ﷺ - صَاحِبِ الْمَزَامِيرِ، وَ قَارِيِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَلَقَدْ كَانَ  
يَعْمَلُ سَفَائِفَ الْخُوصِ بِيَدِهِ، وَ يَقُولُ لِجُلَسَائِهِ: أَيُّكُمْ يَكْفِينِي بَيْعَهَا! وَ يَأْكُلُ قُرْصَ  
الشَّعِيرِ مِنْ ثَمَنِهَا.

(١) جَاءَ فِي كِتَابِ الرِّيَاضِ النَّضْرَةِ لِلْمُحِبِّ الصُّبْرِيِّ مِنَ السَّنَةِ: ٢ / ٣٠٠ طَبْعَةٌ عَامَ (١٠٥٣) عَنْ عُمَرَ بْنِ  
الْخَطَّابِ أَنَّهُ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ لِسَمِيعَتِهِ يَقُولُ: لَوْ أَنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ وَضَعْتَ  
فِي كَفَّةٍ، وَوَضَعَ إِيمَانَ عَلِيٍّ فِي كَفَّةٍ لَرَجَحَ إِيمَانُ عَلِيٍّ مِنْهُ نَبْرًا، وَأَنْظُرْ، تَارِيخُ مَدِينَةِ دِمَشْقَ: ٤٢ / ٣٤١.  
كَنْزُ الْعُمَالِ: ١٥٦ / ٦، كَفَايَةُ الطَّالِبِ: ١٢٩، مَنَاقِبُ آلِ أَبِي طَالِبٍ: ٢ / ١٩١، ذَخَائِرُ الْعُقَيْبِيِّ: ١٠٠،  
مَنَاقِبُ الْخَوَارِزْمِيِّ: ٧٨، كَشْفُ الْعَمَّةِ: ١ / ٢٨٨، يَنْبِيعُ الْمَوْدَّةِ: ٢ / ١٨٨.

(٢) الْقَصَصِ: ٢٤.

وَإِنْ شِئْتَ قُلْتُ فِي عَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ - ﷺ - فَلَقَدْ كَانَ يَتَوَسَّدُ الْحَجَرَ، وَيَلْبَسُ  
الْحَشِينَ، وَيَأْكُلُ الْجَشِبَ، وَكَانَ إِدَامُهُ الْجُوعَ، وَسِرَاجُهُ بِاللَّيْلِ الْقَمَرَ، وَظِلَالُهُ فِي  
الشُّتَاءِ مَشَارِقَ الْأَرْضِ، وَمَعَارِبِهَا، وَفَاكِهَتُهُ، وَرِيحَانُهُ مَا تُثْبِتُ الْأَرْضُ لِلْبَهَائِمِ، وَ  
لَمْ تَكُنْ لَهُ زَوْجَةٌ تَفْتِنُهُ، وَلَا وَلَدٌ يَحْزِنُهُ، وَلَا مَالٌ يَلْفِتُهُ، وَلَا طَمَعٌ يُذِلُّهُ، دَابَّتُهُ  
رِجْلَاهُ، وَخَادِمُهُ يَدَاهُ» (١).

تَأْسَى عَلِيٌّ بِمُحَمَّدٍ، وَمُوسَى، وَعَيْسَى؛ لِأَنَّهُ مِنْ هَذَا الْبَيْتِ، بَيْتِ الرَّحْمَةِ،  
وَمِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، شَجَرَةِ النُّبُوَّةِ، أَمَّا أَبْنَاءُ الدُّنْيَا فَقَدْ سَارُوا بِسِيرَةِ ابْنِ الْعَاصِ  
الَّذِي بَاعَ دِينَهُ بِوَلَايَةِ مَصْرٍ وَخَرَّاجِهَا لِمَنْ بَاعَ وَتَابِعَ وَشَاعِيَ الشَّيْطَانَ، قَالَ الْإِمَامُ:  
«الدُّنْيَا جِيفَةٌ، فَمَنْ أَرَادَهَا فَلْيَصْبِرْ عَلَى مُخَالَطَةِ الْكِلَابِ» (٢). وَلِذَا لَفَظَهَا الْإِمَامُ  
لَفْظَ النَّوَاةِ، وَكَانَتْ عِنْدَهُ أَحْقَرُ مِنْ حِدَائِهِ، وَمِنْ وَرَقَةٍ فِي فَمِ جَرَادَةٍ تَقْضُمُهَا» (٣).  
قَالَ الْأُسْتَاذُ الْعَقَادُ فِي آخِرِ كِتَابِ «عَبْقَرِيَّةِ الْإِمَامِ»: «أَمَّا مَعِيشَةُ عَلِيٍّ فِي بَيْتِهِ  
بَيْنَ زَوْجَاتِهِ وَأَبْنَائِهِ فَمَعِيشَةُ الزُّهْدِ وَالْكَفَافِ، وَأَوْجَزُ مَا يُقَالُ فِيهَا أَنَّهُ كَانَ يَتَنَفَّقُ لَهُ  
أَنْ يَطْحَنَ لِنَفْسِهِ، وَأَنْ يَأْكُلَ الْخُبْزَ الْيَابِسَ الَّذِي يَكْسِرُهُ عَلَى رُكْبَتِهِ، وَأَنْ يَلْبَسَ  
الرِّدَاءَ الَّذِي يَرْعَدُ فِيهِ، وَأَنْ أَحَدًا مِنْ رَعَايَاهُ لَمْ يَمْتَ عَن نَّصِيبِ أَقْلٍ مِنَ النَّصِيبِ  
الَّذِي مَاتَ عَنْهُ، وَهُوَ خَلِيفَةُ الْمُسْلِمِينَ» (٤).

(١) أنظر، نهج البلاغة: الخطبة (١٦٠).

(٢) أنظر، كنز العمال: ٧١٩/٣ ح ٨٥٦٤، كشف الخفاء: ٤٠٩/١ ح ٣١٣، الدر المنثور: ٣٠١/٣، أسد

الغابة: ٢٣/٤، سبل الهدى والرشاد: ٣٠١/١١.

(٣) أنظر، نهج البلاغة: الخطبة (٢٢٤).

(٤) أنظر، كتابه «عَبْقَرِيَّةِ الْإِمَامِ»: ٥٧.

## بَيْتُهُ:

حِينَ بَنَى رَسُولُ اللَّهِ الْمَسْجِدَ فِي الْمَدِينَةِ بَنَى حَوْلَهُ عَشْرَةَ بُيُوتٍ: تِسْعَةٌ مِنْهَا لِأَزْوَاجِهِ، وَعَاشِرُهَا لِعَلِيِّ وَفَاطِمَةَ، وَكَانَ فِي وَسْطِ الْبُيُوتِ، وَكَانَ يَسْكُنُهُ مُدَّةَ وَجُودِهِ فِي الْمَدِينَةِ، ثُمَّ سَكَنَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَوْلَادُهُ وَأَحْفَادُهُ إِلَى أَيَّامِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ، فَأَغْتَاضَ مِنْ وَجُودِهِ، وَأَرَادَ أَنْ يَهْدِمَهُ مُحْتَجًّا بِتَوْسِيعِ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ فِيهِ الْحَسَنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَطَلَبُوا أَنْ يَخْرُجَ مِنْهُ، فَقَالَ: لَا أَخْرُجُ، وَلَا أَمْكَنُ مِنْ هَدْمِهِ، فَضُرِبَ بِالسِّيَاطِ، وَأُخْرِجَ قَهْرًا عَنْهُ، وَهَدِمَ الدَّارَ، وَزِيدَ فِي الْمَسْجِدِ<sup>(١)</sup>.

وَلَمَّا بُويعَ الْإِمَامُ بِالْخِلَافَةِ، وَأُنْتَقَلَ إِلَى الْكُوفَةِ «أَبِي أَنْ يُنْزَلَ الْقَصْرَ الْأَبْيَضَ الْمَعْرُوفَ بِقَصْرِ الْإِمَارَةِ إِيْثَارًا لِلْخَصَائِصِ الَّتِي يَسْكُنُهَا الْفُقَرَاءُ، وَلَمْ يَبْنِ آجِرَةَ عَلِيٍّ آجِرَةَ، وَلَا لِبَنَتِهِ عَلِيٍّ لِبَنَتِهِ، وَلَا قُضْبَةَ عَلِيٍّ قُضْبَةَ»<sup>(٢)</sup>.

أَنَّ عَلِيًّا لَا يَهْتَمُّ بِالْقَصْرِ الْأَبْيَضِ وَلَا بِغَيْرِهِ بَعْدَ أَنْ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ: «أَنْتَ مَعِيَ فِي قَصْرِي فِي الْجَنَّةِ»<sup>(٣)</sup>، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «الْجَنَّةُ تَشْتَاقُ إِلَيَّ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ: عَلِيٍّ، وَعَمَّارَ،

(١) أنظر، مناقب آل أبي طالب: ٢/٣٨، نهج الإيمان، ابن جبر: ٤٤٣، السيِّدة فاطمة الزهراء، مُحَمَّدٌ يَوْمِي: ١٢٣.

(٢) أنظر، عقبرية الإمام، العقاد، وأسد الغابة، لابن الأثير، (منه). وأنظر، الكافي: ٨/١٣٠ ح ١٠٠، أمالي الصدوق: ٣٥٦ ح ١٤، مناقب آل أبي طالب: ١/٣٦٥، أسد الغابة: ٤/٢٤، الكامل في التاريخ: ٣/١٦٠، فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل: ١/٥٣٦.

(٣) أنظر، الإمام أحمد في المنقب، والمحب الطبري في الرياض النضرة: ٢/٢٧٧، (منه). وأنظر، نظم دُرر السَّمْطَيْنِ: ٩٥، كنز العمال: ٩/١٦٧ ح ٢٥٥٥٤، الكامل في التاريخ: ٣/٢٠٧، تاريخ مدينة دمشق: ٢١/٤١٦، سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ: ١/١٤٢، أحمد بن حنبل في كتابه المنقب:

وَسَلْمَانَ»<sup>(١)</sup>، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «أَنَّ اللَّهَ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، وَأَنَّ قَصْرِي فِي الْجَنَّةِ، وَقَصْرَ إِبْرَاهِيمَ مُتَقَابِلَانَ، وَقَصْرَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ بَيْنَ قَصْرِي وَقَصْرَ إِبْرَاهِيمَ، فَيَالَهُ مِنْ حَبِيبٍ بَيْنَ خَلِيلَيْنِ!...»<sup>(٢)</sup>، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «يَا عَلِيُّ مَعَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَصَا مِنْ عِصِي الْجَنَّةِ تَذُودُ بِهَا الْمُنَافِقِينَ عَنِ الْحَوْضِ»<sup>(٣)</sup>.

### بَيْتُ الْمَالِ:

قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي كِتَابِ «الْأَسْتِيعَابِ»: كَانَ عَلِيُّ يَقْسِمُ مَا فِي بَيْتِ الْمَالِ

⇨ ١٠٨٥/٦٣٨/٢، وَأَبْنُ عَسَاكَرٍ فِي تَارِيخِهِ: ١٠٧/٦ و ٢٠١ ح ١٤٨ و ١٥٠، وَالْبَغْوِيُّ فِي مَضَائِيحِهِ: ١٩٩/٢، فَرَايِدُ السَّمْطَيْنِ لِلْجُوَيْنِيِّ: ١١٥/١ و ١٢١.

(١) أَنْظَر، الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمَنَاقِبِ، وَالْمُحِبُّ الطَّبْرِيُّ فِي الرِّيَاضِ النَّصْرَةِ: ٢٧٧/٢. (مِنْهُ نَبِيٌّ). وَأَنْظَر، تَارِيخُ مَدِينَةِ دِمَشْقَ: ١٨٢/٢١ و ١٧٧/٦٠، نُظْمُ دُرِّ السَّمْطَيْنِ: ٩٥، كَنْزُ الْعُمَالِ: ٢٥٦/١٣ ح ٣٦٧٥٧، أُنْسَابُ الْأَشْرَافِ: ١٢٢/٥، مُسْتَدْرِكُ الْحَاكِمِ: ١٣٧/٣، مُرُوجُ الذَّهَبِ: ٢١/٢ و ٢٢، مُسْتَدْرِكُ أَحْمَدَ: ٩٩/١ و ١٢٣ و ١٢٥ و ١٣٠ و ١٣٧ و ٤٠٤.

(٢) أَنْظَر، الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمَنَاقِبِ، وَالْمُحِبُّ الطَّبْرِيُّ فِي الرِّيَاضِ النَّصْرَةِ: ٢٧٩/٢. (مِنْهُ نَبِيٌّ). وَأَنْظَر، نُظْمُ دُرِّ السَّمْطَيْنِ: ١١٣، كَنْزُ الْعُمَالِ: ٦١٦/١١ ح ٣٢٩٨٨، جَوَاهِرُ الْمَطَالِبِ، لِابْنِ الدَّمَشْقِيِّ: ٢٣١/١.

(٣) أَنْظَر، الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمَنَاقِبِ، وَالْمُحِبُّ الطَّبْرِيُّ فِي الرِّيَاضِ النَّصْرَةِ: ٢٨٠/٢. (مِنْهُ نَبِيٌّ). وَأَنْظَر، الْمُعْجَمُ الصَّغِيرُ: ٨٩/٢ طَبْعَةُ الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ، مَجْمَعُ الرِّوَايَةِ: ١٣٥/٩، الصَّوَاعِقُ الْمُحْرَقَةُ: ١٠٤، جَوَاهِرُ الْمَطَالِبِ لِابْنِ الدَّمَشْقِيِّ: ٢٣٣/١، يَتَابِعُ النَّمُودَةَ: ٣٧٥/٢، الْمُعْجَمُ الْأَوْسَطُ: ٣٤٣/٧، شَرَحُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ: ١٩/١٦، شَوَاهِدُ التَّنْزِيلِ: ٤٥٩/٢، الطَّبْعَةُ الْأُولَى تَحْقِيقُ الْمَحْمُودِيِّ ١١٢٥-١١٤٨، لِسَانُ الْمِيزَانِ: ١٧٥/١، أُنْسَابُ الْأَشْرَافِ: ١٠٣/٢ و ١١٣، ذَخَائِرُ الْعُقَيْبِيِّ: ٨٨ و ١٠٢، وَرُوحُ الْمَعَانِي: ٢٠٧/٣٠ طَبْعَةُ مَضَر.

بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، ثُمَّ يَأْمُرُ بِكَنْسِهِ فَيُكْنَسُ، ثُمَّ يُصَلِّي فِيهِ رَجَاءً أَنْ يَشْهَدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَتَاهُ مَالٌ مِنْ إِيصْبَهَانَ قَسَمَهُ سَبْعَةَ أَسْبَاعٍ، وَوَجَدَ فِيهِ رَغِيفًا، قَسَمَهُ سَبْعَ كِسْرٍ، وَجَعَلَ عَلَى كُلِّ قِسْمٍ كِسْرَةً»<sup>(١)</sup>.

وفي «حيلة الأولياء» لأبي نعيم أن ابن التبايح قال له: «يا أمير المؤمنين أمتلأ بيت مال المسلمين من صفراء وبيضاء، أتت من الخارج، فقال: الله أكبر!... علي بالناس، فتودي فيهم، ولما أقبلوا فرّق جميع ما في بيت المال، وهو يقول: «يا دُنْيَا يَا دُنْيَا، إِلَيْكَ عَنِّي، أَبِي تَعَرَّضْتَ؟ أُمُّ إِلَيَّ تَشَوَّقَتْ؟ لَا حَانَ حِينُكَ! هَيْهَاتَ! غُرِّي غَيْرِي، لَا حَاجَةَ لِي فِيكَ، قَدْ طَلَّقْتُكَ ثَلَاثًا لَا رَجْعَةَ فِيهَا! فَعَيْشُكَ قَصِيرٌ، وَخَطَرُكَ يَسِيرٌ، وَأَمْلُكَ حَقِيرٌ. آه مِنْ قِلَّةِ الزَّادِ، وَطُولِ الطَّرِيقِ، وَبُعْدِ السَّفَرِ، وَعَظِيمِ الْمَوْرِدِ!»<sup>(٢)</sup>.

كان يُفَرِّقُ الْمَالَ، حَتَّى لَا يَبْقَى مِنْهُ دِرْهَمٌ وَلَا دِينَارٌ، ثُمَّ يَحْمِلُ الْمُسْحَاةَ، وَيَعْمَلُ فِي الْأَرْضِ، فَيَسْتَنْبِطُ الْعُيُونَ، وَيَقْفَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ<sup>(٣)</sup>. وفي ذات يوم وصل

(١) أنظر، الإشتياع: ١١١٣/٣، حلية الأولياء: ٣٠٠/٧، فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل: ٥٤٥/١ ح ٩١٣.

(٢) أنظر، نهج البلاغة: الخطبة (٧٥). وأنظر، فتح الباري: ٣٠٩/١٦، حلية الأولياء: ٨١/١، صفوة الصفوة: ٣١٥/١، كشف الخفاء: ٥١٨/٢ ح ٨٨٢، فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل: ٥٣١/١.

(٣) أسشهد الله ولم يضع لينة على لينة، ولا تنعم بشيء من لذات الدنيا، فلقد كان يتوسد الحجر، ويلبس الحشن، ويأكل الجسب، ويعمل في أرضه فيستنبط منها العيون، ثم يوقفها في سبيل الله، ويصرف ما يصل إليه من مال على الفقراء، والمساكين، وفي سبيل الله.

أنظر، المسعودي في تاريخه: ٤٣٣/٢، مروج الذهب: ٣٤٤/٢، تاريخ دمشق ترجمة الإمام علي: ٢٠٢/٢ ح ١٢٥٤، مناقب الخوارزمي: ١١٧ ح ١١٧، فرائد السقطين: ٣٥٢/١ ح ٢٧٨، الغارات: ٨٠/١، تذكرة الخواص: ١٠٧ و ١١٠.

مَالِ الصَّدَقَةِ مَسَاءً، فَقَالَ لَمَنْ حَضَرَ: أَقْتَسُمُوهُ. فَقَالُوا: أُمْسِينَا. أَخْرَهُ إِلَى غَدٍ. فَقَالَ مَنْ يَضْمَنُ بَقَائِي إِلَى غَدٍ؟. وَقِيلَ لَهُ: «أَعْطِ مِنْ هَذِهِ الْأَمْوَالِ الَّذِينَ يُخْشَى مِنْهُمْ، وَيَفِرُّونَ إِلَى مُعَاوِيَةَ فَقَالَ: أَتَأْمُرُونِي أَنْ أَطْلُبَ النَّصْرَ بِالْجَوْرِ؟»<sup>(١)</sup>. وَأَقَامَ الدُّنْيَا وَلَمْ يَقْعُدْهَا عَلَى رَأْسِ ابْنَتِهِ السَّيِّدَةِ أُمَّ كُلْثُومٍ، لِأَنَّهَا تَجَمَّلَتْ بِعَقْدٍ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ كَعَارِيَةِ مَضْمُونَةٍ مَرْدُودَةٍ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَقَالَ لِلْخَازِنِ أَبِي رَافِعٍ<sup>(٢)</sup> الَّذِي أَعَارَهَا الْعَقْدَ: «أَتُخُونُ الْمُسْلِمِينَ»<sup>(٣)</sup>؟.

(١) أنظر، حُطْبُ النَّهْجِ: ٦/٢، مِنْ كَلَامٍ لَهُ رَقْمٌ (١٢٦).

(٢) أَبُو رَافِعٍ: هُوَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، اُخْتَلَفَ فِي اسْمِهِ، فَقِيلَ: اسْمُهُ إِبْرَاهِيمَ، وَقِيلَ: اسْمُهُ أَسْلَمَ، وَقِيلَ: ثَابِتٌ، وَقِيلَ: هُرْمَزٌ، وَصَالِحٌ.

يُعَدُّ فِي الطَّبَقَةِ الْأُولَى مِنَ الشَّيْبَةِ، كَانَ قِبْطِيًّا عِنْدَ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَوَهَبَهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا بَشَّرَ ﷺ بِإِسْلَامِ الْعَبَّاسِ أَعْتَقَهُ.

هَاجَرَ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَشَارَكَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ فِي غَزَوَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

لَزِمَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ؑ، وَشَهِدَ مَعَهُ حُرُوبَهُ، وَبَعْدَ اسْتِشْهَادِ الْإِمَامِ ؑ رَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ مَعَ الْإِمَامِ الْحَسَنِ ؑ، حَيْثُ أَعْطَاهُ قِسْمًا مِنْ بَيْتِ عَلِيٍّ ؑ، لِأَنَّهُ بَاعَ دَارَهُ عِنْدَ خُرُوجِهِ مَعَ الْإِمَامِ عَلِيٍّ ؑ إِلَى الْكُوفَةِ.

أَنْظُرْ، تَرْجَمْتَهُ فِي: طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ: ٧٣/٤ ق ٤، وَأَسَدُ الْغَابَةِ: ٥٢/١، وَتَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ:

١٠٠/١٢، وَتَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ: ٢/٢١٢/٤، وَالْإِصَابَةُ: ١٢٨/١١، سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ: ٣/١٦/٢.

وَالْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ: ١٤٩/٢، وَتَأْرِيخُ ابْنِ مُعِينٍ: ٧٠٤.

وَالرَّوَايَةُ لِهَذِهِ النِّصَّةِ هُوَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي رَافِعٍ، وَالَّذِي عَدَّهُ الشَّيْخُ مِنْ أَصْحَابِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ؑ، وَكَانَ

كَاتِبًا لَهُ، وَمِنْ خَوَاصِّ أَصْحَابِهِ، وَلَهُ كِتَابٌ فِي قَضَايَا أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ؑ، وَكِتَابٌ فِي مَنْ شَهِدَ مَعَ أَمِيرِ

الْمُؤْمِنِينَ ؑ، الْجَمَلُ، وَصِفِّينَ، وَالتَّهْرَوَانَ مِنَ الصَّحَابَةِ. أَنْظُرْ، رِجَالُ النَّجَاشِيِّ: ٣، رِجَالُ الْبَرْقِيِّ: ٤،

رِجَالُ الطُّوسِيِّ: ٤٧، أَسَدُ الْغَابَةِ: ١٥٥/٢، وَالْإِصَابَةُ: ٤٨٥/١.

(٣) أَنْظُرْ، تَهْذِيبُ الْأَحْكَامِ: ١٥١/١٠، وَسَائِلُ الشَّيْبَةِ: ٢٨/٢٩٢ ح ١، مَنَاقِبُ آلِ أَبِي طَالِبٍ:

١/٣٧٥، حَلِيَّةُ الْأَبْرَارِ: ٢/٢٨٦، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٤٠/٣٣٨ ح ٢٢.

والَّذِي تَبَيَّنَ مَعْنَا مِنْ سِيرَةِ عَلِيٍّ فِي الْحُكْمِ أَنَّ لَهُ نَظْرَةَ خَاصَّةً إِلَى مُهِمَّةِ الْإِمَامِ وَالْحَاكِمِ، وَأَنَّ وَظِيفَتَهُ لَا تَتَّحَصَّرُ بِحِفْظِ الْحُدُودِ، وَإِقْرَارِ النَّظَامِ، وَفَرْضِ الْأَنْضَبَاتِ عَلَى النَّاسِ، وَلَا بِحِفْظِ الدِّينِ وَالشَّرِيعَةِ، وَإِقَامَةِ الْفَرَائِضِ فَقَطْ، بَلْ هُنَاكَ مَسْئُولِيَّةٌ أُخْرَى تَقَعُ عَلَى عَاتِقِ الرَّاعِي، وَهِيَ الْإِهْتِمَامُ بِحَاجَةِ الْمَحْتَاجِينَ، وَعَوَزِ الْمَعْوِزِينَ. فَإِنَّ عَجْزَ عَن سَدِّ هَذَا الْعَوَزِ، وَحَالَتِ الظُّرُوفِ وَالْأَوْضَاعِ الرَّاهِنَةَ دُونَهُ وَجَبَ عَلَيْهِ أَنْ يُقَدِّرَ نَفْسَهُ بِأَدْنَى أَفْرَادِ الرَّعِيَّةِ؛ وَأَكْثَرُهُمْ فَاقَّةٌ، لِيُشْعِرَ كُلَّ بَائِسٍ وَمُحْتَاجٍ بِأَنَّهُ أَصْبَحَ فِي ذِمَّةِ الرَّاعِي، وَأَنَّ الرَّاعِي مَسْئُولٌ أَمَامَ اللَّهِ وَالنَّاسِ عَنِ مَظَالِمِ الْبَائِسِينَ وَالْأَمَهَمِ، وَأَنَّ لَهُمُ الْحَقَّ كُلَّ الْحَقِّ أَنْ يَسْأَلُوهُ وَيُحَاسِبُوهُ إِذَا اسْتَطَاعَ، وَلَمْ يَفْعَلْ، أَوْ عَجَزَ وَلَكِنْ اسْتَأْثَرَ عَلَيْهِمْ، وَلَوْ بِحَبَّةٍ خَرْدَلٍ، تَمَامًا كَمَا يُحَاسِبُ رَبَّ الْعَائِلَةِ أَتَجَاهُ أَهْلُهُ وَأَوْلَادُهُ، وَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ: «أَنَّ السُّلْطَانَ الْعَادِلَ كَالْوَالِدِ الرَّحِيمِ»<sup>(١)</sup>.

وَكَلامِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ صَرِيحٍ فِي ذَلِكَ، فَمِنْ كِتَابٍ لَهُ إِلَى عُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ عَامِلُهُ عَلَى الْبَصْرَةِ: «وَلَوْ شِئْتُ لَاهْتَدَيْتُ الطَّرِيقَ، إِلَى مُصَفِّي هَذَا الْعَسَلِ، وَلِبَابِ هَذَا الْقَمْحِ، وَنَسَائِجِ هَذَا الْقَرْزِ. وَلَكِنْ هَيْهَاتَ أَنْ يَغْلِبَنِي هَوَايَ، وَيَقُودَنِي جَشَعِي إِلَى تَخْيِيرِ الْأَطْعِمَةِ - وَلَعَلَّ بِالْحِجَازِ أَوْ الْيَمَامَةِ مَنْ لَا طَمَعَ لَهُ فِي الْقُرْصِ، وَلَا عَهْدَ لَهُ بِالشُّبْعِ - أَوْ أَبَيْتَ مِبْطَانًا وَحَوْلِي بَطُونٌ غَرْتَنِي وَأَكْبَادٌ حَرَّتَنِي، أَوْ أَكُونُ كَمَا قَالَ الْقَائِلُ<sup>(٢)</sup>:

(١) أنظر، الكافي: ١/٧٠٧-٧٠٨ ح ٨.

(٢) يُنسب هذا البيت لحاتم بن عبد الله الطائي كما جاء في شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد:

٢٨٨/١٦، وديوان الحماسة بشرح الزرقاني: ١٦٦٨/٤.

وَ حَسْبُكَ دَاءٌ أَنْ تَبَيْتَ بِيْطْنَةَ وَ حَوْلَكَ أَكْبَادُ تَحِنُّ إِلَى الْقِدِّ  
 أَفْتَعُ مِنْ نَفْسِي بِأَنْ يُقَالَ: هَذَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ لَا أُشَارِكُهُمْ فِي مَكَارِهِ الدَّهْرِ،  
 أَوْ أَكُونَ أُسْوَةً لَهُمْ فِي جُشُوبَةِ الْعَيْشِ! فَمَا خُلِقْتُ لِشِغْلِي أَكُلِ الطَّيِّبَاتِ، كَالْبَهِيمَةِ  
 الْمَرْبُوطَةِ، هَمُّهَا عَلْفُهَا، أَوْ الْمُرْسَلَةِ شِغْلُهَا تَقْمُّهَا، تَكْتَرِشُ مِنْ أَعْلَافِهَا، وَ تَلْهُو  
 عَمَّا يُرَادُ بِهَا، أَوْ أُتْرِكَ سُدًى، أَوْ أَهْمَلَ عَابِثًا، أَوْ أُجِرَّ حَبْلَ الضَّلَالَةِ، أَوْ أُعْتَسِفَ  
 طَرِيقَ الْمَتَاهَةِ!» (١).

وَإِذَا لَمْ يَقْدِرِ الْحَاكِمُ نَفْسَهُ بِضَعْفَةِ النَّاسِ مِنْ رَعِيَّتِهِ فَقَدْ تَجَاوَزَ حَدَّهُ، وَ خَانَ  
 مُهْمَتَهُ، وَ أَضْبَحُوا فِي حَلٍّ مِنْ بَيْعَتِهِ، وَ جَازَ لَهُمُ الْخُرُوجَ عَلَى حُكْمِهِ وَ سُلْطَتِهِ.  
 أَنَّ الْمُفَكِّرِينَ فِي هَذَا الْعَصْرِ يَرُونَ أَنَّ عَلَى الدَّوْلَةِ أَنْ تَضْمَنَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْ  
 رَعَايَاهَا الْحَدَّ الْأَدْنَى مِنَ الْعَيْشِ، وَ أَنْ تَسْلِكَ كُلَّ سَبِيلٍ وَ تَتَعَاوَنَ مَعَ كُلِّ هَيْئَةٍ  
 وَ دَوْلَةٍ تَمُدُّهَا بِالْعَوْنِ لِتَحْقِيقِ هَذِهِ الْغَايَةِ، وَ بَدِيهَةٌ أَنَّ الْعِلْمَ فِي عَهْدِ الْإِمَامِ لَمْ يَبْلُغْ  
 الْمَرَحَلَةَ الَّتِي بَلَغَهَا الْآنَ، كَيْ يُحَاوَلَ الْعَمَلُ عَلَى تَطْبِيقِ هَذِهِ الْفِكْرَةِ، فَلَمْ يَبْقَ  
 بِالْإِمْكَانِ إِلَّا تَقْسِيمُ الْخَرَاجِ بِالسَّوِيَّةِ، وَ تَقْدِيرُ نَفْسِهِ بِأَضْعَفِ الْأَفْرَادِ.

وَ مِنْ مَظَاهِرِ عَدْلِ الْإِمَامِ وَ لُطْفِهِ بِالرَّعِيَّةِ أَنَّهُ كَانَ يَأْخُذُ الضَّرِيئَةَ مِنْ أَهْلِ كُلِّ  
 صِنَاعَةٍ مِنْ صِنَاعَتِهِمْ وَ عَمَلِهِمْ، وَ لَا يُحْتَمِ عَلَيْهِمُ الدَّفْعُ نَقْدًا، فَيَأْخُذُ الْأَبْرَ مِنْ صَانِعِ  
 الْأَبْرِ، وَ كَذَا الْمَالَ، وَ الْخِيُوطَ، وَ الْحَبَالَ، وَ مَا إِلَى ذَلِكَ.

وَ بِالْإِخْتِصَارِ أَنَّ مَبْدَأَ الْإِمَامِ فِي الْحُكْمِ يَبْتَنِي عَلَى أَسَاسِ شُعُورِ الرَّاعِي  
 بِالْمَسْئُولِيَّةِ تَجَاهَ رَعِيَّتِهِ، سِوَاءِ فِي ذَلِكَ الْعَامِلِ، وَ رَبِّ الْعَمَلِ، وَ التَّاجِرِ،

(١) أَنْظِرْ، نَهْجُ الْبَلَاغَةِ: الرِّسَالَةُ (٤٥).



وَالْمُسْتَهْلِكِ، وَالْقَادِرِ، وَالْعَاجِزِ، وَهَذَا الْمَبْدَأُ دِينِي إِسْلَامِي مُسْتَقِلٌ بِذَاتِهِ، وَلَا  
صِلَةَ لَهُ بِأَيِّ نِظَامٍ مِنَ الْأَنْظِمَةِ الْمَعْرُوفَةِ بِالْإِسْتِرَاكِيَّةِ، أَوِ الشُّيُوعِيَّةِ، أَوِ الرَّأْسْمَالِيَّةِ.

## صَلَاةُ الْإِمَامِ

أَنَّ صَلَاتَنَا أَشْبَهَ بِمَرْكَبٍ يَتَأَلَفُ مِنْ كَلِمَاتٍ وَحَرَكَاتٍ ، وَلَا هَدَفَ لَنَا مِنْ وِرَائِهَا إِلَّا أَنْ نُؤَدِيَ عَمَلًا فَرَضَهُ عَلَيْنَا الدِّينُ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَقْرَأُوا « كَذَا » ثُمَّ أَرْكَعُوا وَأَسْجُدُوا ، فَفَعَلْنَا كَمَا أَمَرَ ، وَرَفَعْنَا الْأَيْدِيَ بِالتَّكْبِيرِ مُفْتَتِحِينَ بِهِ « الصَّلَاةَ » وَخْتَمْنَاهَا بِالسَّلَامِ ، وَالتَّحِيَّاتِ عَلَيْنَا وَعَلَى الْعِبَادِ الصَّالِحِينَ ، وَهَذَا كُلُّ شَيْءٍ <sup>(١)</sup> .

وَأَيُّ فَرْقٍ بَيْنَ صَلَاتِنَا هَذِهِ ، وَبَيْنَ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ بِإِضَاءَةِ الشَّمُوعِ ؟

وَقَدْ يَخْشَعُ الْبَعْضُ فِي صَلَاتِهِ ، وَيَتَّجِهُ بِهَا إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ ، أَمَّا أَنْ يَشْعُرَ بِأَنَّهُ وَقِفٌ أَمَامَ اللَّهِ ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ شُعُورٌ مِّنْ رَأْيٍ بِالْعَيْنِ ، وَلَمَسٍ بِالْيَدِ ، فَلَمْ نَعْهَدِهِ إِلَّا مِنْ الْأَيْمَةِ الْأَطْهَارِ وَالصَّفْوَةِ مِنْ أَتْبَاعِهِمْ ، لِأَنَّهُمْ يَعْرِفُونَ الَّذِي يَقْفُونَ بَيْنَ يَدَيْهِ مَعْرِفَةً لَا يَسْتَرُ دُونَهَا وَلَا حِجَابَ .

قَالَ أَبَانُ بْنُ تَغْلِبٍ لِلْإِمَامِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ ﷺ : « إِنِّي رَأَيْتُ عَلِيَّ بْنَ

(١) بِنَاءٌ عَلَى الْحَدِيثِ الْوَارِدِ عَنْهُ ﷺ : « صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي » . أَنْظَر ، صَحِيحُ ابْنِ حَبَّانَ : ٤ /

٥٤١ ح ١٦٥٨ ، مُنَنِ التَّبِيهِيِّ الْكُبْرِيِّ : ٢ / ٣٤٥ ح ٣٦٧٢ ، مُنَنِ الدَّارِ قُطْنِيِّ : ١ / ٢٧٢ ح ٢ ، شَرْحُ

النُّوويِّ عَلَى صَحِيحِ الْإِمَامِ مُسْلِمَ : ٩٦ / ٤ .

الْحُسَيْنِ إِذَا قَامَ فِي الصَّلَاةِ تَغْيِيرَ لَوْنِهِ . فَقَالَ الْإِمَامُ : وَاللَّهِ أَنْ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ كَانَ يَعْرِفُ الَّذِي يَقُومُ بَيْنَ يَدَيْهِ « (١) .

وَكُلُّ إِنْسَانٍ إِذَا رَأَى عَظِيمًا مَلَكَتُهُ الرَّهْبَةُ وَالذَّهْشَةُ ، وَأَسْتَوْلَى عَلَيْهِ الْخَوْفُ وَالْجَزَعُ . رَأَى أَعْرَابِي رَسُولَ اللَّهِ ، فَأُهْتَزَّ مِنْ أَعْمَاقِهِ ، فَقَالَ لَهُ : « هَوْنٌ عَلَيْكَ ، فَإِنِّي لَسْتُ بِمَلِكٍ ، إِنَّمَا أَنَا ابْنُ أَمْرَأَةٍ كَانَتْ تَأْكُلُ الْقَدِيدَ » (٢) . وَقَالَ صَاحِبُ سَفِينَةِ الْبَحَارِ فِي مَادَةِ « هَيْب » : « أَنْ فَاطِمَةَ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ قَالَتْ : دَخَلْتُ عَلَى أَبِي ، فَمَا اسْتَطَعْتُ أَنْ أَكَلِمَهُ مِنْ هَيْبَتِهِ ، وَأَنْ عَلِيًّا قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ وَكَانَتْ لَهُ هَيْبَةٌ وَجَلَالٌ ، فَلَمَّا قَعَدْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ أَفْجَمْتُ ، فَوَاللَّهِ مَا اسْتَطَعْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ » (٣) .

عَلِيٌّ عَلَى شَجَاعَتِهِ وَجُرْأَتِهِ يَهَابُ الرَّسُولَ ، وَهُوَ مِنْهُ بِالْقَرَابَةِ الْقَرِيبَةِ ، وَالْمَنْزِلَةِ الْخَصِيصَةِ (٤) ، وَفَاطِمَةُ تَهَابُ أَبَاهَا ، وَهِيَ بَضْعَتُهُ ، وَقَدْ آعْتَادَتْ عَطْفَتَهُ وَحَنَانَهُ ، وَمَا ذَلِكَ إِلَّا لِجَلَالِ النُّبُوَّةِ ، وَهَيْبَةِ الرِّسَالَةِ ، وَقَدْ رَوَى الرَّوَاةُ أَنَّ أَمْرَأَةً أَسْقَطَتْ حَمَلَهَا مِنْ هَيْبَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ (٥) .

(١) أنظر، عِلَلُ الشَّرَائِعِ : ٢٣١/١ ح ٧، وَسَائِلُ الشِّيْعَةِ : ٤٧٤/٥ ح ٤ .

(٢) أنظر، سُنَنُ أَبِي مَاجَهٍ : ١١٠١/٢ ح ٣٣١٢، الْمُسْتَدْرَكُ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ : ٤٨/٣، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ : ٢٠/٩، كَنْزُ الْعُمَالِ : ٨٨/٦ ح ١١٩٦٥ .

(٣) أنظر، مُسْتَدْرَكُ سَفِينَةِ الْبَحَارِ : ٥٧٩/١٠، دَخَائِرُ الْعُقَبِيِّ : ٢٧، كَنْزُ الْعُمَالِ : ٦٨٣/١٣ ح ٣٧٧٥١، الْبَدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ : ٤١٨/٣، الْمَنَاقِبُ لِلْخَوَرَزْمِيِّ : ٣٣٥ .

(٤) قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي خُطْبَتِهِ الْمَعْرُوفَةِ بِالْقَاصِعَةِ : « وَقَدْ عَلِمْتُمْ مَوْضِعِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - بِالْقَرَابَةِ الْقَرِيبَةِ ، وَالْمَنْزِلَةِ الْخَصِيصَةِ . وَضَعَنِي فِي حِجْرِهِ وَأَنَا وَلَدٌ يَضُمُّنِي إِلَى صَدْرِهِ ، وَيَكْنُفُنِي فِي فِرَاشِهِ ، وَيُمْسِكُنِي جَسَدَهُ ، وَيُسَمِّنِي عَرْفَهُ . وَكَانَ يَمَضَغُ الشَّيْءَ ثُمَّ يُلْقِمُنِيهِ ، وَمَا وَجَدَ لِي كَذِبَةً فِي قَوْلٍ ، وَلَا خَطْلَةً فِي فِعْلٍ » . أَنْظِرْ ، نَهْجُ الْبَلَاغَةِ : الْخُطْبَةُ (١٩٢) .

(٥) أنظر، الْبَدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ : ٦٨٢/٢، تَأْرِيخُ الْمَدِينَةِ : ٦٨٨/٢، مَنَاقِبُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، لِابْنِ

وَالسَّبَبُ الْوَحِيدُ لِهَذَا الْخَوْفِ هُوَ عِلْمُ الْخَائِفِ بِعَظَمَةِ مَنْ خَافَهُ وَهَابَ مِنْهُ، قَالَ بَعْضُ الْمُؤَلِّفِينَ: «أَنَّ الْخَوْفَ هُوَ الْعِلْمُ وَصِدْقُ الْمُشَاهِدَةِ، فَإِنْ أُعْطِيَ الْعَبْدَ حَقِيقَةَ الْعِلْمِ، وَصِدْقَ الْيَقِينِ، سُمِيَ خَائِفًا»، وَلَا أَحَدٌ أَعْلَمُ بِاللَّهِ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِي قَالَ: «لَوْ كُشِفَ الْغِطَاءُ مَا أزدَدْتُ يَقِينًا»<sup>(١)</sup>. وَقَالَ: «أَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ»<sup>(٢)</sup>. وَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: «هَلْ رَأَيْتَ رَبَّكَ؟ فَقَالَ لَهُ: أَفَأَعْبُدُ مَا لَا أَرَى: قَالَ السَّائِلُ: وَكَيْفَ تَرَاهُ؟ قَالَ الْإِمَامُ: (لَا تُدْرِكُهُ الْعُيُونُ بِمُشَاهَدَةِ الْعِيَانِ)<sup>(٣)</sup>.

وَإِذَا عَرَفْتَ أَنَّ الْخَوْفَ هُوَ الْمَعْرِفَةُ، أَوْ مُلَازِمٌ لَهُ بِنَصِّ الْآيَةِ: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾<sup>(٤)</sup>. عَرَفْتَ صِحَّةَ مَا رُوِيَ مِنْ أَنَّ الْإِمَامَ كَانَ فِي بَعْضِ عِبَادَاتِهِ

﴿ الْجَوَازِي: ١٣٦. قَرِيبٌ مِنْهُ.

(١) أَنْظَر، شَرْحُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ: ١١٠/١١، شَرْحُ مِئَةِ كَلِمَةٍ لِلْبَحْرَانِيِّ: ٥٢، إِرْشَادُ الْقُلُوبِ لِلدَّيْلَمِيِّ: ٣٧، جَوَاهِرُ الْمَطَالِبِ فِي مَنَاقِبِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ لِابْنِ الدَّمَشْقِيِّ: ٢/١٥٠، نَهْجُ الْإِيمَانِ لِابْنِ جَبْرِ: ٢٦٩، حَاشِيَةُ السَّنَدِيِّ عَلَى النَّسَائِيِّ: ٨/٩٦، تَنْبِيحُ الْمَوْدَّةِ: ١/٢٠٣، الْمَنَاقِبُ لِلخَوَارِزْمِيِّ: ٣٧٥ ح ٣٩٥، عُيُونُ الْحِكْمِ وَالْمَوَاعِظُ: ٤١٥، عَيْنُ الْعِبْرَةِ لِأَخْمَدَ آلِ طَاوُوسٍ: ٢٢، شَرْحُ كَلِمَاتِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ لِعَبْدِ الْوَهَّابِ: ٣، مَطْلُوبُ كُلِّ طَالِبٍ لِرَشِيدِ الْوَطُوطِ: ٣، الطَّرَائِفُ: ٥١٢، كَشْفُ الْغُمَةِ: ١/١٧٠، الْمَنَاقِبُ لِابْنِ شَهْرَ أَشُوبٍ: ٢/٣٨.

(٢) أَنْظَر، صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ: ٦/٢٠، صَحِيحُ مُسْلِمٍ: ١/٢٩، سُنَنِ ابْنِ مَاجَةَ: ١/٢٤ ح ٦٤، سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ: ٢/٤١٢ ح ٤٦٩٥، سُنَنِ النَّسَائِيِّ: ٨/١٠٢، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ١/٣٩١ و: ٢/٤٠، فَتْحُ الْبَارِيِّ: ١٣/٣٥٥، الْمُصَنَّفُ لِمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ الْكُوفِيِّ: ٧/٢٠٨ ح ١ و: ٨/١٢٨ ح ٢٤، مَكَارِمُ الْأَخْلَاقِ لِلطَّبْرَسِيِّ: ٤٥٩، حَاشِيَةُ رَدِّ الْمُحْتَارِ: ١/١٠، كَنْزُ الْعَمَالِ: ٢/٦ ح ١٢٤، أَمْوَالِي الطُّوسِيِّ: ٥٢٦، مُسْتَدْرَأُ أَحْمَدَ: ٢/٤٢٦، إِحْيَاءُ عُلُومِ الدِّينِ: ٤/٣٩٧، شَرْحُ أَصُولِ الْكَافِيِّ: ٨/٢١٧.

(٣) أَنْظَر، شَرْحُ الْخُطْبَةِ: (١٧٩).

(٤) فَاطِرٌ: ٢٨.

وَمُنَاجَاتِهِ يُغْشَى عَلَيْهِ حَتَّى يُظَنُّ أَنَّهُ قَدْ قَارَقَ الْحَيَاةَ، وَهَذَا الْغَشْيَانُ الْعَمِيقُ لَا يَتَنَافَى مَعَ قَوْلِهِ مُخَاطِباً رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «إِلَّهِهِ مَا عِبَدْتُكَ خَوْفاً مِنْ عِقَابِكَ، وَلَا رَغْبَةً فِي ثَوَابِكَ، وَلَكِنْ وَجَدْتُكَ أَهْلًا لِلْعِبَادَةِ فَعَبَدْتُكَ»<sup>(١)</sup>؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ خَوْفاً مِنْ الْعِقَابِ، بَلْ خُشُوعاً لِهَيْبَةِ الْجَلَالِ، وَعِلْماً بِعِظَمَةِ الْمُبْدِعِ، وَشُكراً لِنِعْمَةِ الْمُنْعَمِ. وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: «كَانَ إِذَا قَامَ لِلصَّلَاةِ تَرَبَّدَ وَجْهَهُ خَوْفاً مِنْ اللَّهِ، وَكَانَ لَصَدْرِهِ أَرِيزٌ كَأَرِيزِ الْمَرْجَلِ»<sup>(٢)</sup>. وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: «كَانَ الشُّوبُ الْمُلْقَى»<sup>(٣)</sup>، وَفِي حَدِيثٍ ثَالِثٍ عَنْ عَائِشَةَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ يُحَدِّثُنَا وَنُحَدِّثُهُ، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ كَانَ لَمْ يَعْرِفْنَا، وَلَمْ نَعْرِفْهُ»<sup>(٤)</sup>.

وَعِلْمُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي تَالِبٍ بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ تَمَاماً كَعِلْمِ النَّبِيِّ ﷺ لَا يَخْتَلِفُ عَنْهُ فِي شَيْءٍ، وَمِنْ هُنَا كَانَتْ حَالَتُهُمَا فِي الصَّلَاةِ وَاحِدَةً، وَقَدْ تَوَاتَرَ الْحَدِيثُ أَنَّ مُحَمَّدًا وَعَلِيًّا وَخَدِيجَةَ أَوَّلَ مَنْ صَلَّى فِي الْإِسْلَامِ، قَالَ أَبُو نَعِيمٍ فِي حَلِيَّةِ الْأَوْلِيَاءِ: «أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَأَرْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾»<sup>(٥)</sup>، نَزَلَتْ فِي رَسُولِ اللَّهِ وَعَلِيِّ خَاصَّةً، وَهُمَا أَوَّلَ مَنْ صَلَّى وَرَكَعَ»<sup>(٦)</sup>. وَفِي سُنَنِ ابْنِ مَاجَهَ، وَتَفْسِيرِ الثَّلَبِيِّ أَنَّ عَلِيًّا صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ

(١) أَنْظَر، شَرْحُ مِئَةِ كَلِمَةٍ لِابْنِ مَيْثَمِ الْبَحْرَانِيِّ: ٢١٩.

(٢) أَنْظَر، الْكَافِي: ١٨٣/١ ح ١٨٥، سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ: ١٣/٣، مُسْتَدْرَكُ أَحْمَدَ: ٢٥/٤، سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ:

٢٠٦/١ ح ١٦٦، سُنَنِ النَّسَائِيِّ: ١٣/٣، فَتْحُ الْبَارِيِّ: ١٧٣/٢.

(٣) أَنْظَر، الْمَصَادِرُ السَّابِقَةُ.

(٤) أَنْظَر، شَرْحُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ: ٢٠٦/١٠، مُسْتَدْرَكُ الْوَسَائِلِ: ١٠٠/٤ ح ١٧، فَيْضُ

الْقَدِيرِ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ: ١١٤/٣ ح ٢٨٢١.

(٥) الْبَقْرَةُ: ٤٣.

(٦) حَدِيثُ يَحْيَى بْنِ عَفِيفِ الْكِنْدِيِّ رُوِيَ بِطَرُقٍ مُتَعَدِّدَةٍ، وَبِصُورٍ مُخْتَلِفَةٍ، وَلَكِنْ مِنْ خِلَالِ تَسْبَعِ الْمَصَادِرِ

مُسْتَخْفِيًّا سَبْعَ سِنِينَ وَأَشْهُرًا<sup>(١)</sup>. وَفِي تَأْرِيخِ الطَّبْرِيِّ أَنَّ عَلِيًّا قَالَ: «أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَأَخُو رَسُولِ اللَّهِ، وَأَنَا الصَّدِيقُ الْأَكْبَرُ لَا يَقُولُهَا بَعْدِي إِلَّا كَاذِبٌ مُفْتَرٌ، صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ سَبْعَ سِنِينَ<sup>(٢)</sup>».

وَقَالَ الْمُحِبُّ الطَّبْرِيُّ فِي كِتَابِ «الرِّيَاضِ النَّضْرَةِ»:

«التَّأْرِيخِيَّةُ وَالْحَدِيثِيَّةُ، وَالرِّوَايَةُ نَجْدُهَا تُؤَدِّي نَفْسَ الْمَعْنَى، وَالْمَضْمُونُ بَلْ بَعْضُهَا يَنْطَابِقُ تَمَامًا فِي اللَّفْظِ. أَنْظِرْ، حَلِيَّةُ الْأَوْلِيَاءِ: ٢/٢٤٥، مُسْتَدُّ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: ١/٢٩٠ و ٢٠٩، وَفِي طَبْعَةٍ أُخْرَى، وَ: ٢٥/٢٦، وَ: ٤/٤٢٨ و ٤٢٩ و ٤٤٠، الْمُنَاقِبُ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: ٢٥ و ١٨، شَوَاهِدُ التَّنْزِيلِ لِلْحَاكِمِ الْحَسْكَانِيِّ: ١/١١٣/١٢٥ تَحْقِيقُ الْمَحْمُودِيِّ، مَنَاقِبُ الْخَوَارِزْمِيِّ: ١٩٨ الْفَصْلُ ١٧، النَّسَائِيُّ فِي الْخَصَائِصِ: ٤٤٤ ح ٥، وَ: ٣ وَفِي طَبْعَةٍ أُخْرَى.

مَجْمَعُ الرِّوَايَاتِ: ٩/١٠٣ و ٢٢٢، لِسَانَ الْمِيزَانِ: ١/٣٩٥، الْكَامِلُ لِابْنِ عُدي: ١/١٤٢ و ١٥٠، وَ: ٢/٥٧، تَأْرِيخُ دِمَشْقَ لِابْنِ عَسَاكِرَ تَرْجَمَةَ الْإِمَامِ عَلِيِّ عليه السلام: ١/٥٧/٩٣ و ٩٥، الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى لِابْنِ سَعْدٍ: ٨/١٧ و ١٠ الطَّبْعَةُ الْأُولَى بَيِّنَاتٌ فِي تَرْجَمَةِ خَدِيجَةَ، مُعْجَمُ الصَّحَابَةِ: ٥/١٣٥، تَأْرِيخُ الطَّبْرِيِّ: ٢/٣١٢، وَفِي طَبْعَةٍ أُخْرَى: ٥٦ و ٥٧، وَفِي الطَّبْعَةِ الْأُولَى: ١١٦٢، مُسْتَدْرِكُ الصَّحِيحَيْنِ: ٣/١٨٣، الْإِضَابَةُ لِابْنِ حَجَرٍ: ٤/٢٤٨ الْقِسْمُ الْأَوَّلُ، الْإِسْتِغَابُ لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ: ٢/٤٥٨ و ٥١١، كَنْزُ الْعُمَالِ: ٦/٣٩١، وَ: ٧/٥٦.

(١) أَنْظِرْ، سُنَنِ ابْنِ مَاجَهٍ: ٢/٢٤٧، وَتَفْسِيرُ التَّعْلِي: ٥/٢٤٧، تَأْرِيخُ دِمَشْقَ تَرْجَمَةَ الْإِمَامِ عَلِيِّ عليه السلام: ١/١١٥/٧، الْمُنَاقِبُ لِابْنِ الْمَغَازَلِيِّ الشَّافِعِيِّ: ١٤/١٧.

(٢) أَنْظِرْ، تَأْرِيخُ الطَّبْرِيِّ: ٤/٢٢٥، كِتَابُ «مَنَاقِبِ آلِ أَبِي طَالِبٍ»: ٢٤٧، وَمَا بَعْدَهَا طَبْعَةُ إِيرَانَ لِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَهْرٍ أَشُوبِ تُوْفِي سَنَةَ ٥٨٨ هـ، وَدُفِنَ فِي ظَاهِرِ حَلَبٍ، فَقَدْ نَقَلَ الشَّيْءَ الْكَثِيرَ فِي هَذَا الْبَابِ عَنِ كِتَابِ السُّنَّةِ (مِنْهُ عليه السلام).

أَنْظِرْ، مُسْتَدْرِكُ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ: ٨٠٨، عُيُونُ الْحِكْمِ وَالْمَوَاعِظِ: ١٦٦، مُسْتَدْرِكُ الْحَاكِمِ: ٣/١١٢، الْمُصَنَّفُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ الْكُوفِيِّ: ٧/٤٩٨ ح ٢١، الْأَحَادُ وَالْمَثَانِي، لِلصَّحَّاحِ: ١/١٤٨ ح ١٧٨، كِتَابُ السُّنَّةِ لِعَمْرُو بْنِ أَبِي عَاصِمٍ: ٥٨٤ ح ١٣٢٤، السُّنَنِ الْكُبْرَى، الْبَيْهَقِيِّ: ٥/١٠٧ ح ٨٣٩٥، كَنْزُ الْعُمَالِ: ١٣/١٢٣ ح ٣٦٣٨٩.

« قَالَ أَبُو عَبَّاسٍ : لَعَلِّي أَرْبَعُ خِصَالٍ لَيْسَتْ لِأَحَدٍ غَيْرِهِ ، وَذَكَرَ مِنْهَا أَنَّهُ أَوَّلُ عَرَبِيٍّ ، وَعَجَمِيٍّ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ... وَأَنَّ عَفِيفَ الْكِنْدِيِّ قَالَ : كُنْتُ أَمْرًا تَاجِرًا ، فَقَدِمْتُ الْحَجَّ ، فَأَتَيْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، فَوَاللَّهِ إِنِّي عِنْدَهُ بِسْمِي إِذْ خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ خِيبَاءِ قَرِيبٍ ، وَقَامَ يُصَلِّي ، ثُمَّ خَرَجَتْ أَمْرَأَةٌ مِنْ ذَلِكَ الْخِيبَاءِ فَصَلَّتْ خَلْفَهُ ، ثُمَّ خَرَجَ غُلَامٌ فَقَامَ مَعَهُ يُصَلِّي . فَقُلْتُ لِلْعَبَّاسِ : مَا هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا مُحَمَّدٌ وَأَمْرَأَتُهُ خَدِيجَةُ وَأَبْنُ عَمَّةٍ عَلِيٌّ . فَقُلْتُ مَا الَّذِي يَصْنَعُونَ ؟ قَالَ أَنَّ مُحَمَّدًا يَزْعَمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ ، وَلَمْ يَتَّبِعْهُ أَحَدٌ إِلَّا أَمْرَأَتَهُ وَأَبْنُ عَمَّةٍ . وَأَسْلَمَ عَفِيفٌ بَعْدَ ذَلِكَ . وَكَانَ يَقُولُ آسَفًا مُتَحَرِّقًا : لَوْ كَانَ رَزَقَنِي الْإِسْلَامَ يَوْمَ ذَاكَ فَأَكُونُ ثَانِيًا مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ » (١) .

وَأَهْدِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ نَاقَتَانِ سَمِيْنَتَانِ ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ : « مَنْ يُصَلِّي رُكْعَتَيْنِ لَأُ

(١) أنظر، الرِّيَاضُ النَّضْرَةُ: ٢٠٨/٢ وَمَا بَعْدَهَا طَبْعَةٌ عَامَ ١٩٥٣ م. نَقَلَ هَذَا بِاللَّفْظِ تَارَةً وَبِالْمَعْنَى أُخْرَى الطَّبْرِي فِي تَارِيخِهِ . وَالثَّعْلَبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ . وَأَبُو يَعْلَى الْمُوَصَّلِيُّ فِي مُسْنَدِهِ ، وَأَبْنُ الْأَثِيرِ فِي أُسْدِ الْغَابَةِ ، وَالتَّنَائِي فِي خِصَائِصِهِ ، وَالْحَاكِمُ فِي مُسْتَدْرَكِهِ ، وَأَبْنُ عَبْدِ بَرٍّ فِي الْإِسْتِيعَابِ وَغَيْرِهِمْ وَغَيْرِهِمْ . (منه رحمته ) .

مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ١٠٣/٩ و ٢٢٢ ، لِسَانُ الْمِيزَانِ: ٣٩٥/١ ، الْكَامِلُ لِابْنِ عُدي: ١٤٢/١ و ١٥٠ ، و: ٥٧/٢ . تَارِيخُ دِمَشْقَ لِابْنِ عَسَاكِرَ تَرْجَمَةَ الْإِمَامِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ٩٣/٥٧/١ و ٩٥ . الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى لِابْنِ سَعْدٍ: ١٧/٨ و ١٠ الطَّبْعَةُ الْأُولَى بَيِّنَاتٌ فِي تَرْجَمَةِ خَدِيجَةَ ، مُعْجَمُ الصَّحَابَةِ: ١٣٥/٥ ، تَارِيخُ الطَّبْرِيِّ: ٣١٢/٢ ، وَفِي طَبْعَةٍ أُخْرَى: ٥٦ و ٥٧ ، وَفِي الطَّبْعَةِ الْأُولَى: ١١٦٢ ، مُسْتَدْرَكُ الصَّحِيحَيْنِ: ١٨٣/٣ ، الْإِضَابَةُ لِابْنِ حَجَرٍ: ٢٤٨/٤ الْقِسْمُ الْأَوَّلُ ، الْإِسْتِيعَابُ لِابْنِ عَبْدِ بَرٍّ: ٤٥٨/٢ و ٥١١ ، كُنزُ الْعُمَالِ: ٣٩١/٦ ، و: ٥٦/٧ . حَلِيَّةُ الْأَوْلِيَاءِ: ٢٤٥/٢ ، مُسْنَدُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: ٢٩٠/١ و ٢٠٩ ، وَفِي طَبْعَةٍ أُخْرَى ، و: ٢٦/٢٥ ، و: ٤٢٨/٤ و ٤٢٩ و ٤٤٠ ، الْمَنَاقِبُ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: ٢٥ و ١٨ ، شَوَاهِدُ التَّنْزِيلِ لِلْحَاكِمِ الْحَسْكَانِيِّ: ١٢٥/١١٣/١ تَحْقِيقُ الْمَحْمُودِيِّ ، مَنَاقِبُ الْخَوَارِزْمِيِّ: ١٩٨ الْفَصْلُ ١٧ ، التَّنَائِي فِي الْخِصَائِصِ: ٤٤ ح ٥ ، و: ٣ وَفِي طَبْعَةٍ أُخْرَى .

يَهْتَم بِشَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا، وَلَا يُحَدِّثُ قَلْبَهُ بِفِكْرٍ مِنْ أَفْكَارِهَا أَهْدِيهِ إِحْدَى النَّاقَتَيْنِ، فَلَمْ يَجْرَأْ أَحَدٌ إِلَّا الْإِمَامَ، فَقَالَ لَهُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ لَهُ: قُمْ وَصَلِّ. فَصَلَّى الْإِمَامَ وَحِينَ التَّشَهُدِ خَطَرَ لَهُ أَنْ يَأْخُذَ أَحْسَنَ النَّاقَتَيْنِ، فَيَنْحَرَهَا وَيَبْتَدِقَ بِهَا لَوْجَهُ اللَّهِ، وَحِينَ أَنْتَهَى الْإِمَامَ مِنَ الصَّلَاةِ أَخْبَرَ النَّبِيَّ بِذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ: هَذَا الْفِكْرُ لِلَّهِ وَالْآخِرَةِ، لَا لِلدُّنْيَا وَنَفْسِكَ، وَأَعْطَاهُ النَّاقَتَيْنِ، فَنَحَرَهُمَا وَأَطْعَمَهُمَا الْمُعْوِزِينَ<sup>(١)</sup>.

قَالَ الْعَلَامَةُ الْحَلِي فِي كِتَابِ «نَهْجِ الْحَقِّ»:

«بَلَغَ فِي الْعِبَادَةِ أَنَّهُ كَانَ يُؤْخِذُ النَّشَابَ مِنْ جَسَدِهِ عِنْدَ الصَّلَاةِ، لِأَنْتِقَاعِ نَظَرِهِ عَنِ غَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى بِالْكُلِّيَّةِ، وَكَانَ مَوْلَانَا زَيْنَ الْعَابِدِينَ عليه السلام يُصَلِّي فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ أَلْفَ رُكْعَةٍ، وَيَدْعُو بِصُحُفَةٍ، ثُمَّ يَرْمِي بِهَا كَالْمُتَضَجِّرِ، وَيَقُولُ: أَنَّنِي لِي بِعِبَادَةِ عَلِيِّ<sup>(٢)</sup>؟! وَقَالَ الْإِمَامُ الْكَآظِمُ: أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: «تَرَلَّهُمْ رُكْعًا سَجْدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنْ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سَيِّمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ»<sup>(٣)</sup>، نَزَلَتْ فِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، وَكَانَ فِي صِفِّينَ مُشْتَغَلًا بِالْحَرْبِ، وَهُوَ بَيْنَ الصَّفِّينَ يُرَاقِبُ الشَّمْسَ، فَقَالَ أَبُو عَبَّاسٍ: لَيْسَ هَذَا وَقْتُ صَلَاةٍ، إِنَّ عِنْدَنَا لَشُغْلًا. فَقَالَ عَلِيُّ: فَعَلَامَ نُقَاتِلُهُمْ؟ إِنَّمَا نُقَاتِلُهُمْ عَلَى الصَّلَاةِ»<sup>(٤)</sup>.

وَأُسْتُشْهِدَ الْإِمَامَ فِي فَجْرِ الْجُمُعَةِ، وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ فِي مَسْجِدِ

(١) أنظر، مناقب آل أبي طالب: ٣٠٢/١، شواهد التنزيل: ٢٦٧/٢ ح ٩٠٠، تأويل الآيات: ٦١٢/٢.

(٢) أنظر، كشف اليقين: ١١٨، يتابع المودة: ١٥٠، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ٢٧/١.

(٣) الفتح: ٢٩.

(٤) أنظر، وسائل الشيعة: ٢٤٦/٤ ح ٢، كشف اليقين: ١٢٢.



الْكُوفَةَ<sup>(١)</sup>، فَبَجَاءِ آخِرِ حَيَاتِهِ كَأَوْلِهَا: وَلِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ،  
وَأُسْتُشْهِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ<sup>(٢)</sup>، وَأَسْتَقْبَلَ الْحَيَاةَ فِي الْكَعْبَةِ الْمُشْرِفَةِ حَيْثُ وَلَدَتْهُ فِيهَا  
أُمُّهُ، وَسَقَطَ عَلَى الْأَرْضِ وَهُوَ سَاجِدٌ، وَضَرَبَهُ ابْنُ مُلْجَمٍ، وَهُوَ سَاجِدٌ لِلَّهِ فِي بَيْتِ  
اللَّهِ. وَلَمْ تَكُنْ هَذِهِ الْكِرَامَةَ لِأَحَدٍ قَبْلَهُ، وَلَنْ تَكُونَ لِإِنْسَانٍ مِنْ بَعْدِهِ<sup>(٣)</sup>.

(١) أَنْظِرْ، قِصَّةُ اسْتِشْهَادِ الْإِمَامِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَمُشَارَكَةِ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ فِي الْمُوَامَرَةِ الْكُبْرَى.

فَقَدْ ذَكَرَ صَاحِبُ الْإِرْشَادِ: ١٩/١: وَقَدْ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ أَلْقَوْا إِلَى الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ مَا فِي نَفْسِهِمْ  
مِنَ الْعَزِيمَةِ عَلَى قَتْلِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَوَأَطَاهَمَ عَلَيْهِ، وَحَضَرَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ  
لِمَعُونَتِهِمْ عَلَى مَا اجْتَمَعُوا عَلَيْهِ. وَكَانَ حِجْرُ بْنُ عَدِيٍّ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ بَانِتًا فِي الْمَسْجِدِ فَسَمِعَ الْأَشْعَثُ  
يَقُولُ لِابْنِ مُلْجَمٍ: النَّجَاءُ النَّجَاءُ لِحَاجَتِكَ فَقَضَحَ الصُّبْحَ، فَأَحْسَسَ حِجْرُ بْنُ عَدِيٍّ أَنَّ الْأَشْعَثَ فَقَالَ لَهُ:  
قَتَلْتَهُ يَا أَعُورَ. وَأَضَافَ الْبَلَاذُورِيُّ فِي: ٤٩٤/٢. فَلَمَّا قُتِلَ عَلِيُّ قَالَ عَفِيفٌ: هَذَا مِنْ عَمَلِكَ وَكَيْدِكَ يَا  
أَعُورَ....

وَقَالَ أَبُو الْفَرَجِ فِي مَقَاتِلِ الطَّالِبِيِّينَ: ٤٧: وَلِلْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ فِي أَنْحِرَافِهِ عَنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَخْبَارٌ  
يَطُولُ شَرْحُهَا... وَمِثْلَ ذَلِكَ فِي شَرْحِ النَّهْجِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ: ٣٤٠/٢، أَمَّالِي الشَّيْخِ الصَّدُوقِ:  
١٨/٣، كَنْزُ الْعُمَّالِ: ١٧٠/١٥ ح ٤٩٧، وَقَرِيبٌ مِنْهُ فِي تَأْرِيخِ دِمَشْقَ: ح ١٣٩٧، ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي  
مَقَاتِلِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ: ح ٥٣٢، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ١٤١/٩، وَالطَّبْرِيُّ: ٨٤/٦، طَبَعَةٌ أُخْرَى، وَشَرْحُ النَّهْجِ  
لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ: ٣٤/٢، وَالشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي الْإِرْشَادِ: ٢٠/١.

(٢) أَنْظِرْ، مَنَاقِبُ آلِ أَبِي طَالِبٍ: ٧٨/٢: قُبِضَ عَلَيْهِ قَتِيلًا فِي مَسْجِدِ الْكُوفَةِ وَقَتِ التَّنْوِيرِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ  
لِتِسْعِ عَشْرَةِ لَيْلَةٍ مَضِينَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ. وَفِي الْإِرْشَادِ: ٩/١ قَالَ: وَكَانَتْ وَفَاتَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَبِيلَ الْفَجْرِ مِنْ  
لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ لَيْلَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ سَنَةِ أَرْبَعِينَ مِنَ الْهَجْرَةِ قَتِيلًا بِالسَّيْفِ... وَفِي شَرْحِ  
النَّهْجِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ: ١٨١/٢ قَالَ: وَكَانَ عُمُرُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثَلَاثًا وَسِتِينَ سَنَةً، وَمُدَّةُ خِلَافَتِهِ أَرْبَعِ سِنِينَ  
وَتِسْعَةَ أَشْهُرٍ وَيَوْمًا وَاحِدًا.

وَلِلنَّاسِ خِلَافٌ فِي مُدَّةِ عُمُرِهِ وَفِي قَدْرِ خِلَافَتِهِ، أَنْظِرْ، تَأْرِيخُ الطَّبْرِيِّ: ١١٦/٤، وَالْفِتْنَةُ لِابْنِ  
أَعْتَمٍ: ٢٨٢/٢، الْمُقَاتِلُ: ٥٤، أَنْسَابُ الْأَشْرَافِ: ٤٩٨/٢، الْكَامِلُ فِي التَّأْرِيخِ: ٤٣٣/٢.

(٣) أَنْظِرْ، تَأْرِيخُ الطَّبْرِيِّ: ١٤٣/٥، مَقَاتِلِ الطَّالِبِيِّينَ: ٢٩ و ٤٧، طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ: ٣٥/٣، أَنْسَابُ

وَلَدَتْهُ فِي حَرَمِ الْإِلَهِ وَأَمْنِهِ      وَالْبَيْتِ حَيْثُ فَنَآؤُهُ وَالْمَسْجِدِ  
بَيْضَاءَ طَاهِرَةَ الثِّيَابِ كَرِيمَةَ      طَابَتْ وَطَابَ وَلِيدَهَا وَالْمَوْلِدِ  
مَالَفٌ فِي خِرْقِ الْقَوَابِلِ مِثْلَهُ      إِلَّا ابْنَ أَمِنَةَ النَّبِيِّ مُحَمَّدٌ<sup>(١)</sup>

﴿ الأشراف: ٤٨٩/٢ و ٤٩٩ و ٥٢٤، مروج الذهب: ٤١١/٢، الإمامة والسياسة: ١٥٩/١، تاريخ ابن عساکر: ٣/٣٠٣ ح ١٤٠٢ و ص ٣٦٧ ح ١٤٢٤ و: ٩٧/٣٨، الكامل في التاريخ: ٣/٣٨٩، مناقب الخوارزمي: ٣٨٠ - ٤١٠، مناقب ابن شهر آشوب: ٣/٣١١، البلاذري في الأنساب: ١/٤٨٨ و ٤٩٠، كنز العمال: ١٣/٦٩٧، و: ١٥/١٧٠ ح ٤٩٧، الفتح الرباني: ٢٣/١٦٣، والحاكم في المستدرک: ٣/١٤٤، ذخائر العقبين: ١١٠ فضائل علي عليه السلام، الصواعق المحرقة: ١٣٣ باب ٩ فصل ٥ مع تقديم وتأخير بما يناسب السياق، ويحفظ أسترسال المعنى واللفظ، الفتوح لابن أعمش: ٢/٢٧٦، الاستيعاب: ٣/٥٩، أسد الغابة: ٤/٣٨، يتابع المودة: ١٦٤، أزجح المطالب: ٦٥١. (١) تُنسب هذه الأبيات إلى السيد إسماعيل بن محمد بن يزيد بن زبيعة، أبو هاشم، المعروف بالسيد الحميري (١٠٥ هـ - ١٧٣ هـ) نشأ بالبصرة، ومات ببغداد، كما جاء في روضة الواعظين: ٨١، ومناقب آل أبي طالب: ٢/٢٣.



## الإمام والتنبؤات العلمية

ذَكَرْتُ أَحَادِيثَ وَشَوَاهِدَ كَثِيرَةً عَلَى عِلْمِ الْإِمَامِ فِي صَفْحَاتٍ مُتَفَرِّقَةٍ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ، حَسْبَمَا تَطَلَّبَتْهُ الْمُنَاسَبَاتُ، وَتَكَلَّمْتُ عَنْ ذَلِكَ مُطَوَّلًا فِي كِتَابِ «عَلَيَّ وَالْقُرْآنَ» بِعِنْوَانِ «الْمُغَيَّبَاتِ». لِذَا لَمْ يَكُنْ مِنْ قَصْدِي الْكَلَامَ عَنْ عِلْمِهِ فِي فِصْلِ مُسْتَقْلِلٍ. وَحِينَ بَاشَرْتُ بِطَبْعِ الْكِتَابِ شَعَرْتُ بِالْحَاجَةِ إِلَى كِتَابَةِ هَذَا الْفِصْلِ، ذَلِكَ أَنَّ لِلْإِمَامِ تَنْبُؤَاتٍ تَحْتَاجُ إِلَى التَّفْسِيرِ وَالتَّعْلِيلِ.

لَقَدْ ذَكَرَ أَصْحَابُ التَّأْرِيخِ وَالسِّيَرِ تَنْبُؤَاتَ كَثِيرَةً لِلْإِمَامِ، وَلَكِنَّهُمْ لَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَسْبَابِهَا وَأَنْوَاعِهَا، وَأَعْتَبَرُوهَا جَمِيعًا مِنْ بَابِ وَاحِدٍ، وَخَلَطُوا بَيْنَ مَعْرِفَةِ الْإِمَامِ الَّتِي مَصْدَرُهَا الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ، وَالرَّسُولُ الْعَظِيمُ، وَهِيَ الَّتِي لَا تَرْتَقِي الْعُقُولَ إِلَى إِدْرَاكِهَا مَهْمَا كَانَتْ دَرَجَتُهَا مِنَ السَّمَوَاتِ، لِأَنَّهَا غَرِيبَةٌ عَنِ الْفِكْرِ، وَلَا تَتَّصِلُ بِأَيِّ شَيْءٍ غَيْرِ الْوَحْيِ وَالْغَيْبِ، خَلَطُوا بَيْنَ هَذِهِ الْمَعْرِفَةِ، وَبَيْنَ الْمَعْرِفَةِ الَّتِي مَصْدَرُهَا عَظَمَةُ الْإِمَامِ وَفِكْرُهُ الصَّافِي النَّقِيُّ الَّذِي سَبَقَ عَصْرَ التَّقْدِيمِ، وَأَتَّفَقَ مَعَ حَضَارَتِنَا، وَمَعَ كُلِّ حَضَارَةٍ يَصْنَعُهَا الْإِنْسَانُ، وَلَوْ بَعْدَ أَلْفِ عَامٍ.

لَقَدْ وَثِقَ عَلَيَّ بِالْإِنْسَانِ بَعْدَ أَنْ نَظَرَ إِلَيْهِ مِنْ خِلَالِ النَّزَعَاتِ الْوَقْتِيَّةِ الْعَارِضَةِ،

وَبَعْدَ أَنْ عَرَفَ مَا فِي طَبِيعَتِهِ مِنْ قُوَى الْخَيْرِ، وَالْفَرَائِزِ الَّتِي تُؤْهَلُهُ لِأَنَّ يَسْخَرُ  
الْكُونُ بِكَامِلِهِ وَيَجْعَلُهُ أَطْوَعَ لَهُ مِنْ بَنَانِهِ. قَالَ فِي تَحْدِيدِ الْإِنْسَانِ: «الْإِنْسَانُ  
يُشَارِكُ السَّبْعَ الشُّدَادَ»<sup>(١)</sup>، وَمَعْنَى هَذَا أَنَّ مَوْهَبَتَهُ لَا تَقْفُ عِنْدَ حَدِّ الْوَضْعِ الَّذِي هُوَ  
فِيهِ، بَلْ تَتَعَدَّاهُ إِلَى مَا هُوَ أَزْفَعُ وَأَسْمَى بَلِّ وَإِلَى مُشَارَكَةِ الْقَمَرِ، وَالزُّهْرَةِ،  
وَالْمَرِيخِ، وَسَائِرِ الْكَوَاكِبِ.

وَلَمْ يَكْتَفِ الْإِمَامُ بِهَذَا الْإِجْمَالِ، فَقَدْ ضَرَبَ أَمْثِلَةً عَلَى تَقَدُّمِ الْإِنْسَانِ وَرُقِيهِ،  
فَقَالَ عَلَى لِسَانِ حَفِيدِهِ الْإِمَامِ جَعْفَرِ الصَّادِقِ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَسْمَعُ  
وَيَرَى مَنْ فِي الْمَشْرِقِ مَنْ فِي الْمَغْرِبِ»<sup>(٢)</sup>، إِشَارَةً إِلَى الرَّادِيُو، وَالتَّلْفِزِيُونِ. وَقَالَ  
مُشِيرًا إِلَى تَقَدُّمِ الْعِلْمِ فِي حَقْلِ الزَّرَاعَةِ: سَيَأْكُلُ الْإِنْسَانُ ثَمْرَةَ الصَّيْفِ فِي الشِّتَاءِ،  
وَتَحْمِلُ الشَّجَرَةُ مَرَّتَيْنِ فِي سَنَةٍ وَاحِدَةٍ، وَيَنْتِجُ الصَّاعُ مِئَةَ صَاعٍ. وَقَالَ عَنِ  
الْمُؤَاصَلَاتِ: تَكُونُ السَّنَةُ كَالشَّهْرِ، وَالشَّهْرُ كَالْأُسْبُوعِ، وَالْأُسْبُوعُ كَالْيَوْمِ، وَالْيَوْمُ  
كَالسَّاعَةِ. وَقَالَ: مِنْ الْعُلَمَاءِ مَنْ يَضَعُ عِلْمَهُ عِنْدَ ذَوِي الشَّرْوَةِ وَالشَّرَفِ تَمَامًا  
كَعُلَمَاءِ هَذَا الْعَصْرِ الَّذِينَ يَسْتَعْبِدُهُمْ أَصْحَابُ الْمَوْسَسَاتِ الْحَوْبِيَّةِ وَالْإِخْتِكَارِيَّةِ  
حَتَّى أَصْبَحُوا كَجُزءٍ مِنْهَا. وَقَالَ: سَتَزِيدُ الْخَيْرَاتِ، حَتَّى تَصْبِحَ كَالثَّرَابِ، وَحَتَّى  
تَسْتَوِيَ الْأُرْزَاقُ بَيْنَ النَّاسِ، وَيَكُونُ الْجَمِيعُ عَلَى أَحْسَنِ حَالٍ، وَفِي أَمْنٍ وَأَمَانٍ  
لَا يَظْلَمُ أَحَدٌ أَحَدًا، وَلَا يَخَافُ شَيْءٌ مِنْ شَيْءٍ، وَلَا يُرَاقُ مَحْجَمَةٌ<sup>(٣)</sup>، وَلَا غَرَابَةٌ

(١) أنظر، مناقب آل أبي طالب: ١/٣٢٧، غرر الحكم: ٥٨٨٥، تنابيع المؤدّة: ١/٢١١.

(٢) أنظر، بخار الأنوار: ٥٢/٣٩١، مستدرک سفینة البحار: ١/٣٦٠.

(٣) تكلمت عن ذلك مطولاً في كتاب «علي والقرآن»، وذكرت المصادر التي يرجع تاريخها إلى مئات السنين وبعضها إلى أكثر من ألف سنة. (منه يه).

فِي ذَلِكَ مَا دَامَ يُمَثِّلُ أُمْنِيَّةَ النَّاسِ، وَرَغْبَةَ كُلِّ إِنْسَانٍ؟؟ بَلْ لَقَدْ تَحَقَّقَتْ أَنْتَصَارَاتُ كَثِيرَةٍ لِلْحَقِّ، وَالْحُرِّيَّةِ، وَالسَّلَامِ، وَالتَّقَدُّمِ الْعِلْمِيِّ، إِذْنِ سَيَّنَحَرَّرَ الْعُلَمَاءُ مِنْ رِجَالِ السِّيَاسَةِ، وَتَجَارَ الْحُرُوبُ وَتَصَدَّقَ نَبُوءَةُ الْإِمَامِ فِي الْأَمْنِ، وَالْأَمَانِ، وَعَيْشِ الْهَنَاءِ لِلجَمِيعِ، كَمَا صَدَقَتْ فِي غَيْرِهَا، لِأَنَّ مَنْ أَصَابَ فِي مَعْرِفَةِ الْأَسْبَابِ يُصِيبُ فِي مَعْرِفَةِ النَّتَائِجِ لَا مُحَالَةَ.

أَنَّ لِعَظْمَةِ الْإِمَامِ مَظَاهِرَ شَتَّى تَجَلَّتْ فِي زُهْدِهِ وَتَضَحِيَّتِهِ، وَفِي صَلَابَتِهِ فِي دِينِهِ وَعَقِيدَتِهِ، وَفِي شَجَاعَتِهِ وَبَطُولَتِهِ، وَفِي صَبْرِهِ وَسَيْطَرَتِهِ عَلَى نَفْسِهِ، وَفِي عُلُومِهِ وَمَعَارِفِهِ، وَقَدْ تَجَلَّتْ هَذِهِ الْعَظْمَةُ بِأَظْهَرِ مَعَانِيهَا فِي ثِقَتِهِ بِالْإِنْسَانِ، وَبِتَعْبِيرِ أَصْحَابِهِ فِي ثِقَتِهِ بِعِلْمِ الْإِنْسَانِ، لِأَنَّ الْإِنْسَانَ لَوْ لَا الْعِلْمَ لَكَانَ تُرَابًا يَتَحَرَّكُ، لَا فَرْقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَائِرِ الْحَيَوَانَاتِ.

وَمِنْ أَقْوَالِهِ فِي تَقْدِيرِ الْعِلْمِ: «هَلَكَ مَنْ أَدَّعَى، وَخَابَ مَنْ أَفْتَرَى. مَنْ أَبَدَى صَفْحَتَهُ لِلْحَقِّ هَلَكَ. وَكَفَى بِالْمَرْءِ جَهْلًا أَلَّا يَعْرِفَ قَدْرَهُ»<sup>(١)</sup>. وَكَفَى الْعِلْمَ شَرَفًا أَنْ يَدْعِيَهُ مَنْ لَا يُحْسِنُهُ، وَيَفْرَحَ إِذَا نُسِبَ إِلَيْهِ مَنْ لَيْسَ مِنْ أَهْلِهِ، وَكَفَى بِالْجَهْلِ خُمُولًا أَنْ يَتَبَرَّأَ مِنْهُ مَنْ هُوَ فِيهِ، وَيَغْضَبُ إِذَا نُسِبَ إِلَيْهِ»<sup>(٢)</sup>. وَقَالَ: «الْعِلْمُ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يُحَاطَ بِهِ فَخَذُّوا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ أَحْسَنَهُ»<sup>(٣)</sup>.

مَا حَوَى الْعِلْمَ جَمِيعًا أَحَدٌ وَلَوْ مَارَسَهُ أَلْفَ سَنَةٍ... أَعْلَمَ النَّاسَ مَنْ جَمَعَ عُلُومَ

(١) أنظر، نهج البلاغة: الخطبة (١٦). (منه نزل).

(٢) أنظر، عيون الحكم والمواعظ: ٣٨٧، دستور معالم الحكم: ٢٤، منيه المرید: ٧٢ ح ١، المجموع،

الثووي: ١٩/١، الإفتاع، الحجاوي: ١٠/١.

(٣) أنظر، غرر الحكم: ١٨١٩، عيون الحكم والمواعظ: ٥٤، تاريخ اليعقوبي: ٥/٢.

النَّاسَ إِلَى عِلْمِهِ. وَبَعْدَ عَلِيِّ بِقُرُونٍ أَدْرَكَ الْمُفَكِّرُونَ هَذِهِ الْحَقِيقَةَ، وَتَبَادَلُوا الْمَعْلُومَاتِ، وَعَقَدُوا الْمُعَاهَدَاتِ الثَّقَافِيَةَ. وَقَالَ: لَوْ جُمِعَتِ الدُّنْيَا فِي لُقْمَةٍ وَاحِدَةٍ، وَأُعْطِيَتْ لَطَالِبِ الْعِلْمِ لَكَانَتْ دُونَ حَقِّهِ. وَمِنْ هُنَا رَأَيْنَا الدَّوْلَ فِي الشُّعُوبِ الْمُتَقَدِّمَةِ تَفْضِلُ الْعُلَمَاءَ، وَتُقَدِّمُهُمْ عَلَى جَمِيعِ الْفِئَاتِ بِعَكْسِ الدَّوْلِ الْمُتَخَلِّفَةِ الَّتِي تُعْظِمُ الْجُهَالَ مِنْ أَهْلِ الثَّرَاءِ وَالْأَنْسَابِ، وَمُحَالٌ أَنْ يَحْسَ هَذَا الْإِحْسَاسَ الْعَمِيقَ بِعَظَمَةِ الْعِلْمِ لَا «مَنْ كَانَ فِي صَدْرِهِ عِلْمٌ جَمٌّ... وَلَا مَنْ فُتِحَ لَهُ أَلْفُ بَابٍ مِنْ عِلْمٍ مَا كَانَ وَيَكُونُ... وَلَا مَنْ كَانَ عِنْدَهُ أَصْدَقُ الْعُلُومِ وَفَصَلَ الْخِطَابِ»<sup>(١)</sup>.

وَأَيَّةُ الْإِعْجَازِ فِي عَظَمَةِ الْإِمَامِ أَنْ يُقَدَّرَ الْعِلْمُ هَذَا التَّقْدِيرَ، وَيُخْبَرَ عَنِ نَتَائِجِهِ وَثَمَرَاتِهِ الَّتِي تَحْصُلُ بَعْدَ مِائَاتِ السِّنِينَ، وَهُوَ يَعِيشُ فِي عَصْرِ أْبَعْدَ مَا يَكُونُ مِنَ الْوَعْيِ وَالْعِلْمِ، فِي عَصْرِ لَا شَيْءَ فِيهِ غَيْرُ الْوَثْنِيَّةِ وَالْبَدَاوَةِ.

وَقَالَ يَصِفُ الْأَرْضَ: «وَأَنْشَأَ الْأَرْضَ فَأَمْسَكَهَا مِنْ غَيْرِ أَشْتِغَالٍ، وَأَرْسَاهَا عَلَى غَيْرِ قَرَارٍ، وَأَقَامَهَا بِغَيْرِ قَوَائِمٍ، وَرَفَعَهَا بِغَيْرِ دَعَائِمٍ»<sup>(٢)</sup>. قَالَ هَذَا حِينَ كَانَ النَّاسُ يَعْتَقِدُونَ أَنَّهَا قَائِمَةٌ عَلَى قَرْنِ الثَّوْرِ، وَلَمْ يُدْرِكُوا هَذِهِ الْحَقِيقَةَ إِلَّا بَعْدَ مِائَاتِ السِّنِينَ.

قَرَأْتُ فِيمَا قَرَأْتُ كُتُبًا جَدِيدًا، أَسْمَهُ: «النَّشَاطُ الْعَمَلِيُّ» أَشَادَ فِيهِ الْمُؤَلِّفُ بِالتَّجْرِبَةِ، وَجَعَلَهَا السَّبِيلَ الْوَحِيدَ لِتَقَدُّمِ الْعُلُومِ، وَمُضِيِّ الْإِنْسَانِ فِي طَرِيقِ

(١) أَنْظَر، شَرْحُ الْأَزْهَارِ، الْإِمَامِ أَحْمَدَ الْمُرْتَضَى: ٤/٤٢٦، أَمَالِي الشَّيْخِ الصَّدُوقِ: ٧٣٧، بَصَائِرِ

الدَّرَجَاتِ: ٢٥٨، الْغَارَاتِ: ٢/٦٨٥.

(٢) أَنْظَر، نَهْجُ الْبَلَاغَةِ: الْخُطْبَةُ (١٨٦).

الإختبار والعَمَل المُشْمَر، لَأَنَّ الْعَالِمَ إِذَا حَدَّثَ لَهُ فِكْرَةٌ، وَأَمْتَحَنَ صِحَّتَهَا بِالتَّجْرِبَةِ، تَوَلَّدَ مِنْ تَجْرِبَتِهِ فِكْرَةٌ ثَانِيَةٌ لَمْ تَكُنْ فِي حِسَابِهِ، وَوَلَدِي أَمْتَحَانِ الثَّانِيَةِ تَتَوَلَّدُ الثَّلَاثَةُ، وَهَكَذَا إِلَى مَا لَا نَهَايَةَ، وَقَدْ لَخِصَ الْإِمَامُ هَذِهِ الْحَقِيقَةَ بِقَوْلِهِ: «وَالْعَقْلُ حِفْظُ التَّجَارِبِ، وَخَيْرُ مَا جَرَّبْتَ مَا وَعَظَّكَ»<sup>(١)</sup> أَي أَنَّ التَّجْرِبَةَ لَيْسَتْ سَبَبًا لِلْعِلْمِ، وَكَفَى، بَلْ تَنْتَقِلُ بِصَاحِبِهَا مِنْ عِلْمٍ إِلَى عِلْمٍ، وَإِذَا حَصَرَ الْفَلَسَفَةُ التَّجْرِبِيُّونَ سَبَبَ الْمَعْرِفَةِ بِالتَّجْرِبَةِ؛ فَإِنَّ الْإِمَامَ قَدْ رَبَطَ بَيْنَ النُّظَرِيَّاتِ الْحَدِيثَةِ وَبَيْنَ التَّجَارِبِ، وَهَذَا مَا أَثْبَتَهُ الْحِسُّ وَالْعَيَانُ.

وَبِالتَّالِي، فَلَا مَصْدَرَ لِهَذِهِ الْأَفْكَارِ إِلَّا إِشْعَاعُ الْعَقْلِ الَّذِي تَغْلِبُ عَلَى الْأَمْحِيطِ وَالبَيْئَةِ، وَلَا أَثَرَ فِيهِ لِشَيْءٍ إِلَّا ذَاتُ الْإِمَامِ، وَعَظَمَتُهُ الَّتِي تَخَطَّتْ حُدُودَ الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ. أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ لَمْ يَسْبِقْ عَصْرَهُ فَحَسَبَ، بَلْ وَعَصَرْنَا أَيْضًا، أَنَّ عَصْرَ عَلِيٍّ هُوَ الْعَصْرُ الَّذِي يَكُونُ الْإِنْتِاجُ فِيهِ كَالْمَاءِ وَالْهَوَاءِ، هُوَ الْعَصْرُ الَّذِي لَا ظُلْمَ فِيهِ، وَلَا أَسْتَعْمَارَ وَلَا إِقْطَاعَ، وَلَا جُوعَ، وَلَا جَهْلَ، وَلَا شَيْءَ يُكْدِرُ صَفْوَةَ الْحَيَاةِ فِي شَرْقِ الْأَرْضِ وَغَرْبِهَا.

(١) أنظر، نهج البلاغة: الرسالة (٣١).





## الْحَمْرَةَ أَسَدَ اللَّهِ وَأَسَدَ رَسُولَهُ

قَبْلَ الْبَعْثَةِ:

نَزَلَ الْوَحْيُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ أَنْ بَلَغَ سِنَّ الْأَرْبَعِينَ ، وَأَمْضَى حَيَاتَهُ قَبْلَ الْبَعْثَةِ بَيْنَ قَوْمٍ مُشْرِكِينَ يَعْبُدُونَ الْأَصْنَامَ ، تُسَيِّرُ عَلَيْهِمْ أَخْلَاقَ الْجَاهِلِيَّةِ الْجَهْلَاءِ وَعَادَاتِهِمْ ، وَلَكِنْ مُحَمَّدٌ رَفَضَ بِفِطْرَتِهِ الْإِعْتِرَافَ بِإِلَهَتِهِمْ مُنْذُ حَدَاثَتِهِ ، وَسَمَى بِأَخْلَاقِهِ عَنِ أَخْلَاقِهِمْ ، وَبِعَادَاتِهِ عَنِ عَادَاتِهِمْ ، بَلْ جَاهَرَ بِبُغْضِهِ وَأَعْرَاضِهِ عَنِ اللَّاتِ وَالْعُزَّى ، قَالَ لَهُ بَعْضُ الْمُشْرِكِينَ : أَسَأَلُكَ بِحَقِّ اللَّاتِ وَالْعُزَّى إِلَّا أَخْبَرْتَنِي عَمَّا أَسَأَلُكَ . فَقَالَ لَهُ : لَا تَسْأَلْنِي بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى ، فَوَاللَّهِ مَا بَغَضْتُ شَيْئًا بَعْضَهُمَا . وَكَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَجُلٍ نِزَاعٌ عَلَى شَيْءٍ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ : إِحْلِفْ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى ، فَقَالَ لَهُ : مَا حَلَفْتُ بِهِمَا قَطُّ ، وَإِنِّي أَعْرِضُ عَنْهُمَا <sup>(١)</sup> .

وَتَرَكَ الْمُشْرِكُونَ وَشَأْنَهُ ، وَلَمْ يُضَاقِقُوهُ فِي شَيْءٍ ، فَلَمْ يَطْلُبُوا مِنْهُ أَنْ يَسْجُدَ لَصْنَمٍ ، أَوْ يُضْحِيَ لَهُ ، أَوْ يَحْضُرَ مَعَهُمُ الْإِحْتِفَالَاتِ الدِّينِيَّةِ ، بَلْ أَحْتَرَمُوهُ وَأَكْرَمُوهُ ، وَأَسْمَوْهُ الصَّادِقَ الْأَمِينَ ، وَأَحْتَكَمُوا إِلَيْهِ فِي بَعْضِ خُصُومَاتِهِمْ ، وَبَعْدَ أَنْ نَزَلَ عَلَيْهِ

(١) أنظر، الطبقات الكبرى لابن سعد: ١/١٢٠، تاريخ دمشق: ٣/١٥، الإصابة لابن حجر: ٦/٣٩٧.

الْوَحْيِ عَارِضُوهُ وَحَارِبُوهُ، ذَلِكَ أَنَّهُ لَمْ يَتْرِكْهُمْ وَشَأْنَهُمْ، كَمَا تَرَكُوهُ وَشَأْنَهُ، بَلْ لَعَنَهُمْ وَلَعَنَ آبَاءَهُمْ وَآلَهُتَهُمْ، وَوَصَفَهُمْ «صُمٌّ بُكْمٌ عُمَىٰ فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ»<sup>(١)</sup>، وَقَالَ: «مَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءً سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَءَابَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَانٍ إِنِ الْحُكْمُ لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ»<sup>(٢)</sup> وَقَالَ: «إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ حَصْبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَرِدُونَ»<sup>(٣)</sup>.

وَقَدْ يَتَسَاءَلُ: لِمَاذَا لَمْ يَتْرِكِ النَّبِيُّ الْمُشْرِكِينَ وَدِينَهُمْ كَمَا تَرَكُوهُ مِنْ قَبْلُ؟. ثُمَّ كَيْفَ يَقُولُ لَهُمْ: أَنْتُمْ الضَّالُّونَ الْمُضْلُونَ، وَأَنَا وَحْدِي الصَّالِحُ الْمُصْلِحُ، وَهُوَ يَعْلَمُ بِأَنَّ فِيهِمُ الْعِدَّةَ وَالْعَدَدَ، وَلَهُمُ الْحَوْلَ وَالطَّلَّ، وَهُوَ فَقِيرٌ أَعْزَلَ؟.

### الجواب:

أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ صَاحِبَ رِسَالَةِ الْهِيَةِ، وَمَبَادِيءِ إِنْسَانِيَّةٍ يَبْغِي تَنْفِيدَهَا وَالْعَمَلَ بِهَا بِكُلِّ ثَمَنٍ، فَهُوَ مُكَلَّفٌ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ بِأَنْ يَنْقُلَ النَّاسَ مِنَ الضَّلَالِ، وَيَهْدِيَهُمْ سِوَاءَ السَّبِيلِ، وَيَحْمِلَهُمْ عَلَى الْحَقِّ وَالْعَدْلِ، وَيُطَهِّرَهُمْ مِنَ الشُّرْكِ وَالْجَهْلِ وَالْفَسَادِ، وَلَوْ سَكَتَ وَاعْتَزَلَهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ لَكَانَ عَابِدًا كَغَيْرِهِ مِنَ الْعِبَادِ، لَقَدْ دَعَاهُمُ النَّبِيُّ إِلَى الْحَقِّ، وَهُوَ عَلَى يَقِينٍ أَنَّهُمْ سَيَغْضَبُونَ وَيَتُورُونَ، وَيُحَاوِلُونَ الْقَضَاءَ عَلَى حَيَاتِهِ بِكُلِّ سَبِيلٍ، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَعْزَلْ؛ لِأَنَّهُ عَلَى يَقِينٍ مِنْ أَمْرِهِ، أَجَلٌ، أَنْ دَعَوَتِهِ قَدْ أَثَارَتْ

(١) الْبَقْرَةَ: ١٨.

(٢) يُوسُفَ: ٤٠.

(٣) الْأَنْبِيَاءَ: ٩٨.

الْحُرُوبِ وَأَزَاقَتِ الدِّمَاءِ، وَكَلَّفَتْهُ حَيَاةَ عَمَّةِ الْحَمْزَةِ، وَأَبْنِ عَمَّةِ جَعْفَرِ الطَّيَّارِ، وَمِثَاتِ الْمُخْلِصِينَ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَمَعَ ذَلِكَ فَإِنَّ دِينَهُ دِينِ الرَّحْمَةِ وَالسَّلَامِ، وَالْأَمْنِ وَالْأَمَانِ، فَلَقَدْ دَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ بِالْحُسْنَى، فَأَصْرُوا عَلَى الضَّلَالِ، وَدَعَاهُمْ بِدَوْرِهِمْ إِلَى السَّكُوتِ، فَأَصْرَ عَلَى دَعْوَتِهِ، وَلَمَّا عَجَزُوا عَنِ إِقْنَاعِهِ وَأَسْتِسْلَامِهِ أَعْلَنُوا عَلَيْهِ الْحَرْبَ.

ولماذا يسكت عن الباطل؟. أحبباً بالسلم وحقناً للدماء؟. وهل في مسألمة الظلم وأهله، والفساد ومعدنه شيء من الخير؟ وهل كل سلم مرغوب فيه، حتى ولو أدى إلى استبداد الطاغية بالجماعات، وانتهاك الحرمات؟. وليس من شك أن في حقن الدماء خيراً كثيراً، ولكن على أن لا يؤدي إلى ما هو أشد ضرراً، وأسوأ أثراً، لقد طلب المشركون السكوت من الرسول ثمناً لسكوتهم عنه. ولكن هذا السكوت مسألمة للشيطان والطغيان، لذا أصر النبي على دعوة الحق، دون أن يعلن الحرب، ويشهر السلاح، فأعلنها عليه أعداء الحق، وشهروا في وجهه السلاح، فتقبلها صابراً محتسباً، وقد أزعجهم هذا الصبر والثبات الذي حقق له النصر، والغلبة في نهاية المطاف.

### بَعْدَ الْبَغْتَةِ:

لَمْ يَسْتَطِيعِ الْمُشْرِكُونَ أَنْ يَعْتَدُوا عَلَى حَيَاةِ النَّبِيِّ، وَأَبُو طَالِبٍ حَيٌّ، فَتَعَمَدُوا أَذَاهُ، وَالْإِسَاءَةَ إِلَيْهِ، وَصَدَّهُ عَنِ إِدَاءِ رِسَالَتِهِ بِشَتَى الْوَسَائِلِ غَيْرِ الْقَتْلِ.  
مِنْهَا: إِنَّهُ كَانَ يُصَلِّي يَوْمًا فِي حَرَمِ اللَّهِ، فَقَامَ رَجُلَانِ عَنِ يَمِينِهِ يَصْفِرَانِ،

وَرَجُلَانِ عَنِ يَسَارِهِ يُصَفْقَانِ»<sup>(١)</sup>.

وَمِنْهَا: إِنَّهُمْ أَلْقَوْا عَلَيْهِ الْفَرثَ وَالْدَّمَ<sup>(٢)</sup>.

وَمِنْهَا: إِنَّهُمْ كَانُوا يَغْرُونَ بِهِ صِغَارَهُمْ وَسُفَاءَهُمْ، يَرْمُونَهُ بِالْحِجَارِ، وَهُوَ مَا رَفِيَ طَرِيقَهُ، فَكَانَ يَخْرُجُ مَعَهُ عَلِيًّا، لِيَرُدَّهُمْ عَنْهُ<sup>(٣)</sup>. وَمِنْ الطَّرِيفِ أَنَّ أَبَا جَهْلٍ رَأَى النَّبِيَّ يُصَلِّي عِنْدَ الْمَقَامِ فَقَالَ لَهُ: أَلَمْ أَنْهَكَ عَنْ هَذَا؟ وَتَوَعَّدَهُ. وَفِي كُلِّ عَصْرِ يُوجَدُ أَنَسٌ عَلَى مَبْدَأِ أَبِي جَهْلٍ يَرُونَ أَمْرَهُمْ وَنَهْيَهُمْ فَوْقَ أَمْرِ اللَّهِ وَنَهْيِهِ، وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ<sup>(٤)</sup>.

وَلَأَبِي جَهْلٍ مَعَ النَّبِيِّ مَوَاقِفٌ كَثِيرَةٌ، فَقَدْ كَانَ مُوَلَعًا بِأَذَاهُ وَالنَّيْلِ مِنْهُ. مِنْ تِلْكَ الْمَوَاقِفِ: أَنَّ النَّبِيَّ كَانَ جَالِسًا عِنْدَ الصَّفَا، فَلَمَّا لَقِيَهِ أَبُو جَهْلٍ أَسْمَعَهُ بَعْضَ مَا يَكْرَهُ، فَأَنْصَرَفَ النَّبِيُّ وَلَمْ يُكَلِّمْهُ، وَكَانَ الْحَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فِي الصَّيْدِ، وَحِينَ عَادَ مِنْ قَنْصِهِ مُتَوْشِحًا سَيْفَهُ، لَقِيَتْهُ أَمْرَأَةٌ، وَأَخْبَرَتْهُ بِمَا كَانَ مِنْ أَبِي جَهْلٍ، وَقَالَتْ لَهُ: يَا أَبَا عَمَّارَةَ لَوْ رَأَيْتَ مَا لَقِيَ ابْنَ أَخِيكَ مِنْهُ. فَأَمْتَلَأَ الْحَمْزَةُ غَضَبًا، وَأَنْطَلَقَ مُسْرِعًا يَبْحَثُ عَنْ أَبِي جَهْلٍ، فَوَجَدَهُ جَالِسًا بَيْنَ قَوْمِهِ، فَأَقْبَلَ نَحْوَهُ، حَتَّى إِذَا قَامَ عَلَى رَأْسِهِ رَفَعَ الْقَوْسَ وَضَرَبَهُ بِهَا، فَشَجَّهُ شَجَّةً مُنْكَرَةً، وَقَالَ لَهُ: رُدَّ عَلَيَّ إِنْ أَسْتَطَعْتَ، فَتَقَبَّلَهَا أَبُو جَهْلٍ صَاحِرًا، وَلَمْ يُحْرِكْ سَاكِنًا<sup>(٥)</sup>.

(١) أنظر، مناقب آل أبي طالب: ٤٦/١، تفسير مجمع البيان: ٤٦٣/٤.

(٢) أنظر، مناقب آل أبي طالب: ٤٨/١، تفسير مجمع البيان: ٤٧٠/٤.

(٣) أنظر، مناقب آل أبي طالب: ٣٤٢/١، الطبقات الكبرى: ٢١٢/١.

(٤) أنظر، مناقب آل أبي طالب: ٥٠/١، مسند أحمد: ١٧٤/٥، مجمع الزوائد: ٣٢٩/٩، سنن

الترمذي: ١١٤/٥ ح ٣٤٠٧، مستدرک الحاكم: ٤٨٨/٢.

(٥) أنظر، السيرة النبوية لابن هشام: ١٢٩/٢، السيرة النبوية لابن كثير: ٤١٨/٣، عيون الأثر لابن

قَالَ مُحَمَّدٌ حُسَيْنٌ هَيْكَلٌ :

« وَلَا يَقُولَنَّ أَحَدٌ أَنَّ النَّعْرَةَ الْعَصَبِيَّةَ أَوْ الْعِزَّةَ الْعَرَبِيَّةَ هِيَ الَّتِي دَفَعَتِ الْحَمْزَةَ إِلَى مَا صَنَعَ... لَكِنَّهُ الْإِيْمَانُ أَمْتَشَلَتْ بِهِ نَفْسَ الْحَمْزَةَ هُوَ الَّذِي دَفَعَهُ إِلَى مَا صَنَعَ، وَهَلْ مِثْلُ الْحَمْزَةَ فِي بَسَالَتِهِ وَأَسْتَهَانَتِهِ بِالمَوْتِ مَنْ يَقُولُ لِأَبِي جَهْلٍ، وَهُوَ مَنْ هُوَ مَكَانَةً فِي قَوْمِهِ بَعْدَ أَنْ شَجَّهَ لِسَبِّهِ مُحَمَّدًا: أَسْبَهُ وَأَنَا عَلِيُّ دِينِهِ أَقُولُ مَا يَقُولُ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ صَادِقَ الْإِيْمَانِ، بَلَغَ مِنْ أَمْتَشَالِ قَلْبِهِ رِسَالَةَ اللَّهِ إِلَى نَبِيِّهِ الْأَيُّطِيقِ التَّعْرِيزِ بِهِ؟. وَمِنْ يَوْمِئِذٍ وَهَبَ الْحَمْزَةَ حَيَاتِهِ لِهَلْ وَلِلدَّفَاعِ عَنِ دِينِهِ، لِأَنَّهُ أَيْقَنَ أَنَّ هَذَا الدِّينَ هُوَ الْمَثَلُ الْأَعْلَى الَّذِي تُوَهَبُ الْحَيَاةُ فِي سَبِيلِهِ» (١).

بِأَبِي طَالِبٍ شَيْخِ الْأَبْطَحِ، وَبِعَلِيِّ سَيْفِ اللَّهِ، وَبِالْحَمْزَةَ أَسَدُ اللَّهِ وَأَسَدُ رَسُولِهِ، كَفَى اللَّهُ نَبِيَّهُ كَيْدَ الْمُشْرِكِينَ فِي مَكَّةَ، وَهَزَمَتِ الْوَثْنِيَّةَ وَأَنْتَصَرَ الْإِسْلَامَ، وَالْعَجَابُ أَنَّهُ لَمْ يُذْكَرْ فِي كُتُبِ السُّنَنِ، وَلَا فِي غَيْرِهَا أَنَّ أَحَدًا نَاصَرَ الرَّسُولَ فِي هَذَا الدَّوْرِ غَيْرَ عَلِيِّ، وَأَبِيهِ، وَعَمَّةِ الْحَمْزَةَ، وَمَعَ ذَلِكَ يَقُولُ مَنْ يَدْعِي الْإِسْلَامَ: أَنَّ أَبَا طَالِبٍ مَاتَ كَافِرًا، وَأَنَّ فُلَانًا أَفْضَلُ مِنْ عَلِيٍّ وَالْحَمْزَةَ؟... وَلَا بُدَّعَ فَإِنَّ الَّذِينَ يُقَدِّرُونَ الْكِفَاحَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ هُمْ أَهْلُ الْمَعْرِفَةِ وَالتَّقْوَى، أَمَّا أَهْلُ الْجَهْلِ، وَالهَوَسِ فَبَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْحَقِّ حِجَابٌ.

وَقَدْ يَقُولُ مَنْ لَا يَرَى أَبْعَدَ مِنْ أَنْفِهِ: أَنَّ مَوْقِفَ أَبِي طَالِبٍ وَأَبْنِهِ وَأَخِيهِ فِي هَذِهِ الْفَتْرَةِ مِنْ حَيَاةِ النَّبِيِّ لَيْسَ شَيْئًا ذَا بَالٍ، أَمَّا الْعَارِفُ الْمُنْصَفُ، أَمَّا الَّذِي يُقَدِّرُ الْأَشْيَاءَ حَقَّ قَدْرِهَا، وَيَنْظُرُ إِلَى آثَارِهَا وَنَتَائِجِهَا فَيَرَى أَنَّ مَوْقِفَهُمْ يَوْمِئِذٍ مَعَ

« سَيِّدُ النَّاسِ: ١/١٣٨، شَرْحُ الْأَخْتَارِ: ٣/٢٣٦، ذَخَائِرُ الْعُقَبِيِّ: ١٧٣.

(١) أَنْظِرْ، «مَنْزِلُ الْوَحْيِ»: ٥٦٣، الطَّبَعَةُ الثَّانِيَّةُ.

الرَّسُولُ كَانَ حَجَرِ الْأَسَاسِ لَصْرَحِ الْإِسْلَامِ وَحَيَاتِهِ وَأَنْتَشَارِهِ، أَنَّ الْأَشْيَاءَ لَا تُقَاسُ بِلِحْظَاتِ حَدُوثِهَا الْمَحْدُودَةِ، بَلْ بِآثَارِهَا مِنْ الْبَدَايَةِ إِلَى النِّهَايَةِ، وَحِمَايَةِ أَبِي طَالِبٍ لِلنَّبِيِّ، وَمُحَافَظَتِهِ عَلَى حَيَاتِهِ تَمْتَدُّ آثَارُهَا حَيْثُ يَمْتَدُّ الْإِسْلَامُ، وَتَبْقَى بَيْقَاتُهُ إِلَى يَوْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ سِوَاهُ.

### مَنْ هُوَ الْحَمْزَةُ؟

لَمَّا أَفْتَدَى عَبْدَ الْمُطَلِّبِ ابْنَهُ عَبْدَ اللَّهِ بِمِئَةِ مِائَةِ مِنَ الْإِبِلِ فَكَّرَ فِي تَزْوِيجِهِ، وَكَانَ عَبْدَ الْمُطَلِّبِ يَوْمَئِذٍ فِي السَّبْعِينَ مِنْ عُمُرِهِ، فَخَرَجَ بِعَبْدِ اللَّهِ، حَتَّى أَتَى بِهِ مَنْزِلَ بَنِي زُهْرَةَ، وَخَطَبَ أَمَنَةَ بِنْتَ وَهْبٍ إِلَى أَبِيهَا زَوْجَةَ لِابْنِهِ عَبْدِ اللَّهِ، وَخَطَبَ ابْنَةَ عَمِّهَا هَالَةَ زَوْجَةَ لِنَفْسِهِ، وَوَلَدَتْ أَمَنَةُ مُحَمَّدًا، وَوَلَدَتْ هَالَةُ الْحَمْزَةَ، وَأَرْضَعَتْهُمَا مَرْضَعَةً وَاحِدَةً، فَالْحَمْزَةُ عَمُّ النَّبِيِّ وَأَخُوهُ مِنَ الرِّضَاعَةِ، وَشَبَّ مُحَمَّدٌ يَهَيْئَهُ اللَّهُ لَمَّا أَرَادَ مِنْ رِسَالَتِهِ، وَشَبَّ الْحَمْزَةُ فَتَى أَبِيًّا قَوِيًّا رَضِيَ الْخَلْقَ، وَسِيمَ الطَّلَعَةِ، مَفْتُولَ الْعِضْلِ، مُحِبًّا لِلْقَنْصِ يَخْرُجُ فِي الْفَلَاةِ فَإِذَا عَادَ مِنَ الصَّيْدِ لَمْ يَرْجِعْ إِلَى أَهْلِهِ، حَتَّى يَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ، ثُمَّ لَمْ يَمِرْ عَلَى نَادٍ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَّا وَقَفَ وَسَلَّمْ، وَتَحَدَّثَ مَعَ مَنْ فِيهِ، وَكَانُوا جَمِيعًا يُحِبُّونَهُ وَيَهَابُونَهُ أَنْ كَانَ أَعَزَّ قُرَيْشٍ وَأَشَدَّهَا شَكِيمَةً»<sup>(١)</sup>.

«وَفِي ذَاتِ يَوْمٍ، وَالنَّبِيُّ جَالِسٌ فِي بَعْضِ الدُّورِ مَعَ الْمُسْلِمِينَ، وَمِنْ بَيْتِهِمُ الْحَمْزَةُ، وَإِذَا بِالْبَابِ يُطْرَقُ، فَقَامَ أَحَدُ الْجَالِسِينَ، وَنَظَرَ ثُمَّ عَادَ، وَهُوَ يَقُولُ: هَذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مُتَوْشِحًا السَّيْفِ، وَلَمْ يَكُنْ قَدْ أَسْلَمَ بَعْدَ. فَقَالَ الْحَمْزَةُ: إِذْنًا لَهُ،

(١) انظر، «مُنَزَلُ الْوَحْيِ»: ٥٦٣، الطَّبَعَةُ الثَّانِيَّةُ. (مِنْهُ بَيِّنَةٌ).

فَإِنْ أَرَادَ خَيْرًا بَدَلْتَاهُ لَهُ، وَإِنْ أَرَادَ شَرًّا قَتَلْتَاهُ بِسَيْفِهِ»<sup>(١)</sup>. وَلَمَّا هَاجَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَآخَى فِيهَا بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ آخَى بَيْنَ الْحَمْزَةِ وَزَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ<sup>(٢)</sup>.

وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ بِحَقِّ عَمِّهِ الْحَمْزَةَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ أَنَّهُ مَكْتُوبٌ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ فِي السَّمَاءِ السَّابِعَةِ حَمْزَةٌ بِنِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ أَسَدِ اللَّهِ، وَأَسَدُ رَسُولِهِ... خَيْرَ أَعْمَامِي حَمْزَةٌ... سَيِّدَ الشُّهَدَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَمْزَةٌ»<sup>(٣)</sup>. وَكَانَ حَمْزَةَ أَوَّلَ مَنْ بَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رَأْسِ أَوَّلِ سِرِّيَةِ قَامَتْ مِنَ الْمَدِينَةِ لِمَنَاوَاةِ قُرَيْشٍ، فَقَدْ عَقَدَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ الرِّايَةَ عَلَى ثَلَاثِينَ فَارِسًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ<sup>(٤)</sup>.

(١) أنظر، الثقات لابن حبان: ٧٥/١، البداية والنهاية: ١٠١/٣، السيرة النبوية لابن هشام: ٢٣١/١، السيرة النبوية لابن كثير: ٣٦/٢.

(٢) أنظر، المواخاة الأولى: فكانت في مكة بين أصحابه من قريش ومواليهم - العبيد المعتقين - فأخى بين عمه حمزة بن عبدالمطلب ومولاه زيد بن حارثة، وبين عبيدة بن الحارث بن عبدالمطلب وبلال مولى أبي بكر، وبين أبي عبيدة بن الجراح وسالم مولى أبي حذيفة. وقد آخى بينهم على الحق والمواثاة، والهدف منها هو تحطيم الاعتبار الطبقي والقبلي والإقتصادي إلى جانب التعمق الإيماني بينهم.

وأما المواخاة الثانية: فقد كانت في المدينة بين المهاجرين - أحزراً وموالي - والأنصار. وهذه المواخاة هي التي اقتضت المشاركة في الأموال والموارث إلى أن رفع هذا الحكم. بقوله تعالى: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ (الأنفال: ٧٥، الأخراب: ٦٠) ولئنا بصدد شرح الأخوة.

(٣) أنظر، ذخائر العقبى، المحب الطبري: ١٧٦ طبعة ١٣٥٦ هـ. (منه ﷺ).

(٤) هنالك غزوات وسرايا لرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. والغزوة هي ما خرج فيها الرسول ﷺ مع المقاتلين، والسريه هي ما لم يخرج فيها بنفسه ﷺ فقد يعقد اللواء فيها لرجل من أصحابه، وقد يطلق على



وَيَوْمَ بَدْرٍ خَرَجَ عُتْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ بَيْنَ أَخِيهِ شَيْبَةَ وَأَبْنِهِ الْوَلِيدِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمُ  
 الْحَمْزَةَ، وَعَلِيٌّ، وَعُبَيْدَةَ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَتَلَ الْحَمْزَةَ شَيْبَةَ، وَقَتَلَ  
 عَلِيُّ الْوَلِيدِ، ثُمَّ أَعَانَا عُبَيْدَةَ عَلَى قَتْلِ عُتْبَةَ، وَغَاصَ الْحَمْزَةَ فِي قَلْبِ الْمَعْرَكَةِ  
 يَقْلِبُ الْيَمِينَ عَلَى الشُّمَالِ، يَقَطُّ الرَّقَابَ، وَيُطِيحُ بِالرُّؤُوسِ، وَفَعَلَ يَوْمَ أُحُدٍ كَمَا  
 فَعَلَ يَوْمَ بَدْرٍ، وَكَانَ يُمَسِّكُ سَيْفًا بِيَمِينِهِ، وَآخِرُ بَيْسَارِهِ، وَقَتَلَ فِيْمَنْ قَتَلَ سَبَّاعُ بْنُ  
 عَبْدِ الْعَزِيِّ، وَأَرْطَاءَةُ بْنُ شَرْحِبِيلٍ، وَإِنَّهُ لَفِي الْعَمَارِ يَقْتُلُ مُقْبِلًا وَمُدْبِرًا إِذْ عَثَرَ عَثْرَةَ  
 فَوَقَعَ عَلَى ظَهْرِهِ، وَأَنْكَشَفَ دُرْعَهُ عَنِ بَطْنِهِ، فَأَنْتَهَزَ وَحَشَى الْفُرْصَةَ، فَرَمَاهُ بِحَرْبَةٍ  
 فَوَقَعَتْ فِي ثَنَّتِهِ، وَخَرَجَتْ مِنْ بَيْنِ رِجْلَيْهِ، وَأَقْبَلَتْ هِنْدُ أُمُّ مُعَاوِيَةَ وَجَدَةَ يَزِيدٍ،  
 فَجَدَعَتْ أَنْفَهُ، وَقَطَعَتْ أُذُنَيْهِ، وَشَقَّتْ بَطْنَهُ، وَأَخْرَجَتْ كَبِدَهُ تَمَضُّغًا وَتَلُوكًا  
 تَشْفِيًا، وَأَرَادَتْ أَنْ تَبْتَلِعَهَا فَلَمْ تَسْتَطِعْ، وَجَاءَ زَوْجُهَا أَبُو سُفْيَانَ وَضَرَبَ شِدْقَ  
 الْحَمْزَةَ بِزَجِّ الرَّمْحِ<sup>(١)</sup>، وَأَقْتَدَى يَزِيدُ بِجَدِّهِ حِينَ رَأَى رَأْسَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَلِلَّهِ دَر

﴿ السَّرِيَّةُ غَزْوَةٌ كَمَا فِي غَزْوَةِ مُوتَةَ، وَذَاتِ السَّلَاسِلِ، وَقَدْ ائْتَلَفَ الْمُؤَرِّخُونَ فِي عَدَدِ الْغَزَوَاتِ كَمَا  
 ائْتَلَفُوا فِي عَدَدِ السَّرَايَا، وَكَذَلِكَ ائْتَلَفُوا فِي مَنْ هِيَ أَوَّلُ غَزْوَةٍ وَتَأْرِيخُهَا وَتَرْبِيئُهَا، فَمَثَلًا قَالَ  
 الْوَاقِدِيُّ فِي مَغَازِيهِ: ٥٨٠/٢: كَانَتْ أَوَّلُ السَّرَايَا بِقِيَادَةِ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَفِي شَهْرِ رَمَضَانَ مِنْ  
 السَّنَةِ الْأُولَى لِلْهِجْرَةِ. أَمَّا الطَّبْرِيُّ فِي تَأْرِيخِهِ: ٢٥٩/٤، وَأَبْنُ هِشَامٍ فِي السِّيْرَةِ: ٢٤٣/٢ فَقَالَا: إِنَّ  
 أَوَّلَ سَرِيَّةٍ هِيَ لِعُبَيْدَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ إِلَى مَاءِ الْحِجَازِ. وَقِيلَ: إِنَّ أَوَّلَ غَزْوَةٍ كَانَتْ فِي صَفْرِ  
 مِنَ السَّنَةِ الثَّانِيَةِ. ﴾

(١) قَتَلَ حَمْزَةَ وَالتَّمْشِيلُ بِهِ:

حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يُكْنَى أَبَا عُمَارَةَ، وَأَبَا يَعْلَى، وَهُوَ أَسَدُ اللَّهِ وَأَسَدُ رَسُولِهِ ﷺ عَمَّ النَّبِيَّ قَتَلَهُ  
 غُلَامٌ يُقَالُ لَهُ وَحْشِيٌّ مَوْلَى مَطْعَمِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَقَدْ بَعَثَهُ مَوْلَاهُ مَعَ قُرَيْشٍ وَقَالَ لَهُ: إِنَّ قَتَلْتَ حَمْزَةَ بِعَمِّي  
 طَبِيعَةَ بِنْتِ عَدِيٍّ فَأَنْتَ عَنِيْقٌ، وَجَعَلَتْ هِنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ لَوْحْشِيٍّ جَعْلًا عَلَى أَنْ يَقْتُلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوْ عَلِيًّا

﴿ أَوْ حَمْرَةَ . فَقَالَ : أَمَّا مُحَمَّدٌ فَلَا حِيلَةَ فِيهِ ، لِأَنَّ أَصْحَابَهُ يَطُوفُونَ بِهِ . وَأَمَّا عَلِيٌّ فَإِنَّهُ إِذَا قَاتَلَ كَانَ أَحَدًا مِنْ الذَّنْبِ . وَأَمَّا حَمْرَةَ فَأَطَمَعَ فِيهِ ، لِأَنَّهُ إِذَا غَضِبَ لَا يُبْصِرُ مَا بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَقَتَلَهُ وَحَشِي ، وَجَاءَتْ هِنْدُ فَأَمَرَتْ بِشَقِّ بَطْنِهِ وَقَطْعِ كَبِدِهِ وَالتَّمْثِيلِ بِهِ ، فَجَدَعُوا أَنْفَهُ وَأُذُنَيْهِ . وَهِيَ الَّتِي آتَخَذَتْ مِنْ آذَانِ الرَّجَالِ وَأَنَافِهِمْ وَأَصَابِعِ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلِهِمْ وَمَذَاكِيرِهِمْ قَلَانِدَ وَمَعَاضِدَ ، وَأَعْطَتْ وَحَشِي مَعَاضِدَهَا وَقَلَانِدَهَا جَزَاءً قَتْلِهِ حَمْرَةَ فَلَاكَةَ كَبِدِهِ فَلَمْ تَسْفَهْ فَلَقَطْنَتْهُ . (أَنْظُرْ ، الْكَامِلُ فِي التَّأْرِيخِ : ١١١/٢ ، الدَّرَجَاتُ الرَّفِيعَةُ : ٦٦ - ٦٩ ، السِّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ لِإِبْنِ هُشَامٍ : ٩٦/٣ ، السِّيْرَةُ الْحَلِيَّةُ : ٢٤٦/٢ ، كَشْفُ الْيَقِينِ لِإِبْنِ الْمُطَهَّرِ الْحَلِيِّ : ١٢٨) .

وَذَكَرَ أَهْلُ السِّيْرِ وَالْأَخْبَارِ كَأَبْنِ جَرِيرٍ ، وَأَبْنِ الْأَثِيرِ ، وَأَبْنِ كَثِيرٍ ، وَصَاحِبُ الْعِقْدِ الْفَرِيدِ وَغَيْرِهِمْ مَا قَدْ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : ٤٠/٢ عَنْ أَبِي عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا رَجَعَ مِنْ أُحُدٍ جَعَلَتْ نِسَاءُ قُرَيْشٍ يَبْكِينَ عَلَيَّ مَنْ قُتِلَ مِنْ أَزْوَاجِهِمْ . قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : وَلَكِنْ حَمْرَةَ لَا بَوَاكِي لَهَا ، قَالَ : ثُمَّ نَامَ فَاتَّبَعَهُ وَهُنَّ يَبْكِينَ ، قَالَ فَهِنَّ الْيَوْمَ إِذَا يَبْكِينَ يَنْدُبْنَ حَمْرَةَ .

وَفِي تَرْجَمَةِ حَمْرَةَ مِنَ الْإِسْتِيْعَابِ نَقْلًا عَنِ الْوَاقِدِيِّ بِهَامِشِ الْإِصَابَةِ : ٢٧٥/١ قَالَ : لَمْ تَبِكْ أَمْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَيَّ مَيِّتًا بَعْدَ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَكِنْ حَمْرَةَ لَا بَوَاكِي لَهَا إِلَى الْيَوْمِ إِلَّا بَدَأَنَ بِالْبُكَاءِ عَلَيَّ حَمْرَةَ . (أَنْظُرْ لِلْمَزِيدِ أَسَدَ الْغَايَةِ ، وَالطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى : ٤٤/٢ ، وَ : ١١/٣ وَ ١٧ - ١٩ ، ذَخَائِرُ الْعُقْبَتِيِّ : ١٨٣ ، وَالسِّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ لِإِبْنِ هُشَامٍ : ١٠٤/٣ ، شَرْحُ التَّهْجِ لِإِبْنِ أَبِي الْخَدِيدِ : ٤٢/١٥ ، الْكَامِلُ فِي التَّأْرِيخِ : ١١٣/٢ ، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ : ١٢٠/٦) .

كَانَ حَمْرَةَ : يَحْمَلُ عَلَيَّ الْقَوْمَ ، فَإِذَا رَأَوْهُ أَنْهَزُمُوا وَلَمْ يَثْبِتْ لَهُ أَحَدٌ ، لَكِنْ غَدَرَ وَحَشِي وَحَقَدَ هِنْدُ هُمَا اللَّذَانِ مَكْنَا حَرَبَةً وَحَشِي فَأَصَابَتْهُ فِي أُرْبِيِّتِهِ ، وَأَنْشَغَلَ الْمُسْلِمُونَ بِهَزِيمَتِهِمْ هِيَ الَّتِي مَكَّنَتْ هِنْدَ مِنْ شَقِّ بَطْنِهِ وَقَطْعِ كَبِدِهِ وَالتَّمْثِيلِ بِهِ ، وَلِذَا قَالَ الشَّاعِرُ كَمَا فِي كَشْفِ الْغُمَّةِ : ٢٥٨/١ .

وَلَا عَارَ لِلْأَشْرَافِ إِذْ ظَفَرَتْ بِهَا  
كِلَابُ الْأَعَادِي مِنْ فَصِيحٍ وَأَعْجَمٍ  
فَحَرَبَةٌ وَحَشِي سَقَتْ حَمْرَةَ الرَّدَى  
وَخَتَفُ عَلِيٍّ مِنْ حُسَامِ ابْنِ مُلْجَمٍ  
وَحِينَ رَأَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ : لَوْلَا أَنْ تَحْزَنَ صَفِيَّةٌ أَوْ تَكُونَ سُنَّةٌ بَعْدِي تَرَكْتُهُ حَتَّى يَكُونَ فِي  
أَجْوَافِ السَّبَاعِ وَحَوَاصِلِ الطَّيْرِ ، وَلِنِّ أَظْهَرَنِي اللَّهُ عَلَيَّ قُرَيْشٍ لِأَمْثَلَنِّي بِثَلَاثِينَ رَجُلًا مِنْهُمْ . كَمَا ذَكَرَ ابْنُ

﴿ الأثير في الكامل : ١٦١ / ٢ . وَقَالَ الْمُسْلِمُونَ : لَنُعْتَلِنَ بِهِمْ مُثَلَّةً لَمْ يُمَثِّلَهَا أَحَدٌ مِنَ الْعَرَبِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ : ﴿ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوهُمْ مِمَّا عَاقَبْتُمْ بِهِ ﴾ أَلْتَحِلُّ : ١٢٦ .

ولذا وَرَدَ فِي السِّيَرَةِ الْحَلِيَّةِ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ : ٢ / ٢٤٦ قَالَ : مَا رَأَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَأَكْبَأَ أَشَدَّ مِنْ بُكَائِهِ عَلَيَّ حَمْرَةَ اللَّهِ ﷺ وَوَضَعَهُ فِي الْقَبْلَةِ ، ثُمَّ وَقَفَ عَلَيَّ جَنَازَتَهُ وَأَتَتْحَبَّ حَتَّى نَشَقَّ - أَي شَهَقَ - حَتَّى بَلَغَ بِهِ الْعَشَّ ، يَقُولُ ﷺ : يَا عَمَّ رَسُولَ اللَّهِ ، وَأَسَدَ اللَّهِ ، وَأَسَدَ رَسُولَ اللَّهِ ، يَا حَمْرَةَ فَاعِلِ الْخَيْرَاتِ ، يَا حَمْرَةَ يَا كَاشِفِ الْكُرْبَاتِ ، يَا حَمْرَةَ يَا ذَابَ عَنْ وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ . وَقَالَ ﷺ : جَاءَنِي جِبْرِيلُ ﷺ وَأَخْبَرَنِي بِأَنَّ حَمْرَةَ مَكْتُوبٌ فِي أَهْلِ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ : حَمْرَةَ بِنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَسَدَ اللَّهِ وَأَسَدَ رَسُولِهِ . وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الزُّبَيْرُ أَنْ يَرْجِعَ أُمَّهُ صَفِيَّةَ أُخْتِ حَمْرَةَ ؛ عَن رُؤْيَيْتِهِ ، فَقَالَ لَهَا : يَا أُمَّهُ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تَرْجِعِي ، فَدَفَعْتُ فِي صَدْرِهِ وَقَالَتْ : لِمَ وَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّهُ مُثَلُّ بَأَخِي ، وَذَلِكَ فِي اللَّهِ قَلِيلٌ فَمَا أَرْضَانِي بِمَا كَانَ فِي اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ ، لِأُحْتَسِبَنَّ وَأَلْضَبِرَنَّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى ، فَجَاءَ الزُّبَيْرُ فَأَخْبَرَهُ ﷺ بِذَلِكَ ؟ فَقَالَ ﷺ : خَلَّ سَبِيلَهَا ، فَجَاءَتْ وَأَسْتَرَجَعَتْ وَأَسْتَغْفَرَتْ لَهُ .

وفي رواية : كَفَنَ حَمْرَةَ بِنَمْرَةٍ كَانُوا إِذَا مَدَّوْهَا عَلَيَّ رَأْسَهُ أَنْكَشَفَتْ رِجْلَاهُ ، وَإِنْ مَدَّوْهَا عَلَيَّ رِجْلَيْهِ أَنْكَشَفَ رَأْسَهُ ، فَمَدَّوْهَا عَلَيَّ رَأْسَهُ وَجَعَلُوا عَلَيَّ رِجْلَيْهِ الْأَذْخُرُ ، وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِهِ فَدُفِنَ . ذَكَرَ ذَلِكَ صَاحِبُ السِّيَرَةِ الْحَلِيَّةِ : ٢ / ٢٤٧ ، وَأَبْنُ الْأَثِيرِ فِي الْكَامِلِ : ٢ / ١٦٢ .

وَذَكَرَ الْوَاقِدِيُّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَوْمَئِذٍ إِذَا بَكَتْ صَفِيَّةُ يَبْكِي وَإِذَا نَشَجَتْ يَنْشَجُ . قَالَ : وَجَعَلَتْ فَاطِمَةُ تَبْكِي فَلَمَّا بَكَتْ بَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

وروى ابن مسعود قال : مَا رَأَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَأَكْبَأَ قَطُّ أَشَدَّ مِنْ بُكَائِهِ عَلَيَّ حَمْرَةَ بِنِ أَبِي طَالِبٍ لَمَّا قُتِلَ - إِلَى أَنْ قَالَ - وَوَضَعَهُ فِي الْقَبْرِ ثُمَّ وَقَفَ ﷺ عَلَيَّ جَنَازَتَهُ وَأَتَتْحَبَّ حَتَّى نَشَعَ مِنَ الْبُكَاءِ . ذَكَرَ ذَلِكَ صَاحِبُ الْإِسْتِيعَابِ بِهَامِشِ الْأِصَابَةِ : ١ / ٢٧٥ الطَّبَعَةُ الْأُولَى ، وَالْإِمْتِنَاعُ لِلْمَقْرِيزِيِّ : ١٥٤ ، وَالْكَامِلُ فِي التَّأْرِيخِ : ٢ / ١٧٠ ، وَمَجْمَعُ الرِّوَايَاتِ : ٦ / ١٢٠ ، وَالصَّحِيحُ مِنْ سِيَرَةِ النَّبِيِّ الْأَعْظَمِ : ٤ / ٣٠٧ و ٣١٠ ، وَذَخَائِرُ الْعُقَيْمِيِّ : ١٨٠ ، وَسِيَرَةُ أَبِي هِشَامٍ : ٣ / ١٠٥ ، وَالسِّيَرَةُ الْحَلِيَّةُ : ٢ / ٢٤٦ ، وَشَرْحُ النَّهْجِ : ١٥ / ٣٨٧ و ١٧ .

وَلَسْنَا بِصَدَدِ بَيَانَ جُوزِ أَوْ حُرْمَةِ الْبُكَاءِ عَلَيَّ الْمَيِّتِ وَلَكِنْ نَتْرِكُ لِلْقَارِئِ الْكَرِيمِ مَجَالَ التَّشْكِيرِ عِنْدَ مُرَاجَعَةِ الْمَصَادِرِ التَّالِيَةِ عَلَيَّ سَبِيلِ الْمَثَالِ لِأَلْحَصْرِ مُنْذُ بُكَاءِ آدَمَ ﷺ عَلَيَّ أَبِيهِ هَابِيلَ إِلَى الْيَوْمِ لِأَنَّ

﴿ البكاء سُنَّة طَبِيعِيَّة . ﴾

أنظر، العرائس للشعالبي: ٦٤ طبعة بمبي و ١٣٠ و ١٥٥، الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى لِابْنِ سَعْدٍ: ١/١٢٣، و: ٦٠/٢ الطبعة الثَّانِيَّةُ طَبْعَةُ بَيْرُوتَ، فَرَائِدُ السَّمْطَيْنِ: ١/١٥٢ ح ١١٤، و: ٢/٣٤ ح ٢٧١، وَالْمُصَنَّفُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ: ١٢٦ و ١٢٧، كَنْزُ الْعُمَالِ: ١٣/١١٢ الطبعة الثَّانِيَّةُ، و: ١٥/١٤٦، و: ٦/٢٢٣ الطبعة الْأُولَى، تَأْرِيخُ دِمَشْقَ: ٢/٢٢٩ ح ٣٦٧ و ٣٢٧ ح ٨٣١، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ٩/١١٨ و ١٧٩ و ١٨٩، الْفَضَائِلُ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: ح ٢٣١، الْمُسْتَدْرَكُ لِلْحَاكِمِ: ٣/١٣٩، و: ٤/٤٦٤، تَأْرِيخُ بَغْدَادَ: ١٢/٣٩٨، و: ٧/٢٧٩، الْمَنَاقِبُ لِلخَوَارِزْمِيِّ: ٢٦، يَتَابِعُ الْمَوْدَّةَ: ٥٣ و ١٣٥.

سُنَنُ الْبَيْهَقِيِّ: ٤/٧٠، سُنَنُ ابْنِ مَاجَهَ: ٢/٥١٨، ذَخَائِرُ الْعُقَيْبِيِّ: ١١٩ و ١٤٧ و ١٤٨، دَلَائِلُ النُّبُوَّةِ لِلْبَيْهَقِيِّ فِي تَرْجُمَةِ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ تَأْرِيخِ دِمَشْقَ: ح ٦٢٢ و ٦١٢ - ٦١٤ و ٦٢٦ - ٦٣٠، الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ لِلطَّبْرَانِيِّ حَيَاةَ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ١٢٢ ح ٤٥ و ٤٨ و ٩٥، كَفَايَةُ الطَّالِبِ: ٢٧٩، أَعْلَامُ النُّبُوَّةِ لِلْمَآوَرِدِيِّ: ٨٣ بَابُ ١٢، نُظْمُ دُرِّ السَّمْطَيْنِ: ٢١٥، الْبَدَايَةُ وَالنَّهَايَةُ لِابْنِ كَثِيرٍ: ٦/٢٣٠، و: ٨/١٩٩، الرُّوضُ النَّضِيرُ: ١/٨٩ و ٩٢ و ٩٣، و: ٣/٢٤، مَرْوَجُ الذَّهَبِ: ٢/٢٩٨، أَسَدُ الْغَابَةِ: ١/٢٠٨، حَلِيَّةُ الْأَوْلِيَاءِ: ٣/١٣٥، الرِّيَاضُ النَّضْرَةُ: ٢/٥٤، الطَّبْعَةُ الْأُولَى.

وَأَسْتَشْهِدُ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ يَوْمَ أَحُدَ مَعَ حَمْرَةَ أَسَدِ اللَّهِ وَأَسَدِ رَسولِهِ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشٍ، وَمُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ، وَشَمَّاسُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ الشَّرِيدِ، وَأَسْتَشْهِدُ مِنَ الْأَنْصَارِ وَاحِدَ وَسْتُونَ رَجُلًا. (أنظر، المعارف لِابْنِ قَتَيْبَةَ: ١٦٠).

وَرَوَى ابْنُ مَسْعُودٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى عَلَيَّ حَمْرَةَ وَبَكَى وَقَالَ كَمَا أَسْلَفْنَا سَابِقًا: يَا حَمْرَةَ يَا عَمِّي، ... يَا حَمْرَةَ يَا أَسَدَ اللَّهِ وَأَسَدَ رَسولِهِ، يَا حَمْرَةَ يَا فَاعِلَ الْخَيْرَاتِ، يَا حَمْرَةَ يَا كَاشِفَةَ الْكُرْبَاتِ، يَا حَمْرَةَ يَا ذَابَةَ عَنِ وَجْهِ رَسولِ اللَّهِ ... قَالَ: وَطَالَ بُكَاءُوهُ، قَالَ: وَدَعَا بِرَجُلٍ رَجُلٍ حَتَّى صَلَّى عَلَيَّ سَبْعِينَ رَجُلًا سَبْعِينَ صَلَاةً وَحَمْرَةَ مَوْضُوعَ يَدَيْهِ. ذَكَرَ ذَلِكَ صَاحِبُ ذَخَائِرِ الْعُقَيْبِيِّ: ١٨١.

أَمَّا الرَّوَايَةُ الَّتِي نَقَلَهَا صَاحِبُ الْيَتَابِيَعِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَقَدْ جَاءَ فِيهَا: لَمَّا قُتِلَ حَمْرَةَ وَقُتِلَ إِلَى جَنْبِهِ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ سُهَيْلٌ، قَالَ: فَجِيءَ بِحَمْرَةَ وَقَدْ مُتِلَ بِهِ. فَجَاءَتْ صَفِيَّةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بِشَوْبِينَ لِكَفْنِهِ، فَقَالَ رَسولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: دُونَكَ الْمَرْأَةُ فَرَدَّهَا، فَأَتَاهَا الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ - كَمَا ذَكَرْنَا سَابِقًا - فَدَفَعَتْ الشَّوْبِينَ وَأَنْصَرَفَتْ، فَأَفْرَعُ رَسولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُ - حَمْرَةَ - وَبَيْنَ سُهَيْلٍ فَأَصَابَ سُهَيْلًا أَكْبَرَ الشَّوْبِينَ

﴿ إلى أن قال: - فدعا برجلٍ رجلٍ حتّى صلّى عليه سبعين صلاةً وحمزة عليّ حالته . فقد أخرجها أحمد ، والبخاري ، وصاحب الصفوة ، والمخاملي ، وابن شاذان .

أما مقتل مُضْعَب بن عُمير : فإنه لما عَلِمَ ﷺ أن لواء المُشْرِكِينَ مع طَلْحَةَ من بني عبد الدار أخذ اللّواء من عليّ عليه السلام ودفعه إلى مُضْعَب بن عُمير لأنه أيضاً من بني عبد الدار وقال : نحنُ أحقّ بالوفاء منهم . ورد ذلك في الكامل في التاريخ : ١٥٠ / ٢ . وقال الطبري : ٢ / ٢١٩٩ ، وابن الأثير أيضاً : ١٥٥ / ٢ ، قاتل مُضْعَب بن عُمير دون رسول الله ﷺ ومعه لوائه حتّى قُتل ، وكان الذي أصابه وقتله ابن قميئة اللبثي وهو يظنّ أنه رسول الله ﷺ فرجع إلى قريش فقال : قتلْتُ مُحَمَّدًا ، فجعل الناس يقولون قتل مُحَمَّد ، قتل مُحَمَّد ، فلما قُتل مُضْعَب بن عُمير أعطى رسول الله ﷺ اللّواء عليّ بن أبي طالب .

وتفرّق أكثر أصحاب رسول الله ﷺ وقصده المُشْرِكُونَ وجعلوا يحملون عليه يريدون قتله ، وثبت رسول الله ﷺ يرمي عن قوسه حتّى تكسرت وقاتل قتالاً شديداً ورُمى بالنبل حتّى فني نبله وأنكسرت سية قوسه وانقطع وتره . (أنظر الكامل في التاريخ لابن الأثير : ١٥٤ / ٢) .

وهنا أنخلعت القلوب وأوغلوا في الهروب كما قال تعالى : ﴿ إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَلْوُونَ عَلَى أَحَدٍ وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أُخْرَلِكُمْ فَأَشْبِكُمْ غَمَامًا بِغَمٍّ ﴾ آل عمران : ١٥٣ والرسول ﷺ يدعوهم فيقول : إليّ عباد الله ، إليّ عباد الله ، أنا رسول الله من كرفله الجنة . ولذا قال ابن جرير : ٢ / ٢٠٣ وابن الأثير في الكامل : ١١٠ / ٢ : وأنتهت الهزيمة بجماعة المسلمين وفيهم عثمان بن عفان وغيره إلى الأعوص فأقاموا بها ثلاثاً ، ثم أتو النبي ﷺ فقال لهم حين رآهم : لقد ذهبتم فيها عريضة . ذكر هذا الحديث تاريخ الطبري : ٢ / ٢٠٣ ، الكامل لابن الأثير : ١١٠ / ٢ ، السيرة الحلبية : ٢ / ٢٢٧ ، البداية والنهاية : ٤ / ٢٨ ، السيرة النبوية لابن كثير : ٣ / ٥٥ ، شرح النهج لابن أبي الحديد : ١٥ / ٢١ ، الدر المنثور : ٢ / ٨٩ ، تفسير الفخر الرازي : ٩ / ٥٠ للآية المذكورة .

ولسنا بصدد بيان من فرّ ورجع ، وماذا قال وقيل له ، كأنس بن النضر عم أنس بن مالك حين قال لبعض المهاجرين حين ألقوا ما بأيديهم : ما يحبسكم قالوا : قتل النبي ، قال : فما تصنعون بالحياة بعده ؟ موتوا على ما مات عليه النبي . ثم استقبل القوم فقاتل حتّى قُتل عليه فوجد به سبعون ضربة وطعته وما عرفته إلا أخته من حسن بنائه : وقيل : لقد سمع أنس بن النضر جماعة يقولون لما سمعوا أن النبي ﷺ قُتل : ليت لنا من يأتي عبدالله بن أبي بن سلول ليأخذ لنا أماناً من أبي سفيان قبل أن يقتلونا ،

الشَّاعِرُ الْكَبِيرُ الْأُسْتَاذُ بُولَسُ سَلَامَةٌ حَيْثُ يَصِفُ هَذَا الْمَوْقِفَ الْمُخْزِيَّ مِنْ أَبِي  
سُفْيَانَ وَزَوْجَتِهِ هِنْدَ:

أَعْمَلْتُ ذِئْبَةَ النَّسَاءِ بِكَبِدِ اللَّيْلِ      تَ نَابًا لَعَلَّ تَشْفِي الْغَلِيلَا  
فَرَّتِ الْكَبِدُ مِنْ فَمِ الْعَهْرِ فَرَّابِ      كُرَّ مِنْ غَاصِبٍ لَتَبْقَى بَثُولَا  
فَدَعَيْتَا لِلدُّودِ أَطْهَرَ نَفْسًا      مِنْكَ يَا هِنْدَ وَأَتْرَكِي الْمَأْكُولَا  
زَوْجُكَ الذَّنْبُ لَيْسَ أَرْفَعُ خَلْقًا      وَالْخَسِيسَ الْمَرْدُودَ يَهْوَى الرَّذِيلَا  
شَامِتًا مَرًّا بِالشَّهِيدِ طَرُوبًا      كَالْعَرِيسِ السَّكِيرِ عَبَّ الشُّمُولَا  
طَاعِنًا بِالْقَتِيلِ شَدَقَ قَتِيلٌ      صَارَ شَيْئًا مُهْشَمًا مَجْهُولَا  
يُرْعَبُ الْهَرَّ زَبْدَةَ اللَّيْثِ حَيًّا      وَيُبَاهِي بِنَهْشِهِ مَسْقُتُولَا  
أَوْلَيْسَ السَّرْحَانَ جَدًّا يَزِيدُ      أَوْرَثَ الْوَلَدِ طَبَعَهُ فِي الْهَيُولَى

« فَقَالَ لَهُمْ أَنَسٌ: يَا قَوْمَ إِنْ كَانَ مُحَمَّدٌ قَدْ قُتِلَ فَإِنَّ رَبَّ مُحَمَّدٍ لَمْ يُقْتَلِ، فَقَاتِلُوا عَلَيَّ مَا قَاتَلَ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَذِرُ إِلَيْكَ مِمَّا يَقُولُ هَؤُلَاءِ وَأَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا جَاءَ بِهِ هَؤُلَاءِ. ثُمَّ قَاتَلَ حَتَّى أَسْشَهَدَ بِهِ ». عَلِمًا بِأَنَّ ابْنَ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ، وَابْنَ الْأَثِيرِ الْجَزْرِيَّ، وَابْنَ هِشَامِ فِي السِّيَرَةِ الْخَلِيبِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ قَدْ ذَكَرُوا أَسْمَاءَ الَّذِينَ فَرَّوْا يَوْمَ أُحُدٍ، وَنَحْنُ نَحِيلُ الْقَارِيَّ الْكَرِيمَ عَلَيَّ الْمَصَادِرَ النَّالِيَةَ الْمُتَّبِعَةَ لِذِينَا عَلَيَّ سَبِيلِ الْمِثَالِ لَا الْحَصْرَ:

الْكَامِلُ فِي التَّأْرِيخِ لِابْنِ الْأَثِيرِ: ١٠٨/٢ وَ ١٤٨، السِّيَرَةُ الْخَلِيبِيَّةُ: ٢٢٧/٢، تَأْرِيخُ الطَّبْرِيِّ: ٢٠٣/٢، الدَّرُ الْمَنْشُورُ: ٨٠/٢ وَ ٨٨ وَ ٨٩، شَرْحُ النَّهْجِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ: ٢٠/١٥ وَ ٢٢ وَ ٢٤ وَ ٢٥، وَ: ٢٩٣/١٣، وَ: ٢٧٦/١٤، الْبَدَايَةُ وَالنَّهَايَةُ لِابْنِ كَثِيرٍ: ٢٨/٤ وَ ٢٩، السِّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ لِابْنِ كَثِيرٍ: ٥٨ وَ ٥٥/٣، السِّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ لِابْنِ هِشَامٍ: ٨٥/٤، لُبَابُ الْأَدَابِ: ١٧٩، حَيَاةُ مُحَمَّدٍ ﷺ لِهَيْكَلٍ: ٢٦٥، أَنْظِرْ، تَفْسِيرُ الرَّازِيِّ: ٥٠/٩ وَ ٦٧، كَنْزُ الْعَمَّالِ: ٢٤٢/٢، وَ: ٢٦٨/١٠ وَ ٢٦٩، حَيَاةُ الصَّخَّابَةِ: ٢٧٢/١، وَ: ٤٩٧/٣، الْمَغَازِي لِلْوَأْقِدِيِّ: ٦٠٩/٢ وَ ٩٩٠، مَنَحَةُ الْمُعْبُودِ فِي تَهْذِيبِ مُسْنَدِ الطَّيَالِسِيِّ: ٩٩/٢، طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ: ١٥٥/٣، وَ: ٤٦/٢ وَ ٤٧، الطَّبَعَةُ الْأُولَى، تَأْرِيخُ الْخَمِيسِ: ٤١٣/١.

وَأَنَّ هَذِهِ الظَّاهِرَةَ مِنْ أَبِي سُفْيَانَ وَزَوْجَتِهِ هِنْدَ، وَمِنْ حَفِيدِهِ يَزِيدَ مِنْ بَعْدِهِ  
تُعْطِي ضَوْءَ أَسَاطِعَاءَ عَلَى رُوحِ الْأُمُويِّينَ وَطَبِيعَتَهُمْ، وَمَقَاصِدَهُمْ.  
قَدْ يُوجَدُ فِي الْعَرَبِ لُصُوصٌ وَقَتْلَةٌ وَمُجْرِمُونَ، أَمَّا هَذِهِ الْخِيسَةُ وَالضُّعَّةُ، أَمَّا  
هَذِهِ الْقَسُوءَةُ وَالْغِلْظَةُ فَنَادِرَةٌ جَدًّا إِلَّا فِي أُمَّةٍ وَشِيعَةٍ أُمَّيَّةٍ.  
وَبِالتَّالِي، فَأَيْنَ الَّذِينَ يَتَنَغُّنُونَ بِأُمَّيَّةٍ وَعَرُوبَتِهَا وَأَمْجَادِهَا عَن هَذِهِ الْمَخَازِي  
وَالْأَوْبَاءِ؟! أَيْنَ هُمْ عَن هَذِهِ الْحَقَّارَةِ، وَالتَّذَالَةِ، وَالْحِقْدِ، وَالضُّغِينَةِ؟! وَلِمَاذَا  
يُبْرُرُونَ، بَلْ يَفْخَرُونَ بِأَعْمَالِ الْفُجَّارِ وَالْأَشْرَارِ؟! وَلِمَاذَا لَا يَدْرُسُونَ التَّأْرِيخَ،  
وَيُوجَهُونَ الْحَقَائِقَ بِتَجَرُّدٍ؟! وَمَحَالٌ أَنْ تَكُونَ آرَاؤُنَا عَلَى صَوَابٍ فِي تَفْسِيرِ  
التَّأْرِيخِ وَغَيْرِهِ إِذَا آمَنَّا بِهَا مُسَبِّقًا وَقَبْلَ الْبَحْثِ وَالنَّظَرِ، كَمَا فَعَلَ الْحَفْنَآوِي، وَمُحِبِّ  
الدِّينِ الْخَطِيبِ، وَالْجَبَّهَانَ وَأَضْرَابِهِمْ، أَمَّا نَحْنُ فَقَدْ دَرَسْنَا الْقُرْآنَ وَالسُّنَنَةَ  
وَالْكِتَابَ، وَآمَنَّا إِيمَانًا عَن فَهْمٍ وَعِلْمٍ بِأَنَّ طَعْنَةَ أَبِي سُفْيَانَ لِأَسَدِ اللَّهِ وَأَسَدِ رَسُولِهِ  
هِيَ طَعْنَةٌ لِلْإِسْلَامِ بِالذَّاتِ، وَأَنَّ حِمَايَةَ أَبِي طَالِبٍ لِلنَّبِيِّ هِيَ حِمَايَةَ لِلْإِسْلَامِ  
بِالذَّاتِ<sup>(١)</sup>، وَأَنَّ مَنْ وَالَى أَبَا سُفْيَانَ أَوْ عَدَّهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ الْمُتَّقِينَ، وَعَادَى أَبَا

(١) لِأَثْرِيدِ الدَّفَاعِ عَن إِيمَانِ أَبِي طَالِبِ الَّذِي لَا يُمَارِي فِيهِ مُؤْمِنٌ؛ لِأَنَّ الْمُؤْمِنَ يَعْرِفُ الْمَوَاقِفَ الَّتِي وَقَفَهَا  
فِي الدَّعْوَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، مَوْقِفَ الْحَقِّ وَالْإِيمَانِ، وَيَعْرِفُ مَا تَحْمِلُهُ مِنْ ضَيْقٍ فِي سَبِيلِهِ ﷺ، وَقَدْ رَضِيَ  
أَنْ يَعِيشَ مَمْنُوعًا هُوَ وَبَنُو هَاشِمٍ فِي ذَلِكَ الشَّعْبِ الْكَنِيبِ الْحَزِينِ، حَتَّى ضَاقَ عَلَيْهِمُ الرِّزْقُ عِنْدَمَا  
قَاطَعَتْهُمُ قُرَيْشٌ، ثُمَّ بَعْدَ هَذَا الْبَلَاءِ فِي حِمَايَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَحِمَايَةِ الدَّعْوَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ أَيْمُوتُ أَبُو  
طَالِبٍ عَلَى الشَّرْكِ! وَلَمْ يُخَالِطِ الْإِيمَانَ بِشَاشَةِ قَلْبِهِ؟ عَجَبًا لِهَؤُلَاءِ الْقَوْمِ كَيْفَ يَحْكُمُونَ؟ وَهِيَ هِيَ مُحَمَّدٌ  
عَابِدُ الْجَابِرِيِّ يَقُولُ: «لَا نَحْسِبُ أَحَدًا يُنْكَرُ أَنَّ أَبَا طَالِبٍ هُوَ الَّذِي مَنَعَ النَّبِيَّ ﷺ، وَحِمَاهُ مِنْ أَدْنَى  
قُرَيْشٍ». انظر، العقول السِّيَاسِيَّةُ مُحَدِّدَاتُهُ وَتَجْلِيَّاتُهُ: ٨٣.

﴿ وَيَرْدِفُ الْجَابِرِي قَائِلًا بَعْدَ أَنْ قَرَأَ مَقُولَةَ أَبِي طَالِبِ الْمَشْهُورَةَ لِابْنِ أَخِيهِ حِينَ دَعَا رِجَالَ عَشِيرَتِهِ : « مَا أَحَبَّ إِلَيْنَا مَعَاوَنَتَكَ ، وَأَقْبَلْنَا لِنَصِيحَتِكَ ، وَأَشَدَّ تَصَدِّيقَنَا لِحَدِيثِكَ ، وَهَؤُلَاءِ بَنُو أَبِيكَ مُجْتَمِعُونَ وَأَنَا أَحَدُهُمْ ، غَيْرَ أَنِّي أَسْرَعُهُمْ إِلَى مَا تُحِبُّ ، فَأَمُضِ لِمَا أَمَرْتَ » . وَهِيَ أَشْعَارُ أَبِي طَالِبٍ تَصْدَعُ بِالْحَقِّ عَلَى رَغَمِ ضَيَاعِ الْكَثِيرِ مِنْهَا ، أَوْ أَنَّهَا ضُيِّعَتْ أَوْ ضَيَعُوهَا ، أَوْ نَسَبُوهَا إِلَى غَيْرِهِ . كَمَا أَفْصَحَ جَامِعُ دِيوَانَ الْعَبَّاسِ بْنِ مَرْدَاسِ السَّلْمِيِّ الدُّكْتُورُ يَحْيَى الْجُبُورِيُّ فِي هَذَا الْبَيْتِ الشُّعْرِيِّ :

وَمِنْ قَبْلِ آمَنَّا ، وَقَدْ كَانَ قَوْمُنَا  
يُصَلُّونَ لِلأَوْثَانِ قَبْلَ مُحَمَّدٍ

دِيوَانَ الْعَبَّاسِ بْنِ مَرْدَاسِ السَّلْمِيِّ جَمَعَ وَتَحْقِيقٌ : الدُّكْتُورُ يَحْيَى الْجُبُورِيُّ : ٥٦ .  
فَهَذَا الْبَيْتُ يُدَلُّ عَلَى إِيمَانِ أَبِي طَالِبٍ ؛ لِأَنَّهُ آمَنَ مِنْ قَبْلِ ، وَقَوْمُهُ يُصَلُّونَ لِلأَوْثَانِ ، وَكَانَ إِيمَانُهُ عَلَى دِينِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، أَمَّا الْعَبَّاسُ بْنُ مَرْدَاسٍ وَقَوْمُهُ فَلَمْ يُؤْمِنُوا إِلَّا قَبِيلَ الْفَتْحِ .

ثُمَّ يَنْسِفُونَ كُلَّ الرُّوَايَاتِ بِحُجَّةٍ وَاهِيَةٍ أَنَّهَا مِنْ فَرَطِ الشَّيْخِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ إِذْ وَجَدُوا حَدِيثًا فِي صِحَّاحِهِمْ أَوْ كُتُبِهِمْ ، كَمَا أوردَ الْمُؤَرِّخُ الْحَافِظُ أَبُو كَثِيرٍ فِي كِتَابِهِ (الْبَدَايَةُ وَالنَّهَايَةُ) : ١٢٣/٣ .

عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ : « وَلَمَّا أَشْتَكَيْتُ أَبُو طَالِبٍ . . . » ، قَالُوا : هَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ الْإِسْنَادُ ، وَلَمْ يَتَمَعَّنُوا فِيهِ مِنْ صِدْقٍ وَتَصَدِيقٍ لِدَعْوَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَذَلِكَ مِنْ خِلَافِ قَوْلِهِ : « مَا رَأَيْتُكَ سَأَلْتَهُمْ شَطَطًا » ، أَيَّ أَنَّهُ سَأَلْتَهُمْ مَعْقُولًا ، وَهُوَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، ثُمَّ إِنَّ الْعَبَّاسَ قَدْ أَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، بِأَنَّ أَبَا طَالِبٍ قَدْ نَطَقَ بِكَلِمَةِ الْإِيمَانِ الَّتِي تُرِيدُهَا ، لَكِنْ بَعْدَ إِحْرَاجِهِمْ قَالُوا بِأَنَّ السَّنَدَ فِيهِ مَجَاهِيلٌ ؛ لِأَنَّهُ وَرَدَ عَنْ بَعْضِ أَهْلِهِ ، ثُمَّ خَلَطُوا وَقَالُوا بِأَنَّ الْإِمَامَ أَحْمَدَ ، وَالتِّرْمِذِيَّ ، وَالتِّرْسَانِيَّ ، لَمْ يَذْكُرُوا كَلِمَةَ الْعَبَّاسِ ، ثُمَّ تَطَاوَلُوا وَأَتَهَمُوا الْعَبَّاسَ بِالْكَذْبِ ، وَقَالُوا : إِنَّهُ لَمْ يَقُلْهَا ، بَلِ الْعَبَّاسُ هُوَ الَّذِي تَبَرَّعَ بِهَا ، وَعَلَّلُوا ذَلِكَ بِأَنَّ الْعَبَّاسَ قَالَهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ فِي الْإِسْلَامِ ، وَلَا نَدْرِي هَلْ كَانَ أَشْرَافُ الْعَرَبِ وَذُؤَابَةُ قُرَيْشٍ تَسْمَعُ لِنَفْسِهَا بِالْكَذْبِ ، وَإِلَّا كَيْفَ يَرَوِي الْبُخَارِيُّ الْمُخَاوِرَةَ الَّتِي ذَارَتْ بَيْنَ هِرْقَلِ مَلِكِ الرُّومِ مَعَ أَبِي سُفْيَانَ ، وَصَدَقَهُ الْقَوْلَ عَنِ النَّبِيِّ رَغْمَ مَا بَيْنَهُمَا مِنْ عَدَاوَةٍ ، قَالَ : « لَوْلَا أَنِّي أَخَشَيْتُ أَنْ تُحْفَظَ عَلَيَّ كِذْبَةُ فِي الْعَرَبِ لَكَذَّبْتُ . فَهَلْ يُعَدُّ الْعَبَّاسُ أَقْلًا مِنْ أَبِي سُفْيَانَ شَرَفًا وَهِمَّةً ؟ كَلَّا وَأَلْفَ كَلَّا ، بَلِ إِنَّهَا فَذَلِكَةُ مِنْ فَذَلِكَاتِ مُعَاوِيَةَ حَسَدًا وَبَغْضًا لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، ثُمَّ خَفَفُوا ذَلِكَ عَنْهُ بِالْحَدِيثِ الْمَوْضُوعِ ، وَهُوَ فِي ضَخْضَاخٍ مِنْ نَارٍ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ التَّرَهَّلَاتِ ، الَّتِي لَا تُخْفَى عَلَى الْمُؤَرِّخِ اللَّيِّيبِ فِي إِثْبَاتِ حَمَلَاتِ التَّضْلِيلِ الَّتِي سَاقَهَا هَذَا التَّرْمِزُ ، لِلنَّبِيلِ مِنْ مَكَانَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، عَنْ طَرِيقِ إِفْسَادِ الذَّرْمِ وَالْإِلْتَوَاءِ بِالْأَفْهَامِ ، وَإِنْ هُمْ أَخْتَلَفُوا



طَالِبٍ، أَوْ أَخْرَجَهُ مِنْ زُمْرَةِ الْإِسْلَامِ فَهُوَ عَدُوٌّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَجَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ  
وَالْمُرْسَلِينَ وَمَلَائِكَةِ اللَّهِ الْمُقَرَّبِينَ<sup>(١)</sup>.

﴿ فِي تَقْدِيرِ تُلْكُمُ الْمَوَاقِفَ السَّلْوَكِيَّةَ الَّتِي سَجَلَهَا مُعَاوِيَةُ، حَتَّى إِنَّهُ أَبْدَعَ فِي الْإِسْلَامِ تِلْكَ الْبِدْعَةَ  
الْعَصِيْبِيَّةَ الْجَاحِدَةَ، بَلَعَنَهُ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَبَنِيهِ الْأَطْهَارَ، وَشِيعَتَهُ الْأَخْيَارَ مِنْ عَلِيٍّ مِنْابِرِ الْكُوفَةِ وَالشَّامِ عِنْدَ  
كُلِّ صَلَاةٍ، فِسْيَاسَةَ أَبِي هِنْدٍ مَعْرُوفَةٍ، وَالَّتِي تَمَثَّلَتْ بِالطُّغَاةِ وَالْبَغَاةِ، وَالَّتِي أَقَامَهَا عَلِيُّ تَرْيِيفِ الْحَقَائِقِ،  
فَقَرَّرَ الْمُتَحَرِّفِينَ، وَغَفَّلَ الْمُغْفَلِينَ، وَأَفْنَى الْعَاقِبِينَ، وَغَرَّرَ الْمَغْرُورِينَ، وَأَخَذَ يَلُوكُ الْبَاطِلَ لَسُوكًا،  
وَتَرَقَّ نَزَقًا، وَمَلَقَ مَلَقًا.

إِذَنْ مَا مَاتَ أَبُو طَالِبٍ حَتَّى أُعْطِيَ رَسُولُ اللَّهِ مِنْ نَفْسِهِ الرِّضَا، وَلَكِنْ أَمَاتَهُ عَلِيُّ الْكُفْرَ عِنْدَ هَوْلَاءِ  
الْقَوْمِ هُوَ بَعْضُهُمْ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، كَمَا قَتَلَتْ زَوْجَةَ مَالِكِ مَالِكًا عَلِيُّ يَدَ الْبَطْلِ الْمَغْوَارِ، وَسَيْفَ اللَّهِ الْمَسْلُوعِ  
خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ. وَهَذَا هُوَ قَوْلُ أَبِي طَالِبٍ يَرَى فِي آفَاقِ السَّمَاءِ عَالِيًا رَغْمَ أَنْوَافِ الْأَعَادِي، وَقَدْ سَجَلَ لَهُ  
التَّأْرِيفُ هَذَا بِقَوْلِهِ:

فَصَبْرًا أَبَا يَعْلَى عَلِيٍّ دِينَ أَحْمَدَ	وَكَانَ مُظْهِرًا لِلدِّينِ وَنُقْتًا صَابِرًا
وَحُطَّ مِنْ أَتَى بِالْحَقِّ مِنْ عِنْدِ رَبِّهِ	بِصُدُقٍ وَحَقٍّ لَا تَكُنْ - حَمَزٌ - كَافِرًا
فَقَدْ سَرَنِي إِذْ قُلْتِ: «لَيْبِكَ» مُؤْمِنًا	فَكُنْ لِرَسُولِ اللَّهِ فِي الدِّينِ نَاصِرًا
وَتَسَادَ قُرْبُشًا بِالَّذِي قَدْ أَتَيْتَهُ	جَهَارًا، وَقُلْ: مَا كَانَ أَحْمَدُ سَاحِرًا

أنظر، شرح النهج لابن أبي الحديد: ٣/٣١٥، الديوان: ١٦، مناقب آل أبي طالب، ابن شهر  
آشوب: ١/٦٤، أسد الغابة: ١/٢٨٧، الإصابة: ٤/١١٦، السيرة الحلبية: ١/٢٨٦، أسنى  
المطالب: ٦.

(١) كَانَ لِلْحَمْزَةِ وَلِدَانِ عُمَارَةَ وَيَعْلَى، وَلَمْ يَعْقِبْ عُمَارَةَ، وَرَزَقَ يَعْلَى حَمْسَةَ أَوْلَادٍ ذَكَورٍ مَاتُوا كُلُّهُمْ مِنْ  
غَيْرِ عَقَبٍ (ذَخَائِرُ الْعُقْبَى لِلْمُحَبِّ الطَّبْرِيِّ) وَفِي الْجُزْءِ السَّادِسِ مِنَ الْبَحَارِ أَنَّ أَعْمَامَ النَّبِيِّ تِسْعَةٌ:  
الْحَرِثُ، وَالزُّبَيْرُ، وَأَبُو طَالِبٍ، وَالْحَمْزَةُ، وَالغَيْدَاقُ، وَضِرَارٌ، وَالْمُقْوَمُ، وَأَبُو لَهَبٍ، وَالْعَبَّاسُ، وَلَمْ يَعْقِبْ  
مِنْهُمْ إِلَّا أَرْبَعَةٌ: الْحَرِثُ، وَأَبُو طَالِبٍ، وَالْعَبَّاسُ، وَأَبُو لَهَبٍ، وَيَقْوَى فِي الظَّنِّ أَنَّ أَبْنَاءَ الْحَرِثِ، وَالْعَبَّاسِ،  
وَأَبِي لَهَبٍ قَدْ نَسَبُوا أَنْفُسَهُمْ إِلَى الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ لِيَتَالُوا شَرَفَ النَّسَبَةِ إِلَى الرَّسُولِ، وَإِلَّا فَأَيُّ هُمْ الْآنَ،  
وَغَيْرُ بَعِيدٍ أَنْ يَكُونُوا مَعَ هَوْلَاءِ السَّادَةِ الْكَثْرَةِ الَّذِينَ يَدْعُونَ بِكَامِلِهِمُ الْإِنْتِسَابَ إِلَى خَاتَمِ الْأَنْبِيَاءِ<sup>٩</sup>.  
(مِنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ). أنظر، المعارف لابن قتيبة تحقيق ثروة عكاشة: ١/١١٧ طبعة قم منشورات الشريف

↔ الرِّضِي، البداية والنهاية: ٢٥٥/٤، تهذيب التهذيب: ٩٨/٢، أسد الغابة: ٢٨٦/١، الإصابة: ٢٤٨/١، طبقات ابن سعد: ٢٨/٤، شرح النهج لابن أبي الحديد: ٤٠٧/٣، صفوة الصفوة: ٢٠٨/١، الإِسْتِيعَاب: ٨١/١، حلية الأولياء: ١١٤/١، مُعْجَمُ مَا اسْتَعْجَمَ لِلبَيْكِرِيِّ: ٧٧/١، صُبْحُ الْأَعْيُنِ لِلْقَلْقَشَنَدِيِّ: ٣٥٥/١.



## الغَدْرُ

### حُبُّ السُّلْطَةِ:

مَهْمَا اٰخْتَلَفَ الْمُسْلِمُونَ ، وَتَعَدَّدَتْ فِرَقُهُمْ وَمَذَاهِبُهُمْ فَإِنَّهُمْ مُتَّفِقُونَ كَلِمَةً وَاحِدَةً عَلَى اتِّبَاعِ الْقُرْآنِ ، وَمَا ثَبَتَ عَنِ الرَّسُولِ الْأَعْظَمِ ﷺ وَإِنَّهُمَا الْحُجَّةُ الْقَاطِعَةُ لِكُلِّ حُجَّةٍ ، وَأَنَّ أَيْ عَالِمٍ مَهْمَا سَمَتِ مَكَانَتِهِ لَا يُؤْخَذُ كَدَلِيلٍ ، بَلْ يُطَالَبُ هُوَ بِالِدَلِيلِ عَلَى أَقْوَالِهِ ، وَيُنْظَرُ إِلَيْهَا كَدَعْوَى تَحْتَاجُ إِلَى بَيِّنَةٍ ، أَمَّا الْقُرْآنُ وَسُنَّةُ الرَّسُولِ فَكُلٌّ مِنْهُمَا دَلِيلٌ قَاطِعٌ ، وَحُجَّةٌ بَالِغَةٌ بِنَفْسِهَا .

وَيُحَاوَلُ الْيَوْمَ رِجَالٌ مِنَ السُّنَّةِ وَالشَّيْعَةِ أَنْ يَحْصِرُوا الْإِخْتِلَافَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فِي تَفْسِيرِ لَفْظٍ أَوْ صِحَّةِ سَنَدٍ ، وَمِثْلُ هَذَا الْإِخْتِلَافِ حَاصِلٌ بَيْنَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنْفِيَّةِ ، وَالْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَبَيْنَ فُقَهَاءِ الشَّيْعَةِ أَيْضاً بَعْضُهُمْ مَعَ بَعْضٍ ، وَعَلَيْهِ يَكُونُ الْإِخْتِلَافُ عَرَضِيًّا لَا جَوْهَرِيًّا ، وَفِي الْفُرُوعِ لَا فِي الْأُصُولِ .

وَيَصِحُّ هَذَا الْقَوْلُ لَوْ كَانَتْ الْإِخْتِلَافَاتُ كُلُّهَا مِنْ نَوْعِ مَا حَصَلَ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ : ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَنْزِلُكُمْ إِلَى

الْكَفَّيْنِ»<sup>(١)</sup>، حَيْثُ أَوْجِبَ الشُّبُوعَ مَسْحَ الْأَرْجُلِ عَطْفًا عَلَى الرَّؤُوسِ<sup>(٢)</sup>، وَأَوْجِبَ السُّنَّةَ غَسْلَهَا عَطْفًا عَلَى الْأَيْدِي<sup>(٣)</sup>، أَمَّا إِذَا كَانَ الْإِخْتِلَافُ مِنْ نَوْعٍ آخَرَ، كَالَّذِي وَقَعَ فِي تَفْسِيرِ لَفْظَةِ الْوِلَايَةِ مِنْ الْحَدِيثِ الْمُتَوَاتِرِ: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ»<sup>(٤)</sup>، حَيْثُ ذَهَبَ السُّنَّةُ فِي تَفْسِيرِ الْوِلَايَةِ إِلَى أَنَّهَا الْحُبُّ وَالْمَوَدَّةُ، وَذَهَبَ الشُّبُوعَ إِلَى أَنَّهَا الْحُكْمُ وَالسُّلْطَانُ، أَمَّا إِذَا كَانَ الْإِخْتِلَافُ مِنْ هَذَا النَّوعِ فَهُوَ جَوْهَرِيٌّ لَا عَرَضِيٌّ، وَفِي اللَّبَابِ لَا فِي الْقُشُورِ.

وَعَلَى آيَةِ حَالٍ، فَإِنَّ الْأَهَمَّ أَنْ نَبْحَثَ عَنِ الْأَسْبَابِ وَالذَّوَابِعِ الَّتِي بَعَثَتْ «أَوْلَيْكَ» عَلَى تَفْسِيرِ لَفْظِ الْوِلَايَةِ بِالْحُبِّ لَا بِالْحُكْمِ، وَتَفْسِيرِ لَفْظِ الْوَصِيِّ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ لِعَلِيِّ: «أَنْتَ وَصِيٌّ»<sup>(٥)</sup> بِالْوَصَايَةِ بِالْعِلْمِ، وَالْهَدَايَةِ، أَوْ بِالتَّجْهِيزِ وَالصَّلَاةِ، وَتَفْسِيرِ لَفْظِ: «أَنْتَ خَلِيفَتِي»<sup>(٦)</sup> بِأَنَّهُ الْخَلِيفَةُ الرَّابِعُ لَا الْأَوَّلُ، وَتَفْسِيرِ

(١) الْمَائِدَةُ، ٦.

(٢) أَنْظَرِ، الْمَبْسُوطُ لِلطُّوسِيِّ: ٢٢/١، الْخِلَافُ: ٨٩/١ و ٩٢، تَذَكُّرَةُ الْفُقَهَاءِ: ١٦٨/١ و ١٧١، تَهْذِيبُ الْأَحْكَامِ: ٦٣/١، الْعُرُوءَةُ الْوَثْقَى: ٣٦٦/٢، جَامِعُ الْمَقَاصِدِ: ٢٢٠/١.

(٣) أَنْظَرِ، الْمُغْنِي: ١٥٠/١، الشَّرْحُ الْكَبِيرُ: ١٤٧/١، تَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ: ٩٢/٦، الْمَبْسُوطُ لِلشَّرْحِيِّ: ٨/١، عُمْدَةُ الْقَارِي: ٢٣٦/٢، أَحْكَامُ الْقُرْآنِ: ٣٤٥/٢، بَدَائِعُ الصَّنَائِعِ: ٥/١، الْأُمُّ: ٢٧/١، الْوَجِيزُ: ٤١٧/١، التَّفْسِيرُ الْكَبِيرُ: ١٦١/١١، تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ: ٨٢/٦، الدَّرُّ الْمُنْشُورُ: ٢٦٢/٢، بَدَايَةُ الْمُجْتَهَدِ: ١٤/١، فَتْحُ الْبَارِيِّ: ٢٦٦/١، مُقَدِّمَاتُ أَبِي رُشْدٍ: ٥٣/١.

(٤) تَقَدَّمَ اسْتِخْرَاجَ ذَلِكَ.

(٥) أَنْظَرِ، الْمُسْتَدْرَكُ لِلْحَاكِمِ النَّيْسَابُورِيِّ: ١٠٩/٣، صَحِيحُ مُسْلِمٍ فِي فَضَائِلِ عَلِيِّ: ٣٢٤، مُسْتَدْرَكُ أَبِي مَاجَهٍ: ٢٨/١، كَنْزُ الْعُمَالِ: ١٥٢/٦ ح ٢٥٠٤، مُسْتَدْرَكُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ: ١٧٥/١ و ١٧٧ و ١٧٩ و ١٨٢ و ٣٣١ و ٣٦٩، وَتَلْخِيصُ الْخَافِظِ الدَّهْبِيِّ عَلَى الْمُسْتَدْرَكِ: ١٣٣/٣، وَخَصَائِصُ النَّسَائِيِّ: ١٧، وَالْإِضَابَةُ لِابْنِ حَجَرٍ: ٥٦٨/٤.

(٦) أَنْظَرِ، كَنْزُ الْعُمَالِ: ١٣٩/٥ و ٤٠٣ و ٤٠٤ و ٤١٠ و ٤١١ و ٤٣٢ و ٤٨٧، الطَّبَعَةُ الثَّانِيَّةُ، أَنْسَابُ

« أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزَلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى » <sup>(١)</sup> بِأَنَّهُ إِرْضَاءٌ لِعَلِيٍّ وَتَطْيِيبٌ لِقَلْبِهِ .  
 وَالَّذِي يَظْهَرُ لِلْبَاحِثِ الْمُتأمل أَنَّ السَّبَبَ الأَوَّلَ لِهَذَا التَّكْلِيفِ وَالتَّعَسُفِ ، هُوَ  
 الظُّلْمُ ، وَالبَغْيُ عَلَى أميرِ المُؤْمِنِينَ ، وَلَوْ أَنْصَفُوهُ وَأَبَقُوا اللَّفْظَ عَلَى دِلَالَتِهِ الظَّاهِرَةِ  
 لَكَانَ المُسْلِمُونَ جَمِيعاً عَلَى مَا كَانُوا عَلَيْهِ فِي عَهْدِ الرَّسُولِ أُمَّةً وَاحِدَةً إِلَى يَوْمِ  
 يُبْعَثُونَ ، وَلَكِنَّهُمْ حَرَفُوا كَلَامَ اللَّهِ ، وَالرَّسُولَ عَن مَوَاضِعِهِ ظُلماً وَعُدْوَاناً ، فَتَفَرَّقُوا  
 مِنْ جَرَاءِ هَذَا التَّحْرِيفِ شِيعاً وَأَحْزَاباً ، قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَمَا تَفَرَّقُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا  
 جَاءَهُمُ العِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ إِلَيَّ لَأَجَلَ مُسَمًّى لَلْقَضَى  
 بَيْنَهُمْ ﴾ <sup>(٢)</sup> . قَالَ الرَّازِي فِي تَفْسِيرِهِ الكَبِيرِ : « مَا تَفَرَّقُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا عَلمُوا أَنَّ  
 الفُرْقَةَ ضَلَالَةٌ ، وَلَكِنَّهُمْ فَعَلُوا ذَلِكَ لِلبَغْيِ وَطَلَبِ الرَّئِاسَةِ » <sup>(٣)</sup> .

↔ الأَشْرَافُ لِلتَّبَلَاذِرِيِّ : ١٠٦/٢ ح ٤٣ ، وَص ٩٢ ح ٨ و ١٥ - ١٨ طَبْعَةٌ آخِرٌ ، خَصَائِصُ النَّسَائِيِّ : ٤٨  
 و ٧٦ - ٨٥ طَبْعَةُ الحَيْدَرِيَّةِ ، وَ ١٠٦ ح ٤٥ - ٤٨ و ٦١ طَبْعَةُ بَيْرُوتَ ، وَذَخَائِرُ العُقَيْبِيِّ : ٦٣ و ٦٤ و ٦٩  
 و ٨٧ ، المُعْجَمُ الصَّغِيرُ لِلطَّبْرَانِيِّ : ٢٢/٢ و ٥٤ ، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ : ١٠٩/٩ - ١١١ و ١١٩ ، شَرْحُ التَّنْجِ  
 لِابْنِ أَبِي الحَدِيدِ : ٤٩٥/٢ و ٥٧٥ و ٢٥٥/٣ ، مَشْكَاتُ المَصَابِيحِ : ٢٤٤/٣ ، الجَامِعُ الصَّغِيرُ  
 لِلسِّيُوطِيِّ : ٥٦/٢ ، مُنْتَخَبُ كَنْزِ العُمَّالِ بِهَامِشِ مُسْنَدِ أَحْمَدَ : ٣١/٥ و ٥٣ و ٥٥ .  
 صَحِيحُ مُسْلِمٍ فِي فَضَائِلِ عَلِيٍّ : ٣٢٤ ، المُسْتَدْرَكُ لِلحَاكِمِ النَّيْسَابُورِيِّ : ١٠٩/٣ ، مُسْنَدُ أبْنِ  
 مَاجَهَ : ٢٨/١ ، مُسْنَدُ الإِمَامِ أَحْمَدَ : ١٧٥/١ و ١٧٧ و ١٧٩ و ١٨٢ و ٣٣١ و ٣٦٩ ، كَنْزُ العُمَّالِ :  
 ١٥٢/٦ ح ٢٥٠٤ ، وَتَلْخِيسُ الحَافِظِ الذَّهَبِيِّ عَلَى المُسْتَدْرَكِ : ١٣٣/٣ ، وَخَصَائِصُ النَّسَائِيِّ : ١٧ ،  
 وَالإِصَابَةُ لِابْنِ حَجَرَ : ٥٦٨/٤ ، الأَشْبَعَابُ بِهَامِشِ الإِصَابَةِ : ٣٤/٣ ، سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ : ٥٩٨/٥ ح  
 ٣٧٣٠ ، الصَّوَاعِقُ المُحْرِقَةُ لِابْنِ حَجَرَ : ٢٩ ، صَحِيحُ البُخَارِيِّ : ٢٠٠/٢ و ٣٢٤ ، وَ ٢٠٨/٤ ،  
 وَ ٢٤٥/١٤ و ٣٤٧٠ ، وَ ٤١١٥/٢١٧/١٦ بِشَرْحِ الكِرْمَانِيِّ .

(١) تَقَدَّمَ إِسْتِخْرَاجَ ذَلِكَ .

(٢) الشُّورَى : ١٤ .

(٣) أَنْظَرِ ، تَفْسِيرُ الفَخْرِ الرَّازِيِّ : ١٠/٢٥٤ . (مِنْهُ ﷺ)

كُلُّنَا يَعْلَمُ أَنَّ الَّذِينَ طَلَبُوا الرَّئَاسَةَ هُمُ الَّذِينَ تَرَأَسُوا بِالْفِعْلِ . أَمَّا عَلِيٌّ فَقَدْ سَكَتَ خِشْيَةً أَنْ يَشْعَرَ الْخَرْقَ ، وَتَكَلَّمْنَا عَنْ ذَلِكَ مُفْصَلًا فِي كِتَابِ « الشَّيْعَةِ وَالْحَاكِمُونَ » وَقَدْ دَلَّ تَأْرِيخُ عَلِيٍّ وَسِيرَتُهُ أَنَّ الدُّنْيَا عِنْدَهُ أَحَقَّرَ مِنْ وَرَقَةٍ فِي فَمِ جَرَادَةٍ تَقْضُمُهَا ، وَأَهْوَنَ عَلَيْهِ مِنْ رَمَادٍ أَشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمِ عَاصِفٍ ، وَمِنْ أَجْلِ هَذَا آخْتَارَهُ اللَّهُ وَالرَّسُولُ لِلْخِلَافَةِ ، وَأَنْتَخَبْتَهُ الطَّبِيعَةُ لِهَذَا الْمَنْصَبِ ، لِأَنَّ مَنْ يَحْرُسُ حُقُوقَ النَّاسِ وَنَصِيْبَهُمْ مِنْ هَذِهِ الْحَيَاةِ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ مُنْزَهًا عَنْ أَغْرَاضِهَا وَاهْوَاتِهَا ، بَلْ مَعْصُومًا عَنْ ذُنُوبِهَا وَأَخْطَائِهَا ، تَمَامًا كَعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، أَمَّا الَّذِينَ آغْتَصَبُوا هَذَا الْحَقَّ الْإِلَهِيَّ الطَّبِيعِيَّ ، فَهُمُ الَّذِينَ تَكَالَبُوا عَلَيَّ حُبَّ السُّلْطَنَةِ ، وَآثَرُوهَا عَلَيَّ طَاعَةَ اللَّهِ وَالرَّسُولِ ، وَمَزَقُوا مِنْ أَجْلِهَا الْمُسْلِمِينَ شَرًّا تَمْرِيْقًا ، وَتَرَكُوهُمْ يُعَانُونَ أَدْوَاءَ هَذِهِ التَّفْرِقَةِ إِلَى الْيَوْمِ ، وَإِلَى آخِرِ يَوْمٍ .

قَالَ رُسلُ الْفَيْلسُوفِ الْإِنْجِلِيزِيِّ الشَّهِيرِ الْمُعَاصِرِ : « لَأَنْكَونَ عَلَيَّ صَوَابَ فِي تَفْسِيرِ التَّأْرِيخِ الْقَدِيمِ مِنْهُ وَالْحَدِيثِ عَلَيَّ السَّوَاءِ إِلَّا حِينَ نُدْرِكُ أَنَّ السَّبَبَ الْكَامِنُ وَرَاءَ النَّشَاطَاتِ الْمُهِمَّةِ فِي أُمُورِ الْمُجْتَمَعِ إِنَّمَا هُوَ حُبُّ السُّلْطَنَةِ » <sup>(١)</sup> ، وَمِنْ أَجْلِ حُبِّ السُّلْطَنَةِ غَدَرُوا بِعَلِيٍّ ، وَمِنْ غَدَرِهِمْ هَذَا تَوَلَّدَتِ الْأَحْدَاثُ الْمُهِمَّةُ فِي الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ ، قَالَ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ : « أَنَّ النَّبِيَّ قَالَ لَعَلِّي أَنْ الْأُمَّةَ سَتَعْدُرُ بِكَ بَعْدِي » <sup>(٢)</sup> ....

(١) أنظر، كتابه « السُّلْطَان » : ١٧٥ طبعة سنة ١٩٦٢ م، ترجمة خيرى حماد . (منه <sup>(١)</sup>) .

(٢) أنظر، الحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ : ١٤٧/٣ ، كَنْزُ الْعَمَالِ : ١٥٧/٦ ، ابن حجر في الأَرْبَعِينَ حَدِيثًا : ٧٤ ح ٣٠ و ٣١ باب ٩ ، مُنْتَخَبُ الْكَنْزِ بِهَامِشِ مُسْنَدِ أَحْمَدَ : ٤٣٥/٥ ، فَضَائِلُ الْخَمْسَةِ : ٥٢/٣ ، طبعة

وَقَالَ لَهُ أَيْضًا: «سَتَلْقَى بَعْدِي جُهْدًا»<sup>(١)</sup>. بَيَّنَّ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ أَنَّ السَّبَبَ لِتَفْرِيقِ  
كَلِمَةِ الْمُسْلِمِينَ هُوَ الظُّلْمُ وَالْبَغْيُ، وَفَسَّرَ الْحَدِيثَ النَّبَوِيَّ هَذَا الْبَغْيَ بِالْغَدْرِ بِعَلِيٍّ،  
فَالنَّتِيجَةُ الْحَتْمِيَّةُ أَنَّ الْغَدْرَ بِعَلِيٍّ كَانَ السَّبَبَ لِشَتَاتِ الْمُسْلِمِينَ فِرْقًا وَأَحْزَابًا.

### التَّحْذِيرُ مِنَ الْعَوَاقِبِ:

وَقَدْ أَدْرَاكَ هَذِهِ الْحَقِيقَةَ، وَأَعْلَنَهَا، وَحَدَّرَ مِنْ عَوَاقِبِهَا الصَّحَابِيُّ الْجَلِيلُ عَمَّارُ  
أَبْنِ يَاسِرٍ، فَقَالَ حِينَ بُويعَ عُثْمَانُ:  
(يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ! أَمَا إِذَا صَرَفْتُمْ هَذَا الْأَمْرَ عَن أَهْلِ بَيْتِ نَبِيِّكُمْ هَاهُنَا مَرَّةً وَهَاهُنَا  
مَرَّةً، فَمَا أَنَا بِأَمِنٍ مِنْ أَنْ يَنْتَزِعَهُ اللَّهُ، فَيَضَعَهُ فِي غَيْرِكُمْ كَمَا نَزَعْتُمُوهُ مِنْ أَهْلِهِ،  
وَوَضَعْتُمُوهُ فِي غَيْرِ أَهْلِهِ)<sup>(٢)</sup>.

وَصَدَقَتْ نُبُوَّةُ أَبِي الْيَقْظَانَ، فَتَنَازَعَ الْمُسْلِمُونَ فِيمَا بَيْنَهُمْ، وَفَشَلُوا وَذَهَبَتْ

﴿ بَيَّرُوت، شَرَحَ النَّهْجَ لِأَبْنِ أَبِي الْحَدِيدِ: ٥٤/٦، طَبْعَةُ مِصْرَ تَحْقِيقِ مُحَمَّدِ أَبِي الْفَضْلِ، تَارِيخُ بَغْدَادِ: ٢١٦/١١، الْبَدَايَةُ وَالنَّهَائَةُ: ٢١٨/٦.﴾

(١) أَنْظِرْ، دَلَالَةُ الصَّدَقِ، الْمَظْفَرُ: ٤٨/٣، وَأَعْيَانُ الشَّيْخَةِ: ٣ الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: ١٠٦ طَبْعَةُ ثَالِثَةٌ، وَالْكِتَابَانِ  
يَنْقُلَانِ عَن كُتُبِ السُّنَنِ. (مِنْهُ بُيُوتُ). أَنْظِرْ، مُسْتَدْرَكُ الصَّحِيحِينَ: ٣/١٤٠، طَبْعَةُ مَجْلِسِ دَائِرَةِ الْمَعَارِفِ  
بِحَيْدَرِآبَادِ سَنَةِ ١٣٢٤ هـ. و: ٣/١٥١ ح ٤٦٧٧، طَبْعَةُ أُخْرَى: الْمُصَنَّفُ لِأَبْنِ أَبِي شَيْبَةَ الْكُوفِيِّ:  
٣٧٢/٦ ح ٣٢١١٧، نُظِمَ دُرَرُ السَّنَطِينِ: ١١٨، مُتَخَبِّ كَنْزُ الْعُمَالِ بِهَامِشِ مُسْتَدِ أَحْمَدَ: ٥/٣٤،  
فَرَائِدُ السَّنَطِينِ: ١/٢٨٧ ح ٣١٨، كَنْزُ الْعُمَالِ: ١١/٦١٧ ح ٣٢٩٩٦، سُبُلُ الْهُدَى وَالرَّشَادِ:  
١٥٠/١٠.

(٢) أَنْظِرْ، الْعِقْدُ الْفَرِيدُ: ٥/٢٩ طَبْعَةُ سَنَةِ ١٩٥٢ م، وَالْكَشْكُولُ فِيمَا جَرَى عَلَيَّ آلِ الرَّسُولِ: ١٦٨.  
(مِنْهُ بُيُوتُ). وَأَنْظِرْ، مَرْوَجُ الذَّهَبِ لِلْمَسْعُودِيِّ: ١/٤٣٩، الْعِقْدُ الْفَرِيدُ: ٤/٢٦٤، النَّزَاعُ وَالشَّخَاصِمُ فِيمَا  
بَيْنَ بَنِي أُمَيَّةَ وَبَنِي هَاشِمٍ: ١٠٧.



رِيحُهُمْ وَهَيْبَتُهُمْ، ثُمَّ أَنْتَزَعَ السُّلْطَانَ التُّرْكَ وَالِدَيْلِمَ مِنْ قُرَيْشٍ، وَأَنْتَزَعَهُ الْإِفْرَنْجَ مِنْ التُّرْكَ وَالِدَيْلِمَ، وَضُرِبَتِ الدُّلَّةُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَالسَّبَبُ الْأَوَّلُ وَالْأَخِيرُ أَعْتَصَابُ الْحَقِّ مِنْ أَهْلِهِ، وَوَضَعَهُ فِي غَيْرِ مَحَلِّهِ.

وَمِنْ الْخَيْرِ أَنْ نَقُلَ حِوَارًا بَيْنَ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ الْكِنْدِيِّ، وَبَيْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْمُغِيرَةَ يَوْمَ بُوَيْعِ عُثْمَانَ؛ لِأَنَّهُ يُلْقَى ضَوْءًا سَاطِعًا عَلَى هَذِهِ الْحَقِيقَةِ، قَالَ الْمُقَدَّادُ لِقُرَيْشٍ: «إِذَا بَايَعْتُمْ عَلِيًّا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا، وَإِذَا بَايَعْتُمْ عُثْمَانَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا».

فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «إِذَا بَايَعْتُمْ عُثْمَانَ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا، وَإِذَا بَايَعْتُمْ عَلِيًّا سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا»<sup>(١)</sup>.

وَيَدُلُّنَا هَذَا الْحِوَارُ عَلَى أَنَّ الصَّرَاعَ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَعَلِيٍّ كَانَ صِرَاعًا بَيْنَ مَصَالِحِ الْأُرْطِقَاتِ الَّتِي يُمَثِّلُهَا عُثْمَانُ، وَمَصَالِحِ الْجَمَاعَاتِ الَّتِي يُمَثِّلُهَا عَلِيٌّ، صِرَاعَ بَيْنَ قُرَيْشٍ الَّتِي تُرِيدُ الْحُكْمَ لِحِمَايَةِ مَصَالِحِهَا وَامْتِيَازَاتِهَا، وَبَيْنَ مَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ طُلَابِ الْحَقِّ وَالْعَدْلِ، وَلَمْ تَجِدْ قُرَيْشٌ فِي أَخْلَاقِ عَلِيٍّ مَا تَتَذَرَعُ بِهِ لِإِبْعَادِهِ عَنِ الْحُكْمِ، فَكَلَّ صِفَاتِهِ تُؤْهَلُهُ لِإِمْرَةِ الْمُؤْمِنِينَ، فَجَاهَرَتْ عَلَانًا بِهَذَا الْعِدَاءِ، تَارَةً عَلَى لِسَانِ هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةَ الَّذِي قَالَ لِعَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ حِينَ دَعَا إِلَى مُبَايَعَةِ الْإِمَامِ: «مَا أَنْتَ وَثَارَاتُ قُرَيْشٍ لِأَنْفُسِهَا»<sup>(٢)</sup>.

وَأُخْرَى عَلَى لِسَانِ الْخَلِيفَةِ الثَّانِي.

(١) أنظر، السَّقِيفَةُ وَقَدْكَ: ٨٦، الْعِقْدُ الْفَرِيدُ: ٢٦٠/٢، تَارِيخُ الطَّبْرِيِّ: ٣٧/٥، الْكَامِلُ فِي التَّارِيخِ: ٢٨/٣، شَرْحُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ: ١٩٤/١.

(٢) أنظر، كِتَابُ «الْكَشْكُولِ فِيمَا جَرَى عَلَى آلِ الرَّسُولِ» لِحَيْدَرِ الْحُسَيْنِيِّ الْأَمَلِيِّ: ١٦٨. (مِنْهُ بَعْضٌ). وَأَنْظِرْ، مُرُوجُ الذَّهَبِ: ١/٤٣٩-٤٤٠.

« قَالَ عُمَرُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : مَا أَظُنُّ صَاحِبُكَ إِلَّا مَظْلُومًا .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : مَا يَمْنَعُكَ مِنْ رَدِّ ظِلَامَتِهِ ؟ ! .

قَالَ عُمَرُ : أَنَّ الْقَوْمَ اسْتَصَفَرُوا سِنِّيهِ . . . .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : وَلَكِنَّ اللَّهَ لَمْ يَسْتَصَفِرْ سِنِّيهِ حِينَ أَمَرَهُ أَنْ يَأْخُذَ سُورَةَ بَرَاءَةِ مِنْ

أَبِي بَكْرٍ .

قَالَ عُمَرُ : أَنْ قُرَيْشًا تَبْغِضُهُ .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : عَلِيٌّ مَا نَقَمْتَ قُرَيْشٍ ؟ هَلْ نَقَمْتَ عَلِيَّ اللَّهَ ، وَقَدْ أَمَرَ نَبِيَّهُ

بِقِتَالِهَا ، أَمْ عَلِيٌّ النَّبِيُّ حِينَ أَمَرَ عَلِيًّا بِقِتَالِهَا ، أَمْ عَلِيٌّ عَلِيٌّ حِينَ أَطَاعَ اللَّهَ

وَالرَّسُولَ ؟ ! .

فَالْتَفَتَ عُمَرُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ وَمَشَى « (١) .

أَعْتَرَفَ الْخَلِيفَةُ الثَّانِي بِأَنَّ قُرَيْشًا تَبْغِضُ عَلِيًّا ، وَلَمْ يُشِرْ إِلَى سَبَبِ هَذَا الْبُغْضِ ،

فَصَارِحًا ابْنُ عَبَّاسٍ بِأَنَّ نِقْمَةَ قُرَيْشٍ عَلَى الْإِمَامِ الَّذِي قَاتَلَهَا عَلَى الْإِسْلَامِ ، تَمَامًا

كَنَقَمْتَهَا عَلَى النَّبِيِّ الَّذِي قَاتَلَهَا بِأَمْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى الْإِسْلَامِ ، نَقَمُوا عَلِيَّ عَلِيٌّ ،

لَا لِشَيْءٍ إِلَّا لِأَنَّهُ أَرَادَهُمْ لِلْحَقِّ وَالْعَدْلِ وَالْخَيْرِ الْعَامِ ، وَأَرَادُوهُ لِلْأَطْمَاعِ ، وَالسَّلْبِ ،

وَالنَّهْبِ ، فَمِنْ أَقْوَالِهِ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ : « لَمْ تَكُنْ بَيِّعْتُمْكُمُ إِيَّايَ فَلْتَهُ ، وَ لَيْسَ أَمْرِي وَ

(١) أنظر، كتاب «الكشكول فيما جرى على آل الرسول» لحيدر الحسيني الأمللي: ١٧١. (منه ب).

وأنظر، السَّقِيقَةُ وَفَدَكَ، الجوهري: ٧٣، مروج الذهب: ٤٣٩/١ - ٤٤٠. شرح النهج لابن أبي

الحديد: ١٨/٢، و١٠٥ طبعة ١، مصر و: ١٨/٢ أفست طبعة مصر، و: ٤٥/٦، و: ٤٦/١٢. تحقيق

محمّد أبو الفضل، تأريخ دمشق: ٣٤٩/٤٢، كشف الغمّة: ٤٦/٢، النزاع والتخاصم فيما بين بني أمية

وبني هاشم: ١٠١، الكامل في التاريخ لابن الأثير: ٦٣/٢، تأريخ الطبري: ٢٠ / ٤.

أَمْرُكُمْ وَاحِدًا. إِنِّي أُرِيدُكُمْ لِلَّهِ، وَأَنْتُمْ تُرِيدُونَنِي لِأَنْفُسِكُمْ.  
 أَيُّهَا النَّاسُ أَعِينُونِي عَلَى أَنْفُسِكُمْ، وَآيُمُ اللَّهِ لِأَنْصِفَنَّ الْمَظْلُومَ مِنْ ظَالِمِهِ، وَ  
 لِأَقُودَنَّ الظَّالِمَ بِخِزَامَتِهِ، حَتَّى أُرِدَّهُ مِنْهَلِ الْحَقِّ، وَإِنْ كَانَ كَارِهًا» (١).  
 وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَلِيٌّ يَعْسُوبُ الْمُؤْمِنِينَ، وَالْمَالُ يَعْسُوبُ الظُّلْمَةَ» (٢).

(١) أنظر، نهج البلاغة: الخطبة: (١٣٦).

(٢) أنظر، فضائل الخمسة من الصحاح الستة « في الجزء الثاني - عن ابن حجر في إصابته: ١٦٧ / ٧  
 طبعة سنة (١٨٥٣ هـ) بكلكتا و«الإشتيعاب» لابن عبد البر: ٢ / ٦٥٧ طبعة سنة (١٣٣٦ هـ) بحيدر  
 آباد وأسد الغابة لابن الأثير: ٥ / ٢٨٧ طبعة سنة (١٢٨٥ هـ) بمصر، نقل عنهم وعن غيرهم: «إن  
 رسول الله ﷺ قال: «عليٌّ يعسوب المؤمنين، والمال يعسوب المنافقين».

أنظر، المعجم الكبير: ٦ / ٢٦٩ ح ٦١٨٤، تاريخ مدينة دمشق: ٤٢ / ٤٣، شرح النهج لابن أبي  
 الحديد: ١٣ / ٢٢٨، بشارة المصطفى: ١٤٠، لسان الميزان: ٣ / ٢٨٣، تنابيع المودة: ٨٢ و ١٢٩،  
 الإصابة: ٧ / ٢٩٤ و ٣٥٤ ح ١٤٠٧٨، كنز العمال: ١١ / ٦١٦ ح ٣٢٩٩٠، ميزان الاعتدال: ٢ / ٢١٢،  
 أرواح المطالب لعبيد الله الأمرتسري: ٢٣، مجمع الزوائد: ٩ / ١٠٢، المصنف: ٧ / ٥٠٣ و ٨ / ٣٥٠،  
 الآحاد والمثاني: ١ / ١٤٩، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ٤ / ١١٧، نظم دُرر السمطين: ٨٢،  
 إكمال الكمال: ٧ / ١٢٧، كنز العمال: ١٣ / ١٤٤، أسد الغابة: ٤ / ١٨، تهذيب الكمال: ٢٠ / ٤٨٠،  
 جواهر المطالب في مناقب علي بن أبي طالب لابن الدمشقي: ١ / ٣٨، المسترشد في الإمامة لمحمد  
 ابن جرير الطبري: ٣٥٤، مناقب أمير المؤمنين لمحمد بن سليمان الكوفي: ١ / ٢٦٣ و ٢٩٤، مناقب  
 آل أبي طالب: ٣ / ٢٥، ذخائر العقبى: ٥٨، مناقب أهل البيت: ٤٠، الإشتيعاب بهامش الإصابة:  
 ٣ / ٤٦، و: ٤ / ١٧٤٤ ح ٣١٥٧، مُسنَد البزار: ٩ / ٣٤٢ ح ٣٨٩٨، أمثال الحديث: ١ / ٦٨، البيان  
 والتعريف: ٢ / ١١٠ و ١١١، فيض القدير: ٤ / ٣٥٨، سير أعلام النبلاء: ٢٣ / ٧٩، ميزان الاعتدال في  
 نقد الرجال: ٣ / ٤ ح ٢٥٩ و ٩٣ ح ٤٣٠٠، لسان الميزان: ٢ / ٤١٣ ح ١٧٠٤ و ٣ / ٢٨٢ ح ١١٩٠،  
 العِلل المُستأهية: ١ / ٢٤٠ ح ٢٨٣، كشف الخفاء: ١ / ٢٨٨ ح ٥٩٦.

فهو أمير المؤمنين، ويعسوب الدين والمسلمين، ومببر الشرك والمُشركين، وقاتل الناكثين  
 والقاسطين والمارقين، ومولى المؤمنين، وشبه هارون، والمرضى، ونفس الرسول، وأخوه، وزوج

وَلَيْسَ مِنْ شَكِّ أَنْ مُعَاوِيَةَ أَظْهَرَ أَفْرَادَ الظُّلْمَةِ؛ لِأَنَّهُ اشْتَرَى دِينَ الرَّجَالِ وَضَمَائِرَهُمْ، لِيُوطِدَ مُلْكَهُ، وَيُمَهِّدَ لَوْلَدِهِ يَزِيدَ نَقْلَ الْحَاكِمِ فِي الْمُسْتَدْرَكِ عَنْ أَبِي قَيْسِ الْأَوْدِيِّ أَنَّهُ قَالَ: «أَدْرَكْتُ النَّاسَ وَهُمْ ثَلَاثَ طَبَقَاتٍ: أَهْلُ دِينِ يُحْبُونَ عَلِيًّا، وَأَهْلُ دُنْيَا يُحْبُونَ مُعَاوِيَةَ، وَخَوَارِجٌ»<sup>(١)</sup>. وَمَا زَالَ أَهْلُ الدِّينِ وَالْحَقُّ حَتَّى الْيَوْمِ يُحْبُونَ عَلِيًّا، وَيَكْرَهُونَ مُعَاوِيَةَ، وَسَيَبْقَى عَلِيٌّ مَحَلًّا لِلتَّقْدِيرِ وَالشَّعْظِيمِ، وَمُعَاوِيَةَ مَحَلًّا لِلإِخْتِقَارِ وَالْهَوَانِ إِلَى آخِرِ يَوْمٍ.

### سَفِينَةُ النَّجَاةِ:

جَاءَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ أَخْبَرَ عَلِيًّا بِمَا يَلْقَى بَعْدَهُ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: «أَسْأَلُكَ بِحَقِّ قَرَابَتِي وَصُحْبَتِي إِلَّا مَا دَعَوْتَ اللَّهُ أَنْ يَقْبُضَنِي إِلَيْهِ. فَقَالَ: يَا عَلِيٌّ تَسْأَلُنِي أَنْ أَدْعُو اللَّهَ لِأَجْلِ مُؤَجَّلٍ»<sup>(٢)</sup>. وَتَوَاتَرَتْ الْأَحَادِيثُ مِنْ السُّنَنِ وَالشُّيْعَةِ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ أَخْبَرَ بِجَمِيعِ مَا تَحْدِثُهُ الْأُمَّةُ مِنْ بَعْدِهِ حَادِثَةً حَادِثَةً، بِخَاصَّةِ مَا وَقَعَ عَلَى أَهْلِهِ، وَبَيَّنَّ أَنَّهُمْ سَفِينَةُ النَّجَاةِ، وَالْفَارِقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَبَيَّنَّ حِزْبَ اللَّهِ وَحِزْبَ الشَّيْطَانِ، نَقَلَ الْمُظْفَرُ عَنْ كُتُبِ السُّنَنِ أَنَّ النَّبِيَّ قَالَ: «سَيَكُونُ بَعْدِي فِتْنَةٌ،

﴿البسول، وسيف الله المسلول، وأبو السبطين، وأمير البررة، وقاتل الفجرة، وقسيم الجنة والنار، وصاحب اللواء، وسيّد العرب، وخاصف النعل، وكاشف الكرب، والصديق الأكبر، وأبو الريحانيين، وذو القرنين، والهادي، والفاروق، والداعي، والشاهد، وباب المدينة، والولي، والوصي، وكشاف الكرب، وقاضي دين الرسول، ومنجز وعده... إلخ.

(١) أنظر، الأسيغاب: ١١١٥/٣، الأسيغاب بهامش الإصابة: ٢٧/٣.

(٢) أنظر، مناقب آل أبي طالب: ٥١/٢، شرح الأخبار: ٤٨٩/١ ح ٣٤٧، مقاتل الخوارزمي: ١٠٩.

شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ١٠٨/٤.

فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَأُلْزِمُوا عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَإِنَّهُ أَوَّلُ مَنْ يَرَانِي، وَأَوَّلُ مَنْ يُصَافِحُنِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَهُوَ الصِّدِّيقُ الْأَكْبَرُ، وَهُوَ فَارُوقُ هَذِهِ الْأُمَّةِ، يَفْرُقُ بَيْنَ الْحَقِّ، وَالْبَاطِلِ، وَهُوَ يَعْسُوبُ الْمُؤْمِنِينَ»<sup>(١)</sup>.

وَفِي مُسْتَدْرِكَ الْحَاكِمِ، وَالسِّيُوطِيِّ فِي الدَّرِّ الْمَثُورِ قَالَا: «أَنَّ النَّبِيَّ حِينَ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: «إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ»<sup>(٢)</sup> وَضَعَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِ عَلِيٍّ، وَقَالَ ﷺ: «أَنْتَ الْهَادِي يَا عَلِيٌّ، بِكَ يَهْتَدِي الْمُهْتَدُونَ بَعْدِي»<sup>(٣)</sup>.

(١) أَنْظِرْ، دَلَائِلُ الصِّدْقِ: ٢/٢٣٨. (مِنْهُ ﷺ). أَسَدُ الْغَابَةِ: ٥/٢٨٧ طَبْعَةٌ مِصْرَ سَنَةِ ١٢٨٥ هـ، وَأَيْضاً رَوَاهُ الْمُتَّقِيُّ الْهِنْدِيُّ فِي كَنْزِ الْعُمَالِ: ٧/٣٠٥ طَبْعَةٌ حَيْدَرِآبَادِ سَنَةِ ١٣١٢ هـ، وَرَوَاهُ آخَرُونَ، كَمَا فِي كِتَابِ فَضَائِلِ الْخَمْسَةِ مِنَ الصَّحَابِ السَّتَةِ.

(٢) أَلْرُّعْدُ: ٧.

(٣) أَنْظِرْ، الْمُتَّقِيُّ فِي كَنْزِ الْعُمَالِ: ١/٢٥١، وَ: ٦/١٥٧ ح ٢٦٣١، وَ: ١١/٦٢٠ ح ٣٣٠١٢. الْحَاكِمُ فِي مُسْتَدْرِكَ الصَّحِيحَيْنِ: ٣/١٢٩ طَبْعَةٌ دَارِ الْكُتُبِ لُبْنَانَ بِسَنَدِهِ عَنِ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ... مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ٧/٤١ بِإِضَافَةٍ: وَالْهَادِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ... وَرِجَالُ الْمُسْنَدِ ثَقَاتٌ، وَذَكَرَهُ الْفَخْرُ الرَّازِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ الْكَبِيرِ: ٥/٢٧١ طَبْعَةٌ دَارِ الطَّبَاعَةِ الْعَامِرَةِ بِمِصْرَ، وَ: ٢١/١٤ طَبْعَةٌ أُخْرَى فِي تَفْسِيرِ ذَيْلِ الْآيَةِ، وَأَضَافَ: ذَكَرُوا... وَالثَّلَاثُ الْمُنذِرُ النَّبِيُّ ﷺ، وَالْهَادِي عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَذَكَرَ حَدِيثَ ابْنِ عَبَّاسٍ السَّابِقَ الذَّكْرَ.

وَأَنْظِرْ، السِّيُوطِيُّ فِي الدَّرِّ الْمَثُورِ: ٤/٤٥ و ٦٠٨ أَيْضاً فِي تَفْسِيرِ ذَيْلِ الْآيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ، وَنُورُ الْأَبْصَارِ: ٧١ الطَّبْعَةُ الْعُثْمَانِيَّةُ، كُنُوزُ الْحَقَائِقِ: ٤٢، الْحَاكِمُ الْحَسْكَانِيُّ فِي شَوَاهِدِ التَّنْزِيلِ: ١/٢٩٣ - ٣٠٣ ح ٣٩٨ إِلَى حَدِيثِ ٤١٦، الْمَنَاقِبُ لِابْنِ شَهْرَآشُوبَ: ٣/٨٢ و ٨٥ طَبْعَةٌ دَارِ الْأَضْوَاءِ، كَفَايَةُ الطَّلَبِ: ٢٣٣ الطَّبْعَةُ الْحَيْدَرِيَّةُ وَ ١٩٠ طَبْعَةُ الْغَسْرِيِّ، تَفْسِيرُ الشُّوكَانِيِّ: ٣/٧٠، تَارِيخُ دِمَشْقَ: ٢/٤١٥ ح ٩١٣-٩١٦، يَنَابِيعُ الْمَوَدَّةِ: ١١٥ و ١٢١ طَبْعَةُ الْحَيْدَرِيَّةُ وَ ٩٩ و ١٠٤ طَبْعَةُ اسْلَامْجُولَ، وَ: ١/٩٠ طَبْعَةُ أُسُوءَ وَ ٢٩٤ وَمَا بَعْدَهَا وَ ٣٠٨، وَ: ٢/٢٤٦، وَ: ٣/٤٥٤ طَبْعَةُ أُسُوءَ أَيْضاً، زَادَ الْمَسِيرَ لِابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٤/٣٠٧، نُظْمُ دُرَرِ السَّمْطِيِّينَ: ٩٠، فَتْحُ الْبَيَانِ: ٥/٧٥، رُوحُ الْمَعَانِي: ١٣/٩٧، فَرَائِدُ

وَلَمْ يَكْتَفِ النَّبِيُّ بِهَذَا الْحَدِيثِ، بَلْ ذَكَرَ جَمِيعَ مَا جَرَى عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ مِنْ بَعْدِهِ  
حَادِثَةً حَادِثَةً، وَتَبَّهَ عَلَى أَنَّهُمُ الْحَقُّ فِي جَمِيعِ الْحَالَاتِ، وَأَنَّ الْمُعْتَدِي عَلَيْهِمْ هُوَ  
الْآثِمُ الظَّالِمُ، قَالَ لِلزُّبَيْرِ: «أَمَا إِنَّكَ سَتُقَاتِلُ عَلِيًّا، وَأَنْتَ لَهُ ظَالِمٌ»<sup>(١)</sup>!.  
وَنَهَى عَائِشَةَ عَنِ الْخُرُوجِ، وَذَكَرَهَا بِالْجَمَلِ الْأَحْمَرِ وَكِلَابِ الْحَوَابِ<sup>(٢)</sup>، وَقَالَ  
مُشِيرًا إِلَى النَّاكِثِينَ، وَالْمَارِقِينَ، وَالْقَاسِطِينَ الَّذِينَ حَارَبُوا عَلِيًّا<sup>(٣)</sup>.

↔ السُّطَّيْنِ: ١٤٨/١، مُتَّخَبَ كَنْزُ الْعُمَالِ بِهَامِشِ مُسْنَدِ أَحْمَدَ: ٣٤/٥، فَتَحَ الْقَدِيرُ: ٧٠/٣ طَبْعَةٌ عَالَمُ  
الْكِتَابِ بَيْرُوتَ، مُسْنَدُ أَحْمَدَ: ١٢٦/١، لِسَانُ الْمِيزَانِ لِابْنِ حَجَرٍ: ١٩٩/٢.  
(١) أَنْظِرْ، الْفُتُوحُ لِابْنِ أَعْتَمٍ: ٤٧٥/١، الطَّبْرِيُّ: ٥١١/٣، ابْنُ قَتَيْبَةَ فِي الْإِمَامَةِ وَالسِّيَاسَةِ: ٩٣/١،  
الْبَدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ: ٢٧٧/٧، مَرْوَجُ الذَّهَبِ: ٣٦٢/٢، الْأَشْيَعَابُ: ٢٠٣، تَارِيخُ الطَّبْرِيِّ: ١٩٩/٥،  
و: ٥٤٠/٣ طَبْعَةٌ أُخْرَى، الْأَغَانِي: ١٢٦/١٦، ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ فِي الشَّرْحِ: ٧٨/١، تَهْذِيبُ ابْنِ  
عَسَاكِرَ: ٣٦٤/٥، أَسَدُ الْغَابَةِ: ١٩٩/٢، ابْنُ الْأَثِيرِ فِي تَارِيخِهِ: ٩٤/٣، الْعِقْدُ الْفَرِيدُ: ٣٢٢/٤،  
الْمُسْتَدْرَكُ: ٣٦٦/٣، كَنْزُ الْعُمَالِ: ٨٢/٦ ح ١٢٨٣ و ١٢٩٠ و ١٣١٨ و ١٣٢٠، الذَّهَبِيُّ فِي السُّبُلَاءِ:  
٣٨/١، تَارِيخُ الْيَعْقُوبِيِّ: ١٥٨/٢، الْإِصَابَةُ: ٥٢٧/١، مُسْنَدُ أَحْمَدَ: ١٦٥.  
(٢) تَقَدَّمَ اسْتِخْرَاجَ ذَلِكَ.

(٣) قَالَ ابْنُ عَسَاكِرَ فِي تَارِيخِهِ: ٢٠٠/٣ طَبْعَةٌ بَيْرُوتَ مِنْ تَرْجَمَةِ الْإِمَامِ عَلِيِّ عليه السلام، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ...  
عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله بِمُقَاتَلِ النَّاكِثِينَ، وَالْمَارِقِينَ، وَالْقَاسِطِينَ، وَمِثْلُهُ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ رَبِيعَةَ  
قَالَ سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: عَهْدَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله أَنْ أُقَاتِلَ النَّاكِثِينَ، وَالْقَاسِطِينَ، وَالْمَارِقِينَ، وَمِثْلُهُ عَنْ  
أَنْسِ بْنِ عَمْرٍو... عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: أَمَرْتُ بِمُقَاتَلِ ثَلَاثَةِ: الْمَارِقِينَ، وَالْقَاسِطِينَ، وَالنَّاكِثِينَ. وَمِثْلُهُ عَنْ  
إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَلْقَمَةَ، وَمِثْلُهُ أَيْضًا عَنْ خُلَيْدِ الْقَصْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيًّا يَقُولُ يَوْمَ النَّهْرَوَانَ:  
أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله بِمُقَاتَلِ النَّاكِثِينَ، وَالْمَارِقِينَ، وَالْقَاسِطِينَ.

وَأَنْظِرْ، مُسْتَدْرَكُ الصَّحِيحِينَ: ١٣٩/٣، تَارِيخُ بَعْدَادَ: ٣٤٠/٨، و: ١٨٦/١٣، كَنْزُ الْعُمَالِ:  
٧٢/٦ و ٨٢ و ٨٨ و ١٥٥ و ٣١٩ و ٣٩٢، و: ٢١٥/٨، أَسَدُ الْغَابَةِ: ٣٢/٤ و ٣٣، السِّيَاطِيُّ فِي الدُّرِّ  
الْمَسْثُورِ تَفْسِيرُ سُورَةِ الزُّخْرُفِ آيَةٌ: ٤١ «فَأِنَّا مِنْهُمْ مُنْتَقِمُونَ»، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ٢٣٨/٧.

وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «حَرْبِكَ حَرْبِي وَسِلْمُكَ سِلْمِي» (١).  
 وَعَبَّرَ عَنِ مُعَاوِيَةَ وَمَنْ مَعَهُ بِالْفِئَةِ الْبَاغِيَّةِ (٢)، وَعِلْمٌ أَنَّ ابْنَ آكَلَةَ الْأَكْبَادِ سَيَسِبُ  
 عَلِيًّا، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ سَبَّ عَلِيًّا فَقَدْ سَبَّنِي، وَمَنْ سَبَّنِي فَقَدْ سَبَّ اللَّهَ، وَمَنْ سَبَّ اللَّهَ  
 أَكْبَهُ اللَّهُ عَلَى وَجْهِهِ فِي النَّارِ» (٣)، بَلْ أَسَّسَ قَاعِدَةَ كُليَّةٍ، وَأَصْلًا عَامِلًا بِقَوْلِهِ: «يَا

﴿ و: ٢٣٥/٩، فَرَائِدُ السَّمْطَيْنِ: ٢٨١/١ و ٢٨٢، أَزْجَحُ الْمَطَالِبِ: ٦٠٢، الرِّيَاضُ النَّضْرَةَ: ٢٤٠/٢. وَأَنْظُرْ، صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ: ١٢٢/١، صَحِيحُ مُسْلِمٍ: ٢٢٣٥/٤، صَحِيحُ التِّرْمِذِيِّ: ٦٦٩/٥، مُسْتَدْرَكُ أَحْمَدَ: ١٦١/٢ و ١٦٤، و: ١٩٧/٤، و: ٢٨٩/٦، مُسْتَدْرَكُ أَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ: ٩٠/٣، حَلِيَّةُ الْأَوْلِيَاءِ: ١١٢/٤، تَأْرِيخُ بَغْدَادَ: ١٨٦/١٣، و: ٣١٥/٥، و: ٤١٤/٧، طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ: ١٧٧/٣، الطَّرَائِفُ لِابْنِ طَاوُوسٍ: ١٠٣/١.

(١) أَنْظُرْ، سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ: ٦٩٩/٥ ح ٣٨٧٠، سُنَنِ ابْنِ مَاجَةَ: ٤٥/١ ح ١٥٢، مُسْتَدْرَكُ أَحْمَدَ: ٤٤٢/٢، مُسْتَدْرَكُ الْحَاكِمِ: ١٤٩/٣، شَوَاهِدُ التَّنْزِيلِ: ٤١٦/١، بَشَارَةُ الْمُصْطَفَى: ٢٤٦، مَنَاقِبُ آلِ أَبِي طَالِبٍ: ١٨/٣، مَنَاقِبُ الْخَوَارِزْمِيِّ: ١٢٩، نَهْجُ الْإِيمَانِ لِابْنِ جَبْرِ: ٥١٠، مِيزَانُ الْأَعْتَدَالِ: ٧٥/٢، لِسَانُ الْمِيزَانِ: ٤٨٣/٢، شَرْحُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ: ٢٤/١٨، يَنَابِيعُ الْمَوَدَّةِ: ١٧٢/١، الْمُسْتَرَشِدُ فِي الْإِمَامَةِ: ٦٢١، شَرْحُ الْأَخْبَارِ: ٢١٦/١ ح ١٩٣، مَنَاقِبُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ لِ مُحَمَّدَ بْنِ سُلَيْمَانَ الْكُوفِيِّ: ٢٥٠، الْغَارَاتُ: ٦٢/١.

(٢) أَنْظُرْ، الْمُسْتَدْرَكُ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ: ٤٣٢/٣ ح ٥٦٤٦ و ٥٦٦٦، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ٢٩٣/٩، الْمُعْجَمُ الْأَوْسَطُ: ١٤١/٢ ح ١٥٠٨، الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ: ٧٦٩/٢٤، شُعْبُ الْإِيمَانِ: ٢٣٩/٢ ح ١٦٣١، تَهْذِيبُ الْكَمَالِ: ٢١٦/٢١، تَأْرِيخُ بَغْدَادَ: ١٥٠/١ رَقْمُ «٦» و: ٣١٤/٣، و: ٣٤٣/١١، الْإِسْتِيعَابُ: ١٥٨٩/٤ ح ٢٨٢٢، الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى: ٢٤٩/٣، و: ١٣٦/٤، الْإِصَابَةُ: ٢٦٦/٤ رَقْمُ «٥٠٣٤» و ٥٧٠٨، و: ٦٣٩/٦ رَقْمُ «٩٢١٤» و: ٧١٢/٧ رَقْمُ «١١٣٣٦»، تَهْذِيبُ الْأَسْمَاءِ: ٣٥٢/٢، ٤٤٦، عِلَلُ الدَّارِ قُطْنِي: ٣٥/٣ ح ٢٧٢، السِّيَرَةُ النَّوِيَّةُ: ١٦٢/٢.

أَنْظُرْ، صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ: ١٢٢/١، صَحِيحُ مُسْلِمٍ: ٢٢٣٥/٤، صَحِيحُ التِّرْمِذِيِّ: ٦٦٩/٥، مُسْتَدْرَكُ أَحْمَدَ: ١٦١/٢ و ١٦٤، و: ١٩٧/٤، و: ٢٨٩/٦، مُسْتَدْرَكُ أَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ: ٩٠/٣، حَلِيَّةُ الْأَوْلِيَاءِ: ١١٢/٤.

(٣) أَنْظُرْ، مُسْتَدْرَكُ الصَّحِيحَيْنِ: ١٢١/١، طَبَقَةُ حَيْدَرِ آبَادِ سَنَةِ ١٣٢٤ هـ، كِفَايَةُ الطَّلَبِ: ٨٢ و ٨٣.

عَلِيٍّ، لَا يُبَغِّضُكَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يُحِبُّكَ مُنَافِقٌ»<sup>(١)</sup>، حَيْثُ جَعَلَ حُبَّ عَلِيٍّ مِعْيَارًا فِي قِيَاسِ الْإِيْمَانِ، وَبُغْضَهُ مِعْيَارًا فِي قِيَاسِ النِّفَاقِ. وَفِي أَحَادِيثٍ أُخْرَى: «عَلِيٌّ مَعَ الْحَقِّ وَالْحَقُّ مَعَ عَلِيٍّ»<sup>(٢)</sup>...

⇨ فَرَائِدُ السُّنَطِينِ: ٣٠٢/١ و ٣٠٣ ح ٢٤١. مُرُوجُ الذَّهَبِ: ٤٣٥/٢، الصَّوَاعِقُ الْمُخْرِقَةُ: ٧٤ طَبْعَةٌ الْمَيْمَنِيَّةُ وَ: ١٢١ الْمَحْمُودِيَّةُ بِنَفَاوَتِ، ذَخَائِرُ الْعُقَيْبِيِّ: ٦٦، الْمَنَاقِبُ لِلخَوَارِزْمِيِّ: ١٣٧ ح ١٥٤، خَصَائِصُ النَّسَائِيِّ: ٢٤، كَنْزُ الْعُمَالِ: ٤٠١/٦، وَمَشْكَاتُ الْمَصَابِيحِ: ٥٦٥ و ١٧٢٢/٣ ح ٦٠٩٢ طَبْعَةٌ أُخْرَى، وَتَأْرِيخُ الْخُلَفَاءِ: ٦٧، وَالرِّيَاضُ النَّضْرَةُ: ١٦٦/٢ بِالْفَاظِ مُتَقَارِبَةً، نُورُ الْأَبْصَارِ: ٩٩، فَضَائِلُ الْخَمْسَةِ مِنَ الصَّحَابِ السُّتَّةِ: ٢٢٣/٢، الْفَضَائِلُ لِأَخْمَدَ: ٥٩٤/٢ ح ١٠١١، جَمْعُ الزَّوَائِدِ: ٩/١٣٠، مُنْتَخَبُ كَنْزِ الْعُمَالِ بِهَامِشِ مُسْنَدِ أَحْمَدَ: ٣٠/٥، يَتَابِعُ الْمَوْدَّةَ: ١٥٢/١، وَ: ١٠٢/٢ وَ ٢٧٤ وَ ٢٧٧ طَبْعَةٌ أُسْوَةٌ، الْجَامِعُ الصَّغِيرُ: ٦٠٨/٢ ح ٨٧٣٦، مَوْدَّةُ الْقُرْبِيِّ: ١٥.

(١) أَنْظِرْ، كَنْزُ الْعُمَالِ: ٥٩٨/١١ ح ٣٢٨٧٨ وَ ٣٣٠٢٨، وَ: ١٧٨/١٣ ح ٣٦٢٩، الصَّوَاعِقُ الْمُخْرِقَةُ: ١٢٢، كِفَايَةُ الطَّلَبِ: ٦٨، شَرْحُ الْأَخْبَارِ: ١٥٢/١ ح ٨٩، سُنَنُ أَبِي مَسَاجِدَ: ٤٢/١ ح ١١٤، أُسْدُ الْغَابَةِ: ٦٠٢/٣ طَبْعَةٌ بِيْرُوتَ، الْمُصَنَّفُ لِأَبْنِ أَبِي شَيْبَةَ: ٥٧/١٢، سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ: ٣٠٦/٥ ح ٣٨١٩، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ٩/١٣٣، فَتْحُ الْبَارِي: ٦٠/١، تُحْفَةُ الْأَخْوَدِيِّ: ١٠٠/١٠٦٤، السُّنَنُ الْكُبْرَى: ٥/١٣٧ ح ٨٤٨٧ وَ: ٥٣٤/٦ ح ١١٧٤٩، الرِّيَاضُ النَّضْرَةُ: ٢/٢١٤، خَصَائِصُ النَّسَائِيِّ: ١٠٥، مُسْنَدُ أَبِي يَعْلَى: ١/٢١٥، الْمُعْجَمُ الْأَوْسَطُ: ٢/٣٣٧، وَ: ٥/٨٧، مُسْنَدُ أَحْمَدَ: ٦/٢٩٢ ح ٢٦٥٥٠، سُنَنُ النَّسَائِيِّ: ٨/١١٦، تَأْرِيخُ دِمَشْقَ: ٢/١٩٠، الْغَارَاتُ: ٢/٥٢٠، مُسْنَدُ الْحُمَيْدِيِّ: ١/٣١ ح ٥٨ طَبْعَةٌ الْمَدِينَةُ الْمُنَوَّرَةُ، مَنَاقِبُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ لِلْكُوفِيِّ: ٢/٤٦٩ ح ٩٦٣، كَشْفُ الْخَفَاءِ: ٢/٣٨٢ ح ٣١٨١، شَوَاهِدُ التَّنْزِيلِ: ١/٤٧٧ ح ٥٠٩، الْفُرُودُوسُ بِمَثَاوِرِ الْخِطَابِ: ٥/٣١٩ ح ٨٣١٣، سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ: ١٢/٤٣٧، تَهْذِيبُ الْكَمَالِ: ١٥/٢٣٢، تَأْرِيخُ بَغْدَادَ: ٢/٢٩، تَهْذِيبُ الْأَسْمَاءِ: ١/٨٨، فَضَائِلُ الصَّحَابَةِ لِأَخْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: ٢/٦١٩ ح ١٠٥٩ وَ ١١٦٩.

(٢) هَكَذَا رَوَى الْحَدِيثَ: «الْحَقُّ مَعَ عَلِيٍّ، وَعَلِيٌّ مَعَ الْحَقِّ لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلِيٍّ الْخَوْضَ». أَنْظِرْ، صَحِيحُ التِّرْمِذِيِّ: ٥/٢٩٧ ح ٣٧٩٨ وَ: ١٢/١٢٦، وَجَامِعُ التِّرْمِذِيِّ: ٢/٢١٣، التَّفْسِيرُ الْكَبِيرُ لِلْفَخْرِ الرَّازِيِّ: ١/٢٠٥، قَيْضُ الْقَدِيرِ: ٦/٣٥٦، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ٧/٢٣٥ وَ: ٩/١٣٤، تَأْرِيخُ



«عَلِيٌّ مَعَ الْقُرْآنِ، وَالْقُرْآنُ مَعَ عَلِيٍّ»<sup>(١)</sup>.... «عَلِيٌّ مِنِّي، وَأَنَا مِنْ عَلِيٍّ»<sup>(٢)</sup>،  
«وَهُوَ وَلِيٌّ كُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ بَعْدِي»<sup>(٣)</sup>. وَمَا إِلَيَّ ذَلِكَ مِنَ النُّصُوصِ الصَّحِيحَةِ الثَّابِتَةِ  
عِنْدَ السُّنَّةِ وَالشَّيْعَةِ.

«بَغْدَاد: ٣٢١/١٤، الْإِمَامَةُ وَالسِّيَاسَةُ: ٧٨/١، شَرْحُ الْأَخْبَارِ لِلْقَاضِي النَّعْمَانِ الْمَغْرِبِيِّ: ٦٠/٢، رَبِيعِ  
الْأَبْرَارِ لِلزَّمْخَشَرِيِّ: ٨٢٨/١، فَرَائِدُ السَّمْطِيِّينَ: ١٧٧/١ ح ١٣٨، الْمَنَاقِبُ لِابْنِ الْمَغَازَلِيِّ: ١١٧  
و ٢٤٤، وَالْمُسْتَدْرَكَ: ١٩/٣ و ١٢٤، الْعِقْدُ الْفَرِيدُ: ١٠٨/٣ الطَّبَعَةُ الثَّلَاثَةُ، تَأْرِيخُ ابْنِ عَسَاكِرِ تَرْجَمَةُ  
الْإِمَامِ عَلِيٍّ: ١١٩/٣ ح ١١٦٢ و: ٤٤٩/٤٢، كَنْزُ الْعُمَالِ: ٦٠٣/١١ ح ٣٢٩١٢، أَنْسَابُ الْأَشْرَافِ:  
٢٨١/٢ الطَّبَعَةُ الْأُولَى، فَضْلُ آلِ الْبَيْتِ لِلْمَقْرِيزِيِّ: ٦٠، جَوَاهِرُ الْمَطَالِبِ فِي مَنَاقِبِ الْإِمَامِ عَلِيٍّ لِابْنِ  
دِمَشْقٍ: ٣٤٣/١، الْمِلَلُ وَالنَّحْلُ: ١٠٣/١.

(١) أَنْظُرْ، ابْنُ حَجَرٍ فِي صَوَاقِفِهِ الْمُخْرِقَةِ: ٧٥ طَبَعَهُ بِمِصْرَ سَنَةَ ١٣١٢ هـ، وَ: ١٢٤ طَبَعَةُ الْمَحْمَدِيَّةِ بِمِصْرَ،  
الْمُسْتَدْرَكَ عَلَيَّ الصَّحِيحِينَ: ١٩/٣ و ١٢٤، يَتَابِعُ الْمَوَدَّةَ: ١٢٤/١ و: ٩٦/٣ ح ٢٣٤، مَنَاقِبُ أَمِيرِ  
الْمُؤْمِنِينَ لِمُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الْكُوفِيِّ: ٦١٦/٢، كَفَايَةُ الطَّالِبِ: ٢٥٣، تَأْرِيخُ ابْنِ عَسَاكِرِ: ١٢٠/٢،  
الْمُعْجَمُ الصَّغِيرُ: ٢٥٥/١، الْمُعْجَمُ الْأَوْسَطُ: ١٣٥/٥، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ٢٣٥/٧ و: ١٣٤/٩، تَأْرِيخُ  
الْخُلَفَاءِ لِلْسَّبْطَوِيِّ: ١٧٣، إِسْعَافُ الرَّاعِيَيْنِ بِهَامِشِ نُورِ الْأَبْصَارِ: ٧٣، الْمَعْيَارُ وَالْمَوَازَنَةُ: ٤٦، الْجَامِعُ  
الصَّغِيرُ: ١٧٧/٢ ح ٥٥٩٤، كَنْزُ الْعُمَالِ: ٦٠٣/١١ ح ٣٢٩١٢، سُبُلُ الْهُدَى وَالرِّشَادِ: ٢٩٧/١١،  
صَحِيحُ التِّرْمِذِيِّ: ٢٩٧/٥ ح ٣٧٩٨ و: ١٢٦/١٢، وَجَامِعُ التِّرْمِذِيِّ: ٢١٣/٢، التَّفْسِيرُ الْكَبِيرُ لِلْفَخْرِ  
الرَّازِيِّ: ٢٠٥/١، فَيْضُ الْقَدِيرِ: ٣٥٦/٦، تَأْرِيخُ بَغْدَادِ: ٣٢١/١٤، الْإِمَامَةُ وَالسِّيَاسَةُ: ٧٨/١،  
شَرْحُ الْأَخْبَارِ لِلْقَاضِي النَّعْمَانِ الْمَغْرِبِيِّ: ٦٠/٢، رَبِيعِ الْأَبْرَارِ لِلزَّمْخَشَرِيِّ: ٨٢٨/١، فَرَائِدُ السَّمْطِيِّينَ:  
١٧٧/١ ح ١٣٨، الْمَنَاقِبُ لِابْنِ الْمَغَازَلِيِّ: ١١٧ و ٢٤٤، الْعِقْدُ الْفَرِيدُ: ١٠٨/٣ الطَّبَعَةُ الثَّلَاثَةُ، تَأْرِيخُ  
أَنْسَابِ الْأَشْرَافِ: ٢٨١/٢ الطَّبَعَةُ الْأُولَى.

(٢) أَنْظُرْ، الْمَصَادِرُ السَّابِقَةَ، الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ: ٢٩٧/٢.

(٣) أَنْظُرْ، أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ: ٤٣٧/٤، ٣٥٦/٥، وَالطَّيَالِسِيُّ فِي مُسْنَدِهِ: ١١١/٣، وَ: ٣٦٠/١١، حَلِيَّةُ  
الْأَوْلِيَاءِ: ٢٩٤/٦، الزِّيَاضُ النَّضْرَةُ: ١٧١/٢، ٢٠٣، كَنْزُ الْعُمَالِ: ١٥٤/٦ و ١٥٩ و ٣٩٦ و ٤٠١،  
الْمُصَنَّفُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ: ١٥٥ و ٣٩٩، خَصَائِصُ النَّسَائِيِّ: ٢٤، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ١٠٩/٩ و ١١٩ و ١٢٧  
و ١٢٨، كُنُوزُ الْحَقَائِقِ: ١٨٦، تَأْرِيخُ بَغْدَادِ: ٣٣٩/٤، أَسَدُ الْغَابَةِ: ٩٤، فَيْضُ الْقَدِيرِ فِي الشَّرْحِ: ٣٥٧.

وَمِنْ أَعَاجِيبِ الْمَزَاعِمِ وَالْتِمَحُلَاتِ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ بِأَنَّ مُعَاوِيَةَ اجْتَهَدَ فِي شِقِّ عَصَا الْمُسْلِمِينَ وَالخُرُوجِ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَسَبَّهُ عَلَى الْمَنَابِرِ !.....<sup>(١)</sup> .

### الجواب:

أَوَّلًا: إِنَّهُ اجْتِهَادٌ فِي قِبَالِ النَّصِّ ، فَإِنَّ قَوْلَ الرَّسُولِ ﷺ : « الْحَقُّ مَعَ عَلِيِّ يَدُورُ مَعَهُ كَيْفَمَا دَارَ »<sup>(٢)</sup> . وَقَوْلُهُ ﷺ : « لَا يُبْغِضُكَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يُحِبُّكَ مُنَافِقٌ »<sup>(٣)</sup> . « حَرْبُكَ حَرْبِي وَسِلْمُكَ سِلْمِي »<sup>(٤)</sup> . لَا يَقْبَلُ التَّأْوِيلَ وَالتَّفْسِيرَ ، وَمُخَالَفَتُهُ نِفَاقٌ وَفُسَادٌ لَا تَأْوِيلَ وَإِجْتِهَادٌ . ثُمَّ هَلْ اجْتَهَدَ مُعَاوِيَةَ فِي دَسِّ السَّمِّ بِالْعَسَلِ ، وَإِغْتِيَالِ الْحَسَنِ ، وَالْأَشْتَرِ ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدٍ<sup>(٥)</sup> ؟ ! وَهَلْ اجْتَهَدَ فِي إِلْحَاقِ زِيَادٍ بِأَبِي سُفْيَانَ ،

(١) قَالُوا بِحَقِّ مُعَاوِيَةَ : « إِنَّ مُعَاوِيَةَ وَمِنْ مَعَهُ مُخْطِئُونَ ، مُجْتَهِدُونَ ، مَا جُورُونَ أَجْرًا وَاحِدًا » .

وَقَالُوا : « مُعَاوِيَةَ ، مُخْطِئٌ ، مَا جُورَ مَرَّةً وَاحِدَةً ؛ لِأَنَّهُ مُجْتَهَدٌ » .

وَقَالُوا : « إِنَّهُ - مُعَاوِيَةَ - كَعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فِي ذَلِكَ » .

أنظر ، الفصل في الميل والأهواء والنحل ، علي بن أحمد بن حزم ، طبعة القاهرة : ١٦١ / ٤ ، منهاج

السنة : ٢٦١ / ٣ .

(٢) تَقَدَّمَ اسْتِخْرَاجُهُ .

(٣) تَقَدَّمَ اسْتِخْرَاجُهُ .

(٤) تَقَدَّمَ اسْتِخْرَاجُهُ .

(٥) أنظر ، المقاتل : ٤٣ ، وأنساب الأشراف : ٤٠٤ / ١ ، وابن أبي الحديد في شرح التهج : ١١ / ٤ و ١٧ ،

ابن كثير : ٤١ / ٨ ، تاريخ الخلفاء : ١٣٨ ، الإصابة ترجمه الحسن ، ابن قتيبة : ١٥٠ ، الصواعق : ٨١ ،

المسعودي في مروج الذهب بهامش الكامل : ٣٥٣ / ٢ ، ٥٥ / ٦ ، وتهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر :

٤ / ٢٢٦ ، وأسماء المغتالين من الأشراف : ٤٤ ، وتاريخ يعقوبي : ٢ / ٢٢٥ ، وابن الأثير : ١٩٧ / ٢ ،

وَأَبْنُ شُحْنَةَ بِهَامِشِ ابْنِ الْأَثِيرِ : ١١ / ١٣٢ ، تاريخ الدول الإسلامية : ٥٣ / ١ ، تذكيرة الخواص : ٦٢ ،

تاريخ أبي الفداء : ١ / ١٩٤ ، الإشتياع : ١ / ٣٨٩ ، تاريخ الخلفاء للسيوطي : ٧٤ .

وَالنَّبِيُّ يَقُولُ: لِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ؟! وَمِنْ هُنَا قَالَ الْفُقَهَاءُ: إِنَّ زِيَادَ أَوَّلَ دَعَا فِي  
 الْإِسْلَامِ<sup>(١)</sup>. وَهَلْ اجْتَهَدَ فِي الْإِحْتِيَالِ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ وَحَرَمَانِهِ مِنْ  
 زَوْجَتِهِ<sup>(٢)</sup>?! وَهَلْ اجْتَهَدَ فِي إِعْطَاءِ مَصْرٍ وَأَهْلَهَا لِابْنِ الْعَاصِ طُعْمَةً؟! وَهَلْ  
 اجْتَهَدَ فِي شِرَاءِ ضَمَائِرِ النَّاسِ وَدِينِهِمْ لِيُبَايَعُوا وَلَدَهُ يَزِيدَ الْكَافِرَ الْفَاجِرَ؟! وَإِذَا  
 اجْتَهَدَ مُعَاوِيَةَ وَتَأَوَّلَ فِي كُلِّ ذَلِكَ فَأَبُو جَهْلٍ، وَأَبُو لَهَبٍ، وَسَائِرُ الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ  
 حَارَبُوا الرَّسُولَ فِي بَدْرٍ، وَأُحُدٍ، وَالْأَحْزَابِ اجْتَهَدُوا وَتَأَوَّلُوا!...  
 ثَانِيًا: إِنَّ الَّذِينَ أَعْتَذَرُوا عَنِ مُعَاوِيَةَ قَدْ صَرَّحُوا فِي كُتُبِهِمُ الْفَرْقِيَّةِ بِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ

(١) لَسْنَا بِصَدَدٍ بَيَانِ كُلِّ مَا قَالَ ﷺ فِيهِ وَفِي أُسْرَتِهِ كَالْحَكَمِ بْنِ أَبِي الْعَاصِ، وَعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مَعِيظٍ  
 وَغَيْرِهِمَا، وَنَكْتَفِي بِرِوَايَةِ الطَّبْرِيِّ مِنْ حَوَادِثِ سَنَةِ (٥١ هـ)، وَالْكَامِلِ لِابْنِ الْأَثِيرِ: ٢٠٢ - ٢٠٩، وَأَبْنِ  
 عَسَاكِرَ: ٣٧٩/٢، وَالشَّيْخِ مُحَمَّدٍ أَبُو رِيَّةَ: ١٨٤ - ١٨٥ مَا تَقْلُوهُ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ إِنَّهُ كَانَ يَقُولُ:  
 أَرْتِعَ خِصَالِ كُنَّ فِي مُعَاوِيَةَ وَلَوْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مِنْهُنَّ إِلَّا وَاحِدَةٌ لَكَانَتْ مُوبِقَةً: أَنْتَزَاؤُهُ عَلَيْنِي هَذِهِ الْأُمَّةَ  
 بِالسُّفْهَاءِ حَتَّى أَبْتَزَّهَا أَمْرَهَا بِغَيْرِ مَشُورَةٍ وَفِيهِمْ بَقَايَا وَذُورُ الْفَضِيلَةِ، وَأَسْتَخْلَافُهُ أَبْنَاءَهُ بَعْدَهُ سِكِّيرًا،  
 خَمِيرًا، يَلْبَسُ الْحَرِيرَ، وَيَضْرِبُ الطَّنَابِيرَ، وَأَدْعَاؤُهُ زِيَادًا وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ  
 الْحَجَرُ، وَقَتْلُهُ حِجْرًا وَأَصْحَابَهُ، وَيَلُّ لَهُ مِنْ حِجْرٍ وَأَصْحَابَهُ، وَيَلُّ لَهُ مِنْ حِجْرٍ وَأَصْحَابَهُ. وَمَنْ أَرَادَ  
 الْمَزِيدَ فَلْيَرَاجِعِ الطَّبْرِيِّ: ٢٠٢/٤ و: ٣٧٥/١١، وَالنَّبَلَاءَ: ٢٣٧/١، وَمُسْتَدَ أَحْمَدَ: ٤٢١/٤، وَوَقْفَةَ  
 صِفِّينَ لِنَصْرِ بْنِ مِرْزَاحِمَ: ٢٤٦، وَالْمُعْجَمَ الْكَبِيرَ لِلطَّبْرَانِيِّ: ٤٢٧/١، وَالْعِقْدَ الْفَرِيدَ: ٣٤٥/٤،  
 وَالْإِسْتِيْقَابَ: ٤١٢، وَأَسَدَ الْغَابَةِ: ١٠٦/٣، وَتَهْذِيبَ ابْنِ عَسَاكِرَ: ٢٠٦/٧، وَالْإِصَابَةَ: ٢٦٠/٢،  
 وَالطَّبَقَاتِ الْكُبْرَى: ٢٢٢/٤، وَصَفْوَةَ الصَّفْوَةِ: ٢٣٨/١، وَسِيرَةَ ابْنِ هِشَامَ: ١٧٩/٤.

(٢) أَنْظُرْ، الْقِصَّةَ كَامِلَةً فِي الْإِتِّخَافِ بِحُبِّ الْأَشْرَافِ، الشَّيْخِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَامِرِ الشَّيْبَرَاوِيِّ،  
 بِتَحْقِيقِنَا: ٤٤٦، وَمُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ فِي الْمِيزَانِ، عَبَّاسَ مُحَمَّدِ الْعَقَادِ: ١٥٩، شَيْخَ الْمُضِيرَةِ أَبُو  
 هُرَيْرَةَ، الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ أَبُو رِيَّةَ: ٢٣٥، الْإِمَامَةَ وَالسِّيَاسَةَ: ٢١٧/١، دِرَاسَةَ عَنِ أَرِينَبِ بِنْتِ إِسْحَاقَ،  
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُسُونِ الْعَلِيِّ، مَطْبَعَةُ الزَّهْرَاءِ سَنَةَ ١٩٥٠ هـ، وَكَمَامَةَ الزُّهْرِ وَفَرِيدَةَ الدَّهْرِ، لِابْنِ بَدْرُونَ فِي  
 شَرْحِ قَصِيدَةِ ابْنِ عَبْدِوَنٍ طُبِعَتْ بِمِصْرَ سَنَةَ ١٣٤٠ هـ.

الخروج على الحاكِم الجائر، بل يجب الصبر على جورهِ حقناً للدماء، ومع ذلك فقد أجازوا المعاوِية أن يخرج على الإمام العدل، حتى قُتل بسبب فتنته سبعون ألفاً أو أكثر في حربِ صِفِّين<sup>(١)</sup>، وعليه وحده تقع أوزارِ دِمَائِهِم وتبِعاتِهِم. قال عبد الرحمن بن الجوزي: «لا يَخْتَلِفُ العُلَمَاءُ أَنَّ عَلِيّاً رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لَمْ يُقَاتِلْ أَحَدًا إِلَّا وَالْحَقَّ مَعَ عَلِيٍّ كَيْفَ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ أَدْرِ الْحَقَّ مَعَهُ كَيْفَمَا دَارَ»<sup>(٢)</sup>.

وَأَخْتُمُ هَذَا الْفَضْلَ بِكَلِمَةِ لِلْإِمَامِ عَلِيٍّ عَشْرَتْ عَلَيْهَا، وَأَنَا أَبْحَثُ وَأُنْقِبُ فِي الْمَصَادِرِ، وَهِيَ: وَأَيُّمُ اللهُ، مَا أُخْتَلِفَتْ أُمَّةٌ قَطُّ بَعْدَ نَبِيِّهَا، إِلَّا ظَهَرَ أَهْلُ بَاطِلِهَا عَلَى أَهْلِ حَقِّهَا، إِلَّا مَا شَاءَ اللهُ»<sup>(٣)</sup>.

وَإِذَا سَأَلَنِي سَائِلٌ عَنِ السَّرِّ وَالْحِكْمَةِ لظُهُورِ الْأَشْرَارِ عَلَى الْأَخْيَارِ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْحَالِ فَلَا جَوَابَ لَدَيَّ إِلَّا أَنْ أَقُولَ: «اللَّهُ أَعْلَمُ» مَعَ الْإِيْمَانِ بِحِكْمَةِ الْخَالِقِ عَزَّوَجَلَّ. وَإِذَا كُنْتُ عَلَى يَقِينٍ مِنْ عَقْلِ رَجُلٍ وَتَدْبِيرِهِ، ثُمَّ رَأَيْتَهُ يَهْدِمُ دَارَهُ بَعْدَ أَنْ أَتَمَّ بِنَاءَهَا، فَلَيْسَ لَكَ أَنْ تَقُولَ بِأَنَّهُ مَجْنُونٌ، وَأَنْتَ تَجْهَلُ سِرَّ الْبِنَاءِ وَالْهَدْمِ، فَإِنَّ الْحَكِيمَ لَا يَعْبَثُ، وَإِنْ غَابَتْ عَنْكَ حِكْمَتُهُ.

(١) أنظر، مروج الذهب: ٤٣٦/٢، تذكرة خواص الأئمة لابن الجوزي: ٨١، البداية والنهاية لابن كثير:

٢٧٥/٧، تاريخ الطبري: ٤٥/٤، وقعة صِفِّين: ٥٢٩-٥٣١.

(٢) أنظر، كتابه «صيد الخاطر»: ٢٨٥، وتقدم إسناده.

(٣) أنظر، مقاتل الطالبيين: ٤٥، وقعة صِفِّين: ٢٢٤، مجمع الزوائد: ١٥٧/١، كنز العمال: ١٨٣/١ ح

٩٢٩، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ١٨/٥، المعجم الأوسط: ٣٧٠/٧.



## نَهْجُ الْبَلَاغَةِ

قَالَ أَعْدَاءُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَجَاحِدُو رِسَالَتِهِ وَنُبُوتِهِ: أَنَّ الْقُرْآنَ مِنْ وَضْعِهِ، لَا مِنْ وَحْيِ الْخَالِقِ جَلِّ وَعَلَا.

وَقَالَ أَعْدَاءُ عَلِيِّ وَجَاحِدُو إِمَامَتِهِ وَوِلَايَتِهِ: أَنَّ نَهْجَ الْبَلَاغَةِ - كَلَّهُ أَوْ جُلَّهُ - مِنْ تَأْلِيفِ الشَّرِيفِ الرَّضِيِّ، لَا مِنْ أَقْوَالِ الْإِمَامِ ﷺ.

### الْجَوَابُ:

أَنَّ كِتَابَ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ يَخْتَلَفُ عَنِ هَذِهِ الْكُتُبِ الَّتِي يَضَعُ الْمُؤَلِّفُ تَصْمِيمَهَا، ثُمَّ يُبَاشِرُ بِالتَّأْلِيفِ وَالكِتَابَةِ، إِنَّهُ مَجْمُوعَةٌ مِنَ الْخُطَبِ، وَالحِكْمِ، وَالمَوَاعِظِ قَالَهَا الْإِمَامُ تَبَعًا لِلظُّرُوفِ وَالمُنَاسَبَاتِ، فَمِنْهَا مَا كَانَ أَجُوبَةً عَنِ أَسْئَلَةٍ، وَمِنْهَا خِطَابٌ لِأَهْلِ الْعِرَاقِ الَّذِينَ قَاتَلُوا مَعَهُ النَّاكِثِينَ، وَالمَارِقِينَ، وَالقَاسِطِينَ، وَمِنْهَا فِي عَظَمَةِ الْإِسْلَامِ وَنَبِيِّهِ، وَمِنْهَا وَصَايَا لِأَرْحَامِهِ، وَأَصْحَابِهِ، وَمِنْهَا فِي وَصْفِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَمِنْهَا نَفْثَةٌ مَصْدُورٌ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ<sup>(١)</sup>.

(١) جَاءَ فِي آخِرِ مُقَدِّمَةِ الْإِمَامِ مُحَمَّدٍ عِبْدِهِ: «جَمَعَ الْكِتَابَ مَا يُمَكِّنُ أَنْ يُعْرَضَ لِلْكَاتِبِ، وَالخَاطِبِ مِنْ

فَهَل تَتَّبِع الشَّرِيف الرَّضِي كُلَّ هَذِهِ الْحَوَادِثِ وَالْمُنَاسَبَاتِ ، وَأَحْصَاهَا حَادِثَةً  
حَادِثَةً ، وَوَضَعَ لِكُلِّ مِنْهَا خُطْبَةً ثَلَاثِمِئَةً !! . وَكَيْفَ اسْتَطَاعَ أَنْ يَتَّقَمَّصَ رُوحَ الْإِمَامِ  
الَّتِي يَسْتَحِيلُ عَلَى إِنْسَانٍ أَنْ يُجَارِيَهَا أَوْ يُقْلِدَهَا ؛ لِأَنَّهَا رُوحُ النَّبِيِّ بِالذَّاتِ ؟ ! كَيْفَ  
اسْتَطَاعَ أَنْ يَتَجَاوَبَ مَعَ الذَّاتِ الْعُلُوبِيَّةِ بِإِحْسَاسِهَا وَمَشَاعِرِهَا ، وَيَرَسُمَ شَخْصِيَّتَهَا  
وَعَظَمَتَهَا ، مِنْ قَرِيبٍ وَيَبْعِيدُ ؟ ! كَيْفَ اسْتَطَاعَ أَنْ يُجْرِدَ مِنْ نَفْسِهِ بَاباً لِعِلْمِ مَدِينَةِ  
الرَّسُولِ ، وَلِلنَّبَأِ الْعَظِيمِ الَّذِي شَغَلَ وَسَيَشْغَلُ النَّاسَ أَجْيَالاً وَأَجْيَالاً .

أَنَّ كُلَّ كَلِمَةٍ مِنْ كَلِمَاتِ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ تَعَكْسُ فِي وَضُوحِ رُوحِ الْإِمَامِ ، وَعِلْمِهِ ،  
وَعَظَمَتِهِ فِي دِينِهِ ، وَجَمِيعِ صِفَاتِ الْجَلَالِ وَالْكَمَالِ ، وَلَوْ لَمْ يَحْمِلْ نَهْجَ الْبَلَاغَةِ  
أَسْمَ الْإِمَامِ ، ثُمَّ قَرَأَهُ عَارِفٌ بِسِيرَتِهِ وَشَخْصِيَّتِهِ لَأَيْتَرَدَدُ فِي الْقَوْلِ بِأَنَّهُ كَلَامُ الْإِمَامِ  
مِنْ أَلْفِهِ إِلَى يَأْتِيهِ <sup>(١)</sup> .

وَمِمَّا تَذَرَعُ بِهِ الزَّاعِمُونَ بِأَنَّ نَهْجَ الْبَلَاغَةِ كُلَّهُ أَوْ بَعْضَهُ مَدْسُوسٌ وَمَنْحُولٌ ، أَنَّ  
فِيهِ مَعَانِي وَأَصْطِلَاحَاتٍ كَلَامِيَّةٍ وَفَلَسْفِيَّةٍ ، مَعَ أَنَّ الْفَلَسْفَةَ كَانَتْ مَجْهُولَةً عِنْدَ  
المُسْلِمِينَ فِي عَهْدِ الْإِمَامِ ! ...

﴿ أَعْرَاضُ الْكَلَامِ ، فِيهِ التَّرْغِيبُ وَالتَّنْفِيرُ ، وَالسِّيَاسَاتُ ، وَالجَدَلِيَّاتُ ، وَالْحَقُوقُ ، وَأُصُولُ الْعَدَنِيَّةِ ، وَقَوَاعِدُ  
الْعَدَالَةِ ، وَالنُّصَاحُ وَالْمَوَاعِظُ ، فَلَا يَطْلُبُ الطَّالِبُ طَلْبَةَ الْإِثْرِ فِيهِ أَفْضَلَهَا ، وَلَا تَخْتَلِجُ فِكْرَةً إِلَّا وَجَدَ  
فِيهِ أَكْمَلَهَا . ( مِنْهُ ﷺ ) .

(١) قَالَ الْأُسْتَاذُ الْهِنْدَاوِيُّ فِي كِتَابِ « مَعَ الْإِمَامِ عَلِيِّ » : ٢٠٠ ، « لَا نَكَادُ نَرَى كِتَاباً أَنْفَرَدَ بِقِطْعَاتٍ مُخْتَلَفَةٍ  
يَجْمَعُهَا سِلكٌ وَاحِدٌ مِنْ الشَّخْصِيَّةِ الْوَاحِدَةِ وَالْأُسْلُوبِ الْوَاحِدِ ، كَمَا نَرَاهُ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ ، لِذَلِكَ نُفَرِّقُ  
وَنُكْرِرُ أَنَّ النَّهْجَ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ إِلَّا لِشَخْصٍ وَاحِدٍ نَفَخَ فِيهِ نَفْسَ وَاحِدٍ » . ( مِنْهُ ﷺ ) .

## الجواب:

أَنَّ فِي الْقُرْآنِ قَضَايَا عِلْمِيَّةً، وَفَلَسْفِيَّةً، وَتَشْرِيْعِيَّةً لَمْ تَعْرِفَهَا الْعَرَبُ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَا قَبْلَهُ، وَقَدْ اسْتَدَلَّ عُلَمَاءُ الْكَلَامِ وَفَلَاسِفَةُ الْمُسْلِمِينَ بِالْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ وَالْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْمَوْضُوعَاتِ الْفَلَسْفِيَّةِ الَّتِي تَلَكَّمُوا عَنْهَا؛ فَهَلْ هَذِهِ الْآيَاتُ وَالْأَحَادِيثُ مَنْحُولَةٌ مَدْسُوسَةٌ؟! وَهَلْ مِنَ الضَّرُورِيِّ إِذَا اتَّفَقَ قَوْلٌ مَعَ قَوْلٍ أَنْ يَكُونَ أَحَدُهُمَا مَصْدَرًا لِلْآخَرِ؟! وَقَدْ أُثْبِتَ عُلَمَاءُ الْعَرَبِ وَالشَّرْقِ مِنْ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ بِأَنَّ الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ هُمَا الْمَصْدَرُ الْأَوَّلُ لِلْحَضَارَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَعُلُومِهَا وَفَلَسَفَتِهَا، وَكَلْنَا يَعْلَمُ أَنَّ عَلِيًّا هُوَ صَنُو الرَّسُولِ وَتَلْمِيذُهُ وَنَجِيهِ، وَشَرِيكَ الْقُرْآنِ، بَلْ هُوَ الْقُرْآنُ النَّاطِقُ، وَمَا بَيْنَ الدَّفْتَيْنِ الْقُرْآنُ الصَّامِتُ<sup>(١)</sup>.

وَالْغَرِيبُ أَنَّ هَؤُلَاءِ الْمُنْكَرِينَ لَا يَسْتَكْتَرُونَ عَلَيَّ ابْنَ خُلْدُونَ الْكَلَامِ فِي عِلْمِ الْإِجْتِمَاعِ قَبْلَ أَنْ يَعْرِفَهُ رُوسُو، وَمُنْتَسِكِيُو، وَأَنْ يَقُولُوا عَنْ عُلُومِهِ وَمَعَارِفِهِ: «إِنَّهَا تَدْفَقُ فُجَائِي، وَحَدَسَ بَاطِنِي، وَأَخْتَمَارَ لَا شَعُورِي»، ثُمَّ يَسْتَكْتَرُونَ عَلَيَّ بَابَ مَدِينَةِ الْعِلْمِ أَنْ يَصِفَ الطَّائِفُوسُ<sup>(٢)</sup>، وَأَنْ يَقُولَ: اللَّهُ أَيُّنَ الْأَيْنِ، فَلَا يُقَالُ لَهُ:

(١) بَعْدَ الْبَحْثِ لَمْ أَجِدْ أَيَّ سَبَبٍ لِلشَّكِّ فِي نِسْبَةِ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ إِلَى الْإِمَامِ إِلَّا أَنَّ جَامِعَهُ الشَّرِيفَ الرَّضِيَّ شَيْعِي وَهُمْ لَا يَغْتَبِرُونَ رَوَايَةَ الشَّيْعَةِ، فَقَدْ رَدَّ ابْنُ عَسَاكَرٍ بَعْضَ الرِّوَايَاتِ لِأَنَّ «الرَّوَايَةَ الرَّاضِيَّ لَيْسَ بِثِقَّةً» وَكَذَلِكَ فَعَلَ ابْنُ عَدِيٍّ لِأَنَّ الرَّوَايَةَ «شَيْعِيَّةٌ مُحْتَرَقَةٌ» وَقَالَ التَّبَّانِيُّ فِي كِتَابِ «تَحْذِيرِ الْعَبْقَرِيِّ مِنْ مُحَاضَرَاتِ الْحُضْرِيِّ»: الرَّضِيَّ رَافِضِيٌّ إِمَامِيٌّ مُعْتَزَلِيٌّ، أَنْظَرِ، كِتَابُ التَّبَّانِيِّ: ٦٢/٢ وَ ١١٢.

(٢) وَمِنْ خُطْبَةِ الْإِمَامِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي وَصْفِ الطَّائِفُوسِ: (وَمِنْ أَعْجَبِهَا خَلَقَ الطَّائِفُوسَ الَّذِي أَقَامَهُ فِي أَحْكَمِ تَعْدِيلٍ، وَنَضَّدَ الْوَأَنَّهُ فِي أَحْسَنِ تَنْضِيدٍ، بِجَنَاحِ أَشْرَحَ قَصْبَهُ، وَذَنْبِ أَطَالَ مَسْحَبَهُ، إِذَا دَرَجَ إِلَى الْأُتُنَى نَشَرَهُ مِنْ طَيْبِهِ، وَسَمَا بِهِ مُطِلاً عَلَيَّ رَأْسِهِ كَأَنَّهُ قَلْعُ دَارِيٍّ عَنَجَهُ نُوبِيَّةٌ، يَخْتَالُ بِالْوَأَنِهِ، وَيَمِيسُ بِزَيْفَانِهِ).



أَيِّنْ؟ وَكَيْفَ الْكَيْفِ، فَلَا يُقَالُ لَهُ: كَيْفَ؟ وَأَنْ يَصِفَ الْبَارِي تَعَالَى بِصِفَاتٍ تُلَيِّقُ بِجَلَالِهِ. وَهُوَ أَعْرَفُ النَّاسِ بِهِ بَعْدَ الرَّسُولِ ﷺ؟! (١).

هَذَا إِلَى أَنْ الْإِمَامَ تَكَلَّمَ عَنْ أَشْيَاءَ لَا يَعْرِفُهَا الْيُونَانُ، وَلَا غَيْرَ الْيُونَانِ - فِيمَا أَعْلَمَ - كَقَوْلِهِ: «يَعِيشُ الْوَلَدُ لِسِتَّةِ أَشْهُرٍ، وَلِسَبْعَةِ أَشْهُرٍ، وَلِتِسْعَةِ أَشْهُرٍ، وَلَا يَعِيشُ لِثَمَانِيَةِ أَشْهُرٍ» (٢).

وَقَوْلُهُ: «إِنَّ الْعَقْلَ فِي الْقَلْبِ، وَإِنَّ الرَّحْمَ فِي الْكَبِدِ، وَإِنَّ الرَّأْفَةَ فِي الطَّحَالِ، وَإِنَّ النَّفْسَ فِي الرَّئَةِ، وَمَا إِلَيَّ ذَاكَ» (٣).

وَلَوْ نُسِبَ نَهْجُ الْبَلَاغَةِ لِمُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ لَكَانَتِ النَّسَبَةُ حَقًّا وَصِدْقًا وَلَكَانَ أَبُو يَزِيدَ الْمَصْدَرُ الْأَوَّلُ لِلْفَلْسَفَةِ وَالْحَضَارَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَلَكِنَّهُ نُسِبَ إِلَى إِمَامِ الْمُتَّقِينَ، وَحَبِيبِ الْمُؤْمِنِينَ، وَعَدُوِّ الْمُنَافِقِينَ فَأَصْبَحَ مَوْضِعَ الرَّيْبِ وَالتَّشْكِكِ.

﴿ انظر، نهج البلاغة: الخطبة (١٦٥). ﴾

وَنَقَلَ ابْنُ أَبِي الْخَدِيدِ عَنِ الْحُكَمَاءِ عَلَى حَدِّ وَصْفِهِ: «أَنَّ الطَّائِفَةَ يَبْعَثُ (٢٥) غَامًا، وَلَا يَتَجَاوَزُهَا، وَيَبْيِضُ فِي السَّنَةِ الثَّلَاثَةَ مِنْ عُمُرِهِ، وَفِيهَا يَتَمُّ رِيَشُهُ، وَأَلْوَانُهَا، وَيَبْيِضُ فِي السَّنَةِ (١٢) بَيْضَةً فِي (٣) أَيَّامٍ، وَيَحْضُنُهَا (٣٠) يَوْمًا». انظر، شرح نهج البلاغة: ٢٧٨/٩.

(١) وَمِنْ خُطْبَةِ الْإِمَامِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَا يُدْرِكُ بَوَهُمْ، وَلَا يُقَدَّرُ بِفَهْمِهِمْ، وَلَا يَشْغَلُهُ سَائِلٌ، وَلَا يَنْقُضُهُ نَائِلٌ، وَلَا يَنْظُرُ بِعَيْنٍ، وَلَا يُحَدِّدُ بِأَيِّنٍ، وَلَا يُوصَفُ بِالْأَرْوَاجِ، وَلَا يُخْلَقُ بِعِلَاجٍ، وَلَا يُدْرِكُ بِالْحَوَاسِّ، وَلَا يُقَاسُ بِالنَّاسِ». انظر، نهج البلاغة: الخطبة (١٨٢).

(٢) انظر، سفينة البحار: ٤٧/١. (مِنْهُ ﷺ). الكافي: ٥٢/٦ ح ٢، تهذيب الأحكام: ١١٥/٨ ح ٣٩٨، وسَائِلُ الشَّيْخَةِ: ١١٥/١٥ ح ٢. مَنَاقِبُ آلِ أَبِي طَالِبٍ: ٣٣٠/١.

(٣) انظر، العقد الفريد: ٩٠/٢ طبعة ١٩٥٣ م. (مِنْهُ ﷺ). فيض القدير شرح الجامع الصغير: ٧٠٤/٤، مُعْنَى الْمُحْتَجِّاجِ: ٣٣٦/٤، الأدب المفرد للبخاري: ١٢٠ ح ٥٤٧، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ٢٥٦/٢٠، كنز العمال: ٢٦٨/١٦ ح ٤٤٣٩٣.

وقد أثبت السيد محسن الأمين في الجزء الأول من أعيان الشيعة، والشيخ هادي كاشف الغطاء في المستدرک، أثبتا بطرق السنة أن خطب نهج البلاغة كانت مدونة في كتب شتى تحفظها الناس مع غيرها من كلام الإمام، قبل أن يُخلق الشريف الرضي. وقال المسعودي في مروج الذهب: «والذي حفظ الناس من خطبه في سائر مقاماته أربعمئة خطبة وثماني خُطبة يُوردها على البديهة، تداول الناس ذلك قولاً وعملاً» وقد توفي المسعودي سنة ٣٤٦ هـ أي قبل أن يولد الشريف الرضي بأكثر من عشر سنوات؛ لأنه توفي سنة ٤٠٦ عن ٤٧ سنة<sup>(١)</sup>.

ثم أن تدوين الفلسفة وترجمتها في عصر العباسيين إن دلاً على شيء فإنما يدلان على أن التدوين والترجمة حصلاً في ذلك العصر، أمّا أن المسلمين ليسوا على علم بما عند غيرهم من الفنون والفلسفات فلا، لأن الفتوحات الإسلامية، واختلاط المسلمين بالأجانب ابتداءً منذ خلافة عمر ابن الخطاب، حيث انتصر المسلمون على الرومان والفرس، واتصلوا بالشوريين، واللبنانيين، والمصريين، وكانت مدرسة الإسكندرية مقراً للتراث العقلي، وبقي التعليم فيها إلى أيام عمر بن عبدالعزيز، حيث انتقل منها إلى مدرسة أنطاكية، وقد اشتهرت بيزنطة بالمجادلات الإلهية والعقائد، وكان الإتصال على أتمه بينها وبين المسلمين، فالقول بأن المسلمين كانوا يجهلون علم الكلام في عهد العباسيين جاء نتيجة لحياة فكرية سابقة تبتديء من الصدر الأول، ولكنها لم تنتشر في عهد

(١) أنظر، مروج الذهب: ٢/٤٣١ الطبعة الثانية، (منه) .

الصَّحَابَةَ كَمَا أَنْتَشَرَتْ فِي عَهْدِ الْعَبَّاسِيِّينَ ، تَمَامًا كَمَا هُوَ الشَّانُ فِي تَدْوِينِ الْحَدِيثِ ، وَالتَّفْسِيرِ ، فَقَدْ كَانَ كُلٌّ مِنْهُمَا مَوْجُودًا وَمَعْرُوفًا قَبْلَ التَّدْوِينِ ، وَأَنَّ مَنْطِقَ الْحَوَادِثِ يُحْتَمُ هَذَا التَّدْرِجُ ، وَيُثَبِتُ هَذِهِ الْحَقِيقَةَ ؛ لِأَنَّ الْإِرْتِقَاءَ دُفْعَةً وَاحِدَةً مُحَالٌ . وَلَا نَقُولُ هَذَا ، لِثَبُوتِ أَنَّ الْإِمَامَ أَخَذَ عَنِ الْفُرسِ ، وَالرُّومَانِ ، بَلْ لِنُصْحِ الْخَطَأِ الشَّائِعِ مِنْ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ بَوَّجَهُ عَامٌ كَانُوا يَجْهَلُونَ الْفَلَسَفَةَ أَيَّامَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ ، وَإِلَّا فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ أَفْرَغَ فِي أُذُنِ عَلِيٍّ كُلَّ مَا لَدَيْهِ مِنْ عُلُومِ الدُّنْيَا وَالدِّينِ بِنَصِّ الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : «أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ ، وَعَلِيٌّ بَابُهَا» <sup>(١)</sup> . فَعَنِ الْإِمَامِ تَأْخُذُ النَّاسُ ، وَلَا يَأْخُذُ هُوَ إِلَّا عَنِ الرَّسُولِ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَعَلَا .

وَالآنَ تَعَالَى مَعِي ، لِنَنْظُرَ وَنَتَأَمَّلَ فِي بَعْضِ مَا جَاءَ فِي كِتَابِ «نَهْجِ الْبَلَاغَةِ» .

### أُمُورُ الْمُسْلِمِينَ :

حِينَ عَزَمُوا عَلَى بَيْعَةِ عُثْمَانَ قَالَ الْإِمَامُ ﷺ :

«لَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي أَحَقُّ النَّاسِ بِهَا مِنْ غَيْرِي ، وَوَاللَّهِ لَأُسْلِمَنَّ مَا سَلِمَتْ أُمُورُ الْمُسْلِمِينَ ، وَلَمْ يَكُنْ فِيهَا جَوْرٌ إِلَّا عَلَيَّ خَاصَّةً ، أَلْتَمَاسًا لِأَجْرِ ذَلِكَ وَفَضْلِهِ ، وَزُهْدًا فِيمَا تَنَافَسْتُمُوهُ مِنْ زُخْرُفِهِ ، وَزَبْرَجِهِ» <sup>(٢)</sup> .

أَنَّ الْحُكْمَ وَالسُّلْطَانَ فِي نَظَرِ الْإِمَامِ وَسِيْلَةٌ لِإِحْقَاقِ الْحَقِّ ، وَإِقَامَةِ الْعَدْلِ وَلَيْسَ غَايَةً فِي نَفْسِهِ ، فَأَيُّ حَاكِمٍ تَجَرَّدَ عَنِ الْأَهْوَاءِ وَالْأَغْرَاضِ ، وَعَمَلَ لِلصَّالِحِ الْعَامِ ، وَأَنْصَفَ الْمَظْلُومَ مِنَ الظَّالِمِ يُسَلِّمُ لَهُ الْإِمَامَ ، وَيَتَنَاسَى نَفْسَهُ وَحَقَّهُ ، وَيَسْتَحْمِلُ

(١) تَقَدَّمَ إِسْتِخْرَاجَ ذَلِكَ .

(٢) أَنْظُرْ ، نَهْجِ الْبَلَاغَةِ : الْخُطْبَةُ (٧٤) .

الْجَوْرَ إِذَا وَقَعَ عَلَيْهِ وَحْدَهُ، وَلَمْ يَتَجَاوِزْهُ إِلَى سِوَاهُ، زُهْدًا فِيمَا يَتَنَافَسُ فِيهِ النَّاسُ مِنْ الْجَاهِ وَالْمَالِ، وَهَذِهِ هِيَ سِيرَتُهُ مُدَّةَ حَيَاتِهِ، قَبْلَ الْخِلَافَةِ وَبَعْدَهَا.

حِينَ تَوَلَّى الْخِلَافَةَ قَالَ لَهُ الْخَرِّيتُ بْنُ رَاشِدٍ: كَانَ الْخَرِّيتُ بْنُ رَاشِدٍ مِنْ بَنِي نَاجِيَةِ، وَشَهِدَ صِفِّينَ مَعَ الْإِمَامِ، وَقَالَ لَهُ فِي ذَاتِ يَوْمٍ: أَنَا لَا أُطِيعُ أَمْرَكَ، وَلَا أُصَلِّيُ خَلْفَكَ، وَإِنِّي غَدًا لَمُفَارِقِكَ.

فَقَالَ لَهُ الْإِمَامُ: «أَذْكُرُ لِي كُلَّ مَا يَدُورُ فِي ذِهْنِكَ حَوْلِي مِنَ الشُّبُهَاتِ، وَعَلَيَّ أَنْ أُزِيلَهَا، وَأُدْفَعَهَا بِالْحَقِّ. فَقَالَ: آتِيكَ غَدًا. قَالَ لَهُ الْإِمَامُ: إِنْ أَسْتَرَشِدْتَنِي لِأَهْدِيَنَّكَ سَبِيلَ الرَّشَادِ، ثُمَّ نَهَاه أَنْ يَتَعَرَّضَ لِأَحَدٍ بِسُوءٍ وَإِلَّا أُدْبِيَهُ، وَأَقْتَصَّ مِنْهُ.

فَقَالَ رَجُلٌ لِلْإِمَامِ: لِمَ لَا تَأْخُذُهُ الْآنَ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ، وَيُفْسِدَ فِي الْأَرْضِ؟

فَقَالَ الْإِمَامُ: لَوْ فَعَلْنَا هَذَا بِكُلِّ مَنْ يُتَّهَمُ لَمَلَأْنَا السَّجُونَ، وَلَا يَسْعَنِي أَنْ أُعَاقَبَ أَحَدًا حَتَّى يُظْهَرَ الْخِلَافُ. وَأَنْتَظِرُ الْإِمَامَ عَوْدَةَ الْخَرِّيتِ فِي الْغَدِ، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَأْتِ، وَكَانَ مَعَهُ (٣٠) رَجُلًا، وَقَدْ أَرْسَلَ ﷺ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ يَعْلَمُ لَهُ عِلْمَ أَحْوَالِهِمْ، قَدْ هَمُّوا بِاللِّحَاقِ بِالْخَوَارِجِ، وَكَانُوا عَلَى خَوْفٍ مِنْهُ، فَلَمَّا عَادَ إِلَيْهِ الرَّجُلُ، قَالَ لَهُ: أَمِنُوا فَقَطَّنُوا أَمْ جَبَبُوا فَظَعَّنُوا؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: بَلْ ظَعَّنُوا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! فَقَالَ ﷺ: بَعْدًا لَهُمْ كَمَا بَعَدَتْ ثَمُودُ... إلخ<sup>(١)</sup>.

(١) أَنْظِرْ، قِصَّةُ الْخَرِّيتِ بْنِ رَاشِدٍ، وَخَرُوجُهُ عَلَى الْإِمَامِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْهِ كَتِيبَةً مَعَ مَعْقِلِ بْنِ قَيْسِ الرِّيَّاحِيِّ لِقِتَالِهِ هُوَ، وَمَنْ أَنْضَمَ إِلَيْهِ فَأَدْرَكَهُ الْكَتِيبَةُ بِسَيْفِ الْبَحْرِ بِفَارَسٍ، وَبَعْدَ دَعْوَتِهِ إِلَى التَّوْبَةِ، وَإِبَانَةِ قَبُولِهَا شَدَّتْ عَلَيْهِ قَتْلًا، وَقُتِلَ مَعَهُ كَثِيرٌ مِنْ قَوْمِهِ، وَسُبِّيَ مَنْ أَدْرَكَ فِي رِحَالِهِمْ مِنَ الرِّجَالِ، وَالنِّسَاءِ، وَالصَّبِيَّانِ، وَكَانُوا خَمْسِمِئَةَ أُسْبِيحٍ، وَلَمَّا رَجَعَ مَعْقِلٌ بِالسَّبْيِ مَرَّ عَلَى مَضَقَلَةَ بْنِ هُبَيْرَةَ الشَّيْبَانِيِّ، وَكَانَ عَامِلًا لِعَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فِي خَزَائِنِ خَزْرَةَ، فَبَكَى إِلَيْهِ النِّسَاءَ، وَالصَّبِيَّانِ، وَتَصَاحِبِ الرِّجَالِ يَسْتَعْفِفُونَ فِي فَكَاكِهِمْ

وَحِينَ دَارَ الْفِتَالِ بَيْنَ الْإِمَامِ وَمُعَاوِيَةَ أَعْتَزَلَتْ فِئَةٌ مِنَ الْقُرَاءِ ، فَلَمْ يُكْرَهَهَا عَلَيَّ الْمُضِي مَعَهُ . وَبَلَغَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنْ رَعِيَّتِهِ يَتَسَلَّلُونَ إِلَيَّ مُعَاوِيَةَ ، فَتَرَكْتُهُمْ وَشَأْنَهُمْ ، وَنَهَيْتُ عَنْ مَنَعِهِمْ بِالْقُوَّةِ ، وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « أَمَّا بَعْدُ ، فَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّ رَجُلًا مِمَّنْ قَبْلَكَ يَتَسَلَّلُونَ إِلَيَّ مُعَاوِيَةَ ، فَلَا تَأْسَفْ عَلَيَّ مَا يَفُوتُكَ مِنْ عَدَدِهِمْ ، وَيَذْهَبُ عَنْكَ مِنْ مَدَدِهِمْ ، فَكَفَيْ لَهُمْ غِيًّا ، وَلَكَ مِنْهُمْ شَافِيًّا ، فِرَارُهُمْ مِنَ الْهُدَى وَالْحَقِّ ، وَإِضَاعُهُمْ إِلَيَّ الْعَمَى وَالْجَهْلُ ؛ فَإِنَّمَا هُمْ أَهْلُ دُنْيَا مُقْبِلُونَ عَلَيْهَا ، وَمُهْطِعُونَ إِلَيْهَا ، وَقَدْ عَرَفُوا الْعَدْلَ وَرَأَوْهُ ، وَسَمِعُوهُ وَوَعَوْهُ ، وَعَلِمُوا أَنَّ النَّاسَ عِنْدَنَا فِي الْحَقِّ أُسْوَةٌ ، فَهَرَبُوا إِلَيَّ الْأَثَرَةَ ، فَبُعْدًا لَهُمْ وَسُحْقًا !! »

إِنَّهُمْ - وَاللَّهِ - لَمْ يَنْفِرُوا مِنْ جَوْرِ ، وَلَمْ يَلْحَقُوا بِعَدْلٍ ، وَإِنَّا لَنَطْمَعُ فِي هَذَا الْأَمْرِ أَنْ يُذَلَّلَ اللَّهُ لَنَا صَعْبَهُ ، وَيُسَهَّلَ لَنَا حَزَنَهُ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، وَالسَّلَامُ »<sup>(١)</sup> .

وَبِهَذَا يَفْتَرِقُ أَصْحَابُ الْمَبَادِيءِ عَنِ الْإِنْتِهَازِيِّينَ ، فَصَاحِبُ الْمَبْدَأِ شِعَارَهُ حُبُّ الْخَيْرِ لِلْخَيْرِ ، وَالْبُعْدُ عَنِ الشَّرِّ لِدَاتِ الشَّرِّ ، وَهَدَفُهُ تَحْقُوقُ الْمَصْلَحَةِ الْعَامَّةِ ، وَمِنْ

﴿ فَأَشْتَرَاهُمْ مِنْ مَعْقِلٍ بِخَمْسَمِئَةِ أَلْفِ دِرْهَمٍ ، ثُمَّ أَمْتَنَعَ مِنْ أَدَاءِ الْمَبْلَغِ وَلَمَّا ثَقُلَتْ عَلَيْهِ الْمَطْلَبَةُ بِالْحَقِّ لِحَقِّ مُعَاوِيَةَ فِرَارًا تَحْتَ أَسْتَارِ اللَّيْلِ . »

أنظر ، شرح نهج البلاغة لمحمد عبده : ٩٦/١ ، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد : ١٢٨/٣ ، تحت عنوان : « الخريت بن راشد الناجي وخروجه على علي » ، الغارات : ٣٣٠/١ ، تاريخ الطبري : ١١٣/٥ ، الكامل في التاريخ : ١٨٣/٣ ، أسد الغابة : ١١٠/٢ ، الإصابة : ٢٣٥/٢ ، الفئنة ورفعة الجمل : ١٥٤ ، إكمال الكمال لابن مأكولا : ٤٣٢/٢ و ٤١٢/٧ . هذه خلاصة لقصة الخريت ، ومن أراد التفصيل فليرجع إلى شرح النهج لابن أبي الحديد للخطبة : « ٤٤ » : ٢٦٤ ، من المجلد الأول الطبعة القديمة ، وقد استغرقت حوالي عشرين صفحة بقطع هذا الكتاب . أنظر ، أسد الغابة : ١١٠/٢ ، الغارات : ٣٣٧/١ ، أنساب الأشراف : ٤١٣ ، تاريخ الطبري : ٥٩/٤ طبعة مضر سنة ١٣٥٧ هـ .

(١) أنظر ، نهج البلاغة : الرسالة (٧٠) .

أجلها يُضحى بالنفس النفيس، أمّا الأئتهاري النفعي فلا هدف له إلا مصلحته الشخصية، يُضحى بالأفراد والجماعات للحصول عليها، ولا يُحبّ خيراً إلا إذا كان له منه النصيب الأوفى، ولا يكره شراً إلا خشية أن يصيبه طرف منه، هكذا كان أعداء الإمام لا يُباركون ديناً ولا مبدأ إلا على ربح، ولا يعبدون الله إلا على حرف. وكان الإمام كما قال: «ووالله لأسلمن ما سلمت أمور المسلمين، ولم يكن فيها جور إلا على خاصّة»، فضالة الإمام هي المصلحة العامة يُباركها أنى وجدت، ولو عند ألد خصومه وأعدى أعدائه<sup>(١)</sup>؛ فإن سالم فمن أجلها يُسالم، وإن قاتل فمن أجلها يُقاتل، قال: «فلقد كنّا مع رسول الله ﷺ، وإن القتل ليدور على الآباء، والأبناء، والإخوان، والقرابات، فما نرّداً على كلّ مصيبة، وشدة إلا إيماناً، ومضيئاً على الحقّ، وتسلماً للأمر، وصبراً على مضض الجراح. ولكنا إنّما أصبَحنا نُقاتل إخواننا في الإسلام على ما دخل فيه من الزيف والإعوجاج، والشبهة، والتأويل. فإذا طمعنا في خصلة يلّم الله بها شعنتنا، وتندأني بها إلى البقية فيما بيننا، رغبتنا فيها، وأمسكنا عمّا سواها»<sup>(٢)</sup>.

وغير بعيد أن يكون قول الإمام: «لأسلمن ما سلمت أمور المسلمين» هو المدرك والدليل لقول ابن طاووس: «الكافر العادل أفضل من المسلم الجائر»<sup>(٣)</sup>.

(١) ومن كلامه في نهج البلاغة: الحكمة (٧٨): «الحكمة ضالة المؤمن، فخذ الحكمة ولو من أهل النفاق».

(٢) أنظر، نهج البلاغة: الخطبة (١٢٢).

(٣) أنظر، كتب السيد ابن طاووس، إقبال الأعمال: ٨/١، اليقين: ٦٥، جنال الأسبوع: ٩.

## سورات الزفير:

قَالَ فِي خُطْبَتِهِ الطَّوِيلَةِ الْمَعْرِفَةَ بِالْغُرَاءِ يَصِفُ الْإِنْسَانَ، وَهُوَ فِي يَوْمِهِ الْأَخِيرِ:  
« دَهْمَتُهُ فَجَعَاتُ الْمَنِيَّةِ فِي غُبَّرٍ <sup>(١)</sup> جِمَاحِهِ، وَ سَنَنِ مِرَاحِهِ، فَظَلَّ سَادِرًا <sup>(٢)</sup>، وَ  
بَاتَ سَاهِرًا، فِي غَمَرَاتِ آلَامٍ، وَ طَوَارِقِ الْأَوْجَاعِ، وَ الْأَسْقَامِ، بَيْنَ أَخِ شَقِيْقِي، وَ  
وَالِدِ شَقِيْقِي، وَ دَاعِيَةِ الْوَيْلِ جَزَعًا، وَ لَادِمَةِ اللَّصْدِرِ قَلَقًا، وَ الْمَرْءِ فِي سَكْرَةِ مُلْهَثَةٍ،  
وَ غَمْرَةٍ كَارِثَةٍ، وَ أَنَّةٍ مُوجِعَةٍ، وَ جَذْبَةٍ مُكْرِبَةٍ، وَ سَوْقَةٍ مُتْعِبَةٍ. ثُمَّ أُدْرِجَ فِي أَكْفَانِهِ  
مُبْلِسًا <sup>(٣)</sup>، وَ جُذِبَ مُنْقَادًا سَلِسًا <sup>(٤)</sup> (١٨)، ثُمَّ أَلْقِيَ عَلَى الْأَعْوَادِ رَجِيْعٍ وَصَبٍ، وَ نِضْوٍ  
سَقَمٍ، تَحْمِلُهُ حَفْدَةُ الْوِلْدَانِ، وَ حَشْدَةُ الْأَخْوَانِ، إِلَى دَارِ غُرْبَتِهِ، وَ مُنْقَطِعِ زَوْرَتِهِ، وَ  
مُفْرَدِ وَحْشَتِهِ، حَتَّى إِذَا أَنْصَرَفَ الْمُشِيْعُ، وَ رَجَعَ الْمُتَفَجِّعُ، أُقْعِدَ فِي حُفْرَتِهِ نَجِيًّا  
لِبَهْتَةِ السُّوَالِ، وَ عَثْرَةِ الْإِمْتِحَانِ، وَ أَعْظَمُ مَا هُنَالِكَ بَلِيَّةٌ نَزُولُ الْحَمِيمِ، وَ تَصْلِيَّةُ  
الْجَحِيمِ، وَ فَوْرَاتُ السَّعِيرِ، وَ سَوْرَاتُ الرَّفِيرِ، لَا فِتْرَةَ مُرِيْحَةٍ، وَ لَا دَعَةَ مُرِيْحَةٍ،  
وَ لَا قُوَّةَ حَاجِزَةٍ، وَ لَا مَوْتَةَ نَاجِزَةٍ، وَ لَا سِنَّةَ مُسَلِّيَّةٍ، بَيْنَ أَطْوَارِ الْمَوْتَاتِ، وَ عَذَابِ  
السَّاعَاتِ! إِنَّا بِاللَّهِ عَائِدُونَ » <sup>(٤)</sup>.

هَذِهِ صُورَةٌ صَادِقَةٌ نَاطِقَةٌ عَنِ خَاتِمَةِ الْإِنْسَانِ وَنَهَائِتِهِ، يُشَاهِدُهَا وَيَلْمَسُهَا فِي  
غَيْرِهِ بَيْنَ حِينٍ وَحِينٍ، حَتَّى إِذَا جَاءَ دَوْرَهُ، وَدَنَا أَجْلُهُ كَانَ هُوَ الْعِبْرَةَ وَالْمَوْعِظَةَ،  
صُورَةٌ تُعْبِرُ عَنْ آخِرِ سَاعَةٍ مِنْ سَاعَاتِ الدُّنْيَا، وَأَوَّلِ سَاعَةٍ مِنْ سَاعَاتِ الْيَوْمِ

(١) غُبَّرٍ - بِضَمِّ الْغَيْنِ، وَتَشْدِيدِ الْبَاءِ - جَمْعُ غَابِرٍ أَيْ بَاقٍ، وَ الْمُرَادُ بِهِ أَيَّامُ تَعْنُتِهِ وَ مَعَاذَلْتَهُ لِلْحَقِّ. (مِنْهُ ﷺ).

(٢) السَّادِرُ هُوَ الْحَائِرُ. (مِنْهُ ﷺ).

(٣) مُبْلِسًا: يَأْسًا، أَوْ سَاكِنًا. (مِنْهُ ﷺ).

(٤) أَنْظَرَ، نَهَجَ الْبَلَاغَةَ: الْخُطْبَةَ (٨٣).

المشهود الذي يخرج الناس فيه من قبورهم حفاة عراة، يقومون إلى ربهم للحساب والجزاء ولا حاكم إلا هو، ولا شاهد إلا الأسماع والأبصار والأيدي والأرجل، ولا شفيع إلا العمل الصالح، ولا ملجأ إلا إليه وحده، ولا عقاب للمسيء إلا الحريق والسعير، وإلا أنواع العذاب على أيدي ملائكة غلاظ شداد. من عجائب الصدف - وكم للصدف من عجائب وغرائب - إنني قبل أن أقتطف هذه الكلمات، وأعلق عليها بيوم واحد عدت مريضاً مع ثلثة من الإخوان، فوجدناه على حال دونها كل حال.

عرفت هذا المريض منذ أربعين سنة على التحقيق، وكان شاباً فقيراً يسكن مع زوجته في غرفه في إحدى قرى جبل عامل، وكانت الغرفة أشبه بالكوخ، سقفها وأرضها من طين، لا نوافذ لها إلا باب صغير وطيء للدخول والخروج، أما محتوياتها من أدوات، وطعام فتتلاءم تماماً مع وضعها، ويستطيع رجل واحد أن يحمل كل ما فيها على ظهره، وكان في أول أمره يشتغل حملاً في بيروت ينقل أمتعة الناس على ظهره بأجر زهيد، ثم فتح خانوتاً صغيراً في القرية، وتدرج في التجارة شيئاً فشيئاً، وكان ذا خبرة بها ومهارة، وله عقل وتدبير، ولما تقدمت تجارته، وتحسنت حالته نقل تجارته إلى مدينة صور، فتدفقت عليه الأرباح، واشترى بناية محترمة في بيروت، وأنشأ بستاناً في صور، وأصبح من الأغنياء وأهل الثراء، ومن أبرز صفاته الحرص على المال، والولوع بتحصيله وكنزه، ولا يخرج القرش من يده إلا لضرورة ماسة، وحاجة لا مناص منها ولا خلاص، وكان في الوقت نفسه أميناً على حقوق الناس، ولا يعتدي على أحد، ولا يتدخل فيما لا يعنيه، ويؤدي الصوم، والصلاة على أكمل الوجوه.



وَفُجَاءَةً وَقَعَ طَرِيحُ الْفِرَاشِ فَرِيَسَةً لِلشَّرْطَانِ، وَحِينَ عُدَّتْ شَاهَدَتْ صُورَةَ  
يَعْجُزُ عَنْ وَصْفِهَا الْقَلَمُ وَاللِّسَانُ، فَقَدْ كَانَ قَبْلَ أَحْزَانِهِ وَسُرْطَانِهِ مُعْتَدِلَ الْقَامَةِ،  
وَسِيمِ الْوَجْهِ، مَفْتُولِ السَّاعِدَيْنِ، مُمْتَلِيءِ الْجِسْمِ، قَوِيًّا نَشِيطًا فِي ذَهَابِهِ وَإِيَابِهِ،  
تَطْفَحُ الْحَيَاةُ عَلَى وَجْهِهِ، وَفِي عَيْنَيْهِ، وَحِينَ دَبَّ الدَّاءُ فِي جِسْمِهِ أَصْبَحَ رَسْمًا  
بِدُونِ جِسْمٍ، وَخَيَالًا بِلَا حَقِيقَةٍ، وَلَوْ كَانَ هَذَا وَحْدَهُ لَكَانَ فِيهِ سَعَادَتُهُ وَهَنَاؤُهُ  
بِالْقِيَاسِ إِلَى آآَمِهِ وَأَوْجَاعِهِ، فَلَقَدْ رَأَيْتَهُ يَقْضِمُ اللَّحَافَ بِأَسْنَانِهِ تَارَةً، وَبَعْضُ يَدِهِ  
أُخْرَى، وَهُوَ يَبْكِي وَيَقُولُ: أَوَاهِ يَا حَبْدَا الْمَوْتِ... عَشْرَةَ أَشْهُرٍ لَا أَعْرِفُ فِيهَا  
النُّومَ، وَلَا الطَّعَامَ إِلَّا بَعْضَ الْعَصِيرِ، ثُمَّ يَلْتَفِتُ إِلَى ابْنِهِ، وَيَقُولُ بِصَوْتِ بَاكِ حَزِينٍ:  
أَشْتَرُونِي، لَا أُرِيدُ مَالًا وَلَا عَقَارًا... يَا لَيْتَنِي أَعْمَى، أَكْسَحَ، أَرَعَى نَبَاتِ الْأَرْضِ  
عَارِيًّا كَالْحَيَوَانَاتِ، وَلَا أَتَأَلَّمُ أَلْمِي هَذَا. إِنِّي أَحْسَ عِظَامَ ظَهْرِي تُشْشِرُ بِالمُنَاشِيرِ،  
وَأَمْعَائِي تُقَطِّعُ بِالسَّكَاكِينِ، وَكَأَنَّ فِي خَاصِرَتِي مَيَاسِمَ مِنْ حَدِيدٍ.

خَرَجْتُ مِنْ بَيْتِهِ، وَأَنَا أَقُولُ: كُلُّنَا مُعْرَضٌ لِمَوْضِعِهِ وَمَضْجَعِهِ، وَمَنْ الَّذِي  
يَضْمَنُ لِنَفْسِهِ السَّلَامَةَ وَالْعَافِيَةَ، وَلَكِنْ لَا نَحْسُ بِأَلْمِ الضَّرْبِ قَبْلَ وَقُوعِهِ، وَلَا  
بِلَذْعِ الْحَرِيقِ قَبْلَ أَنْ تَمْسَنَا النَّارُ، وَهُنَا يَكْمُنُ سِرُّ الْإِهْمَالِ وَالتَّقْصِيرِ، وَإِلَى اللَّهِ  
نَعْتَذِرُ وَنَفْرَعُ مِنْ كُلِّ مَكْرُوهٍ.

وَمَا زَالَتْ تِلْكَ الصُّورَةُ الْمُرْهَبَةَ مَائِثَةً أَمَامَ عَيْنِي، تُؤَثِّرُ فِي نَفْسِي أَثْرَهَا  
الْمُخِيفَ، وَلَا أَخَالَهَا تَتَوَارَى عَنِّي مَا دُمْتُ حَيًّا، وَمَا وَجَدْتُ شَيْئًا أَشْرَحَ بِهِ  
كَلِمَاتِ الْإِمَامِ أَوْضَحَ مِنْهَا، وَهُوَ الْقَائِلُ عَلَيْهِ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ: «فَأَتَعِظُوا  
بِالْعَبْرِ، وَاعْتَبِرُوا بِالْغَيْرِ، وَأَنْتَفِعُوا بِالتُّذْرِ»<sup>(١)</sup>.

(١) أنظر، نهج البلاغة: الخطبة (١٥٧).

## العيان والسماع:

قَالَ ﷺ: « وَكُلُّ شَيْءٍ مِنَ الدُّنْيَا سَمَاعُهُ أَعْظَمُ مِنْ عِيَانِهِ ، وَكُلُّ شَيْءٍ مِنَ الْآخِرَةِ عِيَانُهُ أَعْظَمُ مِنْ سَمَاعِهِ . فَلْيَكْفِكُمْ مِنَ الْعِيَانِ السَّمَاعُ ، وَمِنَ الْغَيْبِ الْخَبْرُ . وَأَعْلَمُوا أَنَّ مَا نَقَصَ مِنَ الدُّنْيَا ، وَزَادَ فِي الْآخِرَةِ خَيْرٌ مِمَّا نَقَصَ مِنَ الْآخِرَةِ وَزَادَ فِي الدُّنْيَا » (١).

إِذَا سَمِعْتَ مَنْ يُشْنِي عَلَيَّ شَيْءٍ مِنْ أَشْيَاءِ هَذِهِ الْحَيَاةِ ، وَيَصِفُهُ بِأَسْمَى الصِّفَاتِ وَأَكْمَلَهَا فَإِنَّكَ وَاجِدَهُ لَدَى التَّجْرِبَةِ ، وَالْعِيَانِ دُونَ الْوَصْفِ ، إِنْ كُنْتَ مِمَّنْ يُدْرِكُ الْأُمُورَ عَلَيَّ حَقِيقَتِهَا ، وَهَذِهِ نَتِيجَةُ حَتْمِيَّةِ تَسْتَدْعِيهَا طَبِيعَةُ الدُّنْيَا الَّتِي أَخَذَ فِي تَحْدِيدِهَا الْفَنَاءَ وَالْعَنَاءَ ، وَإِنَّهَا إِذَا إِحْلَوْلَى مِنْهَا جَانِبٌ أَمْرٌ مِنْهَا جَانِبٌ ، وَأَنَّ لِدَاتِهَا مَهْمًا عَظُمَتْ فَإِنَّهَا إِلَى زَوَالٍ لَا مَحَالَةَ ، عَلَيَّ الْعَكْسِ مِنَ الْآخِرَةِ ، فَإِذَا سَمِعْتَ وَصْفًا لِشَيْءٍ مِنْ ثَوَابِهَا أَوْ عِقَابِهَا فَسْتَجِدْهُ لَدَى الْعِيَانِ وَالتَّجْرِبَةِ أَعْظَمُ مِنَ الْوَصْفِ بِكَثِيرٍ ، ذَلِكَ إِنَّكَ لَا تُدْرِكُ الْآنَ شَيْئًا مِنْ أَشْيَاءِ الْآخِرَةِ إِلَّا بِالْقِيَاسِ إِلَى حَيَاتِكَ هَذِهِ وَقَدْ أَخْبَرْنَا الْوَحْيَ أَنَّ ذَرَّةً مِنْ عِقَابِ الْآخِرَةِ لَا تُعَادِلُهَا أَلْوَانُ الْعَذَابِ فِي الدُّنْيَا مُجْتَمِعَةً ، وَأَنَّ أَقْلَ ثَوَابِ هُنَاكَ يَفُوقُ نَعِيمَ الدُّنْيَا مِنْ بَدَايَتِهَا إِلَى نَهَائِهَا .

وَلَكِنَّ الْعَاقِلَ يَتَّخِذُ مِنْ دُنْيَاهِ الْفَانِيَةِ الْوَسِيلَةَ إِلَى الدَّارِ الْبَاقِيَةِ ، وَيَنْقُصُ مِنْ تِلْكَ لِيَزِيدَ فِي هَذِهِ ، فَكَمَا أَنَّ النَّمُوَّ فِي حَيَاتِنَا يَعْتَمِدُ عَلَيَّ الْبَدَلِ وَالْعَمَلِ كَذَلِكَ النِّجَاةُ فِي الْآخِرَةِ تَعْتَمِدُ عَلَيَّ طَاعَةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ ، وَالتَّضْحِيَّةِ فِي سَبِيلِ الْخَيْرِ وَالصَّالِحِ الْعَامِ .

(١) أنظر، نهج البلاغة: الخطبة (١١٤).

## أَبُو ذَرٍّ وَالْحَقُّ :

فِي عَقِيدَتِي أَنَّ خِلَافَةَ عُثْمَانَ كَانَتْ أَهَمُّ حَدَثٍ فِي تَارِيخِ الْمُسْلِمِينَ ، وَإِنَّهَا تَرَكْتُ أَسْوَأَ الْأَثْرِ فِي حَيَاتِهِمْ مِنْ يَوْمِهَا إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ <sup>(١)</sup> ، فَلَقَدْ أَفْسَحَ الْمَجَالُ لِبَنِي أَبِيهِ الْأُمَوِيِّينَ أَنْ يَعْبُثُوا بِالدِّينِ ، كَمَا يَعْبُثُ الصَّبِيَّانِ بِالْكُرَّةِ ، وَجَاءَ نَتِيجَةَ حَتَمِيَّةٍ ، لِهَذَا الْإِسْتِهْتَارِ ، كَمَا كَانَتْ الْحُرُوبُ وَالْفِتَنُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ نَتِيجَةَ لِقَتْلِهِ .

وَكُلُّ مَنْ يَعْرِفُ عُثْمَانَ ، وَتَارِيخَهُ قَبْلَ الْخِلَافَةِ وَبَعْدَهَا يَخْطُرُ لَهُ هَذَا السُّؤَالُ :

لِمَاذَا حِينَ تَوَلَّى عُثْمَانَ الْخِلَافَةَ نَكَلَ بِالصَّفْوَةِ الْأَخْيَارِ مِنَ الصَّحَابَةِ ، كَأَبْنِ مَسْعُودٍ ، وَعُمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ ، وَأَبِي ذَرٍّ <sup>(٢)</sup> ؟ ...! أَلَمْ يَكُنْ عُثْمَانَ وَهَوْلَاءَ فِي زُمْرَةِ وَاحِدَةٍ ، وَجَبْهَةً وَاحِدَةً يُقَاتِلُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ أَعْدَاءَ الْإِسْلَامِ ؟ ! وَهَلْ زَاحَمُوا عُثْمَانَ عَلَى السُّلْطَانِ وَجَمَعَ الْمَالَ ؟ ! وَكَيْفَ تَجَاهَلَ عُثْمَانَ سَابِقَةَ أَبِي ذَرٍّ وَتَعَذِّيبَهُ فِي اللَّهِ ، وَمَكَانَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ، وَقَوْلُهُ ﷺ : « مَا أَقَلَّتِ الْغَبْرَاءُ ، وَلَا أَظَلَّتِ الْخَضْرَاءُ أَصْدَقَ لَهْجَةٍ مِنْ أَبِي ذَرٍّ » <sup>(٣)</sup> .

(١) قَالَ بَعْضُ الْمُؤَلِّفِينَ : لَوْ تَوَلَّى الْخِلَافَةَ عَلِيٌّ بَعْدَ عُمَرَ لَأَسْتَقَامَتِ أُمُورُ الْمُسْلِمِينَ ، وَتَجَنَّبُوا مِمَّا حَصَلَ مِنَ الْأَحْدَاثِ ثُمَّ أَلْفَى مَسْئُولِيَةَ الْحَوَادِثِ وَالْكُورَاثِ الَّتِي نَشَأَتْ مِنْ خِلَافَةِ عُثْمَانَ عَلَى عُمَرَ . أَنْظِرْ ، مَعَ « الْإِمَامِ عَلِيٍّ » الْخَلِيلِ الْهِنْدَاوِيِّ : ٣٠ وَمَا بَعْدَهَا . (مِنْهُ ﷺ) .

(٢) أَنْكَرَ ابْنُ مَسْعُودٍ عَلَى الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ شُرْبِهِ الْخَمْرَ ، فَضْرَبَهُ عُثْمَانُ وَكَسَّرَ ضِلْعَيْهِ ، وَحَرَمَهُ مِنَ الْعَطَاءِ ، لِأَنَّهُ أَنْكَرَ الْمُنْكَرَ ، وَنَفَى أَبَا ذَرٍّ ؛ لِأَنَّهُ دَعَاهُ إِلَى الْحَقِّ ، وَشَتَمَ عُمَارًا ، وَأَمَرَ بِأَنْ يُدْفَعَ فِي قَفَاهُ ، وَيَخْرَجَ مِنْ مَجْلِسِهِ ، وَحَاوَلَ نَفْيَهُ ، لِأَنَّهُ تَرَحَّمْ عَلَى أَبِي ذَرٍّ حِينَ سَمِعَ بَوَاقَاتِهِ . (مِنْهُ ﷺ) .

(٣) أَنْظِرْ ، الْمُشْتَدْرَكَ عَلَى الصَّحِيحِينَ : ٣ / ٣٨٥ ح ٥٤٦١ و ٥٤٦٧ ، الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى لِابْنِ سَعْدٍ : ٤ ق ١ / ١٦١ ، مُسْنَدُ أَحْمَدَ : ٢ / ١٦٣ و ١٧٥ و ٢٢٣ ، و ٥ / ١٤٧ و ١٥٥ و ١٥٩ و ١٦٥ و ١٦٦ و ١٧٢ و ١٧٤ و ٣٥١ و ٣٥٦ ، و : ٦ / ٤٤٢ ، صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ : مَنَاقِبُ أَبِي ذَرٍّ ، صَحِيحُ التِّرْمِذِيِّ ، وَصَحِيحُ

تَجَاهِل سَابِقَةَ عَمَّارٍ وَأَبَوَيْهِ، وَتَعْدِيْبَهُمَا وَأَسْتَشْهَادَهُمَا فِي سَبِيلِ الَّذِينَ يَوْمَ لَمْ  
يَكُنْ لِلْإِسْلَامِ مُعِينٌ وَلَا نَاصِرٌ؟! فَهَلْ أَحَدَثَ عَمَّارٌ، وَأَبْنُ مَسْعُودٍ، وَأَبُو ذَرٍّ حَدَثًا  
بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ، أَوْ أَنَّ عُثْمَانَ هُوَ الَّذِي أَحَدَثَ؟!.

وَنَجِدُ الْجَوَابَ فِي قَوْلِ الْإِمَامِ عليه السلام: « يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنَّكَ غَضِبْتَ لِلَّهِ، فَارْجُ مَنْ  
غَضِبْتَ لَهُ. إِنَّ الْقَوْمَ خَافُوكَ عَلَى دُنْيَاهُمْ، وَخِفْتَهُمْ عَلَى دِينِكَ، فَاتْرُكْ فِي أَيْدِيهِمْ  
مَا خَافُوكَ عَلَيْهِ، وَأَهْرُبْ مِنْهُمْ بِمَا خِفْتَهُمْ عَلَيْهِ، فَمَا أَحْوَجَهُمْ إِلَيَّ مَا مَنَعْتَهُمْ، وَمَا  
أَغْنَاكَ عَمَّا مَنَعُوكَ! وَسَتَعْلَمُ مِنَ الرَّابِحِ غَدًا، وَالْأَكْثَرُ حُسْدًا، وَلَوْ أَنَّ السَّمَاوَاتِ  
وَالْأَرْضِينَ كَانَتَا عَلَى عَبْدٍ رَتْقًا، ثُمَّ أَتَقَى اللَّهَ، لَجَعَلَ اللَّهُ لَهُ مِنْهُمَا مَخْرَجًا! لَا  
يُؤْنِسُنَّكَ إِلَّا الْحَقُّ. وَلَا يُوحِشُنَّكَ إِلَّا الْبَاطِلُ، فَلَوْ قَبِلْتَ دُنْيَاهُمْ لِأَحَبُّوكَ، وَلَوْ  
قَرَضْتَ مِنْهَا لَأَمْتُوكَ» <sup>(١)</sup>. رَأَى أَبُو ذَرٍّ سُنَنًا تَمُوتُ، وَبِدْعًا تُحْيَا، فَتَارَتْ ثَائِرَتَهُ،  
وَطَالِبِ بِالرَّجُوعِ إِلَى الْقُرْآنِ، وَسُنَّةِ الرَّسُولِ، وَحَاوَلَ عُثْمَانَ أَنْ يَسْتَمِيلَهُ بِالْمَالِ،  
فَأَصْرًا، وَأَبَى؛ لِأَنَّ الدِّينَ لَا يُشْتَرَى، بَلْ تُبَدَّلُ الْأَرْوَاحُ فِي سَبِيلِهِ، بِخَاصَّةٍ إِذَا  
أَعْتَنَقَهُ قَلْبٌ كَقَلْبِ أَبِي ذَرٍّ، وَأَحْتَوَاهُ صَدْرٌ كَصَدْرِهِ.

أَمِنْ أَبُو ذَرٍّ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى الرَّسُولِ بِعَقْلِهِ وَقَلْبِهِ وَجَمِيعِ مَشَاعِرِهِ، أَمِنْ بِهِ إِيمَانًا  
أَشَدَّ وَأَصْلَبَ مِنَ الْحَدِيدِ؛ لِأَنَّ الْحَدِيدَ يَلِينُ إِذَا مَسَّته النَّارُ، أَمَّا الْمُؤْمِنُ الْحَقُّ فَلَا

﴿ مُسْلِمٌ فِي بَابِ الْمَنَاقِبِ، سُنَنِ ابْنِ مَاجَةَ: ٥٥/١ ح ١٥٦، مُسْنَدُ الطَّيَالِسِيِّ: ح ٤٥٨، وَأَنْظَرَ الطَّبْرِي،  
وَأَبْنُ الْأَثِيرِ فِي ذِكْرِ غَزْوَةِ تَبُوكَ، أَلْفَتْحُ الرَّبَائِيِّ: ٢٧٠/٢٢، كَشَفُ الْخَفَاءِ: ٢٣١/٢ ح ٢١٧٣، الْجَامِعُ  
الصَّغِيرُ: ٥/٦٧٩، كَنْزُ الْعَمَّالِ: ٤/٢٢٨، وَ: ١١/٦٦٧، تَذَكْرَةُ الْحُفَاطِ: ١/١٨، سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ:  
٢/٥٩، الْكَاشِفُ: ٢/٤٢٤ ح ٦٦١٣، الْإِسْتِيعَابُ: ٤/١٦٥٥ و ١٨٩٦، الْإِصَابَةُ: ٧/١٢٩، كَشَفُ  
الْخَفَاءِ: ٢/٢٣١ ح ٢١٧٣، تَدْرِيْبُ الرَّاوي: ١/٩٤.

(١) أَنْظَرَ، نَهْجُ الْبَلَاغَةِ: الْخُطْبَةُ (١٣٠).

يَتَغَيَّرُ وَلَا يَتَبَدَّلُ ، وَإِنْ قُتِلَ وَقُطِعَ وَنُشِرَ .

وَأَسْلَمَ غَيْرَ أَبِي ذَرٍّ فِي ظُرُوفِ كَانَ فِيهَا عَاجِزًا عَن تَحْقِيقِ أَي شَيْءٍ مِنْ مِوَالِهِ  
وَأَعْرَاضِهِ ، فَلَمْ يَكُنْ إِسْلَامَهُ ، وَالْحَالُ هَذِهِ ، بَدَافِعٍ مِنَ الْغَايَاتِ وَالشَّهَوَاتِ ؛ لِأَنَّهُ  
أَعْجَزَ مِنْ أَنْ يُحَقِّقَ شَيْئًا فِي عَهْدِ الرَّسُولِ ، وَأَيْضًا لَا يَعْلَمُ الْغَيْبَ بِأَنَّهُ إِذَا أُسْلِمَ  
سَيُحَقِّقُ مَا يُرِيدُ فِي الْمُسْتَقْبَلِ الْقَرِيبِ أَوْ الْبَعِيدِ ، وَلَمَّا أَنْتَقَلَ الرَّسُولُ إِلَى رَبِّهِ ،  
وَأَسْتَطَاعَ أَنْ يُحَقِّقَ هَوَاهُ آثَرَهُ عَلَى دِينِهِ ، وَهُنَا يُعْرَفُ الْإِيْمَانُ ، وَتَبْرَزُ الْخَصَائِصُ ،  
فَالْمُسَالَمَةُ مِنَ الْحَمْلِ لَيْسَتْ بِوَدَاعَةٍ وَتَرَكَ الشَّرَّ مِنَ الضَّعِيفِ لَيْسَ بِفَضِيلَةٍ مَا دَامَ  
عَاجِزًا لَا يَمْلِكُ إِلَّا قَوْلَ « نَعَمْ » .

وَعُثْمَانُ لَا يَجْرَأُ فِي عَهْدِ الرَّسُولِ أَنْ يُكْرِمَ وَيُحَابِي أَبَا سُفْيَانَ ، وَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ  
يَرْجِعَ إِلَى الْمَدِينَةِ عَمَّهُ الْحَكَمَ طَرِيدَ رَسُولِ اللَّهِ ، وَلَا أَنْ يَسْنُدَ وَلَا يَتَوَكَّلَ عَلَى أَخِيهِ  
الْفَاسِقِ الْفَاجِرِ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ ، وَلَا أَنْ يُنْكَلَ بِأَبْنِ مَسْعُودٍ ، وَعُمَّارٍ ، وَأَبِي ذَرٍّ ، وَلَمَّا  
أَسْتَطَاعَ فِعْلَ كُلِّ ذَلِكَ وَزَادَ عَلَيْهِ ، فَأَكْرَمَ أَبَا سُفْيَانَ وَأَجْلَسَهُ مَعَهُ عَلَى السَّرِيرِ بَعْدَ  
أَنْ سَمِعَهُ يَقُولُ : يَا بَنِي أُمَّيَّةَ تَلَقَّفُوهَا تَلَقَّفَ الْكُرَّةَ ، فَوَالَّذِي يَحْلِفُ بِهِ أَبُو سُفْيَانَ مَا  
زِلْتُ أَرْجُوهَا لَكُمْ وَلِتَصِيرَنَّ إِلَى صِبْيَانِكُمْ وَرِثَتَهُ . . . ، فَوَاللَّهِ مَا مِنْ جَنَّةٍ وَلَا نَارٍ ،  
فَصَاحَ بِهِ عُثْمَانُ : « قُمْ عَنِّي ، فَعَلَّ اللَّهُ بِكَ وَفَعَلَ » <sup>(١)</sup> . وَأَعَادَ الْحَكَمَ وَوَلَّى الْوَلِيدَ

(١) ذَكَرَ ذَلِكَ صَاحِبُ مَرْوَجِ الذَّهَبِ بِهَامِشِ أَسْنِ الْأَثِيرِ : ١٦٥/٥ - ١٦٦ . وَأَضَافَ صَاحِبُ كِتَابِ

الْأَغَانِي : ٣٥٥/٦ وَالْإِسْتِيعَابُ : ٦٩٠ ، وَالنِّزَاعُ وَالشَّخَاصِمُ لِلْمَقْرِيْبِيِّ : ٢٠ طَبَعَةُ النَّجْفِ .

« وَرَوَى الْعُقَادُ فِي آخِرِ كِتَابِ عُثْمَانَ : « أَنْ أَبَا سُفْيَانَ دَخَلَ عَلَى عُثْمَانَ حِينَ صَارَتْ إِلَيْهِ الْخِلَافَةُ ،

وَقَالَ لَهُ : « قَدْ صَارَتْ إِلَيْكَ بَعْدَ تَيْمٍ وَعَدِي - أَي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ - فَأَذْرَهَا كَالْكُرَّةِ ، وَأَجْعَلْ أَوْلَادَهَا بَنِي

أُمَّيَّةَ ، فَإِنَّمَا هُوَ الْمَلِكُ ، وَلَا أَدْرِي مَا جَنَّةٌ وَلَا نَارٌ » . أَنْظَرُ ، الْإِسْتِيعَابُ : ١٦٧٩/٤ ، وَالْمَطْبُوعُ بِهَامِشِ

الْكُوفَةَ ، وَبَسَطَ أَيْدِي أَقَارِبِهِ بِأَمْوَالِ الْمُسْلِمِينَ ، وَنَفَى أَبَا ذَرٍّ ، وَضَرَبَ ابْنَ مَسْعُودٍ ، وَأَهَانَ عَمَّارًا ، وَلَمْ يَكْتَرِثْ بِقَوْلِ الرَّسُولِ ﷺ : « عَمَّارٌ جِلْدَةٌ مَا بَيْنَ عَيْنَيْ » <sup>(١)</sup> . وَقَوْلِ الرَّسُولِ ﷺ : « وَمَنْ عَادَى عَمَّارًا عَادَاهُ اللَّهُ وَمَنْ أَبْغَضَ عَمَّارًا أَبْغَضَهُ اللَّهُ » <sup>(٢)</sup> .

نَفَى أَبَا ذَرٍّ إِلَى الشَّامِ - أَوَّلًا - ، وَلَمَّا دَخَلَ أَبُو ذَرٍّ عَلَى مُعَاوِيَةَ قَامَ لَهُ ، وَاسْتَقْبَلَهُ اسْتِقْبَالًا حَارًّا ، وَأَجْلَسَهُ إِلَى جَنْبِهِ ، وَأَمَرَ بِالطَّعَامِ ، فَمَدُّوا الْخَوَانَ ، وَعَلَيْهِ مَا لَدُّ وَطَاب ، وَطَلَبَ مُعَاوِيَةَ مِنْ أَبِي ذَرٍّ أَنْ يَأْكُلَ ، فَأَبَى ، وَقَالَ : قَدْ غَيْرْتُمْ وَبَدَلْتُمْ ... يُنْخَلُ لَكُمْ الشَّعِيرُ ، وَلَمْ يَكُنْ يُنْخَلُ ، وَخَبَزْتُمْ الرَّقِيقَ ، وَجَمَعْتُمْ بَيْنَ أَدَامِينَ ، وَغَدَا أَحَدَكُمْ فِي ثَوْبٍ ، وَرَاحَ فِي ثَوْبٍ . فَأَعَادَهُ مُعَاوِيَةَ إِلَى عُثْمَانَ ، فَنَفَاهُ إِلَى الرَّبِذَةِ <sup>(٣)</sup> .

الإصابة: ٨٧/٤. شرح الأختار: ٥٢٨/٢، مناقب أهل البيت لجحيدر الشيرازي: ٤٠٧، النزاع والتخاصم: ٦٠، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ٤٥/٢ و ٥٣/٩ و ١٧٥/١٥، التذكرة الحمدونية: ١٧١/٩ ح ٣٨٠، تاريخ الطبري: ٣٥٧/١١ ولكن بلفظ: « تَلَقَّفُواهَا تَلَقَّفَ الْكُرَةَ » مروج الذهب: ٤٠٧/٦، تقوية الإيمان: ١٩٧، تاريخ ابن عساكر: ٤٠٧/٦.

(١) أنظر، السيرة لابن هشام: ١١٥/٢، سبل الهدى والرشد: ٣٢٦/٣.

(٢) أنظر، كنز العمال: ١٣٥/١١، باب مسح الثوب عن الناس في السبيل، الفتح الزباني: ٣٣١/٢٢، باب التعاون في بناء المساجد، مجمع الزوائد: ١٣٤/٩، صحيح البخاري: ٣٠٥/٢ « مناقب عمَّار »، مجمع الزوائد: ٢٩٣/٩، وقال ٩ فيه أيضاً: « إِذَا اختلف الناس كانَ ابنُ سُمَيَّةَ معَ الحقِّ »، أنظر، كنز العمال: ٧٢١/١١، كتاب وقعة صفين: ١٨٦، شرح النهج لابن أبي الحديد: ٢٧٣/٢، وأسنى المطالب: ٤.

(٣) أنظر، فتح الباري: ٢١٧/٢، الطبقات الكبرى: ٢٢٦/٤، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ٥٥/٣، تاريخ المدينة: ١٠٣٤/٣، تاريخ يعقوبي: ١٧٣/٢، أنظر، الطبقات الكبرى لابن سعد: ٤ ق ١٦١/١، مُسْنَدُ أَحْمَد: ١٦٣/٢ و ١٧٥ و ٢٢٣، و ١٤٧/٥ و ١٥٥ و ١٥٩ و ١٦٥ و ١٦٦ و ١٧٢

وقال الإمام يعزّيه ويؤاسيه: « لا يؤنسك إلا الحقّ، ولا يُوحشك إلا الباطل »<sup>(١)</sup>. فنظر أبو ذرّ إلى الإمام نظرة عطف وحنان، وقال: « رحمكم الله أهل البيت، إذا رأيتك يا أبا الحسن وولديك ذكرت بكم رسول الله »<sup>(٢)</sup>.

وهنا يكمن السرّ، أبو ذرّ يرى شخص الرسول ممثلاً بعلي والحسن والحسين، ثمّ يأمن الأذى والتشريد! أبو ذرّ يؤمن ويدين بولاية علي وإمامته، ويتركه عثمان ومعاوية ومروان حراً سليماً! ولكن أبا ذرّ لا يرهب الموت ولا يخشى التنكيل، ولا يهتم إلا بالحقّ الذي كان عليه رسول الله، ونطق به كتاب الله، وعمل به أمير المؤمنين، أنّ الأمانة الوحيدة لأبي ذرّ أن يسيطر الحقّ والعدل، وأنّ توزع الأموال على الناس بالسوية، حتّى لا يوجد فقير على وجه الأرض، وهذا هو مبدأ الإمام الذي قال: « كاد الفقر أن يكون كفراً »<sup>(٣)</sup>.  
و« الفقّر الموت الأكبر »<sup>(٤)</sup>.

﴿ و ١٧٤ و ٣٥١ و ٣٥٦، و: ٤٤٢/٦، المُستدرّك: ٣٤٢/٣، صحيح البخاري: مناقب أبي ذرّ، صحيح الترمذي وصحيح مسلم في باب المناقب، سنن أين ماجه: الباب الأوّل من المقدمة، مُسنَد الطيالسي: ح ٤٥٨، التقريب: ٤٢٠/٢، وجوامع السيرة: ٢٧٧). روى عنه أصحاب الصّحاح ٢٨١ حديثاً.

(١) أنظر، عُيون الحكم والمواعظ: ٥٢٨.

(٢) أنظر، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ٣٧٥/٢ طبعة مصر سنة ١٣٢٩ هـ، السقيفة وفدك: ٣٧٦.

(٣) أنظر، مُسنَد الشهاب: ٣٤٢/١ ح ٥٨١، فيض القدير: ٥٤٢/٤ و: ٤٥٨/٥، ميزان الإعتدال:

٢٠٤/٢ ح ٢٠٤ ح ١٧٤٦ و: ٢٣١/٧ ح ٩٦٦٩، العلل المُتناهية: ٨٠٥/٢ ح ١٣٤٦، تُحفّة

الأخوذي: ١٧/٧ و: ٤٥/١٠، كشف الخفاء: ١٤١/٢ ح ١٩١٩، الجامع الصّغير: ٢٦٦/٢ ح

٦١٩٩، كنز العمّال: ٤٩٢/٦ ح ١٦٦٨٢.

(٤) أنظر، نهج البلاغة: الحكمة (١٦٢).

وَقَالَ: «لَوْ كَانَ الْمَالُ لِي لَسَوَّيْتُ بَيْنَهُمْ فَكَيْفَ وَإِنَّمَا الْمَالُ مَالُ اللَّهِ! أَلَا وَإِنَّ  
إِعْطَاءَ الْمَالِ فِي غَيْرِ حَقِّهِ تَبْذِيرٌ، وَإِسْرَافٌ» (١).  
وَمِنْ أَجْلِ هَذَا وَحَدَهُ تَارَ أَبُو ذَرٍّ، وَمَاتَ غَرِيبًا مُشْرَدًا.

### مَحَاسِبَةُ النَّفْسِ:

قَالَ عليه السلام: «وَأَعْلَمُوا أَنَّهُ مَا مِنْ طَاعَةٍ لِلَّهِ شَيْءٌ إِلَّا يَأْتِي فِي كُرْهِهِ، وَمَا مِنْ مَعْصِيَةٍ  
لِلَّهِ شَيْءٌ إِلَّا يَأْتِي فِي شَهْوَةٍ. فَرَحِمَ اللَّهُ أَمْرًا نَزَعَ عَن شَهْوَتِهِ، وَقَمَعَ هَوَى نَفْسِهِ،  
فَإِنَّ هَذِهِ النَّفْسَ أَبْعَدُ شَيْءٍ مَنزِعًا، وَإِنَّهَا لَا تَزَالُ تَنْزِعُ إِلَى مَعْصِيَةٍ فِي هَوَى» (٢).  
وَقَالَ عليه السلام: «طُوبَى لِمَنْ ذَلَّ فِي نَفْسِهِ، وَطَابَ كَسْبُهُ، وَصَلَحَتْ سَرِيرَتُهُ،  
وَحُسِنَتْ خَلِيقَتُهُ، وَأَنْفَقَ الْفُضْلَ مِنْ مَالِهِ، وَأَمْسَكَ الْفُضْلَ مِنْ لِسَانِهِ، وَعَزَلَ عَنِ  
النَّاسِ شَرَّهُ، وَوَسِعَتْهُ السُّنَّةُ، وَلَمْ يُنْسَبْ إِلَى الْبِدْعَةِ» (٣).

لِكُلِّ إِنْسَانٍ عَدُوٌّ فِي دَاخِلِهِ، يُزِينُ لَهُ إِرَادَةَ الشَّرِّ، وَيُغْرِيبُهُ بِالشَّهَوَاتِ، وَيُلْقِيهِ فِي  
المُهْلِكَاتِ، وَهَذَا الْعَدُوُّ هُوَ نَفْسُهُ النَّزَاعَةُ إِلَى الْمَعْصِيَةِ، وَهُنَا يَكْمُنُ الْخَطَرُ...  
نَفْسُكَ الَّتِي تَعْتَقِدُ بِأَنَّهَا نَاصِحَةٌ أَمِينَةٌ مُخْلِصَةٌ تَسْلُكُ لِلْخَطَايَا وَالذَّنُوبِ، تُسْرِكُ  
لِحِظَّةٍ، لُتْسِيءُ إِلَيْكَ مَدَى الْحَيَاةِ، وَإِذَا كَانَ أَعْدَى أَعْدَاءِ الْإِنْسَانِ نَفْسُهُ فَلَمَّاذَا لَا  
يُحَاسِبُهَا وَيَنْتَقِدُهَا كَمَا يُحَاسِبُ وَيَنْتَقِدُ عَدُوَّهُ؟! لَمَّاذَا يَتَسَاهَلُ مَعَهَا، وَيُبْرِرُ  
أَعْمَالَهَا ذَاهِلًا عَنِ مَبْلَغِهَا الْإِجْرَامِيَّةِ، وَشَهَوَاتِهَا الشَّيْطَانِيَّةِ؟!.

(١) أنظر، خطب نهج البلاغة: الخطبة (١٢٦).

(٢) أنظر، نهج البلاغة: الخطبة (١٧٦).

(٣) أنظر، نهج البلاغة: الحكمة (١٢٢).



جَاءَ فِي الْحَدِيثِ : « إِنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَبْدَ اللَّهِ أَرْبَعِينَ سَنَةً ، ثُمَّ قَرَّبَ قُرْبَانًا ، فَلَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ . فَقَالَ لِنَفْسِهِ : مَا أَتَيْتُ إِلَّا مِنْكَ ، وَمَا الذَّنْبُ إِلَّا لَكَ ، فَأَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ : ذَمَكَ لِنَفْسِكَ أَفْضَلَ عِنْدِي مِنْ عِبَادَتِكَ أَرْبَعِينَ سَنَةً » <sup>(١)</sup> .

وَقَالَ الْإِمَامُ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « لَا حِجَابَ أَعْظَمَ وَأَوْحَشَ بَيْنَ الْعَبْدِ وَرَبِّهِ مِنْ هَوَى النَّفْسِ » <sup>(٢)</sup> . وَكَلَّ كَلَامًا فِي هَذَا الْبَابِ نَافِلَةٌ وَفَضُولٌ بَعْدَ قَوْلِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فِي وَصْفِ التَّقِيِّ الصَّالِحِ : « نَفْسُهُ مِنْهُ فِي عَنَاءٍ ، وَالنَّاسُ مِنْهُ فِي رَاحَةٍ . أَتَّعَبَ نَفْسَهُ لِآخِرَتِهِ ، وَأَرَّاحَ النَّاسَ مِنْ نَفْسِهِ ، بَعْدَهُ عَمَّنْ تَبَاعَدَ عَنْهُ زُهْدٌ وَنَزَاهَةٌ ، وَدُنُوهُ مِمَّنْ دَنَا مِنْهُ لِينٌ وَرَحْمَةٌ » <sup>(٣)</sup> . أَتَّعَبَ نَفْسَهُ ؛ لِأَنَّهُ يُرَاقِبُهَا وَيُحَاسِبُهَا عَلَى كُلِّ شَيْءٍ ، وَلَا يَسْتَجِيبُ لَشَيْءٍ مِنْ أَهْوَائِهَا وَأَغْرَاضِهَا ، تَمَامًا كَالَّذِي يَجْتَهِدُ فِي تَأْدِيبِ وَلَدِهِ ، وَيُؤَاخِذُهُ عَلَى هَفَوَاتِهِ ، وَلَا يَسْتَجِيبُ لِمِوَلِهِ الَّتِي تَضُرُّ بِتَرْبِيَّتِهِ وَتَهْذِيبِهِ . وَأَرَّاحَ النَّاسَ مِنْ نَفْسِهِ لِأَنَّ أَهْتَمَامَهُ بِعُيُوبِهِ صَرَفَهُ عَنِ النَّاسِ ، عَلَى الْعَكْسِ مِنَ الْخَبِيثِ الشَّرِيرِ الَّذِي يَتْلَهُ بِعُيُوبِ النَّاسِ وَيَذْهَلُ عَنِ عُيُوبِهِ ، قَبِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : رَجُلٌ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، قَالُوا : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : مُؤْمِنٌ فِي شِعْبٍ مِنَ الشُّعَابِ يَتَّقِي رَبَّهُ ، وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ » <sup>(٤)</sup> . وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : « مَنْ أَبْغَضَ النَّاسَ ، وَأَبْغَضَهُ النَّاسُ » <sup>(٥)</sup> . وَفِي ثَالِثٍ : « أَكْبَسَ الْكَيْسِيْنَ مَنْ حَاسَبَ

(١) أَنْظَرِ . الْكَافِي : ٢ / ٧٣ ح ٣ ، وَسَائِلُ الشَّيْخَةِ : ١٥ / ٢٢٢ ح ١ .

(٢) لَمْ أَعْتَرِ عَلَى هَذَا .

(٣) أَنْظَرِ ، نَهْجُ الْبَلَاغَةِ : الْخُطْبَةُ (١٩٣) .

(٤) أَنْظَرِ ، سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ : ٣ / ١٠٦ ح ١٧١١ ، سُنَنِ النَّسَائِيِّ : ٦ / ١١ ، مُجْتَمَعُ الزُّوَائِدِ : ٣ / ١٠٥ .

(٥) أَنْظَرِ ، مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيه : ٤ / ٤٠ ح ٥٨٥٨ ، أَمْثَالِي الصَّدُوقِ : ٣٨١ ، مَعَانِي الْأَخْبَارِ : ١٩٦ ح ٢ .

نَفْسِهِ، وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ، وَأَحْمَقُ الْحَمَقِي مَنْ أَتْبَعَ هَوَاهُ، وَتَمَنَّى عَلَى اللَّهِ الْأَمَانِي.  
وَسُئِلَ الْإِمَامُ: «كَيْفَ يُحَاسِبُ الرَّجُلُ نَفْسَهُ؟».

قَالَ: إِذَا أَصْبَحَ ثُمَّ أَمْسَى رَجَعَ إِلَى نَفْسِهِ، وَقَالَ: يَا نَفْسِي أَنْ هَذَا يَوْمَ مَضَى  
عَلَيْكَ، لَا يَعُودُ إِلَيْكَ أَبَدًا، وَاللَّهِ يَسْأَلُكَ عَنْهُ فِيمَا أَفْنَيْتَهُ، فَمَا الَّذِي عَمِلْتَ فِيهِ!  
أَذَكَرْتَ اللَّهَ؟ أَقْضَيْتَ حَقَّ أَخٍ مُؤْمِنٍ؟ أَنْفَسْتَ كُرْبَتَهُ؟ أَحْفَظْتَهُ فِي ظَهْرِ الْغَيْبِ! (١).

### الْجَاهِلُ:

قَالَ ﷺ: إِنَّ الْجَاهِلَ مَنْ عَدَّ نَفْسَهُ بِمَا جَهِلَ مِنْ مَعْرِفَةِ الْعِلْمِ عَالِمًا، وَبِرَأْيِهِ  
مُكْتَفِيًا، فَمَا يَزَالُ لِلْعُلَمَاءِ مُبَاعِدًا، وَعَلَيْهِمْ زَارِيًا، وَلِمَنْ خَالَفَهُ مُخْطِئًا، وَلِمَا لَمْ  
يَعْرِفْ مِنَ الْأُمُورِ مُضِلًّا، فَإِذَا وَرَدَ عَلَيْهِ مِنَ الْأُمُورِ مَا لَمْ يَعْرِفْهُ أَنْكَرَهُ، وَكَذَّبَ بِهِ  
وَقَالَ بِجَهَالَةٍ: مَا أَعْرِفُ هَذَا، وَمَا أَرَاهُ كَانَ، وَمَا أَظُنُّ أَنْ يَكُونَ (٢).

وَقَالَ الْإِمَامُ ﷺ: «أَرْبَعٌ مِنْ خِصَالِ الْجَهْلِ: إِنْ عَرَّضَ لَهُ الْغَضَبُ أَشْتَدَّ بِهِ  
الْغَيْظُ (٣)، أَيْ لَا يَهْتَمُّ بِغَضَبِهِ وَلَا بِرِضَاهُ، وَإِنْ أَسْتَعْنَى بِطَرٍّ، وَفُتِنَ، وَإِنْ أَفْتَقَرَ فَنِطَّ،  
وَوَهَنَ» (٤)، وَمَنْ جَلَسَ إِلَى مَنْ لَا يُدِينِيهِ، أَيْ لَا يَحْتَرِمُهُ، وَمَنْ تَفَاقَرَ إِلَى مَنْ لَا  
يُعِينِيهِ، أَيْ أَظْهَرَ الْفَقْرَ لِمَنْ لَا يُعْطِيهِ شَيْئًا (٥)، وَمَنْ تَكَلَّمَ بِمَا لَا يُعِينِيهِ.

(١) أنظر، غُرر الحِكَم: ٢٨٥٢، وسائل الشيعة: ٩٨/١٦ ح ٨، مُحاسنة النفس: ١٣.

(٢) أنظر، تُحف العقول: ٧٣.

(٣) أنظر، نَهجُ الْبَلَاغَةِ: الْحِكْمَةُ (١٠٧).

(٤) أنظر، نَهجُ الْبَلَاغَةِ: ٣٩/٤، الْخُطْبَةُ (١٥٠).

(٥) أنظر، تُحف العقول: ٤٢، عُيُونُ الْحِكْمِ وَالْمَوْاعِظُ: ٤٢٣.

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْجَاهِلُ إِنْ صَحِبْتَهُ عَنَّاكَ، وَإِنْ أَعْتَزَلْتَهُ شَتَمَكَ، وَإِنْ أَعْطَاكَ مَنْ عَلَيْكَ، وَإِنْ أَعْطَيْتَهُ كَفَّرَكَ، وَإِنْ أَسْرَرْتَ إِلَيْهِ خَانَكَ، وَإِنْ أَسْرَأَ إِلَيْكَ أَتَّهَمَكَ، وَإِنْ أَسْتَغْنِي بِطَرِّ، وَكَانَ فَظًّا غَلِيظًا، وَإِنْ أَفْتَفَرَ جَحَدَ نِعْمَةَ اللَّهِ وَلَمْ يَتَّحَرَجْ، وَإِنْ فَرِحَ أَسْرَفَ وَطَغَى، وَإِنْ حَزُنَ أَيْسَ، وَإِنْ ضَحَكَ فَهَقَّ، وَإِنْ بَكَى خَارَ، يَقَعُ فِي الْأَبْرَارِ، وَلَا يُحِبُّ اللَّهُ، وَلَا يُرَاقِبُهُ، وَلَا يَسْتَحْيِي مِنَ اللَّهِ، وَلَا يَذْكُرُهُ، وَإِنْ أَرْضِيْتَهُ مَدَحَكَ، وَقَالَ فِيكَ مِنَ الْحَسَنَاتِ مَا لَيْسَ فِيكَ، وَإِنْ سَخَطَ عَلَيْكَ ذَهَبَتْ مِدْحَتُهُ، وَوَقَعَ فِيكَ مِنَ السُّوءِ مَا لَيْسَ فِيكَ» (١).

### فساد الزمان:

قَالَ ﷺ: «إِذَا اسْتَوْلَى الصَّلَاحُ عَلَى الزَّمَانِ وَأَهْلِيهِ، ثُمَّ أَسَاءَ رَجُلٌ الظَّنَّ بِرَجُلٍ لَمْ تَظْهَرْ مِنْهُ حَوْبَةٌ فَقَدْ ظَلَمَ! وَإِذَا اسْتَوْلَى الْفَسَادُ عَلَى الزَّمَانِ وَأَهْلِيهِ، فَأَحْسَنَ رَجُلٌ الظَّنَّ بِرَجُلٍ فَقَدْ غَرَّرَ!» (٢).

لَيْسَ هَذَا الْقَوْلُ مُجْرَدُ مَوْعِظَةٍ، وَنَصِيحَةٍ فَحَسَبَ، بَلْ هُوَ تَعْبِيرٌ عَنِ حَقِيقَةِ عِلْمِيَّةٍ، فَقَدْ أُثْبِتَ الْعِلْمُ الْحَدِيثُ أَنَّ الْإِنْسَانَ فِي تَفَاعُلِ مُسْتَمَرٍّ مَعَ الْمَجْتَمَعِ الَّذِي يَعْيشُ فِيهِ، فَهُوَ جُزْءٌ مِنْ كُلِّ يَثْبِتُ لَهُ مَا يَثْبِتُ لِلْكَلِّ مِنْ عَادَاتٍ وَأَخْلَاقٍ - إِذَنْ الْفَرْدُ يُمَثِّلُ التَّوَافُقَ مَعَ الْبَيْئَةِ إِلَّا إِذَا كَانَ مِنَ الْعَبَاقِرَةِ الْمُتَمَرِّدِينَ، وَقَلِيلٌ مَا هُمْ، وَمَا دَامَ الْفَرْدُ عُضْوًا فِي جِسْمِ الْمَجْتَمَعِ فَلَا يَسُوغُ أَنْ يَظُنَّ بِهِ الصَّحَّةَ إِذَا كَانَ الْجِسْمُ فَاسِدًا.

(١) أنظر، تحف العقول: ١٨.

(٢) أنظر، نهج البلاغة: الحكمة (١١٣).

وَمِنْ هُنَا قَالَ الْعُلَمَاءُ : « الْعَقْلُ السَّلِيمُ فِي الْجِسْمِ السَّلِيمِ فِي مُجْتَمَعِ سَلِيمٍ » .  
 وَلَا سَلَامَةَ لِعَقْلِ الْفَرْدِ ، وَإِنْ سَلِمَ جِسْمُهُ مَا دَامَ عَقْلُ مُجْتَمَعِهِ عَلِيلًا .  
 وَهَكَذَا جَمِيعُ وَصَايَا أَهْلِ الْبَيْتِ ، وَنَصَائِحِهِمْ تَرْتَكِزُ عَلَى أَسَاسٍ مِنَ الْعِلْمِ  
 الَّذِي يَكْشِفُ عَنِ حَقِيقَةِ الْإِنْسَانِ وَغَرَائِزِهِ ، وَأَعْمَاقِهِ .  
 نَكْتَفِي - الْآنَ - بِهَذِهِ الْكَلِمَاتِ ، لِنَعُودَ إِلَى حُكْمِ الْإِمَامِ مَرَّةً ثَانِيَةً عِنْدَمَا نَذْكُرُ  
 طَرَفًا مِنْ أَقْوَالِ الْأَئِمَّةِ الْأَطْهَارِ وَحِكْمِهِمْ .



## مَسَاجِدُنَا

### عَامِرَةٌ مِنَ الْبِنَاءِ، خَرَابٌ مِنَ الْهَدْيِ

لَوْ رَجَعْنَا إِلَى الْأَثَارِ وَالْحَفَرِيَّاتِ، وَالتَّأْرِيخِ الْمَكْتُوبِ لَوَجَدْنَا شِعَائِرَ الدِّينِ تَسِيرَ جَنَبًا إِلَى جَنْبِ مَعَ الْإِنْسَانِ مُنْذُ اللَّحْظَةِ الَّتِي وَجَدَ فِيهَا آدَمُ أَبُو الْبَشَرِ عَلَيَّ ظَهَرَ هَذَا الْكُوكَبِ، فَمِنْ كُهُوفِ الْعِبَادَةِ فِي الْعَصْرِ الْحَجْرِيِّ إِلَى هَيْكَلِ الْأَلْهَةِ فِي مِصْرَ، وَالصِّينِ، وَبَابِلَ، إِلَى الْفُلْسُفَةِ الْإِلَهِيَّةِ فِي الْيُونَانَ، إِلَى مَعْبَدِ سُلَيْمَانَ، إِلَى الْكَعْبَةِ، وَحَرَمِ الرَّسُولِ فِي الْمَدِينَةِ، إِلَى الْأَعْتَابِ الْمُقَدَّسَةِ فِي إِيرَانَ، وَالْعِرَاقِ، إِلَى الْفَنِّ، وَهَنْدَسَةِ الْبِنَاءِ الدِّينِيِّ فِي كُلِّ مَكَانٍ.

وَحِينَ هَاجَرَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَأَوَّلَ عَمَلٍ قَامَ بِهِ بِنَاءُ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ يَعْمَلُ فِيهِ نَفْسَهُ، وَأَشْتَرَكَ مَعَهُ فِي الْبِنَاءِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَعَمَّارَ بْنَ يَاسَرَ، وَكَانَ الْإِمَامُ يَعْمَلُ وَيَرْتَجِزُ:

لَا يَسْتَوِي مَنْ يَعْمَلُ الْمَسَاجِدَ يَدَابُ فِيهَا قَائِمًا وَقَاعِدًا

وَمَنْ يَرَى عَنِ الْغُبَارِ حَائِدًا

وَأَخَذَ عَمَّارٌ هَذَا الرَّجُلَ، وَجَعَلَ يُرَدِّدُهُ، وَكَانَ بَعْضُ الْأَصْحَابِ قَدْ سَاءَهُ ذَلِكَ، فَأَخَذَ يُحْمَلُ عَمَّارًا مَا لَا يَسْتَطِيعُ، فَقَالَ عَمَّارٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَتَلُونِي، فَإِنَّهُمْ يُحْمَلُونِي مَا لَا يَحْمَلُونَ. فَفَضَّ النَّبِيُّ شَعْرَ عَمَّارٍ بِيَدِهِ، وَهُوَ يَقُولُ: «وَيْحَ ابْنِ سُمَيَّةَ لَيْسُوا بِالَّذِينَ يَقْتُلُونَكَ إِنَّمَا تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَّةُ.... مَا لَهُمْ وَلِعَمَّارٍ يَدْعُوهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ، وَيَدْعُوهُ إِلَى النَّارِ؟»<sup>(١)</sup>.

(١) هُوَ أَبُو الْيَقْظَانَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرِ بْنِ عَامِرِ بْنِ مَالِكِ بْنِ كِنَانَةَ بْنِ قَيْسِ بْنِ الْحُصَيْنِ بْنِ الْوَدِيمِ مِنْ بَنِي ثَعْلَبَةَ، وَأُمُّهُ سُمَيَّةٌ. وَكَانَ حَلِيفًا لِنَبِيِّ مَخْرُومٍ. وَكَانَ هُوَ وَوَالِدُهُ مِنَ السَّابِقِينَ إِلَى الْإِسْلَامِ وَهُوَ سَابِعُ سَبْعَةِ أَجْهَرُوا بِإِسْلَامِهِمْ، وَقَدْ اسْتَشْهَدَ وَالِدَاهُ أَثَرَ تَغْذِيبِ قُرَيْشٍ إِتْيَاهُمَا عَلَى إِسْلَامِهِمَا. وَقَدْ وَرَدَ عَنِ الرَّسُولِ ﷺ أَحَادِيثٌ صَحِيحَةٌ فِي مَدْحِهِ مِنْهَا قَوْلُهُ ﷺ: «إِنَّ عَمَّارًا مَلَأَ إِيمَانًا إِلَى مُشَاشِهِ». أَنْظِرْ، صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ: كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ التَّعَاوُنِ فِي بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ، وَ: ١/١٢٢، صَحِيحُ مُسْلِمٍ: ٤/٢٢٣٥، صَحِيحُ التِّرْمِذِيِّ: ٥/٦٦٩، مُسْنَدُ أَحْمَدَ: ٢/١٦١ وَ ١٦٤، وَ: ٤/١٩٧، وَ: ٦/٢٨٩، مُسْنَدُ أَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ: ٣/٩٠، حَلِيَّةُ الْأَوْلِيَاءِ: ٤/١١٢، تَارِيخُ بَغْدَادَ: ١٣/١٨٦، وَ: ٥/٣١٥، وَ: ٧/٤١٤، طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ: ٣/١٧٧، الطَّبَقَاتُ لِابْنِ سَعْدٍ: ٣/٣٥٩، أَنْسَابُ الْأَشْرَافِ: ١/١٧٠، الْإِسْبِقَابُ: ١/١٥٧، مُسْنَدُ أَحْمَدَ: ٥/٢١٤، تَارِيخُ الطَّبْرِيِّ: ٣/٣١٦، الْمَوْضِعُ لِلْخَطِيبِ: ١/٢٧٧، وَأَنْظِرْ أَيْضًا الرُّوَايَاتِ الَّتِي خَلَقَهَا الطَّبْرِيُّ: ١/٣٠٩٥-٣٠٩٦، وَالْخَطِيبُ فِي الْمَوْضِعِ: ١/٢٧٥، وَأَبْنُ عَسَاكِرٍ بِتَرْجُمَةِ خُرَيْمَةَ بَسْنَدِهِ عَنْ سَيْفٍ مِنْ مَخْطُوطَاتِ الْمَكْتَبَةِ الظَّاهِرِيَّةِ بِدِمَشْقَ: ٥/رقم ٣٣٧ ورقة ٣٠٢ و ٣٠٣. وَقَارِنْ أَيْضًا مَعَ مَا رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي تَارِيخِهِ: ٢/١٧٨، وَمُرُوجُ الذَّهَبِ: ٢/٣٦٦، وَالْفُتُوحُ لِابْنِ أَعْنَمَ: ٢/٢٨٩. وَفِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ لِلدَّهْبِيِّ: ٢/١٧١.

وَهُنَالِكَ أَحَادِيثٌ أُخْرَى، وَهُوَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ آيَةُ ١٠٦ مِنْ سُورَةِ النَّحْلِ ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ يَأْتِ إِلَّا مِنْ أَكْرَهٍ وَقَلْبُهُ وَمُطْمَلِنٌ بِالْإِيمَانِ﴾ أَنْظِرْ، تَفْسِيرُ الْآيَةِ فِي تَفْسِيرِ الطَّبْرِيِّ، وَالْقُرْطُبِيِّ، وَأَبْنُ كَثِيرٍ، وَالسِّيُوطِيِّ. وَأَنْظِرْ طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ: ٣/١٧٨، وَالْمُسْتَدْرَكُ: ٣/١٧٨.

وَأَنْظِرْ تَرْجُمَةَ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ فِي مُرُوجِ الذَّهَبِ: ٢/٢١ وَ ٢٢، أَنْسَابُ الْأَشْرَافِ: ٥/٤٨-٨٨، وَ: ٢/٣١٤ وَمَا بَعْدَهَا تَحْقِيقُ الْمَحْمُودِيِّ طَبَعَةَ الْأَعْلَمِيِّ بَيْرُوتَ، مُسْنَدُ أَحْمَدَ: ١/٩٩ وَ ١٢٣ وَ ١٢٥

وَأَثْنَى اللَّهُ عَلَى مَا مَنَ بَنَى الْمَسَاجِدَ، وَقَرَنَ تَعْمِيرَهَا بِالْإِيْمَانِ بِهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾<sup>(١)</sup>. وَإِنَّمَا تَكُونُ الْمُسَاعَدَةُ مَظْهَرًا مِنْ مَظَاهِرِ الْإِيْمَانِ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ إِذَا أُقِيمَتْ فِيهَا شَعَائِرُ الدِّينِ

⇨ و ١٣٠ و ١٣٧ و ٤٠٤، و ١٦١/٢ و ١٦٤ و ٢٠٦، و ٥/٣، و ٢٢ و ٢٨ و ٩٠، و ٧٦/٤ و ٨٩ و ٩٠

و ١٩٧ و ١٩٨ و ٣١٩، و ٢١٤/٥، و ٣٠٦، و ٢٨٩/٦، و ٣٠٠، و ٣١١ و ٣١٥ و ٤٥٠، و صَحِيح

الْبُخَارِيِّ: الْجِهَادُ ب ١٧، سُنَنُ أَبِي مَاجِدٍ ب ١١ مِنَ الْمَقْدَمَةِ، وَسُنَنُ التِّرْمِذِيِّ: ب ٣٣ مِنْ كِتَابِ

الْمَنَاقِبِ، وَمُسْنَدُ الطَّيَالِسِيِّ: ١١٧ و ٦٠٣ و ٦٤٣ و ٦٤٩ و ١١٥٦ و ١٥٩٨ و ٢١٦٨ و ٢٢٠٢،

وَالْإِسْبَغَابُ: ٤٦٩/٢ حُرُوفُ الْعَيْنِ، الْإِصَابَةُ: ٥/٢، خَصَائِصُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ لِلنَّسَائِيِّ: ١٣٢ ط

الْحِيدْرِيَّةُ، حَلِيَّةُ الْأَوْلِيَاءِ: ١٧٢/٤ و ٣٦١، و ١٩٧/٧ و ١٩٨، وَمَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ٢٤٠/٧ و ٢٤٢،

و ٢٤٤ و ٢٩٥/٩، تَارِيخُ الطَّبْرِيِّ: ٣٩/٥ و ٤١، و ٥٩/١٠.

وَأَنْظُرْ تَرْجَمَتَهُ أَيْضًا فِي أَسَدِ الْغَابَةِ: ١١٤/٢ و ١٤٣ و ٢١٧، و ٤٦/٤، الْإِمَامَةُ وَالسِّيَاسَةُ لِابْنِ

قُتَيْبَةَ: ١١٧/١، تَارِيخُ الْبَيْهَقِيِّ: ١٦٤/٢ طَبْعَةُ الْغُرِّيِّ، وَقَفَّةُ صِفِّينَ: ٣٤١ و ٣٤٣، الْعِقْدُ الْفَرِيدُ:

٣٤١/٤ و ٣٤٣، الْمَنَاقِبُ لِلخَوَارِزْمِيِّ: ٥٧ و ١٢٣ و ١٢٤ و ١٥٩ و ١٦٠، الْكَامِلُ فِي التَّارِيخِ:

٣١٠/٣ و ٣١١، الْإِسْبَغَابُ بِهَامِشِ الْإِصَابَةِ: ٤٣٦/٢ طَبْعَةُ السَّعَادَةِ، فَرَائِدُ السُّعْطَيْنِ: ١١٤/١

و ١٢٠ و ٢٨٧، الْمُنْجَمُ الصَّغِيرُ لِلطَّبْرَانِيِّ: ١٨٧/١.

وَرَاجِعْ أَيْضًا شَرْحَ النَّهْجِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ: ١٠/٨ و ١٧ و ١٩ و ٢٤، و ١٧٧/١٥ طَبْعَةُ مَضْرُ

تَحْقِيقِ مُحَمَّدِ أَبِي الْفَضْلِ، و ٢٧٤/٢ طَبْعَةُ الْأُولَى مِضْرُ، سِيرَةُ أَبِي هِشَامٍ: ١٠٢/٢، نُورُ الْأَبْصَارِ:

١٧ و ٨٩ طَبْعَةُ السَّعِيدِيَّةِ بِمَضْرُ، كِفَايَةُ الطَّالِبِ: ١٧٢-١٧٥ طَبْعَةُ الْحِيدْرِيَّةِ، و ٧١ و ٧٣ طَبْعَةُ الْغُرِّيِّ،

تَذْكَرَةُ الْخَوَاصِّ: ٩٣ و ٩٤، يَسَائِيعُ الْمَوَدَّةِ: ١٢٨ و ١٢٩ طَبْعَةُ إِسْلَامْبُولَ، و ١٥١ و ١٥٢ طَبْعَةُ

الْحِيدْرِيَّةِ، و ١٢٨/١ و ١٢٩ طَبْعَةُ الْعِرْفَانِ، وَأَحْكَامُ الْقُرْآنِ لِابْنِ عَرَبِيٍّ: ١٧٠٥/٤ الطَّبْعَةُ الثَّانِيَّةُ

تَحْقِيقِ الْبَجَاوِيِّ. وَكَانَ عَمَّارٌ مَعَ عَلِيِّ فِي حَزْبِ الْجَمَلِ وَصِفِّينَ، وَقُتِلَ بِصِفِّينَ مَسَاءَ الْخَمِيسِ ٩ صَفْرَ

سَنَةِ (٥٣٧ هـ) وَلَهُ مِنَ الْعُمُرِ ٩٣ سَنَةً.

(١) التَّوْبَةُ: ١٨.



لِلدِّينِ ، وَذَكَرَ فِيهَا أَسْمَ اللَّهِ ، وَدُعِيَ فِيهَا إِلَى الْحَقِّ لَوَجْهِ الْحَقِّ ، أَمَّا إِذَا كَانَ الْقَصْدُ مِنْ بِنَاءِ الْأَحْجَارِ أَنْ يُقَالَ : بَانِيهَا فَلَانَ ، وَأَنْ مَسَاجِدَ هَذَا الْبَلَدِ أَضْحَمَ وَأَفْخَمَ مِنْ مَسْجِدٍ أَوْ كَنِيسَةٍ الْبَلَدِ الْآخِرِ ، أَمَّا أَنْ يَكُونَ الْقَصْدُ مُجَرَّدَ الظُّهُورِ وَالتَّنَافُسِ دُونَ نَظَرٍ إِلَى حَاجَةِ الْمُصَلِّينَ ، وَالْمُتَعَبِّدِينَ كَمَا كَانَ الْقَصْدُ مِنْ مَسْجِدِ ضِرَّارٍ فَإِنَّ عَدَمَ هَذَا الْمَسْجِدِ خَيْرٌ مِنْ وَجُودِهِ ، وَهَدَمَهُ أَفْضَلُ مِنْ بَقَائِهِ <sup>(١)</sup> .

قَالَ الْإِمَامُ : « يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يَبْقَى فِيهِمْ مِنَ الْقُرْآنِ إِلَّا رَسْمُهُ ، وَمِنْ الْإِسْلَامِ إِلَّا أَسْمُهُ ، وَمَسَاجِدُهُمْ يَوْمَئِذٍ عَامِرَةٌ مِنَ الْبِنَاءِ ، خَرَابٌ مِنَ الْهُدَى ، سُكَّانُهَا ، وَعُمَّارُهَا شَرُّ أَهْلِ الْأَرْضِ ، مِنْهُمْ تَخْرُجُ الْفِتْنَةُ ، وَإِلَيْهِمْ تَأْوِي الْخَطِيئَةُ ؛ يَرُدُّونَ مَنْ شَدَّ عَنْهَا فِيهَا ، وَيَسُوقُونَ مَنْ تَأَخَّرَ عَنْهَا إِلَيْهَا . يَقُولُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ : فَبِي حَلَفْتُ لَا أَبْعَثَنَّ عَلَى أَوْلِيكَ فِتْنَةً تَتْرُكُ الْحَلِيمَ فِيهَا حَيْرَانَ ، وَقَدْ فَعَلَ ، وَنَحْنُ نَسْتَقْبِلُ اللَّهَ عَشْرَةَ الْعُقَلَةِ » <sup>(٢)</sup> .

هَذِهِ صُورَةٌ وَاضِحَةٌ لِكَثِيرٍ مِنْ مَسَاجِدِ هَذَا الْعَصْرِ ، فَإِنَّهَا عَامِرَةٌ بِالْفِنِّ ، وَالْجَمَالِ ، وَالْمَتَانَةِ ، وَالضَّخَامَةِ ، خَرَابٌ مِنَ الْهُدَى وَالِدِّينِ ، وَالتَّقَى وَالصَّلَاحِ ، لَا جَمْعَةَ تُقَامُ فِيهَا وَلَا جَمَاعَةَ ، وَلَا أَمْرٌ يُسْمَعُ فِيهَا بِالْمَعْرُوفِ ، وَلَا حَلَقَاتٌ لِلتَّفَقُّهِ فِي

(١) تَتَلَخَّصُ قِصَّةُ مَسْجِدِ ضِرَّارٍ بِأَنَّ جَمَاعَةً مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَنَوْا مَسْجِدَ قُبَا ، وَطَلَبُوا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ أَنْ يُصَلِّيَ فِيهِ فَفَعَلَ ، فَحَسَدَهُمْ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُتَنَافِقِينَ ؛ فَبَنَوْا مَسْجِدًا ، وَدَعَاوُا الرَّسُولَ إِلَى الصَّلَاةِ فِيهِ فَتَنَزَلَ فِيهِمْ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَمِنْ قَبْلُ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَى وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴾ التَّوْبَةُ : ١٠٧ فَوَجَّهَ النَّبِيُّ جَمَاعَةَ إِلَى هَذَا الْمَسْجِدِ ؛ وَأَمْرُهُمْ بِهِدْمِهِ وَحَرْقِهِ ، وَأَنْ يُتَّخَذَ مَكَانَهُ مَزْبَلَةً تُلْقَى فِيهَا الْحِيفُ . وَهَذَا حُكْمُ الْإِسْلَامِ فِي كُلِّ مَسْجِدٍ يُقَامُ لِلْحِزْبِيَّةِ وَتَفْرِيقِ الْكَلِمَةِ .

(٢) أَنْظِرْ ، نَهْجُ الْبَلَاغَةِ : الْحِكْمَةُ (٣٦٩) .

الدِّينَ، وَلَا أَحَدٌ يُؤْمِهَا لِلصَّلَاةِ إِلَّا نَادِرًا، وَفِي هَذِهِ الْحَقِيقَةِ الَّتِي نَرَاهَا رَأَى الْعَيْنَ شَاهِدٌ صِدْقٌ وَعَدْلٌ عَلَى أَنَّ الْإِمَامَ يُخْبِرُ عَنْ أَشْيَاءَ غَيْبِيَّةٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

وَيَوْمَ كَانَ النَّاسُ يَتَسَابِقُونَ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَالتَّعْبُدِ، وَدِرَاسَةِ الْفِقْهِ، وَالتَّفْسِيرِ، وَالحَدِيثِ فِي الْمَسَاجِدِ كَانَتْ صَغِيرَةً مُتَوَاضِعَةً، وَالْآنَ حَيْثُ لَا شَيْءَ، تَكْثُرُ وَتَتَّسِعُ، وَإِنَّهُ لَغَرِيبٌ حَقًّا أَنْ يَكْثُرَ عَدَدُهَا، وَتَزْدَادَ ضَخَامَةً كُلَّمَا قَلَّ عَدَدُ الْمُصَلِّينَ، غَرِيبٌ أَنْ نَرَى قَرْيَةً صَغِيرَةً حَقِيرَةً تَبْنِي جَامِعًا فَخْمًا بِمَثَدَنَةِ شَامِخَةٍ، ثُمَّ تُهْمَلُ مَشَارِيعَ أُخْرَى هِيَ فِي أَشَدِّ الْحَاجَةِ إِلَيْهَا؟ .

لَيْسَتْ الْمَسَاجِدُ قِلَاعًا حَرَبِيَّةً، وَلَا قُصُورًا لِمُفَاخِرَةِ الْأَنْدَادِ وَالْأَضْدَادِ، وَإِنَّمَا هِيَ لِلخُشُوعِ وَالخُضُوعِ، وَالْعِبَادَةِ وَالْمُنَاجَاةِ، فَعَظُمَتْهَا بِأَحْيَائِهَا بِذِكْرِ اللَّهِ وَالصَّلَوَاتِ، وَالْعِلْمِ النَّافِعِ، وَالْإِرْشَادِ الْمُفِيدِ، لَا بِالقُبَابِ الْعَالِيَةِ، وَالْعَمَدِ الرَّفِيعَةِ، وَالْمَآذِنِ الشَّامِخَةِ، كَانَ مَسْجِدَ الرَّسُولِ فِي الْمَدِينَةِ مِنَ النَّخْلِ وَسَعْفِهِ، وَكَانَ عُلُوهُ قَامَةً رَجُلٍ، وَإِذَا نَزَلَ الْمَطَرُ أَصَابَ الْمُصَلِّينَ، وَلَكِنْ الرُّكْعَةُ فِيهِ تُعَدُّ عَشْرَةَ آلَافِ رُكْعَةٍ بِالْقِيَاسِ إِلَى غَيْرِهِ مِنَ الْمَسَاجِدِ، فَلَا الْبَسَاطَةَ وَضِعَتْ مِنْ قَدْرِهِ وَجَلَالِهِ، وَلَا الْفَنَ وَالْجَمَالَ رُفِعَ مِنْ شَأْنِ غَيْرِهِ، وَكَفَى مَسْجِدَ الرَّسُولِ عَظْمَةً وَكَمَالًا أَنْ يُصَلِّيَ فِيهِ مُحَمَّدٌ ﷺ وَمَنْ مَعَهُ .

لَقَدْ رَأَيْنَا عَدَدًا مِنْ أَثْرِيَاءَ هَذَا الْعَصْرِ يَتَبَارُونَ فِي بِنَاءِ مَسَاجِدِ جَاءَتْ آيَةٌ مِنْ آيَاتِ الْفَنِّ وَالْجَمَالِ، وَلَكِنَّهَا لَا تَبْعَثُ فِي النَّفْسِ الْهَيْبَةَ وَالْجَلَالَ، وَإِنَّهَا إِنْ عَبَّرَتْ عَنْ شَيْءٍ فَإِنَّهَا تُعَبِّرُ عَنْ أَنَّ الرِّيَاءَ وَالتَّظَاهَرَ بِالدِّينِ قَدْ تَقَدَّمَ وَتَطَوَّرَ فِي عَصْرِ الذَّرَّةِ، حَتَّى صِيعَ فِي فِنِّ جَمِيلٍ .

فَأُولَى ثُمَّ أُولَى لِمَنْ يَبْدُلُ الْأَمْوَالَ عَلَى تِلْكَ الْقُبَابِ وَالْمَاذِنِ أَنْ يُنْفِقَهَا عَلَى  
الْجِيَاعِ الْعُرَاةِ، أَوْ لِبِنَاءِ مَسْجِدٍ مُتَوَاضِعٍ فِي بَلَدٍ أَوْ حَيٍّ لَا جَامِعَ فِيهِ، أَوْ فِي إِنْشَاءِ  
مَيْتَمٍ، أَوْ مُسْتَشْفَى، أَوْ مَأْوَى لِلْعَجْزِ، أَوْ مَدْرَسَةٍ، وَمَا إِلَى ذَلِكَ مِمَّا يَنْفَعُ النَّاسَ، أَمَّا  
مَنْ بَنَى جَامِعًا إِلَى جَنْبِ آخَرَ، وَهُوَ يَعْلَمُ بِأَنَّ الْأَوَّلَ يَشْكُو إِلَى اللَّهِ الْهَجْرَ وَعَدَمَ  
الْمُصْلِحِينَ<sup>(١)</sup> فَلَا يَلُومَنَّ مَنْ يَسُوءُ بِهِ الظَّنَّ، وَيَجْعَلُهُ مِثَالًا لِقَوْلِ الْإِمَامِ عَلَيْهِ السَّلَامُ:  
«وَعُمَارُهَا شَرُّ أَهْلِ الْأَرْضِ».

وَنُخْتَمُ هَذَا الْفَصْلَ بِقَوْلِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ كَسَبَ مَالًا مِنْ غَيْرِ حِلِّهِ سَلَطَ عَلَيْهِ  
الْبِنَاءَ، وَالطَّيْنَ، وَالْمَاءَ»<sup>(٢)</sup>.

وَأَصْدَقَ شَاهِدًا عَلَى هَذِهِ الْحَقِيقَةِ مَا نَرَاهُ مِنْ نَاطِحَاتِ السَّحَابِ فِي هَذَا الْعَصْرِ.

(١) جَاءَ فِي الْحَدِيثِ، ثَلَاثَةٌ يَشْكُونَ إِلَى اللَّهِ؛ مَسْجِدَ خَرَابٍ لَا يُصَلِّي فِيهِ أَهْلُهُ، وَعَالَمٍ بَيْنَ جُهَالٍ،  
وَمُصْحَفٍ مُعَلَّقٍ قَدْ وَقَعَ عَلَيْهِ الْعُبَارُ لَا يُقْرَأُ فِيهِ». (مِنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ). أَنْظَرُ، الْكَافِي: ٦١٣/٢ ح ٤، عُيُونُ الْحِكْمِ  
وَالْمَوَاعِظِ: ٢١٤، الْخِصَالُ لِلشَّيْخِ الصَّدُوقِ: ١٤٢/١ ح ١٦٣، وَسَائِلُ الشِّيْعَةِ: ٢٠١/٥ ح ١.  
(٢) أَنْظَرُ، الْكَافِي: ٥٣١/٦ ح ٢، الْمَخَاسِنُ: ٦٠٨/٢ ح ١، وَسَائِلُ الشِّيْعَةِ: ٣١٥/٥ ح ١.

## لَا أَشْتَرَاكِيَّةَ، وَلَا رَأْسْمَالِيَّةَ فِي الْإِسْلَامِ

كَتَبْتُ فَصلاً فِي كِتَابِ «مَعَ الشُّيْعَةِ الْإِمَامِيَّةِ» بِعِنْوَانِ: «هَلْ أَبُو ذَرٍّ أَشْتَرَاكِي؟» وَفَصْلَيْنِ مِنْ كِتَابِ «الْإِسْلَامُ مَعَ الْحَيَاةِ» طَبْعَةً ثَانِيَةً: أَحَدُهُمَا بِعِنْوَانِ «الْأَرْضُ لِلَّهِ وَمِنْ عَمْرَهَا». وَالثَّانِي بِعِنْوَانِ «الْأَشْتَرَاكِيَّةُ فِي الْإِسْلَامِ مَبْدَأٌ أَخْلَاقِيٌّ». أَوْضَحْتُ فِي هَذِهِ الْفُصُولِ أَنَّ لِلْإِسْلَامِ نِظَامًا مُسْتَقْلَلًا، لَا هُوَ بِالْأَشْتَرَاكِيَّةِ، وَلَا بِالرَّأْسْمَالِيَّةِ الْمَعْرُوفِينَ فِي هَذَا الْعَصْرِ، وَلَمْ أَفَكِّرْ أَوَّلًا فِي الْعَوْدَةِ إِلَى هَذَا الْمَوْضُوعِ، وَلَكِنْ بَعْضُ الْأَفَاضِلِ حِينَ عَلِمَ أَنَّي أَكْتُبُ فِي فِضَائِلِ الْإِمَامِ رَغِبَ إِلَيَّ فِي الْعَوْدَةِ، وَالْإِشَارَةَ إِلَى مَا يَرَاهُ سَيِّدَ الْكُونِيْنَ بَعْدَ الرَّسُولِ فِي هَذَا الْبَابِ.

وَبَدِيهَةٌ أَنَّ مَا يَرَاهُ هُوَ عَيْنٌ مَا نَزَلَ بِهِ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ، وَثَبَتَ فِي السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ، فَرَجَعْتُ إِلَيْهِمَا مَرَّةً أُخْرَى، وَلَمْ أَعْتَمِدْ عَلَى مَعْرِفَتِي السَّابِقَةِ، عَسَى أَنْ أَهْتَدِيَ إِلَى جَدِيدٍ، وَلَكِنْ لَمْ أَنْتَهَ إِلَى شَيْءٍ سِوَى قُوَّةِ الْإِيمَانِ بِأَنَّهُ لَا أَشْتَرَاكِيَّةَ وَلَا رَأْسْمَالِيَّةَ فِي الْإِسْلَامِ، بَلْ تَعَاوَنَ وَتَأَزَّرَ.

لَا أَشْتَرَاكِيَّةَ؛ لِأَنَّ الْإِسْلَامَ يَقْرَبُ بِمَبْدَأِ الْمِلْكِيَّةِ الْخَاصَّةِ، وَلَا يَعْتَرَفُ بِدِكْنَاتُورِيَّةِ الْعُمَّالِ، وَلَا يُحْتَمِ أَنْ يَكُونَ دَخَلَ الْفَرْدُ مُسَاوِيًا لِعَمَلِهِ، أَوْ لَدَخَلَ سَائِرَ الْأَفْرَادِ، ثُمَّ

إِنَّهُ لَمْ تَبْلُغِ الْحَالِ فِي عَهْدِ الرَّسُولِ ﷺ إِلَيَّ أَنْ يَعْملَ عَشْرَاتِ الْأُلُوفِ مِنَ الْعُمَّالِ السَّنَوَاتِ الطَّوَالَ فِي مَصْنَعٍ وَاحِدٍ لِرَجُلٍ وَاحِدٍ أَوْ فِئْتَةٍ مُعَيَّنَةٍ، كَمَا هِيَ الْحَالُ الْآنَ، حَتَّى تَتَوَلَّدَ فِكْرَةُ الْإِشْتِرَاكِيَّةِ، فَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يَسْتَأْجِرُ مَعَهُ شَخْصًا أَوْ أَكْثَرَ لِيَبْنِيَ بَيْتًا، أَوْ يَغْرِسَ بُسْتَانًا فِي أَيَّامِ مَعْدُودَاتٍ، ثُمَّ يَذْهَبُ الْعَامِلُ إِلَيَّ شَأْنَهُ، وَمِثْلُ هَذَا لَا يَسْتَدْعِي التَّفْكِيرَ بِالنِّظَامِ الْإِشْتِرَاكِيِّ الَّذِي يُؤَمِّنُ حَيَاةَ الْعَامِلِ، وَيَضْمَنُ لَهُ مَعَاشَ التَّقَاعِدِ.

وَلَا رَأْسْمَالِيَّةٍ؛ لِأَنَّ الْإِسْلَامَ لَا يَقْرَحُ حُرِّيَّةَ التَّمْلِكِ بِدُونِ قَيْدٍ أَوْ شَرَطٍ الْمُعْبَرِ عَنْهَا بِ«دَعُهُ يَعْملُ» وَيَسْتَعْمَلُ مَوَاهِبَهُ كَيْفَ شَاءَ، وَلَا يَعْتَرِفُ بِسُلْطَةِ أَصْحَابِ الْأَعْمَالِ وَالثَّرَوَاتِ عَلَى أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ عَامِلًا كَانَ أَوْ غَيْرَ عَامِلٍ، وَيَنْهَى عَنِ التَّكْتَلَاتِ الْاِقْتِصَادِيَّةِ ذَاتِ الْاِمْتِيَّازِ، وَيَحْرِمُ اِحْتِكَارَ الْمَشْرُوعَاتِ الْعَامَّةِ.

وَهُنَا سُؤَالَ يَفْرَضُ نَفْسَهُ: إِذَا نَفِينَا الْاِشْتِرَاكِيَّةَ وَالرَّأْسْمَالِيَّةَ فَمَاذَا يَبْقَى؟ وَهَلْ هُنَاكَ مِنْ ثَالِثٍ؟

### الجواب:

لَقَدْ كَانَ النَّاسُ - عَدَا الْحُكَّامَ وَالْمُوظَّفِينَ - وَمَا زَالُوا عَلَى فِئَاتٍ ثَلَاثَ: الْفَلَاحِينَ، وَأَرْبَابِ الْحِرْفِ، وَالتُّجَّارِ، وَالْفِئْتَةُ الْأُولَى تَزْرَعُ الطَّعَامَ وَمَا إِلَيْهِ، وَتُعْطِي الثَّانِيَّةَ، وَالثَّانِيَّةُ تَصْنَعُ الْمَلَابِسَ وَالْأَدْوَاتِ وَتُعْطِي الْأُولَى، وَالتُّجَّارُ صِلَةُ الْوَصْلِ، وَأَدَاةُ التَّسْلِيمِ وَالتَّسْلِيمِ بَيْنَهُمَا، وَلَمَّا كَانَتْ سَعَادَةُ الْجَمِيعِ، وَاسْتَبَابَ الْأَمْنُ وَالنِّظَامُ لَا يَتِمُّ إِلَّا بِالتَّعَاوُنِ الصَّحِيحِ بَيْنَ هَذِهِ الْفِئَاتِ حُدُودِ الْإِسْلَامِ مَفْهُومِ هَذَا التَّعَاوُنِ الَّذِي لَا تُطْعَمُ مَعَهُ فِئْتَةٌ عَلَى فِئْتَةٍ، وَلَا إِنْسَانٌ عَلَى إِنْسَانٍ، حُدُودُهُ بِالْآيَةِ: «يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ

ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ»<sup>(١)</sup> .  
 وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ : « لَا يَحِلُّ مَالٌ أَمْرِيءَ إِلَّا عَنِ طَيْبِ نَفْسِهِ »<sup>(٢)</sup> . وَلَيْسَ مِنْ شَكِّ أَنْ طَيْبَ النَّفْسِ وَتَرَاضِي الْأَطْرَافِ الْمَعْنِيَّةِ هُوَ قَوَامُ التَّعَاوُنِ ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ يَطْبَعُهُ لَا يَرْضَى إِلَّا بِالْعَدْلِ وَالْمَسَاوَاةِ ، أَجْلٌ ، لَقَدْ آسْتَشَنِي الْإِسْلَامَ مِنْ الرِّضَا الْمُعَامَلَةِ الرَّبَوِيَّةِ . بِشَتَّى أَنْوَاعِهَا ، وَالْإِحْتِكَارِ وَشِرْكَةِ الْأَبْدَانِ<sup>(٣)</sup> ، وَحُكْمِ بِتَحْرِيمِهَا لِأَنَّهَا اسْتِغْلَالٌ مِنْ جَانِبٍ وَاحِدٍ .

### وَهُنَا سُؤَالَان :

الأوَّل : مَا حُكْمُ هَذِهِ الثَّرَوَاتِ الْمُكَدَّسَةِ فِي أَيْدِي الْأَفْرَادِ ، وَهِيَ تُعَدُّ بِمِثَالِ الْمَلَائِكِينَ ؟ هَلْ هِيَ جَائِزَةٌ فِي نَظَرِ الْإِسْلَامِ ؟ .

### الجواب :

قَالَ كَثِيرٌ مِنَ الْخُبَرَاءِ : أَنَّ هَذِهِ الثَّرَوَاتِ تُمْنَعُ صَاحِبِهَا سُلْطَةً غَيْرَ مَشْرُوطَةَ عَلَي النَّاسِ ، وَتَسْتَدْعِي الْحَدَّ مِنْ حَقِّهِمْ فِي الْحُرِّيَّةِ ، أَيَّ أَنْ أَمْتَلَكَ الْأَرْضَ الْوَاسِعَةَ وَالشَّرَاءَ الضَّخْمَ أَمْتَلَكَ لِحُرِّيَّةِ الْآخَرِينَ ، وَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ فَهِيَ مُحْرَمَةٌ .

(١) النَّسَاءُ : ٢٨ .

(٢) أَنْظَرُ ، مُسْنَدُ أَحْمَدَ : ٧٢ / ٥ ، كَشَفَ الْخَفَاءُ : ٣٧٠ / ٢ ح ٣١٠١ ، الْإِصَابَةُ : ١٢١ / ٢ ح ١٨٧٧ .

(٣) شِرْكَةُ الْأَبْدَانِ أَنْ يَتَّفِقَ اثْنَانِ عَلَى أَنْ يَتَّقَسَمَا بَيْنَهُمَا مَا يَكْتَسِبَانَهُ بِأَيْدِيهِمَا ، قَالَ فَتَاهُ الْإِمَامِيَّةُ : لَا تَصِحُّ هَذِهِ الشَّرْكَةُ بِحَالٍ ؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مُسْتَقِلٌ بِنَفْسِهِ ، وَمَنَافِعُهُ تَابِعَةٌ لِعَمَلِهِ ، وَلَوْ أَشْرَكَكَ أَحَدُهُمَا مَا لَا يَسْتَحِقُّهُ مِنْ عَمَلِ الْآخَرِ . ( مِنْهُ ﷺ ) . أَنْظَرُ ، الْجِلَافُ : ٣٣٠ / ٣ ، الْمَبْسُوطُ : ٢٥٨ / ٢ ، السَّرَائِرُ :

السُّؤال الثَّانِي: مَا مَعْنَى قَوْلِ الْإِمَامِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «فَمَا جَاعَ فَقِيرٌ إِلَّا بِمَا مُتَّعَ بِهِ غَنِيٌّ»<sup>(١)</sup>.

### الجواب:

إِنَّ الْإِمَامَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ فَرَضَ فِي أَمْوَالِ الْأَغْنِيَاءِ أَقْوَاتَ الْفُقَرَاءِ، فَمَا جَاعَ فَقِيرٌ إِلَّا بِمَا مُتَّعَ بِهِ غَنِيٌّ، وَاللَّهُ تَعَالَى سَائِلُهُمْ عَنْ ذَلِكَ»<sup>(٢)</sup>. فَهُوَ يُشِيرُ بِذَلِكَ إِلَى أَنَّ جُوعَ الْفَقِيرِ مُسَبَّبٌ عَنْ مَنَعَ الْأَغْنِيَاءِ زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ، وَلَوْ أَخْرَجُوهَا كَمَا أَمَرَ اللَّهُ لَمَا وَجِدَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ فَقِيرٌ، كَمَا جَاءَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ، وَكَلَامَ أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَأَيِّ الذِّكْرِ الْحَكِيمِ يُفَسِّرُ بَعْضَهُ بَعْضًا، أَجْلٌ، أَنَّ قَوْلَ الْإِمَامِ مَا جَاعَ فَقِيرٌ إِلَّا بِمَا مُتَّعَ بِهِ غَنِيٌّ... يُؤَيِّدُ النَّظْرِيَّةَ الْقَائِلَةَ أَنَّ وَجُودَ الْفَقْرِ إِلَى جَانِبِ الْغِنَى مُسْتَلْزَمٌ قَهْرًا لَوْجُودِ الظُّلْمِ، وَأَيْضًا يَدُلُّ عَلَيْهَا بِدَلَالَةٍ أَوْضَحُ وَأَصْرَحُ قَوْلَهُ: «مَا رَأَيْتَ نِعْمَةً مَوْفُورَةً إِلَّا وَإِلَى جَانِبِهَا حَقٌّ مُضَيِّعٌ»<sup>(٣)</sup>.

وَمَهْمَا يَكُنْ، فَإِنَّ الْمُهْمَ هُوَ التَّعَاوُنُ، فَكُلُّ مَا يُحَقِّقُهُ فَهُوَ جَائِزٌ، سِوَاءَ أَكَانَ تَمَلُّكَ عَقَارٍ، أَوْ مَصْنَعٍ أَوْ تِجَارَةً فِي السُّوقِ الْحُرَّةِ، وَكُلُّ مَا يَتَنَافَى مَعَ التَّعَاوُنِ فَهُوَ حَرَامٌ مِنْ أَيِّ نَوْعٍ كَانَ، وَعَلَيْهِ فَإِذَا افْتَرَضَ أَنَّ هُنَاكَ نَوْعًا مِنَ الْإِسْتِرَاكِيَّةِ يُحَقِّقُ لِلْإِنْسَانِيَّةِ حَيَاةً أَفْضَلَ، مَعَ بَقَاءِ التَّعَاوُنِ وَالْإِحْتِفَاطِ بِحَقِّ الْإِنْسَانِ فِي حُرِّيَّتِهِ الْمَشْرُوعَةِ فَإِنَّ الْإِسْلَامَ يَقْرَاهَا بِلا رَيْبٍ، لِأَنَّ «كُلَّ مَا فِيهِ صَلَاحٌ لِلنَّاسِ بِجِهَةِ مَنْ الْجِهَاتُ فَهُوَ جَائِزٌ» فِي الشَّرِيعَةِ، وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ عَنِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ

(١) أنظر، نهج البلاغة: الحكمة (٣٢٨).

(٢) أنظر، نهج البلاغة: الحكمة (٣٢٨).

(٣) أنظر، المصدر السابق.

رَجُلًا سَأَلَهُ عَنِ زَكَاةِ الْأَمْوَالِ، فَقَالَ: «أَمَّا الظَّاهِرُ فَفِي كُلِّ أَلْفِ خَمْسَةِ وَعِشْرُونَ دِرْهَمًا، وَأَمَّا الْبَاطِنُ فَلَا تَسْتَأْثِرَ عَلَيَّ أَخِيكَ بِمَا هُوَ أَحْوَجُ إِلَيْهِ مِنْكَ»<sup>(١)</sup>.

وَبِالتَّالِي، فَنَحْنُ مَعَ الْقَائِلِينَ بِالنِّزْعَةِ الْإِشْتِرَاكِيَّةِ فِي الْإِسْلَامِ، وَضَدَّ مَنْ يَقُولُ بِالْإِشْتِرَاكِيَّةِ أَوْ الرَّأْسَمَالِيَّةِ فِيهِ.

(١) أنظر، الكافي: ٥٠١/٢ ح ١٣، وسائل الشيعة: ٥٠/٩ ح ٩.





# حُرُوبُ الْإِمَامِ



## بَدْر

بَدْرُ اسْمِ بَيْتٍ كَانَتْ لِرَجُلٍ يُدْعَى بَدْرًا، وَتَقَعُ فِي مَكَانٍ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، وَتَبْعُدُ عَنْهَا (١٦٠) كِيلُومِتْرًا عَلَى التَّقْرِيبِ، وَحَصَلَتْ الْمَوْقِعَةُ فِيهَا فِي التَّاسِعِ عَشْرٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ الْمُبَارَكِ السَّنَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ الْهِجْرَةِ (١).

(١) يَزْعَمُ بَعْضُ ذَوِي النُّفُوسِ الْمَرِيضَةِ أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ أَكْرَهَ النَّاسَ عَلَى قَبُولِ الْإِسْلَامِ وَنَشَرَهُ فِي السَّيْفِ، لَكِنْ هَذَا الزَّعْمُ يُخَالِفُ صَرِيحَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ الْبَقَرَةُ: ٢٥٦. وَمِنْ هَذَا نَفَهْمُ أَنَّ الْإِسْلَامَ وَجَدَ طَرِيقَهُ إِلَى الْقُلُوبِ عَنْ طَرِيقِ الْحَجِّ مَثَلًا، وَمُكَاتَبَةِ الْمُلُوكِ وَالْأَمْزَاءِ فِي عَصْرِهِ ﷺ، وَأَحْتِرَامِ الْحُرِّيَّاتِ الدِّيْنِيَّةِ، وَالْمَحَافِظَةِ عَلَى مِيزَانِ الْعَدْلِ بَيْنَ الْعَرَبِ وَالْفَرَسِ وَالرُّومِ وَغَيْرِهِمْ. وَقَدْ مَكَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةِ سَنَةٍ يَدْعُو النَّاسَ بِالْحُجَّةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ رَغْمَ مَا أَذَاقَ مِنْ قُرَيْشٍ هُوَ وَأَصْحَابِهِ الْأَذَى، وَالتَّشْرِيدَ، وَالْحَصَارَ، وَالتَّسْجُوعَ، وَالتَّهْجِيرَ، لَكِنَّهُ ﷺ ضَرَبَ الْمَثَلَ الْأَعْلَى فِي الصَّبْرِ وَالتَّحَمُّلِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ وَلَا تَسْتَعْجِلْ لَهُمْ﴾ الْأَحْقَافُ: ٣٥.

وَلَكِنْ لَمَّا تَفَاقَمَ الْأَمْرُ أذِنَ اللَّهُ لِرَسُولِهِ ﷺ وَلِلْمُؤْمِنِينَ بِأَنْ يُقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَذِنَ لِلَّذِينَ يُقْتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ \* الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِينِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ﴾ الْحَجَّ: ٣٩-٤٠، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقْتَلُونَ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَى قَوْلِهِ: - فَلَا عُدُونَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ الْبَقَرَةُ: ١٩٠-١٩٣، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا لَكُمْ لَاتُقَاتِلُونَ فِي

## عَدَدُ الْجَيْشِ :

كَانَ الْمُسْلِمُونَ ثَلَاثِمِئَةً وَثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا<sup>(١)</sup>، وَكَانَ مَعَهُمْ فَرَسَانٌ، وَسَبْعُونَ بَعِيرًا، فَكَانَ الرَّجُلَانِ وَالثَّلَاثَةُ يَتَعَاقِبُونَ عَلِيَّ بَعِيرٍ وَاحِدًا، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَعَلِيٌّ وَاحِدَ الْأَصْحَابِ، وَأَسْمَهُ مَرْتَدٌ، يَتَعَاقِبُونَ عَلِيَّ بَعِيرٍ لَمَرْتَدٌ: وَقَالَ عَلِيٌّ وَمَرْتَدٌ لِلنَّبِيِّ: أَزَكَبَ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَنَحْنُ نَمشي. فَأَبَى، وَقَالَ: مَا أَنْتُمْ بِأَقْوَى مِنِّي عَلِيَّ الْمَشِي، وَلَا أَنَا بِأَغْنَى مِنْكُمَا عَنِ الْأَجْرِ.

وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ تِسْعِمِئَةً وَخَمْسِينَ رَجُلًا، وَمَعَهُمْ مِئَتًا فَرَسًا وَسَبْعِمِئَةً بَعِيرًا<sup>(٢)</sup>.

## الْقِتَالُ :

قَبْلَ أَنْ يَقَعَ الْقِتَالُ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ نَبِيَّهُ: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا﴾<sup>(٣)</sup> فَبَعَثَ

﴿ سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ... ﴾ النِّسَاءُ: ٧٥، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَأَفَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَأَفَّةً﴾ التَّوْبَةُ: ٣٦، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ كَمَا فِي سُورَةِ الْأَنْفَالِ: ٥٨ وَ ١٥-١٦، وَالنِّسَاءُ: ٧٤ وَ ١٠٤، وَلَسْنَا بِصَدَدٍ بَيَانٍ وَشَرَحَ ذَلِكَ.

(١) أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَدْ نَصَّ الْمُؤَرِّخُونَ أَنَّ عَدَدَهُمْ كَانَ (٣١٣) رَجُلًا وَلَمْ يَكُنْ فِيهِمْ إِلَّا فَارِسِينَ: الْمُقَدَّادِ بْنِ عَمْرٍو الْكِنْدِيِّ، وَالرُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ، وَكَانَتْ مَعَهُمْ (٧٠) بَعِيرًا وَكَانُوا يَتَعَاقِبُونَ عَلِيَّ الْبَعِيرَ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ وَالثَّلَاثَةِ وَالْأَرْبَعَةِ، فَمَثَلًا كَانَ بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَعَلِيٍّ، وَزَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ بَعِيرٍ. وَكَانَتْ رَايَةَ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَمَا جَاءَ فِي الْكَامِلِ لِابْنِ الْأَثِيرِ: ١١٦/٢ وَالسِّيْرَةَ الْحَلَبِيَّةَ بِهَامِشِ السِّيْرَةِ النَّبَوِيَّةِ: ١٤٣/٢، تَارِيخُ دِمَشْقَ: ١/١٤٣/٣٠٢.

(٢) كَانَ عَدَدُ الْمُشْرِكِينَ يَتَرَاوَحُ بَيْنَ (٩٠٠ وَ ١٠٠٠) كَمَا جَاءَ فِي تَارِيخِ الطَّبْرِيِّ: ٢٦٧/٤، وَالسِّيْرَةَ لِابْنِ هِشَامٍ: ٣٥٤/٢، وَفِيهِمُ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَأَبُو جَهْلٍ، وَقُتِلَ مِنْ الْمُشْرِكِينَ (٧٠) مِنْ رَجَالَاتِهِمْ وَسَادَاتِهِمْ.

(٣) الْأَنْفَالُ: ٦١.

النَّبِيِّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ: أَرْجِعُوا فَلَانَ يَلِي هَذَا الْأَمْرَ مِنْ غَيْرِكُمْ أَحَبُّ إِلَيَّ، أَيْ يُحَارِبُنِي غَيْرِكُمْ، فَوَافِقَ عُتْبَةَ، وَنَهَى عَنِ الْقِتَالِ، وَقَالَ: مَا رَدَّ هَذَا قَوْمٌ فَأَفْلَحُوا... يَا مَعْشَرَ قُرَيْشِ أَنْ مُحَمَّدًا ابْنَ عَمِّكُمْ فَخَلَوْهُ وَالْعَرَبُ، فَإِنْ يَكُ صَادِقًا فَأَنْتُمْ أَعْلَى عَيْنًا بِهِ، وَأَنْ يَكُ كَاذِبًا كَفَّتْكُمْ ذُؤْبَانُ الْعَرَبِ أَمْرَهُ. فَأَبَى أَبُو جَهْلٍ إِلَّا الْقِتَالَ، وَدَفَعَ رَسُولُ رَايَتِهِ الْعُقَابَ<sup>(١)</sup> إِلَى عَلِيٍّ، وَكَانَ عُمُرُهُ يُومَذَاكَ (٢٥) سَنَةً وَهِيَ أَوَّلُ مَرَّةٍ يُحَارِبُ فِيهَا الْإِمَامَ، كَمَا أَنَّ مَعْرَكَةَ بَدْرٍ هِيَ أَوَّلُ حُرُوبِ النَّبِيِّ.

وَبَرَزَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ عُتْبَةُ وَشَيْبَةُ ابْنَا رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَبَرَزَ لَهُمُ الْحَمَزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَأَبْنَا أَخِيهِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَعُجَيْدَةُ ابْنُ الْحَارِثِ، فَحَمَلَ عُجَيْدَةَ - وَكَانَ عُمُرُهُ سَبْعِينَ سَنَةً - عَلَى عُتْبَةَ، وَضْرِبَهُ عَلَى رَأْسِهِ، وَضْرَبَ عُتْبَةَ عُجَيْدَةَ عَلَى سَاقِهِ فَقَطَعَهَا، وَسَقَطَا مَعًا، وَحَمَلَ عَلِيٌّ عَلَى الْوَلِيدِ، وَكَانَا أَصْغَرَ الْقَوْمِ سِنًا، فَضْرَبَهُ الْإِمَامُ عَلَى حَبْلِ عَاتِقِهِ، فَخَرَجَ السَّيْفُ مِنْ أُبْطِهِ<sup>(٢)</sup>، وَحَمَلَ

(١) قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: أَنَّ الْفَرْقَ بَيْنَ الرَّايَةِ وَاللَّوَاءِ أَنَّ الرَّايَةَ هِيَ الْعِلْمُ، وَاللَّوَاءُ مِنْهَا. فَالرَّايَةُ كَانَتْ مَعَ عَلِيٍّ، وَالْأَلْوِيَّةُ وَرَّعَاهَا الرَّسُولُ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ. (مِنْهُ بَدْرٌ).

(٢) أَنْظَرُ، مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ فِي كِتَابِ التَّفْسِيرِ: ٨/٢٤٥/٣٠٣٣، وَأَبْنُ مَاجَهٍ أَيْضًا فِي صَحِيحِهِ فِي أَبْوَابِ الْجِهَادِ، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ: ج ٣ فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ الْحَجِّ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي سُنَنِهِ: ٣/٢٧٦، وَنُورُ الْأَبْصَارِ لِلشَّيْبَانِيِّ: ٧٨ فِي ذِكْرِ قِصَّةِ مُبَارَاةِ عَلِيٍّ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ، وَالسِّيَوطِيُّ فِي الدَّرِّ الْمَنْشُورِ، وَحَلِيَّةِ الْأَوْلِيَاءِ: ٩/١٤٥، صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ كِتَابُ بَدءِ الْخَلْقِ وَفِي بَابِ قِتَالِ أَبِي جَهْلٍ ح ٤٤٢٨ وَيُشْرَحُ الْكِرْمَانِيُّ: ١٧/٢١٦ طَبْعَةُ بَيْرُوتَ، وَ: ١٥: ١٦٦.

أَنْظَرُ، صَاحِبُ الرَّيَاضِ النَّصْرَةِ: ٢/٢٢٥، وَالطَّبْرِيُّ فِي تَأْرِيخِهِ: ٢/١٩٧ وَ ٢٦٩، وَكَتَبُ الْعَمَّالِ: ٥/٢٧٣، شَوَاهِدُ التَّنْزِيلِ: ١/٥٠٣ وَ ٥٣٢-٥٤٥، الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى لِابْنِ سَعْدٍ: ٣/١٧ طَبْعَةُ بَيْرُوتَ، أَمْوَالِي الْمَحَامِلِي: ٢/٢٤، أَسْتَبَابُ النَّزُولِ لِلوَاحِدِيِّ: ٢٣١، الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ: ١/١٤٤، الْعِنَابُ لِابْنِ الْمُغَازَلِيِّ: ٢٦٤ ح ٣١١.

الْحَمْزَةَ عَلَى شَيْبَةَ<sup>(١)</sup> فَتَضَارِبًا بِالسَّيْفِ حَتَّى أَنْثَلَمَا، فَأَعْتَنَقَ كُلَّ وَاحِدٍ صَاحِبَهُ، وَكَانَ الْحَمْزَةُ أَطْوَلَ مِنْ شَيْبَةَ، فَقَالَ عَلِيٌّ لِلْحَمْزَةَ: طَاطِيءُ رَأْسِكَ يَا عَمَّ، فَأَدْخَلَ الْحَمْزَةَ رَأْسَهُ فِي صَدْرِ شَيْبَةَ فَضْرَبَهُ الْإِمَامُ عَلِيٌّ عُنُقَهُ فَقَطَعَهَا<sup>(٢)</sup>، ثُمَّ كَرَّ عَلِيٌّ وَالْحَمْزَةَ عَلَى عُتْبَةَ فَأَجْهَزَا عَلَيْهِ، وَحَمَلَا عُبَيْدَةَ فَأَلْقَيَاهُ بَيْنَ يَدَيْ ابْنِ عَمِّهِ

(١) وَقِيلَ: أَنَّ الْحَمْزَةَ بَارَزَ عُتْبَةَ، وَعُبَيْدَةَ بَارَزَ شَيْبَةَ. (مِنْهُ بَدَأُ)

(٢) فِي قَتْلِ عُتْبَةَ وَشَيْبَةَ وَالْوَلِيدِ تَقُولُ هِنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ:

أَيَا عَيْنِ جُودِي بِدَمْعِ سَرَبٍ      عَلِيٌّ خَيْرٌ خِنْدِفٍ لَمْ يَسْقَلِبْ  
تَدَاعَا لَهُ رَهْطُهُ غُدُودَةً      بِسُوءِ هَاشِمٍ وَبِسُوءِ الْمَطْلَبِ

وَنَقَلَ صَاحِبُ شَوَاهِدِ التَّنْزِيلِ: ٥١٢/١ ح ٥٤٥ تَحْقِيقَ الْمَحْمُودِيِّ عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا قُتِلَ عُتْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ يَوْمَ بَدْرٍ نَدَبَتْهُ أَبْنَتُهُ هِنْدُ، وَنَدَبَتْ عَمَّهَا شَيْبَةَ، وَنَدَبَتْ أَخَاهَا الْوَلِيدَ، وَهَجَّتْ بِنْتِي هَاشِمَ، فَلَمَّا جَاءَ هَجَاؤُهَا أَزَادَ حَسَنًا أَنْ يُجِيبَهَا، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ عَمْرَةَ أُخْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ: دَعْنِي حَتَّى أُجِيبَهَا، فَكَانَ هَجَاؤُهَا:

إِنِّي زَأَيْتِ نِسَاءً بَعْدَ إِضْلَاحِ      فِي عَيْدِ شَمْسٍ فَقَلْبِي غَيْرُ مُرْتَاحِ  
هَاجَتْ لَهَا أَعْيُنٌ تَتْرَى وَتَسْتَبْعُهَا      مِنْ رَأْسِ مَحْرُونَةٍ مَا إِنَّ لَهَا لَأَحِ  
لَمَّا تَنَادَتْ بَنُو فِهْرِ عَلِيٍّ حَتَّى      وَالْمَوْتُ بَيْنَهُمْ يَسْعَى لِلْأَرْوَاحِ  
نَادَيْتِ أَسْدًا لِأَسَادِ خَضَارِمَةَ      إِلَى الْكِسْفَاحِ فَمَا أَبْوَابُ يَتَفْتَاحِ

إِلَى أَنْ قَالَ: فَأَجَابَتْهَا عَمْرَةَ أُخْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ:

يَا هِنْدُ صَبْرًا فَقَدْ لَأَقَيْتِ مَهْبَلَةَ      يَوْمَ الْأَعْتَةِ وَالْأَرْمَاحِ فِي الرِّيحِ  
إِذْ الْفُؤَارِسُ مِنْ أَوْسٍ كَأَنَّهُمْ      سُرُجُ أَضَاءَتِ عَلِيٍّ خَدِرٍ وَالْوَاحِ  
تَغْدُو بِهِمْ ضَمْرَ كَمْتِ مُسَوِّمَةَ      إِلَى الْكِفَاحِ عَلَيَّهَا كَلَّ كِفَاحِ  
إِلَى أَنْ قَالَتْ:

وَالدَّاعِيَانِ عَلِيٍّ وَابْنِ عَمَّتِهِ      أَمْسَتْ جَلَّالِيَهُمْ مِنْهَا بِأَتْرَاحِ  
يَا هِنْدُ إِنْ تَصْبِرِي فَالْقَتْلُ عَادَتُنَا      هَذَا أَخُوكَ عَلِيٌّ مَدْخُوءَةُ الدَّاحِ

وَلَسْنَا الْآنَ بِصَدْدِ بِيَانِ الْأَشْعَارِ الَّتِي قِيلَتْ فِي يَوْمِ بَدْرٍ.

الرَّسُولَ ، وَلَمْ يَلَيْثَ بَعْدَهَا إِلَّا يَسِيرًا<sup>(١)</sup> .

ثُمَّ أَلْتَحَمَ الْجَيْشَانِ ، وَدَارَ بَيْنَهُمَا أَعْفُفٌ قِتَالٌ ، وَأَنْجَلَتِ الْمَعْرَكَةُ عَنْ سَبْعِينَ قَنْبِيلاً ، وَسَبْعِينَ أُسِيرًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، وَفَرَّ بِقِيَّتِهِمْ ، وَأَسْتَشْهَدَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَرْبَعَةَ عَشَرَ رَجُلًا<sup>(٢)</sup> ، وَخَاطَبَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ الْمُسْلِمِينَ بِقَوْلِهِ : ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾<sup>(٣)</sup> .

### قَتْلُ الْإِمَامِ :

عَنْ الشَّيْخِ الْمُفِيدِ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَتَلَ بَدْرَ (٣٥) رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ سِوَى مَنْ شَرِكَ فِي قَتْلِهِ ، وَكَانَ فِي جُمْلَةٍ مَنْ قُتِلَ ، حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ أَخُو مُعَاوِيَةَ ، وَالْعَاصِمُ بْنُ سَعِيدِ الْعَاصِ الْأُمَوِيِّ ، وَعُقْبَةُ بْنُ أَبِي مَعِيظِ الْأُمَوِيِّ ، وَالْوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ الْأُمَوِيِّ أَخُو هِنْدٍ وَخَالَ مُعَاوِيَةَ ، وَأَبُو قَيْسِ أَبُو الْوَلِيدِ أَخُو خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ ، وَأَشْتَرَكَ فِي قَتْلِ عُتْبَةَ جَدِّ مُعَاوِيَةَ<sup>(٤)</sup> ، وَمِنْ كَلَامِ الْإِمَامِ لِمُعَاوِيَةَ : «وَعِنْدِي السَّيْفُ

(١) مَاتَ بِالضَّفْرَاءِ ، وَرَثَاهُ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ فِي آيَاتٍ قَالَ فِيهَا كَمَا فِي الْأَحْكَامِ السُّلْطَانِيَّةِ لِلْمَآوَرِدِيِّ : ٢٨ / ٢ :

أَيَا عَيْنِ جُودِي وَلَا تَبْخَلِي  
بِدَمْعِكَ وَكَفًّا وَلَا سُورِي  
عَيْبَةَ أَمْسَى وَلَا نَرْتَجِيرَهُ  
لَعْرِفِ غَدًا وَلَا مُنْكَرِ

(٢) أَنْظَرَ ، الْأَثِيرُ فِي الْكَامِلِ : ١١٦ / ٢ ، أَبُو هُشَامٍ فِي سِيرَتِهِ : ٢٥٣ / ٢ وَصَحِيحُ مُسْلِمٍ : ١٤٠٣ / ٣ .

(٣) آلِ عِضْرَانَ : ١٢٣ .

(٤) أَنْظَرَ ، الْأَرِشَادُ ، الشَّيْخُ الْمُفِيدُ : ٦٦ فَصَلْ ٣٠ بَابَ ٢٠ ، صَحِيحُ مُسْلِمٍ : ٣٠٣٣ / ٢٤٥ / ٨ ، وَأَبْنُ مَاجَهَ

أَيْضًا فِي صَحِيحِهِ فِي أَبْوَابِ الْجِهَادِ ، الْبَيْهَقِيُّ فِي سُنَنِهِ : ٢٧٦ / ٣ ، وَنُورُ الْأَبْصَارِ : ٧٨ ، وَحَلِيَّةُ الْأَوْلِيَاءِ :

١٤٥ / ٩ ، الرِّيَاضُ النَّصْرِيَّةُ : ٢٢٥ / ٢ ، وَالطَّبْرِيُّ فِي تَارِيخِهِ : ١٩٧ / ٢ وَ ٢٦٩ ، وَكَزْزُ الْعُمَّالِ :

٢٧٣ / ٥ ، شَوَاهِدُ التَّنْزِيلِ : ٥٠٣ / ١ وَ ٥٣٢ - ٥٤٥ ، الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى لِابْنِ سَعْدٍ : ١٧ / ٣ طَبَعَةُ بَيْرُوتِ ،



الَّذِي أَعْضَضْتُهُ بِجَدِّكَ، وَخَالَكَ، وَأَخِيكَ فِي مَقَامٍ وَاحِدٍ. وَإِنَّكَ وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ  
 الْأَغْلَفُ الْقَلْبِ، الْمُقَارِبُ الْعَقْلِ؛ وَالْأَوْلَى أَنْ يُقَالَ لَكَ: إِنَّكَ رَقِيتَ سُلَّمًا أَطْلَعَكَ  
 مَطْلَعِ سُوءٍ عَلَيْكَ لَا لَكَ، لِأَنَّكَ نَشَدْتَ غَيْرَ ضَالَّتِكَ، وَرَعَيْتَ غَيْرَ سَائِمَتِكَ،  
 وَطَلَبْتَ أَمْرًا لَسْتَ مِنْ أَهْلِهِ وَلَا فِي مَعْدِنِهِ، فَمَا أَبْعَدَ قَوْلِكَ مِنْ فِعْلِكَ!! وَقَرِيبُ مَا  
 أَشْبَهْتَ مِنْ أَعْمَامٍ، وَأَخْوَالٍ! حَمَلْتَهُمُ الشَّقَاوَةَ، وَتَمَنَّى الْبَاطِلِ، عَلَى الْجُحُودِ  
 بِمُحَمَّدٍ - ﷺ - فَضُرِّعُوا مَصَارِعَهُمْ حَيْثُ عَلِمْتَ، لَمْ يَدْفَعُوا عَظِيمًا، وَلَمْ يَمْنَعُوا  
 حَرِيمًا، بِوَقْعِ سُيُوفٍ مَا خَلَا مِنْهَا الْوَعْيُ، وَلَمْ تُمَاشِهَا الْهُوَيْنَى» (١).

### هَيْلُ عَلِيًّا:

هَذَا مُوجِزٌ لِمَوْقَعَةِ بَدْرٍ، وَقَدْ حَوَتْ شَوَاهِدَ كَثِيرَةً عَلَى عَظْمَةِ الْبَدْرِيِّينَ، وَمَثَلًا  
 عَلِيًّا مِنْ إِخْلَاصِهِمْ وَجَهَادِهِمْ:  
 « مِنْهَا »: أَنَّ الْأَبَاءَ كَانُوا يُقَاتِلُونَ أَبْنَاءَهُمْ، وَالْأَخْوَةَ أُخَوْتَهُمْ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ مَعَ  
 الْمُسْلِمِينَ، وَكَانَ وَلَدُهُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُقَاتِلُ مَعَ الْمُشْرِكِينَ، وَكَانَ عْتَبَةُ مَعَ الْمُشْرِكِينَ،  
 وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ بَارَزَ الْمُسْلِمِينَ، وَكَانَ وَلَدُهُ أَبُو حُذَيْفَةَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ. وَرُوِيَ أَنَّهُ لَمَّا  
 سُحِبَتْ جُثَّةُ أَبِيهِ... فِي الْقَلْبِ الَّذِي حُفِرَ لِقَتْلِ الْمُشْرِكِينَ تَغْيِيرَ لَوْنِ حُذَيْفَةَ،  
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: لَعَلَّهُ دَخَلَكَ مِنْ شَأْنِ أَبِيكَ شَيْءٌ؟ فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا

➤ أمالي المخاملي: ٢٤/٢، أشباب النزول للواحيدي: ٢٣١، المعجم الكبير للطبراني: ١/١٤٤،  
 المناقب لابن المغازلي: ٢٦٤ ح ٣١١، شرح النهج لابن أبي الحديد: ٢٠٨/١٤، المغازي للواقدي:  
 ١٤٣، كشف الغمّة: ١/٢٤١.

(١) أنظر، نهج البلاغة: الرسالة (٦٤).

شَكَكَتْ فِي أَبِي وَلَا فِي مَضْرَعِهِ، وَلَكِنِّي حَزَنْتُ، لِأَنَّهُ مَاتَ عَلَيَّ الْكُفْرُ<sup>(١)</sup>.

(١) أنظر، القصة في أسد الغابة: ١٧١/٥، تأريخ الطبري: ١٥٦/٢، البداية والنهاية: ٣٥٩/٣، السيرة النبوية لابن هشام: ٢٦٨/٢، السيرة النبوية لابن كثير: ٢٥٣/٢.

وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُطْرَحَ الْقَتْلَى فِي الْقَلْبِ، فَطُرِحُوا فِيهِ، وَلَمَّا أَلْقَوْا فِي الْقَلْبِ وَقَفَ عَلَيْهِمْ ﷺ وَقَالَ: (يَا أَهْلَ الْقَلْبِ بِسْ عَشِيرَةَ النَّبِيِّ كُنْتُمْ لِنَبِيِّكُمْ! كَذَّبْتُمُونِي وَصَدَّقْتُمُ النَّاسَ.... ثُمَّ قَالَ: يَا عُنْتَبَةَ، يَا شَيْبَةَ، يَا أُمِّيَةَ بْنَ خَلْفٍ، يَا أَبَا جَهْلَ بْنَ هُشَامٍ، وَعَدَّدَ مَنْ كَانَ فِي الْقَلْبِ، هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدْتُمْ رَبَّكُمْ حَقًّا؟ فَإِنِّي وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا، فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ: أَتُكَلِّمُ قَوْمًا مَاتُوا؟ فَقَالَ ﷺ: مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعُ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ وَلَكِنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يُجِيبُونِي.... ثُمَّ اسْتَوْصَى بِالْأَسْرَى خَيْرًا.

أنظر، الكامل في التاريخ لابن الأثير: ١٢٩/٢، صحيح البخاري: ١٠١/٢، فتح الباري: ٢٣٥/٧، مقدمة فتح الباري: ٢٦٧، مُسْنَدُ أَبِي رَاهُوَيْه: ٥٧٣/٢، مُسْنَدُ أَحْمَد: ١٣١/٢ و ٢٧٦/٦، الْمُصَنَّفُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ: ٣٧٩/١٤، دَلَائِلُ النُّبُوَّةِ لِلْبَيْهَقِيِّ: ٣٣٢/٢ و ٣٣٩، الْكَامِلُ فِي التَّأْرِيخِ: ١٢٩/٢، الْمَغَازِي لِلْوَاقِدِيِّ: ١١٢/١، مُسْتَحَبُّ مُسْنَدِ عَبْدِ بْنِ حَمِيدٍ: ٢٤٦ ح ٧٦٢، صَحِيحُ أَبِي حَبَّانٍ: ٥٦٢/١٥، كَنْزُ الْعَمَّالِ: ٣٧٧/١٠ ح ٢٩٨٧٥-٢٩٨٧٧ و ٢٩٩٧٦، الثَّقَاتُ لِابْنِ حَبَّانٍ: ١٧٥/١، أُسْدُ الْغَابَةِ: ٣٨٢/٢، الْأِصَابَةُ: ١٩٥/٣ ح ٣٦٤٤، الْبَدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ: ١٥٨/١ و ٣٥٧/٣، السِّيْرَةُ لِابْنِ هُشَامٍ: ٢٨٠/٢، السِّيْرَةُ الْحَلَبِيَّةُ: ١٩٠/٢، تَأْرِيخُ الطَّبْرِيِّ: ١٥٥/٢، الْمُعْجَمُ الصَّغِيرُ: ١١٣/٢، الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ: ١٦٥/٧ و ١٦٠/١٠ ح ١٠٣٢٠، شَرْحُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ: ١٧٨/١٤، وَقَالَ جَابِرٌ: لَبَسَ الْإِمَامُ عَلِيٌّ نَعْلَيْهِ وَأَلْقَى إِزَارَهُ عَلَيَّ مَنْكَبِيهِ وَخَرَجْنَا نَسْتَسِيرُ، فَذَهَبْنَا إِلَى الْجَبَّانَةِ - جَبَّانَةُ الْكُوفَةِ - فَسَلَّمَ عَلَيَّ أَهْلَ الْقُبُورِ، فَسَمِعْتُ ضَجَّةً، وَهَجَّةً فَقُلْتُ: مَا هَذَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ فَقَالَ: هُوَ لَاءٌ بِالْأَمْسِ كَانُوا مَعَنَا وَالْيَوْمَ فَارَقُونَا، أَسْأَلُ عَنْ أَحْوَالِهِمْ فَهُمْ إِخْوَانٌ لَا يَتَزَاوَرُونَ وَأَوْدَاءٌ لَا يَتَعَاوَدُونَ. ثُمَّ خَلَعَ نَعْلَيْهِ وَحَسَرَ عَنِ ذِرَاعَيْهِ، وَقَالَ: يَا جَابِرُ أَعْطُوا مِن دُنْيَاكُمْ الْفَائِئِيَّةَ لِأَخِرَتِكُمْ الْبَاقِيَّةَ، وَمِن حَيَاتِكُمْ لِمَوْتِكُمْ، وَمِن صِحَّتِكُمْ لِسَقْمِكُمْ، وَمِن غِنَاكُمْ لِفَقْرِكُمْ، الْيَوْمَ أَشْتَمُ فِي الدُّورِ وَغَدَا فِي الْقُبُورِ وَإِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ.

ثُمَّ أَنْشَأَ يَقُولُ، كَمَا جَاءَ فِي نُظْمِ دُرِّ السَّمْطَيْنِ: ١٧٣، الْمَنَاقِبُ لِلخَوَارِزْمِيِّ: ٣٧٠، نُورُ الْأَبْصَارِ:

٨٥، الْفُصُولُ الْمُهَيَّمَةُ لِابْنِ الصَّبَّاحِ الْمَالِكِيِّ: ٥٦٩/١، بِشَحْفِيقِنَا.

كَأَنَّهُمْ لَمْ يَجْلِسُوا فِي الْمَجَالِسِ

سَلَامٌ عَلَيَّ أَهْلَ الْقُبُورِ الدَّوَارِسِ

وَكَانَ الْحَمْزَةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ، وَكَانَ أَخُوهُ الْعَبَّاسُ مَعَ الْمُشْرِكِينَ <sup>(١)</sup> ، وَكَانَ نُوفَلُ

وَلَمْ يَأْكُلُوا مَا بَيْنَ رَطْبٍ وَيَسَابِسَ  
وَقَبْرَ الْعَزِيزِ الْبَسَاخِ الْمُتَنَافِسِ

﴿ وَلَمْ يَشْرَبُوا مِنْ بَارِدِ الْمَاءِ شَرِبَهُ  
أَلَّا فَأَخْبَرُونِي أَيْنَ قَبْرِ ذَلِيلِكُمْ

وَلَهُ عَلَيْهِ

أَلْفًا مِنَ الْأَعْوَامِ مَسَالِكِ أَمْرِهِ  
وَمُبْلَغًا كُلِّ الْمُنَى مِنْ دَهْرِهِ  
كَأَنَّهَا لَمْ تَجْرُتْ الْهَمُومُ بِفِكْرِهِ

وَاللَّهُ لَوْ عَاشَ الْفَتَى مِنْ دَهْرِهِ  
مُتَلَذِّدًا فِيهَا بِكُلِّ هُنَيْنَةٍ  
لَا يَعْرِفُ إِلَّا الْمِثْلَ فِيهَا مَرَّةً

مَا كَانَ ذَلِكَ يُفِيدُهُ مِنْ عَظْمِ مَا يَلْقَى بِأَوَّلِ لَيْلَةٍ فِي قَبْرِهِ

(١) أنظر ، صحيح مسلم : ١٤٠٨ / ٣ ح ٨٦ ، سنن أبي داود : ١٦٣ / ٣ ح ٣٠١٢ .

أَمَّا تَشْكِيكَ الطَّبْرِيِّ فِي : ٢٢٦ / ٤ مِنْ حَضُورِ الْعَبَّاسِ غَزْوَةَ بَدْرٍ فَهُوَ تَشْكِيكَ فِي غَيْرِ مَحَلِّهِ وَلَسْنَا بِصَدَدٍ مُنَافِئَةِ الطَّبْرِيِّ وَأَمثَالُهُ حَتَّى أَنْ أَبْنِ تَقْيِينَةً فِي مَعَارِفِهِ : ١٥٤ أَوَّلُ مَا ذَكَرَ الْعَبَّاسُ بِنِ عَبْدِ الْمُطَّلَبِ ، وَكَذَلِكَ فِي سِيرَةِ أَبِي هِشَامٍ : ٣٢١ / ٢٢ بَلْ نُورِدُ الْأَحَادِيثَ الَّتِي وَزَدَتْ مِنْ قَبْلِهِ ﷺ بِالنَّهْيِ عَنْ قَتْلِ الْعَبَّاسِ خَاصَّةً ، وَقَتْلِ بَنِي هَاشِمٍ عَامَّةً . وَكَذَلِكَ نَهَى عَنْ قَتْلِ أَبِي الْبُخْتَرِيِّ بِنِ هِشَامِ بِنِ الْحَارِثِ بِنِ أَسَدٍ ، مَعَ مَلاحِظَةِ أَنْ نَهَى ﷺ عَنْ قَتْلِ بَنِي هَاشِمٍ عَامَّةً وَنَهَيْهِ عَنْ قَتْلِ عَمِّهِ خَاصَّةً تَأْكِيدًا وَتَشْدِيدًا وَمُبَالَغَةً لِمَا عِنْدَهُ مِنَ الْعِلْمِ بِأَنَّهُمْ أُخْرِجُوا كَرَهًا وَلَمْ يُؤَدُّوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ يَأْمَلُ تَوْفِيقَهُمْ وَهَدَايَتَهُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَرَسُولِهِ وَمَعَ ذَلِكَ فَقَدْ أَبَى أَبُو الْبُخْتَرِيِّ عِنْدَمَا قَالَ لَهُ الْمُجَذَّرُ بِنِ زِيَادِ الْبَلْوِيِّ خَلِيفَ الْأَنْصَارِ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا عَنْ قَتْلِكَ ، فَقَالَ أَبُو الْبُخْتَرِيِّ : أَنَا وَصَاحِبِي - جُنَادَةُ بِنِ مَلِيحَةَ مِنْ بَنِي لَيْثٍ ؟ قَالَ لَهُ : لَا وَاللَّهِ مَا نَحْنُ بِتَارِكِي صَاحِبِكَ وَمَا أَمْرُنَا بِرَسُولِ اللَّهِ إِلَّا بِكَ وَحَدَاكَ ... فَأَخْتَارَ الْقِتَالَ وَقَتَلَهُ الْمُجَذَّرُ . وَمَنْ أَرَادَ الْإِطْلَاعَ عَلَى ذَلِكَ فَلْيَرْاجِعِ الْمَصَادِرَ مِثْلَ الْكَامِلِ فِي التَّأْرِيخِ : ٨٩ / ٢ ، وَالطَّبْرِيِّ فِي تَأْرِيخِهِ : ٢٨٢ / ٢ ، وَالصَّحِيحِ مِنْ سِيرَةِ النَّبِيِّ الْأَعْظَمِ : ١٧٢ / ٣ ، وَالسَّيْرَةِ النَّبَوِيَّةِ لِابْنِ هِشَامٍ : ٢٨١ / ٢ ، وَالسَّيْرَةِ الْخَلِيفِيَّةِ : ١٦٨ / ٢ ، وَشَرْحِ النَّهْجِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ : ١٣٣ / ١٤ وَ ١٨٣ ، وَالْبَدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ : ٢٨٤ / ٣ ، وَمَجْمَعِ الْبَيَّانِ : ٥٥٩ / ٤ ، وَغَيْرِهَا .

أَمَّا أَنَّ الْعَبَّاسَ قَدْ أُسِرَ فَلَا شَكَّ وَلَا زَيْبَ فِي ذَلِكَ ، وَقَدْ نَصَّ عَلَيْهِ كُلٌّ مِنْ أَرْخِ وَقَعَةِ بَدْرٍ مِنْ أَهْلِ السَّيْرِ وَالْأَخْبَارِ ، وَهُوَ ﷺ الَّذِي قَالَ : سَمِعْتُ تَضَوَّرَ عَمِّي الْعَبَّاسُ فِي وَثَاقِهِ فَمَنْعَنِي النَّوْمَ ، فَقَامُوا إِلَيْهِ فَأَطْلَقُوهُ فَتَمَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ .

أَبْنُ الْحَارِثِ مَعَ الْمُشْرِكِينَ ، وَكَانَ أَخُوهُ عُسَيْدَةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ اسْتَشْهَدَ بَيْنَ يَدَيِ الرَّسُولِ . وَكَانَ عَقِيلُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ مَعَ الْمُشْرِكِينَ ، وَكَانَ أَخُوهُ

﴿ أنظر ، ابن الأثير في الكامل : ٨٩/٢ ، وشرح النهج لابن أبي الحديد : ١٤/١٨٢ ، وكنز العمال : ٥/٢٧٢ ح ٥٣٩١ ، والصحيح من سيرة النبي الأعظم : ٣/٥٢٠ ، والبداية والنهاية : ٣/٢٨٥ ، وصحيح مسلم : ٦/١٥٧ ، شواهد التنزيل : ١/٥١١ ح ٥٤١ ، الماوردي : ٢/٤٦ .

وذكره أيضاً ابن قتيبة في المعارف : ١٥٥ ، قال العباس : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هَذَا وَاللَّهِ أَسْرَنِي بَعْدَمَا أَسْرَنِي رَجُلٌ أَجْلَحَ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ وَجْهًا ، عَلَى فَرَسٍ أُلْبَقَ مَا أَرَاهُ فِي الْقَوْمِ ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ أَنَا أَسْرَتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ : أَسَكَتَ لَقَدْ أَيْدِكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِمَلِكٍ كَرِيمٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : كَيْفَ أَسْرَتَ الْعَبَّاسُ يَا أَبَا الْيَسْرِ ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ أَعَانَنِي عَلَيْهِ رَجُلٌ مَا رَأَيْتَهُ قَطُّ هَيْئَةً كَذَا وَكَذَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَقَدْ أَعَانَكَ عَلَيْهِ مَلِكٌ كَرِيمٌ . وَقَالَ لِلْعَبَّاسِ : أَفَدِ نَفْسَكَ ، وَأَبْنِي أَخِيكَ عَقِيلُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، وَتَوْفَلَ بْنِ الْحَارِثِ ، وَخَلِيفَكَ عُثْبَةَ بْنَ عَمْرٍ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُنْتُ مُسْلِمًا وَلَكِنِ الْقَوْمُ اسْتَكْرَهُونِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَعْلِمِ بِأَسْلَامِكَ . فَإِنْ كَانَ مَا قُلْتَ فَإِنَّ اللَّهَ يُجْزِيكَ . فَفَدَى الْعَبَّاسُ نَفْسَهُ بِمِئَةِ أوقية وَفَدَى كُلَّ وَاحِدٍ مِنْ بَنِي أَخِيهِ وَخَلِيفِهِ بِأَرْبَعِينَ أوقية . (أنظر ، الأحكام السلطانية للماوردي : ٤٦) .

ولذا نجد مفتي الشافعية أحمد دحلان صاحب السيرة النبوية : ١/٥٠٤ من هامش السيرة الحلبية يدافع عن العباس ويقول : كَانَ الْعَبَّاسُ يَكْتُمُ إِسْلَامَهُ وَكَانَ ﷺ يَطَّلِعُهُ عَلَى أَسْرَارِهِ حِينَ كَانَ بِمَكَّةَ ، وَكَانَ ﷺ قَدْ أَمَرَهُ بِالْمَكُوثِ فِي مَكَّةَ لِيَكْتُمَ لَهُ أَسْرَارَ قُرَيْشٍ .

أنظر ، صحيح البخاري : ٥/١٤٢ طبعة دار الفكر ، و : ٦/١٢٤ طبعة مطابع دار الشعب ، و : ٣/١١٦ طبعة الخيرية بمصر ، و : ٥/٧٩ طبعة بصي ، أسباب النزول للسيوطي بهامش تفسير الجلالين : ٤٤٢ طبعة بيروت ، تفسير القرطبي : ١٢/٢٥ ، وتفسير ابن كثير : ٣/٢١٢ .

أما العاص بن سعيد بن العاص بن أمية ، وعامر بن عبدالله ، وتوفل بن خويلد بن أسد ، ومسعود بن أمية بن المغيرة ، وقيس بن الفاكه ، وعبدالله بن المنذر بن أبي رفاعه ، والعاص بن منبه بن الحجاج ، وخاجب بن السائب ذكرهم الواقدي في المغازي : ١/٤٨ طبعة أكسفورد ، والبخاري في صحيحه : ٦/٩٨ ، وصحيح مسلم : ٨/٢٤٥ ، والطبري في تاريخه : ٢/١٩٧ و ٢٦٩ ، وكنز العمال : ٥/٢٧٣ ، والفلكي في الإبانة ، وشرح النهج لابن أبي الحديد : ١٤/٢٠٨ ، والمغازي للواقدي : ١٤٣ - ١٥٣ طبعة آخر ، والسيرة النبوية لابن هشام : ٢/٤٣٦ ، المعارف لابن قتيبة : ١٥٦ .

عَلِيِّ مَعَ الرَّسُولِ<sup>(١)</sup>.

وَ « مِنْهَا » : أَنَّ الْمُشْرِكِينَ لَمَّا دَنَوْا إِلَى الْقِتَالِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ لِأَصْحَابِهِ : قُومُوا إِلَى جَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ . فَقَالَ عُمَيْرُ بْنُ الْحَمَامِ الْأَنْصَارِيُّ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، جَنَّةٌ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ ! قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : بَخٍ بَخٍ ... قَالَ الرَّسُولُ : وَمَا حَمَلَكَ عَلَيَّ قَوْلُ بَخٍ بَخٍ ؟ قَالَ : رَجَاءٌ أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِهَا . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ : إِنَّكَ مِنْ أَهْلِهَا . وَلَمَّا سَمِعَ الْبَشِيرَةَ بِالْجَنَّةِ رَمَى مِنْ يَدِهِ تَمْرَاتٍ كَانَ يَأْكُلُهَا ، وَصَاحَ : لَيْتَ أَنَا حَيِّتٌ ، حَتَّى آكُلَ تَمْرَاتِي هَذِهِ إِنَّهَا لِحَيَاةٍ طَوِيلَةٍ ، وَبَرَزَ ، وَهُوَ يَقُولُ :

رَكُضْنَا إِلَى اللَّهِ بِغَيْرِ زَادٍ إِلَّا التُّقَى وَعَمَلُ الْمَعَادِ

وَالصَّبْرُ فِي اللَّهِ عَلَى الْجِهَادِ وَكُلُّ زَادٍ عَرْضَةُ النَّفَادِ

غَيْرِ التُّقَى وَالْبِرِّ وَالرَّشَادِ

وَمَا زَالَ يُقَاتِلُ ، حَتَّى قُتِلَ<sup>(٢)</sup>.

وَ « مِنْهَا » : أَنَّ حَارِثَةَ بْنَ سُرَّاقَةَ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ، وَقُتِلَ ، فَجَاءَتْ أُمُّهُ : وَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي عَنْ أَبِي حَارِثَةَ ، فَإِنْ كَانَ فِي الْجَنَّةِ صَبَرْتُ ، وَإِلَّا لِيرَنَ اللَّهُ مَا أَصْنَعُ ، أَيَّ أَنَّهَا تُبَالِغُ فِي النَّيَاحَةِ وَالْبُكَاءِ . فَقَالَ لَهَا الرَّسُولُ : وَيْحَكَ

(١) كَانَ الْعَبَّاسُ وَعَقِيلٌ وَنُوفَلٌ قَدْ أَسْلَمُوا ، وَلَكِنِ الْمُشْرِكِينَ أَكْرَهُهُمْ عَلَى الْخُرُوجِ . قَالَ السَّيِّدُ مُحَمَّدُ بْنُ الْأَمِينِ فِي أَعْيَانِ الشَّيْخَةِ : ٢٠٢ / ٢ الطَّبَعَةُ الثَّلَاثَةُ : « أَنَّ الْعَبَّاسَ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُنْتُ مُسْلِمًا ، وَلَكِنِ الْقَوْمَ اسْتَوْهَوْنِي . فَقَالَ لَهُ : اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِسْلَامِكَ ، أَمَا ظَاهِرُ أَمْرِكَ فَقَدْ كَانَ عَلَيْنَا . » (مِنْهُ بَيِّنَةٌ) . أَنْظَرُ ، مُسْتَدْرِكُ الْحَاكِمِ : ٢٤٦ / ٣ ، السُّنَنِ الْكُبْرَى : ٣٢٢ / ٦ ، فَتْحُ الْبَارِيِّ : ١١٦ / ٦ .

(٢) أَنْظَرُ ، مُسْتَدْرِكُ أَحْمَدَ : ١٣٧ / ٣ ، صَحِيحُ مُسْلِمٍ : ٤٤ / ٦ ، مُسْتَدْرِكُ الْحَاكِمِ : ٤٣٦ / ٣ ، تَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ :

٣٨٩ ، السُّنَنِ الْكُبْرَى : ٤٣ / ٩ ، شَرْحُ النَّهْجِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ : ١٤٦ / ١٤ .

أَهْبِلْتِ؟! أَتَنَاهَا جَنَانَ تَمَّانَ، وَأَنَّ أَبْنِكَ أَصَابَ الْفُرْدُوسَ الْأَعْلَى، فَرَضِيَتْ وَأَطْمَأْنَتْ<sup>(١)</sup>.

و«مِنْهَا»: أَنَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: كُنْتُ فِي الصَّفِّ يَوْمَ بَدْرٍ فَإِذَا شَابَانٌ حَدِيثَا السِّنِّ أَحَدُهُمَا عَن يَمِينِي، وَالْآخَرُ عَن يَسَارِي، فَقَالَ لِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا سِرًّا مِنْ صَاحِبِهِ: يَا عَمَّ أَرْنِي أَبَا جَهْلٍ. فَقُلْتُ: مَا تَصْنَعُ بِهِ إِنْ رَأَيْتَهُ؟ قَالَ: عَاهَدْتُ اللَّهَ إِنْ رَأَيْتَهُ أَنْ أَقْتُلَهُ، أَوْ أَمُوتَ دُونَهُ. فَأَشْرَتُ لَهُمَا إِلَيْهِ، فَشَدَا عَلَيْهِ كَالصَّقَرَيْنِ، حَتَّى تَرَكَاهُ بَيْنَ الْحَيَاةِ وَالْمَوْتِ، وَقَدْ تَكَاثَرَ عَلَيْهِمَا الْمُشْرِكُونَ، وَلَمْ يَتْرُكُوهُمَا حَتَّى اسْتُشْهِدَا، فَوَقَفَ الرَّسُولُ عَلَيَّ مَصْرَعُهُمَا يَدْعُو لَهُمَا، وَيَذَكُرُ صَنِيعَهُمَا<sup>(٢)</sup>.

و«مِنْهَا»: أَنَّ عَلِيًّا رَأَى أَخَاهُ عَقِيلًا بَيْنَ الْأَسْرَى، فَتَجَاهَلَهُ وَحَادَ عَنْهُ، فَقَالَ لَهُ عَقِيلٌ: يَا ابْنَ أُمَّ! وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ مَكَانِي. فَتَرَكَهُ، وَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهِ، وَهُوَ أَخُوهُ لِأُمِّهِ وَأَبِيهِ<sup>(٣)</sup>.

و«مِنْهَا»: أَنَّ مَعَاذَ بْنَ عُمَرَ وَكَانَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ، فَضَرَبَهُ مُشْرِكٌ عَلَيَّ يَدِهِ فَقَطَعَهَا، وَبَقِيَتْ الْجِلْدَةُ، فَكَانَ يَمْشِي وَيَسْحَبُهَا مَعَهُ، فَلَمَّا آذَتْهُ وَضَعَ رِجْلَهُ عَلَيْهَا، ثُمَّ فَتَمَطَى عَلَيْهَا، حَتَّى قَطَعَهَا<sup>(٤)</sup>.

بِهَذَا التُّكْرَانِ لِلذَّاتِ، وَهَذِهِ الْإِسْتِهَانَةُ بِالْحَيَاةِ غَلَبَتِ الْفِتْنَةَ الْقَلِيلَةَ الْفِتْنَةَ الْكَثِيرَةَ،

(١) أنظر، البداية والنهاية: ٣/٣٣٥، السيرة النبوية لإبن كثير: ٢/٤١٦.

(٢) أنظر، صحيح البخاري: ٥/١١، المصنف لإبن أبي شيبة الكوفي: ٨/٤٧١ ح ٢٤، كنز العمال:

١٠/٤٦٢ ح ٢٩٩٩١، سير أعلام النبلاء: ١١/١٦٠، البداية والنهاية: ٣/٣٥٣، السيرة النبوية لإبن

كثير: ٢/٤٤٢.

(٣) أنظر، مستدرک الحاکم: ٣/٢٤٦، السنن الكبرى: ٦/٣٢٢، فتح الباري: ٦/١١٦.

(٤) أنظر، مغازي الواقدي: ٨١، شرح نهج البلاغة لإبن أبي الحديد: ١٤/١٤٠.

وَأَنْتَصَرَ الْإِسْلَامَ، وَعَمَّ الشَّرْقَ وَالْغَرْبَ، لَا بِالْخُطْبِ فِي الْمَحَافِلِ وَالْكَلَامِ  
بِالْجَرَائِدِ، وَالْحَدِيثِ بِالصَّالُونَاتِ.

## أُحَدُ

أُحَدُ أَسْمُ جَبَلٍ يَبْعُدُ عَنِ الْمَدِينَةِ ثَلَاثَةَ أَمْيَالٍ عَلَى التَّقْرِيبِ، وَكَانَتْ مَعْرَكَةً أُحَدُ فِي شَوَّالِ سَنَةِ ثَلَاثٍ مِنَ الْهَجْرَةِ<sup>(١)</sup>.

### عَدَدُ الْجَيْشِ:

بَعْدَ أَنْ دَارَتْ الدَّائِرَةُ عَلَى مُشْرِكِي قُرَيْشٍ فِي بَدْرٍ، أَخَذُوا يَعْدُونَ الْعُدَّةَ لِلشَّارِ،

(١) أُحَدُ: أَسْمُ جَبَلٍ مِنَ جِبَالِ الْمَدِينَةِ غَيْرَ بَعِيدٍ عَنْهَا سُمِّيَتْ بِأَسْمِهِ الْمَعْرَكَةُ الْمَشْهُورَةُ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْمُسْلِمِينَ، مُحَاوَلَةٌ أَنْتِقَامَ الْمُشْرِكِينَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَارًا لِيَبْذُرَ. قُتِلَ فِيهَا حَمْرَةَ، وَمُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَبْرِ وَغَيْرُهُمْ. وَقَعَتْ فِي ٧ شَوَّالٍ، وَقِيلَ فِي ١٥ شَوَّالٍ يَوْمَ السَّبْتِ سَنَةِ (٥٢ هـ). وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَصْرَ الْجُمُعَةِ وَالْقِتَالُ يَوْمَ السَّبْتِ، وَكَانَ عَدَدُ الْمُشْرِكِينَ حَوْلِي ثَلَاثَةِ آلَافٍ فَارَسَ وَقَائِدُهُمْ أَبُو سُفْيَانَ وَزَوْجَتُهُ هِنْدُ بِنْتُ عُثْبَةَ تَدَقُّ الدَّفُوفَ وَمَعَهُمْ مَائَتَا فَرَسٍ وَثَلَاثَةُ آلَافٍ بَعِيرٍ. كَمَا ذَكَرَ أَبُو الْأَثِيرِ فِي الْكَامِلِ: ١٤٩/٢، الْمَغَازِي لِلْوَاقِدِيِّ: ١٩٩/١.

أَنْظِرْ، تَأْرِيخُ الطَّبْرِيِّ: ٢٢٦/٤ - ٢٨٢، تَأْرِيخُ الْإِسْلَامِ، حَسَنُ إِبْرَاهِيمَ حَسَنٍ: ١١١/١، أَبُو قَتَيْبَةَ فِي مَعَارِفِهِ: ١٥٩، إِمْتِنَاعُ الْأَسْمَاعِ لِلْمَقْرِبِيِّ: ٧٤ و ١١٣ و ١١٨، الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى لِأَبْنِ سَعْدٍ: ٤٧/٢، السِّيْرَةُ الْحَلِيبِيَّةُ: ٢٤٥/٢، وَ: ٩٦/٣، فَرَايِدُ السُّنَطِينِ: ٢٥٧/١، تَأْرِيخُ دِمَشْقَ لِأَبْنِ عَسَاكِرَ: ١٤٨/١، الْمَنَاقِبُ لِأَبْنِ الْمَغَازِلِيِّ: ١٩٧، ذَخَائِرُ الْعُقَيْنِيِّ: ١٨١، سِيْرَةُ أَبِي هَشَامٍ: ٢٢٤/٢



وَقَدْ اسْتَطَاعُوا أَنْ يُؤَلَّفُوا جَيْشًا مِنْ ثَلَاثَةِ آلَافٍ مُقَاتِلٍ، وَزَحَفَ الْجَيْشُ بِقِيَادَةِ أَبِي سُوَيْبَانَ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَنَزَلَ قَرِيبًا مِنْ جَبَلٍ أَحَدٍ، وَكَانَ مَعَهُمْ مِثْنَا فَرَسٍ، وَثَلَاثَةَ آلَافٍ بَعِيرٍ، وَكَانَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، وَزَوْجَتُهُ رِبِطَةً مَعَ الْمُشْرِكِينَ، وَأَخْرَجَ أَبُو سُوَيْبَانَ النِّسَاءَ لِيُحْرِضَنَّ الرِّجَالَ عَلَى الْقِتَالِ، وَكَمَا قَادَهُ الرِّجَالُ ضِدَّ الرَّسُولِ، وَقَادَتِ النِّسَاءُ زَوْجَتَهُ هِنْدُ أُمُّ مُعَاوِيَةَ <sup>(١)</sup>.

وَأَخْرَجَ النَّبِيُّ ﷺ لِقِتَالِهِمْ فِي أَلْفِ رَجُلٍ، وَلَكِنْ عَبْدَ اللَّهِ بْنُ أَبِي رَأْسِ النَّفَاقِ نَادَى فِي الطَّرِيقِ قَائِلًا: عَلَامَ نَقْتُلُ أَنْفُسَنَا؟! أَرْجِعُوا أَيُّهَا النَّاسُ، فَارْجِعْ مَعَهُ ثَلَاثِمِئَةً، وَبَقِيَ مَعَ النَّبِيِّ سَبْعِمِئَةً <sup>(٢)</sup>، وَحَاوَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنُ عَمْرُو وَوَالِدُ جَابِرِ الْأَنْصَارِيِّ

(١) أنظر، كنز العمال: ١١٢/١٣ الطبعة الثانية، و: ١٤٦/١٥، و: ٢٢٣/٦ الطبعة الأولى، تاريخ دمشق: ٢٢٩/٢ ح ٣٦٧ و ٣٢٧ ح ٨٣١، مجمع الزوائد: ١١٨/٩ و ١٧٩ و ١٨٩ الفضائل لأحمد بن حنبل: ح ٢٣١، المستدرک للحاكم: ١٣٩/٣، و: ٤٦٤/٤، تاريخ بغداد: ٣٩٨/١٢، و: ٢٧٩/٧، المناقب للخوارزمي: ٢٦، ينابيع المودة: ٥٣ و ١٣٥، سنن البيهقي: ٧٠/٤، سنن ابن ماجه: ٥١٨/٢، دلائل النبوة للبيهقي في ترجمة الإمام الحسين عليه السلام من تاريخ دمشق: ح ٦٢٢ و ٦١٢ - ٦١٤ و ٦٢٦ - ٦٣٠، المعجم الكبير للطبراني حياة الإمام الحسين عليه السلام: ١٢٢ ح ٤٥ و ٤٨ و ٩٥، كفاية الطالب: ٢٧٩، أعلام النبوة للماوردي: ٨٣ باب ١٢، نظم دُرر السُّنَّطِين: ٢١٥، البداية والنهاية لابن كثير: ٢٣٠/٦، و: ١٩٩/٨، الرُّوضُ الشُّضِيرُ: ٨٩/١ و ٩٢ و ٩٣، و: ٢٤/٣، مُسْرُوجُ الذَّهَبِ: ٢٩٨/٢، أسد الغابة: ٢٠٨/١، حلية الأولياء: ١٣٥/٣، تفسير الرازي: ٥٠/٩ و ٦٧.

(٢) عقَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَلْفِ رَجُلٍ عَلَى ثَلَاثَةِ رِمَاحٍ: لَوَاءَ الْمُهَاجِرِينَ بِيَدِ الْإِمَامِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَلَوَاءَ الْأَوْسِ بِيَدِ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ، وَلَوَاءَ الْخَزْرَجِ بِيَدِ الْحَبَابِ بْنِ الْمُنْذِرِ، وَقِيلَ بِيَدِ سَعْدِ بْنِ عِبَادَةَ وَأَعْطِيَ الرَّايَةَ - وَهِيَ الْعَلَمُ الْأَكْبَرُ، وَاللَّوَاءُ دُونَهَا - لِغَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ صَاحِبُ أَعْيَانِ الشِّيْعَةِ: ٣٨٥/١. وَسَارَ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ بَعْدَ الْعَصْرِ بِأَلْفِ رَجُلٍ وَأَسْتَخْلَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ أَبْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ. وَلَمَّا وَصَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى مَكَانٍ يُسَمَّى الشَّيْخِينَ غَرَضَ عَسْكَرَهُ وَبَاتَ هُنَاكَ، ثُمَّ سَارَ إِلَى أَنْ وَصَلَ إِلَى بُسْتَانَ

أَنْ يُشْبِهُهُمْ عَنْ عَزْمِهِمْ، وَيَعُودَ بِهِمْ إِلَى النَّبِيِّ، وَقَالَ لَهُمْ فِيمَا قَالَ: «يَا قَوْمِ أَذْكَرُكُمْ اللَّهُ أَنْ تَخَذَلُوا قَوْمَكُمْ وَنَبِيِّكُمْ، فَلَمْ يَسْتَجِبُوا لَهُ»<sup>(١)</sup>.

## الِقْتَالُ:

رَسَمَ النَّبِيُّ خُطَّةَ الْقِتَالِ، فَجَعَلَ الرُّمَاءَ عَلَى جَبَلٍ خَلْفَ عَسْكَرِ الْمُسْلِمِينَ، وَكَانُوا خَمْسِينَ رَامِيًا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جُبَيْرٍ، وَقَالَ لَهُمْ: «أَحْمُوا ظُهُورَنَا، وَلَا تُفَارِقُوا مَكَانَكُمْ، إِنْ رَأَيْتُمُونَا نُقْتَلُ فَلَا تَنْصِرُونَا، وَإِنْ رَأَيْتُمُونَا نَنْغُمُ فَلَا تُشَارِكُونَا»<sup>(٢)</sup>.

« يُسَمَّى الشَّوْطُ - بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَأَخْذُ - وَمِنْ هُنَاكَ رَجَعَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بِنِ شَلُولٍ مَعَ ثَلَاثَةِ مِئَاتٍ بَعْدَ أَنْ قَالَ: عَصَانِي - يَقْصِدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - وَأَتَبَعَ الْوِلْدَانَ. (تَارِيخُ الْإِسْلَامِ) لِحَسَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ حَسَنٍ: ١١١/١ نَقْلًا عَنِ الطَّبْرِيِّ: ٢٢٦/٤ - ٢٨٢. وَنَقَلَ أَبُو قَتَيْبَةَ فِي مَعَارِفِهِ: ١٥٩ أَنَّهُ قَالَ: وَاللَّهِ مَا نَدَرِي غَلَامًا نَقْتَلُ أَنْفُسَنَا.

(١) أَنْظَرَ، الْبَدَايَةُ وَالنَّهَايَةُ: ١٦/١، السِّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ لِابْنِ هِشَامٍ: ٥٨٤/٣، السِّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ لِابْنِ كَثِيرٍ: ٢٧/٣. فَتَحَ الْبَارِي: ٢٧٥/٧، تُخْفَةُ الْأَحْوَذِيِّ: ٣٠٣/٨، تَفْسِيرُ أَبِي كَثِيرٍ: ٤٣٤/١: الدَّرُّ الْمَنْشُورُ: ٩٤/٢، عُيُونُ الْأَثَرِ لِابْنِ سَيِّدِ النَّاسِ: ٤٠٧/١.

(٢) جَعَلَ ﷺ أَحَدَ خَلْفِ ظَهْرِهِ بَيْنَمَا الْمُشْرِكُونَ اسْتَقْبَلُوا أَحَدًا وَلَوْ آوَاهُمْ بِيَدِ طَلْحَةَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ وَالَّذِي يُسَمَّى بَكْبَشَ الْكَيْبِيَّةِ. (كَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ الطَّبْرِيُّ فِي تَارِيخِهِ: ١٨٧/٢، الْكَامِلُ فِي التَّارِيخِ لِابْنِ الْأَثِيرِ: ١٥٠/٢، الْوَأَقْدِي فِي الْمَغَازِي: ٤٨/١ وَ ٢٠٨ طَبْعَةٌ أُخْرَى طَبْعَةُ أَكْسَفُورْد، وَإِمْتِنَاعُ الْأَسْمَاعِ لِلْمُخْرَبِيِّ: ٧٤ و ١١٣ و ١١٨.

وَصَفَّ النَّبِيُّ ﷺ أَضْحَابَهُ، وَجَعَلَ الرُّمَاءَ خَلْفَ الْعَسْكَرِ عِنْدَ مَمَّ الشَّعْبِ الَّذِي فِي جَبَلٍ أَحَدُ، وَكَانُوا خَمْسِينَ رَجُلًا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جُبَيْرٍ، وَقِيلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ حَرَمٍ. (كَمَا وَرَدَ فِي كَشْفِ الْبَيْهَقِيِّ: ١٢٦). وَقَالَ لَهُ ﷺ: أَثْبِتْ عَلَيَّ مَكَانَكَ إِنْ كَانَتْ لَنَا أَوْ عَلَيْنَا، فَإِنَّا لَا نَزَالُ غَالِبِينَ مَا مَلَكَتْكُمْ مَكَانَكُمْ،

وَكَانَ لَوَاءَ الْمُشْرِكِينَ مَعَ طَلْحَةَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْمُلقَبِ بِكَبْشِ الْكَتِيبَةِ، وَهُوَ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ، فَأَعْطَى النَّبِيُّ ﷺ اللِّوَاءَ لِمُصْعَبِ بْنِ عُمَرَ؛ لِأَنَّهُ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ، وَلَمَّا قُتِلَ مُصْعَبٌ دَفَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى عَلِيٍّ<sup>(١)</sup>، وَبَرَزَ طَلْحَةَ، وَصَاحَ، مَنْ يُبَارِزُ، فَبَرَزَ إِلَيْهِ عَلِيٌّ، فَقَالَ لَهُ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ. فَقَالَ: لَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّهُ لَا

﴿ فَإِنْ أَدْخَلْنَاهُمْ مَكَّةَ فَلَا تَبْرَحُوا، وَإِنْ رَأَيْتُمُوهُمْ قَدْ هَرَمُونَا حَتَّى أَدْخَلُونَا الْمَدِينَةَ فَلَا تَبْرَحُوا، وَالرُّمُومَ مَرَّاكُمْ. (أَنْظُرِ، الْكَامِلُ فِي التَّأْرِيخِ: ١٥٠/٢). وَقِيلَ: إِنَّهُ قَالَ لَهُمْ: لَا تَبْرَحُوا مِنْ مَكَانِكُمْ وَإِنْ قُتِلْنَا عَنْ آخِرِنَا، فَإِنَّمَا نُوتِي مِنْ مَوْضِعِكُمْ هَذَا. (كَشَفَ الْيَقِينِ فِي فَضَائِلِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ: ١٢٦). وَقِيلَ: إِنَّهُ ﷺ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُبَيْرٍ: أَنْضِحْ عَنَّا الْخَيْلَ بِالنَّبْلِ لَا يَأْتُونَا مِنْ خَلْفِنَا، وَأَثْبِتُوا مَكَانَكُمْ إِنْ كَانَتْ لَنَا أَوْ كَانَ عَلَيْنَا، فَإِنَّمَا نُوتِي مِنْ هَذَا الشَّعْبِ شِعْبَ أَحَدٍ. (تَأْرِيخُ الْيَعْقُوبِيِّ: ٤٨/٢).

(١) أَنْظُرِ، الْكَامِلُ فِي التَّأْرِيخِ: ١٥٠/٢. وَقَالَ الطَّبْرِيُّ: ٢١٩٩/٢. وَأَبْنُ الْأَثِيرِ أَيْضاً: ١٥٥/٢ وَأَعْيَانُ الشَّيْخَةِ: ٢٥٧/١: قَاتَلَ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ دُونَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ لَوَائِهِ حَتَّى قُتِلَ، وَكَانَ الَّذِي أَصَابَهُ وَقَتَلَهُ أَبُو قَمِيئَةَ اللَّيْثِيُّ وَهُوَ يَظُنُّ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَجَعَ إِلَى قُرَيْشٍ فَقَالَ: قَتَلْتُ مُحَمَّدًا، فَجَعَلَ النَّاسُ يَقُولُونَ قُتِلَ مُحَمَّدٌ، قُتِلَ مُحَمَّدٌ، فَلَمَّا قُتِلَ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اللِّوَاءَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ.

وَتَفَرَّقَ أَكْثَرُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَصَدَهُ الْمُشْرِكُونَ وَجَعَلُوا يَحْمِلُونَ عَلَيْهِ يُرِيدُونَ قَتْلَهُ، وَتَبَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْمِي عَنْ قَوْسِهِ حَتَّى تَكَسَّرَتْ وَقَاتَلَ قِتَالاً شَدِيداً وَرَمَى بِالنَّبْلِ حَتَّى قُتِلَ نَبْلُهُ وَأَنْكَسَرَتْ سِيَةٌ قَوْسِهِ وَأَنْقَطَعَ وَتَرَهُ. (أَنْظُرِ الْكَامِلُ فِي التَّأْرِيخِ لِأَبْنِ الْأَثِيرِ: ١٥٤/٢).

وَهُنَا أَنْخَلَعَتِ الْقُلُوبُ وَأَوْغَلُوا فِي الْهَرُوبِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَلْوُونَ عَلَى أَحَدٍ وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أُخْرَلِكُمْ فَأَثْبِتْكُمْ عَمَّامٍ بِعَمِّمْ﴾ آلِ عِمْرَانَ: ١٥٣ وَالرَّسُولُ ﷺ يَدْعُوهُمْ فَيَقُولُ: إِلَهِي عِبَادَ اللَّهِ، إِلَهِي عِبَادَ اللَّهِ، أَنَا رَسُولُ اللَّهِ مَنْ كَرَفَلَهُ الْجَنَّةُ. وَلِذَا قَالَ أَبُو جَبْرِ: ٢٠٣/٢ وَأَبْنُ الْأَثِيرِ فِي الْكَامِلِ: ١١٠/٢: وَأَنْتَهَتْ الْهَزِيمَةُ بِجَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ وَفِيهِمْ عِشْمَانُ بْنُ عَفَّانَ وَغَيْرُهُ إِلَى الْأَعْوَصِ فَأَقَامُوا بِهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ أَتَى النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ لَهُمْ حِينَ رَأَاهُمْ: لَقَدْ ذَهَبْتُمْ فِيهَا عَرِيضَةً. ذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ تَأْرِيخُ الطَّبْرِيِّ: ٢٠٣/٢، الْكَامِلُ لِأَبْنِ الْأَثِيرِ: ١١٠/٢، السِّيَرَةُ الْحَلِيَّةُ: ٢٢٧/٢، الْبَدَايَةُ وَالتَّهَايَةُ: ٢٨/٤، السِّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ لِأَبْنِ كَثِيرٍ: ٥٥/٣، شَرْحُ النَّهْجِ لِأَبْنِ أَبِي الْحَدِيدِ: ٢١/١٥، الدَّرُ الْمَنْشُورُ: ٨٩/٢، تَفْسِيرُ الْفَخْرِ الرَّازِيِّ: ٥٠/٩ لِآيَةِ الْمَذْكُورَةِ.

يَجْسُرُ عَلَيَّ أَحَدٌ غَيْرِكَ . وَضَرَبَهُ الْإِمَامُ عَلِيٌّ فَخَذَّيْهِ فَقَطَعَهَا ، فَسَقَطَ عَلَيَّ الْأَرْضُ ،  
وَلَمَّا هَمَّ الْإِمَامُ أَنْ يَخْتَرِ رَأْسَهُ نَاشِدَهُ اللَّهُ وَالرَّحِمَ ، وَقِيلَ : بَلْ كَشَفَ عَن عَوْرَتِهِ  
فَأَنْصَرَفَ عَنْهُ الْإِمَامُ ، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَلْبِثَ بَعْدَ الضَّرْبَةِ إِلَّا قَلِيلًا <sup>(١)</sup> .

رَوَى الطَّبْرِيُّ أَنَّهُ لَمَّا قَتَلَ عَلِيٌّ بَنَ أَبِي طَالِبٍ أَصْحَابَ الْأُلُويَةِ أَبْصَرَ رَسُولَ اللَّهِ  
جَمَاعَةً مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، فَقَالَ لِعَلِيٍّ : أَحْمِلْ عَلَيْهِمْ ، فَحَمَلَ عَلَيْهِمْ وَفَرَّقَ جَمْعَهُمْ ،  
وَقَتَلَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْجَحْمِيَّ ، ثُمَّ أَبْصَرَ جَمَاعَةً أُخْرَى ، فَقَالَ لِعَلِيٍّ : أَحْمِلْ  
عَلَيْهِمْ ، فَحَمَلَ عَلَيْهِمْ ، فَفَرَّقَ جَمْعَهُمْ ، وَقَتَلَ شَيْبَةَ بِنَ مَالِكٍ ، فَقَالَ جَبْرِيلُ : يَا  
رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هَذِهِ لَهِيَ الْمَوَاسَاةُ . فَقَالَ الرَّسُولُ : إِنَّهُ مِنِّي ، وَأَنَا مِنْهُ ، فَقَالَ جَبْرِيلُ :  
وَأَنَا مِنْكُمْ ، قَالَ : فَسَمِعُوا صَوْتًا <sup>(٢)</sup> :

(١) أنظر ، الكَامِلُ فِي التَّأْرِيخِ لِابْنِ الْأَثِيرِ : ٢ / ١٠٨ و ١٤٨ ، السَّيْرَةُ الْخَلِيئَةُ : ٢ / ٢٢٧ ، تَأْرِيخُ الطَّبْرِيِّ :  
٢ / ٢٠٣ ، الدَّرُ الْمَنْشُورُ : ٢ / ٨٠ و ٨٨ و ٨٩ ، شَرْحُ النَّهْجِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ : ١٥ / ٢٠ و ٢٢ و ٢٤ و ٢٥ ،  
و : ١٣ / ٢٩٣ ، و : ١٤ / ٢٧٦ ، الْبَدَايَةُ وَالنَّهَايَةُ لِابْنِ كَثِيرٍ : ٤ / ٢٨ و ٢٩ ، السَّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ لِابْنِ كَثِيرٍ :  
٣ / ٥٥ و ٥٨ ، السَّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ لِابْنِ هَشَامٍ : ٤ / ٨٥ ، دَلَالِيلُ الصُّدُقِ : ٢ / ٣٥٨ و ٣٥٩ ، و : ٣ / ٣٢٦ ، لُبَابُ  
الْآدَابِ : ١٧٩ ، مَجْمَعُ النَّبِيَّانِ : ٢ / ٥٢٤ ، الْإِرْشَادُ لِلشَّيْخِ الْمُفِيدِ : ٤٨ ، الْبَحَارُ : ٢٠ / ٥٣ و ٨٤ و ٢٤ ،  
حَيَاةُ مُحَمَّدٍ ﷺ لِهَيْكَلٍ : ٢٦٥ .

أنظر ، تَفْسِيرُ الرَّازِيِّ : ٩ / ٥٠ و ٦٧ ، كَنْزُ الْعَمَّالِ : ٢ / ٢٤٢ ، و : ١٠ / ٢٦٨ و ٢٦٩ ، حَيَاةُ الصُّحَابَةِ :  
١ / ٢٧٢ ، و : ٣ / ٤٩٧ ، الْمَغَازِي لِلسُّوَاكِدِيِّ : ٢ / ٦٠٩ و ٩٩٠ ، مَنَحَةُ الْمَعْبُودِ فِي تَهْذِيبِ مُسْتَدْرِ  
الطَّيَالِسِيِّ : ٢ / ٩٩ ، طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ : ٣ / ١٥٥ ، و : ٢ / ٤٦ و ٤٧ ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى ، تَأْرِيخُ الْخَمْسِيْسِ :  
١ / ٤١٣ و ٤٣١ ، طَبَقَةُ آخِرٍ ، مُسْتَدْرَكُ الْحَاكِمِ : ٣ / ٢٧ ، مَجْمَعُ الرِّوَايَاتِ : ٦ / ١١٢ .

(٢) أنظر ، تَأْرِيخُ الطَّبْرِيِّ : ٢ / ١٩٧ و ٥١٤ ، شَرْحُ النَّهْجِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ : ١ / ٢٨ ، و : ٧ / ٢١٩ ،  
و : ١٠ / ١٨٢ ، و : ١٤ / ٢٥١ ، فَرَائِدُ السَّمَطِيِّ : ١ / ٢٥٦ - ٢٥٨ ح ١٩٨ و ١٩٩ ، تَأْرِيخُ دِمَشْقَ :  
١ / ١٤٨ ح ٢١٥ و ١٦٧ ، الْمَنَاقِبُ لِلخَوَارِزْمِيِّ : ١٦٧ و ٢١٣ ، طَبَقَةُ الْحَيْدَرِيَّةِ ح ٢٠٠ ، كَفَايَةُ الطَّالِبِ :

لَا سَيْفَ إِلَّا ذُو الْفِقَارِ وَلَا فَتَى إِلَّا عَلِيٌّ  
 وَفِي إِرْشَادِ الْمُفِيدِ أَنَّ أَصْحَابَ اللُّوَاءِ كَانُوا تِسْعَةَ قَتْلَهُمْ عَلِيٌّ بِنِ أَبِي طَالِبٍ عَنِ  
 آخِرِهِمْ، وَأَنْهَزَمَ الْقَوْمُ» (١).

أَجَلٌ، أَنْهَزَمَ الْمُشْرِكُونَ لَا يَلُوونَ عَلَيَّ شَيْءٌ، وَأَنْتَقَضَتْ جَمُوعُهُمْ بِسَيْفِ  
 عَلِيٍّ، وَسَيْفِ عَمَّةِ الْحَمْزَةِ بِنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَسَدِ اللَّهِ وَأَسَدِ رَسُولِهِ، وَأَطْلَقَتْ هِنْدُ  
 سَاقِيهَا إِلَيَّ الرِّيحَ مَعَ صُويْحِبَاتِهَا، وَنَادَيْنِ بِالْوَيْلِ وَالشُّبُورِ. قَالَ الْوَاقِدِيُّ: «مَا ظَفَرَ  
 اللَّهُ نَبِيَّهُ فِي مَوْطِنٍ قَطًّا مَا ظَفَرَهُ وَأَصْحَابَهُ يَوْمَ أُحُدٍ» (٢).

وَلَكِنَّ الرُّمَاءَ عَصَا الرَّسُولِ، وَأَخْلَوْا مَكَانَهُمُ الَّذِي رَتَّبَهُمُ النَّبِيُّ فِيهِ بَعْدَ أَنْ رَأَوْا  
 هَزِيمَةَ الْمُشْرِكِينَ، وَنَظَرُوا إِلَيَّ إِخْوَانَهُمُ الْمُسْلِمِينَ يَنْتَهَبُونَ الْغَنَائِمَ، وَرَدَّعَهُمْ  
 أَمِيرُهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بِنِ جُبَيْرٍ. وَقَالَ لَهُمْ: أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأَبَوْا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ:  
 عَلَامٌ نُقِيمُ هُنَا، وَقَدْ هَزَمَ اللَّهُ الْعَدُوَّ، وَهَؤُلَاءِ إِخْوَانُنَا يَنْتَهَبُونَ عَسْكَرَهُمْ، ثُمَّ انْطَلَقُوا  
 لِلسَّلْبِ وَالتَّهْبِ، وَلَمْ يَبْقَ مَعَ ابْنِ جُبَيْرٍ إِلَّا عَشْرَةٌ رِجَالًا، وَلَمَّا رَأَى خَالِدُ بِنِ الْوَلِيدِ  
 أَنَّ ظَهْرَ الْمُسْلِمِينَ قَدْ خَلَكَ فِي مِثْتِي فَارَسَ، عَلِيٌّ مَنْ بَقِيَ مَعَ ابْنِ جُبَيْرٍ،

② ٢٧٧، أبن هِشَامِ فِي السِّيَرَةِ: ٥٢/٣ و ١٠٦، سُنَنِ الْبَيْهَقِيِّ: ٢٧٦/٣، الْمُسْتَدْرَكُ: ٣٨٥/٢، الرِّيَاضُ  
 النَّضْرَةُ: ١٥٥/٣، مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ: ٣١٢/٢ و ٣١٧، و: ٣٢٤/٣ طَبْعَةُ بَيْرُوتَ، الْكَامِلُ فِي التَّأْرِيخِ:  
 ١٠٧/٢، تَذَكْرَةُ الْخَوَاصِّ لِسِبْطِ بِنِ الْجُوزِيِّ: ٢٦، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ١١٤/٦ و ١٢٥، تَأْرِيخُ الطُّبْرِيِّ:  
 ١٩٧/٢ طَبْعَةُ آخِرٍ، رَبِيعُ الْأَبْرَارِ: ٨٣٣/١، مَعَارِجُ النُّبُوَّةِ: الرُّكْنُ الرَّابِعُ: ١٠٧ و ١٦٨ طَبْعَةُ لِكْنَهَو،  
 الْأَغَانِي لِأَبِي الْفَرَجِ الْأِصْفَهَانِيِّ: ١٩٢/١٥، نُظْمُ دُرَرِ السَّمْطَيْنِ لِلزَّرَنْدِيِّ: ١٢١.

(١) أَنْظِرْ، الْإِرْشَادُ، الشَّيْخُ الْمُفِيدُ: ٨٨/١.

(٢) أَنْظِرْ، الْوَاقِدِيُّ فِي الْمَعَارِزِ: ٤٨/١ و ٢٠٨ طَبْعَةُ أُخْرَى طَبْعَةُ أَكْسْفُورْدِ، شَرْحُ النَّهْجِ لِابْنِ أَبِي

فَأَبَادَهُمْ، وَقُتِلَ ابْنُ جُبَيْرٍ بَعْدَ أَنْ قَاتَلَ قِتَالَ الْمُسْتَمِيمِيتِ . وَتَجَمَّعَ الْمُشْرِكُونَ مِنْ جَدِيدٍ وَأَحَاطُوا بِالْمُسْلِمِينَ ، وَهُمْ يَنْتَهَبُونَ الْغَنَائِمَ ، وَأَطْبَقُوا عَلَيْهِمْ مِنَ الْأَمَامِ وَالْخَلْفِ وَأَوْقَعُوهُمْ بَيْنَ شَقِي الرَّحَى<sup>(١)</sup> .

وَفَرَّ الْمُسْلِمُونَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَمْ يَبْقَ مَعَهُ إِلَّا نَفَرٌ قَلِيلٌ ، عَلِيُّ رَأْسَهُمْ عَلِيٌّ بِنَ أَبِي طَالِبٍ ، وَأَبُو دُجَانَةَ ، وَسَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ ، وَقَدْ اسْتَمَاتُوا فِي الدِّفَاعِ عَنِ النَّبِيِّ<sup>(٢)</sup> . وَعَنِ الطَّبْرِيِّ أَنَّ عُمَرَ وَعُثْمَانَ كَانَا مِنَ الْمَهْزُومِينَ ، وَقَاتَلَ رَسُولُ اللَّهِ أَشَدَّ قِتَالًا ، فَرَمَى بِالنَّبْلِ ، وَضَرَبَ بِالسَّيْفِ ، وَقَدْ تَجَمَّعَ عَلَيْهِ الْمُشْرِكُونَ ، وَحَاوَلُوا قَتْلَهُ بِكُلِّ سَبِيلٍ ، وَرُمِيَ بِحَجَرٍ فَكُسِرَ أَنْفُهُ وَرُبَاعِيَتُهُ السُّفْلَى ، وَشُقَّتْ شِفَتُهُ ، وَأَصَابَتْهُ ضَرْبَةً فِي جَبْهَتِهِ الشَّرِيفَةِ . فَسَالَ الدَّمَ عَلَى وَجْهِهِ ، وَأَغْمِيَ عَلَيْهِ مِمَّا نَالَهُ ، وَلَمَّا فَتَحَ عَيْنَيْهِ نَظَرَ إِلَى عَلِيٍّ ، وَكَانَ إِلَى جَنْبِهِ لَا يُفَارِقُهُ ، وَقَالَ : يَا عَلِيُّ مَا فَعَلَ النَّاسُ ؟ قَالَ : نَقَضُوا الْعَهْدَ ، وَوَلَوْ الدُّبُرَ . فَقَالَ لَهُ : أَكْفَنِي هَؤُلَاءِ الَّذِينَ قَصَدُوا قَصْدِي ، فَحَمَلُوا عَلَيْهِمْ ، فَكَشَفَهُمْ ، فَعَادُوا إِلَى الرَّسُولِ مِنْ نَاحِيَةِ أُخْرَى ، فَقَالَ لَهُ : أَكْفَنِيهِمْ ، فَحَمَلُوا عَلَيْهِمْ وَكَشَفَهُمْ عَنْهُ ، وَهَكَذَا أَكَلَّمَاكَرَّوَا عَلَى النَّبِيِّ أَنْقَضَ عَلَيْهِمْ عَلِيٌّ كَالصَّقَرِ يُفْرَقُ جَمْعُهُمْ ، وَيَدْفَعُهُمْ عَنْهُ<sup>(٣)</sup> . وَمِنْ هُنَا عُرِفَ الْإِمَامُ بِكَاشِفِ الْكُرْبَاتِ عَنِ وَجْهِهِ

(١) أنظر، تاريخ الطبري: ١٣١/٢، مناقب ابن شهر آشوب: ١٨٧/١، و: ١٢٢/٣، الأخكام السلطانية للماوردي: ٤٠/٢، الأخكام السلطانية للقرآء: ٤٢/١، المغازي للواقدي: ٢٨٣/١.

(٢) أنظر، المغازي للواقدي: ٢٨٣/١، الكامل: ١٠٧/٢، البداية والنهاية: ١٥/٤، الشيخ المفيد في الإرشاد: ٨٢/١، تاريخ الطبري: ٥١٤/٢، مجمع الزوائد: ١١٤/٦، شرح النهج لابن أبي الحديد: ٢٦١/١٣، و: ٢٥٠/١٤، أسد الغابة: ٢١/٤، معاني الأخبار: ١١٩.

(٣) أنظر، صحيح البخاري: ٢٢٧/٣، صحيح مسلم: ١٧٨/٥، مسند أحمد: ٣١/١، سنن ابن ماجه:

الرَّسُولَ، وَلِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُنَادِيهِ عِنْدَ الشَّدَائِدِ نَادِي الشَّيْعَةِ بِأَسْمِهِ فِي الْمُلَمَّاتِ .  
وَلَمَّا يَتَسَّ الْمُشْرِكُونَ مِنْ قَتْلِ النَّبِيِّ بِرَغَمِ جَمِيعِ الْمَحَاوَلَاتِ فَتَرَّتْ هِمَّتَهُمْ  
وَقَفَلُوا رَاجِعِينَ بَعْدَ أَنْ قُتِلَ مِنْ الْمُسْلِمِينَ سَبْعُونَ رَجُلًا بَعْدَ مَنْ قُتِلَ فِي بَدْرٍ مِنَ  
الْمُشْرِكِينَ <sup>(١)</sup> .

وَحِينَ عَادَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ اسْتَقْبَلَتْهُ فَاطِمَةُ، وَمَعَهَا إِنَاءٌ فِيهِ مَاءٌ، فَغَسَلَ  
وَجْهَهُ، وَلَحَقَهُ الْإِمَامُ، وَقَدْ خُضِبَ الدَّمُ يَدَهُ، إِلَى كَتْفِهِ، وَمَعَهُ ذُو الْفَقَارِ، فَنَاوَلَهُ  
فَاطِمَةُ، وَقَالَ خُذِي هَذَا السَّيْفَ، فَقَدْ صَدَقَنِي الْيَوْمَ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ: خُذِيهِ يَا  
فَاطِمَةُ، فَقَدْ أَدَّى مَا عَلَيهِ، وَقَتَلَ اللَّهُ بِسَيْفِهِ صِنَادِيدَ قُرَيْشٍ <sup>(٢)</sup> .

وَلِنَدْعِ قَوْلَ الْقَائِلِينَ، وَنَرْجِعَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَآيِ الذِّكْرِ الْحَكِيمِ، وَنُقَارِنَ بَيْنَ  
آيَتَيْنِ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ نَزَلَتْ بِسَبَبِ مَعْرَكَةِ أُحُدٍ بِإِنْفَاقِ الْمُفْسِرِينَ:  
الْآيَةُ الْأُولَى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ  
أَنقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ

﴿ ١١٤٧/٢، سنن الترمذي: ٢٩٤/٤، تفسير القرطبي: ٢٧٣/٨، مجمع الزوائد: ١١٥/٦، شرح  
المواهب للزرقاني: ٣٧/٢، رسائل المرتضى: ٢١٣/٣، الهداية الكبرى: ٤٢٨، تاريخ ابن كثير:  
٢٣/٤ و ٢٩، سيرة ابن هشام: ٢٧/٣، الخصال: ٣٨٩، أمالي الطوسي: ١٤٢.

(١) لَمْ نَتَعَرَّضْ هُنَا لِاسْتِشْهَادِ الْحَمْرَةَ أَسَدَ اللَّهِ وَأَسَدِ رَسُولِهِ، لِأَنَّنا عَقَدْنَا لَهُ فَصْلًا خَاصًّا مِنْ هَذَا الْكِتَابِ،  
فَلْيَرَأِجِعْ .

(٢) أَنْظِرْ، الْإِشْرَادَ، لِلشَّيْخِ الْمُفِيدِ: ٩٠/١، وَالطَّبْرِي فِي تَارِيخِهِ: ٥١٤/٢.

فَلَسْتُ بِرَعْدِيدٍ وَلَا بِمُلِيمٍ  
وَطَسَاعَةَ رَبِّ بِالسَّعَادِ عَلِيمٍ

أَقَاطِمُ هَالِكِ السَّيْفِ غَيْرَ دَمِيمٍ  
لَعَمْرِي لَقَدْ أَعْدَزْتُ فِي نَصْرِ أَحْمَدٍ

الشَّاكِرِينَ»<sup>(١)</sup>.

قَالَ الْمُفَسِّرُونَ وَأَهْلُ السِّيرِ: أَنَّ الْمُسْلِمِينَ سَمِعُوا صَارخاً يَقُولُ: قُتِلَ مُحَمَّدٌ، فَفَرَّ أَكْثَرُهُمْ، وَمِنْهُمْ مَنْ شَكَ فِي دِينِهِ، وَقَالَ: لَيْتَ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَ— وَهُوَ رَأْسُ النِّفَاقِ— يَأْخُذُ لَنَا الْأَمَانَ مِنْ أَبِي سُفْيَانَ، وَقَالَ آخَرُونَ لَوْ كَانَ نَبِيًّا لَمَا قُتِلَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ أَنْهُمْ أَنْقَلَبُوا وَأَزْتَدُوا، وَيَكْفِي لِثُبُوتِ الرَّدَّةِ مُجَرَّدُ الشَّكِّ فِي نَبْوَةِ مُحَمَّدٍ، وَيَكْفِي لِلذَّمِّ مُجَرَّدُ الْفِرَارِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ، وَتَرَكَهُ وَحِيداً بَيْنَ الْأَعْدَاءِ يُحِيطُ بِهِ ثَلَاثَةٌ آلافَ فَارِسٍ<sup>(٢)</sup>.

الآيَةُ الثَّانِيَّةُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَكَايِنَ مِّنْ نَّبِيٍّ قَتَلَ مَعَهُ رَبِّيُونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ»<sup>(٣)</sup>.

قَالَ الرَّازِي الْأَشْعَرِي فِي تَفْسِيرِهِ الْكَبِيرِ: «أَعْلَمُ أَنَّهُ مِنْ تَمَامِ تَأْدِيبِهِ قَالَ لِلْمُنْهَزِمِينَ يَوْمَ أُحُدٍ: «أَنَّ لَكُمْ بِالْأَنْبِيَاءِ الْمُتَقَدِّمِينَ وَاتِّبَاعَهُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ، فَلَمَّا كَانَتْ طَرِيقَةَ اتِّبَاعِ الْأَنْبِيَاءِ الْمُتَقَدِّمِينَ الصَّبْرَ عَلَى الْجِهَادِ، وَتَرَكَ الْفِرَارَ، فَكَيْفَ

(١) آلِ عِمْرَانَ: ١٤٤.

(٢) أَنْظَرَ، تَفْسِيرُ الرَّازِيِّ: ٥٠/٩ و ٦٧، تَفْسِيرُ جَوَامِعِ الْجَامِعِ: ٣٣٦/١، كَنْزُ الْعُمَالِ: ٢٤٢/٢.

و: ١٠/٢٦٨ و ٢٦٩، حَيَاةُ الصُّحَابَةِ: ١/٢٧٢، و: ٣/٤٩٧، الْمَغَازِي لِلْوَاقِدِيِّ: ٢/٦٠٩ و ٩٩٠.

مِنْحَةُ الْمَعْبُودِ فِي تَهْذِيبِ مُسْنَدِ الطَّيَالِسِيِّ: ٢/٩٩، طَبَقَاتُ أَبِي سَعْدٍ: ٣/١٥٥، و: ٢/٤٦ و ٤٧ الطَّبَعَةُ

الْأُولَى، تَأْرِيخُ الْخَمِيسِ: ١/٤١٣ و ٤٣١ طَبَعَةٌ آخَرٌ، مُسْتَدْرَكُ الْحَاكِمِ: ٣/٢٧، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ:

٦/١١٢، الْكَامِلُ فِي التَّأْرِيخِ لِابْنِ الْأَثِيرِ: ٢/١٠٨ و ١٤٨، السِّيْرَةُ الْخَلِيئِيَّةُ: ٢/٢٢٧، تَأْرِيخُ الطَّبْرِيِّ:

٢/٢٠٣، الدَّرُ الْمَنْشُورُ: ٢/٨٠ و ٨٨ و ٨٩، شَرْحُ التَّهْجِ لِابْنِ أَبِي الْخَدِيدِ: ١٥/٢٠ و ٢٢ و ٢٤ و ٢٥،

و: ١٣/٢٩٣، و: ١٤/٢٧٦، الْبَدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ لِابْنِ كَثِيرٍ: ٤/٢٨ و ٢٩، السِّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ لِابْنِ كَثِيرٍ:

٣/٥٥ و ٥٨، تَفْسِيرُ مَجْمَعِ الْبَيَانَ: ٢/٥٢٤، الْإِزْشَادُ لِلشَّيْخِ الْمُفِيدِ: ٤٨.

(٣) آلِ عِمْرَانَ: ١٤٦.



يُلِيقُ بِكُمْ الْفِرَارَ وَالْإِنْهَامَ؟!...»<sup>(١)</sup>.

ثُمَّ قَالَ الرَّازِي عَنِ الَّذِينَ ثَبَتُوا وَلَمْ يَنْهَزُوا: « قَالَ صَاحِبُ الْكَشَافِ: مَا وَهَنُوا عِنْدَ قَتْلِ النَّبِيِّ، وَمَا ضَعَفُوا عَنِ الْجِهَادِ بَعْدَهُ، وَمَا اسْتَكَانُوا لِلْعَدُوِّ، وَهَذَا تَعْرِيفٌ بِمَا أَصَابَهُمْ - أَيِ الْمَهْزُومِينَ - مِنَ الْوَهْنِ وَالْإِنْكَسَارِ عِنْدَ الْأَرْجَافِ بِقَتْلِ رَسُولِهِمْ، وَبِضَعْفِهِمْ عِنْدَ ذَلِكَ عَنِ مُجَاهَدَةِ الْمُشْرِكِينَ، وَاسْتِكَانَتِهِمْ لِلْكَفَّارِ، حَتَّى آرَادُوا أَنْ يَعْتَضِدُوا بِالْمُنَافِقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي، وَطَلَبَ الْأَمَانَ مِنْ أَبِي سُفْيَانَ ».

ثُمَّ قَالَ الرَّازِي: « وَمَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ أَنْ مَنْ صَبَرَ عَلَى تَحْمَلِ الشَّدَائِدِ فِي طَرِيقِ اللَّهِ، وَلَمْ يُظْهِرِ الْجَزَعَ وَالْعَجْزَ وَالْهَلْعَ فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّهُ، وَمَحَبَّةَ اللَّهِ لِلْعَبْدِ عِبَارَةٌ عَنِ إِرَادَةِ إِكْرَامِهِ وَإِعْزَازِهِ وَتَعْظِيمِهِ، وَالْحُكْمُ لَهُ بِالثَّوَابِ وَالْجَنَّةِ، وَذَلِكَ نَهَايَةُ الْمَطْلُوبِ »<sup>(٢)</sup>.

وَمَهْمَا اخْتَلَفَ الْمُفَسِّرُونَ وَأَهْلُ السِّيَرِ فِي عَدَدِ الَّذِينَ ثَبَتُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ فَإِنَّهُمْ مُتَّفِقُونَ جَمِيعاً عَلَى أَنَّ عَلِيّاً كَانَ مَعَ الرَّسُولِ جَنَباً إِلَى جَنْبِ يَدِ عُنُقِهِ، وَيُلْقِي بِنَفْسِهِ فِي الْمَهَالِكِ مِنْ أَجْلِهِ، فَلَا أَحَدَ، إِذَنْ، أَوْلَى مِنْ عَلِيٍّ بِمَحَبَّةِ اللَّهِ وَكِرَامَتِهِ، وَأَعْزَازِهِ، وَتَعْظِيمِهِ.

### الرَّدَّةُ بَعْدَ مَوْتِ الرَّسُولِ:

وَهُنَا ظَاهِرَةٌ تَسْتَلْفَتُ النَّظْرَةَ، وَتَدْعُو إِلَى التَّسْأُولِ، وَهِيَ أَنَّ الَّذِينَ خَاصَمُوا عَلِيّاً، وَنَصَبُوا لَهُ الْعَدَاءَ بَعْدَ مَوْتِ الرَّسُولِ، وَصَدُّوهَ عَنِ حَقِّهِ هُمْ بِالذَّاتِ الَّذِينَ

(١) أنظر، تفسير الرازي: ٥٢/٩ و ٦٩.

(٢) أنظر، تفسير الرازي: ٥٣/٩ و ٧٠.

أَنْبَتَهُمْ وَقَرَعَتْهُمْ آيَةٌ: «أَفَايِن مَاتَ أَوْ قُتِلَ أَنْقَلَبْتُمْ عَلَيَّ أَعْقَابِكُمْ». فَهَلْ يَأْتُرِي بَعْدَ أَنْ مَاتَ النَّبِيُّ ﷺ نَقَضَ هَؤُلَاءِ الْعَهْدَ، وَأَرْتَدُوا عَن دِينِهِمْ، تَمَامًا كَمَا فَعَلُوا يَوْمَ أُحُدٍ؟! ...

وَمَهْمَا يَكُنْ، فَقَدْ جَاءَ فِي كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ. صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ، وَصَحِيحُ مُسْلِمٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ قَالَ: لِيُرْدَنَّ عَلَيَّ الْخَوْضَ رِجَالٌ مِمَّنْ صَحَبَنِي، حَتَّى إِذَا رَأَيْتَهُمْ، وَرَفَعُوا إِلَيَّ رُؤُوسَهُمْ اخْتَلَجُوا، فَلَأَقُولَنَّ: أَيُّ رَبِّ أَصْحَابِي، فليَقَالَنَّ لِي: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا بَدَلُوا بَعْدَكَ... فَأَقُولُ: سُحْقًا، سُحْقًا لِمَنْ بَدَلَ بَعْدِي»؟. وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ صَرِيحٌ بِأَنَّ مِنَ الصَّحَابَةِ مَنْ أَرْتَدَ عَن دِينِهِ بَعْدَ الرَّسُولِ<sup>(١)</sup>. وَإِذَا عَطَفْنَا هَذَا الْحَدِيثَ عَلَى حَدِيثِ الثَّقَلَيْنِ<sup>(٢)</sup>: كِتَابُ اللَّهِ وَالْعُتْرَةَ الَّتِي رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ، وَعَطَفْنَا أَيْضًا عَلَى حَدِيثِ عَلِيِّ

(١) أَنْظَرُ، صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ: ٨٣/٩، صَحِيحُ مُسْلِمٍ: ١٧٩٦/٤، مُسْنَدُ أَحْمَدَ: ١٤٠/٣ و ٢٩٧/٦، سُنَنُ أَبِي مَاجَه: ١٤٣٩/٢، مَضَائِجُ السُّنَّةِ: ٥٢٧/٣، الْإِصَابَةُ: ١٣/١-١٦.  
(٢) أَنْظَرُ، حَدِيثُ الثَّقَلَيْنِ: (صَحِيحُ مُسْلِمٍ: ٤/فَضَائِلُ عَلِيِّ ح ٣٦ و ٣٧، وَسُنَنُ التِّرْمِذِيِّ: ٥/بَابُ ٢٢، وَسُنَنُ الدَّارِمِيِّ: ٢/فَضَائِلُ الْقُرْآنِ، وَخَصَائِصُ النَّسَائِيِّ: ٥٠، وَذَخَائِرُ الْعُقَيْبِيِّ لِلْمُحَبِّ الطَّبْرِيِّ: ١٦، وَتَذَكْرَةُ الْخَوَاصِّ: الْبَابُ ١٢، وَأُسْدُ الْغَابَةِ: ١٢/٢، وَتَأْرِيخُ الْيَعْقُوبِيِّ: ١٠٢/٢، وَالْمُسْتَدْرَكُ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ: ١٠٩/٣، وَمُسْنَدُ أَحْمَدَ: ١٧/٣ و ١٨١/٥ و ٣٧١، وَالصَّوَاعِقُ الْمَحْرُوقَةُ: ٢٥ الْمَطْبَعَةُ الْمِمْبِئِيَّةُ بِبِضْرٍ، وَص: ٤١ الْمَطْبَعَةُ الْمَحْمَدِيَّةُ بِبِضْرٍ، وَمَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ١٦٤/٩، وَتَأْرِيخُ دِمَشْقَ لِابْنِ عَسَاكِرَ: ٤٥/٢ ح ٥٤٥، وَكَنْزُ الْعَمَّالِ: ١٦٨/١ ح ٩٥٩ الطَّبْعَةُ الْأُولَى، وَيَتَابِعُ الْمَوْدَّةَ: ٣٧ طَبْعَ إِسْلَامْبُول... إلخ).

أَنْظَرُ، الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ: ٢٠٠/٢، وَصَحِيحُ مُسْلِمٍ: ١٢٠/٧، وَالتِّرْمِذِيُّ: ١٧١/١٣، وَالتَّيَالِسِيُّ: ٢٠٥/٢٨ و ٢٠٩ و ٢١٣، وَأَبْنُ مَاجَهَ: ح ١١٥، وَأَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ: ١٧٠/١ و ١٧٣ و ١٧٥ و ١٧٧ و ١٧٩ و ١٨٢ و ١٨٤ و ١٨٥ و ٣٣٠، وَ: ٣٢/٣ و ٣٣٨، وَ: ٣٦٩/٦ و ٤٢٨، وَمُسْتَدْرَكُ الْحَاكِمِ: ٣٢٧/٢، وَطَبَقَاتُ أَبِي سَعْدٍ: ١/٣ و ١٤ و ١٥، وَمَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ١٠٩/٩.

مَعَ الْحَقِّ الَّذِي رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ الَّتِي هِيَ أَحَدُ الصَّحَاحِ السِّتَّةِ عِنْدَ السُّنَّةِ ، وَعَظَمَانَهُ أَيْضًا عَلَى حَدِيثِ « مَنْ أَطَاعَ عَلِيًّا فَقَدْ أَطَاعَنِي ، وَمَنْ عَصَاهُ فَقَدْ عَصَانِي » <sup>(١)</sup> الَّذِي رَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي مُسْتَدْرَكِهِ إِذَا ضَمَمْنَا هَذِهِ الْأَحَادِيثَ بَعْضَهَا إِلَى بَعْضٍ تَكُونُ النَّتِيجَةُ الْحَتْمِيَّةُ أَنَّ الَّذِي ثَبَتَ عَلَى دِينِهِ بَعْدَ الرَّسُولِ هُوَ عَلِيٌّ وَمَنْ وَالَاهُ ، وَأَطَاعَهُ ، وَالَّذِي انْقَلَبَ وَأَرْتَدَ هُوَ الَّذِي عَصَاهُ وَعَادَاهُ .

### لِلدَّرْسِ وَالْعِظَةِ :

وَمِنْ الْخَيْرِ أَنْ نَذْكَرَ بَعْضَ مَا حَدَّثَ لِأَحَدٍ لِلدَّرْسِ وَالْعِظَةِ ، كَمَا فَعَلْنَا عِنْدَ الْكَلَامِ عَنِ وَقْعَةِ بَدْرٍ .

### أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ :

حِينَ رَأَى أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ الْمُنْهَزِمِينَ صَاحِبِهِمْ ، وَقَالَ : « مَاذَا تَصْنَعُونَ بِالْحَيَاةِ بَعْدَ نَبِيِّكُمْ ؟ ... مُوتُوا عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ، وَإِنْ كَانَ مُحَمَّدٌ قَدْ قُتِلَ ، فَإِنَّ رَبَّ مُحَمَّدٍ لَمْ يُقْتَلْ ، ثُمَّ اسْتَقْبَلِ الْمَوْتَ ، فَقَاتِلْ ، حَتَّى قُتِلَ ، رِضْوَانِ اللَّهِ عَلَيْهِ <sup>(٢)</sup> .

(١) أَنْظَرِ ، الْحَاكِمُ فِي مُسْتَدْرَكِهِ : ١٢١/٣ ، مَجْمَعُ الرِّوَايَاتِ : ١٢/٩ ، الطَّبْرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ : ٤ /

٢٧٣ ح ٤٢١٤ ، فَرَائِدُ السُّنَطَيْنِ : ٢ / ٣١٢ ح ٥٦٢ و ٥٦٣ و ٥٦٤ ، تَيْسِيرُ الْوُصُولِ : ٣٢٢ .

(٢) قَالَ لِبَعْضِ الْمُهَاجِرِينَ حِينَ أَلْقُوا مَا بِيَدِهِمْ : مَا يَحْبِسُكُمْ قَالُوا : قَتَلَ النَّبِيَّ ، قَالَ : فَمَا تَصْنَعُونَ بِالْحَيَاةِ بَعْدَهُ ؟ ثُمَّ اسْتَقْبَلِ الْقَوْمَ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ ﷺ فَوَجَدَ بِهِ سَبْعُونَ ضَرْبَةً وَطَعَنَهُ وَمَا عَرَفْتَهُ إِلَّا أُخْتَهُ مِنْ حُسْنِ بَنَاتِهِ ؛ وَقِيلَ : لَقَدْ سَمِعَ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ جَمَاعَةً يَقُولُونَ لَمَّا سَمِعُوا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قُتِلَ : لَيْتَ لَنَا مَنْ يَأْتِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي بِنْدَةَ لِيَأْخُذَ لَنَا أَمَانًا مِنْ أَبِي سُفْيَانَ قَبْلَ أَنْ يَقْتُلُونَا ، فَقَالَ لَهُمْ أَنَسُ : يَا قَوْمِ إِنْ

## أَبُو دُجَانَةَ الْأَنْصَارِيِّ:

جَاءَ فِي الْأَثَرِ: أَنَّ النَّبِيَّ قَالَ لِأَبِي دُجَانَةَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَيَعِدُ هَزِيمَةَ النَّاسِ: « أَنْصَرَفَ فَأَنْتَ فِي حِلِّ مَنْ يَبْعَتِي »، فَبَكَى أَبُو دُجَانَةَ وَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، وَقَالَ: لَا وَاللَّهِ، إِلَى أَيْنَ أَنْصَرَفَ؟... إِلَى زَوْجَةِ تَمُوتَ، أَوْ وَلَدِ يَمُوتَ، أَوْ دَارِ تُخْرَبَ، أَوْ مَالِ يُفْنَى، أَوْ أَجَلٍ قَدْ أَقْتَرَبَ!... فَكَانَ يُقَاتِلُ هُوَ فِي نَاحِيَةِ، وَعَلَيٌّ فِي نَاحِيَةِ، وَلَمَّا أَتَى بِالْجِرَاحِ سَقَطَ عَلَيٌّ وَجْهَهُ؛ فَأَحْتَمَلَهُ عَلَيٌّ، وَوَضَعَهُ جَانِبًا<sup>(١)</sup>.

## سَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ:

بَعْدَ أَنْتَهَاءِ الْمَعْرَكَةِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: « مَنْ يَنْظُرُ لِي سَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ؟ أَفِي الْأَحْيَاءِ هُوَ أَمْ فِي الْأَمْوَاتِ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَبَحَثَ عَنْهُ،

« كَانَ مُحَمَّدٌ قَدْ قُتِلَ فَإِنَّ رَبَّ مُحَمَّدٍ لَمْ يَقْتُلْ، فَقَاتِلُوا عَلِيًّا مَا قَاتَلَ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ، أَلَلَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَدُ إِلَيْكَ مِمَّا يَقُولُ هَؤُلَاءِ وَأَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا جَاءَ بِهِ هَؤُلَاءِ. ثُمَّ قَاتَلَ حَتَّى أَسْشَهِدَ ﷺ. عَلِمًا بِأَنَّ ابْنَ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ، وَابْنَ الْأَثِيرِ الْجَزْرِيِّ، وَابْنَ هِشَامِ فِي السِّيَرَةِ الْحَلَبِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ قَدْ ذَكَرُوا أَسْمَاءَ الَّذِينَ فَرَّوْا يَوْمَ أُحُدٍ، وَنَحْنُ نُحِيلُ الْقَارِيَّ الْكَرِيمَ عَلَى الْمَصَادِرِ التَّالِيَةِ الْمُتَيْسِرَةِ لِدِينَا عَلَيًّا سَبِيلَ الْمِنَالِ لَا الْحَصْرِ:

الْكَامِلُ فِي التَّأْرِيخِ لِابْنِ الْأَثِيرِ: ١٠٨/٢ و ١٤٨، السِّيَرَةُ الْحَلَبِيَّةُ: ٢٢٧/٢، تَأْرِيخُ الطَّبْرِيِّ: ٢٠٣/٢، الدُّرُ الْمَنْشُورُ: ٨٠/٢ و ٨٨ و ٨٩، شَرْحُ التَّهْجِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ: ٢٠/١٥ و ٢٢ و ٢٤ و ٢٥، و: ٢٩٣/١٣، و: ٢٧٦/١٤، الْبَدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ لِابْنِ كَثِيرٍ: ٢٨/٤ و ٢٩، السِّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ لِابْنِ كَثِيرٍ: ٥٨ و ٥٥/٣، السِّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ لِابْنِ هِشَامٍ: ٨٥/٤، لُبَابُ الْأَدَابِ: ١٧٩، تَفْسِيرُ الرَّازِيِّ: ٥٠/٩ و ٦٧، كَنْزُ الْعُمَّالِ: ٢٤٢/٢، و: ٢٦٨/١٠ و ٢٦٩، حَيَاةُ الصَّحَابَةِ: ٢٧٢/١، و: ٤٩٧/٣، الْمَغَازِي لِلْوَاقِدِيِّ: ٦٠٩/٢ و ٩٩٠، طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ: ١٥٥/٣، و: ٤٦/٢ و ٤٧، الطَّبَعَةُ الْأُولَى، تَأْرِيخُ الْحَمِيْسِ: ٤١٣/١ و ٤٣١، طَبَعَةٌ آخَرُ، مُسْتَدْرَكُ الْحَاكِمِ: ٢٧/٣، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ١١٢/٦.

(١) أَنْظَرَ، الْكَافِي: ٣١٩/٨ ح ٥٠٢، تُحْفُ الْعُقُولِ: ٣٤٥، شَرْحُ الْأَخْبَارِ: ٤٧٣/٢، وَأَنْظَرَ، تَرْجَمَتُهُ فِي سَيْرِ أَعْلَامِ السُّبُلَاءِ: ٢٤٣/١ رَقْمُ « ٣٩ »، أَسَدُ الْغَابَةِ: ٣٥٢/٢.

فَوَجَدَهُ جَرِيحًا بَيْنَ الْقَتْلَى، وَبِهِ رَمَقٌ، فَقَالَ لَهُ: أَنْ رَسُولَ اللَّهِ أَمَرَنِي أَنْ أَنْظُرَ: أَفِي الْأَحْيَاءِ أَنْتَ أَوْ فِي الْأَمْوَاتِ؟. قَالَ: أَنَا فِي الْأَمْوَاتِ، أَبْلُغُ رَسُولَ اللَّهِ عَنِّي السَّلَامَ، وَقُلْ لَهُ أَنْ سَعْدَ بْنَ الرَّبِيعِ يَقُولُ لَكَ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرَ مَا جَزَى نَبِيًّا عَن أُمَّتِهِ، وَأَبْلُغْ عَنِّي قَوْمَكَ السَّلَامَ، وَقَالَ لَهُمْ: أَنْ سَعْدًا يَقُولُ لَكُمْ: أَنَّهُ لَا عُذْرَ لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْ خَلَصَ إِلَيَّ نَبِيِّكُمْ، وَفِيكُمْ عَيْنٌ تَطْرَفُ، ثُمَّ تَنْفَسُ فَخَرَجَ مِنْهُ مِثْلُ دَمِ الْجَزُورِ، وَمَاتَ. فَعَادَ الْأَنْصَارِيُّ إِلَى الرَّسُولِ، وَأَخْبَرَهُ فَقَالَ: رَحِمَ اللَّهُ سَعْدًا نَصَرْنَا حَيًّا، وَأَوْصَى بِنَا مَيِّتًا»<sup>(١)</sup>.

وَمَا أَشَبَّهُ حَالَ سَعْدٍ هَذَا بِحَالَ مُسْلِمِ بْنِ عَوْسَجَةَ، حَيْثُ قَالَ، وَهُوَ يَلْفِظُ النَّفْسَ الْأَخِيرَ لِحَبِيبِ بْنِ مَظَاهِرٍ: أَوْصِيكَ بِهَذَا، وَأَهْوَى بِيَدِهِ إِلَى الْحُسَيْنِ، أَنْ تَمُوتَ دُونَهُ»<sup>(٢)</sup>.

### حَمْنَةُ بِنْتُ عَمَّةِ النَّبِيِّ:

لَمَّا أَنْصَرَفَ النَّبِيُّ إِلَى الْمَدِينَةِ اسْتَقْبَلَتْهُ حَمْنَةُ بِنْتُ عَمَّتِهِ أُمِّمَةَ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَهِيَ أُخْتُ زَيْنَبِ بِنْتُ جَحْشِ زَوْجَةِ الرَّسُولِ، فَقَالَ النَّبِيُّ لِحَمْنَةَ: «أَحْتَسِبِي، قَالَتْ: مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ أَيُّ تَسَالَهُ عَنِ الَّذِي قُتِلَ قَالَ: أَخَاكَ عَبْدَ اللَّهِ، فَأَسْتَرْجَعْتَ، وَأَسْتَغْفِرْتَ لَهُ، وَهَنَاتِهِ بِالشَّهَادَةِ، ثُمَّ قَالَ لَهَا: أَحْتَسِبِي قَالَتْ: مَنْ يَا

(١) أنظر، الثقات لابن حبان: ٢٣٣/١، تاريخ الطبري: ٢٠٧/٢، البداية والنهاية: ٤٤/٤، السيرة

لابن هشام: ٦٦٠/٣، عيون الأثر لابن سيد الناس: ٤٣٥/١، شرح النهج لابن أبي الحديد:

٢٧٧/١٤.

(٢) أنظر، تاريخ الطبري: ٣٢٤/٣، مقتل الحسين الخوارزمي: ١٥/٢، الكامل في التاريخ: ٥٦٤/٢.

رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الْحَمْزَةُ بِنَ عَبْدِ الْمَطْلَبِ خَالِكَ، فَأَسْتَرَجَعْتُ، وَأَسْتَغْفِرْتُ لَهُ، وَهَنَاتُهُ بِالشَّهَادَةِ، ثُمَّ قَالَ أَحْتَسِبِي، قَالَتْ: مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: زَوْجُكَ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ فَقَالَتْ: وَاحْزَنَاهُ، وَوَلَوْلَتْ، وَصَاحَتْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: أَنْ زَوْجَ الْمَرْأَةِ مِنْهَا بِمَكَانٍ مَا هُوَ لِأَحَدٍ»<sup>(١)</sup>.

### نَسِيبَةُ الْمَازِنِيَّةِ:

كَانَتْ نَسِيبَةُ بِنْتُ كَعْبِ الْمَازِنِيَّةِ تَخْرُجُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ فِي غَزَوَاتِهِ تُدَاوِي الْجَرَحَى، وَكَانَ ابْنُهَا مَعَهَا فِي أَحَدٍ، فَأَرَادَ أَنْ يَنْهَزِمَ مَعَ الَّذِينَ أَنْهَزُمُوا، فَحَمَلَتْ عَلَيْهِ وَقَالَتْ: إِلَيَّ أَيْنُ يَا بُنَيَّ تَفَرَّ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَرَدَّتْهُ، وَحَمَلَتْ عَلَيْهِ رَجُلٌ وَقَتَلَهُ، فَأَخَذَتْ سَيْفَ ابْنِهَا، وَضَرَبَتْ بِهِ قَاتِلَ وَلَدِهَا عَلَى فَخْذِهِ، فَقَتَلَتْهُ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ: بَارَكَ اللَّهُ عَلَيْكَ يَا نَسِيبَةُ، وَكَانَتْ تَقِي رَسُولَ اللَّهِ بِصَدْرِهَا وَتُدِيبُهَا، حَتَّى أَصَابَتْهَا جَرَاحَاتٌ كَثِيرَةٌ<sup>(٢)</sup>.

### صَفِيَّةُ عَمَّةُ الرَّسُولِ:

أَقْبَلَتْ صَفِيَّةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمَطْلَبِ، لَتَنْظُرَ إِلَى الْحَمْزَةِ، وَكَانَ أَخَاهَا لِأَبِيهَا وَأُمِّهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ لِابْنِهَا الزُّبَيْرِ: أَرْجِعْهَا، حَتَّى لَا تَرَى مَا بِأَخِيهَا، فَأَعْلَمَهَا الزُّبَيْرُ بِأَمْرِ

(١) أنظر، الطبقات الكبرى: ٢٤١/٨، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ١٨/١٥، سبل الهدى

والرشاد: ٣٢٧/٤.

(٢) أنظر، الطبقات الكبرى: ٤١٢/٨، أسد الغابة: ٣٧٠/١، سير أعلام النبلاء: ٣١٨/٢، تهذيب

التهذيب: ٤٢٢/١٢، الإصابة: ٤٤١/٨، شرح النهج لابن أبي الحديد: ٢٦٥/١٤.

رَسُولِ اللَّهِ، فَقَالَتْ: وَلَمْ، وَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّهُ مِثْلُ بَاخِي، وَهَذَا قَلِيلٌ فِي اللَّهِ، فَمَا أَرْضَانَا بِمَا كَانَ لِأَحْتَسِبَنَّ وَأَصْبِرَنَّ<sup>(١)</sup>.

وَهَلْ يَصْدُرُ هَذَا إِلَّا مِنَ الَّذِينَ: ﴿لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾<sup>(٢)</sup>؟! يَسْمَعُ أَحَدُنَا كَلِمَةَ نَابِيَةٍ فِي سَبِيلِ الْحَقِّ فَيَأْنِفُ، وَيَصْرُخُ، وَيَمُنُّ عَلَى اللَّهِ، وَالنَّاسِ، وَيُسَمِّيهِ الْبَعْضُ بِالْمَجَاهِدِ الْمُصْلِحِ...

### أَمْرَةٌ مِنْ بَنِي دِينَارٍ:

نَقَلَ الطَّبْرِيُّ أَنَّ أَمْرَةً مِنْ بَنِي دِينَارٍ - السَّعْدَاءِ بِنْتُ قَيْسٍ - اسْتَشْهَدَتْ زَوْجَهَا وَأَخُوهَا، وَأَبُوهَا فِي أَحَدٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ، فَلَمَّا نَعَوْهُمْ لَهَا قَالَتْ: فَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ؟ قَالُوا: هُوَ بِحَمْدِ اللَّهِ كَمَا تُحِبِّينَ، قَالَتْ: أُرُونِيهِ حَتَّى أَنْظُرَ إِلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَتْهُ، حَمَدَتْ اللَّهَ، وَقَالَتْ: كُلُّ مُصِيبَةٍ بَعْدَكَ جَلَلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ<sup>(٣)</sup>.

### غَسِيلُ الْمَلَائِكَةِ:

كَانَ حَنْظَلَةُ مَعَ النَّبِيِّ، وَكَانَ أَبُوهُ، أَبُو عَامِرٍ، مَعَ أَبِي سُفْيَانَ، وَهُوَ مِنَ الْخَزْرَجِ، وَصَادَفَ أَنَّ حَنْظَلَةَ تَزَوَّجَ فِي اللَّيْلَةِ الَّتِي كَانَتْ حَرْبٌ أَحَدٌ فِي صَبِيحَتِهَا،

(١) أَنْظُرْ، لِلْمَزِيدِ الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى: ٤٤/٢، وَ: ١١/٣ وَ ١٧-١٩، دَخَائِرُ الْعُقَبِيِّ: ١٨٣، وَالسَّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ لِابْنِ هِشَامٍ: ١٠٤/٣، شَرْحُ النَّهْجِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ: ٤٢/١٥، الْكَامِلُ فِي التَّأْرِيخِ: ١١٣/٢، مَجْمَعُ الزَّوَانِدِ: ١٢٠/٦.

(٢) الْأَخْزَابِ: ٣٣.

(٣) أَنْظُرْ، السَّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ لِابْنِ هِشَامٍ: ١٠٥/٣، شَرْحُ النَّهْجِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ: ٤١/١٥، مَغَازِي الْوَأَقِدِيِّ: ٢٩٢/١، الْبَدَايَةُ وَالنَّهَايَةُ: ٥٤/٤، تَأْرِيخُ الطَّبْرِيِّ: ٢١٠/٢.

وَأَسْتَأْذِنَ حَنْظَلَةَ الرَّسُولِ أَنْ يَبْقَى مَعَ أَهْلِهِ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُولَئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِذَا أَسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأُذِنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ﴾<sup>(١)</sup>. فَأُذِنَ لَهُ الرَّسُولُ وَتَخَلَّفَ حَنْظَلَةُ عِنْدَ أَهْلِ، وَلَكِنَّهُ حِينَ أَصْبَحَ، وَسَمِعَ هَوَاتِفَ الْحَرْبِ أَنْخَلَعَ مِنْ أَحْضَانِ عُرْسِهِ، وَهَرَعَ إِلَى سَاحَةِ الْجِهَادِ، وَكَانَ لَا يَزَالُ جُنْبًا، وَلَكِنَّ عَرُوسَهُ تَعَلَّقَتْ بِهِ. وَأَشْهَدَتْ عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ نَفَرٍ مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى أَنَّهُ وَقَعَهَا، وَلَمَّا قِيلَ لَهَا: لِمَ فَعَلْتَ ذَلِكَ؟ قَالَتْ: رَأَيْتُ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ فِي نَوْمِي أَنَّ السَّمَاءَ قَدْ انْفَرَجَتْ، فَدَخَلَ فِيهَا حَنْظَلَةُ، ثُمَّ انْضَمَّتْ، فَعَلِمْتُ أَنَّهَا الشَّهَادَةُ، فَكَرِهْتُ أَنْ لَا أُشْهَدَ عَلَيْهِ، فَحَمَلْتُ مِنْهُ.

وَذَهَبَ حَنْظَلَةُ إِلَى سَاحَةِ الْوَعْيِ، فَجَاهَدَ، حَتَّى أَسْتُشْهِدَ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتَ الْمَلَائِكَةَ تُغْسِلُ حَنْظَلَةَ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ بِمَاءِ الْمُزْنِ فِي صَائِفِ الذَّهَبِ»<sup>(٢)</sup>.

(١) النُّور: ٦٢.

(٢) أنظر، شرح النهج لإبن أبي الحديد: ٢٧١/١٤، نصب الرأية: ٣٦٩/٢، الجامع الصغير: ٤٠٤/١ ح

٢٦٤٦، كنز العمال: ١١/٦٧٤ ح ٣٣٢٥٧.





## الأحزاب

سُمِّيتِ الْأَحْزَابُ ، لِأَنَّ جَيْشَ الْعَدُوِّ كَانَ مُؤَلَّفًا مِنْ قُرَيْشٍ ، وَسَائِرِ الْقَبَائِلِ ، عَلَى مَا بَيْنَهَا مِنَ التَّنَافُرِ وَالْعَدَاءِ ، وَمِنْ الْمَوَالِي وَالْيَهُودِ ، وَكَانَ عَدَدُهُ عَشْرَةَ آلَافٍ بِقِيَادَةِ أَبِي سُفْيَانَ وَالِدِ مُعَاوِيَةَ ، وَجَدِّ يَزِيدٍ ، وَظَنَّ أَبُو سُفْيَانَ أَنَّهُ بِهَذَا الْجَيْشِ الْكَثِيفِ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَضْرِبَ مُحَمَّدَ الضَّرْبَةَ الْقَاضِيَةَ ، وَيَسْتَأْصِلَهُ وَمَنْ مَعَهُ . وَكَانَتْ هَذِهِ الْغَزْوَةُ فِي ذِي الْقَعْدَةِ السَّنَةِ الْخَامِسَةِ مِنَ الْهِجْرَةِ <sup>(١)</sup> .

### الْخَنْدَقُ :

وَتُسَمَّى أَيْضًا غَزْوَةُ الْخَنْدَقِ ، لِأَنَّ النَّبِيَّ لَمَّا عَلِمَ بِهَذَا الْجَيْشِ الضَّخْمِ أَخْبَرَ أَصْحَابَهُ ، وَشَاوَرَهُمْ فَمَا يَنْبَغِي عَمَلَهُ ، فَأَخَذَتْهُمْ الْحَيْرَةُ ، وَلَمْ يَهْتَدُوا إِلَيَّ سَبِيلًا ، لِأَنَّ الْقِتَالَ وَالْإِلْحِتَامَ وَجَهًا لَوْجَهُ لَا يَضْمَنُ لَهُمُ النَّصْرَ ، فَأَنْقَذَ سَلْمَانَ الْفَارِسِيَّ الْمَوْقِفَ بِرَأْيِهِ وَحِكْمَتِهِ ، وَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ كُنَّا بِفَارِسٍ إِذَا حَاصَرْنَا الْعَدُوَّ خَنْدَقْنَا

(١) أنظر ، تَأْرِيخَ الطَّبْرِيِّ : ٢/٢٦٥ ، و : ٣/٢٣٤ ، و : ٥/٢٩ - ٣٣ ، تَأْرِيخَ دِمَشْقَ لِابْنِ عَسَاكِرِ الشَّافِعِيِّ : ١/١٥٠ ، السِّيْرَةَ الْحَلِيبِيَّةَ بِهَامِشِ السِّيْرَةِ النَّبَوِيَّةِ : ٢/٣٠٩ ، الْكَامِلَ لِابْنِ الْأَثِيرِ : ٣/١٧٨ ، السِّيْرَةَ لِابْنِ هِشَامٍ : ٣/١٨٤ و ١٩٢ و ٢٢٥ و ٣٢٠ - ٣٢٢ ، مَغَازِي الْوَاقِدِيِّ : ٢/٤٤١ و ٤٧٧ ، تَأْرِيخَ الْيَعْقُوبِيِّ : ٢/٥٠ - ٥١ .

عَلَى أَنْفُسِنَا، فَأَعْجَبَ ذَلِكَ الْمُسْلِمُونَ وَفَرَحُوا بِهِ : وَقَالَ الْمُهَاجِرُونَ : سَلَمَانَ مِنَّا ،  
وَقَالَ الْأَنْصَارُ : سَلَمَانَ مِنَّا فَقَالَ النَّبِيُّ : سَلَمَانَ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ ، وَتَمَّ حَفْرُ الْخَنْدَقِ  
فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ، وَكَانَ النَّبِيُّ يَحْفَرُ ، وَيَحْمِلُ التُّرَابَ بِنَفْسِهِ <sup>(١)</sup> .

(١) غَزْوَةُ الْخَنْدَقِ وَقَعَتْ فِي شَوَّالِ سَنَةِ خَمْسَةَ مِنْ الْهِجْرَةِ ، وَتُسَمَّى بِغَزْوَةِ الْأَحْزَابِ ، وَتَأْتِي بَعْدَ غَزْوَةِ  
بَنِي النَّضِيرِ كَمَا جَاءَ فِي السِّيَرَةِ الْحَلَبِيَّةِ بِهَامِشِ السِّيَرَةِ النَّبَوِيَّةِ : ٣٠٩ / ٢ ، أَمَا ابْنُ قُتَيْبَةَ فِي مَعَارِفِهِ :  
١٦١ أَنَّهَا وَقَعَتْ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَيَوْمَ بَنِي الْمُصْطَلِقِ ، وَبَنِي لِحْيَانَ سَنَةَ خَمْسٍ . وَلَسْنَا بِصَدَدِ بَيَانَ سَبِيهَا  
تَفْصِيلاً بَلْ نُشِيرُ إِلَى ذَلِكَ إِشَارَةً وَهِيَ :

لَمَّا أَجْلَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَنِي النَّضِيرِ مِنَ الْمَدِينَةِ بِسَبَبِ تَقْضِيهِمُ الْعَهْدِ ، سَارُوا إِلَى خَسِيرٍ . وَخَرَجَ  
جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ بْنُ أَبِي الْحَقِيقِ النَّضْرِيُّ ، وَحُيَيْبُ بْنُ أَخْطَبٍ ، وَكِسَانَةُ بْنُ أَبِي الْحَقِيقِ  
(الرَّبِيعِ) ، وَهُوْدَةَ بْنُ قَيْسِ الْوَالِبِيِّ ، وَأَبُو عُمَارَةَ الْوَالِبِيِّ إِلَى مَكَّةَ قَاصِدِينَ أَبَاسُفِيَانَ لِعِلْمِهِمْ بِشِدَّةِ عَدَاوَتِهِ  
لِلنَّبِيِّ ﷺ وَتَشَوُّقِهِ إِلَى إِزَاقَةِ الدِّمَاءِ وَالْقِتَالِ لَمَّا نَالَهُ هُوَ وَزَوْجَتُهُ هِنْدٌ - أُمَّ مُعَاوِيَةَ - مِنْهُ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ ،  
وَسَأَلُوهُ الْمَعُونَةَ عَلَى قِتَالِهِ ﷺ وَقَالَ لَهُمْ : أَنَا لَكُمْ حَيْثُ تُحِبُّونَ فَأَخْرَجُوا إِلَى قُرَيْشٍ وَأَدْعَوْهُمْ إِلَى  
حَرْبِهِ وَأَضْمَتُوا لَهُمُ النَّصْرَةَ حَتَّى تَسْتَأْصِلُوهُ ، فَطَافُوا عَلَى وَجْهِ قُرَيْشٍ ، وَدَعَوْهُمْ إِلَى حَرْبِهِ ﷺ فَقَالَتْ  
قُرَيْشٌ : أَيَّدِينَا مَعَ أَيِّدِيكُمْ وَنَحْنُ مَعَكُمْ ... فَتَجَهَّزَتْ قُرَيْشٌ بِقِيَادَةِ أَبِي سُفْيَانَ وَتَمِعَتْهَا بَعْضُ الْقَبَائِلِ ،  
وَالْيَهُودُ وَخَرَجَتْ غَطَفَانَ وَقَائِدَهَا عُيَيْنَةُ بْنُ حُصَيْنٍ فِي بَنِي فِزَارَةَ ، وَالْحَارِثُ بْنُ عَوْفٍ فِي بَنِي مُرَّةٍ ،  
وَبَرَّةُ بْنُ طَرِيفٍ فِي بَنِي أَشْجَعٍ .

فَلَمَّا سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِاجْتِمَاعِ الْأَحْزَابِ اسْتَشَارَ أَصْحَابَهُ وَأَجْمَعَ رَأْيَهُمْ عَلَى الْبَقَاءِ فِي الْمَدِينَةِ  
وَحَرْبِ الْقَوْمِ إِنْ جَاؤُوا إِلَيْهِمْ ، وَهُنَا أَشَارَ سَلَمَانَ ﷺ بِحَفْرِ الْخَنْدَقِ ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحَفْرِهِ وَعَمَلَ  
فِيهِ بِنَفْسِهِ ، وَعَمَلَ فِيهِ الْمُسْلِمُونَ لِمُدَّةٍ أَكْثَرَ مِنْ سِتَّةِ أَيَّامٍ وَقَطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعِينَ ذِرَاعاً بَيْنَ كُلِّ  
عَشْرَةٍ ، وَلِذَا اخْتَلَفَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ فِي سَلَمَانَ كُلِّ يَقُولُ هُوَ مِنَّا ، فَقَطَعَ الرَّسُولُ ٩ نَزَاعَ الْقَوْمِ وَقَالَ  
قَوْلُهُ الْمَشْهُورُ : سَلَمَانَ مِنَّا ، سَلَمَانَ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ .

وَقَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ حَفْرِ الْخَنْدَقِ قَبْلَ قُدُومِ قُرَيْشٍ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ .

وَخَاصَرَتْ قُرَيْشُ الْمَدِينَةَ بِضِعَاً وَعَشْرِينَ لَيْلَةً وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمْ حَرْبٌ إِلَّا الرَّسْمِيُّ بِالنَّبْلِ ، وَلَمَّا  
رَأَى ﷺ الْوَهْنَ وَالضُّعْفَ فِي قُلُوبِ أَكْثَرِ الْمُسْلِمِينَ بَعَثَ إِلَى عُيَيْنَةَ ، وَالْحَارِثِ يَدْعُوهُمَا إِلَى الصُّلْحِ ،

## الخوف:

وَصَفَ اللهُ سُبْحَانَهُ خَوْفَ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْأَحْرَابِ، فَقَالَ: ﴿وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونًا﴾<sup>(١)</sup>. وَقَالَ الْمُنَافِقُونَ: كَانَ مُحَمَّدٌ يَعِدُنَا كُنُوزَ كُسْرَى وَقَيْصَرَ، وَأَحَدُنَا الْيَوْمَ لَا يَأْمَنُ عَلَيَّ نَفْسَهُ أَنْ يَذْهَبَ إِلَيَّ الْغَائِطُ. وَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ اشْتِدَادَ الْبَلَاءِ عَلَيَّ النَّاسِ، وَضَعَفَ قُلُوبَهُمْ، وَوَهَنَهُمْ أَرَادَ أَنْ يَرُدَّ عَنْهُمْ قَبِيلَةَ غَطَفَانَ الَّتِي تَحَالَفَتْ مَعَ أَبِي سُفْيَانَ.

وَرُوي أَنَّهُ ﷺ، لَمَّا أَرَادَ صُلْحَ الْأَحْرَابِ عَلَيَّ شَطَرَ تَمْرٍ نَخَلَ الْمَدِينَةَ، وَكَتَبَ بَعْضَ الْكِتَابِ بِذَلِكَ، جَاءَهُ سَعْدُ بْنُ مَعَاذٍ، وَسَعْدُ بْنُ عَبَّادَةَ، وَسَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ، وَسَعْدُ بْنُ خُثَيْمَةَ، فَقَالُوا: (يَا رَسُولَ اللهِ، أَوْحِيْ مِنْ السَّمَاءِ، فَالْتَسْلِيمَ لِأَمْرِ اللهِ، أَوْ عَنْ رَأْيِكَ وَهُوَ أَكْبَرُ؟).

وَذَلِكَ أَنْ يُعْطِيَ النَّبِيُّ لِعَطْفَانَ ثَلَاثَ ثَمَارِ الْمَدِينَةِ، وَلَكِنْ سَادَةَ الْأَوْسِ وَالْخَزْرَجِ أَبْوَاء، وَقَالُوا لِلنَّبِيِّ: كُنَّا وَهَؤُلَاءِ الْقَوْمِ عَلَيَّ الشَّرِكِ وَعِبَادَةَ الْأَوْثَانِ، وَهُمْ لَا يَطْمَعُونَ أَنْ يَأْكُلُوا مِنَّا تَمْرَةً وَاحِدَةً إِلَّا قَرِئُوا أَوْ بِيَعًا، أَفَحِينَ أَكْرَمَنَا اللهُ بِالْإِسْلَامِ،

﴿ وَالرُّجُوعُ عَنْ حَرْبِهِ عَلَيَّ أَنْ يُعْطِيَهُمْ ثَلَاثَ ثَمَارِ الْمَدِينَةِ، وَأَسْتَشَارَ فِي ذَلِكَ أَصْحَابَهُ مِنْهُمْ سَعْدُ بْنُ مَعَاذٍ، وَسَعْدُ بْنُ عَبَّادَةَ وَغَيْرَهُمَا. وَلَسْنَا بِصَدَدِ بَيَانَ قَوْلِ كُلِّ مِنْهُمَا. بَلْ نَقَلْنَا ذَلِكَ بِتَصَرُّفٍ مِنَ الْمَصَادِرِ الثَّلَاثَةِ: تَارِيخُ دِمَشْقَ لِإِبْنِ عَسَاكِرِ الشَّافِعِيِّ: ١/١٥٠، السِّيْرَةُ الْحَلَبِيَّةُ بِهَامِشِ السِّيْرَةِ النَّبَوِيَّةِ: ٢/٣٠٩، تَارِيخُ الطَّبْرِيِّ: ٢/٢٦٥، وَ: ٣/٢٣٤، وَ: ٥/٢٩-٣٣، الْكَامِلُ لِإِبْنِ الْأَثِيرِ: ٣/١٧٨، السِّيْرَةُ لِإِبْنِ هِشَامٍ: ٣/١٨٤ وَ ١٩٢ وَ ٢٢٥ وَ ٣٢٠-٣٢٢، مَغَازِي الْوَأَقْدِيِّ: ٢/٤٤١ وَ ٤٧٧، تَارِيخُ الْيَسْعُقَوِيِّ: ٢/٥٠-٥١، إِمْتِنَاعُ الْأَسْمَاعِ لِلْمَقْرِبِيِّ: ٢٣٥ وَ ٢٣٦، تَفْسِيرُ الْبَغَوِيِّ الْمُسَمَّى بِمَعَالِمِ التَّنْزِيلِ: ٣/٥٢٣، الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى لِإِبْنِ سَعْدٍ: ٢/١٧ وَ ١٨.

(١) الْأَحْرَابُ: ١٠.

وَأَعَزَّنَا بِكَ وَبِهِ نُعْطِيهِمْ أَمْوَالَنَا، لَا وَاللَّهِ لَا نُعْطِيهِمْ إِلَّا السَّيْفَ، وَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ. فَقَالَ لَهُمْ: أَنْتُمْ وَذَلِكَ<sup>(١)</sup>.

فَلَمَّا عَلِمُوا أَنَّهُ رَأَى رَأَاهُمْ، قَالُوا: (فَإِنْ كُنْتَ إِنَّمَا تُرِيدُ الْإِبْقَاءَ عَلَيْنَا، فَوَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتَنَا وَإِيَّاهُمْ عَلَى سِوَاءٍ، مَا يَنْأَلُونَ مِنَّا تَمْرَةً إِلَّا شِرَاءً أَوْ قِرَى).  
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (هُوَ ذَا)<sup>(٢)</sup>.

## الْقِتَالُ:

وَدَامَ حِصَارُ الْجِيُوشِ لِلْمُسْلِمِينَ أَكْثَرَ مِنْ عِشْرِينَ يَوْمًا، لَيْسَ فِيهَا قِتَالٌ إِلَّا التَّرَامِي بِالنَّبْلِ وَالْحِجَارَةِ، ثُمَّ أَنَّ خَمْسَةَ فَوَارِسٍ مِنْ قُرَيْشٍ، وَهُمْ عَمْرُو بْنُ وَدٍّ، وَعِكْرَمَةُ بْنُ أَبِي جَهْلٍ، وَنُوفَلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، وَهُسَيْرَةُ بْنُ أَبِي لَهَبٍ أَقْتَحَمُوا الْخَنْدَقَ مِنْ مَكَانٍ ضَيْقٍ، وَرَكَزَ عَمْرُو رُمْحَهُ فِي الْأَرْضِ، وَأَخَذَ يَجُولُ، وَيَرْتَجِزُ، وَيَطْلُبُ الْبُرَازَ فَقَامَ عَلِيٌّ، وَقَالَ: أَنَا لَهُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ. فَقَالَ: اجْلِسْ. ثُمَّ كَرَّرَ عَمْرُو النَّدَاءَ، وَجَعَلَ يَهْزَأُ بِالْمُسْلِمِينَ، وَيَقُولُ: أَيْنَ جَنْتِكُمْ الَّتِي تَزْعُمُونَ أَنَّ مَنْ قُتِلَ مِنْكُمْ دَخَلَهَا؟!.. فَقَامَ عَلِيٌّ ثَانِيَةً، فَأَجْلَسَهُ النَّبِيُّ، وَنَادَى عَمْرُو الثَّلَاثَةَ، فَقَامَ

(١) أنظر، شرح العمدة، لأبي الحسين محمد بن علي بن الطيب البصري المعتزلي: ورقة «٢٠٧»،  
المُعْتَمَدُ فِي أُصُولِ الْفِقْهِ، لأبي الحسين محمد بن علي الطيب البصري المعتزلي: ٢٤١/٢، التَّبَصُّرَةُ فِي  
أُصُولِ الْفِقْهِ، لأبي إسحاق إبراهيم بن علي الفيروزآبادي: ٥٢١، الوُصُولُ إِلَى الْأُصُولِ: ٢/٣٨١،  
الْإِحْكَامُ فِي أُصُولِ الْأَحْكَامِ، لعلي بن محمد الأُمَدِيِّ: ١٦٥/٤، الْمُحْصُولُ لِلرَّازِيِّ: ٢/٣ ح ٩،  
رَوْضَةُ النَّاطِرِ وَجَنَّةُ الْمُنَاطِرِ، لأبي محمد عبدالله بن أحمد بن محمد بن قدامة: ٣٥٦، نَهَايَةُ السُّؤْلِ فِي  
شَرْحِ مِنْهَاجِ الْأُصُولِ، لعبد الرحيم بن الحسن الأسنوي: ٢٣٧/٤.

(٢) أنظر، مَجْمَعُ الرِّوَايَاتِ: ١٣٢/٦، الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ: ٢٨/٦ ح ٥٤٠٩.

عَلِيٍّ فَأَذِنَ لَهُ النَّبِيُّ ، وَقَالَ : أَدُنُّ مِنِّْي ، فَدَنَا مِنْهُ ، فَعَمَّمَهُ بِيَدِهِ ، وَقَالَ : اَللّٰهُمَّ اَحْفَظْهُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ ، وَعَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ ، وَحِينَ بَرَزَ عَلِيٌّ لِعَمْرُو قَالَ النَّبِيُّ : « بَرَزَ الْإِيمَانُ كُلَّهُ إِلَى الشَّرْكَ كُلَّهُ » (١) .

(١) فَقَدْ رَوَى الْمُؤَرِّخُونَ فِي مُبَارَزَةِ عَلِيٍّ ﷺ يَوْمَ الْخُنْدَقِ ، وَأَنَّهَا أَفْضَلُ مِنْ أَعْمَالِ الْأُمَّةِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ بِاللَّفَاطِ مُخْتَلِفَةً تُؤَدِّي إِلَى نَفْسِ الْمَعْنَى . فَقَدْ رَوَى صَاحِبُ الْمُسْتَدْرَكِ عَنْ سَيْفِيَانِ الثُّورِيِّ أَنَّهُ ﷺ قَالَ ذَلِكَ لِعَلِيٍّ ﷺ يَوْمَ الْخُنْدَقِ . وَرَوَاهُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي تَأْرِيخِهِ : ١٣ / ١٩ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ يَشْرَ الْقُرَشِيِّ . وَذَكَرَهُ الْفَخْرُ الرَّازِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ الْكَبِيرِ : ٣٢ / ٣١ ، وَفِي ذَيْلِ تَفْسِيرِ سُورَةِ الْقَدْرِ وَرَدَ بِلَفْظِ : لِمُبَارَزَةِ عَلِيٍّ ﷺ مَعَ عَمْرُو بْنِ عَبْدِوَدٍّ أَفْضَلُ مِنْ عَمَلِ أُمَّتِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ . وَذَكَرَ ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ فِي شَرْحِ النَّهْجِ أَيْضاً : ١٩ / ٦١ أَنَّهُ ﷺ قَالَ حِينَ بَرَزَ عَلِيٌّ ﷺ لِعَمْرُو بْنِ عَبْدِوَدٍّ : بَرَزَ الْإِيمَانُ كُلَّهُ إِلَى الشَّرْكَ كُلَّهُ . وَقَالَ الْإِيحِيُّ فِي شَرْحِ الْمَوَاقِفِ : ٦١٧ قَوْلُهُ ﷺ : لَضَرْبَةِ عَلِيٍّ ﷺ يَوْمَ الْخُنْدَقِ أَفْضَلُ مِنْ عِبَادَةِ الثَّقَلَيْنِ . وَفِي السِّيَرَةِ الْحَلَبِيَّةِ بِهَامِشِ السِّيَرَةِ النَّبَوِيَّةِ : ٢ / ٣٢٠ قَالَ ﷺ : قَتَلَ عَلِيٌّ لِعَمْرُو بْنِ عَبْدِوَدٍّ أَفْضَلُ مِنْ عِبَادَةِ الثَّقَلَيْنِ .

وَقَالَ الْفَخْرُ الرَّازِيُّ فِي نَهَايَةِ الْعُقُولِ فِي دَرَايَةِ الْأُصُولِ : ١١٤ أَنَّهُ ﷺ قَالَ : لَضَرْبَةِ عَلِيٍّ ﷺ يَوْمَ الْخُنْدَقِ أَفْضَلُ مِنْ عِبَادَةِ الثَّقَلَيْنِ ، تَأْرِيخُ دِمَشْقَ تَرْجَمَةَ الْإِمَامِ عَلِيٍّ ﷺ : ١ / ١٥٥ ، وَفَرَائِدُ السَّمْطَيْنِ : ١ / ٢٥٥ ح ١٩٧ ، وَهَامِشُ تَأْرِيخِ دِمَشْقَ : ١٥٥ ، وَشَوَاهِدُ التَّنْزِيلِ : ٢ / ١٤ ح ٦٣٦ ، وَالْمَنَاقِبُ لِلْخَوَارِزْمِيِّ : ١٦٩ ح ٢٠٢ وَ ٥٨ الْفَصْلُ ٩ ، فِي كِتَابِ الْمَوَاقِفِ : ٣ / ٢٧٦ ، وَهَدَايَةُ الْمُرْتَابِ : ١٤٨ ، وَكَتَبُ الْعُمَالِ : ٦ / ١٥٨ الطَّبَعَةُ الْأُولَى ، شَرْحُ الْمُخْتَارِ قَالَ ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ فِي (٢٣٠) فِي بَابِ قِصَارِ كَلَامِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ : ٥ / ٥١٣ . تَعَدَّلَ أَعْمَالُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَطَاعَاتُهُمْ كُلُّهَا ، الدُّرُ الْمَشْهُورَةُ : ٥ / ١٩٢ .

وَهَا هُوَ ﷺ يَقُولُ : ... نَشَدْتُكُمْ اللَّهُ ، أَيْكُمْ أَحَدُ يَوْمِ عَمْرُو بْنِ عَبْدِوَدٍّ الْخُنْدَقِ وَكَاعَ عَنْهُ جَمِيعُ النَّاسِ فَقَتَلَهُ غَيْرِي ؟ قَالُوا : اَللّٰهُمَّ لَا . (انظر ، تَأْرِيخُ بَغْدَادَ : ١٣ / ١٩ ، مَقْتَلُ الْحُسَيْنِ لِلْخَوَارِزْمِيِّ : ٤٥ ، تَلْخِيصُ الْمُسْتَدْرَكِ : ٣ / ٣٢) . وَيَوْمَ الْخُنْدَقِ لَمَّا سَكَتَ كُلُّ مَنْهُمْ وَلَمْ يُجِبْ طَلَبَ عَمْرُو بْنِ عَبْدِوَدٍّ الْعَامِرِيِّ . وَكَادَتْ تَكُونُ هَزِيمَةً نَكَرَاءَ لَوْ لَمْ يَنْهَضْ بِهَا عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، وَبِهَذَا قَالَ ﷺ : بَرَزَ الْإِيمَانُ كُلَّهُ إِلَى الشَّرْكَ كُلَّهُ .

وَقَالَ عَمْرُو لَعَلِي مَنْ أَنْتَ ؟ .

قَالَ : أَنَا عَلِيٌّ بِنَ أَبِي طَالِبٍ .

قَالَ : أَنْ أَبَاكَ كَانَ لِي صَدِيقًا وَنَدِيمًا ، وَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَقْتُلَكَ <sup>(١)</sup> .

قَالَ عَلِيٌّ : وَلَكِنْ وَاللَّهِ مَا أَكْرَهُ أَنْ أَقْتُلَكَ .

➤ وبهذا وذلك تذهب أدراج الرياح إيرادات ، وإشكالات ، وتبريرات ابن تيمية حين قال كما ورد في السيرة الحلبية ومعها هامش السيرة النبوية : ٢ / ٣٢٠ : إنها أي ضربة علي يوم الخندق أفضل من عبادة الثقلين - من الأحاديث الموضوعية التي لم ترد في شيء من الكتب التي يعتمد عليها ولا يسند ضعيف ، وكيف يكون قتل كافر أفضل من عبادة الثقلين الإنس والجن ومنهم الأنبياء ؟ ! ثم قال : بل إن عمرو بن عبدود هذا لم يعرف له ذكر إلا في هذه الغزوة .

والجواب نحن لسنا بصدد هذا الكلام ومناقشته بل نورد ما قاله العلامة برهان الدين الحلبي الشافعي في نفس كتابه السيرة الحلبية وفي نفس الجزء والصفحة : إن عمرو بن عبدود هذا لم يعرف له ذكر إلا في هذه الغزوة ، قيل ليس له أصل ، وكان عمرو بن عبدود قد قاتل يوم بدر حتى أثبتته الجراحة فلم يشهد يوم أحد ، فلما كان يوم الخندق خرج معلماً ... وأنه نذر لا يمسه رأسه دهناً حتى يقتل محمد ﷺ ... وقوله « كيف يكون قتل كافر أفضل من عبادة الثقلين » فيه نظر لأن قتل هذا كان فيه نصرة للدين وخذلان للكافرين ... وقال الشيخ المظفر في دلائل الصدق : ٢ / ٤٠٢ : لمبارزة علي لعمرُو أفضل من ... فكان هو السبب في بقاء الإيمان واستمراره وهو السبب في تمكين المؤمنين من عبادتهم إلى يوم الدين ، لكن هذا ببركة النبي الحميد ودعوته وجهاده في الدين ... وأنظر أيضاً المعيار والموازنة : ٩١ ، حياة الحيوان الكبرى للدميري : ١ / ٢٣٨ طبعة مصر عام ١٣٠٦ هـ ، المطبعة المشرفية ، علي بن أبي طالب بقية النبوة : ١٤٥ طبع مصر عام ١٣٨٦ هـ ، مطبعة السنة المحمدية ، الإمام علي أسد الله ورَسُوله : ٢٨ ، الإمام علي رجل الإسلام المخلد لعبد المجيد لطفى : ٧٥ ، خاتم النبيين لمحمد أبو زهره : ٢ / ٩٣٨ .

(١) قال أبو الخير أستاذ ابن أبي الحديد : والله ما طلب عمرو الرجوع من علي إلا خوفاً منه ، فقد عرف قتلاًه ببدر ، وأحد ، وعلم أن هو بارز علياً قتله علي ، فأستحى أن يظهر الفشل ، فأظهر هذا الإدعاء ، وإنه لكاذب . (منه ﷺ) .

ثُمَّ قَالَ لَهُ عَلِيٌّ: يَا عَمْرُو إِنَّكَ كُنْتَ تَقُولُ: لَا يَدْعُونِي أَحَدٌ إِلَيَّ وَاحِدَةً مِنْ ثَلَاثِ  
 إِلَّا قَبِلْتُهَا. قَالَ: أَجَلٌ. قَالَ: أَدْعُوكَ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ  
 اللَّهِ. قَالَ: نَحْ هَذِهِ عَنِّي. هَاتِ الثَّابِتَةَ. قَالَ: تَرْجِعُ إِلَيَّ بِبِلَادِكَ، فَإِنْ يَكُ مُحَمَّدٌ  
 صَادِقًا كُنْتُ أَسْعَدَ النَّاسِ بِهِ، وَإِنْ يَكُ كَاذِبًا كَانَ الَّذِي تُرِيدُ. قَالَ: إِذْنًا تَتَحَدَّثُ عَنِّي  
 نِسَاءَ قُرَيْشٍ إِنِّي جَبُنْتُ، وَخَذَلْتُ قَوْمًا رَأْسُونِي عَلَيْهِمْ. ثُمَّ قَالَ: هَاتِ الثَّلَاثَةَ.  
 قَالَ: الْبِرَازُ. قَالَ: هَذِهِ خِصْلَةٌ مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ أَحَدًا مِنَ الْعَرَبِ يُرْوِعُنِي بِهَا. فَقَالَ  
 عَلِيٌّ: كَيْفَ أَقَاتَلُكَ وَأَنْتَ فَارِسٌ، وَأَنَا رَاجِلٌ، فَأَفْتَحِمُ عَنْ فَرَسِهِ، وَعَقْرِهِ، وَسَلِّ  
 سَيْفَهُ كَأَنَّهُ شُعْلَةٌ نَارٍ، وَبَدَأَ الْإِمَامُ بِضَرْبَةٍ، فَأَتَقَاهَا بِالذَّرْقَةِ فَقَدَّهَا السَّيْفُ، وَشَجَّ  
 رَأْسَ الْإِمَامِ. فَضْرِبَهُ عَلِيٌّ عَلَى سَاقَيْهِ فَقَطَعَهُمَا جَمِيعًا، فَسَقَطَ عَلَى الْأَرْضِ،  
 فَأَخَذَ عَلِيٌّ بِلِحْيَتِهِ وَذَبَحَهُ، وَأَخَذَ رَأْسَهُ بِيَدِهِ هَدِيَّةً إِلَى الرَّسُولِ، وَأَقْبَلَ وَالِدَمَاءِ  
 تَسِيلَ عَلَى وَجْهِهِ مِنْ ضَرْبَةِ عَمْرُو، وَرَأْسَ عَمْرُو بِيَدِهِ يَقْطُرُ دَمًا، وَكَانَ وَجْهُ عَلِيٍّ  
 يَتَهَلَّلُ فَرَحًا. وَطَرَبَ الْمُسْلِمُونَ لِهَذَا النَّصْرِ وَالْمَنْظَرَ الرَّائِعَ، وَصَفَّقَتْ لَهُ قُلُوبُهُمْ،  
 بَعْدَ أَنْ بَلَغَتْ الْحَنَاجِرَ مِنَ الْخَوْفِ، وَعَادَتِ السَّكِينَةُ إِلَى نَفْسِهِمْ بَعْدَ أَنْ شَكَّكُوا  
 بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ، وَظَنُّوا بِهِ الظُّنُونَ. وَلَمَّا وَصَلَ عَلِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ أَلْقَى رَأْسَ عَمْرُو بَيْنَ  
 يَدَيْهِ، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَقَبْلًا رَأْسَ عَلِيٍّ وَقَالَ لَهُ عُمَرُ: هَلَّا سَلَبْتَهُ دِرْعَهُ، فَإِنَّهُ  
 لَيْسَ فِي الْعَرَبِ مِثْلَهَا؟! فَقَالَ: إِنِّي أَسْتَحْيِيكَ أَنْ أَكْشِفَ سَوْءَ تَهْ (١).

وَجَزَعَ الْأَعْدَاءَ لِمَقْتَلِ سَيِّدِهِمْ، وَأَصَابَهُمْ مِنَ الْخَوْفِ مَا أَصَابَ الْمُسْلِمِينَ فِي  
 بَدْءِ الْأَمْرِ، وَبَدَّلُوا الرَّسُولَ اللَّهُ عَشْرَةَ آلَافِ دِرْهَمٍ، لِيُعْطِيَهُمْ جُثَّةَ عَمْرُو، فَقَالَ: هِيَ

(١) انظر، تاريخ دمشق لابن عساکر الشافعي: ٤٢ / ٨٠، جواهر المطالب في مناقب علي بن أبي طالب



لَكُمْ، وَلَا نَأْكُلُ ثَمَنَ الْمَوْتَى<sup>(١)</sup>.

ثُمَّ أَرْسَلَ اللَّهُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ الرِّيحَ الْعَاتِيَةَ فِي لَيْالٍ شَاتِيَةٍ شَدِيدَةِ الْبَرْدِ، فَجَعَلَتْ تُكْفَأُ قُدُورَهُمْ، وَتَطْرَحُ أَحْبِيهِتُمْ، وَمَا عَتَمَ اللَّيْلُ، حَتَّى نَادَى أَبُو سُفْيَانَ بِالرَّحِيلِ وَقَالَ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، إِنَّ كُنَّا نُقَاتِلُ أَهْلَ السَّمَاءِ بِرَعْمِ مُحَمَّدٍ، فَلَا طَاقَةَ لَنَا بِأَهْلِ السَّمَاءِ. وَحِينَ عَلِمَ النَّبِيُّ بِرَحِيلِهِمْ قَالَ: الْآنَ نَغْزُوهُمْ، وَلَا يَغْزُونَنَا<sup>(٢)</sup>.

### وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ<sup>(٣)</sup>.

جَاءَ فِي «دَلَائِلِ الصِّدْقِ» أَنَّ السَّيُوطِيَّ قَالَ فِي الدَّرِّ الْمَنْشُورِ: أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ كَانَ يَقْرَأُ «وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ»<sup>(٤)</sup>. وَنَحْنُ نُهْمَلُ هَذِهِ الْقِرَاءَةَ وَأَنْ تَكُ بِفَضْلِ

(١) أنظر، البداية والنهاية: ١٢٢/٤، دلائل النبوة للبيهقي: ٤٣٨/٣ و ٤٤٠، مناقب آل أبي طالب:

١٧١/١، مُسْنَدُ أَحْمَدَ: ٢٤٨/١، سُبُلُ الْهُدَى وَالرَّشَادِ: ٣٧٩/٤، السَّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ لِابْنِ كَثِيرٍ:

٢٠٥/٣، السَّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ لِدَحْلَانَ: ٧/٢، السَّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ لِابْنِ هِشَامٍ: ٢٢٠/٢.

(٢) أنظر، صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ: ٤٨/٥، مُسْنَدُ أَحْمَدَ: ٢٦٢/٤، مُسْنَدُ الطَّبَالِسِيِّ: ١٨٢، الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ:

٩٨/٧، تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ: ٤٨٥/٣، الدَّرِّ الْمَنْشُورُ: ١٩٢/٥، البداية والنهاية: ١٣٣/٤.

(٣) الْأَخْزَابِ: ٢٥.

(٤) الْأَخْزَابِ: ٢٥.

أنظر، الدَّلَائِلُ لِلشَّيْخِ الْمُظْفَرِ: ١٧٤/٢ طَبْعَةٌ بِصِيرَتِي / قَم، تَفْسِيرُ الدَّرِّ الْمَنْشُورِ لِلسَّيُوطِيِّ:

١٩٢/٥، الْإِرْشَادُ لِلشَّيْخِ الْمَفِيدِ: ٦١، تَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ: ٨٤ / ١، مناقب آل أبي طالب: ٣٢٤ / ٢.

مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ: ١٧/٢، شَوَاهِدُ التَّنْزِيلِ: ٧/٢ ح ٦٢٩ - ٦٣٢، الْإِصْفَهَانِيُّ فِي كِتَابِهِ «مَا نَزَلَ مِنْ

الْقُرْآنِ فِي عَلِيٍّ» كَمَا فِي ح ٤٥ مِنْ كِتَابِ التُّورِ الْمَشْعَلِ: ١٧١ الطَّبْعَةُ الْأُولَى، ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي تَارِيخِ

دِمَشْقَ: ٢ / ٤٢٠ الطَّبْعَةُ الثَّانِيَّةُ ح ٩٢٧، الْكَنْجِيُّ فِي كِفَايَةِ الطَّالِبِ: ٢٣٤ بَابُ ٦٢، تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ:

٣٤/٦، شَرْحُ النَّهْجِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ: ٢٨٤ / ١٣، تَأْوِيلُ الْآيَاتِ: ٤٥٠ / ٢ ح ١١، خَصَائِصُ الْوَحْيِ:

٢١٩، الْمَنَاقِبُ لِابْنِ شَهْرَآشُوبَ: ١٣٤ / ٣، يَتَابِعُ الْمَوَدَّةَ: ٩٤، نُورُ الْأَبْصَارِ: ٩٧.

عَلِيٍّ عَنِ طَرِيقِ السُّنَّةِ، لِأَنَّ الْقُرْآنَ لَا زِيَادَةَ فِيهِ، وَلَا نُقْصَانَ بِضُرُورَةِ الدِّينِ  
وَأَجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ، وَفِي الْوَقْتِ نَفْسَهُ نُوْمِنُ بِأَنَّ فَشَلَ الْمُشْرِكِينَ وَعَدَمَ حَاجَةَ  
الْمُسْلِمِينَ إِلَى الْقِتَالِ يَرْجِعُ إِلَى أَسْبَابٍ عَدِيدَةٍ، لَا إِلَى سَبَبٍ وَاحِدٍ.

مِنْهَا: دُعَاءُ النَّبِيِّ، وَابْتِهَالُهُ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ أَنْ يَدْفَعَ الْأَذَى عَنِ الْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ.  
وَمِنْهَا: قَتْلُ عَلِيِّ عَمْرًا.

وَمِنْهَا: إِشَارَةُ سَلْمَانَ بِحَفْرِ الْخَنْدَقِ.

وَمِنْهَا: الرِّيحُ الْعَاتِيَّةُ... إِذْ ضَرَبَتْ عَلِيًّا أَحَدَ الْأَسْبَابِ، بَلْ أَهْمَهَا جَمِيعًا؛ لِأَنَّ  
قَتْلَ عَمْرٍو - وَهُوَ رَأْسُ الْجَيْشِ وَعِمَادَةُ الْأَوَّلِ - قَدْ أَلْقَى الرُّعْبَ فِي قُلُوبِ  
الْأَعْدَاءِ، وَأَذَلَّهُمْ، وَأَمَالَ كَفْتَهُمْ إِلَى الْهَبُوطِ، بَعْدَ أَنْ كَانَ الْمُقَدَّرُ لَهَا الْإِرْتِفَاعَ، كَمَا  
بَعَثَ الثَّقَفَةَ وَالْإِطْمِئْنَانَ فِي نَفْسِ الْمُسْلِمِينَ، فَرَجَّوْا النَّصْرَ بَعْدَ الْيَأْسِ مِنْهُ.

لَقَدْ قَلَبَتْ ضَرْبَةُ عَلِيِّ يَوْمَ الْخَنْدَقِ الْوَضْعَ رَأْسًا عَلَى عَقْبِ، فَجَعَلَتْ الْقَوِيَّ  
ضَعِيفًا، وَالضَّعِيفَ قَوِيًّا، وَمِنْ هُنَا قَالَ النَّبِيُّ: «لِضَرْبَةِ عَلِيِّ يَوْمَ الْخَنْدَقِ أَفْضَلُ مِنْ  
عِبَادَةِ الثَّقَلَيْنِ»<sup>(١)</sup>. وَعَنْ الْحَاكِمِ: «أَنْ يُحْيِيَ بِنِ آدَمَ قَالَ: مَا شَبَّهْتُ قَتْلَ عَلِيِّ عَمْرًا  
إِلَّا بِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: «فَهَزَمُوهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ وَقَتَلَ دَاوُودُ جَالُوتَ»<sup>(٢)</sup>.

وَلِلْكَلامِ مُتَسَعٌ عَنِ ضَرْبَةِ عَلِيِّ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، وَقَدْ عَقَدْنَا لَهَا فَصْلًا خَاصًّا فِي

كِتَابِ «عَلِيِّ وَالْقُرْآنِ».

(١) أنظر، المواقف للإيجي: ٣٧١/٨ سنة ١٩٠٧ م. (منه ب). وتقدم استخراج ذلك.

(٢) البقرة: ٢٥١. أنظر، كتاب المغازي من المستدرک علی الصحیحین: ٣/٣٤. (منه ب). أنظر، سبل

الهدى والرشاد: ٣٧٩/٤، المناقب للخوارزمي: ١٧١.

## سَلْمَانَ الْقَارِسِيَّ (١):

(١) هُوَ مِنْ نَسْلِ الْمُلُوكِ، وَجَدَّ آبَائِهِ «مُنُوجَهْر» مُؤَسِّسُ الدَّوْلَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ دَوْلِ الْفُرسِ الْقَدِيمَةِ، وَلَكِنَّ سَلْمَانَ يَرْفُضُ الْإِتْسَابَ لِغَيْرِ الْإِسْلَامِ، وَكَانَ يَقُولُ: أَنَا أَيْنُ الْإِسْلَامِ، أَعْتَقَنِي اللهُ بِمُحَمَّدٍ، وَرَفَعَنِي بِمُحَمَّدٍ، وَأَعْتَانِي بِمُحَمَّدٍ، وَصَلَّى اللهُ عَلَيَّ مُحَمَّدٌ وَآلُ مُحَمَّدٍ، فَهَذَا حَسْبِي وَنَسْبِي. هُوَ مُنُوجَهْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ تَرْكَانِشَاهِ، أَبُو الْفَضْلِ بْنِ أَبِي الْوَفَاءِ. أَنْظَرَ مُخْتَصِرُ أَبِي الدَّيْشِيِّ: ٣٥٠، الْعَبْر: ٢٢٦/٤، بُغْيَةُ الْوَعَاة: ٣٩٩، وَيُظْهِرُ مِنْ بَعْضِ الْمُؤَرِّخِينَ هُوَ زَرَّادَاشْت، كَمَا يُظْهِرُ مِنْ سِوَالَاتِ حَمْرَةَ لِلدَّارِ قُطْنِي: ٥٠، فَهَرَسْتُ مُنْتَخَبِ الدِّينِ: ١٥٢ وَ ٣٥١، ذَيْلُ تَأْرِيخِ بَعْدَاد: ٥١/٢، تَذْكَرَةُ الْحِفَاط: ٧٦٥/٢، سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاء: ٥٥٥/١، وَيُظْهِرُ مِنْ تَرْجَمَتِهِ أَنَّهُ كَانَ أَدِيباً فَاضِلاً صَادِقاً، حَسَنَ الطَّرِيقَةِ صَدُوقاً. أَنْظَرَ الْمُسْتَفَادَ مِنْ ذَيْلِ تَأْرِيخِ بَعْدَادَ لِأَبْنِ الدَّمِيَّاطِيِّ: ١٧٥/١، تَأْرِيخُ أَبِي خَلْدُونَ: ٤٩٨/٤، مُعْجَمُ الْأُدْبَاء: ١٩٦/١٩.

وَأَقْرَهُ مُحَمَّدٌ عَلَيَّ هَذَا الْحَسْبُ وَالنَّسَبُ، وَقَالَ: «سَلْمَانٌ مِنَّا أَهْلُ الْبَيْتِ». وَكَانَ يُقَالُ لَهُ: سَلِيمَانُ الْمُحَمَّدِيِّ، وَسَلْمَانُ الْخَيْرِ، وَسَلْمَانُ الْحِكْمَةِ وَالْعِلْمِ، وَسَلْمَانُ بَاكُ أَيُّ النَّظِيفِ فِي لُغَةِ الْفُرسِ، وَالطَّيِّبُ، وَالطَّاهِرُ، وَصَاحِبُ الْكِتَابَيْنِ: الْقُرْآنِ، وَالْإِنْجِيلِ.

## مَكَاتِنُهُ:

كَانَ مِنْ رُؤُوسِ الصَّحَابَةِ، وَأَقْطَابِهِمْ عِلْماً، وَتَقِيّاً، وَجِهَاداً، وَكَانَ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ الْخَلِيلَ الْأَثِيرَ. قَالَ أَبُو عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الْإِسْتِيعَابِ»: ٥٦/٢ طَبَعَهُ سَنَةَ ١٩٣٩ م: وَرَوَى أَبُو بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ أَنَّهُ قَالَ: «أَمْرُنِي رَبِّي بِحُبِّ أَرْبَعَةٍ، وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ يُحِبُّهُمْ، وَهُمْ عَلَيَّ، وَسَلْمَانُ، وَأَبُو ذَرٍّ، وَالْمُقَدَّادُ». أَنْظَرَ، سُنَنِ الشَّرْمِذِيِّ: ٢٩٩/٥ ح ٣٨٠٢، طَبَعَهُ دَارُ الْفِكْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ: ٢٥١/٥ ح ٥٠٦٩، مُسْنَدُ أَحْمَدَ: ٣٥١/٥، تَأْرِيخُ الْإِسْلَامِ لِلدَّهْبِيِّ: ٤٠٩/٢، جَامِعُ الْأُصُولِ لِأَبْنِ الْأَثِيرِ: ٥٧٩/٨ ح ٦٣٩٣، الصَّوَاعِقُ الْمَحْرُوقَةُ: ١٢٢، تَأْرِيخُ أَبِي عَسَاكِرَ: ١٩٨/٦ وَ: ٤٠٩/٢١ وَ: ١٧٥/٦٠ وَ: ١٨٩/٦٦، سُنَنِ أَبِي مَاجَه: ٥٢/١ ح ١٤٩، مَجْمَعُ الرُّوَائِدِ: ١٥٥/٩، الْمُعْجَمُ الْأَوْسَطُ: ١٥٦/٧، كَنْزُ الْعُمَالِ: ٦٣٩/١١ ح ٣٣١١١، فَيْضُ الْقَدِيرِ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ: ٢٧١/٢ ح ١٦٩٢، تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ: ٢٨٦/١ طَبَعَ حَيْدَرُ آبَادِ الدِّكْنِ، تَهْذِيبُ الْأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ: ١١٢/٢ طَبَعَ الْمُنِيرِيَّةُ بِمِصْرَ، كُنَى الْبُخَارِيِّ: ٣١ الرَّقْمُ «٢٧١»، تَهْذِيبُ الْكَمَالِ: ٢٥١/١١ وَ: ٤٥٦/٢٨ وَ: ٣٠٦/٣٣، سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ: ٦١/٢، الْإِصَابَةُ: ١٦٦/٦، مَنَاقِبُ الْخَوَارِزْمِيِّ: ٧٥،

﴿ مُسْتَدْرَكُ الْحَاكِمِ: ٣/١٣٠، حَلِيَّةُ الْأَوْلِيَاءِ: ١/١٩٠، فَضَائِلُ الصَّحَابَةِ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: ٢/٦٨٩، سُبُلُ السَّلَامِ: ١١/٢٩١، يَتَابِعُ الْمَوْدَّةَ: ١/٣٧٥ و ٢/٨٩ و ٣/١٤٢. وَعَنْ الْإِمَامِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهُ قَالَ: «أَنَا سَابِقُ الْعَرَبِ، وَسَلْمَانَ سَابِقُ الْفُرسِ، وَصُهَيْبُ سَابِقُ الرُّومِ، وَبِلَالُ سَابِقُ الْحَبَشِ، وَخَبَّابُ سَابِقُ النَّبِطِ». أَنْظِرْ، الْمُشْتَدْرَكُ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ: ٣/٢٨٥، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ٩/٣٠٥، الْمُصَنَّفُ لِعَبْدِ الرَّزَاقِ الصَّنْعَانِيِّ: ١١/٢٤٢ ح ٢٠٤٣٢، الْمُعْجَمُ الصَّغِيرُ: ١/١٠٤، الْمُعْجَمُ الْأَوْسَطُ: ٣/٢٤١، الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ: ٨/٢٩ و ٢٤/٤٣٥، تَأْرِيخُ الْمَدِينَةِ: ٢/٤٧٩، سُبُلُ السَّلَامِ: ١/٤٦٨، تَقْرِيْبُ التَّهْذِيْبِ: ٢/٥٨٧، الْأِصَابَةُ: ٣/٣٦٥، أَسَدُ الْغَابَةِ: ٣/٣١، سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ: ١/٣٤٩ و ٨/٥٢٠، مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ: ١/٣٣٦، الْكَامِلُ لِابْنِ عَدِي: ٢/٧٥ و ٧/١٦٧، تَأْرِيخُ دِمَشْقَ: ١٠/٤٤٨ و ٢٤/٢٢٠، الدَّرُ الْمَشْهُورُ: ٦/١٥٤، قَيْضُ الْقَدِيرِ: ٣/٥٧ ح ٢٦٩٥ و ٤/١٧٧ ح ٤٧٩٣، كَنْزُ الْعُمَّالِ: ١١/٤٠٨ ح ٣١٩٠٩ و ٣٣١٣٣ و ٣٣٦٧٦، مُسْتَدْرَكُ الشَّامِيِّينَ: ٢/١١، الْجَامِعُ الصَّغِيرُ: ١/٤١٣ ح ٢٦٩٥ و ٢/٦٦ ح ٤٧٩٣.

### زَوْجَتُهُ وَأَوْلَادُهُ:

تَزَوَّجَ عَرَبِيَّةً تُوفِيَتْ فِي حَيَاتِهِ، فَتَزَوَّجَ عَجَبِيَّةً وَمَاتَ عَنْهَا، ذُكِرَ أَنَّهُ تَزَوَّجَ مَوْلَاةً لَهُ يُقَالُ لَهَا بَقِيرَةٌ، كُوفِيَّةٌ بَقَّةٌ، أَنْظِرْ، مُسْتَدْرَكُ أَحْمَدَ: ٥/٤٣٩، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ٩/٣٤٤، سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ: ١/٤٠٢، الْمُصَنَّفُ لِعَبْدِ الرَّزَاقِ الصَّنْعَانِيِّ: ٨/١٨٢ ح ٢٥، الْأَدَبُ الْمُفْرَدُ: ٥٩ ح ٢٣٤، الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ: ٦/٢١٥، الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى: ٤/٩٢ و ٩٤، التَّأْرِيخُ الصَّغِيرُ: ١/٩٧، مَعْرِفَةُ الثَّقَاتِ لِلْعِجْلِيِّ: ٢/٤٤٩ ح ٢٣٢٥، إِكْمَالُ الْكِتَابِ: ٧/٣٦٢، تَأْرِيخُ دِمَشْقَ: ٢١/٤٥٧، سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ: ١/٥٥٣، حَلِيَّةُ الْأَوْلِيَاءِ: ١/٢٠٨.

لَهُ سِتَّةُ أَوْلَادٍ: ثَلَاثَةٌ ذَكَرَ عَبْدُ اللَّهِ وَقَدْ أَعْقَبَ، وَمُحَمَّدٌ أَيْضًا أَعْقَبَ، وَمِنْ نَسْلِهِ عَلَمَاءٌ وَشُعْرَاءٌ، وَكَثِيرٌ، وَلَا يُعْرَفُ لَهُ عَقَبٌ، وَثَلَاثُ بَنَاتٍ: وَاحِدَةٌ كَانَتْ بِأَصْفَهَانَ، وَلَهَا عَقَبٌ، وَأَثْنَانُ كَانَتَا بِعِضْرٍ، رَوَى أَنَّ سَلْمَانَ خَطَبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَكَرِهَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: أَنَا أَكْفِيكَ، فَلَقِيَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ سَلْمَانَ الْفَارِسِيَّ، فَقَالَ: لِيَهْنِكَ يَا سَلْمَانَ، فَقَالَ: وَمَا هُوَ؟ فَقَالَ: تَوَاضَعُ لَكَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ سَلْمَانُ: لِمَثَلِي يُقَالُ هَذَا؟ وَاللَّهِ لَا نَكُحُّهَا أَبَدًا.

كَانَ الْإِمَامَ الصَّادِقَ يُسَمِّيهِ سَلْمَانَ الْمُحَمَّدِي (١). و«قَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَ لِسَلْمَانَ مَجْلِسٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَنْفَرُ بِهِ فِي اللَّيْلِ حَتَّى كَادَ يَغْلِبُنَا عَلَيْهِ» (٢).  
 وَقَالَ الْإِمَامُ الصَّادِقُ: «كَانَ سَلْمَانٌ يُحِبُّ الْفُقَرَاءَ، وَالْعِلْمَ، وَالْعُلَمَاءَ» (٣).  
 وَقَالَ ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ: «سَلْمَانٌ رَجُلٌ مِنَ الْفُرْسِ، وَهُوَ مَعْدُودٌ مِنْ مَوَالِي رَسُولِ اللَّهِ، وَكُنْيَتُهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَكَانَ إِذَا قِيلَ لَهُ ابْنٌ مِنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا ابْنُ الْإِسْلَامِ، أَنَا مِنْ بَنِي آدَمَ، وَآخِي النَّبِيُّ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَبِي ذَرٍّ» (٤).

﴿ أنظر، المبسوط للسرخسي: ٢٣/٥، البحر الزخار: ٨٠/٤، سلمان المحمدي للشيخ عبد الواحد المظفر الطبعة الحيدرية سنة ١٣٧١ هـ، سبل السلام: ١٣٠/٣، تأريخ الحميس: ٣٥١/١، السنن الكبرى: ٢٧٣/٧، التأريخ الصغير للبخاري: ٩٧/١، وفاته: ﴿

أَنْقَلَ إِلَى رَبِّهِ سَنَةَ (٣٥ هـ)، وَدُفِنَ فِي الْبَلَدَةِ الْمَعْرُوفَةِ بِسَلْمَانَ بَاكٍ عَلَى ضِفَافِ دِجْلَةَ الشَّرْقِيِّ، وَتَبَعْدُ ثَلَاثَةَ فَرَاسِخٍ مِنْ بَغْدَادَ، وَيَوْمَ قَبْرِهِ الشَّرِيفِ أُلُوفُ الزَّائِرِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ.  
 أنظر، الاستيعاب: ٥٣/٢ - ٥٩، الإصابة: ٦٠/٢، الطبري: ٤٤٣/٢، ابن هشام: ٣٣٥/٤، مُسْنَدُ أَحْمَدَ: ٥٥/١، الرِّيَاضُ النَّضْرَةُ: ١٦٧/١، تأريخ الحميس: ١٨٨/١، ابن الأثير: ١٢٦/٢، ابن كثير: ٢٤٥/٥، تأريخ يعقوبي: ١٠٣/٢، أسد الغابة: ٢٢٢/٣.

(١) تَقَدَّمَ إِسْتِخْرَاجَ ذَلِكَ.

(٢) أنظر، صحيح مسلم: ٣٦٢/٣، أسد الغابة: ٣٣١/٢، الاستيعاب: ٣٦٢/١ و ٥٧٢/٢، سير أعلام النبلاء: ٢٧١/١ و ٤٨٧ و ٤٨٨، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ٣٦/١٨، شيخ المصيرة أبو هريرة: ١٣١.

(٣) أنظر، مجمع الزوائد: ٣٩/٥، تحفة الأحمدي: ١٤٨/٩، المصنف لابن أبي شيبة: ٤٣٤/١.

(٤) أنظر، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ٣٦/١٨، سنن الترمذي: ٣٣٩/٥ ح ٣٨٩٩ و ص: ٦٣٣ ح ٣٨١١، المستدرک علی الصحیحین: ٣٩٢/٣، فتح الباري: ٧٣/٧، تحفة الأحمدي: ٢١٣/١٠، تأريخ دمشق: ٢٧٤/١٢، سير أعلام النبلاء: ٤١٨/١.

وَبَعْدَ النَّبِيِّ عَيْنِ أَمِيرٍ عَلَى الْمَدَائِنِ، وَكَانَ رَاتِبَهُ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ فِي الْعَامِ خَمْسَةَ  
 آلَافٍ، يَتَّصِقُ بِكَامِلِهِ، وَيَأْكُلُ مِنْ كَدِّ الْيَمِينِ، وَيَقُولُ: لَا أَحَبُّ أَنْ أَكُلَ إِلَّا مِنْ  
 عَمَلِ يَدِي<sup>(١)</sup>، عَمَلًا يَقُولُ نَبِيُّ الرَّحْمَةِ: «مَا أَكَلُ أَحَدَكُمْ طَعَامًا قَطَّ خَيْرًا مِنْ عَمَلِ  
 يَدِهِ، وَمَا أَكَلُ أَحَدَكُمْ طَعَامًا قَطَّ خَيْرًا مِنْ عَمَلِ يَدِهِ»<sup>(٢)</sup>.

↔ أنظر، تفسير القرطبي: ١٢٩/١٤، تفسير الطبري: ١٢٣/٢١، مُشْتَدْرِكُ الْحَاكِمِ: ٦٩١/٣ ح ٦٥٤١، مَجْمَعُ الزَّوَانِدِ: ١٣٠/٦، بَابُ غَزْوَةِ الْخَنْدَقِ، الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ: ٢١٢/٦ ح ٦٠٤٠، الْفِرْدَوْسُ بِمَثُورِ الْخَطَابِ: ٣٣٧/٢ ح ٣٥٢٢، الْبَيَانُ وَالتَّعْرِيفُ: ٧٠/٢، فَيْضُ الْقَدِيرِ: ١٠٦/٤ و ١٠٧ و ١٤٠ ح ٤٩٩٦، و: ٦٢/٦ و ٨١ ح ٨٤٣٨، سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ: ٥٤٠/١، تَهْذِيبُ الْكَمَالِ: ٢٥١/١١، و: ٢٠٥/١٥، تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ: ١٢١/٤ ح ٢٣٣، تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ: ٣٧٥/١، صَفْوَةُ الصَّفْوَةِ: ٥٣٥/١، الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى: ٨٣/٤ و: ٣١٨/٧، كَشْفُ الْخَفَاءِ: ٥٥٨/١ ح ١٥٠٥، تَأْرِيخُ الطَّبْرِيِّ: ٩١/٢ و ٩٢ و ٢٣٥، السِّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ: ١٨٤/٤، أَسَدُ الْعَابَةِ: ٣٢٨/٢، الْغَارَاتُ: ٨٢٣/٢، مَنَاقِبُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ لِلْكَوْفِيِّ: ٢٢١/١ و: ٣٨٤/٢، شَرْحُ الْأَخْبَارِ: ١٤/٣، شَرْحُ مُخْتَصَرِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ لِأَبِي مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيِّ: ٤٦/٢، تَأْرِيخُ دِمَشْقَ: ٦٢٦/٤ و: ١٩٨/٦ و: ٤٠٠٨/٢١ و: ٤/٢٦، و: ١٥٤/٥١، الْإِصَابَةُ: ٥٦/٢، الْمُصَنَّفُ لِمُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْكُوْفِيِّ: ٦١٦/٧، الْجَامِعُ الصَّغِيرُ: ٥٢/٢ ح ٤٦٩٦، كَنْزُ الْعَمَالِ: ٦٩٠/١١ ح ٣٣٣٤٠، الْبَدَايَةُ وَالتَّهْيِئَةُ: ٢٢٧/٢ و: ١١٤/٤ و: ٢٣٨/٥، السِّيْرَةُ لِابْنِ هُشَامٍ: ٤٦/١ و: ٧٠٨/٣، مُشْتَدُّ أَبِي يَعْلَى: ١٧٧/٦ ح ٦٧٣٩، الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٢٩٦/٤ ح ١٢٨٩، مُشْتَدُّ أَحْمَدَ: ٣٢١/٢ و: ٤٣٨/٥، صَحِيحُ مُسْلِمٍ: ٥١/٦، سُنَنِ النَّسَائِيِّ: ٣٩/٦، السُّنَنِ الْكُبْرَى: ٢٤٣/٣، تُحْفَةُ الْأَخْوَذِيِّ: ٦٦/١ و: ٢٤٩/٥ و: ٢١٣/١٠، الْمُصَنَّفُ لِعَبْدِ الرَّزَاقِ الصَّنْعَانِيِّ: ٤١٥/٣، صَحِيحُ أَبِي حَبَّانَ: ٤٨١/٢، مَوَارِدُ الظُّمَّانِ: ٦١٤، بَشَارَةُ الْمُصْطَفِيِّ: ٢٧٥، النِّزَاعُ وَالتَّخَاصُمُ: ٢٧، غَرِيبُ الْحَدِيثِ: ١٣٠/٤.

(١) أنظر، الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ: ٢٤٤/٦، الْأَحَادِيثُ الطَّوَالُ: ٢٩، سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ: ٥٣٦/١، الْفَوَائِدُ الرَّجَالِيَّةُ: ١٩/٣، تَأْرِيخُ بَغْدَادَ: ١٩٩/٩، الْمُصَنَّفُ لِعَبْدِ الرَّزَاقِ الصَّنْعَانِيِّ: ٤١٨/٨ ح ١٥٧٦٨، بَخَارُ الْأَنْوَارِ: ٣٩٠/٢٢، الدَّرَجَاتُ الرَّفِيعَةُ: ٢١٦، مُشْتَدْرِكُ الْوَسَائِلِ: ٥٩/١٣ ح ١، شَرْحُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ لِابْنِ أَبِي الْخَدِيدِ: ٣٥/١٨.

(٢) أنظر، صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ: ٩/٣، فَتْحُ الْبَارِي: ٢٥٩/٤، الْمَجْمُوعُ: ٥٩/٩، إِعَانَةُ الطَّالِبِينَ:

وَخَطَبَ بَعْدَ مَوْتِ رَسُولِ اللَّهِ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ خُذُوا حَدِيثِي وَأَعْقِلُوا عَنِّي فَإِنِّي قَدْ أُتَيْتُ عِلْمًا كَثِيرًا، فَلَوْ أَنِّي أَنْبَأْتُكُمْ بِكُلِّ الَّذِي أَعْلَمُ - مِنْ فَضَائِلِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - لَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْكُمْ: هُوَ مَجْنُونٌ، وَقَالَتْ أُخْرَى: بَلْ غَفَرَ اللَّهُ لِقَاتِلِ سَلْمَانَ، أَلَا وَإِنَّ لَكُمْ بَلَايَا تَتَّبِعُهَا مَنَايَا، أَلَا وَإِنَّ عَلِيًّا عِنْدَهُ عِلْمُ الْمَنَايَا، وَعِلْمُ الْوَصَايَا، وَفَصَلَ الْخِطَابَ، عَلِيٌّ مِنْهَاجَ هَارُونَ بْنِ عِمْرَانَ»<sup>(١)</sup>.

﴿ ٤٠٤/٢، كَشَفَ الْقِنَاعَ: ٢٧١/٦، سُبُلُ السَّلَامِ: ٥/٣، مُسْنَدُ الشَّامِيِّينَ: ١٦٠/٣ ح ١٩٩٢، رِيَاضُ الصَّالِحِينَ: ٢٩٢ ح ٥٤٣، الْجَامِعُ الصَّغِيرُ: ٤٨٦/٢ ح ٧٨٣٣، الْعُهُودُ الْمَحْمَدِيَّةُ: ٢٩٢، كَنْزُ الْعَمَالِ: ٨/٤ ح ٩٢٢٣، فَيْضُ الْقَدِيرِ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ: ٥٤٣/٥ ح ٧٨٣٣، التَّأْرِيخُ الْكَبِيرُ: ٤٢٩/٧ ح ١٨٨٢، سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ: ٥٧٠/٢.﴾

(١) أَنْظَرَ، مَنَاقِبُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ لِمُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْكُوفِيِّ: ٤١٤/١، الْإِحْتِجَاجُ لِلطَّبْرَسِيِّ: ١٥١/١، مَنَاقِبُ آلِ أَبِي طَالِبٍ: ٩١/٢، شَوَاهِدُ التَّنْزِيلِ: ٤٥٣، أُنْسَابُ الْأَشْرَافِ: ٥٩١/١.

## خَيْبَر

خَيْبَرُ اسْمُ مَدِينَةٍ كَبِيرَةٍ ذَاتِ حِصُونٍ، وَمَزَارِعٍ، وَقِلَاعٍ، وَنَخْلٍ كَثِيرٍ، وَهِيَ فِي أَرْضِ الْحِجَازِ، وَسُكَّانُهَا مِنَ الْيَهُودِ، وَتَبْعُدُ عَنِ الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ أَرْبَعَةَ لَيَالٍ - عَلَى التَّقْرِيبِ - وَكَانَتْ غَزْوَةٌ خَيْبَرَ فِي جُمَادَى الْأُولَى السَّنَةِ السَّابِعَةِ مِنَ الْهِجْرَةِ<sup>(١)</sup>.

### عَدَدُ الْجَيْشِ:

بَعْدَ أَنْ فَشَلَتْ الْأَحْزَابُ قَوِيَّتَ شَوْكَةِ الْمُسْلِمِينَ فِي الْجَزِيرَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَأَصْبَحَ الْعَرَبُ، وَالْيَهُودُ يَحْسُبُونَ لِلنَّبِيِّ وَصَحْبِهِ أَلْفَ حِسَابٍ، وَخَافَ يَهُودُ خَيْبَرَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ فَشَرَعُوا يَنْتَصِلُونَ بِبَعْضِ الْقَبَائِلِ وَالْأَعْرَابِ لِيُؤَلَّفُوا جِبَهَةَ ضِدِّ الْمُسْلِمِينَ، وَكَانَ النَّبِيُّ مُتَبَيِّظًا لِهَذِهِ الْمُؤَامَرَةِ، فَأَلْفَ جَيْشًا مِنْ أَلْفٍ... مُقَاتِلٍ وَغَزَا يَهُودَ خَيْبَرَ

(١) غَزْوَةُ خَيْبَرَ - الْحِصْنُ - وَالَّتِي تَبْعُدُ عَنِ الْمَدِينَةِ أَرْبَعَةَ فَرَاسِخٍ وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ فِيهَا أَلْفًا وَأَرْبَعَمِئَةَ غَازِيًا وَكَانَتْ فِي سَنَةِ سَبْعٍ مِنَ الْهِجْرَةِ وَحَاصَرَهُمْ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِضْعًا وَعَشْرِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ أَخَذَ يَفْتَحُهَا حِصْنًا حِصْنًا، فَكَانَ أَوَّلَ حِصْنٍ أَفْتَتَحَهُ «حِصْنُ نَاعِمٍ» وَقُتِلَ فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثُمَّ الْقُمُوصُ حِصْنُ بَنِي أَبِي الْحَقِيقِ، ثُمَّ حِصْنُ الصَّعْبِ وَهُوَ أَكْثَرُهَا طَعَامًا وَوَدَكًا، ثُمَّ حِصْنُهُمُ الْوَطِيحُ وَالسَّلَامُ، وَكَانَ آخِرَهَا أَفْتَتَحَ وَهُوَ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ مَرْحَبُ الْيَهُودِيِّ.



فِي عِقْرِ دَارِهِمْ .

### الْقِتَالُ :

لَمَّا بَلَغَ الْمُسْلِمُونَ خَيْبَرَ تَحَصَّنَ الْيَهُودُ، وَرَاحُوا يُكَافِحُونَ مِنْ وَرَاءِ الْجُدْرَانِ، فَحَاصَرَهُمُ النَّبِيُّ أَكْثَرَ مِنْ عَشْرَةِ أَيَّامٍ، ثُمَّ عَزَمَ عَلَيَّ فَتَحَ الْحِصُونَ بِكُلِّ وَسِيلَةٍ . وَهُنَا أَتَرَكَ الْكَلَامَ لِلْأَسْتَاذِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الشَّرْقَاوِيِّ <sup>(١)</sup> . فَقَدْ نَشَرَ مَقَالاً طَوِيلاً فِي جَرِيدَةِ الْمَسَاءِ الْمَصْرِيَّةِ ، قَالَ مَا نَصَّه بِالْحَرْفِ الْوَاحِدِ :

«رَأَى مُحَمَّدٌ أَنْ يَحْشُدَ كُلَّ قِيَاةِ الضَّارِبَةِ لِفَتْحِ هَذَا الْحِصْنِ ، فَأَجْتَمَعَ الْيَهُودُ فِيهِ يَجْعَلُهُمْ أَقْدَرَ عَلَيَّ الْفَتَكَ بِالْمُسْلِمِينَ... وَجَمَعَ مُحَمَّدٌ جَيْشَهُ ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَفْتَحُوا الْحِصْنَ ، وَسَلَّمَ أَبَا بَكْرٌ رَايَةَ الْجَيْشِ... وَلَكِنْ أَبَا بَكْرٌ لَمْ يَفْتَحِ الْحِصْنَ . وَفِي الْيَوْمِ التَّالِيِ جَعَلَ الْقِيَادَةَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ... وَحَارَبَ عُمَرُ يَوْمَهُ كُلَّهُ ، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَسْتَطِيعَ أَنْ يَفْتَحِ الْحِصْنَ ، وَإِنْ كَانَتْ أَبْوَابُ الْحِصْنِ بَدَأَتْ تَلِينُ... غَيْرَ أَنَّ الْيَهُودَ ظَلَوْا فِي مَوْقِعِهِمُ الْمَنِيْعَ يُسَدِّدُونَ سَهَامَهُمْ دُونَ أَنْ يَخْرُجَ مِنْهُمْ رَجُلٌ وَاحِدٌ لِلْقِتَالِ فِي السَّهْلِ الْمَكْشُوفِ .

فَدَعَا مُحَمَّدٌ إِلَيْهِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، وَقَالَ لَهُ : « خُذْ هَذِهِ الرَّايَةَ ، فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكَ » . وَقَرَّرَ عَلِيُّ أَنْ يَحْمَلَ جُنُودَ الْيَهُودِ عَلَيَّ الْخُرُوجِ إِلَى السَّهْلِ... وَخَلَعَ عَلِيُّ عَنْهُ الدَّرْعَ ، لِيَكُونَ خَفِيفَ الْحَرَكَةِ ، وَطَالِبَ رِجَالِهِ أَنْ يَتَخَفَّفُوا مِنْ الدَّرُوعِ الَّتِي تَثْقِلُهُمْ لِيَكُونُوا أَخْفَافاً... وَأَنْصَرَفَ فِي ذِهْنِهِ وَصِيَّةَ قَائِدِهِ مُحَمَّدٍ :

(١) مِنْ كُتُبِ الْأَدْبَاءِ ، وَقَادَةَ الْفِكْرِ الْمَصْرِيِّينَ فِي هَذَا الْعَصْرِ . وَلَهُ شُهْرَةٌ وَاسِعَةٌ فِي الْبِلَادِ الْعَرَبِيَّةِ . (مِنْهُ بَعْضُ)

أَنْفَذَ عَلَيَّ رُسُلَكَ، حَتَّى تَنْزَلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ أَدْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَإِنْ لَمْ يُطِيعُوا فَقَاتِلُهُمْ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ. وَصَّمَّ عَلَيَّ أَنْ يَدْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ لَعَلَّهُمْ يَسْتَجِيبُونَ...

وَتَقَدَّمَ فَدَعَاهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَلَكِنَّهُمْ سَخَرُوا بِهِ.

فَطَالَبَهُمْ أَنْ يُحَارِبُوا الْمُسْلِمِينَ رَجُلًا لِرَجُلٍ، وَبَعَثُوا إِلَيْهِ شُجْعَانَهُمْ لِيُبَارِزَهُمْ هُوَ بِنَفْسِهِ، وَخَرَجَ إِلَيْهِ الْحَارِثُ أَحَدُ شُجْعَانَهُمْ، فَصَرَعَهُ عَلَيٌّ، وَخَرَجَ إِلَيْهِ رَجُلٌ آخَرُ فَصَرَعَهُ، وَإِذْ ذَاكَ تَعَالَتْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ صِيحَاتُ السُّخْرِيَةِ بِقُوَّةِ شُجْعَانِ الْيَهُودِ، وَسَأَلَ عَلَيٌّ شُجْعَانَ خَيْبَرَ أَنْ يَبْعَثُوا إِلَيْهِ بِرَجُلٍ يَثْبُتُ فِي الْمَعْرَكَةِ، وَخَرَجَ إِلَيْهِ مَرْحَبٌ، وَكَانَ هُوَ حَقًّا سَيِّدَ فُرْسَانَ خَيْبَرَ<sup>(١)</sup>.

خَرَجَ إِلَيَّ عَلَيٌّ بَطِينًا فِي كِبَرِيَاءٍ، وَثِقَةً مُطْمَئِنَّةً، مَهِيئًا ضَخْمًا بِيَدِهِ حَرْبَةً مُخِيفَةً ذَاتَ ثَلَاثَةِ رُؤُوسٍ، وَكُلَّ جَسَدِهِ الْفَارِعَ الشَّاهِقَ فِي الزَّرْدِ، وَالْحَدِيدَ يُغْطِي رَأْسَهُ وَسَاقِيهِ، وَلَيْسَ فِي كُلِّ بَدَنِهِ ثَغْرَةٌ يَنْفُذُ مِنْهَا سَيْفُ الْعَدُوِّ...

وَتَقَدَّمَ إِلَيْهِ عَلَيٌّ بِقَامَتِهِ الْمُعْتَدِلَةَ بِأَلَدِرْعٍ، فِي يَدِهِ السَّيْفَ وَحَدَّهُ، وَتَوَقَّعَ الْمُسْلِمُونَ وَالْيَهُودُ جَمِيعًا أَنَّهَا نَهَايَةُ عَلَيٍّ.. وَلَكِنَّ عَلَيًّا أَسْتَطَاعَ أَنْ يُحْسِنَ الْإِسْتِفَادَةَ مِنْ تَخَفُّفِهِ مِنَ الدَّرْعِ وَالزَّرْدِ، وَتَرَكَ عَلَيٌّ مَرْحَبًا يَتَقَدَّمُ إِلَيْهِ بِدُرُوعِهِ وَزُرُودِهِ وَحَرْبَتِهِ... حَتَّى إِذَا أَوْشَكَ سِنَ الْحَرْبَةِ أَنْ يَمَسَّ صَدْرَ عَلَيٍّ تَرَاجَعَ عَلَيٌّ

(١) وَهُوَ الَّذِي خَرَجَ يَقُولُ:

شَاكِي السَّلَاحِ بَطْلٌ مُجْرَبٌ  
إِذَا اللَّيُوثُ أَقْبَلَتْ تَلَهَبُ

قَدْ عَلِمْتُ خَيْبَرَ أَنِّي مَرْحَبٌ  
أَطْعُنُ أَحْيَانًا وَجِينًا أُضْرَبُ

كَانَ جِنَايَ كَالْحِمَى لَا يَقْرَبُ

فُجَاءَةً، ثُمَّ قَفَزَ فِي الْهَوَاءِ مُتَفَادِيًا حَرْبَةً مَرْحَبًا، ثُمَّ أَقْتَحَمَ وَأَهْوَى بِكُلِّ قُوَّتِهِ عَلَى رَأْسِ مَرْحَبِ السَّيْفِ، وَأَنْفَلَقَ الْحَدِيدُ مِنْ عُنُقِ رَأْسِ مَرْحَبٍ، وَسَقَطَ سَيْفُ عَلِيٍّ عَلَى الْجُمُجُمَةِ فَشَقَّهَا نِصْفَيْنِ، وَهَوَى مَرْحَبًا وَسَطَ دَعْرِ الْيَهُودِ وَعَاجِبُهُمْ، وَصِيحَاتِ النَّصْرِ تَرْتَفَعُ مِنْ مُعَسْكَرِ الْمُسْلِمِينَ.

وَأَنْدَفَعَ عَلِيٌّ إِلَى بَابِ الْحِصْنِ هُوَ وَرِجَالُهُ يَدْكُونَهُ بِكُلِّ طَاقَاتِهِمْ، حَتَّى أَقْتَحَمُوهُ، وَالْيَهُودُ الَّذِينَ أَذْهَلَهُمْ مَوْتَ مَرْحَبٍ يَفْرُونَ فَرَعَيْنِ إِلَى حِصْنٍ آخَرَ. غَيْرَ أَنَّ الْمُقَاوِمَةَ لَمْ تَدَمْ طَوِيلًا... فَقَدْ أَعْلَنَ الْيَهُودُ أَنََّّهُمْ مُسْتَعِدُّونَ لِلْإِسْتِسْلَامِ»<sup>(١)</sup>.

### بَابُ خَيْبَرِ:

تَكَلَّمَ النَّاسُ كَثِيرًا عَنِ اقْتِلَاعِ عَلِيٍّ بَابَ الْحِصْنِ الْخَيْبَرِيِّ، وَتَحَدَّثُوا حَوْلَهُ بِأَحَادِيثَ تَشْبَهُ الْأُسْطُورَةَ وَالْخَيَالَ.

مِنْهَا: أَنَّهُ أَقْتَلَعَهُ بِكَفِّهِ الْيَمْنِيِّ، وَجَعَلَهُ جِسْرًا عَلَى الْخَنْدَقِ تَعْبُرُ عَلَيْهِ الْجِيُوشُ، وَكَانَ الْيَهُودُ قَدْ خَصَّصُوا أَثْنَيْنِ وَعِشْرِينَ رَجُلًا لِإِغْلَاقِهِ وَفَتْحِهِ بِالنَّظَرِ لِثِقَلِهِ وَضَخَامَتِهِ.

وَمِنْهَا: أَنَّ الْإِمَامَ رَمَى بِهِ فِي الْهَوَاءِ فَأَرْتَفَعَ عَشْرَاتِ الْأَمْتَارِ.

وَمِنْهَا: أَنَّهُ اتَّخَذَهُ تُرْسًا يَتَّقِي بِهِ نَفْسَهُ مِنَ الضَّرْبَاتِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْحِكَايَاتِ الَّتِي مَنَحَتْ الْإِمَامَ لِقَبِّ «قَالِعِ الْبَابِ» حَتَّى قَالَ الشَّاعِرُ فِيهِ<sup>(٢)</sup>:

(١) أنظر، جَرِيدَةُ الْمَسَاءِ الْمِصْرِيَّةِ عَدَدَ ٢٧ آيَارِ سَنَةِ ١٩٦١ م، تَكَلَّمَ فِيهِ عَنِ غَرْوَةِ خَيْبَرِ. (مِنْهُ بَيْتٌ).

(٢) هَذَا الْبَيْتُ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ الْمُعْتَزَلِيِّ مَا أَخُوذُ مِنْ قَصِيدَتِهِ (الْعَيْنِيَّةِ). أنظر، الْهَاشِعِيَّاتِ وَالْعَلُويَّاتِ،

يَا قَالع البَاب الَّذِي عَن هَزَّهَا عَجَزَت أَكْفُ أَرْبَعُونَ وَأَرْبَع  
وَمَهْمَا يَكُنْ، فَإِنَّ دَلَّتْ هَذِهِ الْحِكَايَاتُ عَلَيَّ شَيْءٌ فَإِنَّمَا تَدُلُّ عَلَيَّ شَجَاعَةَ  
الْإِمَامِ فِي نَفْسِهِ، وَقُدْرَتَهُ الْعَجِيبَةَ الْخَارِقَةَ فِي بَدَنِهِ.

وَلِنَدْعُ هَذِهِ الْحِكَايَاتُ، وَنَنْظُرَ إِلَى مَا جَاءَ فِي كُتُبِ السُّنَنِ فِي عَلِيِّ وَبَابِ خَيْرٍ،  
قَالَ الطَّبْرِيُّ: «لَمَّا دَنَا عَلِيُّ مِنَ الْحِصْنِ خَرَجَ إِلَيْهِ أَهْلُهُ، فَقَاتَلَهُمْ، فَضْرَبَهُ رَجُلٌ  
مِنَ الْيَهُودِ، فَطَاحَ تَرْسَهُ مِنْ يَدِهِ، فَتَنَاوَلَ عَلِيُّ بَابًا كَانَ عِنْدَ الْحِصْنِ، فَتَرَسَّ بِهِ عَن  
نَفْسِهِ، فَلَمْ يَزَلْ فِي يَدِهِ يُقَاتِلُ حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَلْقَاهُ مِنْ يَدِهِ حِينَ فَرَّغَ، وَقَدْ  
اجْتَهَدَ ثَمَانِيَةَ أَنْفَارٍ عَلَيَّ أَنْ يَقْلِبُوا ذَلِكَ الْبَابَ فَلَمْ يَقْلِبُوهُ»<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ ابْنُ هِشَامٍ فِي السِّيَرَةِ: «وَأَلْقَى عَلِيُّ الْبَابَ وَرَاءَ ظَهْرِهِ ثَمَانِينَ شِبْرًا»<sup>(٢)</sup>،  
وَفِي رِوَايَةٍ أَنَّ عَلِيًّا لَمَّا أَنْتَهَى إِلَى بَابِ الْحِصْنِ اجْتَذَبَهُ فَأَلْقَاهُ بِالْأَرْضِ، فَاجْتَمَعَ  
عَلَيْهِ بَعْدَهُ سَبْعُونَ رَجُلًا حَتَّى أَعَادُوهُ إِلَى مَكَانِهِ»<sup>(٣)</sup>.

وَالْأَسْتَاذُ الشَّرْقَاوِيُّ - كَمَا رَأَيْنَا - لَمْ يَأْتِ عَلَيَّ ذِكْرَ الْبَابِ وَأَقْتْلَاعِهِ وَلَمْ يُشِرْ  
إِلَيْهِ مِنْ قَرِيبٍ أَوْ بَعِيدٍ، وَلَكِنَّ تَصْوِيرَهُ الرَّائِعَ لِلْمُبَارَزَةِ بَيْنَ عَلِيِّ وَمَرْحَبِ يُوحَى  
بِقُدْرَةِ عَلِيِّ الْعَجِيبَةِ الْخَارِقَةِ لِكُلِّ عَادَةٍ، تَمَامًا كَمَا تُوحَى بِهَا تِلْكَ الْحِكَايَاتُ الَّتِي

◀ قَصَائِدُ الْكُمَيْتِ، وَأَبْنُ أَبِي الْحَدِيدِ: ١٤٠.

(١) أَنْظِرْ، تَأْرِيخُ الطَّبْرِيِّ: ٣٠١/٢، الْكَامِلُ فِي التَّأْرِيخِ: ٢١٩/٢، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ وَمَنْبَعُ الْفَوَائِدِ:  
١٥٠/٦ و ١٥١، الْبَدَايَةُ وَالنَّهَايَةُ: ٢٥١/٧، جَوَاهِرُ الْمَطَالِبِ فِي مَنَاقِبِ الْإِمَامِ عَلِيِّ لِابْنِ الدَّمَشْقِيِّ:  
١٢٨/٢، فَرَائِدُ السُّنَنِ: ٢٦١/١، تَأْرِيخُ ابْنِ عَسَاكِرَ: ١/٢٢٤ ح ٢٦٨.

(٢) أَنْظِرْ، السِّيَرَةُ الْحَلِيَّةُ بِهَامِشِ السِّيَرَةِ النَّبَوِيَّةِ: ٣٧/٣ و ٨٣، وَفِي السِّيَرَةِ النَّبَوِيَّةِ بِهَامِشِ السِّيَرَةِ  
الْحَلِيَّةِ: ١٩٨/٢ و ٢٠١، شَرْحُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ: ٢٠١/١.

(٣) أَنْظِرْ، مَنَاقِبُ آلِ أَبِي طَالِبٍ: ١٢٧/٢، مَنَاقِبُ أَهْلِ الْبَيْتِ: ١٤١، يَنْبِيعُ الْعَوْدَةِ: ١/٤٤٩.

أَشْرَنَا إِلَيْهَا، فَإِنَّ أقتْلَاعَ البَابِ، وَجَعَلَهُ جِسْرًا عَلَى الخَنْدَقِ لَيْسَ بِأعْجَبَ وَلَا أَعْرَبَ مِنْ قَفْزَةِ عَلِيٍّ فِي الهَوَاءِ، وَضَرْبَتِهِ الَّتِي فَلَقَتْ الرَّأْسَ وَالْجُمْجُمَةَ الغَارِقَةَ فِي الحَدِيدِ مِنْ قَرْنِهَا إِلَى قَدَمِهَا.

### كِرَارٌ غَيْرُ فَرَارٍ:

جَاءَ فِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ، وَصَحِيحِي مُسْلِمٍ، وَالبُخَارِيِّ مِنْ طُرُقٍ مُتَعَدِّدَةٍ، وَفِي الجَمْعِ بَيْنَ الصَّحَاحِ السِّتَةِ أَيْضًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: حَاصِرْنَا خَيْبَرَ، وَأَخَذَ اللِّوَاءَ أَبُو بَكْرٍ، فَأَنْصَرَفَ، وَلَمْ يَفْتَحْ لَهُ، ثُمَّ أَخَذَهُ عُمَرُ مِنَ الغَدِّ فَرَجَعَ، وَلَمْ يَفْتَحْ لَهُ، وَأَصَابَ النَّاسَ يَوْمَئِذٍ شِدَّةٌ وَجْهٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأُعْطِينَ هَذِهِ الرِّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولَهُ، يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ».

فَبَاتَ النَّاسُ يَتَدَاوَلُونَ لَيْلَتَهُمْ، أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا؟ فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ غَدَوْا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا. فَقَالَ النَّبِيُّ: أَيْنَ عَلِيٌّ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ؟ فَقِيلَ: يَشْتَكِي عَيْنَهُ... فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ، فَأَتَى، فَبَصَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عَيْنِهِ، وَدَعَا لَهُ فَبُرِيءَ، فَأَعْطَاهُ الرِّايَةَ، وَمَضَى عَلِيٌّ فَلَمْ يَرْجِعْ، حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ».

قَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ مَا أَحْبَبْتُ الإِمَارَةَ إِلَّا يَوْمَئِذٍ، قَالَ: فَتَطَاوَلْتُ - فَتَسَاوَرْتُ لَهَا - رَجَاءً أَنْ أُدْعَى لَهَا: قَالَ: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فَأَعْطَاهَا إِيَّاهُ (فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا) وَقَالَ: أَمْشِ وَلَا تَلْتَفِتْ حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَيْكَ.

قَالَ: فَسَارَ عَلِيٌّ شَيْئًا - مَا شَيْئًا - ثُمَّ وَقَفَ وَلَمْ يَلْتَفِتْ فَصَرَخَ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلِيٌّ مَاذَا أَقَاتِلُ النَّاسَ؟ قَالَ: قَاتِلُهُمْ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ مُحَمَّدًا

رَسُولُ اللَّهِ ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَقَدْ مُنِعُوا مِنْكَ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابِهِمْ  
عَلَى اللَّهِ ، فَفَتَحَ اللَّهُ بِيَدِهِ» (١) .

(١) أنظر، كِتَاب «نَهْجِ الْحَقِّ»، الْعَلَامَةُ الْجَلِي. (مِنْهُ ﷺ).

حَدِيثِ الرَّايَةِ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْمَشْهُورَةِ وَالْمُتَوَاتِرَةِ بَيْنَ أَهْلِ الشَّيْعَةِ وَالسُّنَّةِ، هَكَذَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ  
بِشْرَحِ الْكِرْمَانِيِّ: ١٦/٩٨/٣٩٣٥، و: ٥/٢٢/٢٣ كِتَابُ بَدْءِ الْخَلْقِ بَابِ مَنَاقِبِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ،  
و ١٧١ بَابِ غَزْوَةِ خَيْبَرَ، وَ ٧٦ كِتَابِ الْمَغَازِيِّ، وَعُمْدَةُ الْقَارِيِّ فِي شَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ لِلْعَيْنِيِّ:  
٤/٧٣ و ٢٠٨ و: ١٢/١٩٠ ح ٢٧٤٤، و ٢٠٧ ح ٢٧٧١، و: ١٦/٢١٦، الْمَنَاقِبُ طَبْعَةٌ بِمِصْرَ، وَ ٦٤  
كِتَابُ الْجِهَادِ وَالسَّيْرِ بَابِ مَا قِيلَ فِي لُؤَاءِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَرُوي بِالْفَاقِطِ مُتَعَدِّدَةً وَلَكِنَّهَا ذَاتُ مَعْنَى وَاحِدَةٍ تَدُلُّ عَلَى الْأَفْضَلِيَّةِ الْمُطْلَقَةِ بِاعْتِرَافِ الْخَلِيفَةِ الثَّانِي  
عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، حَيْثُ كَانَ يَقُولُ: لَقَدْ أُعْطِيَ عَلِيٌّ ثَلَاثَ خِصَالٍ لَنْ تَكُونَ لِي خِصْلَةٌ مِنْهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ  
أَنْ أُعْطِيَ حُمْرَ النَّعَمِ، فَسُئِلَ مَا هِيَ؟ قَالَ: تَرْوِيحُهُ أَبْنَتُهُ فَاطِمَةَ، وَسُكْنَاهُ فِي الْمَسْجِدِ لَا يَحِلُّ لِي فِيهِ مَا  
يَحِلُّ لَهَا، وَالرَّايَةَ يَوْمَ خَيْبَرَ. رَوَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ فِي الصَّوَائِقِ الْمَحْرِقَةِ: ٨٧، وَالسِّيَوطِيُّ فِي تَأْرِيخِهِ: ٦٦،  
وَمُتَّخَبَ كَنْزُ الْعُمَمَالِ هَامِشٌ مُسْنَدٌ أَحْمَدَ: ٥/٣٩. وَقَوْلُهُ أَيْضاً: مَا أَحْبَبْتُ الْإِمَارَةَ إِلَّا يَوْمَئِذٍ حَيْثُ قَالَ:  
فَتَطَاوَلْتُ - فَتَسَاوَرْتُ لَهَا - رَجَاءً أَنْ أُدْعَى لَهَا... وَلَسْنَا بِصَدَدِ بَيَانَ الْأَفْضَلِيَّةِ وَمَا يَتَرْتَبُ عَلَيْهَا.

وَرَوَاهُ مُسْنَدٌ فِي: ٢/٤٤٨/٢٤٠٤ وَ ٤٤٩/٤٤٠٥، كِتَابُ الْفَضَائِلِ، وَ ١٧٣، كِتَابُ الْمَغَازِيِّ بَابِ  
٤٥/١٣٢، وَ: ٤/١٨٧١ وَ ٣٣/١٨٧٢، وَ: ٧/١٢١ طَبْعَةٌ الْقَامِرَةُ بِمِصْرَ، وَ: ٥/١٨٩ وَ ١٤٤٠  
وَ ١٤٤١ وَ ١٨٧١ طَبْعَةٌ مُحَمَّدُ فَوَادٍ وَ ٣/١٤٤٠ طَبْعَةٌ آخِرٌ.

أَنْظُرْ، الْقِصَّةُ فِي الْكَامِلِ لِابْنِ الْأَثِيرِ: ٢/٢١٦، وَغَيْرَ ذَلِكَ كَثِيرٌ. وَكَانَ الْإِمَامُ عَلِيُّ ﷺ هُوَ صَاحِبُ  
الرَّايَةِ وَقَدْ تَمَّ الْفَتْحُ عَلَى يَدَيْهِ. وَقَدْ رَوَى حَدِيثَ الرَّايَةِ السَّبْطُ أَبُو الْجَوْزِيِّ الْحَنْفِيُّ فِي تَذْكَرَةِ  
الْخَوَاصِّ: ٣٢، السِّيْرَةُ الْحَلَبِيَّةُ بِهَامِشِ السِّيْرَةِ النَّبَوِيَّةِ: ٣/٣٧ وَ ٨٣، وَفِي السِّيْرَةِ النَّبَوِيَّةِ بِهَامِشِ  
السِّيْرَةِ الْحَلَبِيَّةِ: ٢/١٩٨ وَ ٢٠١.

وَذَكَرَ حَدِيثَ الرَّايَةِ أَيْضاً بِالْفَاقِطِ مُتَقَارِبَةً وَبَطْرُقٍ عَدِيدَةٍ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ فِي كِتَابِ الْجِهَادِ وَالسَّيْرِ  
بَابِ مَا قِيلَ فِي لُؤَاءِ النَّبِيِّ: ٤/٦٤ وَالَّذِي رُوِيَ بِسَنَدِهِ عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ: كَانَ عَلِيُّ ﷺ تَخَلَّفَ  
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي خَيْبَرَ، وَكَانَ بِهِ رَمَدٌ، فَقَالَ: أَنَا أَتَخَلَّفُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ!! فَخَرَجَ عَلِيُّ ﷺ فَلَحِقَ  
بِالنَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا كَانَ مَسَاءَ اللَّيْلَةِ الَّتِي فَتَحَهَا - الْحِصُونُ، خَيْبَرَ - فِي صَبَاحِهَا فَقَالَ ﷺ: لَا أُعْطِينَ الرَّايَةَ -

وَقَالَ الْفَضْلُ بْنُ رُزْبَهَانَ - وَهُوَ مِنْ أَعْلَمِ عُلَمَاءِ السُّنَّةِ - مُعَقِّباً عَلَى قَوْلِ الْعَلَّامَةِ الْحِلِّيِّ: « حَدِيثٌ خَيْرٌ صَحِيحٌ ، وَهَذَا مِنْ الْفَضَائِلِ الْعَلِيَّةِ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ، لَا يَكَادُ

« أَوْ قَالَ : لِأَخُذِنَّ - غَدَاً رَجُلٌ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ - أَوْ قَالَ : يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولَهُ - يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيْهِ ، فَإِذَا نَحْنُ بِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَمَا تَرَجَّوْهُ ، فَقَالُوا : هَذَا عَلِيٌّ ، فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، وَفِي نَفْسِ الْمُصَدِّرِ السَّابِقِ : ٧٣ / ٤ طَبْعَةٌ مِصْرَ ، وَرَوَاهُ أَيْضاً فِي كِتَابِ بَدَأِ الْخَلْقِ بَابِ مَنَاقِبِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ : ٢٢ / ٥ بِرِوَايَةِ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ ، وَبَابِ غَزْوَةِ خَيْرٍ : ١٧١ / ٥ .

وَرَوَى الْحَدِيثَ أَيْضاً مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ : كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ بَابِ فَضَائِلِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ : ١٤٤٠ / ٣ بِأَسَانِيدٍ مُتَعَدِّدَةٍ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ أَبِيهِ ... وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَفِيهِ قَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ :

أَنَا الَّذِي سَمَّنِي أُمِّي حَيْدَرَةَ      كَلَيْتَ غَايَاتِ كَرِيهِهِ الْمَنْظَرَةَ

أَوْ فِيهِمْ بِالصَّاعِ كَيْلَ السُّنْدَرَةَ

وَرَوَاهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي حُلِيِّ الْأَوْلِيَاءِ : ٢٦١ / ١ وَ ٦٢ ، أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي مُسْنَدِهِ : ٩٩ / ١ وَ ١٣٣ وَ ٣٢٠ الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى : ٨٠ / ٢ ق ١ وَ ١١٠ ، وَالِاسْتِيعَابُ لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ : ٤٥٠ / ٢ ، كَنْزُ الْعُمَالِ لِلْمُنَقِيِّ الْهِنْدِيِّ : ٢٨٣ / ٥ وَ ٢٨٤ ، وَ ٢٩٤ / ٦ وَ ٣٩٥ ، وَ ١٠١ / ١٥ ح ٢٩١ الطَّبَعَةُ الثَّانِيَّةُ ، الرِّيَاضُ النَّضْرَةُ لِلْمُحَبِّ الطَّبْرِيِّ : ١٨٥ / ٢ وَ ١٨٧ وَ ٢٥٤ الطَّبَعَةُ الثَّانِيَّةُ وَ ٢٦٩ طَبْعَةُ الثَّانِيَّةُ ، وَمُسْنَدُ الطَّبَّالِيِّ لِأَبِي دَاوُدَ : ٣٢٠ / ١٠ ، وَتَأْرِيخُ بَغْدَادَ لِلْحَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ : ٥ / ٨ ، صَحِيحُ ابْنِ مَاجَةَ : ١٢ ، وَتَأْرِيخُ الطَّبْرِيِّ : ٣٠٠ / ٢ بِطَرِيقَيْنِ بِرِوَايَةِ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ طَبْعَةُ الْإِسْتِقَامَةِ ، وَ ١١ / ٣ طَبْعَةُ دَارِ الْمَعَارِفِ .

وَرَوَاهُ الْهَيْتَمِيُّ فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ : ١٥٠ / ٦ وَ ١٥١ وَ ١٢٤ / ٩ وَ ٢٢٢ ، صَحِيحُ الثَّرَمُذِيِّ : ٢١٨ / ١ ، مُسْتَدْرَكُ الصَّحِيحَيْنِ : ٣٨ / ٣ وَ ١٢٣ وَ ٤٣٧ وَصَحَّحَهُ فِي الطَّبَعَةِ الْأُولَى أُنْفَسْتُ وَ ١٢٥ ، وَفَزَائِدُ السُّنَطِينِ : ١٥٤ / ١ وَ ١٩٦ / ٢٥٣ وَ ٢٠١ / ٢٦١ وَ ٢٦٠ وَ ٢٥٩ ح ٢٠٠ وَ ٢٠٠٢ ، وَ ٢٤٥ ح ٢٦٨ وَ ٢٥٠ .

وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ : ١٨٧ / ٦ وَ ٥٩٥٠ طَبْعَةُ بَيْرُوتَ وَ ١٠٠ / ٢ مِنَ الْمُعْجَمِ الصَّغِيرِ أَسَدُ الْغَابَةِ لِابْنِ الْأَثِيرِ : ٩٨ / ٤ ، الْمَنَاقِبُ لِابْنِ الْمَغَازِلِيِّ : ١٧٦ وَ ٢١٦ / ١٨١ وَ ٢١٧ وَ ٢٢١ ، تَأْرِيخُ الْإِسْلَامِ لِلذَّهَبِيِّ مُجَلَّدُ الْمَغَازِيِّ : ٤١٠ ، الْمُصَنَّفُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ : ١٢ / ٦٣ وَ ١٢١٢٩ / ٧١ وَ ١٢١٤٩ ، ذَخَائِرُ الْعُقَبِيِّ : ٨٦ وَ ٨٧ ، الْمَنَاقِبُ لِلخَوَّارِزْمِيِّ : ١٠٣ طَبْعَةُ التَّجَفِّ وَ ١٧٢ / ٢٠٧ وَ ٢٣٨ طَبْعَةُ الْحَيْدَرِيَّةِ وَ ٧٢ بِرِوَايَةِ ابْنِ عَبَّاسٍ .

يُشَارِكُهُ فِيهَا أَحَدٌ، وَكَمْ مِنْ فُضَائِلٍ مِثْلَ هَذَا»<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدٌ حَسَنَ الْمُظْفَرِ فِي كِتَابِ «دَلَائِلِ الصُّدُقِ»: أَنَّ الْحَدِيثَ الَّذِي نَقَلَهُ الْعَلَامَةُ عَنِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ، وَصَحِيحِ مُسْلِمٍ، وَالْجَمْعُ بَيْنَ الصُّحَاكِ السُّنَّةِ، وَمُسْنَدِ أَحْمَدَ نَقَلَهُ الْحَاكِمُ أَيْضًا<sup>(٢)</sup>.

وَفِي هَذَا أَبْلَغَ الدَّلَالَةِ وَأَصْدَقَهَا عَلَى تَثْبُتِ الإِمَامِيَّةِ فِي نَقْلِ الْأَحَادِيثِ، وَكُلِّ مَا لَهُ صِلَةٌ بِعَقِيدَتِهِمْ.

### دَلَائِلُ الصُّدُقِ:

وَمِنْ الْخَيْرِ أَنْ نُشِيرَ بِهَذِهِ الْمُنَاسِبَةِ إِلَى قِصَّةِ كِتَابِ «دَلَائِلِ الصُّدُقِ» لِلشَّيْخِ الْمُعْظَمِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ حَسَنِ الْمُظْفَرِ الَّذِي لَمْ تَحْوِ الْمَكْتَبَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ نَظِيرًا لَهُ. أَلْفَ الْعَلَامَةِ الْحَلِيِّ كِتَابِ «نَهْجِ الْحَقِّ وَكَشْفِ الصُّدُقِ» أَثْبَتَ فِيهِ عَقِيدَةَ الشِّيْعَةِ الْإِمَامِيَّةِ بِالْبُرْهَانِ، وَدَافَعَ عَنْهَا بِمَا جَاءَ فِي كُتُبِ السُّنَّةِ بِالذَّاتِ، فَرَدَّ عَلَيْهِ الْفَضْلُ بْنُ رُوزِبَهَانَ الْأَشْعَرِي بِكِتَابِ أَسْمَاءِ «إِبْطَالِ الْبَاطِلِ» فَجَمَعَ الشَّيْخُ الْمُظْفَرُ الْكِتَابَيْنِ فِي كِتَابٍ وَاحِدٍ، وَرَدَّ عَلَى الْفَضْلِ، وَأَنْتَصَرَ لِلْعَلَامَةِ وَزَادَ عَمَّا ذَكَرَهُ الْعَلَامَةُ مِنَ الْأَدْلَةِ وَالْأَرْقَامِ أضعافاً مُضَاعَفةً، وَذَكَرَ أَسْمَ الْكِتَابِ وَرَقْمَ الصَّفَحَاتِ الَّتِي يَنْقَلُ عَنْهَا، وَسَمَّى الْمَجْمُوعَ «دَلَائِلِ الصُّدُقِ» وَقَدْ جَاءَ فِي ثَلَاثَةِ مُجَلَّدَاتٍ، وَيَبْلُغُ عَدَدَ صَفَحَاتِهِ مَا يَقْرُبُ مِنْ أَلْفٍ وَثَلَاثِمِئَةِ صَفْحَةٍ بِالْقَطْعِ الْكَبِيرِ،

(١) أَنْظِرْ، «إِبْطَالِ الْبَاطِلِ» الَّذِي كَتَبَهُ رَدًّا عَلَى كِتَابِ «نَهْجِ الْحَقِّ».

(٢) أَنْظِرْ، كِتَابِ «الْمَغَازِي» مِنَ الْمُسْتَدْرَكِ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ: ٣٥٨/٥، وَكَنْزُ الْعُمَالِ: ٦/٣٩٤.

وَالطَّبْرِيِّ فِي تَارِيخِهِ: ٣/٩٦، وَتَارِيخِ أَبِي الْأَثِيرِ: ٢/١٩٥. (مِنْهُ ﷺ).



وَطُبِعَ عَلَى وَرَقٍ أبيضٍ فِي طَبَاعَةِ حَدِيثِ رَائِعَةٍ. وَهُوَ يُغْنِي عَنْ كُلِّ كِتَابٍ قَدِيمٍ  
وَ حَدِيثٍ فِي هَذَا الْبَابِ، لِأَنَّ صَاحِبَهُ مِنْ أَعْظَمِ عُلَمَاءِ الْإِمَامِيَّةِ فِي هَذَا الْقَرْنِ،  
فَهُوَ مُتَقَدِّمٌ فِي عِلْمِهِ، مُتَأَخِّرٌ فِي زَمْنِهِ، فَأَحَاطَ بِعُلُومِ الْأَوَّلِينَ، وَزَادَ عَلَيْهَا مَا لَا  
يَقْبَلُ الْمَزِيدُ. رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَرَحْمَتُهُ، وَشَكَرَ جُهُودَهُ الْمُثْمِرَةَ النَّافِعَةَ، وَجَعَلَ  
حَظَّهُ مِنَ الْجَنَانِ حَظَّ الْأَوْلِيَاءِ وَالصَّادِقِينَ.

## حُنَيْن

حُنَيْنُ أَسْمٌ وَادٍ قَرِيبٌ مِنَ الطَّائِفِ، وَيَبْعُدُ عَنِ مَكَّةَ ثَلَاثَ لَيَالٍ، وَكَانَتْ غَزْوَةٌ حُنَيْنٍ فِي شَهْرِ شَوَّالِ السَّنَةِ الثَّامِنَةِ مِنَ الْهِجْرَةِ، وَفَتَحَ مَكَّةَ كَانَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ الْمُبَارَكِ مِنَ السَّنَةِ نَفْسَهَا.

### عَدَدُ الْجَيْشِ:

لَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ مَكَّةَ الْمَكْرَمَةَ خَافَتْهُ هَوَازِنٌ وَثَقِيفٌ، فَجَمَعُوا الْحَرْبِ ثَلَاثِينَ أَلْفَ مُقَاتِلٍ، وَبَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ مَا أَجْمَعُوا عَلَيْهِ، فَتَيَّهَا لِلِقَائِهِمْ بِإِثْنِي عَشَرَ أَلْفَ رَجُلٍ، وَعَشْرَةَ أَلْفٍ مِنْ أَصْحَابِهِ الَّذِينَ فَتَحَ بِهِمْ مَكَّةَ، وَأَلْفَانَ مِمَّنْ أَسْلَمَ بَعْدَ الْفَتْحِ، وَمِنْهُمْ الطُّلُقَاءُ أَمْثَالُ أَبِي سُفْيَانَ وَأَبْنِهِ مُعَاوِيَةَ<sup>(١)</sup>.

(١) كَانَتْ غَزْوَةُ حُنَيْنٍ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ بِخَمْسَةِ عَشَرَ يَوْمًا، وَكَانَ عَسْكَرُ الْإِسْلَامِ اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا، وَقِيلَ عَشْرَةَ أَلْفٍ، وَفِي هَذِهِ الْغَزْوَةِ اسْتَظْهَرَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِيهَا بِكَثْرَةِ الْجُمُوعِ فَخَرَجَ صَائِمًا مُتَوَجِّهًا إِلَى الْقَوْمِ، فَظَنَّ أَكْثَرَهُمْ أَنَّهُمْ لَمْ يُغْلَبُوا لِمَا شَاهَدُوهُ مِنْ جَمْعِهِمْ وَكَثْرَةِ عِدَّتِهِمْ وَسِلَاحِهِمْ، فَأَعْجَبَ أَبُو بَكْرٌ بِالكَثْرَةِ يَوْمَئِذٍ فَقَالَ: لَنْ يُغْلِبَ الْيَوْمَ مِنْ قِلَّةٍ، وَكَانَ الْأَمْرُ فِي ذَلِكَ بِخِلَافِ مَا ظَنُّوه، فَلَمَّا التَّقْوَامُ

## القتال:

توجه النبي بجيشه إلى هوازن، وكان طريقه على وادي حنين، وكان وادياً

﴿المُشْرِكِينَ لَمْ يَلْبَسُوا حَتَّىٰ أَنهَزْمُوا بِأَجْمَعٍ، وَلَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، إِلَّا عَشْرَةٌ أَنْفُسٌ تِسْعَةٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ خَاصَّةٌ وَعَاشِرُهُمْ أَيْمَنُ بْنُ أُمِّ أَيْمَنٍ فُقِتِلَ رِضْوَانُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ، وَثَبَتَ التَّسْعَةُ الْهَاشِمِيُّونَ وَعَلَى رَأْسِهِمْ أَسَدُ اللَّهِ الْغَالِبِ لَيْثُ بَنِي غَالِبِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ.﴾

أنظر، مناقب علي بن أبي طالب لابن المغازلي: ٦٥ ح ٩٣ و ٨٤ ح ١٢٠ و ١٢٥ و ١٠٤ ح ١٤٦ و ١٤٧، المناقب للخوارزمي الحنفي: ٧٢ و ١٠٦ و ١١١ و ٢٣٥، تأريخ ابن عساکر: ١ / ٧٤ و ٧٦ و ١٢١ ح ١٢١ - ١٢٤ و ١٢٦، و: ٢٥٧/٢ ح ٧٧٣ و ٧٧٤ و ٤٧٦ ح ٩٩٦ و ٩٩٧، كفاية الطالب للكنجي الشافعي: ١٨٧ و ٢٢١ طبعة الحيدرية، يتابع المودّة للقندوزي الحنفي ٧٢ و ٨١ و ١٨٥ و ٢٣٤ و ٢٥٠ و ٢٨٤ طبعة إسلامبول، إسعاف الراغبين بهامش نور الأبصار: ١٥٨ طبعة السعيدية، الصواعق المحرقة: ١٢٣ طبعة الحيدرية.

وأنظر، أيضاً مطالب السؤل لابن طلحة الشافعي: ٣١ طبعة طهران، ميزان الاعتدال للذهبي: ١ / ١١٠، و: ٣ / ٣٢٤ طبعة بيروت، الجامع الصغير للسيوطي الشافعي: ٢ / ١٤٠ طبعة مصطفى محمد، مُتَخَبِّ كَثْرَ الْعَمَالِ بِهَامِشِ مُسْنَدِ أَحْمَدَ: ٥ / ٢٩ و ٣٠ و ٣٣ و ٣٤، فرائد السطمين: ١ / ١٥٧ و ١٤٣ ح ١١٩ و ١٥١، لسان الميزان لابن حجر العسقلاني الشافعي: ٢ / ٤١٤، البيان والتعريف لابن حمزة الحنفي: ٢ / ١١٠، دُرر بَحْرِ الْمَنَاقِبِ لِابْنِ حَسَنِيهِ الْحَنَفِيِّ: ٩٩ مَخْطُوط، الْأَرْبَعُونَ لِأَبِي الْفَوَارِسِ: ٤٩ مَخْطُوط، رِسَالَةُ النُّقْضِ عَلَى الْعُثْمَانِيَّةِ لِلْإِسْكَافِيِّ: ٢٩٠، أَرْجَحَ الْمَطَالِبِ لِلشَّيْخِ عُيَيْدِ اللَّهِ الْحَنَفِيِّ: ٤٤٧، مِفْتَاحُ النَّجَا لِلْبَدَخَشِيِّ: ٢١ مَخْطُوط، أُنْتَهَاءُ الْأَفْهَامِ: ٧٤، الْأِصَابَةُ: ٤ / ١٧١، مُسْنَدُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: ١ / ١٩٩، و: ٣ / ٨٢، الْمُعْجَمُ الصَّغِيرُ لِلطَّبْرَانِيِّ: ٢ / ٨٨، نَظْمُ دُرْرِ السُّمَطِينِ لِلزَّرَنْدِيِّ الْحَنَفِيِّ: ١١٤، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ٩ / ١٢١، و: ٦ / ١٠٢ و ١٢٥، أَسَدُ الْغَابَةِ: ١ / ٦٩، و: ٣ / ١١٦، و: ٥ / ٢٨٧، فَضَائِلُ الْخَمْسَةِ: ٢ / ١٠٠، الرِّيَاضُ النَّضْرَةُ: ٢ / ٢٠٤ و ٢٣٤، دَخَائِرُ الْعُقْبِيِّ: ٥٦ و ٦٨ و ٧٠، السِّيَرَةُ الْحَلَبِيَّةُ لِزُهْرَانَ الدِّينِ الْحَلَبِيِّ الشَّافِعِيِّ: ١ / ٣٨٠، شَرْحُ النَّهْجِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ: ٣ / ٢٦١، و: ٧ / ٢١٩ و ١٨٢/١٠ و ٢٥٠/١٤ و ٢٥٢، و: ١٣ / ٢٢٨، تَحْقِيقُ مُحَمَّدِ أَبِي الْفَضْلِ، الْإِسْتِيعَابُ لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ مَطْبُوعٌ بِهَامِشِ الْأِصَابَةِ: ٤ / ١٧٠، فَرَايِدُ السُّمَطِينِ لِلْحَمُونِيِّ: ١ / ٣٩ و ٤٠ و ١٥٦ و ٢٣٤.

ضَيْقاً أَجُوفٌ مُنْحَدِراً، يَنْحَطُ فِيهِ الرِّكْبُ، كَأَنَّهُمْ يَسِيرُونَ فِي هَاوِيَةٍ، وَكَانَ جَيْشُ الْعَدُوِّ قَدْ سَبَقَهُمْ إِلَى أَحْتِلَالِ مَضَائِقِهِ، وَكَمُنَ فِيهَا، وَمَا إِنْ وَصَلَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى الْوَادِي، حَتَّى أَمَطَرَهُمُ الْعَدُوُّ بِوَابِلٍ مِنَ السَّهَامِ، فَأَنْهَزَمَ النَّاسُ وَتَفَرَّقُوا عَنِ النَّبِيِّ لَا يَلْوِي أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ، وَكَانَ أَوَّلَ الْمُتَهَزِّمِينَ الطُّلُقَاءُ أَبُو سُفْيَانَ، وَمَنْ لَفَّ لَفَّهُ، وَنَظَرَ أَبُو سُفْيَانَ إِلَى هَذِهِ الْهَزِيمَةِ نَظْرَةَ الشَّامِتِ الْحَقُّودِ، وَفَرِحَ فَرِحاً شَدِيداً، وَقَالَ: «لَا تَنْتَهِي هَزِيمَتُهُمْ دُونَ الْبَحْرِ»<sup>(١)</sup>.

وَتَبَّتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عَلِيٌّ شَاهِراً سَيْفَهُ بَيْنَ يَدَيْ الرَّسُولِ، وَالْعَبَّاسُ ابْنُ عَبْدِ الْمَطْلَبِ، وَكَانَ آخِذاً بِلِجَامِ بَغْلَةِ الرَّسُولِ، وَالْفَضْلُ بْنُ الْعَبَّاسِ عَنِ يَمِينِ النَّبِيِّ، وَالْمُعِيزَةُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ عَنِ شِمَالِهِ، وَحِينَ رَأَى الْمُشْرِكُونَ أَنْهَزَامَ الْمُسْلِمِينَ خَرَجُوا مِنْ شِعَابِ الْوَادِي، وَمَضَائِقِهِ مُصْلِتِينَ سَيُوفَهُمْ، وَقَصَدُوا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ لِعَمَّةِ الْعَبَّاسِ، وَكَانَ جَهُورِي الصَّوْتِ: نَادِ الْقَوْمَ، وَذَكَرْهُمْ الْعَهْدَ، فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ يَا أَهْلَ بَيْعَةِ الشَّجَرَةِ، يَا أَصْحَابَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ إِلَى أَيْنَ تَفْرُونَ؟ إِذْ كَرُّوا الْعَهْدَ الَّذِي عَاهَدْتُمْ عَلَيْهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا سَمِعَ الْأَنْصَارُ نِدَاءَ الْعَبَّاسِ عَطَفُوا وَكَسَرُوا جُفُونَ سَيُوفَهُمْ، وَهُمْ يَقُولُونَ: لَيْبِكَ لَيْبِكَ، فَاسْتَقْبَلَ بِهِمُ النَّبِيُّ الْأَعْدَاءَ وَأَقْتَتَلَ الْقَرِيقَانَ قِتَالاً شَدِيداً<sup>(٢)</sup>.

(١) أنظر، السيرة النبوية لابن هشام: ٧٢/٤، تاريخ الطبري: ٣٤٧/٢، الكامل في التاريخ: ١٠٠/٢.

إمتاع الأسماع: ٤١١/١، تاريخ يعقوبي: ٦٢/٢، البداية والنهاية لابن كثير: ٣٧٤/٤.

(٢) أنظر، مناقب علي بن أبي طالب لابن المغازلي: ٦٥ ح ٩٣ و ٨٤ ح ١٢٠ و ١٢٥ و ١٠٤ ح ١٤٦ و ١٤٧، المناقب للخوارزمي الحنفي: ٧٢ و ١٠٦ و ١١١ و ٢٣٥، تاريخ ابن عساکر: ١/٧٤ و ٧٦ و ١٢١ ح ١٢٤ - ١٢٦، و: ٢٥٧/٢ ح ٧٧٣ و ٧٧٤ و ٤٧٦ ح ٩٩٦ و ٩٩٧، كفاية الطالب

وَكَانَ حَامِلَ رَايَةِ الْمُشْرِكِينَ وَطَلَّيَعْتُهُمْ رَجُلًا يُدْعَى أَبَا جَرَوَلٍ، فَكَانَ يَكْرَهُ عَلَيَّ  
 الْمُسْلِمِينَ وَيَبَالُ مِنْهُمْ، فَبَرَزَ لَهُ عَلِيٌّ وَقَتَلَهُ، وَبَقَتَلَهُ تَمَّ النَّصْرَ لِلنَّبِيِّ وَالْمُؤْمِنِينَ،  
 وَلَمَّا عَلِمَ الطَّلَقَاءُ، بِإِنْتِصَارِ الْمُسْلِمِينَ، وَكَثْرَةِ الْغَنَائِمِ رَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

### الْمَوْلُفَةُ قُلُوبُهُمْ:

قَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ الْغَزَالِيُّ، وَهُوَ الْعَالِمُ وَالْمَوْلُفُ الْمَعْرُوفُ، وَمُفْتَشِ الْأَوْقَافِ  
 فِي الْقَاهِرَةِ، قَالَ:

« لِلْكَنْجِيِّ الشَّافِعِيِّ: ١٨٧ و ٢٢١ طَبْعَةُ الْحَيْدَرِيَّةِ، يَنَابِيعُ الْمَوَدَّةِ لِلْقَنْدُوزِيِّ الْحَنْفِيِّ ٧٢ و ٨١ و ١٨٥  
 و ٢٣٤ و ٢٥٠ و ٢٨٤ طَبْعَةُ إِسْلَامِبُولِ، فَتَحُ الْمَلِكِ الْعَلِيِّ: ٥٧ طَبْعَةُ الْحَيْدَرِيَّةِ، إِسْعَافُ الرَّاعِيْنَ بِهَامِشِ  
 نُورِ الْأَبْصَارِ: ١٥٨ طَبْعَةُ السَّعِيدِيَّةِ، الصَّوَاعِقُ الْمَحْرِقَةُ: ١٢٣ طَبْعَةُ الْحَيْدَرِيَّةِ.  
 وَأَنْظُرْ، أَيْضًا مَطَالِبُ السُّوُولِ لِابْنِ طَلْحَةَ الشَّافِعِيِّ: ٣١ طَبْعَةُ طَهْرَانَ، مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ لِلذَّهَبِيِّ: ١/  
 ١١٠ و: ٣ / ٢٢٤ طَبْعَةُ تَبْرُوتِ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ لِلْسِّيُوطِيِّ الشَّافِعِيِّ: ٢ / ١٤٠ طَبْعَةُ مُصْطَفَى مُحَمَّدٍ،  
 مُتَّخَبُ كَثْرَةِ الْعَمَالِ بِهَامِشِ مُسْنَدِ أَحْمَدَ: ٥ / ٢٩ و ٣٠ و ٣٣ و ٣٤، فَرَائِدُ السُّطْمِيِّينَ: ١ / ١٥٧ و ١٤٣  
 ح ١١٩ و ١٥١، الْمُعْجَمُ الصَّغِيرُ لِلطَّبْرَانِيِّ: ٢ / ٨٨، نُظْمُ دُرْرِ السُّمَطِيِّينَ لِلزَّرَنْدِيِّ الْحَنْفِيِّ: ١١٤، مَجْمَعُ  
 الزَّوَائِدِ: ٩ / ١٢١، و: ٦ / ١٠٢ و ١٢٥، أَسَدُ الْعَابَةِ: ١ / ٦٩، و: ٣ / ١١٦، و: ٥ / ٢٨٧، فَضَائِلُ  
 الْخَمْسَةِ: ٢ / ١٠٠، الرِّيَاضُ النَّصْرَةُ: ٢ / ٢٠٤ و ٢٣٤، ذَخَائِرُ الْعُقَيْبِيِّ: ٥٦ و ٦٨ و ٧٠، السِّيْرَةُ  
 الْحَلِيَّةُ لِزُهْرَانَ الدِّينِ الْحَلِيِّ الشَّافِعِيِّ: ١ / ٣٨٠، شَرْحُ التَّهْجِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ: ٣ / ٢٦١، و: ٧ /  
 ٢١٩ و ١٨٢ / ١٤ و ٢٥٠ و ٢٥٢، و: ١٣ / ٢٢٨ تَحْقِيقُ مُحَمَّدِ أَبُو الْفَضْلِ، الْإِسْتِيعَابُ لِابْنِ عَبْدِ  
 الْبَرِّ مَطْبُوعٌ بِهَامِشِ الْإِصَابَةِ: ٤ / ١٧٠، فَرَائِدُ السُّمَطِيِّينَ لِلْحَمُورِيِّ: ١ / ٣٩ و ٤٠ و ١٥٦ و ٢٣٤.  
 وَأَنْظُرْ، كَذَلِكَ لِلسَّانِ الْمِيزَانَ لِابْنِ حَجَرَ الْعَسْقَلَانِيِّ الشَّافِعِيِّ: ٢ / ٤١٤، الْبَيَانَ وَالتَّعْرِيفَ لِابْنِ  
 حَمْرَةَ الْحَنْفِيِّ: ٢ / ١١٠، دُرْرُ بَحْرِ الْمَنَاقِبِ لِابْنِ حَسَنِيَّةِ الْحَنْفِيِّ: ٩٩ مَخْطُوطٌ، الْأَرْبَعُونَ لِأَبِي  
 الْفَوَارِسِ: ٤٩ مَخْطُوطٌ، رِسَالَةُ النَّقْضِ عَلَى الْعُثْمَانِيَّةِ لِلْإِسْكَافِيِّ: ٢٩٠، أَرْجَحُ الْمَطَالِبَ لِلشَّيْخِ عُنَيْدِ اللَّهِ  
 الْحَنْفِيِّ: ٤٤٧، مِفْتَاحُ النَّجَا لِلْبَدَخَشِيِّ: ٢١ مَخْطُوطٌ، أُنْتَهَاءُ الْأَنْهَامِ: ٧٤، الْإِصَابَةُ: ٤ / ١٧١، مُسْنَدُ  
 أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: ١ / ١٩٩، و: ٣ / ٨٢.

«بَدَأَ النَّبِيُّ بِقِسْمَةِ الْمَالِ، فَكَانَ الْمُؤَلَّفَةَ قُلُوبُهُمْ أَوَّلَ مَنْ أُعْطِيَ، بَلِ أَوَّلَ مَنْ حُطِيَ بِالْأَنْصِبَةِ الْجَزَلَةَ، فَأَخَذَ أَبُو سُفْيَانَ مِئَةَ مِنَ الْإِبِلِ، وَأَرْبَعِينَ أُوقِيَةَ مِنَ الْفِضَّةِ، فَقَالَ: وَأَبْنِي مُعَاوِيَةَ، فَمَنَحَ مِثْلَهَا لِابْنِهِ مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ وَأَبْنِي يَزِيدَ، فَمَنَحَ مِثْلَهَا لِابْنِهِ يَزِيدَ... وَالْعَجَبُ أَنَّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ فَرَّوْا عِنْدَ الْفَرَعِ هُمُ الَّذِينَ كَثُرُوا عِنْدَ الطَّمَعِ، وَشَاءَ النَّبِيُّ أَنْ يَلْطَفَ مَعَهُمْ، وَيَنْسِيَ مَا ضِيَهُمْ تَكْرُمًا وَتَأْلَفًا، وَمَاذَا يَصْنَعُ؟ أَنْ فِي الدُّنْيَا أَقْوَامًا كَثِيرِينَ يُقَادُونَ إِلَى الْحَقِّ مِنْ بَطُونِهِمْ لَا مِنْ عَقُولِهِمْ، فَكَمَا تُهْدَى الدَّوَابُّ إِلَى طَرِيقِهَا بِحُزْمَةِ بَرَسِيمٍ تَظَلُّ تَمُدُّ إِلَيْهَا فَمَهَا، حَتَّى تَدْخُلَ حَظِيرَتَهَا آمِنَةً! فَكَذَلِكَ هَذِهِ الْأَصْنَافُ مِنَ الْبَشَرِ، تَحْتَاجُ إِلَى فُنُونٍ مِنَ الْإِغْرَاءِ، حَتَّى تَسْتَأْنِسَ بِالْإِيمَانِ وَتَهَشَّ لَهُ»<sup>(١)</sup>.

وَلَكِنْ أَبَا سُفْيَانَ أَكَلَ الْحَشِيشَ، وَلَمْ يَدْخُلِ الْحَظِيرَةَ، وَلَا اسْتَأْنَسَ بِالْإِيمَانِ، وَلَا هَشَّ لَهُ، وَظَلَّ هُوَ وَوَلَدُهُ مُعَاوِيَةَ وَحَفِيدُهُ يَزِيدُ يَكِيدُونَ لِلْإِسْلَامِ وَنَبِيِّهِ وَآلِهِ، وَيَعْمَلُونَ عَلَى تَفْرِيقِ الْمُسْلِمِينَ. وَتَفَقَّيْتُ قَوَّتَهُمْ وَوَحَدَتَهُمْ.

### أُمُّ سُلَيْمٍ:

كَانَ مَعَ النَّبِيِّ فِي مَعْرَكَةِ حُنَيْنٍ أَمْرَأَةٌ أَسْمَهَا أُمُّ سُلَيْمٍ، فَرَأَاهَا أَحَدَ الْأَصْحَابِ، وَهُوَ أَبُو طَلْحَةَ، وَفِي يَدَيْهَا خَنْجَرٌ، فَقَالَ لَهَا: مَا هَذَا يَا أُمَّ سُلَيْمٍ؟ قَالَتْ: إِنَّ دَنَا مِنِّي مُشْرِكٌ بَعَجْتُ بَطْنَهُ. فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ لِلنَّبِيِّ: أَمَا تَسْمَعُ مَا تَقُولُ أُمَّ سُلَيْمٍ؟ فَضَحِكَ النَّبِيُّ. فَقَالَتْ أُمَّ سُلَيْمٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْتُلْ بِخَنْجَرِي الطُّلُقَاءَ الَّذِينَ أَنْهَزُوا عَنكَ.

(١) انظر، «فقه السيرة»: ٢٩٧، وما بعدها. (منه يه).

فَقَالَ لَهَا: أَنْ اللَّهَ قَدْ كَفَى وَأَحْسَنَ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ <sup>(١)</sup>.

### الأعرابي:

جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى الرَّسُولِ، وَهُوَ يُفَرِّقُ الْغَنَائِمَ فَجَذَبَهُ مِنْ ثَوْبِهِ جَذْبَةً شَدِيدَةً، وَقَالَ: مُرِّي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ وَضَحَرَكَ، ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ <sup>(٢)</sup>.

### ذُو الْخُوَيْصِرَةِ:

لَمَّا قَسَمَ النَّبِيُّ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ أَقْبَلَ ذُو الْخُوَيْصِرَةِ، وَكَانَ رَجُلًا طَوِيلًا بَيْنَ عَيْنَيْهِ أَثَرُ السَّجُودِ، وَقَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ: قَدْ رَأَيْتَ مَا صَنَعْتَ فِي هَذِهِ الْغَنَائِمِ!.. قَالَ النَّبِيُّ وَكَيْفَ رَأَيْتَ؟ قَالَ: لَمْ أَرَكَ عَدَلْتَ. فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ، وَقَالَ: وَيْلَكَ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ أَنَا فَمَنْ يَعْدِلُ؟!... فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: أَلَا نَقْتُلُهُ؟ قَالَ: دَعُوهُ، فَسَيَكُونُ لَهُ أَتْبَاعٌ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ، كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يَقْتُلُهُمُ اللَّهُ عَلَى يَدِ أَحَبِّ الْخَلْقِ إِلَيْهِ مِنْ بَعْدِي، فَقَتَلَهُ الْإِمَامُ فَيَمَنْ قَتَلَ يَوْمَ النَّهْرَوَانَ مِنَ الْخَوَارِجِ. أَعَاذَنِي اللَّهُ وَإِيَّاكَ أَيُّهَا الْقَارِيءُ مِنْ أَهْلِ الْجَبَاهِ السُّودِ، وَصَرَفَ عَنكَ وَعَنِّي بَلَاءَهُمْ وَجَهْلَهُمْ وَرِيَاءَهُمْ <sup>(٣)</sup>.

(١) أنظر، تفسير القرطبي: ٩٨/٨، الثقات لابن حبان: ٧١/٢.

(٢) أنظر، صحيح البخاري: ٦٠/٤، صحيح مسلم: ٢٠٣/٣، مسند أحمد: ١٥٣/٣، صحيح ابن حبان: ٢٨٩/١٤، كنز العمال: ٢٠٧/٧ ح ١٨٦٥١، صفوة الصفوة: ١٧٢/١.

(٣) أنظر، الفتوح لابن أعثم: ٢٦٠/٢ و ٢٦١ و ٢٦٥، الأخبار الطوال: ٢٠٦، الإمامة والسياسة:

## النَّبِيِّ وَالْأَنْصَارِ:

قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ فِي قُرَيْشٍ، وَأَجْزَلَ الْعَطَاءِ لِلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ كَأَبِي سُفْيَانَ وَمَنْ إِلَيْهِ، فَعَضِبَ قَوْمٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَقَالُوا: لَقِيَ رَسُولُ اللَّهِ قَوْمَهُ فَحَابَاهُمْ. فَبَلَغَ الرَّسُولَ عَنْهُمْ ذَلِكَ. فَجَمَعَهُمْ، وَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ غَيْرَ الْأَنْصَارِ إِلَّا النَّبِيَّ وَعَلِيَّ.

قَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ: إِنِّي سَأَلْتُكُمْ عَنْ أَمْرٍ فَأَجِيبُونِي.

قَالُوا: قُلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ.

قَالَ: أَلَسْتُمْ كُنْتُمْ ضَالِّينَ فَهَدَاكُمْ اللَّهُ بِي؟! أَلَمْ تَكُونُوا عَلَيَّ شِفَا حُفْرَةَ مِنَ النَّارِ، فَأَنْقَذَكُمْ اللَّهُ بِي؟! أَلَمْ تَكُونُوا قَلِيلًا فَكَثَّرَكُمْ اللَّهُ بِي؟! وَعَالَةً فَأَغْنَاكُمْ اللَّهُ بِي؟! وَأَعْدَاءَ فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ بِي؟!.

قَالُوا: بَلَىٰ وَاللَّهِ، فَلَهُ وَلِرَسُولِهِ الْمَنَ وَالْفَضْلَ.

ثُمَّ قَالَ لَهُمُ: أَلَا تُجِيبُونِي بِمَا عِنْدَكُمْ؟!.

قَالُوا: بِمَاذَا نُجِيبُكَ فِدَاكَ آبَاؤُنَا وَأُمَّهَاتُنَا؟!.

قَالَ: أَمَا لَوْ شِئْتُمْ لَقُلْتُمْ فَصَدَّقْتُمْ، وَأَنْتَ قَدْ جِئْتَنَا مُكَذِّبًا فَصَدَقْنَاكَ، وَمَخْذُولًا فَصَرْنَاكَ، وَطَرِيدًا فَأَوْيْنَاكَ، وَخَائِفًا فَأَمْنَاكَ، وَعَائِلًا فَأَسَيْنَاكَ.

﴿ ١٦١/١ و ١٦٣، وَأَنْظِرْ، تَرْجَمْتَهُ فِي أَسَدِ الْغَابَةِ: ٣٩٦/١، وَالْإِصَابَةُ: ٣٢٩/١ التَّرْجِمَةُ ١٦٦١ الْقِسْمِ

الْأَوَّلُ وَهُوَ ذُو الْخُوَيْصِرَةِ، وَكَانَ رَجُلًا أَسْوَدَ مُتَيْنِ الرِّيحِ لَهُ ثَدْيِي كَثْدِي الْمَرْأَةِ، إِذَا مُدَّتْ كَانَتْ بِطُولِ الْيَدِ الْأُخْرَى، وَإِذَا تَرَكْتَ اجْتَمَعَتْ وَتَفَلَّصَتْ، وَصَارَتْ كَثْدِي الْمَرْأَةِ، عَلَيْهَا شَعْرَاتٌ مِثْلُ سُورَابِ الْهَرَّةِ...

أَنْظِرْ، شَرَحَ النَّهْجُ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ: ٢٧٦/٢ تَحْقِيقُ مُحَمَّدِ أَبِي الْفَضْلِ، وَكَشَفَ الْيَقِينِ: ١٦٥،

نَيْلِ الْأَوْطَارِ لِلشُّوْكَانِيِّ: ١٨٥/٧، الْبَدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ: ٣٦٢/٤.



فَأَرْتَفَعَتْ أَصْوَاتَهُمْ بِالْبُكَاءِ وَقَامُوا إِلَيْهِ يُقْبِلُونَ يَدَيْهِ وَرُجْلَيْهِ ، وَقَالُوا :  
رَضِينَا بِاللَّهِ وَبِرَسُولِ اللَّهِ ، وَهَذِهِ أَمْوَالُنَا بَيْنَ يَدَيْكَ فَأَعْطَهَا لِمَنْ شِئْتَ ، وَقَسَّمَهَا  
بَيْنَ قَوْمِكَ <sup>(١)</sup> .

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَلِلْأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ ، وَلِلْأَبْنَاءِ أَبْنَاءِ  
الْأَنْصَارِ » <sup>(٢)</sup> .

يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَلَا تَرْضُونَ أَنْ يَرْجِعَ غَيْرُكُمْ بِالشَّاةِ وَالنَّعَمِ ، وَتَرْجِعُونَ أَنْتُمْ  
وَسَهْمَكُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ ؟ !

قالوا: بلى رَضِينَا .

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (أَلَا أَنَّ عَيْبَتِي الَّتِي آوَى إِلَيْهَا أَهْلُ بَيْتِي ، وَأَنَّ كَرَشِي الْأَنْصَارِ  
فَاعْفُوا عَنْ مُسِيئَتِهِمْ ، وَأَقْبِلُوا مِنْ مُحْسِنَتِهِمْ) <sup>(٣)</sup> .

وَإِنِّي لِأَعْرِفُ أَفْرَاداً مَعْرِفَةً شَخْصِيَّةً يَكْفُرُونَ بِأَبِي سُفْيَانَ نَظْرِيًّا ، وَيَسِيرُونَ  
بِسِيرَتِهِ عَمَلِيًّا ، يَتَوَارُونَ عَنِ مِيدَانِ الْكِفَاحِ وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ الْحَقِّ ، وَلَا يُنَاصِرُونَ

(١) أنظر، صحيح مسلم: ١٠٨/٢، مجمع الزوائد: ٢٩/١٠، المصنف لمحمد بن أبي شيبة الكوفي: ٦٤/١١ ح ١٩٩١٨، كنز العمال: ١٧/١٢ ٣٣٧٦٤، تاريخ الطبري: ٣٦١/٢، الإرشاد للشَّيخ المفيد: ١٤٥/١.

(٢) أنظر، تعجيل المنفعة: ٥٦١/١ ح ١٦٦٤، كتاب الأم: ١٨٩/١، نيل الأوطار: ١٣٩/٦، فضائل الصحابة لأحمد: ٧٣، مسند أحمد: ١٥٦/٣، صحيح البخاري: ٦٦/٦، صحيح مسلم: ١٧٣/٧، سنن الترمذي: ٣٧٢/٥، مجمع الزوائد: ٤٠/١، فتح الباري: ٤٩٩/٨، المصنف لعبد الرزاق الصنعائي: ٦٢/١١ ح ١٩٩١٣، المصنف لابن أبي شيبة الكوفي: ٥٤٢/٧ ح ١٣.

(٣) أنظر، الحديث ورد بألفاظ مختلفة بسيطة جداً، كما في الفردوس بمأثور الخطاب: ٥٤/١ الطبعة الأولى، والترمذي في سننه: ٣٧٣/٥ ح ٣٩٩٤ و ٢٠٤/٩، والصواعق المحرقة لابن حجر الهيتمي: ١٥١، جواهر العقدين: ١٧٦/٢، المعجم الكبير للطبراني: ٨٠/٦.

أَهْلُهُ بِكَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ، بَلْ وَلَا بَأْضَعْفِ الْإِيْمَانِ، بَلْ وَيَضْمُرُونَ لَهُمُ الْعَدَاءَ، وَيَشْمَتُونَ وَيَفْرَحُونَ إِذَا أَنْزَلَتْ بِهِمْ نَازِلَةً، كَمَا شَمَّتْ وَفَرِحَ أَبُو سُفْيَانَ بِهَزِيمَةِ الْمُسْلِمِينَ عَنِ النَّبِيِّ، وَيَمْدُونَ أَعْنَاقَهُمْ وَأَيْدِيَهُمْ إِلَى الْغَنَائِمِ أَيَّمَا كَانَتْ وَتَكُونُ، فَهُمْ مِنَ الشَّاةِ وَالْعَطَاءِ، لَا مَعَ الرَّسُولِ وَآلِ الرَّسُولِ، وَإِنْ لَهَجُوا بِذِكْرِهِمْ، وَنَادُوا بِأَسْمِهِمْ، أَنَّهُمْ تَمَامًا كَمَا قَالَ الشَّيْخُ الْغَزَالِيُّ: يُقَادُونَ مِنْ أَمْعَائِهِمْ وَبَطُونِهِمْ، لَا مِنْ عَقُولِهِمْ وَإِيْمَانِهِمْ.

### بَقِيَّةُ الْغَزَوَاتِ:

هَذَا مُجْمَلُ حُرُوبِ الْإِمَامِ مَعَ النَّبِيِّ فِي غَزَوَاتِهِ، وَهُنَاكَ غَزَوَاتٌ أُخْرَى، لِلنَّبِيِّ شَارَكَ فِيهَا الْإِمَامُ، وَقَتْلَ بَعْضِ أَبْطَالِ الْمُشْرِكِينَ، كَغَزْوَةِ بَنِي النَّضِيرِ، وَغَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ، وَغَزْوَةِ وَادِي الْقُرَى، وَغَزْوَةِ الطَّائِفِ، وَلَكِنَّ الْمُسْلِمِينَ لَمْ يَلْقُوا فِي هَذِهِ الْغَزَوَاتِ مُقَاوِمَةً تُذَكِّرُ، إِذْ كَانَ الْعَدُوُّ ضَعِيفًا لِلْغَايَةِ يَسْتَسْلِمُ مِنَ الْجَوْلَةِ الْأُولَى، فَفِي غَزْوَةِ الطَّائِفِ كَانَ الْإِمَامُ هُوَ الْقَائِدُ، وَمَا أَنْ قُتِلَ أَوَّلُ فَارِسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، حَتَّى اسْتَسْلَمَ الْبَاقُونَ، وَدَخَلَ الْإِمَامُ الْمَدِينَةَ، وَكَسَرَ الْأَصْنَامَ كَمَا أَمَرَهُ النَّبِيُّ<sup>(١)</sup>، وَهَكَذَا كَانَتْ الْحَالُ فِي غَزْوَةِ بَنِي النَّضِيرِ، وَالْمُصْطَلِقِ، وَوَادِي

(١) لَقَدْ سَارَ النَّبِيُّ ﷺ فِي شَوَّالِ سَنَةِ ثَمَانٍ مِنَ الْهَجْرَةِ إِلَى الطَّائِفِ فَحَاصَرَ أَهْلَهَا بِضَعْتِ عَشْرِ يَوْمًا، وَفِيهَا خَرَجَ نَافِعُ بْنُ غِبْلَانَ بْنِ مَعْتَبٍ فِي خَيْلٍ مِنْ تَقِيفٍ فَلَقِيَهِ الْإِمَامُ عَلِيُّ ﷺ فِي خَيْلٍ فَالْتَقُوا بِبَطْنِ (وَج): الطَّائِفِ - فَقَتَلَهُ الْإِمَامُ عَلِيُّ ﷺ، وَأَنْهَزَمَ الْمُشْرِكُونَ، وَفِي هَذَا الْمَكَانِ نَاجَى الرَّسُولُ الْإِمَامُ عَلِيُّ ﷺ بِحَدِيثِ التَّجْوِي فِي الطَّائِفِ الَّذِي أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ: ٣٠٠ / ٦، وَاحْتَجَّ بِهِ الْإِمَامُ عَلِيُّ ﷺ عَلَى أَهْلِ الشُّوْرَى عَنْ أَبِي ذَرِّ الْعَفَّارِيِّ، وَوَرَدَ بِلَفْظِ صَحِيحِ التِّرْمِذِيِّ كِتَابِ

الْقُرَى، يَقْتُلُ الْمُسْلِمُونَ بَعْضَ الْأَفْرَادِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَتَنْتَهِي الْمَعْرَكَةُ.  
أَمَّا حُرُوبُ الْإِمَامِ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَثَلَاثٌ: الْجَمَلُ، وَصِفِّينَ، وَالنَّهْرَوَانَ،  
النَّاكُثُونَ، وَالْقَاسِطُونَ، وَالْمَارْقُونَ.

﴿ المناقب باب مناقب علي بن أبي طالب: ١٧٣/١٣ وغيره واللفظ للثرمذي عن جابر قال: دعا رسول الله ﷺ علياً يوم الطائف فأتجأه، فقال الناس: لقد طال نجواه مع ابن عمه، فقال رسول الله ﷺ: ما أنتجيته ولكن الله أتجأه. (أنظر، المصنوع السابق، وتاريخ بغداد للخطيب: ٤٠٢/٧).  
وفي رواية: لما كان يوم الطائف دعا رسول الله ﷺ علياً فأتجأه طويلاً، فقال بعض أصحابه... الحديث. (أنظر، أسد الغابة: ٢٧/٤).

وفي رواية جندب بن ناجية أو ناسية بن جندب: لما كان يوم غزوة الطائف قام النبي ﷺ مع علي عليه السلام ملياً ثم مر، فقال له أبو بكر: يا رسول الله لقد طالت مناجاتك علياً منذ اليوم، فقال: ما أنا أنتجيته ولكن الله أتجأه. (أنظر، كنز العمال: ١٢/٢٠٠/١١٢٢ الطبعة الثانية، الرياض النضرة: ٢/٢٦٥، مشكاة المصابيح: ٣/١٧٢١ ح ٦٠٨٨، كفاية الطالب: ٢٢٧ باب ٩٢، المعجم الكبير للطبراني: ٢/١٨٦ ح ١٧٥٦، المناقب للخوارزمي: ١٣٨ ح ١٥٥، المناقب لابن المغازلي: ١٢٤-١٢٦ ح ١٦٢-١٦٦، أمالي الشيخ الطوسي: ١/٣٤٢، غاية المرام: ٥٢٧ باب ٨٨ ح ٨، بصائر الدرجات: ٤١٠-٤١١ ح ١ و ٥، الاختصاص للشيخ المفيد: ٢٠٠، شرح النهج لابن أبي الحديد: ٩/١٧٣ الخطبة ١٥٤، ومن تاريخ ابن عساکر عن جابر، ترجمة الإمام علي عليه السلام: ٢/٢١٠ و ٣١١، وتاريخ ابن كثير: ٧/٣٥٦).

وفي شرح النهج لابن أبي الحديد: ٢/٧٨ طبعة ميسر الأولى جاء في آخر الحديث: دخلت عائشة وهما يتناحيان، فقالت: يا علي ليس لي إلا يوم من تسعة أيام، أفما تدعني يا ابن أبي طالب؟! ولسنا بصدد بيان كل ما جاء في المناجاة وذلك لأن الإمام علي عليه السلام كان حريصاً على أن يتلقى من رسول الله ﷺ وخاصة عندما نزلت الآية الكريمة: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَجَّيْتُمُ الرُّسُولَ فَفَقِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَانِكُمْ صِدْقَةً﴾ المجادلة: ١٢ فقال الطبري في حديث طويل: فلم يتناججه أحد إلا علي بن أبي طالب. (تفسير الطبري: ٢٨/١٤ و ١٥، الدر المشهور: ٦/١٨٥، أسباب النزول للواحدي: ٣٠٨، تفسير السيوطي: ٦/١٨٥، ذخائر العقبين: ٧٢، مجمع الزوائد: ٩/٣٦، خصائص السائي: ٤٠، مستدرک الصحیحین: ٣/١٣٨-١٣٩، الكشاف: ٤/٧٦).

## الجَمَل

سُمِّيَتْ هَذِهِ الْحَرْبُ بِوَقْعَةِ الْجَمَلِ، لِأَنَّ قَاعِدَةَ الْجَيْشِ، وَهِيَ السَّيِّدَةُ عَائِشَةُ فَضَلَتْ رُكُوبَ الْجَمَلِ عَلَى الْبِغَالِ وَالْحَمِيرِ، قَالَ الْمُسْتَشْرِقُ الْأَلْمَانِي: «تَوَقَّفَتِ الْمَعْرَكَةُ أَمَامَ الْجَمَلِ الَّذِي كَانَتْ تَمْتَطِيهِ عَائِشَةُ، وَتَسْتَفِزُّ مِنْهُ عَلَى ظَهْرِهِ الْمُقَاتِلِينَ حَسَبَ الْعَادَةِ الْعَرَبِيَّةِ - أَيِ عَادَةِ الْجَاهِلِيَّةِ الْجَهْلَاءِ - وَلَمْ تَتَمَّ الْعَلْبَةُ لِعَلِيِّ إِلَّا بَعْدَ أَنْ عُقِرَ الْجَمَلُ الَّذِي خُلِعَ اسْمُهُ عَلَى هَذِهِ الْمَعْرَكَةِ فِي (٤ كَانُونِ الْأَوَّلِ سَنَةِ ٦٤٦ م)، وَعَرَضَتْ عَائِشَةُ عَلَى الْمُتَنَصِّرِ تَأْيِيدَهَا، وَلَكِنَّهُ رَفَضَ»<sup>(١)</sup>. وَعَنْ الْوَأَقْدِي وَالْمَسْعُودِيِّ أَنَّ الْوَأَقِعَةَ كَانَتْ يَوْمَ الْخَمِيسِ لِعَشْرِ خَلُونَ مِنْ جُمَادِي الْآخِرَةِ سَنَةِ ٣٦ هـ.

### صَاحِبَةُ الْجَمَلِ:

رَكِبَتْ الْجَمَلُ، تَسِيرَ عَلَيْهِ مِنْ بَلَدٍ إِلَى بَلَدٍ، تَخْطُبُ بِصَوْتِ جَهْوَرِيٍّ، وَتَكْتُبُ إِلَى الْأَفَاقِ بِتَوْقِيعِ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ<sup>(٢)</sup>، تَشْعَلُ نَارَ الْحَرْبِ، وَتُفَرِّقُ كَلِمَةَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى

(١) أنظر، «كارل بروكلمن» في «تاريخ الشعوب الإسلامية»: ١/١٣٩. (منه <sup>ب</sup>).

(٢) أنظر، ابن الأثير: ١٠٩/٣ حوادث سنة ٢٦، وأعيان الشيعة نقلًا عن الطبري. (منه <sup>ب</sup>).

شِيعٍ، وَأَحْزَابٍ يَقْتُلُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا.  
 أَخَى النَّبِيِّ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْفُجَرَاءِ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ، وَفَعَلْتَ مَا فَعَلْتَ مِنْ إِقَاءِ  
 الْعَدَاوَةِ وَالْبَغْضَاءِ بَيْنَ الْأَصْحَابِ، وَأَتْبَاعِ الرَّسُولِ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِدَعْوَتِهِ  
 وَجَاهَدُوا بَيْنَ يَدَيْهِ لِإِعْلَاءِ كَلِمَةِ الْإِسْلَامِ.  
 وَأَمَرَ اللَّهُ وَالرَّسُولُ أَنْ تُقَرَّرَ النِّسَاءُ فِي الْبُيُوتِ، وَوَقَّفَتْ عَائِشَةُ عَلِمًا لِلْجَيْشِ لَمْ  
 تُرَاعَ لِلنَّبِيِّ سِتْرًا وَلَا حُرْمَةً.

قَالَتْ لَهَا أُمُّ سَلَمَةَ: يَا عَائِشَةُ، إِنَّكَ سَدَّةٌ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ أُمَّتِهِ، حِجَابُكَ  
 مَضْرُوبٌ عَلَى حُرْمَتِهِ، وَقَدْ جَمَعَ الْقُرْآنُ ذَيْلِكَ فَلَا تُتَدَحِّيه، وَسَكَنَ اللَّهُ عُقْبَرَكَ  
 فَلَا تَصْحَرِيهَا، اللَّهُ مِنْ وَرَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ، قَدْ عَلِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَانَكَ لَوْ أَرَادَ أَنْ يَعْهَدَ  
 فِيكَ عَهْدًا بَلْ قَدْ نَهَاكَ عَنِ الْفُرْطَةِ فِي الْبِلَادِ، مَا كُنْتِ قَائِلَةً لَوْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ  
 عَارَضَكَ بِأَطْرَافِ الْفَلَوَاتِ نَاصَّةً قُلُوبِكِ قَعُودًا مِنْ مَنَهْلِ إِلَى مَنَهْلِ؟ إِنْ بَعَيْنَ اللَّهُ  
 مَثْوَاكَ، وَعَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تُعْرَضِينَ، وَلَوْ أَمَرْتُ بِدُخُولِ الْفِرْدَوْسِ لِاسْتِحْبَابِ  
 أَنْ أَلْقَى مُحَمَّدًا هَاتِكَةً حِجَابًا جَعَلَهُ اللَّهُ عَلَيَّ، فَأَجْعَلِيهِ سِتْرًا، وَقَاعَةَ الْبَيْتِ قَبْرًا  
 حَتَّى تَلْقِيَهُ وَهُوَ عَنْكَ رَاضٍ.

قَالَتْ: عَائِشَةُ: يَا أُمَّ سَلَمَةَ، مَا أَقْبَلَنِي لَوْ عَظَمْتَ، وَأَعْرَفَنِي بِنُصْحِكَ لَيْسَ الْأَمْرُ  
 كَمَا تَقُولِينَ، وَلَنْعَمَ الْمُطَّلَعُ مُطَّلَعًا أَصْلَحَتْ فِيهِ بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ مُتَنَاجِرَتَيْنِ<sup>(١)</sup>.

(١) ذَكَرَ هَذِهِ الْمَكَاتِبَةَ وَالْمُرَاسِلَةَ بَيْنَهُمَا أَبُو طَيْفُورٍ فِي بَلَاغَاتِ النِّسَاءِ: ٨، وَالزَّمَخْشَرِيُّ فِي الْفَائِقِ:  
 ٢٩٠/١، وَبِاخْتِلَافِ يَسِيرِ فِي الْإِمَامَةِ وَالسِّيَاسَةِ لِابْنِ قُنَيْنَةَ: ٧٦/١ تَحْقِيقَ عَلِيِّ شَرِي مَنَشُورَاتِ  
 الشَّرِيفِ الرَّضِيِّ، وَأَبْنِ أَعْتَمٍ فِي الْفُتُوحِ: ٤٥٦/١ الطَّبَعَةُ الْأُولَى دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ بِيْرُوتِ. وَأَضَافَ

وَقَالَ الْإِمَامُ عليه السلام: « وَاللَّهِ أَنْ رَاكِبَةَ الْجَمَلِ الْأَحْمَرَ مَا تَقَطَّعَ عَقْبَةَ، وَلَا تَحَلَّ عُقْدَةَ إِلَّا فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَسَخَطِهِ، حَتَّى تُورِدَ نَفْسَهَا وَمَنْ مَعَهَا مَوَارِدَ الْهَلَكَةِ » <sup>(١)</sup>.

وَأَقْبَلَ جَارِيَةَ بِنَ قَدَامَةِ السَّعْدِيِّ، وَقَالَ لَهَا: « يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ وَاللَّهِ لَقَتَلْتُ عُثْمَانَ أَهْوَنَ مِنْ خُرُوجِكَ مِنْ بَيْتِكَ عَلَى هَذَا الْجَمَلِ الْمَلْعُونِ » <sup>(٢)</sup>.

### الْقَاتِلُ يَطْلُبُ الثَّأْرَ:

كَانَتْ السَّيِّدَةُ عَائِشَةُ بِمَكَّةَ الْمُكْرَمَةِ حِينَ قُتِلَ عُثْمَانُ، وَلَمَّا بَلَغَهَا الْخَبْرَ قَالَتْ: أَبْعَدَهُ اللَّهُ، ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتَ يَدَاهُ؛ وَأَسْرَعْتَ إِلَيَّ الْمَدِينَةَ، وَهِيَ لَا تَشْكُ أَنْ أَبْنَ عَمَّهَا طَلْحَةَ قَدْ بُويعَ بِالْخِلَافَةِ، وَلَعِلَّمَهَا بِأَنَّهُ السَّبَبُ الْأَوَّلُ فِي قَتْلِ عُثْمَانَ، وَلَمَّا أَخْبَرَهَا عُبَيْدُ بْنُ أُمِّ كِلَابٍ أَنَّ النَّاسَ بَايَعُوا عَلِيًّا قَالَتْ: « قُتِلَ وَاللَّهِ عُثْمَانَ مَظْلُومًا، وَاللَّهِ لِأَطْلُبَنَّ بِدَمِهِ. فَقَالَ لَهَا ابْنُ أُمِّ كِلَابٍ: « وَاللَّهِ إِنْ أَوَّلَ مَا أَمَالَ حَرْفَ عُثْمَانَ لِأَنْتِ، وَلَقَدْ كُنْتِ تَقُولِينَ: أَقْتُلُوا نَعْتَلًا فَقَدْ كَفَرِ » <sup>(٣)</sup>.

↔ صَاحِبُ الْعِقْدِ الْفَرِيدِ: ٦٩/٣، وَ: ٣١٧/٤ طَبَعَةُ دَارِ الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ: وَلَوْ أَنِّي حَدَّثْتُكَ بِحَدِيثِ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَنَهَشْتِنِي نَهَشَ الْحَيَّةِ الرَّقْشَاءَ الْمُطْرَقَةَ، وَالسَّلَامَ.

(١) أَنْظِرْ، تَأْرِيخُ أَبِي الْفِدَاءِ: ٧٨/١، الْمَعْيَارُ وَالْمَوَارِثَةُ: ٥٣، شَرْحُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ لِابْنِ أَبِي الْخَدِيدِ: ٣٣٣/١

(٢) أَنْظِرْ، الْبَدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ: ٢٥٩/٧، تَأْرِيخُ ابْنِ خُلْدُونَ: ق ٢/ ج ٢/ ١٥٦، تَأْرِيخُ الطَّبْرِيِّ: ٦٠/١ وَ:

١٧٦/٥، تَذَكْرَةُ الْخَوَاصِّ: ٦٧، الْإِمَامَةُ وَالسِّيَاسَةُ: ٨٨/١، الْكَامِلُ فِي التَّأْرِيخِ: ٩٠/٣.

(٣) أَنْظِرْ، تَأْرِيخُ الْفُتُووحِ لِابْنِ أَعْتَمٍ: ٢٢٥/٢، النَّهَايَةُ لِابْنِ الْأَيْسِرِ: ٨٠/٥، شَرْحُ النَّهْجِ لِلْمُعْتَزَلِيِّ:

٧٧/٤، تَأْرِيخُ الطَّبْرِيِّ: ١٢/٣ وَ: ٤٠٧/٤ وَ ٤٥٩ وَ ٤٦٥، حُطْبُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ لِعَبْدِهِ: ٣/٣، تَاجُ

الْعُرُوسِ: ١٤١/٨، لِسَانُ الْعَرَبِ: ١٩٣/١٤، الْكَامِلُ فِي التَّأْرِيخِ: ٢٠٦/٣، تَذَكْرَةُ الْخَوَاصِّ: ٦١،

الْإِمَامَةُ وَالسِّيَاسَةُ: ٤٩/١، وَلَكِنْ يَلْفُظُ (فَجْرًا)، السِّيَرَةُ الْحَلِيْبِيَّةُ: ٢٨٦/٢، تَرْجَمَةُ الْإِمَامِ الْحَسَنِ لِابْنِ

وَلَعَلَّ قَائِلًا يَقُولُ: أَنَّ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ اجْتَهَدَتْ وَتَغَيَّرَ رَأْيُهَا، رَأَتْ أَوْلًا أَنْ عُثْمَانَ يَسْتَحِقُّ الْقَتْلَ، ثُمَّ رَأَتْ أَنَّهُ قُتِلَ مَظْلُومًا، وَلَهَا فِي الْحَالِينَ عُذْرُهَا وَإِجْتِهَادُهَا.

### الجواب:

- ١ - أَنَّهَا بَقِيَتْ أَمْدًا طَوِيلًا تُحَرِّضُ عَلَيْهِ، وَتَقُولُ: أَقْتُلُوا نَعَثًا فَقَدْ كَفَرَ.
- ٢ - أَنَّهَا طَلَبَتْ الدَّمَ مِنْ غَيْرِ قَاتِلِهِ، وَتَعَاوَنْتَ مَعَ طَلْحَةَ، وَدَعَتْ إِلَى مُبَايَعَتِهِ، مَعَ أَنَّهُ كَانَ أَشَدَّ النَّاسِ عَلَى عُثْمَانَ، وَهُوَ الَّذِي قَادَ الثَّوْرَةَ ضِدَّهُ، وَقَدْ قَتَلَهُ مَرَوَانَ ابْنُ الْحَكَمِ آخِذًا بِثَأْرِ عُثْمَانَ<sup>(١)</sup>.
- ٣ - أَنَّهَا لَيْسَتْ وَائِيَةً لِلدَّمِّ. حَتَّى تَطْلُبَ بِهِ، وَلَا هِيَ خَلِيفَةُ الْمُسْلِمِينَ، حَتَّى تُقِيمَ الْحُدُودَ، وَمَتْنِي قَامَ عَامُودَ الدِّينِ بِالنِّسَاءِ؟!<sup>(٢)</sup>.
- ٤ - أَنَّهَا نَسَتْ أَوْ تَنَاسَتْ، وَهِيَ حَافِظَةُ الْأَحَادِيثِ، أَخُوَّةُ النَّبِيِّ لِعَلِيِّ، وَقَوْلُهُ: «حَرْبُكَ حَرْبِي وَسِلْمُكَ سِلْمِي»<sup>(٣)</sup>. وَقَوْلُهُ: «عَلِيٌّ مَعَ الْحَقِّ وَالْحَقُّ مَعَ

﴿ عَسَاكِرُ: ١٩٧ ح ٣٢٥، التَّحْضُورُ لِلرَّازِي: ٤/ ٣٤٣، شَيْخُ الْمُضَيَّرَةِ أَبُو هُرَيْرَةَ لِمُحَمَّدِ أَبُو رِيَّةَ: ١٧٠. أَنْظِرْ، تَأْرِيخُ الْيَعْقُوبِيِّ: ٢/ ١٥٢، طَبَقَةُ الْغُرِيِّ، الْإِسْتِيعَابُ بِهَامِشِ الْأِصَابَةِ: ٢/ ١٩٢، الْكَامِلُ لِابْنِ الْأَثِيرِ: ٣/ ٢٠٦، الْعِقْدُ الْفَرِيدُ: ٤/ ٢٩٥، الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى: ٥/ ٢٥ و ٣٦، طَبَقَةُ لَنْدَنَ، أَنْسَابُ الْأَشْرَافِ: ٥/ ٧٠ و ٧٥ و ٩١، تَأْرِيخُ أَبِي الْفِدَاءِ: ١/ ١٧٢، الْإِمَامَةُ وَالسِّيَاسَةُ: ١/ ٤٣. (١) أَنْظِرْ، الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى لِابْنِ سَعْدٍ: ٣/ ١٥٦، الْأِصَابَةُ: ٣/ ٢٢٠، مُرُوجُ الذَّهَبِ: ٢/ ١١، تَهْذِيبُ ابْنِ عَسَاكِرَ: ٧/ ٨٤، تَأْرِيخُ ابْنِ كَثِيرٍ: ٧/ ٢٤٧، أَنْسَابُ الْأَشْرَافِ: ٥/ ٤٤ - ٩٠، الرِّيَاضُ النَّصْرَةُ: ٢/ ٢٥٨، الْعِقْدُ الْفَرِيدُ: ٣/ ٩٢ - ١٠٩. (٢) أَنْظِرْ، دَلَائِلُ الصَّدْقِ: ٣/ ١٣٢، أَحَادِيثُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ الْعَسْكَرِيَّةَ: ١٦٦. (مِنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ). (٣) تَقَدَّمَ اسْتِخْرَاجُ ذَلِكَ.

عَلِيٍّ»<sup>(١)</sup>. وَقَوْلُهُ: «عَلِيٌّ مِنِّي، وَأَنَا مِنْ عَلِيٍّ»<sup>(٢)</sup>. وَقَوْلُهُ: «يَا عَلِيُّ، لَا يُبَغِّضُكَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يُحِبُّكَ مُنَافِقٌ»<sup>(٣)</sup>. وَمَا إِلَيَّ ذَلِكَ مِنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي تَغْصُّ بِهَا الْكُتُبُ وَالْمَجَلَّدَاتُ.

٥ - أَنْ تَبَدَّلَ الرَّأْيُ، وَإِنْ كَانَ ظَاهِرَةً طَبِيعِيَّةً فِي الْإِنْسَانِ إِلَّا أَنْ لَهُ ظُرُوفاً خَاصَّةً، وَأَسْبَاباً مُعَيَّنَةً تَخْرُجُ عَنِ الْإِرَادَةِ وَالِإِخْتِيَارِ، وَمَحَالٌ أَنْ يَتَبَدَّلَ النَّظَرُ، وَيَتَغَيَّرَ الرَّأْيُ مَعَ وَحْدَةِ الْأَسْبَابِ، وَبَقَاءِ الظُّرُوفِ، مَحَالٌ أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ صَادِقاً فِي قَوْلِهِ: هَذَا حَقٌّ، ثُمَّ فِي قَوْلِهِ: هَذَا بَاطِلٌ فِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ، وَكَلَامٍ وَاحِدٍ، دُونَ أَنْ يَحْدُثَ أَيُّ شَيْءٍ، فَإِذَا حَصَلَ شَيْءٌ مِنْ هَذَا فَلَا يَكُونُ تَبَدُّلاً لِلرَّأْيِ وَالنَّظَرِ، وَإِنَّمَا هُوَ تَنَاقُضٌ، وَتَهَافُتٌ، وَخُضُوعٌ لِلْأَهْوَاءِ، وَالْأَغْرَاضِ، قَالَ الْمُنْذِرُ بْنُ الْجَارُودِ لِعَائِشَةَ وَمَنْ مَعَهَا: لَقَدْ كَانَ عُثْمَانُ بَيْنَ أَظْهَرِكُمْ فَخَذَلْتُمُوهُ، فَمَتْنِي أَسْتَنْبَطْتُمْ هَذَا الْعِلْمَ وَبَدَأْتُمْ لَكُمْ هَذَا الرَّأْيَ<sup>(٤)</sup>؟.

وَقَدْ أَتَّفَقَ الْمُؤَرِّخُونَ جَمِيعاً عَلَى أَنَّ هَوَى السَّيِّدَةِ عَائِشَةَ كَانَ مَعَ طَلْحَةَ، وَأَنَّهَا مَا أَبَتَّ عُثْمَانَ بِقَوْلِهِ: «أَبْعَدَهُ اللَّهُ، ذَلِكَ بِمَا قَدُمْتَ يَدَاهُ»، إِلَّا وَهِيَ عَلَى يَقِينٍ مِنْ أَنَّ النَّاسَ قَدْ بَايَعُوا طَلْحَةَ، فَلَمَّا أَنْكَشَفَ لَهَا الْأَمْرَ صَارَ عُثْمَانُ مَظْلُوماً بَعْدَ أَنْ كَانَ ظَالِماً، وَكَذَا حِينَ أَنْتَصَرَ الْإِمَامُ عَلِيٌّ عَلَيْهَا أَصْبَحَ مُحَقِّقاً بَعْدَ أَنْ كَانَ مُبْطِلاً، وَعَرَضَتْ عَلَيْهِ تَأْيِيدُهَا، بَعْدَ أَنْ قَادَتِ الْجِيُوشَ لِحَرْبِهِ.

(١) تَقَدَّمَ إِسْتِخْرَاجَ ذَلِكَ.

(٢) تَقَدَّمَ إِسْتِخْرَاجَ ذَلِكَ.

(٣) تَقَدَّمَ إِسْتِخْرَاجَ ذَلِكَ.

(٤) أَنْظُرْ، الْإِمَامَةَ وَالسِّيَاسَةَ: ١/ ٨٠، الْجَمَلُ ضَامِرٌ بِنِ شَدَقِمِ الْمَدَنِيِّ: ٣٨.



وَبِالتَّالِي، فَإِنَّ الَّذِينَ تَبَدَّلَ آرَاؤُهُمْ وَأَنْظَارُهُمْ، وَيَأْتُونَ بِأَحْكَامٍ مُتَضَارِبَةٍ مُتَنَاقِضَةٍ يَحْتَاجُونَ إِلَى حُجْجٍ أَتَمٍّ وَأَقْوَى مِنْ كُلِّ حُجَّةٍ تُبَرِّرُ هَذَا التَّبَدُّلَ وَالتَّغْيِيرَ، وَلَا نَدْرِي كَيْفَ خَفِيَتْ هَذِهِ الْحَقِيقَةُ عَلَى أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، وَهِيَ الذِّكْرِيَّةُ الْفَطْنَةُ؟! .  
وَنَحْنُ لَمْ نَجِدْ عِنْدَهَا آيَةَ حُجَّةٍ تُبَرِّرُ عُدُولَهَا عَنِ الْقَوْلِ «أَبْعَدَهُ اللَّهُ» إِلَى الْقَوْلِ «قُتِلَ مَظْلُومًا» إِلَّا أَنَّهَا زَوْجَةٌ رَسُولِ اللَّهِ، وَصَدَقَ اللَّهُ الْعَظِيمُ، حَيْثُ يَقُولُ: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَاتَ نُوحٍ وَأَمْرَأَاتَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحِينَ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّٰخِلِينَ»<sup>(١)</sup>.

### طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرَ:

طَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيُّ قَرَابَةُ الْخَلِيفَةِ الْأَوَّلِ أَبِي بَكْرٍ، وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ بْنِ خُوَيْلِدِ بْنِ أَسَدٍ، وَأُمُّهُ صَفِيَّةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَهُوَ ابْنُ عَمَّةِ النَّبِيِّ، وَأَبْنُ أَخِي خَدِيجَةَ الْكُبْرَى أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ وَزَوْجَ أَسْمَاءَ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ أُخْتِ عَائِشَةَ، وَكَانَ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرُ مِمَّنْ بَايَعَا عَلِيًّا مَعَ النَّاسِ، ثُمَّ سَأَلَاهُ أَنْ يَشْرِكُهُمَا فِي الْحُكْمِ، وَأَنْ يُوَلِّي أَحَدَهُمَا الْبَصْرَةَ، وَالْآخَرَ الْكُوفَةَ، فَأَبَى وَحِينَ قَسَمَ الْعَطَاءَ سَاوَى بَيْنَهُمَا، وَبَيْنَ الْمَوَالِي، فَكَانَ نَصِيبَ كُلِّ مِنْهُمَا ثَلَاثَةَ دَنَابِيرَ، فَقَالَ طَلْحَةُ: «مَا لَنَا مِنْ هَذَا الْأَمْرِ إِلَّا كَلْحَسَةِ الْكَلْبِ أَنْفَهُ»<sup>(٢)</sup>.

وَقَالَ الْأُسْتَاذُ جُورْجُ جَرْدَاقُ: «أَنَّ الْقُرَيْشِيِّينَ فِي مُعْظَمِهِمْ يَكْرَهُونَ عَلِيًّا...

(١) التَّخْرِيمُ: ١٠.

(٢) أَنْظَرُ، تَأْرِيخُ الطَّبْرِيِّ: ١٥٣/٥.

وَفِي طَلِيْعَتِهِمْ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرَ، وَلَمْ يَجِدَا مَفْرَأً مِنْ مُبَايَعَةِ عَلِيٍّ، لِأَنَّ الرَّأْيَ الْعَامَ فِي الْمَجْمُوعَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَفِي الْأَقْطَارِ الْمَفْتُوحَةِ، وَلَا سِيَّمَا مَضْرَ لَمْ يَكُنْ يُجِيزُ اسْتِخْلَافَ أَحَدٍ سِوَى ابْنِ أَبِي طَالِبٍ، ذَلِكَ أَنَّ صِفَاتِهِ هِيَ الصِّفَاتُ الَّتِي تُنْشَدُهَا الثَّوْرَةُ الْإِجْتِمَاعِيَّةُ فِي شَخْصِيَّةِ الْخَلِيفَةِ، فَالثَّوْرَةُ تُنْشَدُ الْعَدْلَ فِي الْأُمُصَارِ، وَالرَّأْفَةَ بِالْمُسْتَضْعَفِينَ، وَتَأْمِيمَ بَيْتِ الْمَالِ، وَمَنْعَ الْإِحْتِكَارِ فِي الْمَنَافِعِ الْعَامَّةِ، وَجَعَلَ الْحُكْمَ تَوْجِيهِيًّا، وَتَطْبِيقًا لِمَفَاهِيمِ الْعَدَالَةِ، وَمَا كَانَ لِذَلِكَ غَيْرَ عَلِيٍّ.

أَمَّا أَشَدُّ مُنَافِسِي عَلِيٍّ طَمَعًا بِالْخِلَافَةِ فَهُمْ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ، وَهَذَا لَمْ يَتَوَفَّرْ فِيهِمَا شَيْءٌ مِنْ صِفَاتِ الْحَاكِمِ الَّذِي تُرِيدُهُ الثَّوْرَةُ... فَقَدْ كَانَا مِنَ الرَّاغِبِينَ فِي الْمُلْكِ، وَالْمَالِ، وَالْجَاهِ»<sup>(١)</sup>.

### عَدَدُ الْجَيْشِ:

كَانَ عَسْكَرُ الْإِمَامِ عِشْرِينَ أَلْفًا، وَعَسْكَرُ عَائِشَةَ ثَلَاثِينَ، وَنَقَلَ الْمَسْعُودِيُّ وَصْفًا رَائِعًا عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ الْجَارُودِ لِعَسْكَرِ الْإِمَامِ نُوجِزُهُ بِمَا يَلِي:

«قَالَ الْمُنْذِرُ: لَمَّا قَدِمَ عَلِيٌّ الْبَصْرَةَ خَرَجْتُ أَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَإِذَا بِمَوْكَبٍ فِي أَلْفِ فَارِسٍ يَتَقَدَّمُهُمْ فَارِسٌ عَلَى فَرَسٍ أَشْهَبَ، عَلَيْهِ قُلْنُسُوءَةٌ وَثِيَابٌ بَيْضٌ مُتَقَلِّدٌ سَيْفًا، وَمَعَهُ رَايَةٌ، وَإِذَا تَبَجَّانَ الْقَوْمُ الْأَغْلَبُ عَلَيْهَا الْبِيَّاضُ وَالصُّفْرَةُ مُدَجِّجِينَ فِي الْحَدِيدِ وَالسَّلَاحِ، فَقُلْتُ مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ لَاءُ الْأَنْصَارِ.

(١) أنظر، «الإمام علي صوت العدالة الإنسانية»: ٩٢٦ / ٤. (منه نقل).

ثُمَّ تَلَاهُ فَارِسٌ آخِرٌ، عَلَيْهِ عِمَامَةٌ صَفْرَاءٌ، وَثِيَابٌ بَيْضٌ، مُتَقَلِّدٌ سَيْفًا، مُتَنَكِّبٌ قَوْسًا، وَمَعَهُ رَايَةٌ، وَهُوَ عَلِيُّ فَرَسٍ أَشَقَرٍّ فِي نَحْوِ أَلْفِ فَارِسٍ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا خَزِيمَةُ بْنُ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ ذُو الشَّهَادَتَيْنِ<sup>(١)</sup>.

ثُمَّ مَرَّ فَارِسٌ آخِرٌ عَلِيُّ فَرَسٍ أَشْهَبَ، عَلَيْهِ ثِيَابٌ بَيْضٌ، وَعِمَامَةٌ سَوْدَاءٌ، وَقَدْ سَدَلَهَا مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ، شَدِيدِ الْأَدَمَةِ عَلَيْهِ سَكِينَةٌ وَوَقَارٌ، رَافِعِ صَوْتِهِ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، وَحَوْلَهُ مَشِيخَةٌ وَكُهُولٌ وَشُبَّانٌ، كَأَنَّمَا قَدْ أُوقِفُوا لِلْحِسَابِ قَدْ أَثَرِ السَّجُودِ فِي جِبَاهِهِمْ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قِيلَ: هَذَا عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ فِي عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَأَبْنَائِهِمْ.

ثُمَّ مَرَّ آخِرٌ وَآخِرٌ، حَتَّى وَرَدَ مَوْكِبٌ فِيهِ خَلْقٌ مِنَ النَّاسِ، عَلَيْهِمُ السَّلَاحُ وَالْحَدِيدُ مُخْتَلَفُو الرَّايَاتِ، يَتَقَدَّمُهُمْ رَجُلٌ كَأَنَّمَا كَسَرَ وَجَبْرًا - أَي شَدِيدِ السَّاعِدَيْنِ

(١) سُمِّيَ «ذُو الشَّهَادَتَيْنِ» لِأَنَّ النَّبِيَّ جَعَلَ شَهَادَتَهُ شَهَادَةً رَجُلَيْنِ.

هُوَ خَزِيمَةُ بْنُ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ مِنَ الْأَوْسِ، «شَهِدَ خَزِيمَةُ بَدْرًا وَمَا بَعْدَهَا مِنَ الْمَشَاهِدِ، وَكَانَ مَعَ عَلِيِّ حَرْبِ الْجَمَلِ، وَصِفِّينَ، وَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ شَهَادَتَهُ بِشَهَادَتَيْنِ وَقَدْ غَلَبَ عَلَيْهِ هَذَا الْإِسْمُ، وَقِيلَ فِي سَبَبِ ذَلِكَ: إِنَّ أَعْرَابِيًّا بَاعَ فَرَسًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ نَدِمَ، وَأَنْكَرَ الْبَيْعَ، وَقَالَ لِلرَّسُولِ: أَيْنَ شَاهِدُكَ عَلِيُّ الْبَيْعِ؟ فَشَهِدَ خَزِيمَةَ بِأَنَّ الْأَعْرَابِيَّ بَاعَ فَرَسَهُ لِلنَّبِيِّ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ أَكُنْتَ حَاضِرًا عِنْدَ الْبَيْعِ يَا خَزِيمَةُ؟ فَقَالَ: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَكِنْ هَلْ أَصْدَقَكَ بِمَا جِئْتَ بِهِ عَنِ اللَّهِ، وَلَا أَصْدَقَكَ عَلِيُّ هَذَا الْأَعْرَابِيِّ الْخَبِيثِ؟ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: شَهَادَتُكَ شَهَادَةُ رَجُلَيْنِ.

أنظر، صحيح البخاري: ١٠٣٣/٣ ح ٢٩٥٢ و: ١٧٩٥/٤ ح ٤٥٠٦، المستدرک علی الصحیحین: ٢١/٢ ح ٢١٨٧، مجمع الزوائد: ١٨٢/٧ و: ٣٢٠/٩، سنن البيهقي الكبير: ٤١/٢ ح ٢٢٠٣ و: ٦٦/٧ ح ١٣١٨٢ و: ١٤٥/١٠، سنن النسائي: ٣٠١/٧ ح ٤٦٤٧، المصنّف لابن أبي شيبة: ٥٢٨/٤ ح ٢٢٩٣٣، معنصر المختصر: ٢٦/٢، مسند أحمد: ١٨٨/٥ ح ٢١٦٨٣ و ٢١٩٣٣ و ٢١٩٣٥، الفهردوس بمأثور الخطاب: ٣٥٩/٢ ح ٣٦٠٤، فتح الباري: ٢٤/٦ ح ٢٦٥٢، صفوة الصفوة: ٧٠٣/١، الطبقات الكبرى: ٣٧٩/٤، الإضافة: ٢٧٨/٢ ح ٣.

يُنْظَرُ إِلَى الْأَرْضِ أَكْثَرَ مِنْ نَظَرِهِ إِلَى فَوْقٍ - وَعَنْ يَمِينِهِ شَابٌ حَسَنُ الْوَجْهِ ، وَعَنْ يَسَارِهِ شَابٌ حَسَنُ الْوَجْهِ ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ شَابٌ مِثْلُهُمَا ، قُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالُوا : هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، وَهَذَانِ الْحَسَنَانِ عَنِ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ ، وَهَذَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَنَفِيَّةِ بَيْنَ يَدَيْهِ مَعَهُ الرَّايَةُ الْعُظْمَى وَالَّذِينَ خَلْفَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ ، وَوَلَدُ عَقِيلٍ وَغَيْرِهِمْ مِنْ فِتْيَانِ قُرَيْشٍ ، وَهَؤُلَاءِ الْمَشَايخُ مِنْ حَوْلِهِ أَهْلُ بَدْرٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ»<sup>(١)</sup> .

### الدَّعْوَةُ إِلَى السَّلْمِ :

قَالَ الْإِمَامُ عليه السلام لِأَصْحَابِهِ : « لَا تُقَاتِلُوهُمْ حَتَّى يَبْدَأُوكُمْ ، فَإِنَّكُمْ بِحَمْدِ اللَّهِ عَلَى حُجَّةٍ ، وَتَرْكُكُمْ إِيَّاهُمْ حَتَّى يَبْدَأُوكُمْ حُجَّةٌ أُخْرَى لَكُمْ عَلَيْهِمْ . فَإِذَا كَانَتِ الْهَزِيمَةُ بِإِذْنِ اللَّهِ فَلَا تَقْتُلُوا مُدْبِرًا ، وَلَا تُصِيبُوا مُعْوِرًا ، وَلَا تُجْهِزُوا عَلَى جَرِيحٍ ، وَلَا تَهَيِّجُوا النِّسَاءَ بِأَذَى ، وَإِنْ شَتَمْنَ أَعْرَاضَكُمْ ، وَسَبَّيْنَ أَمْرَاءَكُمْ ، فَإِنَّهُنَّ ضَعِيفَاتُ الْقُوَى ، وَالْأَنْفُسِ ، وَالْعُقُولِ ، إِنْ كُنَّا لَنُؤَمِّرُ بِالْكَفِّ عَنْهُنَّ وَإِنَّهُنَّ لَمُشْرِكَاتٌ ، وَإِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيَتَنَاوَلُ الْمَرْأَةَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ بِالْفَهْرِ ، أَوْ الْهَرَاوَةَ فَيَعَيِّرُ بِهَا وَعَقِبُهُ مِنْ بَعْدِهِ »<sup>(٢)</sup> .

وَأَخَذَ الْإِمَامُ مِصْحَفًا ، وَقَالَ عليه السلام : « مَنْ يَأْخُذْ هَذَا الْمُصْحَفَ فَيَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ ، وَلَهُ الْجَنَّةُ ، فَقَامَ غُلَامٌ شَابٌ ، أَسْمُهُ مُسْلِمٌ ، وَقَالَ : أَنَا ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ الْإِمَامُ ، وَقَالَ : يَا فَتَى إِنْ أَخَذْتَهُ فَإِنَّ يَدَكَ الْيُمْنَى تُقَطَعُ ، فَتَأْخُذُهُ بِيَدِكَ الْيُسْرَى فَتُقَطَعُ ، ثُمَّ تُضْرَبُ بِالسَّيْفِ حَتَّى تُقْتَلَ . فَقَالَ لَا صَبْرَ لِي عَلَى ذَلِكَ . فَنَادَى الْإِمَامُ ثَانِيَةً فَقَامَ الْمَذْكُورُ ،

(١) أنظر، مروج الذهب، المسعودي: ٣/٣٦٩، الجئل لضمير بن شدقم القندي: ١٣٥.

(٢) أنظر، نهج البلاغة: الرسالة (١٤).

وَأَعَادَ الْإِمَامَ عَلَيْهِ الْقَوْلَ، فِيرْجِعَ الْغُلَامَ حَتَّى تَكَرَّرَ ذَلِكَ مَرَّاتٍ، قَالَ الْغُلَامُ: أَنَا آخِذُهُ عَلَى الَّذِي ذَكَرْتَ، وَهُوَ قَلِيلٌ فِي اللَّهِ.

فَأَخَذَ الْقُرْآنَ بِيَمِينِهِ، وَنَادَى الْقَوْمَ، فَقَطَعُوا يَدَهُ الْيُمْنَى، فَتَنَاوَلَ الْقُرْآنَ بِالْيَسْرَى وَنَادَاهُمْ، فَقَطَعُوهَا، فَأَنهَالُوا عَلَيْهِ بِالسُّيُوفِ حَتَّى قُتِلَ<sup>(١)</sup>.

ثُمَّ قَامَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ بَيْنَ الصَّفِّينَ، وَدَعَاهُمْ إِلَى الْمُسَالَمَةِ، وَتَرَكَ الْحَرْبَ، وَدَنَا مِنْ عَائِشَةَ، وَقَالَ: مَاذَا تُرِيدِينَ؟ قَالَتْ: الطَّلَبُ بِدَمِ عُثْمَانَ. قَالَ: قَتَلَ اللَّهُ فِي هَذَا الْيَوْمِ الْبَاغِيَّ، وَالطَّلَبُ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَأَنْشَأَ ابْنُ أُمِّ كِلَابٍ<sup>(٢)</sup>:

فَمِنْكَ الْبِدَاءُ وَمِنْكَ الْغَيْرُ وَمِنْكَ الرِّيَّاحُ وَمِنْكَ الْمَطْرُ

وَأَنْتِ أَمَرْتِ بِقَتْلِ الْإِمَامِ وَقُلْتِ لَنَا إِنَّهُ قَدْ فَجُرُ

فَرَشَقَهُ أَصْحَابُ الْجَمَلِ بِالنَّبْلِ. فَرَجِعْ، وَقَالَ: مَاذَا تَنْتَظِرُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟!

لَيْسَ لَكَ عِنْدَ الْقَوْمِ إِلَّا الْحَرْبُ.

### الْقِتَالُ:

أَخَذَ أَصْحَابُ الْجَمَلِ يَرْمُونَ عَسْكَرَ عَلِيِّ بْنِ النَّبْلِ رَمِيًّا مُتَتَابِعًا، حَتَّى قُتِلَ ثَلَاثَةٌ أَوْ أَكْثَرُ، وَضَجَّ إِلَيْهِ أَصْحَابُهُ، قَالُوا: عَقَرْنَا سَهَامَهُمْ، وَهَذِهِ الْقَتْلَى بَيْنَ يَدَيْكَ، عِنْدَ

(١) أنظر، الفُتُوْح لِابْنِ أَغْثَمَ: ٤٦٥/١، ابن حَزْم فِي الْجَمَهْرَةِ: ١٦٢، الأَغَانِي: ٢٠٣/١٠، شرح التَّهْجِ

لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ: ١١٢/٩، تَحْقِيقُ مُحَمَّدِ أَبُو الْفَضْلِ، تَارِيخُ الطَّبْرِيِّ: ٥١٧/٣، و، ٢٠٦/٥ و ٢١٦،

و، ٥٢٢/٣، أَسَدُ الْغَابَةِ: ٣٠٨/٢، نَسَبُ قُرَيْشٍ: ١٩٣، مَرْوَجُ الذَّهَبِ: ٩/٢ و ١٣.

(٢) أنظر، تَارِيخُ الطَّبْرِيِّ: ٤٧٧/٣، الْكَامِلُ لِابْنِ الْأَثِيرِ: ٢٠٦/٣، الْإِمَامَةُ وَالسِّيَاسَةُ: ٧٢/١، الْفِتْنَةُ

وَوَقْعَةُ الْجَمَلِ لِسَيْفِ بْنِ عُمَرَ الضَّبِّيِّ: ١١٥، الْجَمَلُ لِابْنِ شَدَقَمٍ: ٢٤ و ١٢٨. مَعَ اخْتِلَافٍ بَسِيطٍ فِي

الشُّعْرِ وَيُنَسَّبُهُ إِلَى عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ فِي الصَّفْحَةِ ١٢٨.

ذَلِكَ اسْتَرَجَعَ الْإِمَامَ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ أَشْهَدُ. ثُمَّ لَبَسَ دِرْعَ رَسُولِ اللَّهِ ذَاتَ الْفُضُولِ، وَتَقَلَّدَ ذَا الْفَقَارِ، وَدَفَعَ رَايَةَ رَسُولِ اللَّهِ السُّودَاءَ، وَهِيَ الْمَعْرُوفَةُ بِالْعَقَابِ، دَفَعَهَا إِلَيَّ، وَلَدَهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَنْفِيَّةِ، وَقَالَ لِلْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ: إِنَّمَا دَفَعْتُ الرَّايَةَ لِأَخِيكُمَا، وَتَرْتَكُمَا لِمَكَانِكُمَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ<sup>(١)</sup>.

وَبَعْدَ أَنْ أَصْطَفَى الْفَرِيقَانِ وَتَقَابَلَا لِلْقِتَالِ، قَالَتْ عَائِشَةُ: نَاوَلُونِي كِفَاءً مِنَ الْحِصَاةِ، فَأَخَذْتُهَا، وَحَصَّبْتُ بِهَا وَجُوهَ أَصْحَابِ الْإِمَامِ، وَصَاحَتْ بِأَعْلَى صَوْتِهَا: شَاهَتِ الْوَجُوهَ، كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ يَوْمَ بَدْرٍ، فَنَادَاهَا رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ عَلِيٍّ: وَمَا رَمَيْتِ إِذْ رَمَيْتِ وَلَكِنَّ الشَّيْطَانَ رَمَى<sup>(٢)</sup>.

وَتَرَكَ الزُّبَيْرُ الْقِتَالَ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَهُ الْإِمَامُ بِقَوْلِ النَّبِيِّ لَهُ: «إِنَّكَ وَاللَّهِ سَتُقَاتِلُ عَلِيًّا، وَأَنْتَ لَهُ ظَالِمٌ» وَتَبِعَهُ ابْنُ جَرْمُوزٍ فَقَتَلَهُ غِيلَةً<sup>(٣)</sup>، أَمَا طَلْحَةَ فَقَالَ لَهُ الْإِمَامُ:

(١) أنظر، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ١١١/٩.

(٢) نظر، الفتوح لابن أعثم: ١٨٤/١، الجمل لابن شدقم المدني: ١٤٥، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ١١١/٩.

(٣) وَرَدَتْ أَقْوَالٌ كَثِيرَةٌ فِي قَتْلِ ابْنِ جَرْمُوزِ الْمُجَاشِعِيِّ لِلزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ بْنِ خُوَيْلِدِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيِّ بْنِ كَلَّابِ الْفُرْشِيِّ الْأَسَدِيِّ، وَالَّذِي أَسْلَمَ بِمَكَّةَ وَعُمَرَهُ (٧ أَوْ ١٢) سِنَوَاتٍ. وَكَانَ مَعْنَى خَالَفَ عُثْمَانَ، وَلَمَّا قُتِلَ عُثْمَانُ بَادَرَ إِلَى بَيْعَةِ عَلِيٍّ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْبَصْرَةِ مُطَالِبًا بِدَمِ عُثْمَانَ. وَلَمَّا تَقَابَلَ الْجَيْشَانِ طَلَبَهُ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَذَكَرَهُ بِأَقْوَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

أنظر، الفتوح: ٤٧٥/١، تاريخ الطبري: ٥١١/٣ و ٥٤٠/٣ حوادث سنة ٣٦ هـ، و: ١٩٩/٥، و: ٥٤٠/٣ طبعة أخرى، الإمامة والسياسة: ٩٣/١، البداية والنهاية: ٢٧٧/٧، المسعودي في مروج الذهب: ٣٦٢/٢، شرح النهج لابن أبي الحديد: ٧٨/١، تاريخ ابن أعثم: ٢٨١/١ ط حيدرآباد، تهذيب ابن عساكر: ٣٦٤/٥، أسد الغابة: ١٩٩/٢، ابن الأثير في تاريخه: ٩٤/٣، العقد الفريد: ٣٢٢/٤، المُشْتَدْرَك: ٣٦٦/٣، كنز العمال: ٨٢/٦ ح ١٢٨٣ و ١٢٩٠ و ١٣١٨ - ١٣٢٠،

« جِئْتَ بِعُرسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تُقَاتِلُ بِهَا، وَخَبَأَتْ عُرْسُكَ فِي الْبَيْتِ؟ أَنْشَدُكَ اللَّهُ أَسْمَعْتَ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ: « مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ »<sup>(١)</sup>؟ قَالَ طَلْحَةَ: نَعَمْ، وَلَكِنْ جِئْتُ أَطْلُبُ بِدَمِ عُثْمَانَ. وَحِينَ أُتِيحَتِ الْفُرْصَةُ لِمَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ رَمَى طَلْحَةَ بِسَهْمٍ فَقَتَلَهُ، وَقَالَ: وَاللَّهِ إِنَّ دَمَ عُثْمَانَ عِنْدَ هَذَا<sup>(٢)</sup>.

وَحِينَ أَسْتَوَتْ الصَّفُوفُ قَالَ الْإِمَامُ لِمُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ: « أَقْدِمِ بِالرَّايَةِ حَتَّى تَرْكُزَهَا فِي عَيْنِ الْجَمَلِ. وَمَا أَنْ قَدِمَ مُحَمَّدٌ حَتَّى رَشَقْتَهُ السَّهَامَ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ، فَوَقَّفَ رُويِدًا لَتَخِفَ السَّهَامُ، فَقَالَ لَهُ أَبُوهُ: أَحْمِلْ عَلَيْهِمْ قَالَ: أَمَا تَرَى السَّهَامَ كَالْمَطَرِ؟! فَدَفَعَ صَدْرَهُ، وَقَالَ: أَخَذَكَ عِرْقٌ مِنْ أُمَّكَ، ثُمَّ أَخَذَ الرَّايَةَ فَهَزَّهَا، وَقَالَ<sup>(٣)</sup>:

أَطْعَنَ بِهَا طَعْنَ أَبِيكَ مُحَمَّدٌ لَأَخِيرِ فِي الْحَرْبِ إِذَا لَمْ تُوقَدْ  
وَشَدَّ عَلَى عَشْكَرِ الْعَدُوِّ، فَضَعَّضَ أَرْكَانَهُ وَفَرَّتِ الرِّجَالُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ فِرَارَ  
الْمَعْزَى مِنَ الذُّئْبِ، وَجَرَّتِ الْأَرْضُ بِدِمَاءِ الْقَتْلَى، وَأَنْحَنَى سَيْفُهُ، فَرَجَعَ إِلَى  
مُعْسِكَرِهِ، وَقَوَّمَهُ بِرُكْبَتِهِ وَأَرْجَعَ الرَّايَةَ إِلَى وَلَدِهِ مُحَمَّدٍ فَحَمَلَ حَمَلَاتِ أَزَالِ الْقَوْمِ  
عَنْ مَوَاقِفِهِمْ، فَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِ الْإِمَامِ لِلْإِمَامِ - هُوَ خُزَيْمَةُ بْنُ ثَابِتٍ -: لَوْ كَانَ  
غَيْرَ مُحَمَّدٍ لَأِفْتَضَحَ، وَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَوْلَا الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ لَمَا

« الذَّهَبِيُّ فِي النُّبَلَاءِ: ٣٨/١، تَارِيخُ الْيَعْقُوبِيِّ: ١٥٨/٢، الْإِصَابَةُ: ٥٢٧/١، التَّرْجَمَةُ (٢٧٨٩)، مُشْتَدُّ أَحْمَدَ: ١٦٥.

(١) تَقَدَّمَ إِسْتِخْرَاجُ ذَلِكَ.

(٢) تَقَدَّمَ إِسْتِخْرَاجُ ذَلِكَ.

(٣) نَظَرَ، الْجَمَلُ لِابْنِ شَدَقِمِ الْمَدَنِيِّ: ١٤٣، شَرْحُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ: ١٨٧/١.

قَدَمْنَا عَلَى مُحَمَّدٍ أَحَدًا مِنَ الْعَرَبِ . فَقَالَ الْإِمَامُ : أَيْنَ النَّجْمُ مِنَ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ ؟! <sup>(١)</sup> .

وَتَكَاثَفَتِ الرِّجَالُ . . . . حَوْلَ الْجَمَلِ كُلَّمَا خَفَّ قَوْمٌ جَاءَ أضعافهم ، وَكَانَ الْإِمَامُ يَزَارُ زَيْبِرَ الْأَسُودِ ، يَحْمِلُ عَلَى الْقَوْمِ الْحَمَلَةَ تُلُو الْحَمَلَةَ ، حَتَّى خَافَ عَلَيْهِ أَصْحَابُهُ ، وَقَالُوا لَهُ : إِنَّكَ أَنْ تُصَبَّ يَذْهَبَ الدِّينُ ، فَأَمْسَكَ ، وَنَحْنُ نَكْفِيكَ . فَقَالَ : « وَاللَّهِ مَا أُرِيدُ بِمَا تَرُونَ إِلَّا وَجْهَ اللَّهِ وَالِدَارَ الْآخِرَةَ » <sup>(٢)</sup> .

وَلَمَّا كَثُرَتِ الْقَتْلَى ، قَالَ الْإِمَامُ : « أَرَشَقُوا الْجَمَلَ بِالنَّبْلِ ، وَأَعْقُرُوهُ وَإِلَّا قُنِيَتِ الْعَرَبُ » <sup>(٣)</sup> ، وَلَا يَزَالُ السَّيْفُ قَائِمًا ، حَتَّى يَهْوِيَ هَذَا الْبَعِيرُ إِلَى الْأَرْضِ ، فَقَطَعُوا قَوَائِمَهُ ، فَوَقَفَ أَهْلُ الْبَصْرَةِ تَحْتَهُ ، وَحَمَلُوهُ بِأَكْتافِهِمْ ، وَلَمَّا رَأَى الْإِمَامُ أَنَّ الْمَوْتَ عِنْدَ الْجَمَلِ وَضَعَ سَيْفَهُ عَلَى عَاتِقِهِ ، وَعَطَفَ نَحْوَهُ وَتَبِعَهُ أَصْحَابُهُ ، وَفِيهِمْ عَمَّارُ وَالْأَشْتَرُ ، وَأَشْتَدَّ الْقِتَالُ ، وَأَسْتَمَاتَ بُنُوضُ بَدَنِ الْجَمَلِ ، حَتَّى قُتِلَ مِنْهُمْ مَقْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ ، وَلَكِنَّ الْإِمَامَ وَصَلَ مَعَ جَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ إِلَى الْجَمَلِ ، وَأَمَرَ أَحَدَهُمْ بِضَرْبِهِ ، فَضَرَبَ عَجَزَ الْجَمَلِ بِالسَّيْفِ فَوَقَعَ لِحِينَهُ عَلَى الْأَرْضِ ، وَعَجَّ عَجِيجًا لَمْ يُسْمَعْ بِأَشَدِّ مِنْهُ ، فَفَرَّتِ الرِّجَالُ ، كَمَا يَطِيرُ الْجَرَادُ الْمُتَشَشِرُ فِي الرِّيحِ الشَّدِيدِ <sup>(٤)</sup> .

(١) أنظر ، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد : ٢٤٥ / ١ ، المُجدي في أنساب الطالبيين : ٣٣٣ .

(٢) أنظر ، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد : ٢٥٧ / ١ .

(٣) أنظر ، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد : ٢٦٢ / ١ .

(٤) أتفقت المصادر التاريخية على أن اسم جمل أم المؤمنين يُسمى «عشكرًا» وكان عظيم الخلق شديدًا ، فلَمَّا رآه أعجبها ، وأنشأ الجمال يُحدِّثها بقوته ، وشِدَّتِهِ ، ويقول في أثناء كلامه «عشكر» فَلَمَّا سَمِعَتْ هَذِهِ اللَّفْظَةَ أَشْتَرَجَعْتُ ، وَقَالَتْ : رَدَّوهُ لِأَحَاجَةٍ لِي فِيهِ ، وَذَكَرْتُ حِينَ سُئِلْتُ أَنْ



وَأَحْتُمَلت عَائِشَةُ بِهَوْدَجِهَا إِلَى بَعْضِ الدُّورِ فِي البَصْرَةِ .  
 وَمَا أَنْ أَلْقِي السَّلَاحَ ، حَتَّى نَادَى الإِمَامَ بِالْعَفْوِ العَامِ عَن كُلِّ مَنْ أَلْقَى السَّلَاحَ ،  
 حَتَّى مَرَوَانَ بنِ الحَكَمِ ، وَعَبْدَ اللَّهِ بنِ الزُّبَيْرِ ، أَعْدَى أَعْدَاءِ الهَاشِمِيِّينَ بِعَامَّةٍ وَالإِمَامِ  
 بِخَاصَّةٍ .

وَلَمَّا فَتَحَ أميرُ المُؤْمِنِينَ البَصْرَةَ ، دَخَلَ بَيْتَ المَالِ وَقَسَمَ مَا فِيهِ فَلَحِقَ الرَّجُلُ  
 خَمْسِمِئَةَ دِرْهَمٍ ، فَأَخَذَهُ وَكَأَحَدِهِمْ فَجَاءَهُ إِنْسَانٌ لَمْ يَحْضُرِ الوَاقِعَةَ وَقَالَ : يَا أَمِيرَ  
 المُؤْمِنِينَ كُنْتَ مَعَكَ فِي قَلْبِي ، وَإِنْ غَابَ عَنكَ جِسْمِي ، فَأَعْطِنِي مِنَ الفَيءِ شَيْئاً .  
 فَدَفَعَ إِلَيْهِ الخَمْسِمِئَةَ بِكَامِلِهَا <sup>(١)</sup> .

وَأَرْجَعَ الإِمَامُ عَائِشَةَ إِلَى بَيْتِهَا الَّتِي أَمَرَهَا اللَّهُ أَنْ تَقْرَ فِيهِ ، وَبَعَثَ مَعَهَا أَخَاهَا  
 مُحَمَّدَ بنَ أَبِي بَكْرٍ ، وَجَهَّزَهَا بِأَحْسَنِ جِهَازٍ ، وَأَمَرَ لَهَا بِأَثْنِي عَشَرَ أَلْفَ دِرْهَمٍ <sup>(٢)</sup> .

« رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ لَهَا هَذَا الإِسْمَ ، وَنَهَاها عَن رُكُوبِهِ وَأَمَرَتْ أَنْ يُطَلَبَ لَهَا غَيْرُهُ ، فَلَمْ يُوْجَدْ لَهَا مَا يَشْبَهُهُ  
 فَغَيَّرَ لَهَا بِجَلَالٍ غَيْرِ جَلَالِهِ ، وَقِيلَ لَهَا : قَدْ أَصَبْنَا لَكَ أَعْظَمَ مِنْهُ خَلْقاً ، وَأَشَدَّ مِنْهُ قُوَّةً ، وَأَتَيْتَ بِهِ فَرَضِيَّتَ !  
 أَنْظِرْ ، شَرَحَ النَّهْجُ لِابْنِ أَبِي الحَدِيدِ : ٢٢٤ / ٦ ، وَ ٢٢٧ ، وَأَضَافَ : أَنَّ عَائِشَةَ رَكِبَتْ يَوْمَ الحَرْبِ الجَمَلَ  
 المِسْمِيُّ عَشْرَكَرَأْفِي هَوْدَجٍ قَدْ أَلْبَسَ الرِّفُوفَ ، ثُمَّ أَلْبَسَ جُلُودَ النَّمْرِ ، ثُمَّ أَلْبَسَ فَوْقَ ذَلِكَ دُرُوعَ الحَدِيدِ .  
 وَمِثْلَ ذَلِكَ جَاءَ فِي تَأْرِيخِ ابْنِ أَعْتَمٍ : ١٧٦ . وَزَادَ الطَّبْرِيُّ فِي تَأْرِيخِهِ : ٢١٢ / ٥ وَأَبْنُ الأَثِيرِ : ٩٧ / ٣ أَنَّ  
 ضَبَّةً ، وَالأَزْدَ أَطَافَتْ بِعَائِشَةَ يَوْمَ الجَمَلِ . وَإِذَا رَجَالَ مِنَ الأَزْدِ يَأْخِذُونَ بِعَرِ الجَمَلِ يَفْتُونَهُ - يُكْسِرُونَهُ  
 بِأَصَابِعِهِمْ - وَيَشْمُونَهُ وَيَقُولُونَ : بَعْرُ جَمَلٍ أَمْنَا رِيحُهُ رِيحُ المِسْكِ ...

(١) أَنْظِرْ ، شَرَحَ النَّهْجُ البَلَاغَةَ لِابْنِ أَبِي الحَدِيدِ : ٢٥٠ / ١ .

(٢) أَنْظِرْ ، تَأْرِيخُ الطَّبْرِيِّ : ٥٤٧ / ٣ ، فَعَن زِيَادَ الصَّبِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ الأَخْنَفَ بنَ قَيْسٍ يَقُولُ : بَعَثَ  
 عَلِيٌّ ﷺ إِلَى عَائِشَةَ أَنْ أَرْجِعِي إِلَى الحِجَازِ ، فَقَالَتْ : لَا أَفْعَلُ . فَقَالَ لَهَا : لِيْن لَمْ تَفْعَلِي لِأَرْسَلَنَّ إِلَيْكَ  
 نُسُوءَ مِنَ بَكْرٍ بنِ وَائِلٍ بِشِفَارِ حَدَادٍ يَأْخِذُوكَ بِهَا ، قَالَ : فَخَرَجْتُ حِينئذٍ .

وَعَن إِسْحَاقَ بنِ إِبرَاهِيمَ عَن عَبْدِ الجَلِيلِ إِنَّ أميرَ المُؤْمِنِينَ ﷺ بَعَثَ عَمَّارَ بنَ يَاسِرٍ إِلَى عَائِشَةَ أَنْ أَرْتَحِلِي .

## عَدَدُ الْقَتْلِ:

قَالَ الْمَسْعُودِي: « قُتِلَ مِنْ أَصْحَابِ الْجَمَلِ ثَلَاثَةٌ عَشَرَ أَلْفًا، وَمِنْ أَصْحَابِ

﴿ فَأَبَتْ عَلَيْهِ، فَبَعَثَ إِلَيْهَا بِأَمْرَاتَيْنِ وَأَمْرَاءَ مِنْ رِبِيعَةَ مَعَهُنَّ الْأَيْلِ، فَلَمَّا رَأَتْهُنَّ أَرْتَحَلَّتْ. وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ نُصْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ لَمَّا أَبَتْ الْخُرُوجَ، فَقَالَ لَهَا: يَا حُمَيْرَاءُ إِزْتَحِلِي وَإِلَّا نَكَلَّمْتُ بِمَا تَعْلَمِينَ، قَالَتْ: نَعَمْ أَزْتَحِلُ، فَجَهَّزَهَا وَأَرْسَلَهَا وَمَعَهَا أَرْبَعِينَ أَمْرَاءَ مِنْ عَبْدِ قَيْسٍ....

وَذَكَرَ الْعَلَّامَةُ سِبْطُ بْنُ الْجَوَازِي فِي تَذَكْرَةِ الْخَوَاصِّ: ٧٩ وَمِثْلَ ذَلِكَ مَعَ اخْتِلَافٍ يَسِيرٍ حَيْثُ قَالَ: لَمَّا بَعَثَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ بِأَمْرَهَا بِالْمَسِيرِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَدَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو عَبَّاسٍ بِغَيْرِ إِذْنٍ فَقَالَتْ لَهُ: أَخْطَأْتُ السُّنَّةَ دَخَلْتُ عَلَيْنَا بِغَيْرِ إِذْنٍ، فَقَالَ لَهَا: لَوْ كُنْتُ فِي الْبَيْتِ الَّذِي خَلَّفَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا دَخَلْنَا عَلَيْكَ بِغَيْرِ إِذْنِكَ...

وَقَالَ هِشَامُ بْنُ مُحَمَّدٍ: فَجَهَّزَهَا عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَحْسَنَ الْجِهَازِ وَدَفَعَ لَهَا مَالًا كَثِيرًا وَبَعَثَ مَعَهَا أَحْشَاءَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِنَائِيْنِ رَجُلًا وَعَشْرِينَ أَمْرَاءَ مِنْ أَشْرَافِ الْبَصْرَةِ وَذَوَاتِ الدِّينِ مِنْ هَمْدَانَ وَعَبْدَ الْقَيْسِ، وَأَلْبَسَهُنَّ الْعَمَائِمَ وَقَلَّدَهُنَّ السِّيُوفَ بِزِيِّ الرِّجَالِ وَقَالَ: لِهِنَّ: لَا تَعْلَمِيْنَهَا أَنْ كُنَّ نُسُوءَ، وَتَلْصِقْنَ وَكُنَّ حَوْلَهَا وَلَا يَقْرَبْنَهَا رَجُلٌ وَسُرْنَ مَعَهَا عَلِيُّ هَذَا الْوَصْفَ، فَلَمَّا وَصَلَتْ إِلَى الْمَدِينَةِ قِيلَ لَهَا: كَيْفَ كَانَ مَسِيرُكَ؟ فَقَالَتْ: بِخَيْرٍ، وَاللَّهِ لَقَدْ أُعْطِيَ فَأَكْثَرَ وَلَكِنَّهُ بَعَثَ رِجَالًا مَعِيَ أَنْكَرَهُمْ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النُّسُوءَ فَجِئْتُ إِلَيْهَا وَعَرَفْنَهَا أَنَّهُنَّ نُسُوءٌ فَسَجَدَتْ وَقَالَتْ: وَاللَّهِ يَا أَبَا بَنِي طَالِبٍ مَا إِزْدَدْتُ إِلَّا كَرَمًا، وَوَدَّتُ أَنِّي لَمْ أَخْرَجْ هَذَا الْمَخْرُجَ وَأَنْ أَصَابَنِي كَيْتٌ وَكَيْتٌ... (وَأَنْظُرْ، مَقَاتِلَ الطَّالِبِيِّينَ: ٤٢ و ٤٣).

وَقَالَ أَبُو عَبْدِ رَبِّهِ فِي الْعِقْدِ الْفَرِيدِ: ٣٢٨/٤ طَبَعَتْ لِحَنَةَ التَّأْلِيفِ: فَجَهَّزَهَا بِأَحْسَنِ الْجِهَازِ، وَبَعَثَ مَعَهَا أَرْبَعِينَ أَمْرَاءَ، وَقِيلَ: سَبْعِينَ حَتَّى قَدِمَتْ الْمَدِينَةَ.

وَذَكَرَ أَبُو أُعْثَمٍ فِي الْفُتُوْحِ: ٤٩٤/١ أَنْصَرَافَ عَائِشَةَ مِنَ الْبَصْرَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ مِثْلَ ذَلِكَ بِاخْتِلَافٍ يَسِيرٍ فِي اللَّفْظِ بِإِضَافَةِ فَكَانَتْ عَائِشَةُ إِذَا ذَكَرْتَ يَوْمَ الْجَمَلِ تَبْكِي لِذَلِكَ بُكَاءً شَدِيدًا ثُمَّ تَقُولُ: يَا بَيْتِي لَمْ أَشْهَدْ ذَلِكَ الْمَشْهَدَ، يَا بَيْتِي مَتَّ قَبْلَ هَذَا بِعَشْرِينَ سَنَةً... وَذَكَرَ الطَّبْرِيُّ فِي: ٥/٢٠٤، الْعِقْدِ الْفَرِيدِ: ٣٢٩/٤، وَالْمَسْعُودِي فِي الْمَرْوَجِ: ٥/١٩٧ بِهَامِشِ أَبِي الْأَثِيرِ قَرِيبٌ مِنْ هَذَا اللَّفْظِ لَكِنَّ الطَّبْرِيَّ قَالَ: فَسَرَّحَهَا عَلِيُّ وَأَرْسَلَ مَعَهَا جَمَاعَةً مِنْ رِجَالٍ وَنِسَاءٍ وَجَهَّزَهَا وَأَمَرَ لَهَا بِأَتَمِّ عَشْرِ أَلْفٍ مِنَ الْمَالِ، فَاسْتَقْبَلَ ذَلِكَ عَبْدَ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فَأَخْرَجَ لَهَا مَالًا عَظِيمًا وَقَالَ: إِنْ لَمْ يُجْهِّزْكَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَهُوَ عَلِيُّ.

عَلِيِّ خَمْسَةَ آلَافٍ، وَكَانَتْ وَقَعَةٌ وَاحِدَةٌ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ»<sup>(١)</sup>.

### آثَارُ الْفِتْنَةِ:

لَا أَعْرِفُ أَحَدًا مِنْ الْبَاحِثِينَ وَالْمُفَكِّرِينَ نَظَرَ إِلَى حَرْبِ الْجَمَلِ نَظْرَةً جَدِيدَةً، وَقَاسَهَا بِأَسْوَأِهَا، وَمَا نَجَمَ عَنْهَا مِنْ أَضْرَارٍ، وَتَمَنَّتْ لَوْ أُتِيحَ لَهَا مَنْ يَدْرُسُهَا دِرَاسَةً مَوْضُوعِيَّةً تَكْشِفُ عَنْ خِصَائِصِهَا وَآثَارِهَا الْعَمِيقَةَ الْبَعِيدَةَ، أَنَّ لِكُلِّ حَادِثَةٍ آثَارًا قَهْرِيَّةً لَا تَنْفَكُ عَنْهَا بِحَالٍ، سِوَاءِ أَكَانَتْ تِلْكَ الْحَادِثَةُ مِنْ الظُّوَاهِرِ الطَّبِيعِيَّةِ، أَمْ مِنْ عَمَلِ الْإِنْسَانِ، وَبِمَشِيئَتِهِ وَإِخْتِيَارِهِ.

وَبَعْدَ، فَمَا هِيَ الْآثَارُ الَّتِي تَرَكْتَهَا فِتْنَةُ الْجَمَلِ؟.

وَيَسْتَطِيعُ الْعَارِفُ الْخَبِيرُ أَنْ يَضَعَ كِتَابًا خَاصًّا فِي الْجَوَابِ عَنْ هَذَا السُّؤَالِ، أَمَّا نَحْنُ فَنَكْتَفِي - الْآنَ - بِالْإِشَارَةِ التَّالِيَةِ:

لَوْلَا حَرْبُ الْجَمَلِ لَمَا كَانَتْ حَرْبُ صِفِّينَ وَالنَّهْرَوَانَ، وَلَا مَذْبَحَةُ كَرْبَلَاءَ وَوَقَعَةُ الْحَرَّةِ، وَلَا رُمِيَتِ الْكَعْبَةُ الْمُكْرَمَةُ بِالْمَنْجَنِيْقِ أَكْثَرَ مِنْ مَرَّةٍ، وَلَا كَانَتْ الْحَرْبُ بَيْنَ الزُّبَيْرِيِّينَ وَالْأُمَوِيِّينَ، وَلَا بَيْنَ الْأُمَوِيِّينَ وَالْعَبَّاسِيِّينَ. وَلَمَّا أَفْتَرَقَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى سُنَّةٍ وَشِيعَةٍ، وَلَمَّا وَجَدَ بَيْنَهُمْ جَوَاسِيْسَ وَعُمَلَاءَ يَعْمَلُونَ عَلَى التَّفْرِيقِ وَالشَّتَاتِ، وَلَمَّا صَارَتِ الْخِلَافَةُ الْإِسْلَامِيَّةَ مُلْكَاً يَتَوَارَثُهَا الصَّبِيَّانَ، وَيَتَلَاعَبُ بِهَا الْخَدَمُ وَالنِّسْوَانُ.

لَقَدْ جَمَعَتْ حَرْبُ الْجَمَلِ جَمِيعَ الرِّذَائِلِ وَالنَّقَائِصِ؛ لِأَنَّهَا السَّبَبُ لَضَعْفِ

(١) أنظر، المسعودي في مروج الذهب: ٢/٣٦٠ طبعة سنة ١٩٤٨ م. (منه بئس).

المُسْلِمِينَ وَأَذْلَالَهُمْ، وَأَسْتَعْبَادَهُمْ وَغَضَبِ بِلَادِهِمْ، فَلَقَدْ كَانَتْ أَوَّلَ فِتْنَةٍ أَلْقَتْ بِأَسِ الْمُسْلِمِينَ فِيمَا بَيْنَهُمْ، يَقْتُلُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، بَعْدَ أَنْ كَانُوا قُوَّةَ عَلَى أَعْدَائِهِمْ، كَمَا أَفْسَحَتْ الْمَجَالَ لِمَا تَلَاهَا مِنْ الْفِتَنِ وَالْحُرُوبِ الدَّاخِلِيَّةِ الَّتِي أودَتْ بِكِيَانِ الْمُسْلِمِينَ وَوَحَدَتَهُمْ، وَمَهَّدَتْ لِحُكْمِ التُّرْكِ، وَالذَّيْلِمِ، وَالصَّلِيلِيِّينَ وَغَيْرِهِمْ. وَبِالِإِخْتِصَارِ لَوْلَا فِتْنَةُ الْجَمَلِ لِاجْتِمَاعِ أَهْلِ الْأَرْضِ عَلَى الْإِسْلَامِ؛ لِأَنَّ رَحْمَتَهُ تَشْمَلُ جَمِيعَ النَّاسِ أَجْمَعِينَ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾<sup>(١)</sup>. وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّمَا أَنَا رَحْمَةٌ مُّهْدَاةٌ»<sup>(٢)</sup>.

لَقَدْ تَذَرَعُ قَادَةَ حَرْبِ الْجَمَلِ بِدَمِ عُثْمَانَ، وَلِنَفَرَضُ أَنْ عُثْمَانَ قُتِلَ مَظْلُومًا، وَأَنَّ الَّذِينَ طَالَبُوا بِدَمِهِ كَانُوا مُخْلِصِينَ، وَلَكِنْ مَاذَا كَانَتْ النَّتِيجَةُ؟! طَالَبُوا بِدَمِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، فَقَتَلُوا الْأُلُوفَ مِنَ الْأَبْرِيَاءِ، وَلَمْ يَقْتُلُوا قَتْلَةَ عُثْمَانَ، وَجَرُّوا الْوَيْلَاتِ وَالنَّكَبَاتِ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَمَا زَالَ الْمُسْلِمُونَ يُعَانُونَ أَسْوَاءَ تِلْكَ الْفِتْنَةِ، حَتَّى الْيَوْمِ، وَسَيُعَانُونَهَا إِلَى آخِرِ يَوْمٍ.

لَقَدْ نَحَى الْإِمَامُ عَنِ الْخِلَافَةِ، وَهُوَ يَعْلَمُ، وَالنَّاسُ كُلُّهُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّ مَحَلَّهُ مِنْهَا كَمَا قَالَ ﷺ: (لِيَعْلَمُ أَنَّ مَحَلِّيَّ مِنْهَا مَحَلُّ الْقُطْبِ مِنَ الرَّحَا. يَنْحَدِرُ عَنِّي السَّيْلُ، وَلَا يَرْقَى إِلَيَّ الطَّيْرُ، فَسَدَلْتُ دُونَهَا ثَوْبًا، وَطَوَيْتُ عَنْهَا كَشْحًا، وَطَفِقْتُ أُرْتَبِي بَيْنَ أَنْ أَصُولَ بِيَدِ جَدَاءٍ، أَوْ أَصْبِرَ عَلَى طَخِيَةِ عَمِيَاءٍ، يَهْرَمُ فِيهَا الْكَبِيرُ، وَيَسِيْبُ فِيهَا

(١) الْأَنْبِيَاءُ: ١٠٧.

(٢) أَنْظَرِ، سُنَنِ الدَّارِمِيِّ: ٩/١، مُسْتَدْرَكُ الْحَاكِمِ: ٣٥/١، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ٣٥٧/٨، الْمُصَنَّفُ لِلْمُحَمَّدِ

بِنِ أَبِي شَيْبَةَ الْكُوفِيِّ: ٧/٤٤١ ح ١٤٤، كَنْزُ الْعُمَالِ: ٤٣٥ ح ٣٢٠٩٤.

الصَّغِيرُ، وَيَكْدَحُ فِيهَا مُؤْمِنٌ حَتَّى يَلْقَى رَبَّهُ! (١).

وَمَعَ ذَلِكَ سَكَتَ حِينَ بُويعَ لِلأَوَّلِ، وَسَكَتَ أَيْضاً حِينَ بُويعَ لِلثَّانِيِ وَالثَّلَاثِ،  
وَلَمْ يُحْرَكْ سَاكِناً لِشَيْءٍ، إِلَّا لِيُجَنَّبَ الإِسْلَامَ وَالْمُسْلِمِينَ تِلْكَ الْمَخَاطِرَ  
وَالْمَفَاسِدَ الَّتِي تَرْتَبُ عَلَى فِتْنَةِ الْجَمَلِ، فَلَمَّا ذَا لَمْ يَسْكُتْ طَلْحَةَ، وَالزُّبَيْرَ،  
وَالسَّيِّدَةَ عَائِشَةَ، مُرَاعَاةً لِمَصْلَحَةِ الإِسْلَامِ، كَمَا سَكَتَ الإِمَامُ؟ لَقَدْ أَمْتَنَعَ عَبْدُ اللَّهِ  
أَبْنُ عُمَرَ (٢)، وَحَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ بَيْعَةِ عَلِيٍّ، وَأَعْتَزَلُوا النَّاسَ،  
فَتَرَكَهُمُ الإِمَامُ وَشَأْنَهُمْ (٣).

وَقَالَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ للإِمَامِ: «لَوْ دَعَوْتَهُمْ إِلَى بَيْعَتِكَ.

فَقَالَ لَهُ الإِمَامُ: لَا حَاجَةَ لَنَا فِيمَنْ لَا يَرِغِبُ فِيْنَا.

(١) أنظر، نهج البلاغة: الخطبة (٣).

(٢) قَالَ بَنُ عَبْدِ بَرِّ فِي الإِسْتِيعَابِ: لَقَدْ نَدِمَ أَبُو عُمَرَ عَلِيٌّ تَرْكَهُ بَيْعَةَ عَلِيٍّ حِينَ حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ. وَقَالَ  
الْمَسْعُودِيُّ: قَعَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنِ بَيْعَةِ عَلِيٍّ، وَبَايَعَ يَزِيدَ بْنَ مُعَاوِيَةَ بَعْدَ ذَلِكَ، بَايَعَ الْحَجَّاجَ لِعَبْدِ الْمَلِكِ  
أَبْنِ مَرْوَانَ. (مِنْهُ تَبَيُّهُ). أَنْظِرْ، تَارِيخُ الْمَدِينَةِ: ٩٢٣/٣ وَ: ٣٤٣/٣، تَارِيخُ السِّيَوطِيِّ: ١٣٥. لَمْ يُبَايِعْ  
لَمَّا كَانَتْ أَلْبَيْعَةَ لَهُ - لِعَلِيٍّ - بَعْدَ عُثْمَانَ، وَبَايَعَ بَعْدَهُ مُعَاوِيَةَ وَيَزِيدَ بْنَ مُعَاوِيَةَ... بَلْ قَبِلَ إِنَّهُ أُنْتَظَرَ عَلِيٌّ  
بَابَ الْحَجَّاجِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ لِبَيْعِهِ، وَالْحَجَّاجُ مَشْغُولٌ عَنْهُ، حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهِ فِي الْيَوْمِ الثَّلَاثِ وَهُوَ يَقُولُ:  
«مَنْ مَاتَ وَأَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ مَاتَ مَيْتَةً جَاهِلِيَّةً». وَكَانَ الْحَجَّاجُ مُشْغِلاً بِالْأَكْلِ فَمَدَّ رِجْلَهُ إِلَيْهِ  
وَبَايَعَهُ...

أَنْظِرْ، صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ: ١٦٦/١، سُنَنِ الْبَيْهَقِيِّ: ١٥٩/٨، مُسْنَدُ أَحْمَدَ: ٩٦/٢.

(٣) تَخَلَّفَ عَنِ بَيْعَةِ الإِمَامِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَأَبْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، وَحَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ، وَمَا تَعَرَّضَ لَهُمْ أَحَدٌ  
بِسُوءٍ. أَنْظِرْ، الْأَخْبَارُ الطَّوَالُ: ١٤٠، وَصَاحِبُ وَقْفَةِ صِفِّينَ: ٦٥، وَصَاحِبُ فَتْحِ الْبَارِي: ١٩/٥ وَ:  
١٦٥/١٣، وَتَارِيخُ أَبِي خَلْدُونَ: ٢١٤/١، وَذَكَرُوا مِنْهُمْ: مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، وَالثُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ، وَنَافِعٌ  
- وَقَيْلٌ: زَافِعٌ - بِنِ خَدِيجٍ، وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، شَرَحَ التُّهَجُّ لِابْنِ أَبِي الْعَدِيدِ: ٢٦/١ وَ: ١٩٢/٣. أَبُو  
أَعْتَمُ فِي كِتَابِ الْفُتُوحِ: ١٦٣/٢، الْيَعْقُوبِيُّ فِي تَارِيخِهِ: ١٧٨/٢، الطَّبْرِيُّ فِي تَارِيخِهِ: ٤٥٠/٣.

وَقَالَ الْأَشْتَرُ: لَا حَقَّ لَهُمْ فِي التَّخْلَفِ .

فَقَالَ لَهُ الْإِمَامُ: دَعَهُمْ يَعْمَلُونَ بِرَأْيِهِمْ»<sup>(١)</sup> .

فَلَمَّاذَا لَا يَعْتَزِلُ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرَ كَمَا أَعْتَزَلَ ابْنُ عُمَرَ؟ لَمَّاذَا أُرَكِبَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ

الْجَمَلُ، يَسِيرَانِ بِهَا مِنْ بَلَدٍ إِلَى بَلَدٍ، وَخَبَا نِسَاءَهُمَا فِي الْبُيُوتِ؟! .

لَقَدْ رَأَتْ السَّيِّدَةَ عَائِشَةَ، وَرَأَى مَعَهَا طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ

وَأَبْنَاءَهُمْ حَوْلَ الْإِمَامِ شَاهِرِينَ السَّلَاحِ مُصَمِّمِينَ عَلَى الْقِتَالِ، وَالِدَّفَاعِ عَنِ النَّفْسِ

إِذَا هُوَ جُمُوعًا، فَلَمَّاذَا أَصْرَ أَصْحَابَ الْجَمَلِ عَلَى الْهَجُومِ وَأَمْطَرُوا مَعْسَكَرَ الْإِمَامِ

بِالنَّبْلِ، وَقَتَلُوا مِنْهُ أَكْثَرَ مِنْ وَاحِدٍ قَبْلَ أَنْ يَسْمَعُوا كَلِمَةً وَاحِدَةً؟ وَلَمَّاذَا رَفَضُوا

دَعْوَةَ الْإِمَامِ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ الرَّسُولِ، وَأَبَوْا إِلَّا الْحَرْبَ؟! لَمَّاذَا اخْتَارُوا

الْقِتَالَ، وَلَمْ يُؤْتُوا مَصْلِحَةَ الْإِسْلَامِ عَلَى أَهْوَائِهِمْ وَأَغْرَاضِهِمْ؟! وَهَلْ يَكْفِي أَنْ

يَقُولَ الْقَائِلُ: أَنَا مُسْلِمٌ، ثُمَّ لَا يَكُونُ فِعَالًا، وَلَا نَاصِحًا لِلَّهِ وَرَسُولَهُ؟!، وَكَيْفَ فَاتَ

أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، وَهِيَ الذِّكْيَةُ الْفَطْنَةُ أَنْ فِئْتَةَ الْجَمَلِ لَمْ تَكُنْ بِنَتَائِجِهَا الْوَحِيمةَ حَرْبًا

ضِدَّ عَلَيَّ بِالذَّاتِ، بَلْ ضِدَّ الْإِسْلَامِ وَنَبِيِّ الْإِسْلَامِ؟! .

لَقَدْ كَانَتْ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ذَكِيَّةَ فَطْنَةٍ مَا فِي ذَلِكَ رَيْبٍ، وَكَانَتْ أَيْضًا تَحْفَظُ

الْأَحَادِيثَ، وَكَانَ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ مِنَ الْأَصْحَابِ، وَحَضَرَ مَعَ الرَّسُولِ بَعْضَ

حُرُوبِهِ، وَلَكِنْ هَلْ تُقَاسُ الْفَضِيلَةُ وَالْعَظَمَةُ بِمُجَرَّدِ الذِّكَاةِ وَالصُّحْبَةِ وَحِفْظِ

الْحَدِيثِ، دُونَ أَعْتِبَارِ لَأَيِّ شَيْءٍ آخَرَ؟! .

وَهَلْ يَجِبُ أَنْ تُقَدَّسَ وَتُعَظَّمَ الْأَذْكِيَاءُ وَالْحُقُفَاءُ مَهْمَا أَتَوْا وَمَهْمَا فَعَلُوا؟! وَلَا

(١) أنظر، الفُتُوحَ لِابْنِ أَعْتَمٍ: ١٦٣، الطَّبَعَةُ الْفَدِيمَةُ .

شَيْءٌ أَكْثَرَ ضَرَرًا وَخَطَرًا مِنْ أَنْ تَثِقَ بِإِنْسَانٍ أَكْثَرَ مِمَّا يَسْتَحِقُّ .  
 وَبِالتَّالِي ، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ لَا يُقَاسُ بِعَمَلٍ مِنْ أَعْمَالِهِ ، وَلَا بِصِفَةٍ مِنْ صِفَاتِهِ ، وَإِنَّمَا  
 بِأَعْمَالِهِ وَصِفَاتِهِ كَمَجْمُوعَةٍ وَاحِدَةٍ حَقِيقِيَّةٍ لَا تَقْبَلُ التَّبَعِيضَ وَالتَّجْزِئَةَ ، تَمَامًا  
 كَجَمَالِ الْجِسْمِ الَّذِي يُقَاسُ بِسَلَامَةِ جَمِيعِ الْأَعْضَاءِ .  
 وَكَمْ رَأَيْنَا مَنْ يَتَوَاضَعُ ، وَيَلْبَسُ جِلْدَ الْجَمَلِ لِعَايَاتِ شَيْطَانِيَّةٍ . وَمَنْ يَتَّصِدُقُ  
 بِالْأَمْوَالِ لِأَغْرَاضٍ تِجَارِيَّةٍ ؟ ! وَنَحْنُ لَا نَدْعِي أَنْ طَلْحَةَ ، وَالزُّبَيْرِ ، وَالسَّيِّدَةَ عَائِشَةَ  
 أَظْهَرُوا الْإِسْلَامَ لِمَارَبِ شَخْصِيَّةٍ ، فِي عَهْدِ الرَّسُولِ ، وَإِنَّمَا نَقُولُ : يَجِبُ أَنْ لَا نَنْظُرُ  
 إِلَى صَحْبَتِهِمْ لِلنَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ نَتَجَاهَلَ فِتْنَةَ الْجَمَلِ ، وَمَا تَرَكَتَهُ مِنْ آثَارٍ وَأَضْرَارٍ ،  
 وَقَدِيمًا قِيلَ : « الْأُمُورُ بِخَوَاتِيمِهَا » <sup>(١)</sup> . . . وَصَدَقَ اللَّهُ الْعَظِيمُ : « وَيَقُولُونَ يَنْوِيلَتْنَا  
 مَالٍ هَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَيْنَاهَا وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا  
 حَاضِرًا وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا » <sup>(٢)</sup> .

(١) أنظر، السير الكبير، الشيباني: ٢٢٦/١ ح ٢٨٥ .

(٢) الكهف: ٤٩ .

## صِفِّين

قَالَ يَاقُوتٌ فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ: «صِفِّينَ مَوْضِعٌ بِقُرْبِ الرَّقَّةِ عَلَى شَاطِئِ  
الْفُرَاتِ مِنَ الْجَانِبِ الْغَرْبِيِّ»، وَهِيَ الْآنَ جُزْءٌ مِنْ أَرَاضِي الْجُمْهُورِيَّةِ الْعِرَاقِيَّةِ  
بِالْقُرْبِ مِنَ الْحُدُودِ السُّورِيَّةِ<sup>(١)</sup>.

سَبَقَ مُعَاوِيَةَ إِلَى هَذَا الْمَكَانِ، وَأَخْتَلَهُ بِعَسْكَرِهِ وَمَلَكَ الشَّرِيعَةَ، وَحِصْنَهَا  
بِالْخَيْلِ وَالرِّجَالِ، لِيَمْنَعَ عَلِيًّا، وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمَاءِ، وَلَمَّا وَصَلَ الْإِمَامُ إِلَى صِفِّينَ،

(١) صِفِّينَ: مَا بَيْنَ أَعَالِي الْعِرَاقِ، وَبِلَادِ الشَّامِ، تِلْكَ الْبَلَدَةُ الَّتِي خَلَدَهَا التَّارِيخُ، وَتِلْكَ الْحَرْبُ الَّتِي  
أَسْتَفَدَتْ مِنَ الدَّمِ الْمِهْرَاقِ مِئَةَ يَوْمٍ وَعَشْرَةَ أَيَّامٍ، بَلَغَتْ فِيهَا الْوَقَائِعُ تِسْعِينَ وَقَعَةً. كَانَتْ حَرْبًا ضَرُوسًا،  
أَوْشَكَتْ أَنْ تُفْنِيَ الْمُسْلِمِينَ، وَتَذْهَبَ بِتَجْدِهِمْ، وَتَمْحُو آثَارَهُمْ، فَمَا كَادَ الْمُسْلِمُونَ يَنْزِلُونَ عَنْ خَيْلِهِمْ  
بَعْدَ وَقَعَةِ الْجَمَلِ سَنَةَ ٣٦ هـ، حَتَّى أَعْتَلَوْهَا مَرَّةً أُخْرَى فِي حَرْبِ صِفِّينَ، لِخَمْسِ مَضِينَ مِنْ سُؤَالِ يَوْمِ  
الْأَرْبَعَاءِ مِنْ تِلْكَ السَّنَةِ، وَكَانَ الْبَاعِثُ عَلَيْهَا كَالْبَاعِثِ عَلَى حَرْبِ الْجَمَلِ وَهُوَ حُبُّ الدُّنْيَا، وَالْعِدَاوَةُ  
لِلرَّسُولِ، وَأَهْلِ بَيْتِهِ عليه السلام، وَلَوْ كَانَتْ هَذِهِ الْحَرْبُ فِي نُصْرَةِ الْإِسْلَامِ لَجَرَّتْ عَلَى الْإِسْلَامِ خَيْرًا كَثِيرًا  
يَقْدِرُ مَا جَرَّتْ عَلَيْهِ مِنَ الضَّرَرِ أَوْ أَكْثَرَ.

أَنْظُرْ، وَقَعَةَ صِفِّينَ لِنَصْرِ بْنِ مُزَاحِمٍ، تَحْقِيقٌ وَشَرْحٌ عَبْدُ السَّلَامِ مُحَمَّدُ هَارُونَ الطَّبَعَةُ الثَّانِيَّةُ  
مَنْشُورَاتُ مَكْتَبَةِ آيَةِ اللَّهِ الْعَظِيمِ الْمَرْعَشِيِّ النَّجْفِيِّ / الْمَوْسُئَةُ الْعَرَبِيَّةُ الْحَدِيثِيَّةُ: ١٣١، وَالْفَهْرَسْتُ لِابْنِ  
النَّدِيمِ: ١٣٧ وَ ١٤٤، وَأَنْظُرْ ابْنَ خَلِّكَانَ: ٥٠٦/١، الطَّبْرِيِّ فِي تَأْرِيخِهِ: ٢٣٥/٥، وَ: ٢/٦ - ٤٠،  
الْمَعَارِفُ: ٣٦، الْإِسْتِنْقَاقُ: ١٥٢، وَشَرْحُ النَّهْجِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ: ٢٨٧/١، وَغَيْرُهُمْ كَثِيرٌ.



وَرَأَى مَا فَعَلَ مُعَاوِيَةَ أُرْسِلَ إِلَيْهِ أَنْ يُخْلِى بَيْنَ النَّاسِ وَالْمَاءِ، فَأَبَى، فَقَالَ لَهُ ابْنُ الْعَاصِ: خَلِ الْمَاءَ، فَلَنْ يَعْطِشَ عَلِيٌّ، وَأَنْتَ رِيَّانٌ، فَلَمْ يَأْخُذْ بِرَأْيِهِ، فَطَرَدَ جَيْشَ الْإِمَامِ أَهْلَ الشَّامِ، وَغَلَبُوهُمْ عَلَى الْمَاءِ، وَعِنْدَهَا قَالَ مُعَاوِيَةَ لِابْنِ الْعَاصِ: مَا ظَنُّكَ أَيْمَنَعْنَا عَلِيًّا مِنَ الْمَاءِ كَمَا مَنَعْنَا؟ فَقَالَ: أَنْ عَلِيًّا لَا يَسْتَحِلُّ مِنْكَ مَا اسْتَحَلَّتْ مِنْهُ<sup>(١)</sup>. وَبَعَثَ الْإِمَامُ إِلَى مُعَاوِيَةَ مَنْ يَقُولُ لَهُ: نَحْنُ لَا نُكَافِيكَ بِصُنْعِكَ، هَلُمَّ إِلَى الْمَاءِ، فَنَحْنُ وَأَنْتَ فِيهِ سَوَاءٌ<sup>(٢)</sup>.

وَلَيْسَ بِعَجِيبٍ إِذَا مَنَعَ مُعَاوِيَةَ الْمَاءَ وَأَبَاحَهُ عَلِيًّا!... فَهَذَا الْإِمَامَةُ الْحَقَّةُ وَالرَّحْمَةُ الشَّامِلَةُ، وَهُنَاكَ الْإِنْتِهَازِيَّةُ وَالْحِقْدُ. قَالَ الْأُسْتَاذُ جَرْدَاقُ بَعْدَ أَنْ نَقَلَ حِكَايَةَ الْمَاءِ: «لَوْ كَانَ فِي جَيْشِ مُعَاوِيَةَ قَبْسٌ مِنَ الْخُلُقِ الْكَرِيمِ لَأَدْرَكُوا بِهَذَا الْحَادِثِ أَنَّهُمْ بِمَنَاصِرَتِهِمْ مُعَاوِيَةَ عَلَى عَلِيٍّ إِنَّمَا يُنَاصِرُونَ أَنْتِهَازِيًّا عَلَى نَبِيِّ<sup>(٣)</sup>. وَصَلَ الْإِمَامُ إِلَى صِفِّينَ فِي ذِي الْعَقْدَةِ، وَابْتَدَأَتِ الْحَرْبُ فِي أَوَّلِ ذِي الْحِجَّةِ سَنَةَ (٣٦ هـ)، وَحَصَلَتِ الْهُدْنَةُ فِي الْمَحْرَمِ سَنَةَ (٣٧ هـ)، وَأَسْتُؤِنَفُ الْقِتَالِ فِي أَوَّلِ صَفْرٍ، وَأَنْتَهَى فِي (١٣ مِنْهُ).

(١) أنظر، تاريخ الطبري: ٥٦٩/٣، وقعة صفين: ١٦١، الأخبار الطوال: ١٦٨، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ٣١٨/٣.

(٢) مال جيش الإمام علي أعدائهم، واضطروهم إلى ترك الشريعة، فسيطر عليها الإمام، وألح عليه جماعة من أصحابه أن يمنع معاوية من الماء كما منعه، فأبى، وقال: «لا أفعل ما فعله الجاهلون!! سنعرض عليهم كتاب الله، وندعوهم إلى الهدى، فإن أبوا أعطيتهم حد السيف». أنظر، منهاج البراعة: ٣١٠/٤، شرح المختار: ٤٦، وقعة صفين: ٥٢٩، الفصول المهمة لابن الصباغ المالكي، بتحقيقنا: ٤٤٧/١ و٤٩٧. ولكن الشيخ رحمه الله أورد ذلك بلفظ: «إن الله سبحانه أجرى هذا الماء ليشرّب منه الجميع، لا يستأثر به فريق دون فريق».

(٣) أنظر، «الإمام علي صوت العدالة الإنسانية»: ٩٧٣/٤.

## مُعَاوِيَةَ وَعُثْمَانَ :

مُعَاوِيَةَ وَعُثْمَانَ أَبْنَاءَ عَمِّ، يَنْتَهِي نَسَبُ كُلِّ مِنْهُمَا إِلَى أُمِّيَّةِ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ، وَكَانَ عُثْمَانُ خَلِيفَةَ الْمُسْلِمِينَ، وَكَانَ مُعَاوِيَةَ أَمِيرًا عَلَى الشَّامِ مِنْ قَبْلِهِ، وَحِينَ حُوصِرَ عُثْمَانُ اسْتَنْجَدَ بِعَامِلِهِ وَأَبْنِ عَمِّهِ مُعَاوِيَةَ، وَلَكِنَّهُ خَذَلَهُ وَلَمْ يَنْجِدْهُ<sup>(١)</sup>. وَقَالَ الْأُسْتَاذُ جُرْدَاقُ وَغَيْرُهُ: أَنَّ مُعَاوِيَةَ لَمْ يَخْذُلْ عُثْمَانَ إِلَّا طَمَعًا بِأَنْ يَكُونَ هُوَ الْخَلِيفَةَ مِنْ بَعْدِهِ<sup>(٢)</sup>.

وَالَّذِي نَرَاهُ أَنَّ مُعَاوِيَةَ لَمْ يَطْمَعِ بِالْخِلَافَةِ، وَلَمْ يُحْدِثْ بِهَا نَفْسَهُ قَبْلَ فِئْتَةِ الْجَمَلِ؛ لِأَنَّهُ يَعْلَمُ مَكَانَهُ، وَإِنَّهُ أَحَقُّرٌ مِنْ أَنْ يَطْمَعِ بِالْخِلَافَةِ، وَهُوَ الطَّلِيقُ ابْنُ الطَّلِيقِ، وَفِي الْمُسْلِمِينَ السَّابِقُونَ الْمُقْرَبُونَ... وَقَدْ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: الْخِلَافَةُ مُحَرَّمَةٌ عَلَى الطُّلُقَاءِ. وَالسَّبَبُ الْوَحِيدُ لَتَخْلَفَ مُعَاوِيَةَ عَنِ مُنَاصَرَةِ عُثْمَانَ أَنَّهُ رَأَى قُوَّةَ الْحِزْبِ الْمُعَارِضِ، وَعَلَى رَأْسِهِ الصَّحَابَةُ كَالزُّبَيْرِ وَطَلْحَةَ، وَرَأَى تَأْيِيدَ الرَّأْيِ الْعَامِ لِلثُّورَةِ ضِدَّ عُثْمَانَ، فَخَافَ إِذَا هُوَ أَعْلَنَ مُنَاصَرَتَهُ لِعُثْمَانَ أَنْ تَدُورَ عَلَيْهِ الدَّائِرَةُ بَعْدَ أَنْتَصَارِ الثُّورَةِ وَظَفَرِهَا، وَأَنْ يُصِيبَهُ مَا أَصَابَ الْخَلِيفَةَ، أَوْ يُحْرَمَ مِنْ إِمَارَةِ الشَّامِ عَلَى الْأَقْلِ، فَوَقَفَ يَتَرَبَّصُ وَيَرْتَقِبُ اسْتِغْلَالَ الْفُرْصِ وَالظُّرُوفِ، شَأْنِ السِّيَاسِيِّ الْمُحْتَرَفِ الَّذِي لَا يَهْتَمُّ بِقُرْبِ أَوْ بَعِيدٍ، وَلَا يُدِينُ بِمَبْدَأِ أَوْ دِينٍ، وَلَا يَعْمَلُ هُوَ الْمَطْلُوبُ لِلشُّوَارِ بِالذَّاتِ لِتَرْكِ قُرْبِيهِ عُثْمَانَ. وَأَعْلَنَ

(١) أنظر، العقد الفريد: ٨٦/٦-٨٧، والأغانى: ٥٣/٩، صحيح مسلم: ١٧١/٧ مروج الذهب بهامش ابن الأثير: ١٦٥/٥-١٦٦، الإستهيعاب: ٦٩٠، والنزاع والشخاصم للمقريزي: ٢٠، أنساب الأشراف: ٥٣٢/١، الطبري في تاريخه: ٣٥٧/١١، وقعة صفين: ٢٤٧.

(٢) أنظر، «الإمام علي صوت العدالة الإنسانية»: ٤ / ٥٨٤، (منه).

أَنْضَمَّامَهُ إِلَى الثَّوَارِ، أَوْ وَقَفَ مَوْقِفَ الْمُتَرْقِبِ كَمَا فَعَلَ مُعَاوِيَةَ. وَهَذَا شَأْنُ كُلِّ سِيَاسِي مُحْتَرَفٍ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ، وَمَا أَكْثَرَ الشَّوَاهِدِ وَالْأَرْقَامِ.

وَبَعْدَ أَنْ قُتِلَ عُثْمَانُ، وَبُوعِ الْإِمَامِ أَسْقَطَ مَا فِي يَدِ مُعَاوِيَةَ، وَحَتَّارَ فِي أَمْرِهِ، فَهُوَ يَعْلَمُ عِلْمَ الْيَقِينِ أَنَّ عَلِيًّا سَوْفَ يُبْعَدُهُ عَنِ إِمَارَةِ الشَّامِ، وَأَنَّهُ سَيُطَبَّقُ أَحْكَامُهُ الْعَادِلَةُ الصَّارِمَةُ عَلَى الْجَمِيعِ، وَأَنَّ النَّاسَ، كُلَّ النَّاسِ، سَيَتَسَاوَوْنَ فِي الْحُقُوقِ، وَلَمْ يُبْقَ لِأَحَدٍ آيَةٌ مِيزَةٌ عَلَى غَيْرِهِ، وَلَكِنْ سُرْعَانَ مَا قَدِمَتْ لَهُ فِتْنَةُ الْجَمَلِ الْحَلِّ لِهَذِهِ الْمُعْضَلَةِ، فَتَدْرَعُ بِدَمِ عُثْمَانَ، وَأَنْتَحِلَهُ بَعْدَ أَنْ خَذَلَهُ، تَمَامًا كَمَا فَعَلَ أَصْحَابُ الْجَمَلِ الَّذِينَ لَمْ يَأْلُوا جُهْدًا فِي الْكَيْدِ لِعُثْمَانَ، ثُمَّ أَتَهُمُوا الْإِمَامَ أَنَّهُ الْمُدْبِرُ لِقَتْلِهِ.

قَالَ ابْنُ سِيرِينَ: «مَا عَلِمْتُ أَنَّ عَلِيًّا أَتَهُمُ بِدَمِ عُثْمَانَ، حَتَّى بُوعِ، فَلَمَّا بُوعِ أَتَّهُمَهُ النَّاسُ»<sup>(١)</sup>.

### مُعَاوِيَةَ يُسَاوِمُ:

قَالَ الرَّوَاةُ: أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ أَشَارَ عَلَى الْإِمَامِ أَنْ يُثَبِّتَ مُعَاوِيَةَ فِي وِلَايَةِ الشَّامِ أَيَّامًا، ثُمَّ يَرَى فِيهِ رَأْيَهُ، فَقَالَ لَهُ الْإِمَامُ: «لَا أَدَاهُنَ فِي دِينِي، وَلَا أُعْطِيَ الدُّنْيَا فِي أَمْرِي». فَذَهَبَ الْمُغِيرَةُ، ثُمَّ عَادَ، وَقَالَ لَهُ: نَظَرْتُ فِي الْأَمْرِ، فَإِذَا أَنْتَ الْمُصِيبُ بِعَزْلِ مُعَاوِيَةَ. وَقَالَ الرَّوَاةُ أَيْضًا: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ لِلْإِمَامِ: نَصَحَكَ فِي الْأُولَى، وَغَشَكَ فِي الثَّانِيَةِ، وَشَاعَ هَذَا الرَّأْيُ الْمَنْقُولُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَعْتَنَقَهُ كَثِيرُونَ فِي الْقَدِيمِ وَالْحَدِيثِ، وَبَنَوْا عَلَيْهِ حُكْمَهُمْ وَقَوْلَهُمْ بَأَنَّ عَلِيًّا لَا يَعْرِفُ

(١) أنظر، العقد الفريد: ٣٠٥/٤، جواهر المطالب في مناقب الإمام علي لابن الدمشقي: ١٧٢/٢.

السِّيَاسَةَ<sup>(١)</sup>. وَنَحْنُ نُصَدِّقُ الرَّوَاةَ فِيمَا نَقَوْلُهُ عَنِ الْمُغِيرَةَ، وَنَشْكُ، بَلْ يَجِبُ أَنْ نَشْكُ

(١) عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ عليه السلام قَالَ: أَتَيْتُ عَلِيًّا عليه السلام بَعْدَ مُبَايَعَةِ النَّاسِ لَهُ فَوَجَدْتُ عِنْدَهُ: الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ مُسْتَخْلِيًّا بِهِ، فَقُلْتُ لَهُ بَعْدَ أَنْ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ: مَا كَانَ يَقُولُ لَكَ هَذَا؟ فَقَالَ: قَالَ لِي قَبْلَ يَوْمِهِ: إِنَّ لَكَ حَقَّ الطَّاعَةِ وَالنَّصِيحَةِ، وَأَنْتَ بَقِيَّةُ النَّاسِ، وَإِنَّ الرَّأْيَ الْيَوْمَ يَحْرُزُ مَا فِي غَدٍ وَإِنَّ الصِّيَاحَ الْيَوْمَ يَضِيعُ بِهِ مَا فِي غَدٍ، وَأَشِيرُ عَلَيْكَ بِشُورٍ وَهُوَ: أَنْ تُقَرَّرَ مُعَاوِيَةَ، وَأَبْنُ عَامِرٍ، وَعُمَّالُ عُثْمَانَ عَلَى عَمَلِهِمْ حَتَّى تَأْتِيكَ بَيْعَتُهُمْ وَتَسْكِينُ النَّاسِ، ثُمَّ أَعْزَلِ مَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ وَأَبْقِ مَنْ شِئْتَ، فَأَبَيْتُ عَلَيْهِ ذَلِكَ وَقُلْتُ: لَا أَدَاهُنْ فِي دِينِي، وَلَا أُعْطِي الدَّيْتَةَ فِي أَمْرِي، قَالَ: فَإِنْ كُنْتُ أَبَيْتُ عَلِيًّا فَأَنْزِعْ مَنْ شِئْتَ، وَأَسْرُكْ مُعَاوِيَةَ فَإِنَّ لِمُعَاوِيَةَ جُرْأَةً وَهُوَ فِي أَهْلِ الشَّامِ يَطْبِعُونَهُ وَيَسْمَعُونَ مِنْهُ، وَتِلْكَ حُجَّةٌ فِي إِبْقَانِهِ فَإِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَلَاهَ الشَّامِ فِي خِلَافَتِهِ، فَقُلْتُ: لَا وَاللَّهِ لَا أَسْتَعْمَلُ مُعَاوِيَةَ يَوْمَئِذٍ، فَأَنْصَرَفَ مِنْ عِنْدِي وَأَنَا أَعْرَفُ مِنْهُ أَنَّهُ يَرَى أَنِّي مُخْطِئٌ، ثُمَّ عَادَ إِلَيَّ الْآنَ فَقَالَ: إِنِّي أَشْرْتُ إِلَيْكَ أَوَّلَ مَرَّةٍ بِالَّذِي أَشْرْتَ وَخَالَفْتَنِي فِيهِ ثُمَّ رَأَيْتَ بَعْدَ ذَلِكَ أَنْ تَصْنَعَ الَّذِي رَأَيْتَ أَنْ تَعْزَلَ مَنْ تَخْتَارُ وَتَسْتَعِينُ بِمَنْ تَتَّقُ بِهِ فَقَدْ كَفَى بِاللَّهِ تَعَالَى وَهُوَ أَهْوَنُ شَوْكَةٍ وَأَقْلَ عَدْدًا. قَالَ أَبُو عَبَّاسٍ عليه السلام: فَقُلْتُ لِعَلِيِّ عليه السلام: إِنَّمَا الْمَرَّةُ الْأُولَى فَقَدْ نَصَحْتُكَ، وَأَمَّا الْمَرَّةُ الثَّانِيَةُ فَقَدْ غَشَّكَ.

ذَكَرَ هَذِهِ الْقِصَّةَ الطَّبْرِي فِي تَارِيخِهِ: ٤٥٩/٣ مَشْهُورَاتُ مُؤَسَّسَةِ الْأَعْلَمِي بَيْرُوتَ: قَالَ جَاءَنِي أَمْسُ بِذِيَّةٍ وَذِيَّةٍ، وَجَاءَنِي الْيَوْمَ بِذِيَّةٍ وَذِيَّةٍ...

وَنَقَلَ الطَّبْرِي أَيْضًا فِي: ٤٦٠/٣ قَالَ أَبُو عَبَّاسٍ: ... فَوَجَدْتُ الْمُغِيرَةَ مُسْتَخْلِيًّا بِهِ فَحَبَسَنِي حَتَّى خَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ فَقُلْتُ: مَاذَا قَالَ لَكَ هَذَا؟ فَقَالَ: قَالَ لِي قَبْلَ مَرَّتِهِ هَذِهِ: أَرْسَلَ إِلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ إِلَى مُعَاوِيَةَ وَإِلَى عُمَّالِ عُثْمَانَ بِعُهُودِهِمْ تَقْرَهُمْ عَلَى أَعْمَالِهِمْ وَيُبَايِعُونَ لَكَ النَّاسَ فَإِنَّهُمْ يُهْدِنُونَ الْبِلَادَ وَيُسْكِنُونَ النَّاسَ، فَأَبَيْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِ يَوْمَئِذٍ، وَقُلْتُ لَهُ: وَاللَّهِ لَوْ كَانَ سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ لِاجْتَهَدْتُ فِيهِ رَأْيِي وَلَا وُلَيْتَ هَؤُلَاءَ وَلَا مِثْلَهُمْ يُولِي... وَمِثْلَ ذَلِكَ جَاءَ فِي كِتَابِ الْإِمَامَةِ وَالسِّيَاسَةِ لِابْنِ قُتَيْبَةَ فِي: ٦٧/١ مَعَ اخْتِلَافٍ بَسِيطٍ.

قَالَ: وَكَيْفَ نَصَحَهُ لِي؟ قُلْتُ: لِأَنَّ مُعَاوِيَةَ وَأَصْحَابَهُ أَهْلُ دُنْيَا فَمَتَى أَتَيْتُهُمْ وَأَبَيْتُهُمْ عَلَى عَمَلِهِمْ لَا يُبَالُونَ مَنْ وَلَّى هَذَا الْأَمْرَ، وَمَتَى تَعَزَّلَهُمْ يَقُولُونَ أَخَذَ هَذَا الْأَمْرَ بِغَيْرِ سُورَى، وَهُوَ قَتْلُ صَاحِبِنَا، وَيُؤَلَّبُونَ عَلَيْكَ فَيَنْتَقِضُ عَلَيْكَ أَهْلُ الشَّامِ، وَأَهْلُ الْعِرَاقِ مَعَ أَنِّي لَا أَمِنُ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرَ أَنْ يَكْرَهَا عَلَيْكَ، وَأَنَا أَشِيرُ عَلَيْكَ أَيْضًا أَنْ تُشَبَّ مُعَاوِيَةَ فَإِنَّ بَايَعَ فَلَكَ عَلِيٌّ أَنْ أَقْلَعَهُ مِنْ مَنَزَلِهِ، فَقَالَ عَلِيُّ عليه السلام: لَا أُعْطِيهِ إِلَّا

﴿ السيف .

أنظر ، في تاريخ الطبري : ٤٦٠ / ٣ . ثم تمثّل بقول القائل :

وَمَا مَبِيتُهُ إِذْ مَاتَ غَالَتْ النَّفْسُ غَوْلَهَا  
بِعَارٍ إِذَا مَا غَالَتْ النَّفْسُ غَوْلَهَا

أنظر ، الطبري في تاريخه : ٤٦٢ / ٣ .

فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْتَ رَجُلٌ شَجَاعٌ لَسْتُ بِصَاحِبِ رَأْيٍ فِي السَّحْرَبِ ، أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : الْحَرْبُ خُدْعَةٌ ؟ فَقَالَ عَلِيٌّ : بَلَى ، فَقُلْتُ فَقَالَ أَبُو عَبَّاسٍ : وَأَيْمَ اللَّهِ ، لئن أَطَعْتَنِي لِأَصْدُرَنَّ مِنْهُمْ بَعْدَ الْوَرُودِ عَلَيَّ مَا فِي نَفْسِكَ ، وَلَا تَرَكْتَهُمْ يَنْظُرُونَ فِي أَدْبَارِ الْأُمُورِ وَلَا يَعْرِفُونَ مَا كَانَ وَجْهَهَا فِي غَيْرِ نَقْصَانِ عَلَيْكَ وَلَا إِثْمِ لَكَ . فَقَالَ : يَا أَبْنَ عَبَّاسَ لَسْتُ مِنْ هُنَيْهَاتِكَ وَلَا مِنْ هُنَيْهَاتِ مُعَاوِيَةَ فِي شَيْءٍ ، فَقَالَ أَبُو عَبَّاسٍ ﷺ : فَقُلْتُ لَهُ : أَطْعَمَنِي فِي شَيْءٍ ، إِنْ حَقَّ بِمَالِكَ بَيْتُوعٌ وَأَغْلَقَ بَابَكَ عَلَيْكَ فَإِنَّ الْعَرَبَ تَجُولُ جَوْلَةً وَتَضْطَرُّبُ فَلَا تَجِدُ غَيْرَكَ ، وَلَا تَنْهَضُ مَعَ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ ، فَلئن نَهَضتَ مَعَهُمْ لِيَحْمِلَنَّكَ دَمَ عُثْمَانَ غَدًا ، فَأَبَى ذَلِكَ مِنِّي . وَقَالَ : لَكَ أَنْ تُشِيرَ عَلَيَّ وَأَرَى فَإِذَا عَصَيْتَكَ فَأَطْعَمَنِي . قَالَ : فَقُلْتُ لَهُ : أَفَعَلُ فَإِنْ أَيْسَرَ مَا لَكَ عِنْدِي الطَّاعَةَ وَإِنِّي بَادِلُهَا لَكَ ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ ﷺ : أُرِيدُ مِنْكَ أَنْ تُسِيرَ إِلَى الشَّامِ فَقَدْ وَلَيْتُكَهَا ، فَقَالَ أَبُو عَبَّاسٍ : مَا هَذَا بِرَأْيٍ ، مُعَاوِيَةُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي أُمَيَّةٍ ، وَهُوَ أَبُو عَمِّ عُثْمَانَ وَعَامِلُهُ ، وَلَسْتُ آمِنٌ أَنْ يَضْرِبَ عُنُقِي بِعُثْمَانَ ، وَأَنْ أَدْنِي مَا هُوَ صَانِعٌ بِي وَإِنْ أَحْسَنَ إِلَيَّ أَنْ يَحْبِسَنِي وَيَحْتَكِمَ فِيَّ لِقَرَابَتِي مِنْكَ ، وَكُلَّمَا حَمَلَ عَلَيْكَ حَمَلَ عَلَيَّ ، وَلَكِنْ أُرْسِلُ إِلَيْهِ الْكِتَابَ الَّذِي كَتَبْتَهُ تَسْتَقْدِمُهُ فِيهِ وَأَنْظُرُ مَاذَا يُجِيبُ . قَالَ : فَأُرْسِلُ إِلَيْهِ عَلَيَّ الْكِتَابَ مَعَ بَشِيرِ الْجَهَنِيِّ ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَيَّ مُعَاوِيَةُ بِالْكِتَابِ فَأَخَذَهُ مِنْهُ وَوَقَفَ عَلَيَّ مَا فِيهِ ، وَلَمْ يُجِبْ عَلَيْهِ بِشَيْءٍ . وَكُلَّمَا تَنَجَزَ جَوَابُهُ لَمْ يَزِدْهُ عَلَيَّ قَوْلُهُ :

أَدِمِ إِدَامَةَ حِصْنٍ أَوْ جِدًّا بِيَدِي  
حَرْبًا ضَرُوسًا تَشَبَّ الْجَزَلَ وَالضَّرْمَا  
فِي جَارِكُمْ وَأَبْنِكُمْ إِذْ كَانَ مَقْتَلُهُ  
شَنْعَاءَ شَيَّبَتِ الْأَصْدَاغَ وَاللَّمْمَا  
أَعْيَى الْمَسُودُ بِهَا وَالسَّيِّدُونَ فَلَمْ  
يُوجَدْ لَهَا غَيْرُنَا مَوْلَى وَلَا حَكْمَا

أنظر ، تاريخ الطبري : ٤٦٤ / ٣ ، ابن أعثم في الفُتُوح : ٥٠٤ / ١ ، الإمامة والسياسة : ٦٨ / ١ .

حَتَّى إِذَا كَانَ الشَّهْرُ الثَّلَاثُ مِنْ مَقْتَلِ عُثْمَانَ وَفِي أَوَاخِرِ صَفَرٍ دَعَا مُعَاوِيَةَ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي عَبَسَ ، فَدَفَعَ إِلَيْهِ طُومَارًا مَخْتُومًا عَلَيَّ غَيْرَ كِتَابَةٍ لَيْسَ فِي بَاطِنِهِ شَيْءٌ وَعُنْوَانُهُ : مِنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، وَقَالَ لِلْعَبْسِيِّ : إِذَا دَخَلْتَ بِالْمَدِينَةِ فَادْخُلْهَا نَهَارًا وَأَعْطِ عَلِيًّا الطُّومَارَ عَلَيَّ رُؤُوسِ النَّاسِ ،

فِيَمَا نَقَلُوهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ لِسَبِّينَ :

الأول: أَنَّ فِيهِ مَساً بِسِيَاسَةِ الْإِمَامِ وَخِبْرَتِهِ، وَكُلَّ خَيْرٍ يُسْتَشَمُّ مِنْهُ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ فَهُوَ مِنْ وَضْعِ الْأُمُويِّينَ وَخُصُومِ الْإِمَامِ، مَا فِي ذَلِكَ رَيْبٌ.

وَالثَّانِي: أَنَّ الْمُغِيرَةَ لَا هَدَفَ لَهُ إِلَّا التَّجَسُّسَ لِمُعَاوِيَةَ وَمَعْرِفَةَ رَأْيِ الْإِمَامِ بِمُعَاوِيَةَ، وَلَمَّا ذَهَبَ الْمُغِيرَةَ خَافَ أَنْ يَفْتَضِحَ، وَيُنْكَشِفَ سِتْرَهُ وَتَجَسَّسَهُ، فَعَادَ وَقَالَ مَا قَالَ.

« فَإِذَا فَضَّهَ وَفَتَحَهُ إِلَى آخِرِهِ وَلَمْ يَجِدْ فِيهِ شَيْئاً فَتَرَاهُ يَقُولُ لَكَ: مَا الْخَبْرُ؟ فَقُلْ لَهُ كَيْتَ وَكَيْتَ بِكَلَامِ أَسْرِهِ إِلَى الرَّسُولِ.

ثُمَّ دَعَا مُعَاوِيَةَ بِشِيرِ الْجَهْنِيِّ رَسُولِ عَلِيٍّ فَجَهَّزَهُ مَعَ رَسُولِهِ فَخَرَجَا جَمِيعاً فَقَدَمَا الْمَدِينَةَ فِي الْيَوْمِ الثَّامِنِ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ، فَرَفَعَ رَسُولُ مُعَاوِيَةَ الطُّومَارَ عَلَيَّ يَدَهُ عِنْدَ دُخُولِهِ الْمَدِينَةَ، وَتَبِعَهُ النَّاسُ يَنْظُرُونَ مَا أَجَابَ بِهِ مُعَاوِيَةَ، وَعَلِمُوا أَنَّهُ يَتَعَرَّضُ وَيَتَشَغَّبُ، فَدَخَلَ الرَّسُولُ عَلَيَّ بِنِ أَبِي طَالِبٍ، وَأَعْطَاهُ الطُّومَارَ فَفَضَّ خَاتَمَهُ وَفَتَحَهُ إِلَى آخِرِهِ فَلَمْ يَجِدْ فِيهِ كِتَابَةً، فَقَالَ لِلرَّسُولِ: مَا وَرَاءَكَ؟ قَالَ: آمَنَ أَنَا؟ قَالَ: نَعَمْ إِنَّ الرَّسُولَ لَا يُقْتَلُ، قَالَ: إِنِّي تَرَكْتُ وَرَائِي قَوْمًا يَقُولُونَ: لَا تُرَضَى إِلَّا بِالْقَوْدِ. قَالَ: مِمَّنْ؟ قَالَ: يَقُولُونَ: مِنْ حَيْطِ رَقَبَةِ عَلِيٍّ، وَتَرَكْتُ سِتِّينَ أَلْفَ شَيْخٍ بِيَكِي تَحْتَ قَمِيصِ عُثْمَانَ، وَهُوَ مَنْصُوبٌ لَهُمْ قَدْ أَلْبَسُوهُ مِنْبَرِ مَسْجِدِ دِمَشْقٍ، وَأَصَابِعُ زَوْجَتِهِ نَائِلَةٌ مُعَلَّقَةٌ فِيهِ، فَقَالَ عَلِيٌّ ﷺ: أَمْنِي يَطْلُبُونَ دَمَ عُثْمَانَ؟ أَللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِنْ دَمِ عُثْمَانَ، مَا نَجَا وَاللَّهِ قَتَلَهُ عُثْمَانُ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ، فَإِنَّهُ إِذَا أَرَادَ أَمْرًا بَلَغَهُ، أُخْرِجَ، قَالَ: وَأَنَا آمَنَ؟ قَالَ: وَأَنْتَ آمَنَ، فَخَرَجَ الْعَبْسِيُّ، وَأَرَادَ النَّاسُ أَنْ يَقْتُلُوهُ فَقَالُوا: مَا لِهَذَا الْكَلْبِ رَسُولَ الْكِلَابِ يَتَكَلَّمُ بِمِثْلِ هَذَا، وَلَوْلَا أَمَانُ عَلِيٍّ ﷺ لَقَتَلْنَاهُ. ثُمَّ أَحَبَّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ بَعْدَ ذَلِكَ أَنْ يَعْلَمُوا مَا رَأَى عَلِيٌّ فِي مُعَاوِيَةَ هَلْ يُقَاتِلُهُ أَوْ يَنْكُلُ عَنْهُ.

أنظر، الطَّبْرِي فِي تَارِيخِهِ: ١٥٢/٥، و: ٣٠٦٦/١، طَبْعَةٌ أَوْرَبَا، كَنْزُ الْعُمَّالِ: ١٦١/٣ ح ٢٤٧١،  
أَبْنُ أَعْتَمٍ فِي تَارِيخِهِ: ١٦٠، و: ٢٥٩/٢، طَبْعَةٌ حَيْدَرِ آبَادِ، و: ٤٣١/١ - ٤٥٠، دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ  
بِبَيْرُوتَ، أُنْسَابُ الْأَشْرَافِ: ٧٠/٥، الْحَاكِمِ فِي الْمُسْتَدْرَكِ: ١١٤/٣، تَارِيخُ الْيَعْقُوبِيِّ: ١٧٨/٢،  
٢٥٩/٢، فَتْحُ الْبَارِي: ٧٢/١٣، الْإِضَاطَّةُ: ٢٧٦/٦، الْإِمَامَةُ وَالسِّيَاسَةُ لِابْنِ قُسَيْبَةَ: ٦٥/١ و ٧٠،  
تَارِيخُ دِمَشْقٍ: ٣٧٠/٤٤، الْبَدَايَةُ وَالنَّهَائَةُ: ٢٥٥/٧.

وإِلَى الَّذِينَ يَرُونَ أَنَّ الْحَزْمَ وَالصَّوَابَ كَانَ فِي إِشَارَةِ الْمُغْيِرَةِ، وَإِقْرَارَ مُعَاوِيَةَ  
إِلَى حِينٍ، نُوجِهَ هَذَا السُّؤَالَ:

لَوْ أَضْمَرَ الْإِمَامُ - عَلِيٌّ سَبِيلَ الْإِفْتِرَاضِ - أَنْ يَبْقَى مُعَاوِيَةَ فِي إِمَارَةِ الشَّامِ  
أَيَّامًا، ثُمَّ يَعْزَلُهُ عَنْهَا، فَهَلْ يَخْفَى ذَلِكَ عَلَى مُعَاوِيَةَ؟! وَهَلْ يَسْتَسَلِمُ مُعَاوِيَةَ دُونَ  
قَيْدٍ أَوْ شَرَطٍ بِمُجْرَدِ أَنْ يَقُولَ لَهُ الْإِمَامُ: أَنْتَ عَامِلِي عَلَى الشَّامِ، دُونَ أَنْ يَحْتَاطَ  
لِنَفْسِهِ، وَدُونَ أَنْ يَأْخُذَ الْمَوَاطِئِقَ وَالْمُسْتَنْدَاتِ فِي ثَبَاتِهِ وَأَسْتَمْرَارِهِ.  
أَنَّ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ لَمْ يُبَايِعْ مُعَاوِيَةَ إِلَّا بَعْدَ أَنْ كَتَبَ لَهُ كِتَابًا بِمَصْرَ عَلِيٍّ أَنَّهَا  
طُعْمَةٌ لَهُ، وَهَكَذَا مُعَاوِيَةَ لَا يُبَايِعُ عَلِيًّا وَلَا يَأْمَنُ لَهُ إِلَّا إِذَا كَتَبَ لَهُ كِتَابًا بِالشَّامِ وَمَعَهَا  
مَصْرَ أَيْضًا، عَلِيٌّ أَنَّهُمَا هِبَةٌ لَهُ، وَجَبَايَةٌ مَا دَامَ حَيًّا، وَهَذَا مَا قَالَهُ مُعَاوِيَةَ لَجَرِيرِ  
رَسُولِ الْإِمَامِ، قَالَ لَهُ بِالْحَرْفِ الْوَاحِدِ: «أَكْتُبْ إِلَيَّ صَاحِبِكَ أَنْ يَجْعَلَ لِي الشَّامَ  
وَمَصْرَ جَبَايَةً»<sup>(١)</sup>.

وَبِالتَّالِي، فَعَلَى الَّذِينَ يَتَحَدَّثُونَ، وَيَقُولُ: أَنَّ عَلِيًّا لَا يَعْرِفُ السِّيَاسَةَ أَنْ  
يَدْرُسُوا التَّارِيخَ، وَيَذْكُرُوا هَذِهِ الْحَقِيقَةَ، وَيَنْظُرُوا إِلَى مُعَاوِيَةَ نَظْرَتَهُمْ إِلَى ابْنِ  
الْعَاصِ، لِأَنَّ الرَّجُلَيْنِ مِنْ طِينَةٍ وَاحِدَةٍ، وَعَلَى مَبْدَأٍ وَاحِدٍ، مَبْدَأُ الْكَسْبِ  
وَالْمُسَاوَمَةِ، وَآرْتِكَابِ الْجَرَائِمِ وَالْمَآثِمِ مِنْ أَجْلِ الْمَنَاصِبِ، وَالْمَرَكَزِ. قَالَ  
الْمُسْتَشْرِقُ «أُوزْبُورِن»: كَانَ مُعَاوِيَةَ مُخَادِعًا دَاهِيَةً ذَا قَلْبٍ خَالٍ مِنْ كُلِّ شَفَقَةٍ.  
كَانَ ذَلِكَ الْأُمُويُّ لَا يَتَهَيَّبُ الْإِقْدَامَ عَلَى آيَةٍ جَرِيمَةٍ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَضْمَنَ  
مَرْكَزَهُ»<sup>(٢)</sup>. أَمَّا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فَهُوَ الْقَائِلُ: «وَإِنَّ دُنْيَاكُمْ عِنْدِي لِأَهْوَنُ مِنْ وَرَقَةٍ  
فِي فَمِ جَرَادَةٍ تَقْضُمُهَا. مَا لِعَلِيِّ وَلِنَعِيمٍ يَفْنَى، وَلَذَّةٍ لَا تَبْقَى! نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ سُبَاتِ

(١) أنظر، المصنادر السابقة.

(٢) أنظر، روح الإسلام السيد مير علي: ٢٠٥ ترجمة عمر الديراوي. (منه نزل).

الْعَقْلِ، وَقُبْحِ الزَّلَلِ. وَبِهِ نَسْتَعِينُ»<sup>(١)</sup>.

### عَدَدُ الْجَيْشِ:

كَانَ مَعَ الْإِمَامِ تُسْعُونَ أَلْفًا، وَمَعَ مُعَاوِيَةَ خَمْسَةَ وَثَمَانُونَ أَلْفًا<sup>(٢)</sup>، وَكَانَ فِي كَانٍ مَعَ الْإِمَامِ فِي صِفِّينَ (٢٨٠٠) مِنَ الصَّحَابَةِ، مِنْهُمْ (٨٧) مِنَ الْبَدْرِيِّينَ وَ (٩٠٠) مِمَّنْ شَهِدَ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ الَّتِي أَشَارَتْ إِلَيْهَا الْآيَةُ: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾<sup>(٣)</sup>، وَكَانَ الصَّحَابَةُ قَدْ تَعَاهَدُوا عَلَى الْمَوْتِ مَعَ الْإِمَامِ، وَقُتِلَ مِنْهُمْ غَيْرُ قَلِيلٍ، وَأُرْسِلَتْ رُؤُوسِهِمْ مَعَ الْبَرِيدِ إِلَى الْأَشْرَارِ، وَالْفُجَّارِ. وَكَانَ فِي جَيْشِ مُعَاوِيَةَ الْأُمَوِيُّونَ وَالْمُنَافِقُونَ الَّذِينَ حَارَبُوا رَسُولَ اللَّهِ مَعَ أَبِي سُفْيَانَ وَوَلَدِهِ مُعَاوِيَةَ<sup>(٤)</sup>.

### الدَّعْوَةُ إِلَى السَّلَامِ:

قَالَ الْمَسْعُودِي وَغَيْرُهُ: بَعَثَ عَلِيٌّ إِلَى مُعَاوِيَةَ يَدْعُوهُ إِلَى اجْتِمَاعِ الْكَلِمَةِ

(١) أنظر، نهج البلاغة: الخطبة (٢٢٤).

(٢) أنظر، المسعودي في مروج الذهب: ٤٣٦/٢. (منه بئز).

(٣) الفتح: ١٨.

(٤) أنظر، وقعة صفين لنصر بن مزاحم تحقيق وشرح عبدالسلام محمد هارون الطبعة الثانية منشورات

مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي / المؤسسة العربية الحديثة: ١٣١، الفهرست لابن السديم:

١٣٧ و ١٤٤، ابن خلكان: ٥٠٦/١، الطبري في تاريخه: ٥/٢٣٥، و: ٢/٦ - ٤٠، المعارف: ٣٦.

الإشفاق: ١٥٢، شرح النهج لابن أبي الحديد: ٢٨٧/١.



وَالدَّخُولِ فِي جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَطَالَتْ بَيْنَهُمَا الْمُرَاسَلَةُ، وَآخِرَ مَا قَالَهُ الْإِمَامُ لِأَهْلِ الشَّامِ: «إِنِّي قَدْ أَسْتَدْمَتُكُمْ لِتَرَاغُعُوا الْحَقَّ، وَتُسَيَّبُوا إِلَيْهِ فَلَمْ تَتَنَاهَوْا مِنْ طُغْيَانٍ، وَلَمْ تُجِيبُوا إِلَيَّ حَقًّا، وَإِنِّي قَدْ أَحْتَجَجْتُ عَلَيْكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَدَعْوَتِكُمْ إِلَيْهِ، وَإِنِّي قَدْ نَبَذْتُ إِلَيْكُمْ عَلَى سِوَاءِ. «أَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي كَيْدَ الْخَالِفِينَ»<sup>(١)</sup>. فَلَمْ يَرُدُّوا عَلَيْهِ جَوَابًا إِلَّا قَوْلَهُمْ: «السَّيْفُ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ أَوْ يَهْلِكُ الْأَعْجَزُ مِنَّا»<sup>(٢)</sup>.

### الْقِتَالُ:

قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ لِعَسْكَرِهِ: «لَا تُقَاتِلُوهُمْ حَتَّى يَبْدَأُوا بِكُمْ، فَإِنَّكُمْ بِحَمْدِ اللَّهِ عَلَى حُجَّةٍ، وَتَرْكُكُمْ إِيَّاهُمْ حَتَّى يَبْدَأُوا بِكُمْ حُجَّةٌ أُخْرَى لَكُمْ عَلَيْهِمْ. فَإِذَا كَانَتْ الْهَزِيمَةُ بِإِذْنِ اللَّهِ فَلَا تَقْتُلُوا مُدْبِرًا، وَلَا تُصِيبُوا مُعُورًا، وَلَا تُجْهِزُوا عَلَى جَرِيحٍ، وَلَا تَهَيِّجُوا النِّسَاءَ بِأَذَى، وَإِنْ شَتَمْنَ أَعْرَاضَكُمْ، وَسَبَبْنَ أَمْرَاءَكُمْ، فَإِنَّهُنَّ ضَعِيفَاتُ الْقُوَى، وَالْأَنْفُسِ، وَالْعُقُولِ، إِنْ كُنَّا لِنُؤَمِّرُ بِالْكَفِّ عَنْهُنَّ وَإِنَّهُنَّ لِمُشْرِكَاتٌ، وَإِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيَتَنَاوَلُ الْمَرْأَةَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ بِالْفَهْرِ، أَوْ الْهَرَاوَةِ فَيُعَيِّرُ بِهَا وَعَقِبُهُ مِنْ بَعْدِهِ»<sup>(٣)</sup>. .. وَفِي أَوَّلِ يَوْمٍ مِنْ صَفْرِ سَنَةِ (٣٦ هـ) أَصْطَفَى الْجَيْشَانَ، فَخَرَجَ الْأَشْتَرُ مَعَ جَمَاعَةٍ مِنْ عَسْكَرِ الْإِمَامِ، وَخَرَجَ حَبِيبُ بْنُ مَسْلَمَةَ الْفَهْرِيُّ مَعَ جَمَاعَةٍ مِنْ

(١) يُوسُفَ: ٥٢. أَنْظِرْ، تَأْرِيخُ دِمَشْقَ: ١/٢٩٢ الطَّبَعَةُ الثَّانِيَّةُ، مُرُوجُ الذَّهَبِ: ١/٢٨٧، تَأْرِيخُ الطَّبْرِيِّ:

٤/٦ طَبَعَةُ مِصْرَ، شَرْحُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ: ٤/٢٥، وَقَعَةُ صِفِّينَ: ٢٠٣.

(٢) أَنْظِرْ، تَأْرِيخُ الطَّبْرِيِّ: ٤/٥٧، الْإِمَامَةُ وَالسِّيَاسَةُ: ١/١٦٤ مَعَ اخْتِلَافٍ يَسِيرٍ فِي اللَّفْظِ، الْأَخْبَارُ

الطَّوَالُ: ٢٠٨. الْمَسْعُودِيُّ فِي مُرُوجِ الذَّهَبِ: ٢/٤٣٦. (مِنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ).

(٣) أَنْظِرْ، نَهْجُ الْبَلَاغَةِ: الرَّسَالَةُ (١٤).

عَسْكَرَ مُعَاوِيَةَ ، فَأَقْتَتَلُوا قِتَالًا شَدِيدًا جُلَّ النَّهَارِ ، ثُمَّ تَرَاجَعُوا وَأَسْفَرَتِ الْمَعْرَكَةُ عَنْ قَتْلَى مِنْ الْفَرِيقَيْنِ ، وَلَمْ يَنْتَصِرْ فَرِيقٌ عَلَى فَرِيقٍ <sup>(١)</sup> .

وَخَرَجَ فِي الْيَوْمِ الثَّانِي هَاشِمُ الْمَرْقَالِ مِنْ عَسْكَرِ الْإِمَامِ ، وَمِنْ أَهْلِ الشَّامِ أَبُو الْأَعْوَرِ السَّلْمِيُّ ، وَمَعَ كُلِّ مِنْهُمَا الْخَيْلُ وَالرِّجَالُ ، فَأَقْتَتَلُوا يَوْمَهُمْ ذَلِكَ تَحْمَلُ الْخَيْلُ عَلَى الْخَيْلِ ، وَالرِّجَالُ عَلَى الرِّجَالِ ، وَأَنْصَرَفُوا عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الْقَتْلَى دُونَ أَنْ يَتَغَلَّبَ فَرِيقٌ عَلَى آخَرَ <sup>(٢)</sup> .

وَفِي الْيَوْمِ الثَّلَاثِ بَرَزَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ فِي عِدَّةٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ ، وَبَرَزَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ فِي عِدَّةٍ مِنَ أَهْلِ الشَّامِ ، فَازَالَ عَمَّارٌ عَمْرًا عَنْ مَوْضِعِهِ ، وَالْحَقُّهُ بِعَسْكَرِ مُعَاوِيَةَ ، وَكَانَ عَمَّارٌ يُقَاتِلُ وَهُوَ يَقُولُ :

« يَا أَهْلَ الْإِسْلَامِ أَتُرِيدُونَ أَنْ تَنْظُرُوا إِلَيَّ مِنْ عَادِي اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَجَاهِدُهُمَا وَبَغَى عَلَى الْمُسْلِمِينَ ، وَظَاهَرَ الْمُشْرِكِينَ ، وَأَسْلَمَ رَاهِبًا غَيْرَ رَاغِبٍ ؟ أَلَا زِيَّاتُهُ مُعَاوِيَةَ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ ، وَكَانَتْ الْغَلْبَةُ فِي هَذَا الْيَوْمِ لَجَيْشِ الْإِمَامِ » <sup>(٣)</sup> .

وَفِي الْيَوْمِ الرَّابِعِ بَرَزَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَنْفِيَّةِ فِي جَمَاعَةٍ ، وَبَرَزَ إِلَيْهِ عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ عُمَرَ

(١) أنظر ، تاريخ الطبري : ٥٧١/٣ ، الإمامة والسياسة : ١٥٠ ، وقعة صفين : ٢٠٧ ، مروج الذهب :

٤١/٣ ، شرح النهج لابن أبي الحديد : ٦٤٩/١ .

(٢) أنظر ، تاريخ الطبري : ٢٤/٦ ، وقعة صفين : ٢٥٦ ، أسد القابة : ٤٩/٥ ، المستدرک : ٣٩٦/٣ ،

الإصابة : ٥٩٣/٣ ، الاستيعاب بهامش الإصابة : ٦١٦/٣ ، تاريخ الخطيب البغدادي : ١٩٦/١ ، البداية

والنهاية : ١٩٦/٧ ، مروج الذهب : ٢٨٥/٢ ، الفتح لابن أعثم : ٤٣٧/٢ ، الأختار الطوال : ١٦٧ .

(٣) أنظر ، تاريخ الطبري : ٦/٤ ، وقعة صفين : ٢١٤ ، مروج الذهب : ٣٨٧/١ ، شرح النهج لابن أبي

الحديد : ٣٠/٤ .

فِي جَمَاعَةٍ، وَكَانَتْ الْحَرْبُ فِي هَذَا الْيَوْمِ عَلَى أَهْلِ الشَّامِ، وَنَجَا أَبُو عُمَرَ هَرَبًا<sup>(١)</sup>.  
 وَفِي الْيَوْمِ الْخَامِسِ أَخْرَجَ الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ، وَأَخْرَجَ مُعَاوِيَةَ  
 قَرِيبَهُ الْوَلِيدُ بْنُ عُقْبَةَ، وَكَانَتْ الْغَلْبَةُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ. وَلَحِقَ فِي هَذَا الْيَوْمِ بِعَلِيِّ  
 جَمَاعَةٌ مِنْ جَيْشِ مُعَاوِيَةَ، فِيهِمْ بَعْضُ قَبَائِلِ أَهْلِ الشَّامِ، فَتَأَلَّمُوا مُعَاوِيَةَ، وَفُتَّ ذَلِكَ  
 فِي عَضُدِهِ، فَقَالَ لَهُ أَبُو الْعَاصِ: إِنَّكَ تُرِيدُ أَنْ تُقَاتِلَ بِأَهْلِ الشَّامِ رَجُلًا، لَهُ مِنْ  
 مُحَمَّدٍ قَرَابَةٌ قَرِيبَةٌ وَرَحِمٌ مَاسَةٌ، وَقَدِمَ فِي الْإِسْلَامِ، وَنَجَدَةٌ فِي الْحَرْبِ لَمْ تَكُنْ  
 لِأَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ، وَإِنَّهُ قَدْ سَارَ إِلَيْكَ بِأَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ الْمَعْدُودِينَ  
 وَفُرْسَانِهِمْ وَأَشْرَافِهِمْ، وَقُدَمَائِهِمْ فِي الْإِسْلَامِ، وَلَهُمْ فِي النَّفْسِ مَهَابَةٌ، وَمَهْمًا  
 نَسِيتَ فَلَا تَنْسَ إِنَّكَ عَلَى بَاطِلٍ<sup>(٢)</sup>.

وَفِي الْيَوْمِ السَّادِسِ أَقْتَتَلَ أَهْلَ الْعِرَاقِ بِقِيَادَةِ سَعِيدِ بْنِ قَيْسِ الْهَمْدَانِيِّ، وَأَهْلَ  
 الشَّامِ بِقِيَادَةِ ذِي الْكِلَاعِ، وَأَنْصَرَفُوا آخِرَ النَّهَارِ لَا غَالِبَ وَلَا مَغْلُوبَ<sup>(٣)</sup>.  
 وَأَقْتَتَلُوا فِي الْيَوْمِ السَّابِعِ، ثُمَّ فِي الْيَوْمِ الثَّامِنِ، وَأَفْتَرَقُوا فِي الْمَسَاءِ وَلَمْ يَنْظُرْ

(١) أنظر، تاريخ الطبري: ٢٤/٤، وقعة صفين: ٢١٨، الإستهيعاب بهامش الإصابة: ٦١٦/٣، تاريخ  
 الخطيب البغدادي: ١٩٦/١، البداية والنهاية: ١٠٧/٣، مروج الذهب: ٣٩١/٢، الفتوح لابن أعثم:  
 ٤٣٧/٢، الأخبار الطوال: ١٦٧، شرح النهج لابن أبي الحديد: ٢١٥/٦، الإمامة والسياسة: ١٢٤/١.

(٢) أنظر، شرح النهج لابن أبي الحديد: ١٨٠/٥، وقعة صفين: ٢٢٢.

(٣) ذكره ابن قتيبة في المعارف: ١٠٤ و ٤٢١ وقال: اسمه سمييع بن ناكور من التابعين وهو من حمير،

وقال في الأصول: سمييع بن حوشب، ولكن التصويب من الجمهرة: ٤٠٧، والإشتقاق: ٥٢٥،

والقاموس «كلع». وقال ابن دريد: سمييع تصغير «سمييع» إن كان أوله مضمومًا، وإلا فهو مثل

«سميدع». وقيل اسمه حوشب ذو ظليم، أبو مَرِّ كَمَا وَرَدَ فِي وَقَعَةِ صِفِّين: ٦٠ و ٦١ و ١٨٢ و ٢٠٦ و

و ٢٨٩ و ٣٢٥ و ٣٥٨ و ٣٦٤ و ٤٠٠ و ٤٠١ و ٤٠٦ و ٤٥٥ و ٤٥٦ و ٥٢٥ بِالإضافة إلى المصادر

فَرِيقٍ بِخَصْمِهِ .

وَفِي الْيَوْمِ التَّاسِعِ خَرَجَ الْإِمَامُ بِنَفْسِهِ ، وَخَرَجَ مُعَاوِيَةَ ، وَكَانَ الْقِتَالُ عَلَى أَشَدِّهِ ، وَجَاهِدَ أَبُو الْيَقْظَانَ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ جِهَادَ الْمُسْتَمِيتِ ، يَضْرِبُ بِسَيْفِهِ ، وَيَقُولُ : « هَلْ مِنْ رَائِحٍ إِلَى اللَّهِ ، الْجَنَّةُ تَحْتَ ظِلَالِ الْأُسْتَنِةِ ، وَاللَّهُ لَوْ هَزَمُونَا ، حَتَّى بَلَّغُوا بَنَاءَ سَعَفَاتِ هَجْرٍ لَعَلِمْنَا إِنَّا عَلَى حَقٍّ ، وَإِنَّهُمْ عَلَى بَاطِلٍ » <sup>(١)</sup> .

وَأَشْتَدَّ الْعَطَشُ بِأَبِي الْيَقْظَانَ ، فَأَسْتَسْقَى فَأَتَتْهُ أَمْرَأَةٌ بِعَسٍّ مِنْ لَبْنٍ ، فَشَرِبَهُ وَقَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ ! اللَّهُ أَكْبَرُ ! . الْيَوْمَ أَلْقَى الْأَحْبَةَ ، مُحَمَّداً وَصَحْبَهُ ، صَدَقَ الصَّادِقُ ، وَبِذَلِكَ أَخْبَرَنِي ، هَذَا هُوَ الْيَوْمُ الَّذِي وَعَدْتُ فِيهِ - يُشِيرُ إِلَى الْحَدِيثِ الْمَشْهُورِ : « يَا عَمَّارَ آخِرَ شَرَابِكَ ضِيَّاحٌ مِنْ لَبْنٍ » <sup>(٢)</sup> ، وَتَقْتُلُكَ الْفِئَةُ الْبَاغِيَّةُ <sup>(٣)</sup> - وَحَمَلَ عَلَيْهِ رَجُلَانِ : أَبُو الْعَادِيَةِ الْفَزَارِيُّ ، وَأَبْنُ جُونِ السَّكْسَكِيِّ وَكَانَ قَدْ أُتْخِنَ بِالْجِرَاحِ ، فَطَعَنَهُ الْأَوَّلُ ، وَأَخْتَزَ رَأْسَهُ الثَّانِي ، وَقَدْ بَلَغَ مِنَ الْعُمُرِ ثَلَاثًا وَتَسْعِينَ سَنَةً .

وَلَمَّا صُرِعَ عَمَّارٌ حَزَنَ الْإِمَامُ عَلَيْهِ ، وَغَضِبَ غَضَبًا شَدِيدًا ، وَقَالَ لِلْأَشْتَرِ : « أَحْمَلِ أَنْتَ عَلَيَّ الْمَيْسِرَةَ ، وَأَحْمَلِ أَنَا عَلَيَّ الْمَيْمَنَةَ ، فَحَمَلَا وَكَانَ الْأَشْتَرُ يُفْتِكُ بِالنَّاسِ كَذِئْبٍ فِي غَنَمٍ ، وَالْتَقَى بِعَمْرُو بْنِ الْعَاصِ : وَلَكِنْ عَمْرَأً فَرًّا ، وَلَمْ يَثْبِتْ لَهُ ، وَأَخْتَلَطَ الْجَمْعُ بِالْجَمْعِ ، وَأَشْتَدَّ الْقِتَالُ ، وَأَضْطَرَّبُوا بِالسِّيُوفِ ، وَتَطَاعَنُوا بِالرَّمَاكِ ، وَفِي هَذَا الْيَوْمِ أَسْتُشْهِدَ هَاشِمَ الْمَرْقَالَ حَامِلَ لَوَاءِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَقُتِلَ ذُو الْكَلَّاعِ حَامِلَ لَوَاءِ مُعَاوِيَةَ .

(١) أنظر، تاريخ يعقوبي: ١٨٨/٢، الإمامة والسياسة: ١٤٦/١.

(٢) أنظر، مُسْتَدَّ أَحْمَدَ: ٣١٩/٤، مُسْتَدْرَكُ الْحَاكِمِ: ٣٨٩/٣، دَلَالَةُ الثَّبُوءِ لِلْبَيْهَقِيِّ: ٤٢٠/١.

(٣) تَقَدَّمَ إِسْتِخْرَاجَ ذَلِكَ .

قَالَ الْمَسْعُودِي: لَمَّا وَقَعَ هَاشِمُ الْمِرْقَالِ عَلَى الْأَرْضِ، وَهُوَ يَجُودُ بِنَفْسِهِ رَفَعَ رَأْسَهُ فَإِذَا عُبِيدَ اللَّهُ بِنِعْمَتِهِ بِنِعْمَةِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ إِلَى قُرْبِهِ جَرِيحاً، فَحَبَا، حَتَّى دَنَا مِنْهُ، وَعَضَهُ عَلَى ثَدْيَيْهِ، وَقَدْ وَجِدَ مَيْتاً فَوْقَهُ.

وَأَسْتَمَرَ الْقِتَالُ طَوَالَ النَّهَارِ وَاللَّيْلِ، وَكَانَتْ هَذِهِ اللَّيْلَةُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، وَهِيَ الَّتِي تُسَمَّى بِلَيْلَةِ الْهَرِيرِ، وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي الْمَيْسِرَةِ، وَالْأَشْتَرُ فِي الْمَيْمَنَةِ، وَعَلِيٌّ فِي الْقَلْبِ، وَكَانَ الْأَشْتَرُ بَيْنَ الْحَيْنِ وَالْحَيْنِ يَسِيرُ فِيمَا بَيْنَ الْمَيْمَنَةِ وَالْمَيْسِرَةِ، وَيَأْمُرُ أَهْلَ الْعِرَاقِ بِالثَّبَاتِ وَالْإِقْدَامِ، وَقَدْ تَحَطَّمَتْ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ السِّيُوفُ، وَتَكَسَّرَتِ الرَّمَاحُ، وَنَفَدَتِ السَّهَامُ، وَتَحَاثُوا بِالتُّرَابِ، وَتَكَادُوا بِالْأَسْنَانِ، وَتَلَاكُمُوا بِالْأَيْدِي، وَمَرَّتْ مَوَاقِيتُ أَرْبَعِ صَلَوَاتٍ لَمْ يَسْجُدِ اللَّهُ فِيهَا سَجْدَةً، وَلَمْ يُصَلُّوا إِلَّا بِالتَّكْبِيرِ وَالتَّهْلِيلِ. قَالَ الْمَعْسُودِي:

« قَتَلَ عَلِيٌّ بِكَفِّهِ فِي يَوْمِهِ وَلَيْلَتِهِ خَمْسِمِئَةً وَثَلَاثَةَ وَعِشْرِينَ رَجُلًا، ذَلِكَ إِنَّهُ إِذَا ضَرَبَ كَبْرًا، وَمَا ضَرَبَ إِلَّا قَتَلَ ». وَأَسْتَمَرَ الْقِتَالُ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ بِبِلْيَالِيهَا، وَلَمَّا رَأَى الْإِمَامُ كَثْرَةَ الْقَتْلِ قَالَ لِمُعَاوِيَةَ: عَلَامَ يَقْتُلُ النَّاسُ؟ أُبْرَزَ إِلَيَّ، فَأَيْنَا قَتَلَ صَاحِبَهُ يَكُونُ الْأَمْرُ لَهُ.

قَالَ ابْنُ الْعَاصِ: أَنْصَفَكَ الرَّجُلُ.

قَالَ مُعَاوِيَةَ: طَمَعْتَ فِيهَا يَا عَمْرُؤَ.

قَالَ عَمْرُؤُ: أَتَجِبُنْ عَنِّي، وَتَتَهْمَنِي فِي النَّصِيحَةِ؟.

قَالَ مُعَاوِيَةَ: لَيْسَ مِثْلِي يُخْدَعُ عَن نَفْسِهِ، وَاللَّهِ مَا بَارَزَ عَلِيٌّ رَجُلًا إِلَّا سَقَى

الْأَرْضَ مِنْ دَمِهِ.

قَالَ عَمْرُؤُ: وَاللَّهِ لَأُبَارِزَنَّهُ، وَلَوْ مُتُّ أَلْفَ مَيْتَةٍ.

وَبَرَزَ عَمْرُو، وَلَكِنْ مَا أَنْ دَنَا مِنْ عَلِيٍّ، حَتَّى رَمَى نَفْسَهُ عَنْ فَرَسِهِ، وَرَفَعَ رِجْلِيهِ، وَكَشَفَ عَنْ سَوَاتِهِ، فَصَرَفَ عَلِيٍّ وَجْهَهُ عَنْهُ، وَكَانَ لَا يَنْظُرُ إِلَى عَوْرَةِ أَحَدٍ حَيًّا وَتَكَرُّمًا. وَقَامَ عَمْرُو مُعْفَرًا بِالتُّرَابِ، هَارِبًا عَلَى رِجْلِيهِ، لَا يَلْوِي عَلَى شَيْءٍ<sup>(١)</sup>. وَلَمَّا وَصَلَ إِلَى مُعَاوِيَةَ قَالَ لَهُ: أَحْمَدُ اللَّهُ وَعَوْرَتِكَ يَا عَمْرُو.

وَلَمَّا أَشْرَفَ جَيْشُ الْإِمَامِ عَلِيٍّ الْفَتْحَ، وَلَمْ يَبْقِ إِلَّا سَاعَاتٌ<sup>(٢)</sup>، قَالَ مُعَاوِيَةَ لِابْنِ الْعَاصِ: هَلُمَّ مَخْبِآتِكَ يَا ابْنَ الْعَاصِ، هَذَا عَلِيٌّ سَيَغْدُو عَلَيْنَا بِالْفَيْصَلِ<sup>(٣)</sup>. وَتَذَكَّرُ

(١) أنظر، شرح النهج لابن أبي الحديد: ٢١٧/٥، الأختار الطوال: ١٧٦، تاريخ دمشق لابن عساکر الشافعي: ٤٨٦/٤٥، أنساب الأشراف: ٣٠٤، وقعة صفين: ٢٧٥، الإمامة والسياسة: ٩٥/١، جواهر المطالب في مناقب الإمام علي لابن الدمشقي: ٣٨/٢.

(٢) أي أن الإمام ﷺ لئن حُزِبَ الشَّيْطَانُ دَرَسًا قَاسِيًا لَا يَنْسَاهُ أَبَدًا... فَمَنْ ثَبِتَ مِنْ هَذَا الْحِزْبِ لِلْقِتَالِ فَتَصِيبُهُ الْمَوْتُ لَا مَحَالَةَ، وَمَنْ فَرَّ فَلَنْ يَعُودَ إِلَى الْقِتَالِ ثَانِيَةً... وَهَذَا مَا حَدَثَ بِالصُّبْحِ لِأَصْحَابِ الْجَمَلِ، كَمَا كَادَ يُقْتَلُ مُعَاوِيَةَ، أَوْ يَفْرُ لَوْلَا لَوْلَا الْمَصَاحِفُ، وَبَيَّتَ الشُّعْرُ.

وَقَوْلِي كُلَّمَا جَسَّاتُ، وَجَاسَتْ مَكَانَكَ تُخَمِّدِي، أَوْ تَشْتَرِيحِي

أنظر، تاريخ الطبري: ١٧/٤، البداية والنهاية: ٢٩٤/٧، أنساب الأشراف للبلاذري: ٣٠٦، وقعة صفين: ٣٩٥، أمالي القاضي: ٢٥٨/١، لباب الآداب: ٢٢٣، المناقب للخوارزمي: ٢٤٤، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ٢٢٥/٢، لسان الميزان: ٥٠٦/١٣، الكامل: ٦٨/٤، الوحشيات: ٧٧، تاريخ دمشق: ٤٢٦/٢٦، الاختبارين: ١٥٩، عيون الأخبار: ١٢٦/١، العقد الفريد: ١٠٤/١.

(٣) وَقَفَّةٌ مَعَ رَفَعِ الْمَصَاحِفِ:

أَطَبَقَ الْمُؤَرِّخُونَ وَأَهْلُ السِّيَرِ عَلَى أَنَّ الْجَيْشَ الْإِسْلَامِيَّ الْعَلَوِيَّ قَدْ أَقْتَرَبَ مِنَ الْفَتْحِ وَلَا حَافِظَ لَهُمُ النَّصْرَ، وَالظُّفْرَ وَتَوَجَّهَ الْخَطَرُ إِلَى مُعَاوِيَةَ، وَأَصْحَابِهِ، وَهَذَا مَا بَيَّنَّهُ الْإِمَامُ عَلِيٌّ ﷺ فِي خُطْبَتِهِ الَّتِي ذَكَرَهَا صَاحِبُ وَقْعَةِ صِفِّينَ: ٤٧٦ وَفِيهَا: أَيُّهَا النَّاسُ، قَدْ بَلَغَ بِكُمْ الْأَمْرُ وَبَعْدُوكُمْ مَا قَدْ رَأَيْتُمْ، وَلَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ إِلَّا آخِرُ نَفْسٍ، وَإِنَّ الْأُمُورَ إِذَا أَقْبَلَتْ أُعْتَبِرَ آخِرُهَا بِأَوَّلِهَا، وَقَدْ صَبِرَ لَكُمْ الْقَوْمُ عَلَى غَيْرِ دِينٍ حَتَّى بَلَّغْنَا، وَأَنَا غَادٍ عَلَيْهِمْ بِالْعَدَاةِ أَحَاكِمُهُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

﴿ وَلَمْ يَسْتَطِعْ مُعَاوِيَةَ الْمَقَاوِمَةَ إِلَّا عَنْ طَرِيقِ الْخُدْعَةِ وَالْمَكْرِ ، فَاسْتَعَانَ بِعَمْرُو بْنِ الْعَاصِ - كَمَا أَسْرَنَا سَابِقاً - فَأَمَرَ مُعَاوِيَةَ أَصْحَابَهُ فِي جُوفِ اللَّيْلِ أَنْ يَرِبَطُوا الْمَصَاحِفَ عَلَى رُؤُوسِ الرِّمَاحِ ، وَأَصْبَحَ الصُّبْحَ وَإِذَا بِأَهْلِ الْعِرَاقِ يُشَاهِدُونَ خَمْسِينَ مَضْحَفَ عَلَى رُؤُوسِ الرِّمَاحِ ، وَأَهْلُ الشَّامِ يَنَادُونَ ... وَيَتَعَطَّفُونَ أَهْلَ الْعِرَاقِ وَيَطْلُبُونَ مِنْهُمْ تَرَكَ الْحَرْبِ وَقَالُوا : هَذَا كِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ . وَفِي هَذَا قَالَ النَّجَاشِيُّ :

عَلَيْهَا كِتَابُ اللَّهِ خَيْرُ قُرْآنِ

فَأَصْبَحَ أَهْلُ الشَّامِ قَدْ رَفَعُوا الْقَنَا

أَمَا تَسْتَفِي أَنْ يَهْلِكَ الشَّقْلَانِ

وَنَادُوا عَلِيًّا : يَا بَنَ عَمِّ مُحَمَّدٍ

أنظر، كتاب الخيل لأبي عبيدة: ١٦٢ وبعض أبيات هذه القصيدة، ورواها ابن السجري في حماسته: ٢٣، وأنظرها في وقعة صفين: ٥٢٤-٥٢٦، وأقبل عدي بن حاتم فقال: يا أمير المؤمنين، إن كان أهل الباطل لا يقومون بأهل الحق فإنه لم يصب عصابة منا إلا وقد أصيب مثلها منهم، وكان مقروح ....

وَقَالَ الْأَشْتَرُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنَّ مُعَاوِيَةَ لَأَخْلَفَ لُهُ مِنْ رِجَالِهِ ، وَلَكِنْ بِحَمْدِ اللَّهِ الْخَلْفِ ، وَلَوْ كَانَ لَهُ مِثْلُ رِجَالِكَ لَمْ يَكُنْ لَهُ مِثْلُ صَبْرِكَ وَلَا بَصْرِكَ ، فَأَقْرَعِ الْحَدِيدَ بِالْحَدِيدِ ، وَأَسْتَعِنَ بِاللَّهِ الْحَمِيدِ ....  
ثُمَّ قَالَ عَمْرُو بْنُ الْحَقِّقِ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنَّا وَاللَّهِ مَا أَجْبَنَّاكَ وَلَا نَصْرْنَاكَ عَصِيْبَةً عَلَى الْبَاطِلِ وَلَا أَجْبَنَّا إِلَّا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا طَلَبْنَا إِلَّا الْحَقَّ .....

لكن الأشعث بن قيس قال: يا أمير المؤمنين، إننا لك اليوم على ما كنا عليه أمس، وليس آخر أمرنا كأوله، وما من القوم أحد أحتنى على أهل العراق ولا أوتر لأهل الشام مني، فأجب القوم... فقال علي عليه السلام: إن هذا أمر ينتظر فيه... وكان الأشعث وهو المسود من كندة فإنه لم يرض بالسكوت بل هو من أعظم الناس قولاً في الركون إلى المودعة، وأما كبش العراق وهو الأشتر فلم يكن يرى إلا الحرب ولكنه بعد كل الذي ذكرناها من أنه يريد فواق ناقة أو عدو الفرس فإنه سكت على مضض، وأما سعيد بن قيس، فتارة هكذا وتارة هكذا.

أَمَا عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ : إِنَّهُ لَمْ يَزَلْ أَمْرِي مَعَكُمْ عَلَى مَا أَحِبُّ حَتَّى نَهَكْتُمْ الْحَرْبَ ، وَقَدْ ، وَاللَّهِ أَخَذْتُ مِنْكُمْ ، وَتَرَكْتُ ، وَهِيَ لَعْدُوكُمْ أَنَّهُكَ . لَقَدْ كُنْتُ أَمِيرًا فَأَصْبَحْتُ الْيَوْمَ مَأْمُورًا ، وَكُنْتُ أَمِيرًا نَاهِيًا فَأَصْبَحْتُ الْيَوْمَ مِنْهِيًا ، وَقَدْ أَحْبَبْتُمْ الْبَقَاءَ ، وَلَيْسَ لِي أَنْ أَحْمِلَكُمْ عَلَى مَا تَكْرَهُونَ .

﴿ ثُمَّ قَعَدَ ، وَتَكَلَّمَ رُؤَسَاءَ الْقَبَائِلِ ... مِنْ رِبِيعَةَ كَرْدُوسَ بْنِ هَانِيٍّ الْبَكْرِيِّ فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّا وَاللَّهِ مَا تَوَلَّيْنَا مُعَاوِيَةَ مِنْذُ تَبَرَّأْنَا مِنْهُ ، وَلَا تَبَرَّأْنَا مِنْ عَلِيٍّ مِنْذُ تَوَلَّيْنَاهُ . وَإِنْ قَتَلْنَا لَشُهَدَاءَ ، وَإِنْ أَحْيَاؤُنَا لِأَبْرَارٍ ، وَإِنْ عَلَيًّا لَعَلَّنِي بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّي ، مَا أَحْدَثَ إِلَّا الْإِنْصَافَ ، وَكُلَّ مُحَقِّقٍ مُنْصِيفٍ ، فَمَنْ سَلَّمَ لِي نَجَا ، وَمَنْ خَالَفَهُ هَلَكَ ... ﴾

ثُمَّ قَامَ شَقِيقُ بْنُ ثَوْرٍ الْبَكْرِيُّ فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّا دَعَوْنَا أَهْلَ الشَّامِ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ فَرَدَّوهُ عَلَيْنَا فَقَاتَلْنَاهُمْ عَلَيْهِ - إِلَى أَنْ قَالَ : - وَقَدْ أَكَلْنَا هَذِهِ الْحَرْبَ وَلَا نَرَى الْبَقَاءَ إِلَّا فِي الْمَوَادِعَةِ ...

ثُمَّ قَامَ حُرَيْثُ بْنُ جَابِرِ الْبَكْرِيِّ فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّ عَلِيًّا لَوْ كَانَ خَلْفًا مِنْ هَذَا الْأَمْرِ لَكَانَ الْمَفْرَعُ إِلَيْهِ ، فَكَيْفَ وَهُوَ قَائِدُهُ وَسَائِقُهُ ، وَإِنَّ اللَّهَ مَا قَبِلَ مِنَ الْقَوْمِ الْيَوْمَ إِلَّا مَا دَعَاهُمْ إِلَيْهِ أَمْسِ ، وَلَوْ رَدَّهُ عَلَيْهِمْ كُنْتُمْ لَهُ أَعْنَتٌ ، وَلَا يُلْحَدُ فِي هَذَا الْأَمْرِ إِلَّا زَاجِعٌ عَلَى عَقْبِيهِ أَوْ مُسْتَدْرَجٌ بِغُرُورٍ ، فَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ مَنْ طَعَنَ عَلَيْنَا إِلَّا السَّيْفُ ...

ثُمَّ قَامَ خَالِدُ بْنُ الْمُعَمَّرِ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنَّا وَاللَّهِ مَا أَخْتَرْنَا هَذَا الْمَقَامَ أَنْ يَكُونَ أَحَدُهُ أَوْلَى بِهِ مِنَّا ، غَيْرَ أَنَّا جَعَلْنَاهُ دُخْرًا ... فَإِنَّا لَا نَرَى الْبَقَاءَ إِلَّا فِيمَا دَعَاكَ إِلَيْهِ الْقَوْمُ ...

ثُمَّ إِنَّ الْحُصَيْنَ الرَّبِيعِيَّ وَهُوَ أَصْغَرُ الْقَوْمِ سَبَأًا قَامَ فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّمَا بُنِيَ هَذَا الدِّينَ عَلَى التَّسْلِيمِ فَلَا تُؤَفِّرُوهُ بِالْقِيَاسِ وَلَا تَهْدُمُوهُ بِالسَّفَقَةِ - إِلَى أَنْ قَالَ : - وَإِنْ لَنَا دَاعِيًا قَدْ حَبَدْنَا وَرَدَّهُ وَصَدَّرَهُ ، وَهُوَ الْمُصَدِّقُ عَلَى مَا قَالَ : الْمَأْمُونُ عَلَى مَا فَعَلَ . فَإِنْ قَالَ : لَا ، قُلْنَا : لَا ، وَإِنْ قَالَ : نَعَمْ ، قُلْنَا : نَعَمْ ... وَبَلَغَ مُعَاوِيَةَ ذَلِكَ فَبَعَثَ إِلَى مَضْفَلَةَ بْنِ هُبَيْرَةَ فَقَالَ : يَا مَضْفَلَةَ ، مَا لَقِيتُ مِنْ أَحَدٍ مَالِقِيَّتُ مِنْ رِبِيعَةَ ... فَبَعَثَ مَضْفَلَةَ إِلَى الرَّبِيعِيِّينَ شِعْرًا ... وَقَالَ النَّجَاشِيُّ شِعْرًا ... وَقَالَ خَالِدُ بْنُ الْمُعَمَّرِ شِعْرًا ... وَقَالَ الصَّلْتَانُ شِعْرًا ... وَقَالَ حُرَيْثُ شِعْرًا ... وَقَالَ رِفَاعَةُ بْنُ شَدَادٍ كَلَامًا وَشِعْرًا ...

وَالسَّوَالُ الَّذِي يَطْرَحُ نَفْسَهُ هُوَ : مَنْ هُوَ الْمَظْلُومُ فِي وَقْعَةِ صِفِّينَ وَمَا سَبَقَهَا وَمَا

بَعْدَهَا ؟

وَالجَوَابُ يوضحه قول الرسول ﷺ كما ورد في عُيُونِ أَخْبَارِ الرِّضَا : ١ / ٢٣٦ الباب ٢٧ ح ٦٣ عن الحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : قَالَ : رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : يَا عَلِيُّ ، أَنْتَ الْمَظْلُومُ مِنْ بَعْدِي ، فَوَيْلٌ لِمَنْ ظَلَمَكَ وَأَعْتَدِي عَلَيْكَ ، وَطُوبَى لِمَنْ تَبِعَكَ وَلَمْ يَخْتَرْ عَلَيْكَ . يَا عَلِيُّ ، أَنْتَ الْمُقَاتِلُ بَعْدِي ، فَوَيْلٌ لِمَنْ قَاتَلَكَ ، وَطُوبَى لِمَنْ قَاتَلَ مَعَكَ .



وَلَايَةٌ مَضْرُوءَةٌ. فَقَالَ أَبُو الْعَاصِ: أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ كَانَ مَعَهُ مُصْحَفٌ فَلْيَرْفَعْهُ عَلَيَّ

﴿ لم يُحَدِّثْنَا التَّأْرِيخُ عَنْ مَظْلُومٍ غُصِبَ حَقُّهُ كَالْإِمَامِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهَذَا مَا وَرَدَ فِي تَفْسِيرِ الدَّرِّ الْمَشْهُورِ لِلْسِّيُوطِيِّ: ٢٩٨/٢. نَعَمْ، لَقَدْ صَبَرَ عَلَيْهِ وَتَحَمَّلَ كُلَّ الْمَظَالِمِ وَالْمَشَاقِّ لِأَجْلِ بَقَاءِ الْإِسْلَامِ وَالْقُرْآنِ وَالْحِفَافِ عَلَيَّ وَحِدَةَ الْأُمَّةِ مِنَ التَّشْتِثِ وَالْتِمَازِ. وَهَذَا هُوَ يَقُولُ: فَوَاللَّهِ مَا زِلْتُ مَدْفُوعًا عَنْ حَقِّي مُسْتَأْثَرًا عَلَيَّ مُنْذُ قَبَضَ اللَّهُ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى يَوْمِ النَّاسِ هَذَا وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَقَدْ ظَلَمْتُ عَدَدَ الْحَجَرِ، وَالْمَدْرُ. وَلَسْنَا بِصَدَدٍ يَبَيِّنُ كُلَّ الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ بِهَذَا الْخُصُوصِ بَلْ نُحِيلُ الْقَارِيَّ الْكَرِيمَ إِلَى الْمَصَادِرِ التَّالِيَةِ:

التَّأْرِيخُ الْكَبِيرُ: ١/١ ق/٢ ١٧٤/٢ طَبْعَةُ حَيْدَرِآبَادِ، الْمُسْتَدْرَكُ: ١٤٢/٣، شَرْحُ النَّهْجِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ: ١٣/١٣، الْعِقْدُ الْفَرِيدُ: ٢٥٩/٤، كِتَابُ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ: ٢٥ و٩٦ و٩٧، الْإِمَامَةُ وَالسِّيَاسَةُ: ١٣/١، الْكَامِلُ فِي التَّأْرِيخِ: ٢/٢١٩، تَأْرِيخُ الطَّبْرِيِّ: ٣/٢٩٤.

أَمَّا بِخُصُوصِ مَعْرَكَةِ صِفِّينَ فَانظُرْ شَرْحَ النَّهْجِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ: ٢/٢٠٦ و٢٠٩ و٢١٠ وَمَا بَعْدَهَا وَلِذَا قَالَ الشَّارِحُ الْمُعْتَرِزِيُّ: عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ: ثُمَّ قَامَ الطَّفِيلُ بْنُ أَدَهْمٍ حِيَالَ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَامَ أَبُو شَرِيحِ الْجَذَامِيِّ حِيَالَ الْمَيْمَنَةِ، وَقَامَ وَرِقَاءُ بْنُ الْمَعْمَرِ حِيَالَ الْمَيْسِرَةِ، ثُمَّ نَادَوْا: يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ: اللَّهُ فِي النَّسَاءِ، وَالْبَنَاتِ، وَالْأَبْنَاءِ مِنَ الرُّومِ، وَالْأَتْرَاكِ، وَأَهْلِ فَارَسَ عَدَا إِذَا فَنَيْتُمْ... فَأَخْتَلَفَ أَصْحَابُ عَلِيِّ فِي الرَّأْيِ فَطَائِفَةٌ تَقُولُ الْقِتَالَ، وَأُخْرَى تَقُولُ الْمُحَاكِمَةَ إِلَى الْكِتَابِ... لَكِنِ الْأَشْتَرُ كَانَ يَقُولُ: أَصْبِرُوا فَقَدْ حَمَى الْوَطِينَ... وَقَدْ خَالَفَ الْأَشْعَثُ فِي جَيْشِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ الطَّفْرِ، وَالْفَتْحِ... وَأَسْتَعْلَ مُعَاوِيَةَ الْفُرْصَةَ وَقَالَ: أَرْبَطُوا الْمَصَاحِفَ عَلَيَّ أَطْرَافَ الْقَنَا... وَالْإِمَامُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُطْلَعُ جَيْشَهُ عَلَيَّ حِيَلَةَ مُعَاوِيَةَ وَعَمْرُو لَكِنِ أَصْحَابُ الْجَبَاهِ السُّودِ يَتَقَدَّمُهُمْ مَسْعَرُ بْنُ قَدَكِيِّ... وَمَعَهُمْ زُهَاءُ عَشْرِينَ أَلْفًا مُفْتَعِينَ بِالْحَدِيدِ... وَقَالُوا: أَبْعَثْ إِلَى الْأَشْتَرِ لِيَأْتِيَنَّكَ... وَقَدْ أَشْرَفَ الْأَشْتَرُ عَلَيَّ عَسْكَرَ مُعَاوِيَةَ لِيُدْخِلَهُ... فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ الْإِمَامُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يَرْجِعَ.

ثُمَّ أَنْظُرْ إِلَى خِطْبَتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ الَّتِي يُبَيِّنُ فِيهَا مَظْلُومِيَّتَهُ وَتَنَاقُلَ أَصْحَابِهِ كَمَا وَرَدَتْ فِي شَرْحِ النَّهْجِ لِلْبَيْهَقِيِّ: ٨٥ الْخُطْبَةُ ٢٧، وَ: ١٠٧ الْخُطْبَةُ ٣٥، وَ: ٢٧٥ الْخُطْبَةُ ٩٦، وَأَنْظُرْ وَقْعَةَ صِفِّينَ: ٤٨٠ - ٤٩٤، تَأْرِيخُ الطَّبْرِيِّ: ٢٧/٦، وَشَرْحُ النَّهْجِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ: ١٨٦/١ - ١٨٨، الْإِصَابَةُ: ٨٨٤٩ فِيهَا تَرَاجِمُ بَعْضِ الْمُعْتَرِزِينَ، وَالْمَعَارِفُ: ٤١ - ٤٢، وَخَزَانَةُ الْأَدَبِ: ٤٦٢/٣ وَفِيهَا بَعْضُ الْأَشْعَارِ، وَكَذَلِكَ الْأَضْمِيعَاتُ: ٤٣ - ٤٥، وَالْفُتُوحُ لِابْنِ أَعْيُنٍ: ١٨٦/٢ - ١٨٨ وَمَا بَعْدَهَا، الْكَامِلُ لِابْنِ الْأَثِيرِ: ٣١٦/٣، وَتَأْرِيخُ الطَّبْرِيِّ: ٤/٢٥ وَمَا بَعْدَهَا طَبْعَةُ أُخْرَى، الْأَخْبَارُ الطَّوَالُ: ١٨٩.

رُمِحَ . وَكَانَتْ الْمَأْسَاءُ الَّتِي يَعْرِفُهَا الْجَمِيعُ مِنْ إِنْشِقَاقِ عَشْكَرِ الْإِمَامِ وَمَهْزَلَةِ التَّحْكِيمِ <sup>(١)</sup> .

وَمِنْ السَّهْلِ أَنْ يَصِلَ الْإِنْسَانُ إِلَى غَايَتِهِ عَنْ طَرِيقِ الْإِحْتِيَالِ وَالْإِجْرَامِ ، وَلَكِنْ لَيْسَ مِنَ السَّهْلِ أَنْ يَظَلَّ كَعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، حَيًّا فِي عُقُولِ النَّاسِ وَضَمَائِرِهِمْ ، وَرَمَزًا لِلْفَضَائِلِ مَدَى الْحَيَاةِ ، لَيْسَ مِنَ السَّهْلِ أَنْ يَحْظِيَ رَجُلٌ بِإِعْجَابِ الْعَالَمِ الْمُتَمَدِّنِ وَتَقْدِيرِهِ ، بَعْدَ أَنْ مَرَّ عَلِيُّ وَفَاتَهُ أَكْثَرُ مِنْ ثَلَاثَةِ عَشْرٍ قَرْنًا ، لَيْسَ مِنَ السَّهْلِ أَنْ تُدِينِ الْمَلَائِكَةُ بِأَقْوَالِهِ ، كَمَا تُدِينُ بِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ الرَّسُولِ .

(١) لَقَدْ تَكَلَّمَ الشَّارْحُونَ عَنْ حَرْبِ الْخَوَارِجِ ، وَمُرُوقِهِمْ ، وَأَطَالَ الْمُؤَرِّخُونَ الْحَدِيثَ عَنْ أَحْوَالِهِمْ ، وَوَضَعَ فِيهِمْ الْعَدِيدَ مِنَ الْمُؤَلَّفَاتِ ، وَمِنْ أَحَبِّ مَعْرِفَةِ التَّفَاصِيلِ فَلْيَرْجِعْ إِلَيْهَا ، وَإِلَى أَقْوَالِ شَارِحِي النَّهْجِ ... وَعَرَضْنَا الْآنَ أَنْ نُشِيرَ إِلَى مَوْقِفِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام مِنْهُمْ ، وَيَسْتَلْخِصُ بِأَنَّهُ حَاوَلَ جُهْدَ الْمُسْتَطَاعِ أَنْ لَا يُهَيِّجَهُمْ فِي شَيْءٍ . وَمِنْ جُمْلَةِ مَا قَالَ لَهُمْ : « أَلَمْ أَقُلْ عِنْدَ رَفْعِ الْمَصَاحِفِ : إِنَّ مُعَاوِيَةَ وَرَهْطَهُ لَيْسُوا بِأَصْحَابِ دِينٍ ، وَلَا قُرْآنٍ ، وَإِنَّمَا هُمْ يَكِيدُونَ ، وَيَخْدَعُونَ ، وَيَتَّقُونَ حَرَّ السَّيْفِ ؟ فَأَبَيْتُمْ إِلَّا إِيقَافَ الْقِتَالِ ، وَالْكَفَّ عَنَّهُ ، وَإِلَّا التَّحْكِيمِ ، وَإِلَّا الْأَشْعَرِيَّ .. فَرَضِيَتْ مُكْرَهًا خَوْفَ الْفِتْنَةِ ، وَرَضُوخًا لِأَهْوَى الشَّرِّينَ .. وَأَيْضًا قُلْتُمْ بَعْدَ الشَّحْكِيمِ : أَخَذْنَا عَلَيْهِمَا الْأَيْتِنَدِيَا الْقُرْآنَ فَتَاهَا عَنَّهُ ، وَشَرَكَا الْحَقَّ ، وَهَمَّا يُبْصِرَانِيهِ ، وَكَانَ الْجَوْزُ هَوَاهُمَا فَمَضِيَا عَلَيْهِ » ؟ . أَنْظِرْ ، نَهْجِ الْبَلَاغَةِ مِنْ كَلَامِ لَهُ عليه السلام رَقْمَ (١٢٧) ، الْبَدَايَةِ وَالنَّهْجِيَّةِ : ٢٣٩/٩ ، الْإِحْتِجَاجِ : ٥٨/٢ ، الْإِزْشَادِ : ١٦٥/٢ ، أَنْسَابِ الْأَشْرَافِ : ٣٥٧/٢ ، الْأَخْبَارِ الطَّوَالِ : ٢٠٩ ، تَارِيخِ أَبِي خَلْدُونَ : ق ٢/٢ ج ١٧٧/٢ .

فَقَالُوا لِلْإِمَامِ : لَقَدْ أَخْطَأْنَا ، وَكَفَرْنَا ، فَأَشْهَدُ أَنَّكَ عَلَى نَفْسِكَ بِالْكَفْرِ ، وَتُبَّ إِلَى اللَّهِ كَمَا تَبْنَا ، وَنَحْنُ مَعَكَ ، وَإِلَّا فَبَيْنَنَا وَبَيْنَكَ السَّيْفُ . أَنْظِرْ ، شَرْحِ النَّهْجِ لِلْعَلَامَةِ الْخَوْنِي : ١٢٦/٤ ، تَذَكُّرَةُ الْخَوَاصِّ : ٩٥ . وَلَكِنْ ذَكَرَ صَاحِبُ النَّهْجِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ تَحْقِيقَ مُحَمَّدِ أَبِي الْفَضْلِ : ٢٣٣/٢ وَ ٢٣٨ وَ ٢٤٠ أَنْ أَوَّلَ هَذَا الْكَلَامِ قَالَتْهُ الْحَرُورِيَّةُ لِلْإِمَامِ عَلِيِّ عليه السلام وَلَيْسَ لِابْنِ عَبَّاسٍ بَلْفِظُ : يَا عَلِيُّ قَدْ كُنَّا زَلَلْنَا وَأَخْطَأْنَا حِينَ رَضِينَا بِالْحَكْمَيْنِ ، وَقَدْ بَانَ لَنَا أَنَّا زَلَلْنَا وَأَخْطَأْنَا فَرَجَعْنَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَتَبْنَا ، فَارْجِعْ أَنْتَ يَا عَلِيُّ كَمَا رَجَعْنَا وَتُبَّ إِلَى اللَّهِ كَمَا تَبْنَا وَإِلَّا بَرْنَا مِنْكَ ... (وَأَنْظِرْ ، يَتَابِعُ الْمَوَدَّةَ : ٢٠/٢ - ٢١ ، وَفَقَّةُ صِفِّينَ : ٥١٧ ، الْإِمَامَةُ وَالسِّيَاسَةُ : ١٦٨/١ ، الْكَامِلُ لِابْنِ الْأَثِيرِ : ٤٠٤/٢) .

## عَدَدُ الْقَتْلَى:

قَالَ الْمَسْعُودِي: قُتِلَ بِصِفِّينَ سَبْعُونَ أَلْفًا، خَمْسَةَ وَأَرْبَعُونَ أَلْفًا مِنْ أَهْلِ الشَّامِ،  
وَحَمْسَةَ وَعِشْرُونَ أَلْفًا مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ<sup>(١)</sup>.

وَبِالتَّالِي، هَلْ حِيلَةٌ مُعَاوِيَةَ وَأَبْنِ الْعَاصِ فِي رَفْعِهِمَا الْمَصَاحِفِ كَانَتْ لِمُصَالِحِ  
الْمُسْلِمِينَ؟! وَهَلْ مَبَادِيءُ الْقُرْآنِ، وَتَعَالِيمِ الدِّينِ وَأَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ تَسْوَدُ وَتَحْيَا  
بِخِلَافَةِ الْإِمَامِ، أَوْ يُسَلْطَنُ ابْنُ أَبِي سُفْيَانَ؟!.

وَنَدَعَ الْجَوَابَ لِلْخَلِيفَةِ الثَّانِي عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، حَيْثُ قَالَ لِعَلِيِّ: «وَاللَّهِ لَأَنْ  
وَلَيْتَهُمْ لَتَحْمَلْنَهُمْ عَلَى الْحَقِّ الْوَاضِعِ، وَالْمَحَجَّةِ الْبَيْضَاءِ<sup>(٢)</sup>». وَقَالَ الْمُسْتَشْرِقُ  
«أَوْسَلِيْزَنْز»: «لَوْ أَنَّهُ سُمِحَ لِعَلِيِّ أَنْ يَحْكُمَ بِالْإِسْلَامِ لَكَانَتْ فَضَائِلُهُ وَصِرَامَتُهُ،  
وَسَمُو خُلُقِهِ هِيَ الَّتِي خَلَدَتِ الْجُمْهُورِيَّةَ الْقَدِيمَةَ وَأَسَالِيهَا الْبَسِيطَةَ<sup>(٣)</sup>».

وَجَاءَ فِي كِتَابِ «إِبْطَالِ الْبَاطِلِ» لِلْفَضْلِ بْنِ رُوَيْهَانَ الْأَشْعَرِيِّ: «أَنَّ عُمَرَ بْنَ  
الْخَطَّابِ قَالَ: «لَوْ وَلِيَهَا عَلِيُّ حَمَلَهُمْ عَلَى الْحَقِّ الَّذِي لَا يُطِيقُونَهُ». وَإِذَا كَانَ  
النَّاسُ لَا يُطِيقُونَ الْحَقَّ فَكَيْفَ أَطَاقُوا حُكْمَ الْخَلِيفَةِ الثَّانِي أَكْثَرَ مِنْ عَشْرِ سِنِينَ؟!  
وَهَلْ تَحْمِلُ النَّاسُ حُكْمَهُ وَحُكْمَ مُعَاوِيَةَ، لِأَنَّهُمْ يُطِيقُونَ الْبَاطِلَ، وَلَا يُطِيقُونَ  
الْحَقَّ<sup>(٤)</sup>?!».

(١) أَنْظَرَ، الْمَسْعُودِي فِي مَرْوَجِ الذَّهَبِ: ٤٣٦/٢. (مِنْهُ بَيِّنَةٌ).

(٢) كِتَابُ «السُّفْيَانِيَّةِ» لِلْجَاحِظِ. (مِنْهُ ١). أَنْظَرَ، أَنْسَابُ الْأَشْرَافِ: ١٨/٥، شَرْحُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ لِابْنِ أَبِي

الْحَدِيدِ: ٢٥٩/١٢، الْفَتْحُ الرَّبَّانِيُّ: ١٨٠/٢، الْإِسْعِيَابُ: ١١٥٤/٣، الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى: ٣٤٢/٣.

(٣) أَنْظَرَ، رُوحُ الْإِسْلَامِ السَّيِّدِ مِيرِ عَلِيِّ: ٦٢٧ تَرْجَمَةُ عُمَرَ الدِّيْرَاوِيِّ. (مِنْهُ بَيِّنَةٌ).

(٤) أَنْظَرَ، «إِبْطَالِ الْبَاطِلِ» الَّذِي كَتَبَهُ زِدَاءٌ عَلَى كِتَابِ «نَهْجِ الْحَقِّ».

## شِمْرٌ وَشَيْبَةُ:

كَانَ شِمْرُ بْنُ ذِي الْجَوْشَنِ فِي جَيْشِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ صِفِّينَ، وَنَقَلَ صَاحِبُ كِتَابِ «سَفِينَةِ الْبَحَارِ» عَنِ كِتَابِ «الْمَثَالِبِ» لِهِشَامِ بْنِ السَّائِبِ أَنَّ أُمَّ شِمْرٍ مَرَّتْ بِرَاعِي مَعْرِي فَوَاقَعَهَا، فَحَمَلَتْ بِشِمْرٍ. ثُمَّ قَالَ صَاحِبُ السَّفِينَةِ: وَلِذَا قَالَ لَهُ الْإِمَامُ الْحُسَيْنُ يَوْمَ كَرْبَلَاءَ: «يَا أَبْنَ رَاعِيَةِ الْمَعْرِي أَنْتَ أَوْلَى بِهَا صِلِيَا»<sup>(١)</sup>.

وَنَقَلَ صَاحِبُ السَّفِينَةِ عَنِ ابْنِ حَجْرٍ فِي كِتَابِ «التَّقْرِيبِ»<sup>(٢)</sup>: «أَنَّ شَيْبَةَ بْنَ رَبِيعِي كَانَ مُؤَدِّنَ سَجَّاحِ الَّتِي أَدَّعَتِ النُّبُوَّةَ، ثُمَّ أَظْهَرَ الْإِسْلَامَ، وَأَعَانَ عَلِيَّ بْنَ عُمَرَ، ثُمَّ أَنْضَمَ إِلَى جَيْشِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ صِفِّينَ، ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْهِ مَعَ مَنْ خَرَجَ مِنَ الْخَوَارِجِ، ثُمَّ تَرَكَ الْخَوَارِجَ، وَأَظْهَرَ التَّوْبَةَ، ثُمَّ أَنْضَمَ إِلَى جَيْشِ ابْنِ زِيَادٍ يُقَاتِلُ الْحُسَيْنَ فِي كَرْبَلَاءَ، ثُمَّ كَانَ مَعَ مَنْ طَالِبِ بَدَمِ الْحُسَيْنِ»<sup>(٣)</sup>.

(١) أَنْظَرَ، سَفِينَةُ الْبَحَارِ: ٤٤/٦. (مِنْهُ ﷺ).

(٢) أَنْظَرَ، تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ: ٤١١/١.

(٣) أَنْظَرَ، سَفِينَةُ الْبَحَارِ: ٢٣٤/٥. (مِنْهُ ﷺ).

وَهُوَ أَبُو عَبْدِ الْقُدُوسِ شَيْبَةُ بْنُ رَبِيعِي التَّمِيمِي: كَانَ مَعَ الْمُتَنَبِّئَةِ، ثُمَّ أَسْلَمَ، ثُمَّ سَارَ مَعَ الْخَوَارِجِ، ثُمَّ تَابَ، وَعَمَّرَ إِلَى مَا بَعْدَ الْمُخْتَارِ. (أَنْظَرَ، الْجَمْعُ: ٢١٦ وَأَبْنُ سَعْدٍ فِي طَبَقَاتِهِ: ٢١٦/٦، وَقَعَّةُ صِفِّينَ: ٩٧ وَ ٩٨ وَ ١٨٧ وَ ١٩٥ وَ ١٩٧ وَ ١٩٩ وَ ٢٠٥ وَ ٢٩٤، مُعْجَمُ الْفِرْقِ الْإِسْلَامِيَّةِ: ٢١٤، الْمِلَلُ وَالنُّحُلُ لِلشَّهْرِسْتَانِيِّ: ١/١٠٦). لِتَجِدَ أَنَّ شَيْبَةَ بْنَ رَبِيعِي مِنْ رُعَمَاءِ الْخَوَارِجِ، وَكَانَ دِينُهُ تَكْفِيرٌ عَلَيَّ وَعُثْمَانَ وَأَصْحَابَ الْجَنْلِ وَالْحَكَمِيِّينَ فِي صِفِّينَ. (وَأَنْظَرَ، الْمَعَارِفُ لِابْنِ قُتَيْبَةَ: ٤٠٥ حَيْثُ قَالَ: إِنَّ شَيْبَةَ بْنَ رَبِيعِي أَدَّنَ لَهَا - أَيَّ أَدَّنَ لِسَجَّاحِ، وَالْإِمَامَةَ وَالسِّيَاسَةَ: ١٤٩ وَ ١٦٩ عَلَى الرَّغْمِ مِنْ أَنَّهُ ذَكَرَهُ بِأَسْمِ شَيْبَةَ بْنِ رَبِيعِي، تَأْرِيخُ الطَّبْرِيِّ: ٥/٢٤٠، الْأَخْبَارُ الطَّوَالُ: ١٧٢).



## النَهْرَوَان

النَهْرَوَان ، مَكَانٌ بَيْنَ بَغْدَادَ وَحَلْوَانَ ، وَقَدْ حَصَلَتْ فِيهِ الْوَاقِعَةُ الْمَعْرُوفَةُ بِوَقْعَةِ الْخَوَارِجِ سَنَةَ (٣٧٧ هـ).

وَسَبَبُهَا أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَمَّا عَادَ مِنْ صِفِّينَ أَنْحَرَفَتْ طَائِفَةٌ مِنْ جَيْشِهِ فِي أَرْبَعَةِ آلَافٍ فَارِسَ ، وَهُمْ الْعُبَّادُ وَالنُّسَاكُ أَصْحَابُ الْجَبَاهِ السُّودِ ، وَقَالُوا لِلْإِمَامِ : تُبِّ مِنْ خَطِيئَتِكَ فِي تَحْكِيمِ الرِّجَالِ .

فَقَالَ لَهُمُ الْإِمَامُ : « أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ : أَنَّ أَهْلَ الشَّامِ يَخْدَعُونَكُمْ بِالْمَصَاحِفِ فَإِنَّ الْحَرْبَ قَدْ عَفَّتْهُمْ ، فَذَرُونِي أَنَا جِزْمُهُمْ ، فَأَبَيْتُمْ إِلَّا التَّحْكِيمَ ، وَأَرَدْتُمْ أَنْ تُنْصَبَ ابْنُ عَمِّي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ حَكَمًا ؛ فَإِنَّهُ رَجُلٌ لَا يُخْدَعُ ، فَأَبَيْتُمْ إِلَّا أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ ، وَقُلْتُمْ رَضِينَا بِهِ حَكَمًا ، فَأَجَبْتُمْ كَارِهًا<sup>(١)</sup> . وَلَوْ وَجَدْتُمْ أَعْوَانًا غَيْرَكُمْ

(١) أَنْظِرْ ، الْمُخَاوِرَةَ الَّتِي دَارَتْ بَيْنَ الْإِمَامِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَبَيْنَ أَهْلِ الْعِرَاقِ .  
فَقَالَ لَهُمُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَدْ عَصَيْتُمُونِي فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ ، وَلَا تَعْصُونِي الْآنَ لِأَرَى أَنَّ تَوَلَّوْا أَبَا مُوسَى الْحُكُومَةَ فَإِنَّهُ يَضْعَفُ عَنْ عَمْرُو ، وَمَكَائِدُهُ ، فَقَالَ الْأَشْعَرِيُّ ، وَزَيْدُ بْنُ حَصِينِ الطَّائِي ، وَمَسْعَرُ بْنُ فَذَكِيِّ : لَا نَرْضَى إِلَّا بِهِ ؛ فَإِنَّهُ قَدْ حَذَرْنَا مِثْلًا وَقَعْنَا فِيهِ فَلَمْ نَسْمَعْ مِنْهُ .

فِي ذَلِكَ لَمَّا أَجَبْتَكُمْ، وَشَرَطْتُ عَلَى الْحَكَمِيِّينَ بِحَضُورِكُمْ أَنْ يَحْكُمَا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ مِنْ فَاتِحَتِهِ إِلَى خَاتِمَتِهِ، وَإِنْ هُمَا لَنْ يَفْعَلَا فَلَا طَاعَةَ لَهُمَا. فَلَمْ يَسْمَعُوا لَهُ، وَأَنْصَرَفُوا عَنْهُ، وَهُمْ يَقُولُونَ: «لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ» (١). وَأَمَرُوا عَلَيْهِمْ رَجُلًا يُلَقَّبُ بِذِي الثَّدْيَةِ، لِأَنَّ يَدَهُ كَانَتْ كَثَدِي الْمَرَأَةِ، عَلِيَّهَا شَعْرَاتُ كَشَارِبِ الْهَرَّةِ (٢). وَلَقِيَهُمُ الْعَبْدُ الصَّالِحُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابِ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ، وَمَعَهُ أَمْرَاتُهُ، وَهِيَ

﴿ انظر، وَفَعَّةٌ صَفِينٌ: ٤٩٩، الْأَصَابَةُ لِابْنِ حَجَرٍ رَقْمَ ٢٨٨٧ وَقَدْ سَبَقَتْ خُطْبَةٌ لَهُ فِي وَفَعَّةٍ صَفِينٌ: ٩٩ وَ ١٠٠. الْفُتُوحُ لِابْنِ أَعْنَمٍ: ١٩٣/٢، وَأَنْسَابُ الْعَرَبِ: ٣٧٨، وَالطَّبْرِيُّ: ٢٨/٦، وَ: ٣٦/٤ طَبْعَةٌ أُخْرَى.﴾

فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ أَبَا مُوسَى لَا يَكْمَلُ فِي هَذَا الْأَمْرِ، وَلَكِنْ هَذَا ابْنُ عَبَّاسٍ دَعَوَنِي نُؤَلِيهِ؛ فَإِنَّهُ أَدْرَى مِنْهُ بِهَذِهِ الْأُمُورِ. فَقَالُوا: وَاللَّهِ لَا نُبَالِي أَنْتَ كُنْتَ أُمُّ ابْنِ عَبَّاسٍ لَا تُرِيدُ إِلَّا رَجُلًا هُوَ مِنْكَ وَمِنْ مُعَاوِيَةَ سِوَاهُ، فَقَالَ: فَدَعُونِي أَجْعَلَ الْأَشْتَرَ، قَالُوا: وَهَلْ سَعَرَ الْأَرْضَ نَارًا إِلَّا الْأَشْتَرَ؟! الْفُتُوحُ لِابْنِ أَعْنَمٍ: ١٩٤/٢، وَالْأَخْبَارُ الطَّوَالُ: ١٩٢، وَتَأْرِيخُ الطَّبْرِيِّ: ٣٧/٤، يَتَابِعُ الْمَوَدَّةَ: ١٧/٢، وَفَعَّةٌ صَفِينٌ: ٢٧١ وَ ٥٠٣، تَهْذِيبُ ابْنِ عَسَاكِرَ: ١٣٢/٥، الطَّبْرِيُّ: ٢٥/٦، وَ: ٣٧/٤ طَبْعَةٌ أُخْرَى، وَفَعَّةٌ صَفِينٌ: ٥٠١.

(١) وَهِيَ تَعْبِيرٌ ثَانٍ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: «إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ». يُؤَسَفُ: ٦٧.

وَلَكِنْ الْخَوَارِجُ اسْتَدَلُّوا بِقَوْلِ اللَّهِ عَلَيَّ تَبْرِيرَ مَعْصِيَةِ اللَّهِ الَّتِي قَالَ: «أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ». النِّسَاءُ: ٥٩.

وَالْإِمَامُ مِنْ أَوْلِي الْأَمْرِ، وَالْخَوَارِجُ مَرَقُوا مِنَ الدِّينِ لِأَنَّهُمْ عَصَوْا الْإِمَامَ وَأَفْسَدُوا فِي الْأَرْضِ. وَتَبَيَّنَتْ عَنِ الرَّسُولِ ﷺ بِالتَّوَاتُرِ أَنَّهُ وَصَفَ الْخَوَارِجَ بِقَوْلِهِ: «يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرِّمِيَّةِ» انظر، صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ: ٢١/٩، صَحِيحُ مُسْلِمٍ: ٧٤١/٢، كَنْزُ الْعَمَالِ: ٢٠٨/١١. وَفِي الْخُطْبَةِ (٤٠) ذَكَرَ الْإِمَامُ قَوْلَ الْخَوَارِجِ، وَرَدَّ عَلَيْهِ بِمَنْطِقِ الدِّينِ وَالْعَقْلِ، وَشَرَحَنَا ذَلِكَ مُفَصَّلًا، وَتَكَلَّمْنَا عَنْ الْخَوَارِجِ بِمَا فِيهِ الْكِفَايَةُ.

(٢) تَقَدَّمَ اسْتِخْرَاجُ ذَلِكَ.

حَامِلٍ ، وَكَانَ فِي عُنُقِهِ مُصْحَفٌ ، فَقَالُوا لَهُ : مَا تَقُولُ فِي عَلِيِّ ؟ قَالَ : أَنْ عَلِيًّا أَعْلَمَ بِاللَّهِ مِنْكُمْ ، وَأَشَدُّ تَوْقِيًّا عَلَى دِينِهِ ، وَأَنْفَذَ بَصِيرَةَ . قَالُوا : إِنَّكَ عَلَى غَيْرِ هُدًى ، ثُمَّ أَضْجَعُوهُ وَذَبَحُوهُ ،

وَأَقْبَلُوا إِلَى امْرَأَتِهِ فَقَالَتْ : أَنَا امْرَأَةٌ ، فَأَتَقُوا اللَّهَ ، فَبَقَرُوا بَطْنَهَا ، وَقَتَلُوا ثَلَاثَ نِسْوَةٍ مِنْ طَيْءٍ .

وَبَعْدَ أَنْ فَعَلُوا هَذَا ذَهَبُوا إِلَى نَصْرَانِي يَمْلِكُ بُسْتَانًا بِالقُرْبِ مِنْهُمْ ، وَطَلَبُوا مِنْهُ أَنْ يَبِيعَهُمْ ثَمَرَاتِ نَخْلَةٍ ، فَقَالَ : هِيَ لَكُمْ بِدُونِ ثَمَنِ ، فَقَالُوا : مَا كُنَّا نَأْخُذُ إِلَّا بِالثَّمَنِ . فَقَالَ : وَاعْجَبَاهُ ! أَتَقْتُلُونَ مِثْلَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابٍ ، وَلَا تَقْبَلُونَ جَنِي نَخْلَةٍ إِلَّا بِثَمَنِ ! ... وَمِنْ غَرَائِبِهِمْ أَنَّهُمْ أَنْكَرُوا عَلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ قَتَلَ خِنْزِيرًا ، وَقَالُوا لَهُ : إِنَّكَ تَسْعَى فِي الْأَرْضِ الْفَسَادَ ، هَذَا بَعْدَ أَنْ ذَبَحُوا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ، وَبَعْدَ أَنْ مَثَلُوا بِزَوْجَتِهِ الْحَامِلِ ، وَبَعْدَ أَنْ قَتَلُوا ثَلَاثَ نِسْوَةٍ مِنْ الْمُسْلِمَاتِ الْبَرِيَّاتِ <sup>(١)</sup> .

(١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خَبَّابٍ : هُوَ الَّذِي قَتَلَهُ الْخَوَارِجُ فَسَالَ دَمَهُ ، كَأَنَّهُ شِرَالٌ نَعْلٍ مَا أَمَدَ قَرًّا - أَيِ سَالَ دَمُهُ فِي النَّهْرِ وَلَمْ يَتَفَرَّقْ فِي الْمَاءِ وَلَا أَخْتَلَطَ -

تَأْرِيخُ الطَّبْرِيِّ : ٦٠ / ٤ ، الْمَعَارِفُ لِابْنِ قُتَيْبَةَ : ٣١٧ ، أَسَدُ الْغَابَةِ : ١٥٠ / ٣ ، وَالْإِصَابَةُ : ٢٩٤ / ٢ ، شَرْحُ النَّهْجِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ : ٢ / ٢٦٩ و ٢٨١ و ٣٨٢ تَحْقِيقُ مُحَمَّدِ أَبِي الْفَضْلِ تَقْلًا عَنْ أَبِي دِيزِيلِ (إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مِهْرَانَ بْنِ دِيزِيلِ الْكَمَائِيِّ الْهَمْدَانِيِّ) أَحَدِ كِبَارِ الْحِفَاطِ وَمُسْتَكَلِمِيهِمْ ، ذَكَرَهُ أَبُو حَجْرٍ فِي لِسَانِ الْمِيزَانِ : ١ / ٤٩ وَقَالَ : مَاتَ سَنَةَ (٢٨١ هـ) ، الْكَامِلُ فِي التَّأْرِيخِ : ٢١٢ / ٣ ، وَالْفُتُوحُ لِابْنِ أَعْتَمٍ : ٢ / ١٩٨ و ٢٥٣ و ٢٦٠ ، الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى لِابْنِ سَعْدٍ : ٥ / ١٨٢ ، شَرْحُ النَّهْجِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ : ٢ / ٢٨٢ ، الْكَامِلُ لِلْمَبْرَدِ : ٥٦٠ ، الْإِمَامَةُ وَالسِّيَاسَةُ : ١ / ١٦٧ ، الْكَامِلُ لِابْنِ الْأَيْسَرِ : ٣ / ٣٤١ .



هذه صورة تاريخية تُعبر عن معنى الإيمان عند أصحاب الجباه السود، وأنهم في الأعم الأغلب يحجمون عما لا يجب الأحكام عنه، ويقدمون على كبائر الأثم، تماماً كالذي استحل دم الحسين عليه السلام وأستشكل في دم البعوضة<sup>(١)</sup>!...

### الدعوة إلى السلم:

أرسل إليهم الإمام الحارث بن مرّة العبدي يدعوهم إلى الكف عن القتال، فقتلوه، وخالفوا كل شريعة، وعرف في معاملة الرسول، وعدم التعرض له بسوء، وأرسل إليهم ابن عمّه عبدالله بن العباس، فخاصمهم بالحجة والمنطق، وكشف عن جهلهم وأخطائهم، فأصروا على الجهالة والعماية<sup>(٢)</sup>، فكلمهم الإمام

(١) أنظر، الأدب المفرد، البخاري: ٣٠، تفسير ابن كثير: ١٧١/٣، يتابع المودة: ٢/٢٣٩.

(٢) وردت مناظرة ابن عباس عليه السلام مع الحرورية بالفاظ مختلفة وفي مصادر متعددة، ولكن لكثرة المصادر واختلاف الألفاظ التي تؤدّي نفس المعنى. قال: فدخلت على قوم لم أرقوماً قط أشدّ اجتهاداً منهم، أيديهم كأنها ثفن الأيل، ووجوههم معلّمة من آثار السجود. قال: فدخلت، فقالوا: مرحباً بك يا ابن عباس ما جاء بك؟ قلت: جئت أحدثكم عن أصحاب رسول الله ﷺ عليهم نزل الوحي، وهم أعلم بناؤيله، فقال بعضهم: لا تحدثوه، وقال بعضهم: والله لنحدثته. قال: قلت: أخبروني ما تلقموني على ابن عمّ رسول الله ﷺ، وخسنه، وأول من آمن به، وأصحاب رسول الله معه؟ قالوا: ننقم عليه ثلاثاً. قال: قلت: وما هن؟ قالوا: أولهن أنه حكم الرجال في دين الله، وقد قال الله: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾. قال: قلت: وماذا؟ قالوا: وقاتل ولم يسب ولم يغم، لئن كانوا كفاراً لقد حلت له أموالهم، ولئن كانوا مؤمنين لقد حرمت عليه دماؤهم. قال: قلت: وماذا؟ قالوا: محانف من أمير المؤمنين، فإن لم يكن أمير المؤمنين فهو أمير الكافرين.

قلت: أرايتم إن قرأت عليكم من كتاب الله المحكم وحديثكم من سنة نبيه ﷺ ما لا تنكرون أترجعون؟ قالوا: نعم. قال: قلت: أمّا قولكم: حكم الرجال في دين الله، فإن الله تعالى يقول ﴿يَتَأْتِيهَا

بِنَفْسِهِ، وَذَكَرَهُمْ ثَانِيَةً بِنَهْيَةٍ عَنِ قَبُولِ التَّحْكِيمِ، وَأَصْرَارَهُمْ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: «لَقَدْ رَكِبْتُمْ عَظِيمًا مِنَ الْأَمْرِ، تَشْهَدُونَ عَلَيْنَا بِالشَّرْكِ وَتَسْفِكُونَ دِمَاءَ الْمُسْلِمِينَ»<sup>(١)</sup>، فَلَمْ يَنْجَحْ ذَلِكَ فِيهِمْ.

«الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ - إِلَى قَوْلِهِ: - يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ». وَقَالَ فِي الْمَرْأَةِ وَرَوْجِهَا: «وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْغَتُْوا حُكْمًا مِّنْ أَهْلَيْهِ وَحُكْمًا مِّنْ أَهْلِهَا». أَشَدَّكُمْ اللَّهُ أَحْكَمَ الرَّجَالَ فِي حَقِّ دِمَائِهِمْ، وَأَنْفُسِهِمْ، وَإِصْلَاحِ ذَاتِ بَيْنِهِمْ أَحَقُّ أَمْ فِي أَرْبِ ثَمَنِهَا رُبْعَ دَرَاهِمٍ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ بَلْ فِي حَقِّ دِمَائِهِمْ وَإِصْلَاحِ ذَاتِ بَيْنِهِمْ، قَالَ: أَخْرَجْتُ مِنْ هَذِهِ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ. قَالَ: وَأَمَّا قَوْلُكُمْ: إِنَّهُ قَاتَلَ وَلَمْ يَسْبِ وَلَمْ يَغْنَمْ، أَتَسْبُونَ أُمَّكُمْ عَائِشَةَ؟ أَمْ تَسْتَحِلُّونَ مِنْهَا مَا تَسْتَحِلُّونَ مِنْ غَيْرِهَا؟ فَقَدْ كَفَرْتُمْ، وَإِنْ زَعَمْتُمْ أَنَّهَا لَيْسَتْ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ فَقَدْ كَفَرْتُمْ وَخَرَجْتُمْ مِنَ الْإِسْلَامِ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: «النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ» فَأَنْتُمْ مَرْدُودُونَ بَيْنَ ضَلَالَتَيْنِ، فَأَخْتَارُوا أَيْتَهُمَا سَبَّحْتُمْ، أَخْرَجْتُ مِنْ هَذِهِ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ. قَالَ: وَأَمَّا قَوْلُكُمْ: مَخَانَفُ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا فُرَيْشًا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ عَلَىٰ أَنْ يَكْتُبَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ كِتَابًا فَقَالَ: أَكْتُبْ هَذَا مَا قَاضَىٰ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالُوا: وَاللَّهِ لَوْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولَ اللَّهِ مَا صَدَدْنَاكَ عَنِ الْبَيْتِ، وَلَا قَاتَلْنَاكَ، وَلَكِنْ أَكْتُبْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لِرَسُولِ اللَّهِ حَقًّا وَإِنْ كَذَبْتُمُونِي، أَكْتُبْ يَا عَلِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. فَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَفْضَلَ مِنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَخْرَجْتُ مِنْ هَذِهِ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ. فَرَجَعَ مِنْهُمْ عَشْرُونَ أَلْفًا وَبَقِيَ مِنْهُمْ أَرْبَعَةَ آلَافٍ فَقَتَلُوا. (وَأَنْظِرِ الْمَحَاوِرَةَ أَيْضًا فِي الْفُتُوحِ لِابْنِ أَعْيُنٍ: ٢٤٩/٢ لِتَجِدَ فِيهَا الْإِخْتِلَافَ فِي اللَّفْظِ وَاضِحٌ جَدًّا).

أَنْظِرِ، تَذَكُّرَةُ الْخَوَاصِّ لِابْنِ الْجَوْزِيِّ الْحَنْفِيِّ: ٩٥، مَرْوَجُ الذَّهَبِ: ٤٠٤/٢، تَأْرِيخُ الطَّبْرِيِّ: ٥٢/٤ وَمَا بَعْدَهَا، الْكَامِلُ لِابْنِ الْأَثِيرِ: ٣٣٤/٣، خَصَائِصُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ لِلنَّسَائِيِّ: ١٥٠-١٥٢ ح ١٨٥، دِلَالِيلُ الشُّبُوهَةِ: ١٤٧/٤، الْمَنَاقِبُ لِلخَوَارِزْمِيِّ: ١٩٢ ح ٢٣١، الْكَامِلُ فِي التَّأْرِيخِ: ٢٠٤/٢، شَرْحُ النَّهْجِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ: ٢٣٢/٢، وَ: ٢٥٨/١٠.

وَأَنْظِرِ، الْمُصَنَّفُ لِعَبْدِ الرَّزَاقِ: ١٥٧/١٠ - ١٦٠ ح ١٨٦٧٨، جَامِعُ بَيَانِ الْعِلْمِ وَقَفْضِهِ لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ: ١٠٣/٢، الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ: ١٥٠/٢، مَنَاقِبُ أَبِي الْمَعَارِزِيِّ: ٤٠٦ ح ٤٦٠، الْبِدَايَةُ وَالنَّهَائِيَةُ: ٢٨٧/٧، الْأَغْنَانِي: ٩/٥، كِتَابُ السُّنَّةِ: ٥٩٩/٢.

(١) أَنْظِرِ، تَأْرِيخُ الطَّبْرِيِّ: ٦٢/٤، الْكَامِلُ فِي التَّأْرِيخِ: ١٣٧/٣.

## الِقِتَالُ :

لَمَّا أَبَى الْخَوَارِجُ إِلَّا الْقِتَالَ وَقَفَ الْإِمَامُ بِجَيْشِهِ جَانِبًا، وَلَمْ يُحْرِكْ سَاكِنًا فَرْمُوهُ بِالسَّهَامِ، فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ: قَدْ رَمَوْنَا، مَاذَا تَنْتَظِرُ؟ قَالَ: كُفُّوا عَنْهُمْ، فَكَّرُوا الرَّمِيَّ، فَقَالَ: كُفُّوا. فَأَعَادُوهُ، حَتَّى أَتَى أَصْحَابَهُ بِرَجُلٍ قَتِيلٍ مُتَشَحِّطٍ بِدَمِهِ، فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ الْآنَ حَلَّ قِتَالَهُمْ.

وَقَبْلَ أَنْ يَحْمَلَ عَلَيْهِمْ نَصَبَ رَايَةٍ مَعَ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، وَنَادَى مَنْ جَاءَ هَذِهِ الرَّايَةَ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ أَنْصَرَفَ إِلَى الْكُوفَةِ أَوْ الْمَدَائِنِ فَهُوَ آمِنٌ<sup>(١)</sup>. وَكَانُوا أَرْبَعَةَ آلَافٍ، فَأَنْصَرَفَ مِنْهُمْ أَلْفٌ وَمِئَتَانِ، وَبَقِيَ أَلْفَانِ وَثَمَانِمِئَةٌ<sup>(٢)</sup>. وَكَانَ الْإِمَامُ قَدْ أَخْبَرَ أَصْحَابَهُ بِأَنْطِهِ لَا يَفْلِتُ مِنْهُمْ عَشْرَةٌ، وَلَا يُقْتَلُ مِنْكُمْ عَشْرَةٌ. ثُمَّ قَالَ: «أَحْمَلُوا عَلَيَّ الْقَوْمَ، فَحَمَلُوا عَلَيْهِمْ حَمَلَةَ رَجُلٍ وَاحِدٍ. وَمَا هِيَ إِلَّا سَاعَاتٌ حَتَّى أَنْتَهَتْ الْمَعْرَكَةُ، وَكَانَ الْأَمْرُ كَمَا قَالَ الْإِمَامُ، هَرَبَ مِنْ الْخَوَارِجِ تِسْعَةٌ، وَقُتِلَ مِنْ أَصْحَابِهِ تِسْعَةٌ. وَكَانَ ذُو الشَّدِيَةِ فَبِمَنْ قُتِلَ<sup>(٣)</sup>.

(١) أُعْطِيَ عَلِيٌّ ﷺ لِأَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رَايَةَ أَمَانَ فَنَادَاهُمْ أَبُو أَيُّوبَ (رضي الله عنه): مَنْ جَاءَ إِلَى هَذِهِ الرَّايَةِ فَهُوَ آمِنٌ مِمَّنْ لَمْ يَكُنْ قَتْلًا، وَلَا تَعْرُضُ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِسُوءٍ، وَمَنْ أَنْصَرَفَ مِنْكُمْ إِلَى الْكُوفَةِ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ أَنْصَرَفَ إِلَى الْمَدَائِنِ فَهُوَ آمِنٌ، لَا حَاجَةَ لَنَا بَعْدَ أَنْ نُصِيبَ قَتْلَةَ إِخْوَانِنَا فِي سَفْكَ دِمَائِكُمْ. أَنْظِرْ، تَأْرِيخُ الطَّبْرِيِّ: ٦٤/٤، وَ: ٤٩/٦ وَالْإِمَامَةُ وَالسِّيَاسَةُ: ١٦٩/١، وَشَرْحُ النَّهْجِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ: ٢٧٢/٢، وَمَرْوَجُ الذَّهَبِ: ٤١٦/٢.

(٢) أَنْظِرْ، تَأْرِيخُ الطَّبْرِيِّ: ٨٦/٥، وَأَبْنُ الْأَثِيرِ: ٤٠٦/٢، وَالْفُتُوحُ لِابْنِ أَعْتَمٍ: ١٢٥/٤، أَسَدُ الْغَابَةِ: ٣٨٥/١ وَمَا بَعْدَهَا، وَ: ٣٥١/٢ وَ: ٣٧١ وَ: ٣٧٥، وَ: ١٥٠/٣ وَ: ٣٥٤، وَ: ١٠٠/٤ وَ: ٣١٥، وَ: ١٢٢/٥ وَ: ١٤٣ وَ: ٢٧٤.

(٣) أَنْظِرْ، الْفُتُوحُ لِابْنِ أَعْتَمٍ: ٢٧٥/٢، وَالْإِمَامَةُ وَالسِّيَاسَةُ: ١٦٩/١. رَجُلَانِ هَرَبَا إِلَى خِرَاسَانَ، وَبِهَا

قَالَ الْمَسْعُودِي وَغَيْرِهِ: أَنَّ بَعْضَ أَصْحَابِ الْإِمَامِ قَالَ: « قَطَعَ اللَّهُ دَابِرَهُمْ إِلَى آخِرِ الدَّهْرِ. فَقَالَ الْإِمَامُ: كَلًّا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، أَنَّهُمْ لَفِي أَصْلَابِ الرِّجَالِ

« نَسَلُهُمَا إِلَى الْآنِ، وَرَجُلَانِ صَارَا إِلَى بِلَادِ عُمانَ وَبِهَا نَسَلُهُمَا إِلَى الْآنِ، وَرَجُلَانِ إِلَى بِلَادِ أَلِيَمَنَ وَبِهَا نَسَلُهُمَا وَهُمْ الَّذِينَ يُقَالُ لَهُمُ الْأَبَاضِيَّةُ - أَصْحَابُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَرٍّ مِنْ بَنِي مُرَّةَ بْنِ عُثَيْدٍ مِنْ بَنِي تَجِيمٍ رَهْطِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ كَمَا جَاءَ فِي الْمَعَارِفِ: ٦٢٢. وَقَالَ: هُمْ فُرْقَةٌ مِنَ الْخَوَارِجِ، وَهُمْ يَسْكُنُونَ الْآنَ مَرِيْبَهُمْ أبنِ بَطُوطةِ الرَّحَالَةِ الْمَعْرُوفِ فِي سِيَاحَتِهِ الَّتِي كَانَتْ فِي الْقَرْنِ الثَّامِنِ لِلْهِجْرَةِ وَقَالَ أبنِ قُتَيْبَةَ فِي الْإِمَامَةِ وَالسِّيَاسَةِ: ١/١٧٢ وما بعدها: هُمْ أَبَاضِيَّةُ الْمَذْهَبِ، وَيَصَلُّونَ الْجُمُعَةَ ظَهراً أَوْ بَاطِناً، فَإِذَا فَرَّغُوا قَرَأَ الْإِمَامُ آيَاتَ مِنَ الْقُرْآنِ، وَنَشَرَ كَلَاماً شَبِهَ الْخُطْبَةَ يَرْضَى فِيهِ عَن أَبِي بَكْرٍ، وَعُسْرَ، وَيَسْكُتُ عَن عُثْمَانَ، وَعَلِيٍّ، وَإِذَا أَرَادُوا ذِكْرَ عَلِيٍّ كَتَبُوا عَنْهُ بِالرَّجُلِ، وَيَرْضَوْنَ عَن الشَّقِيِّ اللَّعِينِ أبنِ مَلْجَمٍ وَيَقُولُونَ فِيهِ الْعَبْدُ الصَّالِحُ مَعَ الْفَيْئَةِ... رَاجِعِ يَتَابِعِ الْمَوْدَّةَ: ٢٥٢، الْمَنَاقِبِ الْمَرْتَضِيَّةِ: ٢٠٣، الْفَيْدِ لِلْأَمِينِيِّ: ٣٢٢/٤. وَرَجُلَانِ صَارَا إِلَى الْجَزِيرَةِ، وَرَجُلٌ صَارَ إِلَى نَلِ مُودُنَ. وَهِيَ مَدِينَةٌ عَلَى دِخْلَةِ فَوْقَ تَكْرِيتَ. وَفِي: ٢/٢٩٧ « الْبُؤَازِيحُ » بَلَدٌ قُرْبَ تَكْرِيتَ عَلَى فَمِ الرَّابِ الْأَسْفَلَ حَيْثُ يَصُبُّ فِي دِخْلَةِ. وَعَثِمُ أَصْحَابُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْهُمْ عَثَمُ كَثِيرَةٌ، وَقُتِلَ مِنْ شِيعَةِ عَلِيٍّ رَجُلَانِ. كَشَفَ الْيَقِينُ: ١٦٦، الْفُتُوحُ: ٢/٢٧٥. وَقُتِلَ مِنْ أَصْحَابِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ تِسْعَةٌ، عَدَدُ مَنْ سَلِمَ مِنَ الْخَوَارِجِ. أَنْظَرَ، شَرْحُ النَّهْجِ لِلْمَعْتَزَلِيِّ: ٢/٢٠٦ وما بعدها، وَتَذَكُّرَةُ الْخَوَاصِّ: ٩٥، وَتَأْرِيخُ الطَّنْبَرِيِّ: ٤/٦٢.

أَمَّا فِي الْفُتُوحِ لِأبنِ أَعَثَمَ: ٢/٢٧٥ فَقَدْ ذَكَرَهُمْ بِالتَّسْلُسِ الْقِتَالِيِّ: رُويتهُ بَنِ وَرِ الْبَجَلِيِّ الَّذِي دَفَعَ إِلَيْهِ الْإِمَامُ عَلَيْهِ السَّلَامُ اللَّوَاءَ، وَأَمَرَهُ بِالتَّقَدُّمِ فَتَقَدَّمَ وَأَرْتَجَزَ شِعْراً، وَحَمَلَ حَتَّى أَسْتَشْهَدَ، وَتَقَدَّمَ مِنْ بَعْدِهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ حَمَّادِ الْحَمِيرِيِّ حَتَّى أَسْتَشْهَدَ، ثُمَّ رَفَاعَةُ بْنُ وَائِلِ الْأَرْحَبِيِّ حَتَّى أَسْتَشْهَدَ، ثُمَّ كَيْشُومُ بْنُ سَلَمَةَ الْجُهَنِيِّ حَتَّى قُتِلَ، ثُمَّ عَبْدُ بْنُ عُثَيْدِ الْخَوْلَانِيِّ حَتَّى قُتِلَ، ثُمَّ قَالَ: وَأَقْبَلَ التَّاسِعَ وَأَسْمُهُ حَبِيبُ بْنُ عَاصِمِ الْأَزْدِيِّ. فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، هَؤُلَاءِ الَّذِينَ تُقَاتِلُهُمْ أَكْفَارُهُمْ؟ فَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْكُفْرِ هَرَبُوا، وَفِيهِ وَقَعُوا، قَالَ: أَفَمُنَافِقُونَ؟ فَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلاً، قَالَ: فَمَا هُمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ حَتَّى أَقَاتِلُهُمْ عَلَى بَصِيرَةٍ وَيَقِينٍ؟ فَقَالَ: عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هُمْ قَوْمٌ مَسْرُوقِينَ دِينِ الْإِسْلَامِ... « وَهُوَ التَّاسِعُ مِنْ أَصْحَابِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَاتَلَ وَقُتِلَ.

أَنْظَرَ كَنْزَ الْعَمَّالِ: ٦/٧١ ح ١١٧٩، وَ: ١١/٢٨٩ وَ: ٣٠٢، وَمَجْمَعُ الزَّوَانِدِ: ٦/٢٤٢.

وَلَمْ يَسَلِّمْ مِنَ الْخَوَارِجِ - الْمَنَارِقِيِّينَ - الْمَفْتُولِينَ غَيْرَ هَذِهِ التَّسْعَةِ الْمَذْكُورِينَ خَدَلَهُمُ اللَّهُ. وَهَذِهِ كَرَامَةُ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِنَّهُ قَالَ قَبْلَ ذَلِكَ.

وَأَرْحَامِ النِّسَاءِ<sup>(١)</sup> .

هَذَا مُجْمَلُ حُرُوبِ الْإِمَامِ مَعَ النَّبِيِّ وَبَعْدَهُ، وَكَلَّهَا اللَّهُ وَفِي اللَّهِ، حَارِبٌ مَعَ النَّبِيِّ لِأَحْيَاءِ الدِّينِ وَنَشْرِهِ، وَحَارِبٌ بَعْدَهُ لِتَشْيِيتِهِ وَالذَّبُّ عَنْهُ، وَرَدُّ الْمُعْتَدِينَ عَلَيْهِ، وَكُلٌّ مِنْهُمَا لَا يَقِلُّ خَطراً عَنِ الْآخِرِ، أَوْ جُزءٌ مُتَمِّمٌ لِصَاحِبِهِ، وَلَكِنْ فِي حُرُوبِ الْإِمَامِ بَعْدَ النَّبِيِّ ظَاهِرَةٌ تَشْتَلَفُ النَّظْرَ، وَهِيَ أَنَّ أَصْحَابَ الْجَمَلِ وَصِيفِينَ عَمَلُوا جَاهِدِينَ عَلِيَّ قَتَلَ عُثْمَانَ، أَوْ خَذَلُوهُ وَلَمْ يُنَاصِرُوهُ عَلِيُّ الْأَقْلَى، ثُمَّ رَمَوْا الْإِمَامَ بِدَمِهِ، وَهُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ بَرِيءٌ مِنْهُ بَرَاءَةُ الشَّمْسِ مِنَ الدَّنَسِ، وَحَارَبُوهُ عَلِيُّ فِعْلَتُهُمْ وَجَرِيْمَتُهُمْ، وَكَذَا الْخَوَارِجُ أَصْرُوا عَلِيَّ التَّحْكِيمَ، ثُمَّ خَرَجُوا عَلِيَّ الْإِمَامَ يُقَاتِلُونَهُ مِنْ أَجْلِهِ .

وَالسَّرُّ فِي ذَلِكَ أَنَّ حُرُوبَ الْإِمَامِ لَيْسَتْ بِظَاهِرَهَا كَحُرُوبِ النَّبِيِّ ضِدَّ الشَّرِكِ وَالْمُشْرِكِينَ، وَإِنَّمَا هِيَ حُرُوبٌ ضِدَّ اللَّصُوصِ وَقُطَاعِ الطَّرِيقِ كَحَرْبِ أَهْلِ الْجَمَلِ وَصِيفِينَ، أَوْ ضِدَّ الْجَهْلَةِ الَّذِينَ يُحْرَمُونَ قَتْلَ الْخَنْزِيرِ، وَيَسْتَبِيحُونَ ذَبْحَ الْأَتَقِيَاءِ وَالْأَبْرَارِ، وَبَقْرَ بَطُونِ النِّسَاءِ الْحُبَالَى، وَمَاذَا لَدَى اللَّصِّ غَيْرِ الْإِحْتِيَالِ وَالنَّفَاقِ، وَرَمَى الْأَبْرِيَاءَ بِالنُّهْمِ؟! وَأَيَّةُ حُجَّةٍ عِنْدَ الْجَاهِلِ غَيْرِ التَّهَافُتِ وَالنَّفَاقِ؟! .

جَاءَ فِي الْأَسَاطِيرِ أَنَّ مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ قَالَ لِإِبْلِيسَ :

مَا رَأَيْتَ أَنَّ أَسْأَلَ لَكَ اللَّهُ الرَّضَا عَنْكَ عَلِيٌّ أَنْ تَسْتَغْفِرَ وَتَتُوبَ؟ .

قَالَ إِبْلِيسَ: أَنَا أَتَوَسَّلُ بِكَ إِلَيْهِ، كَيْ يَرْضَى، بَلْ عَلَيْهِ هُوَ أَنْ يَتَوَسَّلَ بِكَ إِلَيَّ،

كَيْ أَرْضَى؟ .

(١) وَقَدْ وَجَدُوا فِي كُلِّ عَصْرٍ، وَيُوجَدُ مِنْهُمْ الْآنَ فِي طَرَابُلُسِ الْغَرْبِ، وَفِي رَنْجَبَارِ، وَوَطَنِهِمُ الْأَصْلِي عُمانَ الَّذِي تَقُومُ الثُّورَةُ فِيهِ الْآنَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْإِنْجِلِيزِ، وَلَهُمْ كُتُبٌ فِي الْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ. (مِنْهُ بَعْضٌ).

قَالَ مُوسَى: وَلَمْ ذَاكَ؟ .

قَالَ إِبْلِيسُ: أَمَرَنِي أَنْ أَسْجُدَ لِآدَمَ، فَقُلْتُ لَهُ: أَنَا أَسْجُدُ لَكَ وَلَا أَسْجُدُ لِأَحَدٍ سِوَاكَ، فَأَيُّ شَيْءٍ فِي قَوْلِي هَذَا أُعَاقِبُ عَلَيْهِ؟! .

وَهَذَا بِالذَّاتِ مَنْطِقُ اتِّبَاعِ إِبْلِيسَ الَّذِينَ خَرَجُوا عَلَيَّ الْإِمَامَ عَلَيَّ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ

وَالسَّلَامُ .



## الخُصْرِي وَالتَّبَانِي

### الصدفة:

حِينَ وَضَعْتُ تَصْمِيمَ كِتَابِي هَذَا لَمْ يَخْطُرْ فِي بَالِي الشَّيْخُ مُحَمَّدُ الْخُصْرِي، وَتَهْجُمَاتِهِ عَلَيَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَأَبْنَاءَهُ فِي كِتَابِ «الْمَحَاضِرَاتِ»، وَلَكِنَّهَا الصُّدْفَةُ، وَكَمْ لِلصُّدْفَةِ مِنْ فَوَائِدٍ وَمَنَافِعٍ، أَقُولُ الصُّدْفَةَ، وَأَنَا عَلَيَّ يَقِينٌ بِأَنَّهَا عَوْنٌ مِنْ اللَّهِ سُبْحَانَهُ، وَتَيْسِيرٌ مِنْهُ لِلْأَسْبَابِ وَالظُّرُوفِ الْمَلَائِمَةِ، وَقَدْ أَبَى اللَّهُ إِلَّا نَشْرَ الْحَقِّ، وَإِعْلَاءَ كَلِمَتِهِ، وَإِلَّا خُذْلَانَ الْبَاطِلِ وَأَهْلِهِ وَالْكَشْفَ عَنْ سَوَآتِهِمْ وَعَوْرَاتِهِمْ، وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ، وَقَدْ يَسَّرَ لِي جَلَّ شَأْنُهُ الْإِطْلَاعَ عَلَيَّ كِتَابِ ضَخْمٍ لَمْ أَسْمَعْ بِهِ مِنْ قَبْلِ، وَلَمْ أَعْرِفْ عَنْهُ شَيْئًا، وَهُوَ السَّبَبُ لِكِتَابَةِ هَذَا الْفَصْلِ.

### حِكَايَةُ هَذَا الْفَصْلِ:

مِنْ عَادَتِي أَنْ أَنْهَضَ فِي الصَّبَاحِ الْبَاكِرِ، فَأَسْرِعُ بِالْكِتَابَةِ إِلَيَّ أَنْ تَدْخُلَ السَّاعَةُ الْعَاشِرَةَ - فِي الْغَالِبِ - فَأَتْرُكُ الْقَلَمَ، وَأَنْصَرِفُ إِلَى الْمَكْتَبَاتِ أُبْحَثُ وَأَنْقُبُ عَمَّا جَدُّ فِيهَا مِنْ كُتُبٍ، فَإِذَا وَقَعَ نَظْرِي عَلَيَّ أَسْمِ كِتَابٍ لَأَعْهَدَ لِي بِهِ تَنَاوَلْتَهُ مَهْمَا يَكُنْ



الْإِسْمِ، وَقَرَأْتُ - قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ - الْفَهْرَسْتُ وَعَنَاوِينَ الْمَوْضُوعَاتِ، فَإِذَا رَأَيْتَ  
عُنْوَانًا لِمَوْضُوعٍ مُثْمَرٍ، اسْتَفِيدَ وَأَفِيدَ مِنْ قِرَاءَتِهِ، تَصَفَحْتَهُ بِصُورَةٍ مُجَمَّلَةٍ، أَتَبَيَّنَ  
نَظْرَةَ الْمُؤَلِّفِ إِلَى الْمَوْضُوعِ، وَمَدَى تَفْكِيرِهِ، وَالْهَدَفَ الَّذِي يَرْمِي إِلَيْهِ، فَإِذَا بَدَأَ لِي  
أَنَّ فِيهِ شَيْئًا مِمَّا أَرَدْتُ اشْتَرَيْتَهُ بِدُونِ تَرِيثٍ، وَبِأَيِّ ثَمَنِ، وَحَمَلْتَهُ عَائِدًا إِلَيَّ  
عُرْفَتِي، وَأَسْتَأْنَفْتُ الْقِرَاءَةَ أَوْ الْكِتَابَةَ إِلَيَّ نِصْفَ اللَّيْلِ أَوْ بَعْدَهُ حَسَبَ مَا تَسْتَدْعِيهِ  
طَبِيعَةُ الْمَوْضُوعِ مِنْ طُولِ الْوَقْتِ أَوْ قُصْرِهِ.

وَبِالْأَمْسِ الْقَرِيبِ، وَقَبْلَ أَنْ أَنْتَهِيَ مِنْ كِتَابَةِ الْفَصْلِ السَّابِقِ «حُرُوبِ الْإِمَامِ»  
وَقَعَ نَظْرِي، وَأَنَا فِي مَكْتَبَةِ دَارِ الثَّقَافَةِ، عَلَى مُؤَلِّفِ كُتُبِ عَلِيِّ غِلَافِهِ بِالْخَطِّ  
الْعَرِيفِ: «تَحْذِيرُ الْعَبْقَرِيِّ مِنْ مُحَاضَرَاتِ الْخُضْرِيِّ. أَوْ إِفَادَةُ الْأَخْبَارِ بِجِرَاءَةِ  
الْأَبْرَارِ. تَأْلِيفُ الْعَلَامَةِ الْمُؤَرِّخِ الثَّقَةِ الثَّابِتِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ الْعَرَبِيِّ التَّبَّانِيِّ. الْمُدْرَسِ  
بِمَدْرَسَةِ الْفَلَاحِ وَالْحَرَمِ الْمَلَكِيِّ».

فَتَنَاوَلْتَهُ، وَنَظَرْتُ فِي الْفَهْرَسْتِ - كَالْمُعْتَادِ - وَإِذَا بِهِ يَسْتَعْرِقُ (٤٨) صَفْحَةً فِي  
أَسْمَاءِ الْفُصُولِ وَالْمَوْضُوعَاتِ الَّتِي حَوَاهَا الْكِتَابُ، مِنْهَا - أَفْتَرَاءُ الْخُضْرِيِّ عَلَى  
أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - يَزِيدُ خَلِيفَةَ مُقَدَّسٍ عِنْدَ الْخُضْرِيِّ وَعَلِيِّ بْنِ  
أَبِي طَالِبٍ لَيْسَ بِخَلِيفَةَ - طَعَنَ الْخُضْرِيُّ بِالْحُسَيْنِ وَكَذَبَهُ عَلَى التَّأْرِيخِ - شِدَّةُ  
شَكِيمَةِ أَبِي طَالِبٍ فِي حِمَايَةِ النَّبِيِّ - التَّهْوِيشِ وَالتَّدْلِيسِ وَالْكَذْبِ عَلَى النَّبِيِّ  
لِرِفْعَةِ مُعَاوِيَةَ - عَزَلَ عَلِيٌّ لِمُعَاوِيَةَ مِثْلَ عَزْلِ عُمَرَ لِحَالِدٍ - تَلَوْنَ الْخُضْرِيُّ،  
وَتَنَاقَضَهُ، وَتَمَسَّكَه بِالْأَقْوَالِ الْبَاطِلَةِ فِي بَيْعَةِ عَلِيٍّ - عَدَاوَةٌ حَمَقَاءَ ظَاهِرَةً لِأَبِي  
الْحَسَنِ وَأَوْلَادِهِ - ظَهَرَتْ خَوَارِقُ بَعْدَ قَتْلِ الْحُسَيْنِ رَوَاهَا عُلَمَاءُ الْأَثَرِ - وَمِثْلَ ذَلِكَ  
كَثِيرٌ وَكَثِيرٌ.

وَقَبْلَ أَنْ أَنْتَهِيَ مِنْ قِرَاءَةِ الْفَهْرَسْتِ ، وَقَبْلَ أَنْ أَنْظُرَ فِي صَفْحَةٍ وَاحِدَةٍ مِنْ  
صَفْحَاتِ الْكِتَابِ دَفَعْتُ الثَّمَنَ دُونَ مُسَاوَمَةٍ أَوْ مُرَاجَعَةٍ ، وَذَهَبْتُ بِهِ ، وَأَنَا أَشْعُرُ  
بِأَنِّي أَسْعَدُ إِنْسَانَ ، تَمَامًا كَمَا يَشْعُرُ الْبَائِسُ الْمُحْتَاجُ إِذَا أَتَاهُ الرِّزْقُ الوَاسِعُ مِنْ غَيْرِ  
أَحْتِسَابٍ ، وَهَلْ أَطْمَعُ فِي شَيْءٍ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يَرُدَّ عَلَيَّ مِنْ عُلَمَاءِ السُّنَّةِ أَفْتِرَاءَاتِ  
الخُضْرِي بِالْأَدْلَةِ الْقَاطِعَةِ ، وَالسُّنَّةِ الثَّابِتَةِ عِنْدَهُمْ وَعِنْدَ الشَّيْعَةِ ؟ ! . وَهَلْ لِي مِنْ  
أَمَلٍ - وَأَنَا أَكْتُبُ عَنْ فَضَائِلِ عَلِيِّ - إِلَّا أَنْ أَفْحَمَ الْمُعَانِدِينَ بِالْعِلْمِ وَقَوْلِ الْفَصْلِ ؟ ! .  
فَلَكَ الْحَمْدُ عَلَى ذَلِكَ يَا مُتِمَّ الْحُجَّةِ عَلَى مَنْ جَحَدَ وَعَانَدَ .

### الخُضْرِي :

عَاشَ الشَّيْخُ الخُضْرِي فِي أَوَائِلِ هَذَا الْقَرْنِ الْعَشْرِينَ ، وَكَانَ مِنْ شِيُوخِ الْأَزْهَرِ  
وَكَبَّارِ عُلَمَائِهِ ، وَكَانَ مُؤَلِّفًا مَعْرُوفًا ، وَمُدْرَسًا بِالْجَامِعَةِ الْمَصْرِيَّةِ ، تَمَامًا كِتْلِمِيذِهِ  
الشَّيْخِ أَبِي زُهْرَةَ - الْيَوْمَ - وَإِنْ كَانَتْ مُؤَلِّفَاتِ التَّلْمِيذِ أَكْثَرَ عَدَدًا ، وَأَقْلَ تَعْصُبًا .  
وَمِنْ مُؤَلِّفَاتِ الخُضْرِي « الْمَحَاضِرَاتُ » يَقَعُ فِي جُزْأَيْنِ ، وَهُوَ فِي التَّأْرِيخِ  
الإِسْلَامِيِّ ، الدَّوْلَةُ الْأُمَوِيَّةُ ، وَالدَّوْلَةُ الْعَبَّاسِيَّةُ ، وَكَانَ يُدْرَسُ بِالْجَامِعَةِ الْمَصْرِيَّةِ ،  
وَقَدْ اعْتَمَدَ عَلَيْهِ كَثِيرُونَ مِنْ أَسَاتِذَةِ التَّأْرِيخِ ، وَبَعْضُ الْمُؤَلِّفِينَ وَأَنْشَرُوا فِي  
الأَوْسَاطِ ، وَطُبِعَ سَبْعَ مَرَّاتٍ ، وَفِي هَذَا الْكِتَابِ كَثِيرٌ مِنَ الأَخْطَاءِ التَّأْرِيخِيَّةِ ،  
وَالتَّعْصُبِ الْبَغِيضِ ضِدَّ أَهْلِ بَيْتِ الرَّسُولِ الأَعْظَمِ ، كَمَا رَأَيْتُ مِنَ العَنَاوِينِ ، فَقَدْ  
تَحَامَلَ عَلَيْهِمْ وَعَلَى شِيَعَتِهِمْ ، لِأَلِشْيَاءِ إِلَّا لِأَنَّهَمْ مِنَ الْبَيْتِ الْمُحَمَّدي ، لِأَنَّ الْبَيْتَ  
السُّفْيَانِي ، وَإِلَّا لِأَنَّ فِيهِمْ شَمَائِلَ مُحَمَّدٍ بنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ ، لِأَنَّ شَمَائِلَ أَبِي سُفْيَانَ  
وَزَوْجَتِهِ هِنْدَ . وَمَضَتْ السَّنُونَ الطُّوَالَ دُونَ أَنْ نَقْرَأَ رَدًّا مُفْصَلًا يَكْشِفُ عَنْ جَمِيعِ

تَلْبِيسَاتِ الْخُضْرِيِّ وَبِدَعِهِ ، حَتَّى قَامَ بِهَذِهِ الْمُهْمَةِ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ الْعَرَبِيُّ التَّبَّانِيُّ .

### التَّبَّانِيُّ :

الشَّيْخُ مُحَمَّدُ الْعَرَبِيُّ التَّبَّانِيُّ أَسْلَمَهُ مِنَ الْجَزَائِرِ ، وَيُقِيمُ الْآنَ فِي مَكَّةِ الْمُكْرَمَةِ ، وَهُوَ مِنْ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ فِي الْحِجَازِ ، وَلَهُ حَلَقَةٌ دَرَسَ بِالْحَرَمِ الْمَكِّيِّ الشَّرِيفِ ، لَهُ عِدَّةٌ مَوْلَفَاتٍ مِنْهَا « تَحْذِيرُ الْعَبْقَرِيِّ مِنْ مُحَاضَرَاتِ الْخُضْرِيِّ » فِي مُجَلَّدَيْنِ كَبِيرَيْنِ ، وَأَسْمُ الْكِتَابِ يَدُلُّ عَلَيْهِ ، وَقَدْ نَعَتَ فِيهِ الشَّيْخُ الْخُضْرِيُّ بِأَفْبَحِ النَّعَوَاتِ ، وَوَصَفَ أَقْوَالَهُ : « بِالْخِيَانَةِ وَالْغُشِّ ، الْهَرَاءِ ، وَالتَّدْلِيسِ ، وَالتَّنَاقُضِ ، وَالتَّلُونِ ، وَالْأَكَاذِيبِ ، وَالْأَبَاطِيلِ ، وَالْوَقَاحَةِ ، وَالسَّفَاهَةِ ، وَالنَّصْبِ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ » وَمَا إِلَيَّ ذَلِكَ . وَقَرَّضَهُ جَمَاعَةٌ مِنْ عُلَمَاءِ مِصْرَ وَالْحِجَازِ ، وَهُمْ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ يَحْيَى أَمَانَ ، الْعُضْوُ بِالْمَحْكَمَةِ الشَّرْعِيَّةِ بِمَكَّةَ ، وَالشَّيْخُ حَسَنُ مَشَاطُ ، الْعُضْوُ بِالْمَحْكَمَةِ الْمَذْكُورَةِ ، وَالسَّيِّدُ إِسْحَاقُ عَزُوزُ ، الْعُضْوُ فِي مَجْلِسِ الشُّورَى بِمَكَّةَ ، وَالسَّيِّدُ مُحَمَّدُ أَمِينُ كُتُبِي ، الْمُدْرَسُ بِكُلِّيَّةِ الْمُعَلِّمِينَ ، وَالشَّيْخُ مُحَمَّدُ نُورُ سَيْفِ الْمُدْرَسِ بِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَالسَّيِّدُ عَلِيُّ الْمَالِكِيِّ الْمُدْرَسُ بِالْمَسْجِدِ الْمَذْكُورِ ، وَالسَّيِّدُ يُوسُفُ عَبْدِ الرَّزَاقِ مِنْ عُلَمَاءِ الْأَزْهَرِ وَالْمُدْرَسُ بِكُلِّيَّةِ أُصُولِ الدِّينِ ، وَمِمَّا قَالَهُ هَؤُلَاءُ فِي وَصْفِ الْمُؤَلَّفِ التَّبَّانِيِّ : « الْعَالِمُ الْجَلِيلُ ، وَالْعَلَامَةُ الدَّرَاكَةُ الشَّهِيرُ ، الْمُؤَرِّخُ الْمُحَدِّثُ ، الْمُفَسِّرُ النَّحْوِيُّ ، اللَّغْوِيُّ الْكَبِيرُ ، شُهْرَتُهُ تُغْنِي عَنْ ذِكْرِهِ » .

### تَنَاقُضَاتُ التَّبَّانِيِّ :

أَخَذَ الشَّيْخُ التَّبَّانِيُّ عَلَيَّ الشَّيْخِ الْخُضْرِيِّ مَا أَخَذَ كَانَ فِي بَعْضِهَا عَادِلًا ، وَمَوْفَقًا

فِي نُصْرَةِ الْحَقِّ، وَالذَّبِّ عَنِ الدِّينِ وَأَهْلِهِ، وَلَكِنَّهُ فِي الْوَقْتِ نَفْسَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُ فِي أخطاءٍ كَثِيرَةٍ، كَمُتَنَاقِضَاتِ الْخُضْرِيِّ أَوْ تَزِيدِ:

« مِنْهَا »: قَوْلُهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَشْجَعُ أَصْحَابِ الرَّسُولِ <sup>(١)</sup>، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَذْكَرْ لَنَا شَاهِدًا وَاحِدًا عَلَى هَذِهِ الشَّجَاعَةِ، فَلَمْ يَثْقُلْ هُوَ وَلَا غَيْرُهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَتَلَ مُشْرِكًا وَاحِدًا، عَلَى الرَّغْمِ مِنْ حُضُورِهِ مَعَ النَّبِيِّ فِي حُرُوبِهِ ...

وَالْغَرِيبُ أَنَّ الشَّيْخَ التَّبَانِي الَّذِي زَعَمَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَشْجَعُ الْأَصْحَابِ قَالَ: سَمِعَ يَوْمَ أَحَدٍ مُنَادِيًا يُنَادِي: « لَا سَيْفَ إِلَّا ذُو الْفِقَارِ، وَلَا فَتَى إِلَّا عَلِيٌّ » <sup>(٢)</sup>. وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ يَوْمَ خَيْبَرَ أَبَا بَكْرٍ، فَعَادَ وَلَمْ يَفْتَحْ، وَبَعَثَ عُمَرَ، فَعَادَ، وَلَمْ يَفْتَحْ، فَقَالَ: « لَأُعْطِينَ هَذِهِ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولَهُ، يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ ». فَأَعْطَاهَا عَلِيًّا، فَفَتَحَ الْحِصْنَ، وَتَتَرَسَ بِبَابِهِ الَّذِي عَجَزَ عَنْ قَلْبِهِ ثَمَانِيَةَ مِنْ الْأَصْحَابِ - كَمَا قَالَ التَّبَانِي، وَقَتَلَ مَرْحَبًا <sup>(٣)</sup>.

عَجَزًا أَبُو بَكْرٍ عَنْ فَتْحِ الْحِصَنِ، وَفَتَحَهُ عَلِيٌّ، وَعَجَزَ الْجَمِيعُ عَنْ قَتْلِ مَرْحَبٍ، وَقَتَلَهُ عَلِيٌّ، وَلَمْ يَسْتَطِعْ ثَمَانِيَةَ مِنْ الْأَصْحَابِ أَنْ يَقْلُبُوا الْبَابَ، وَرَفَعَهُ عَلِيٌّ بِسَيْدٍ وَاحِدَةً، وَتَتَرَسَ بِهِ - كَمَا قَالَ التَّبَانِي - وَمَعَ ذَلِكَ كُلَّهُ فَأَبُوا بَكْرٍ - عِنْدَ التَّبَانِي - أَشْجَعُ الْأَصْحَابِ بِمَا فِيهِمْ عَلِيٌّ... أَتَدْرُونَ لِمَاذَا؟! أَبَدًا لَا لشيءٍ إِلَّا لِأَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ الْخَلِيفَةَ الْأَوَّلَ، فَيَجِبُ أَيْضًا أَنْ يَكُونَ أَوَّلًا فِي الشَّجَاعَةِ، وَأَوَّلًا فِي الْعِلْمِ، وَأَوَّلًا فِي الْإِيمَانِ!

(١) أنظر، تحذير العبقرى من محاضرات الخُضْرِيِّ: ١٠٠/٢. (منه <sup>هـ</sup>).

(٢) تقدّم إستخراج ذلك.

(٣) أنظر، تحذير العبقرى من محاضرات الخُضْرِيِّ: ١٦٤/١ و ١٠٢/٢. (منه <sup>هـ</sup>).

و « مِنْهَا » : « عَلِيٌّ أَفْضَلُ الصَّحَابَةِ بَعْدَ الْخُلَفَاءِ الثَّلَاثَةِ » <sup>(١)</sup> .

وَهَذَا يُنَاقِضُ قَوْلَهُ :

« قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، وَالنَّسَائِيُّ ، وَالْقَاضِي إِسْمَاعِيلُ ، وَأَبُو عَلِيٍّ النَّيْسَابُورِيُّ : لَمْ يَنْقَلْ لِأَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ مَا نُقِلَ لِعَلِيِّ مِنَ الْمَنَاقِبِ ، وَلَمْ يَرِدْ فِي حَقِّ أَحَدٍ مِنْهُمْ بِالْأَسَانِيدِ الْحَسَنِ أَكْثَرَ مِمَّا جَاءَ فِي عَلِيٍّ ، وَتَتَبَعَ الْإِمَامُ النَّسَائِيُّ مَا خُصَّ بِهِ مِنْ دُونِ الصَّحَابَةِ فَجَمَعَ مِنْهُ شَيْئًا كَثِيرًا بِأَسَانِيدٍ ، أَكْثَرَهَا جِيَادًا ، وَسَمَّاهَا خَصَائِصَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، وَهُوَ مَطْبُوعٌ » <sup>(٢)</sup> .

وَأَيْضًا يَتَنَافَى مَعَ اعْتِرَافِهِ بِأَنَّ النَّبِيَّ قَالَ : « أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ ، وَعَلِيٌّ بَابُهَا » <sup>(٣)</sup> .

وَأَنَّ عُمَرَ قَالَ : « لَوْلَا عَلِيٌّ لَهَلَكَ عُمَرُ » <sup>(٤)</sup> .

(١) أنظر ، تحذير العقبري من محاضرات الخصري : ٦٩ / ٢ . (منه عليه السلام) .

(٢) أنظر ، تحذير العقبري من محاضرات الخصري : ١٠٠ / ٢ . (منه عليه السلام) .

(٣) تقدّم إستخراج ذلك .

(٤) أنظر ، فتح الباري في شرح البخاري : ٣٤٣ / ١٣ و ١٠٥ / ١٧ ، تأويل مختلف الحديث : ١٦٢ / ١ ، فيض القدير : ٣٥٧ / ٤ / ٤ ، تهذيب الكمال : ٤٨٥ / ٢٠ ، صفوة الصفوة : ٣١٤ / ١ ، الإسياب : ١١٠٣ / ٣ ، الطبقات الكبرى : ٣٣٩ / ٢ ، الأضائة : ٥٦٨ / ٤ ، المدخل إلى السنن الكبرى : ١٣٠ / ١ ح ٧٨ ، فرائد السمطين : ٢٧٢ / ٣٤٨ / ١ ، و ٢٧٦ / ٣٥٠ ، قال عمر بن الخطاب : أعوذ بالله من معضلة لا علي لها . تهذيب التهذيب : ٢٩٦ / ٧ و ٩٤ / ١٠ ، تأريخ دمشق لابن عساكر ترجمة الإمام علي عليه السلام : ٩٣ / ٣ و ١٠٧١ / ٤١ و ١٠٧٠ بتحقيق الشيخ المحمودي . الحاكم في المستدرک قريياً من هذا في : ٤٥٧ / ١ ، الرياض النضرة : ١٩٥ / ٢ و ١٩٦ ، و ١٦٣ / ٣ و ١٦٤ و ١٦٥ ، ودخائر العقبي : ٧٩ - ٨٢ ، وقال عمر بن الخطاب في حديث طويل أيضاً : عجزت النساء أن تلدن مثل علي بن أبي طالب ، لولا علي لهلك عمر ، وكذلك ورد مثله في مطالب السؤل لابن طلحة الشافعي : ١٣ ، والمناقب للخوارزمي الحنفي : ٣٩ و ٤٨ و ٦٠ و ٦٥ و ٨١ ، والفخر الرازي في الأربعين : ٤٦٦ . وروى ابن الجوزي في كتاب

«أَقْضَانَا عَلِيٍّ»<sup>(١)</sup>.

يَشْهَدُ لِعَلِيٍّ بِالتَّقَدُّمِ وَالْأَفْضَلِيَّةِ النَّبِيِّ، وَأَصْحَابِهِ، وَالْأئِمَّةِ، وَأَصْحَابِ الصُّحَّاحِ، وَالْعُلَمَاءِ، وَمَعَ ذَلِكَ يَأْتِي عَلِيٌّ فِي الْفَضْلِ بَعْدَ الْخُلَفَاءِ الثَّلَاثَةِ، حَتَّى كَانَهُ قَالَ وَشَهِدَ عَلِيٌّ نَفْسَهُ بِأَنَّ «لَوْلَا عُمَرُ لَهْلَكَ عَلِيٌّ»... وَلِمَاذَا؟! لِأَنَّ الثَّلَاثَةَ تَقْدَمُوا فِي الْحُكْمِ، فَيَجِبُ أَنْ يَكُونُوا مُقَدِّمِينَ فِي الْعِلْمِ، وَالشَّجَاعَةِ، وَالسَّابِقَةِ، وَفِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى فِي الْفَصَاحَةِ، وَالْبَلَاغَةِ!.

«الأذكياء: ١٨ وفي كتابه أخبار الطُّرَاف: ١٩ في حديث طويل قَالَ فِيهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: لَا أَبْقَانِي اللَّهُ بَعْدَ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ. تَذَكُّرَةُ الْخَوَاصِّ: لسبط ابن الجوزي: ٨٧ و١٤٨.

وفي كَنْزِ الْعَمَّالِ: ١٧٩/٣، و: ٢٤١/٥ و٤٥١ و٤٥١ وح ١٣٥٨٤ قَالَ عُمَرُ مُخَاطِباً لِإِمَامِ عَلِيٍّ: لَا أَبْقَانِي اللَّهُ لِشِدَّةِ لِسْتِ لَهَا، وَلَا فِي بِلَدٍ لَسْتُ فِيهِ. وَمِثْلُهُ فِي مِصْبَاحِ الظَّلَامِ: ٥٦/٢. وَقَالَ فِي الْمَنَاقِبِ لِلخَوَارِزْمِيِّ: ٥٣ و ٩٥/٨١ و ٩٨/٩٧: أَللَّهُمَّ لَا تُبْقِنِي لِمُعْضَلَةٍ لَيْسَ لَهَا عَلِيٌّ حَيًّا. وَمِمَّا يَجْدُرُ ذِكْرُهُ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ أَيْضاً قَالَ: لَوْلَا عَلِيٌّ لَهْلَكَ عُثْمَانُ. كِتَابُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ - فِضَائِلُ الصَّحَابَةِ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيَّبِ قَالَ فِي: ٦٧٤/٢: كَانَ عُمَرُ يَتَعَوَّذُ مِنْ مُعْضَلَةٍ لَيْسَ لَهَا أَبُو حَسَنٍ. وَمِثْلُهُ فِي الْأَسْبِيَابِ: ١١٠٢/٣، صِفْوَةُ الصَّفْوَةِ: ١٢١/١، كِفَايَةُ الطَّالِبِ: ٩٥، أَسَدُ الْغَابَةِ: ٢٢/٤.

(١) قَالَ الرَّاعِبُ الْإِصْبَهَانِيُّ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ مِنْ «مُحَاضِرَاتِ الْأَدَبَاءِ»: ٩٦ طَبَعَةٌ ١٩٦١ م: «أَنَّ أَوَّلَ مَنْ خَاطَبَ بِأَطَالِ اللَّهِ بَقَاءَكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَالَهَا لِعَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ». (مِنْهُ بُحْرَانٌ). وَأَنْظُرْ، تَحْذِيرُ الْعَبْقَرِيِّ مِنْ مُحَاضِرَاتِ الْحُضْرِيِّ: ١١/٢ و ١٦ و ١٧ و ١٠٤. (مِنْهُ بُحْرَانٌ).

أَنْظُرْ، تَارِيخُ دِمَشْقَ لِابْنِ عَسَاكِرٍ: ١٠٥٤/٢٧/٣ - ١٠٦٢ طَبَعَةٌ بَيْرُوتَ، حَلِيَّةُ الْأَوْلِيَاءِ: ٦٥/١، صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ كِتَابُ التَّفْسِيرِ: ٢٣/٦، الْمُسْتَدْرَكُ لِلْحَاكِمِ: ٣٠٥/٣، أَنْسَابُ الْأَسْرَافِ: ٢١/٩٧/٢ و ٢٣، الْإِسْتِيعَابُ بِهَامِشِ الْإِضَابَةِ: ٣٩/٣ و ٤٠، الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى: ٣٣٩/٢ و ٣٤٠، تَذَكُّرَةُ الْحِفَاطِ: ٣٨/٣، أَخْبَارُ الْقُضَاةِ: ٨٨/١، الْمَنَاقِبُ لِلخَوَارِزْمِيِّ: ٤٧، أَسْنَى الْمَطَالِبِ لِلجَزْرِيِّ: ٧٢، تَارِيخُ الْخُلَفَاءِ لِلسِّيُوطِيِّ: ١١٥، الْبَدَايَةُ وَالتَّهْيَاةُ: ٣٥٩/٧، فَيْضُ الْقَدِيرِ: ٢٨٥/١، كَشَفُ الْخَفَاءِ: ١٦٢/١، مُفْرَدَاتُ غَرِيبِ الْقُرْآنِ: ٤٠٧، تَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ: ١٦٢/١٥.

وَ « مِنْهَا » : أَي تَنَاقُضَاتِ التَّبَانِيِّ قَوْلُهُ أَنَّ مُعَاوِيَةَ ، وَطَلْحَةَ ، وَالزُّبَيْرَ ، وَعَائِشَةَ مُجْتَهِدُونَ ، وَمَعْدُورُونَ فِي قِتَالِهِمْ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ <sup>(١)</sup> .

وَلَا أُدْرِي : كَيْفَ يَجْتَمِعُ هَذَا الْإِعْتِدَارُ مِنَ التَّبَانِيِّ مَعَ مَا جَاءَ فِي كِتَابِهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « يَا عَلِيُّ سَتُقَاتِلُكَ الْفِئَةُ الْبَاغِيَّةُ ، وَأَنْتَ عَلَى الْحَقِّ ، فَمَنْ لَمْ يَنْصُرْكَ يَوْمَئِذٍ فَلَيْسَ مِنِّي » <sup>(٢)</sup> . وَإِذَا كَانَ الْمُحَايِدُ الَّذِي لَمْ يُنَاصِرْ عَلِيًّا لَيْسَ مِنَ النَّبِيِّ فِي شَيْءٍ ، فَكَيْفَ بِمَنْ أَعْلَنَ عَلَيْهِ الْحَرْبَ وَالْقِتَالَ ؟ ! وَهَلْ لِمَنْ تَبَرَأَ مِنْهُ النَّبِيُّ عُذْرٌ ؟ ! وَهَلْ لِمَنْ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ : لَسْتَ مِنِّي ، أَنْ يَجْتَهِدَ وَيَعْمَلَ بِرَأْيِهِ ضِدًّا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ؟ ! .

وَنَقَلَ الشَّيْخُ التَّبَانِيُّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « عَمَّارُ تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَّةُ ، يَدْعُوهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ ، وَيَدْعُونَهُ إِلَى النَّارِ » <sup>(٣)</sup> . « أَنْ عَمَّارًا مَلِيَءٌ إِيمَانًا » <sup>(٤)</sup> . « أَيْتَكُنَّ صَاحِبَةَ الْجَمَلِ الْأَدْبَبِ ؟ تَخْرُجُ - أَي عَائِشَةُ - حَتَّى تَنْبَحَهَا كِلَابُ الْحَوَاطِبِ » <sup>(٥)</sup> ، يُقْتَلُ عَنْ يَمِينِهَا وَشِمَالِهَا قَتْلِي كَثِيرٌ ... إِنَّكَ يَا عَلِيُّ تُقَاتِلُ عَلِيَّ تَأْوِيلُهُ ، كَمَا قَاتَلْتَ عَلِيَّ تَنْزِيلُهُ <sup>(٦)</sup> ... « اللَّهُمَّ أَدْرِ الْحَقَّ مَعَ عَلِيٍّ حَيْثُ دَارَ » <sup>(٧)</sup> ... يَا زُبَيْرُ تُقَاتِلُ عَلِيًّا وَأَنْتَ لَهُ

(١) الْمُلَاحِظُ أَنَّ الْخُضْرِيَّ يُخْطِيءُ الْفَرِيقَيْنِ الْمُتَحَارِبِينَ فِي وَقْعَةِ الْجَمَلِ . وَالتَّبَانِيُّ يُبَرِّرُ أَعْمَالَهُمَا مَعًا . (مِنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ) . وَأَنْظُرْ ، تَحْذِيرُ الْعَبْقَرِيِّ مِنْ مُحَاضَرَاتِ الْخُضْرِيِّ : ٤٨ / ٢ و ٥١ و ٧٤ . (مِنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ) .

(٢) أَنْظُرْ ، تَحْذِيرُ الْعَبْقَرِيِّ مِنْ مُحَاضَرَاتِ الْخُضْرِيِّ : ٢٣٤ / ٢ . (مِنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ) .

(٣) تَقَدَّمَ اسْتِخْرَاجُ ذَلِكَ .

(٤) تَقَدَّمَ اسْتِخْرَاجُ ذَلِكَ .

(٥) تَقَدَّمَ اسْتِخْرَاجُ ذَلِكَ .

(٦) تَقَدَّمَ اسْتِخْرَاجُ ذَلِكَ .

(٧) تَقَدَّمَ اسْتِخْرَاجُ ذَلِكَ .

ظالم»<sup>(١)</sup>.

وَمَعَ اعْتِرَافِ الشَّيْخِ التَّبَانِيِّ بِهَذِهِ الْأَحَادِيثِ، وَصِحَّتِهَا وَالْإِيْمَانُ بِهَا فَقَدْ اعْتَذَرَ عَنِ أَصْحَابِ الْجَمَلِ، وَصَفَّيْنِ بِأَنَّهُمْ مُجْتَهِدُونَ مَعذُورُونَ! أَنَّ الْإِجْتِهَادَ مَعَ وُجُودِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ تَمَامًا كَالْإِجْتِهَادِ فِي جَوَازِ تَرْكِ الصَّلَاةِ، وَالزَّكَاةِ مَعَ وُجُودِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ: «أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ»<sup>(٢)</sup>. وَكَالْإِجْتِهَادِ فِي تَحْلِيلِ الزَّانَا مَعَ قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَلَا تَقْرَبُوا الزَّانِيَ»<sup>(٣)</sup>.

هَذَا، إِلَى أَنْ قَوْلَ الرَّسُولِ الْأَعْظَمِ: «الْحَقُّ مَعَ عَلِيِّ يَدُورُ مَعَهُ كَيْفَمَا دَارَ»<sup>(٤)</sup>. يَثْبُتُ بِأَنَّ مُحَارَبَةَ عَلِيٍّ تَمَامًا كُمُحَارَبَةَ النَّبِيِّ، وَمِنْ هُنَا قَالَ: «حَرْبُكَ حَرْبِي وَسِلْمُكَ سِلْمِي»<sup>(٥)</sup>. فَإِذَا اعْتَذَرَ مُعْتَذِرٌ عَمَّنْ حَارَبَ عَلِيًّا جَازَ لغيرِهِ أَنْ يَعْتَذَرَ عَمَّنْ حَارَبَ النَّبِيَّ، وَالْفَرْقُ تَحْكُمُ. وَلَا شَيْءَ أَدَلَّ عَلَى تَنَاقُضَاتِ التَّبَانِيِّ مِنْ أَنَّهُ جَمَعَ فِي كِتَابٍ وَاحِدٍ بَيْنَ قَوْلِهِ أَصْحَابِ الْجَمَلِ، وَصَفَّيْنِ مَعذُورُونَ، وَبَيْنَ قَوْلِهِ «أَنَّ أَصْحَابَ صِفِّينَ رَفَعُوا الْمَصَاحِفَ مَكِيدَةً، لِأَنَّهُمْ أَشْرَفُوا عَلَيَّ فَضِيحَةً الْهَزِيمَةَ الْكُبْرَى»<sup>(٦)</sup>. إِذْ يُصَدِّقُ عَلَى أَهْلِ صِفِّينَ قَوْلَهُ تَعَالَى: «حَتَّى إِذَا أَدْرَكَهُ

(١) تَقَدَّمَ إِسْتِخْرَاجُ ذَلِكَ. أَنْظِرْ، تَحْذِيرُ الْعَبْقَرِيِّ مِنْ مُحَاضَرَاتِ الْخُضْرِيِّ: ٢٥٥/١ و ٨/٢ و ٩ و ٤٥. (مِنْهُ ﷺ).

(٢) الْبَقَرَةُ: ٤٣، ٨٣، ١١٠، وَالنِّسَاءُ: ٧٧، وَالْحَجَّ: ٧٨، وَالتَّوْرَةَ: ٥٥.

(٣) الْأَشْرَاءُ: ٣٢.

(٤) تَقَدَّمَ إِسْتِخْرَاجُهُ.

(٥) تَقَدَّمَ إِسْتِخْرَاجُ ذَلِكَ.

(٦) أَنْظِرْ، تَحْذِيرُ الْعَبْقَرِيِّ مِنْ مُحَاضَرَاتِ الْخُضْرِيِّ: ٢٠٩/١. (مِنْهُ ﷺ).



أَلْغَرَقُ قَالَ ءَامَنْتُ ﴿<sup>(١)</sup> .

وَمِنْ أَطْرَفٍ تَنَاقُضَاتِ الشَّيْخِ التَّبَّانِيِّ شَكَّهُ فِي نِسْبَةِ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ إِلَى الْإِمَامِ،  
لَأَنَّ جَامِعَهُ الشَّرِيفَ الرَّضِيَّ، وَهُوَ «رَافِضِي إِمَامِي مُعْتَزَلِي» <sup>(٢)</sup>. كَمَا قَالَ:  
«وَصَغَارِ الطَّلَبَةِ يَعْرِفُونَ أَنَّ الْإِمَامِيَّ غَيْرَ الْمُعْتَزَلِيِّ؛ لِأَنَّ الْإِمَامِيَّةَ يَقُولُونَ بِوُجُودِ  
النَّصِّ مِنَ النَّبِيِّ عَلَى خَلِيفَتِهِ، وَالْمُعْتَزَلَةَ يُنْكِرُونَ ذَلِكَ، وَمِنْ أَدْلَةِ التَّبَّانِيِّ عَلَى عَدَمِ  
الْأَخْذِ بِرِوَايَةِ الْإِمَامِيِّ أَنَّ ابْنَ عَسَاكِرَ رَدَّ بَعْضَ الرِّوَاةِ لِأَنَّهُ «رَافِضِي لَيْسَ  
بِثِقَّةٍ» <sup>(٣)</sup>. وَكَذَا ابْنُ عَدِي رَدَّهُ، لِأَنَّهُ «شَيْعِي مُحْتَرَقٌ» <sup>(٤)</sup>.

وَمِنْ أَدْلَةِ الشَّيْخِ التَّبَّانِيِّ عَلَى إِنْكَارِ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ أَنَّ بَعْضَ خُطْبِهِ تُشْعِرُ بِعَدَمِ  
رِضَا الْإِمَامِ بِخِلَافَةِ الثَّلَاثَةِ، وَالْحَالُ أَنَّهَا كَانَتْ بِقِضَاءِ اللَّهِ وَقَدْرِهِ، وَعَلِيِّ يَرْضَى  
بِقِضَاءِ اللَّهِ وَقَدْرِهِ، فَهُوَ يَرْضَى بِخِلَافَتِهِمْ... وَقَسَّ عَلَى هَذَا الْمَنْطِقِ بَقِيَّةَ مَا أُوْرَدَهُ  
مِنْ الْأَدْلَةِ فِي هَذَا الْبَابِ <sup>(٥)</sup>.

وَفِي كِتَابِ الشَّيْخِ التَّبَّانِيِّ تَنَاقُضَاتٌ كَثِيرَةٌ مِنْ هَذَا النَّوْعِ، وَرَدُّودٌ ضَعِيفَةٌ وَاهِيَةٌ،  
بِخَاصَّةِ رَدِّهِ عَلَى الشَّيْعَةِ، فَإِنَّهُ مُجْرَدٌ جَهْلٌ، وَتَعْصِبٌ مَوْرُوثٌ أَبَاً عَنِ جِدِّ، وَلَا  
شَيْءَ أَدْلَ عَلَى ذَلِكَ مِنْ هَذَا الْإِجْتِرَارِ وَالتَّكْرَارِ، يُرَدِّدُهُ الْوَلَاحِقُ تَقْلِيداً لِلْسَّابِقِ،  
وَكَذَا الرَّدُّ عَلَى التَّبَّانِيِّ يُعْرَفُ مِنْ رَدِّنَا عَلَى الْخُطُوطِ الْعَرِيضَةِ فِي الْفَصْلِ الْآتِي.

(١) يُؤْتَسُ: ٩٠.

(٢) تَقَدَّمَ إِسْتِخْرَاجُ ذَلِكَ. أَنْظِرْ، تَحْذِيرُ الْعَبْقَرِيِّ مِنْ مُحَاضَرَاتِ الْخُضْرِيِّ: ١١٢/٢. (مِنْهُ ﷺ).

(٣) تَقَدَّمَ إِسْتِخْرَاجُ ذَلِكَ.

(٤) تَقَدَّمَ إِسْتِخْرَاجُ ذَلِكَ. أَنْظِرْ، تَحْذِيرُ الْعَبْقَرِيِّ مِنْ مُحَاضَرَاتِ الْخُضْرِيِّ: ٦٢/٢. (مِنْهُ ﷺ).

(٥) أَنْظِرْ، تَحْذِيرُ الْعَبْقَرِيِّ مِنْ مُحَاضَرَاتِ الْخُضْرِيِّ: ١٢٣/٢. (مِنْهُ ﷺ).

وَمِمَّا ذَكَرْنَاهُ فِي آخِرِ كِتَابِ «الشُّيْعَةَ وَالْحَاكِمُونَ» بِعَنْوَانِ «كِتَابِ السُّفْيَانِي» .  
 وَبِالتَّالِي، فَالَّذِي يَهْمُنَا مِنْ كِتَابِ «تَحْذِيرِ الْعَبْقَرِيِّ مِنْ مُحَاضَرَاتِ الْخُضْرِيِّ»  
 هُوَ رَدُّ الشَّيْخِ التَّبَانِيِّ الْمَكِّيِّ عَلَى الشَّيْخِ الْخُضْرِيِّ الْمَصْرِيِّ، وَهُوَ وَالْحَقُّ أَكْثَرَ  
 نَجَاحاً فِي رَدِّهِ عَلَى هَذَا الشَّيْخِ مِنْ بَقِيَّةِ أَقْوَالِهِ، وَلَا دَلِيلَ لَدَيْنَا إِلَّا إِحَالَةَ الْقَارِيءِ  
 إِلَى الْكِتَابِ .

### عَلِيٌّ وَالْأُمَّةُ :

قَالَ الْخُضْرِيُّ : لَمْ يَصِفُ الْأَمْرَ لِلْخَلِيفَةِ الرَّابِعِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ؛ لِأَنَّهُ قَامَ فِي  
 وَجْهِهِ نِصْفُ الْأُمَّةِ غَيْرَ مُتَأَثِّرٍ مِنْ تِلْكَ الدَّعْوَةِ الَّتِي قَصَدَ مِنْهَا إِقْرَارَ الْأَمْرِ فِي نِصَابِهِ  
 مِنْ بَيْتِ النَّبُوَّةِ . وَكَانَ هُنَاكَ تَصَادُمٌ بَيْنَ الرَّأْيَيْنِ ، وَقَدْ غَلَبَتِ الْقُوَّةُ وَحُسْنُ السِّيَاسَةِ  
 رَأْيَ التَّخْصِيصِ بِالْقَرَابَةِ ، حَيْثُ أَنْتَهَى الْحَالُ بِظُفْرِ مُعَاوِيَةَ بِالْخِلَافَةِ ، وَهُوَ مِنْ بَنِي  
 أُمِّيَّةٍ ، وَلَيْسَ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ .

قَالَ التَّبَانِيُّ فِي رَدِّهِ : إِنَّ قَوْلَهُ : قَامَ فِي وَجْهِهِ نِصْفُ الْأُمَّةِ كَذِبٌ وَاضِحٌ  
 يُدْرِكُهُ كُلُّ مُسْلِمٍ ، فَإِنَّ أَهْلَ الشَّامِ لَمْ يَكُونُوا رُبْعَ الْأُمَّةِ الَّتِي بَايَعَتْ عَلِيًّا<sup>(١)</sup> . وَقَالَ  
 التَّبَانِيُّ : خَرَجَ عَلِيٌّ فِي سَبْعِينَ أَلْفًا ، فِيهِمْ تِسْعُونَ بَدْرِيًّا ، وَسَبْعِمِئَةٌ مِنْ أَهْلِ بَيْعَةِ  
 الرَّضْوَانَ ، وَأَرْبَعِمِئَةٌ مِنْ سَائِرِ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ ، وَخَرَجَ مُعَاوِيَةَ فِي خَمْسَةِ  
 وَثَمَانِينَ أَلْفًا لَيْسَ فِيهِمْ مِنْ الْأَنْصَارِ إِلَّا التُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ ، وَمُسْلِمَةٌ بِنْتُ مُخَلَّدٍ .  
 وَعَلِيٌّ لَمْ يَخْرُجْ إِلَّا بِجَيْشِ الْعِرَاقِ ، أَمَّا بَاقِي رَعِيَّتِهِ كَالْجَزِيرَةِ الْعَرَبِيَّةِ ، وَالْيَمَنِ ،

(١) أنظر ، «تَحْذِيرِ الْعَبْقَرِيِّ مِنْ مُحَاضَرَاتِ الْخُضْرِيِّ» : ١ / ٢٠٨ . (مِنْهُ بَيِّنَةٌ) .

وَحَضْرُمُوتَ، وَعُمانَ، وَمَصرَ، وفَارسَ فلم يُجند مِنها شَيْئاً، بَيْنما مُعاوِيَةُ خَرَجَ بِجَيْشِ أَهلِ الشَّامِ، وَلا سُلطانَ لَهُ عَلَيَّ غَيرها<sup>(١)</sup>.

وقال التَّباني: أَنَّ قَوْلَ الخُضري غَلَبتِ القوَّةُ وَحُسِنَ السِّياسةُ تَكْذِيبٌ لِلتَّاريخِ وَوَقاحَةٌ؛ لِأَنَّ التَّاريخَ نَقَلَ أَنَّ جَيْشَ مُعاوِيَةَ رَفَعُوا المِصاحِفَ مَكِيدَةً لَمَّا أَشْرَفُوا عَلَيَّ فَضِيحةَ الهَزِيمَةِ الكُبرى، وَأَنَّ القَتْلَ فِيهِمَ كانَ أَكْثَرَ مِنْ جَيْشِ عَلِيٍّ... وَلَمْ يَنْقَلِ مُؤرِخٌ يَنْقَلِ مُؤرِخٌ يَنْتَمِي إِلى الأِسلامِ أَنَّ عَلِيًّا كانَ مُسيباً فِي سِياسَتِهِ، وَلَمْ يَنْقَلِ مُؤرِخٌ مُسْلِماً أَنَّ مُعاوِيَةَ ظَفَرَ بِالخِلافَةِ، وَتَسَمَّى بِها عَلَيَّ المُسْلِمِينَ عَمُوماً مُدَّةَ حَياةِ عَلِيٍّ، بَلْ وَلا مُدَّةَ ابْنِهِ الحَسَنِ، وَهَذَا المُحاضرُ لا يَسْتَحِي مِنْ كَثْرَةِ الكِذْبِ وَالبُهتانِ<sup>(٢)</sup>.

وقال الخُضري: وَلَمَّا جاءَ دَورَ عَلِيٍّ قامَ جَماعةٌ مِنْ أَهلِ المَدِينَةِ والثَّوارِ مِنَ الآفاقِ فَبايَعُوهُ بِالخِلافَةِ... وَكانَ مُعْظَمُ الأُمَّةِ عَلَيهِ.

قال التَّباني: هَذَا كِذْبٌ، وَتَدْلِيسٌ، وَتَذْذِيبٌ، وَتَخْبِطٌ، وَنَصَبٌ لِحَيدَرَةٍ<sup>(٣)</sup>. فَفَقَدَ أَجْتَمَعَ عَلَيَّ بَيعَةَ عَلِيٍّ المُهاجِرُونَ وَالأنصارَ، بَلْ أَجْمَعَتِ الأُمَّةُ عَلَيَّ بِبَيعَتِهِ وَرَضِيَتْ بِها ما عَدا مُعاوِيَةَ وَمَنْ مَعَهُ، أَمَّا سَعْدُ بنُ أَبِي وَقاصٍ، وَأَبنُ عُمَرَ، وَمُحَمَّدُ ابْنُ مَسَلَمَةَ فَلَمْ يَتَخَلَفُوا عَن بَيعَتِهِ، وَإِنما تَحرَّجُوا مِنْ قَتالِ المُسْلِمِينَ، وَقَدْ صَحَّ عَن سَعْدٍ، وَأَبنِ عُمَرَ أَنَّهُما نَدَما عَن نُصرتِهِ لَمَّا قُتِلَ عَمَّارٌ، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: ما آسَى عَلَيَّ شَئاً إِلاَّ عَلَيَّ أَنْ لا أَكونَ قاتِلَتِ الفِئَةِ الباغِيةِ، هَذَا إِلى أَنْ أَبا بَكْرٌ، وَعُمَرَ،

(١) أنظر، «تحذير العبقري من محاضرات الخُضري»: ٢٠٨/١ و ٢٣٤. (منه عليه السلام).

(٢) أنظر، «تحذير العبقري من محاضرات الخُضري»: ٢٠٩/١ و ٢١٠. (منه عليه السلام).

(٣) أنظر، «تحذير العبقري من محاضرات الخُضري»: ٢٢٨/١. (منه عليه السلام).

وَعُثْمَانُ لَمْ يَبَايِعْهُمْ إِلَّا أَهْلَ الْمَدِينَةِ<sup>(١)</sup>.

قَالَ الْخُضْرِي: حِينَ بُويعَ عَلِيٌّ أَضْطَرَبَ الْحَبْلَ فِي جَمِيعِ الْأَمْصَارِ الْكُبْرَى  
الْإِسْلَامِيَّةِ.

قَالَ التَّبَانِي: هَذَا كِذْبٌ مَكْشُوفٌ، فَلَمْ يَقُلْ أَيُّ مُؤَرِّخٍ مُسْلِمٍ، وَلَوْ نَاصِبِيًّا: أَنَّ  
حَبْلَ الْأُمَّةِ أَضْطَرَبَ فِي جَمِيعِ الْأَمْصَارِ الْكُبْرَى، لَا قَبْلَ بَيْعَةِ حَيْدَرَةَ، وَلَا بَعْدَهَا<sup>(٢)</sup>.  
قَالَ الْخُضْرِي: لَمْ يَكُنِ الْمُرَادُ مِنْ حَرْبِ صِفِّينَ الْوُصُولَ إِلَى تَقْدِيرِ مَبْدَأِ دِينِي،  
أَوْ رَفْعِ حَيْفٍ حَلٍّ بِالْأُمَّةِ، وَإِنَّمَا كَانَتْ لِنُصْرَةِ شَخْصٍ عَلَى شَخْصٍ، فَشِيعَةَ عَلِيٍّ  
يَنْصُرُونَهُ؛ لِأَنَّهُ ابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَحَقُّ بِوِلَايَةِ الْأَمْرِ.

قَالَ التَّبَانِي: هَذَا كِذْبٌ عَلَى التَّأْرِيخِ؛ لِأَنَّ الَّذِينَ نَصَرُوا عَلِيًّا نَصَرُوهُ أَوَّلًا؛ لِأَنَّهُ  
إِمَامٌ عَادِلٌ قَدْ لَزِمَتْهُمْ بَيْعَتُهُ وَطَاعَتُهُ، فَوَجِبَ عَلَيْهِمْ نَصْرُهُ وَالْمُدَافَعَةُ عَنْهُ بِمُقْتَضَى  
ذَلِكَ، وَكَوْنَهُ ابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ وَأَحَقُّ النَّاسِ بِالْوِلَايَةِ أَمْرٌ ثَانَوِيٌّ مَفْرُوعٌ مِنْهُ مُؤَكَّدٌ  
لِلْإِسْتِحْقَاقِ الْإِمَامَةِ<sup>(٣)</sup>.

### عَلِيٌّ وَأَصْحَابُ الْجَمَلِ:

قَالَ الْخُضْرِي فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِوَقْعَةِ الْجَمَلِ: «لَمْ يَكُنْ عِنْدَ عَلِيٍّ بَنُ أَبِي طَالِبٍ مِنْ  
الْأَنَاءِ مَا يُمَكِّنُهُ مِنَ الْمُصَابِرَةِ حَتَّى يَلْتَمِسَ هَذَا الصَّدْعَ.. وَالتَّيْجَةَ أَنْ تَبْعَةَ حَرْبِ  
الْجَمَلِ تَقَعُ عَلَى الْفَرِيقَيْنِ» أَيُّ عَلِيٍّ وَعَلِيٍّ وَأَصْحَابِ الْجَمَلِ.

(١) أنظر، «تحذير العقبري من محاضرات الخُضْرِي»: ١/٢٢٨ و ٢٣٥ و ٢/٦ و ٧ و ١٣. (منه ﷺ).

(٢) أنظر، «تحذير العقبري من محاضرات الخُضْرِي»: ٢/٣٥. (منه ﷺ).

(٣) أنظر، «تحذير العقبري من محاضرات الخُضْرِي»: ٢/٦٩. (منه ﷺ).

وقال الثباني في رده: «أن قوله: «لم يكن عند علي من الأناة» وقاحة، وتكذيب للتاريخ، كأنه يريد منه أن يقعد في بيته، ويترك رعيته في الفوضى يضرب بعضها بعضاً، ولا ينظر فيما أوجبه الله عليه من مصالحها، وقد تأنى بإرسال السياسي المحنك أحد أبطال الإسلام القعقاع بن عمرو إلى طلحة، والزبير، وعائشة، فناظرهم حتى أقنعهم بالحجة، وتبين لهم وجه الخطأ<sup>(١)</sup>.  
وقد ثبت بدليل الدين أن علياً كان إماماً عادلاً، وأن من خرج عليه باغ، وأن قتاله واجب، حتى يفيء إلى الحق<sup>(٢)</sup>. وثبت أن النبي ﷺ قال للزبير: «تقاتل علياً وأنت له ظالم»<sup>(٣)</sup>.

وقال الحافظ ابن حجر: أخرج الطبري بسند صحيح أن الأحنف بن قيس قال: لقيت طلحة، والزبير فقلت: إني لأرى عثمان المقتولاً، فمن تأمرني به؟ قالوا: علي. فقدمت مكة فليقت عائشة فقلت لها: من تأمرني به؟ قالت علي. قال الأحنف فرجعنا إلى المدينة، فبايعت علياً، ورجعت إلى البصرة فبينما نحن كذلك إذ أتاني آت، فقال هذه عائشة، وطلحة، والزبير يستصرون بك، فأتيت عائشة فذكرتها بما قالت لي، ثم أتيت طلحة، والزبير فذكرتهما<sup>(٤)</sup>.

(١) أنظر، «تحذير العقبري من محاضرات الخصري»: ٥١/٢. (منه ﷺ).

(٢) أنظر، «تحذير العقبري من محاضرات الخصري»: ٣٨/٢. (منه ﷺ).

(٣) تقدم استخراج ذلك. أنظر، «تحذير العقبري من محاضرات الخصري»: ٤٥/٢. (منه ﷺ).

(٤) أنظر، «تحذير العقبري من محاضرات الخصري»: ٥٣/٢. (منه ﷺ). أنظر، تاريخ ابن خلدون: ق

## عَلِيٌّ وَأَهْلُ صِيفِينَ:

قَالَ الْخُضْرِيُّ: مِمَّنْ يَتَرَقَّبُ الْخِلَافَةَ، وَيَرَى نَفْسَهُ أَهْلًا لَهَا مُعَاوِيَةَ، فَقَامَ بِأَهْلِ الشَّامِ مُعَلِّمًا أَنَّهُ مُخَالَفٌ لِعَلِيِّ، لِأَنَّ بَيْعَةَ عَلِيٍّ لَيْسَتْ بِصَحِيحَةٍ.

وَقَالَ التَّبَّانِيُّ: قَدْ ثَبَتَ عَنِ الْفَارُوقِ الَّذِي يُقَدِّسُهُ الْخُضْرِيُّ دُونَ سَائِرِ الصَّحَابَةِ أَنَّهُ قَالَ: أَنَّ الْخِلَافَةَ لَا تَحِلُّ لِلطُّلُقَاءِ، وَلَا لِأَبْنَائِهِمْ، وَإِنَّمَا هِيَ لِأَهْلِ السَّبْقِ إِلَى الْإِسْلَامِ مِنْ قُرَيْشٍ، وَمُعَاوِيَةَ وَأَبُوهُ مِنَ الطُّلُقَاءِ... وَمُعَاوِيَةَ لَمْ يَقُلْ لِعَلِيِّ بَيْعَتَكَ غَيْرَ صَحِيحَةٍ، وَلَمْ يُنَازِعْ فِيهَا<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ الْخُضْرِيُّ: فِي نَظَرِنَا أَنَّ خِلَافَةَ مُعَاوِيَةَ وَبَيْعَتَهُ لَمْ تَنْقُصِ الشَّكْلَ عَنِ بَيْعَةِ عَلِيٍّ.

قَالَ التَّبَّانِيُّ: هَذَا نَظَرٌ فَاسِدٌ، وَكَذِبٌ عَلَى التَّأْرِيخِ، وَغُشٌّ لِلْقُرَّاءِ. لَقَدْ أَنْعَقَدْتَ خِلَافَةَ عَلِيٍّ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ، وَدَلَّتْ عَلَيْهَا الْأَحَادِيثُ: مِنْهَا: قَوْلُ النَّبِيِّ لِعَلِيِّ: «تُقَاتِلُ بَعْدِي النَّاكِثِينَ، وَالْقَاسِطِينَ، وَالْمَارِقِينَ»<sup>(٢)</sup>.

(١) أنظر، «تحذير العقبري من محاضرات الخضرى»: ٢٢٩/١. (مئة ٢٢٩).

(٢) أنظر، مستدرك الصحيحين: ١٣٩/٣، تأريخ بغداد: ٣٤٠/٨، و: ١٨٦/١٣، كثر العيال: ٧٢/٦

و٨٢ و٨٨ و١٥٥ و٣١٩ و٣٩٢، و: ٢١٥/٨، أسد الغابة: ٣٢/٤ و٣٣، السيوطى فى الدر المنثور

تفسير سورة الزخرف آية: ٤١ «فإننا منهم منتقمون»، مجمع الزوائد: ٢٣٨/٧، و: ٢٣٥/٩، فرائد

السنطين: ٢٨١/١ و٢٨٣، أوجح المطالب: ٦٠٢، الرىاض النضرة: ٢٤٠/٢.

وأنظر، صحيح البخارى: ١٢٢/١، صحيح مسلم: ٢٢٣٥/٤، صحيح الترمذى: ٦٦٩/٥،

مستد أحمد: ١٦١/٢ و١٦٤، و: ١٩٧/٤، و: ٢٨٩/٦، مستد أبى داود الطيالسى: ٩٠/٣، حلية

الأولياء: ١١٢/٤، تأريخ بغداد: ١٨٦/١٣، و: ٣١٥/٥، و: ٤١٤/٧، طبقات أبى سعد: ١٧٧/٣،

الطرائف لابن طاووس: ١٠٣/١.

وَمِنْهَا: قَوْلَهُ لِعَمَّارٍ: «تَقْتُلُكَ الْفِئَةُ الْبَاغِيَّةُ»<sup>(١)</sup>. وَقَالَ أَحَدُ شُيُوخِ الْبُخَّارِيِّ، وَهُوَ يَبْحَثُ بِنِ سُلَيْمَانَ الْجُعْفِيِّ: «أَنَّ أَبَا مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِي قَالَ لِمُعَاوِيَةَ: أَنْتَ تُتَارَعُ عَلِيًّا فِي الْخِلَافَةِ؟! أَأَنْتَ مِثْلُهُ؟! قَالَ: لَا، وَأَنِّي أَعْلَمُ أَنَّهُ أَفْضَلُ مِنِّي وَأَحَقُّ بِالْأَمْرِ، وَلَكِنْ عُثْمَانُ قُتِلَ مَظْلُومًا»<sup>(٢)</sup>.

وَلَوْ كَانَ مُعَاوِيَةَ صَادِقًا فِي طَلْبِ دَمِ عُثْمَانَ لَطَلَبَهُ مِنْ أَبِي الْعَاصِ، فَقَدْ نَقَلَ التَّبَّانِيُّ عَنِ ابْنِ الْأَثِيرِ، وَالطَّبْرِيِّ<sup>(٣)</sup>: أَنَّهُ لَمَّا عَزَلَ عُثْمَانَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ عَنِ مِصْرَ، قَدِمَ الْمَدِينَةَ، وَجَرَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عُثْمَانَ مُحَاوَرَةٌ أَفْتَخَرَ فِيهَا بِأَبِيهِ عَلِيٍّ عُثْمَانُ، وَغَضِبَ عَلَيْهِ، وَصَارَ يُحْرِضُ النَّاسَ عَلَيْهِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى مَنْزَلِهِ بِفِلَسْطِينَ، وَهُوَ دَائِبٌ عَلِيٍّ تَأْلِيْبُ النَّاسَ عَلَيْهِ، حَتَّى قَالَ عَنِ نَفْسِهِ: وَاللَّهِ أَنِّي كُنْتُ لِأَلْقِي الرَّاعِي فَأُحْرِضَهُ عَلِيٍّ عُثْمَانَ، وَلَمَّا بَلَغَهُ حَصْرَهُ سَرَّهُ ذَلِكَ، وَقَالَ كَلَامًا لَا يُلِيقُ ذِكْرَهُ»<sup>(٤)</sup>.

### عَلِيٌّ يُحَاسِبُ وَمُعَاوِيَةُ يَتَسَاهَلُ:

قَالَ الْخُضْرِيُّ: كَانَ مُعَاوِيَةَ يَتَسَاهَلُ بَعْضَ الشَّيْءِ لِرُؤُوسِ أَجْنَادِهِ، وَيُفِيضُ عَلَيْهِمْ مِنَ الْعَطَاءِ مَا يَجْعَلُ رِقَابَهُمْ خَاضِعَةً لَهُ... وَعَلِيٌّ يُحَاسِبُهُمْ عَلِيٌّ النَّقِيرُ

(١) تَقَدَّمَ إِسْتِخْرَاجَ ذَلِكَ.

(٢) أَنْظِرْ، «تَحْذِيرُ الْعَبْقَرِيِّ مِنْ مُحَاضَرَاتِ الْخُضْرِيِّ»: ١ / ٢٣٢ و ٢٣٣. (مِنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ). وَأَنْظِرْ، فَتَحَ الْبَارِي

لِابْنِ حَجَرٍ: ٧٥ / ١٣، تَارِيخُ دِمَشْقَ: ١٣٢ / ٥٩، الْبَدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ: ١٣٨ / ٨، سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ: ١٤٠ / ٣.

(٣) أَنْظِرْ، تَارِيخُ الطَّبْرِيِّ: ٣ / ٣٩٥، الْكَامِلُ فِي الشَّارِيخِ: ٣ / ١٦٣، شَرْحُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ:

١٤٤ / ٢، أَنْتَابُ الْأَشْرَافِ لِلْبَلَاذُورِيِّ: ٧٤ / ٥.

(٤) أَنْظِرْ، «تَحْذِيرُ الْعَبْقَرِيِّ مِنْ مُحَاضَرَاتِ الْخُضْرِيِّ»: ٢ / ٥٤. (مِنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ).

وَالْقَمِطِيرِ فِي وَقْتٍ هُوَ مُحْتَاجٌ إِلَيْهِمْ.

قَالَ التَّبَانِي: «إِنْ كَانَ هَذَا الْعَطَاءُ مِنَ الْجُودِ بِمَالِهِ الْخَاصِّ فَعَلِيٌّ أَشْخِيٌّ مِنْهُ، وَإِنْ كَانَ هَذَا التَّسَاهُلُ مِنَ الْعَدْلِ فَعَلِيٌّ عِنْدَهُ مِنْهُ أضعافُ مَا عِنْدَ مُعَاوِيَةَ، وَإِنْ كَانَ مِنَ الْمُدَارَاةِ مِنْ نَمَطٍ مَا يُعْطَى لِمَنْ يَغْضِبُ بِالنَّهَارِ، وَيَرْضَى بِاللَّيْلِ فَلَيْسَ عِنْدَ عَلِيٍّ. كَانَ مَالِكُ بْنُ هُبَيْرَةَ الْكِنْدِيِّ مِنْ كُبَّارِ قَوَادِمُعَاوِيَةَ، وَلَمَّا أَرَادَ مُعَاوِيَةَ قَتْلَ حِجْرٍ اسْتَشْفَعَ مَالِكُ لِابْنِ عَمَّةٍ فَلَمْ يُشْفَعْهُ، فَغَضِبَ مَالِكٌ، فَلَمَّا جَاءَ اللَّيْلُ أَرْسَلَ لَهُ مُعَاوِيَةَ مِئَةَ أَلْفِ فَرَضِيٍّ، وَلَيْسَ عِنْدَ عَلِيٍّ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ.

وَإِذَا حَاسِبَ عَلِيٌّ عُمَّالَهُ فَقَدْ حَاسَبَهُمْ مِنْ قَبْلِهِ رَسُولُ اللَّهِ وَالْخُلَفَاءُ، فَالطَّعْنَ فِيهِ طَعْنَ فِيهِمْ»<sup>(١)</sup>.

### أَبْنُ عَبَّاسٍ:

قَالَ الْخُضْرِي: تَغَيَّرَ قَلْبُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلِيٍّ، فَتَرَكَ الْبَصْرَةَ - وَكَانَ وَالِيًّا عَلَيْهَا - وَذَهَبَ إِلَى مَكَّةَ، لِأَنَّ عَلِيًّا يُحَاسِبُ عَلِيَّ النَّقِيرَ وَالْقَمِطِيرَ.

قَالَ التَّبَانِي: هَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ، فَقَدْ جَزَمَ الْحَافِظُ أَبُو حَجْرٍ فِي تَرْجُمَةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بِكِتَابِ الْإِصَابَةِ بِأَنَّهُ لَمْ يَزَلْ وَالِيًّا عَلِيَّ الْبَصْرَةَ، حَتَّى قُتِلَ عَلِيٌّ... وَكَذَلِكَ أَبُو كَثِيرٍ فِي بَدَايَتِهِ قَالَ: «لَمْ يَزَلْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلِيَّ الْبَصْرَةَ، حَتَّى مَاتَ عَلِيٌّ»<sup>(٢)</sup>.

إِذْنِ حَدِيثِ اخْتِلَاسِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مَا تَحْتَ يَدِهِ مِنَ الْمَالِ، وَذَهَابِهِ إِلَى مَكَّةَ كِذْبٌ

(١) أنظر، «تَحْذِيرُ الْعَبْقَرِيِّ مِنْ مُحَاضَرَاتِ الْخُضْرِيِّ»: ١ / ١٢٧ و ١٣٨. (مِنْهُ ﷺ).

(٢) أنظر، «تَحْذِيرُ الْعَبْقَرِيِّ مِنْ مُحَاضَرَاتِ الْخُضْرِيِّ»: ٢ / ١٣٩. (مِنْهُ ﷺ). وَأَنْظُرْ، الْإِصَابَةَ لِأَبْنِ



وَأَفْتَرَاءً .

ثُمَّ قَالَ الشَّيْخُ التَّبَّانِيُّ : ثَبَّتَ فِي الصَّحِيحِ أَنَّ النَّبِيَّ دَعَا لِابْنِ عَبَّاسٍ ، وَقَالَ : « اللَّهُمَّ فَفِّهْ فِي الدِّينِ ، وَعَلِّمَهُ التَّأْوِيلَ » <sup>(١)</sup> . وَقَالَ الْمُهَاجِرُونَ لِعُمَرَ : أَلَّا تَدْعُو أَبْنَاءَنَا لِمَجْلِسِكَ كَمَا تَدْعُو ابْنَ عَبَّاسٍ ؟ ! فَقَالَ : ذَاكُمْ فَتَنِي الْكُهُولُ لَهُ لِسَانٌ سَتُولُ ، وَقَلْبٌ عَقُولُ » <sup>(٢)</sup> . وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ : « لَوْ أَدْرَكَ أَسْنَانَنَا مَا عَاشِرَهُ مِنَّا أَحَدٌ ، وَلِنِعْمَ تَرْجُمَانُ الْقُرْآنِ ابْنُ عَبَّاسٍ » <sup>(٣)</sup> . وَقَالَ مَسْرُوقٌ : « إِذَا رَأَيْتَ ابْنَ عَبَّاسٍ قُلْتَ : أَجْمَلُ النَّاسِ ، فَإِذَا نَطَقَ قُلْتَ : أَفْصَحُ النَّاسِ ، فَإِذَا تَحَدَّثَ قُلْتَ : أَعْلَمُ النَّاسِ » <sup>(٤)</sup> . وَأَسْتَعْمَلَهُ عُثْمَانُ أَمِيرًا لِلْمَوْسِمِ ، فَخَطَبَ النَّاسَ ، وَجَعَلَ يُفَسِّرُ سُورَةَ الثُّورِ فَقَالَ رَجُلٌ : لَوْ سَمِعْتَ هَذَا فَارِسَ ، وَالرُّومَ لِأَسْلَمْتَ » <sup>(٥)</sup> . وَحَضَرَ غَزْوَ أَفْرِيقِيَا فَتَكَلَّمَ مَعَ مَلِكِهَا ، فَقَالَ الْمَلِكُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : مَا يَنْبَغِي إِلَّا أَنْ تَكُونَ حَبْرَ الْعَرَبِ .

(١) أنظر، مُسْتَدْرَكُ الْحَاكِمِ : ٥٣٦/٣، الْمَجْمُوعُ : ٤٤١/١٧، الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ : ٢٣٨/١٠ ح ١٠٥٨٧،

الْبَدَايَةُ وَالنَّهَايَةُ : ٣٣٦/٨، سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ : ٣٣٧/٣.

(٢) أنظر، مُسْتَدْرَكُ الْحَاكِمِ : ٥٤٠/٣، الْإِصَابَةُ : ١٢٥/٤، ذَخَائِرُ الْعُقْبِيِّ : ٢٣٩، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ :

٢٧٧/٩، فَتْحُ الْبَارِي : ٥٦٥/٨، الْمُصَنَّفُ لِعَبْدِ الرَّزَاقِ الشَّعْنَانِيِّ : ٢٧٧/٤ ح ٨١٢٤، الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ :

١٠/٢٦٥ ح ١٠٦٢٠.

(٣) أنظر، الْإِصَابَةُ : ٨٩/١ و ١٢٥/٤، تَذَكُّرَةُ الْخُفَّاطِ : ٤٠/١، الْإِسْتِيعَابُ : ٣٧٢/١، الطَّبَقَاتُ

الْكُبْرَى : ٣٦٦/٢، تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ : ٢٤٤/٥، تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ : ٥٠٤/١، سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ :

٣٣٧/٣.

(٤) أنظر، الْإِصَابَةُ : ١٢٨/٤، سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ : ٣٥١/٣، أُنْسَابُ الْأَشْرَافِ : ٣٠/٣، الْبَدَايَةُ وَالنَّهَايَةُ :

٣٣٣/٨.

(٥) أنظر، الْإِصَابَةُ : ١٢٨/٤، سُبُلُ الْهُدَى وَالرَّشَادِ : ١٢٤/١١، سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ : ٣٥١/٣، أُنْسَابُ

الْأَشْرَافِ : ٣٠/٣، الْبَدَايَةُ وَالنَّهَايَةُ : ٣٣٣/٨.

فَلُقِبَ الْحَبْرَ، وَيُلَقَّبُ أَيْضًا، تَرْجُمَانِ الْقُرْآنِ» (١).

وَشَتَّمَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّكَ تَشْتُمُنِي، وَفِيَّ ثَلَاثٌ: أَنِّي أَسْمَعُ بِالْحَاكِمِ يَعْدِلُ، فَأَحْبَبَهُ، وَلَا حَاجَةَ لِي عِنْدَهُ أَبَدًا، وَأَسْمَعُ بِالغَيْثِ يُصِيبُ الْبِلَادَ، فَأَفْرَحُ بِهِ، وَمَالِي بِهَا سَائِمَةٌ وَلَا زَرْعَ، وَآتَى عَلَيَّ آيَةً مِنَ الْقُرْآنِ فَأَحْبَبْتُ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ كُلَّهُمْ يَعْلَمُونَ مِنْهَا مِثْلَ مَا أَعْلَمُ» (٢).

### الْأُمُويُونَ:

يُحَاوِلُ الْخُضْرِي أَنْ يُسَاوِيَ بَيْنَ الْهَاشِمِيِّينَ وَالْأُمُويِّينَ فِي الْمَكَانَةِ، وَأَنْ يُوجِدَ شَيْئًا مِنْ لَأَ شَيْءٍ، وَأَنْ يُطْفِئَ نُورَ اللَّهِ بِالْأَقْوَالِ، وَالتَّلَاعِبِ بِالْأَلْفَاظِ، فَمِنْ أَقْوَالِهِ كَانَ أَبُو طَالِبٍ كَبِيرَ بَيْتِهِ (أَيَّ لَا سَيِّدَ قُرَيْشٍ).

وَكَانَ أَبُو سُفْيَانَ رَجُلًا عَظِيمًا فِي نَفْسِهِ ذَا شَرَفٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: «مَنْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ فَسَوَى بَيْنَ بَيْتِهِ وَبَيْتِ اللَّهِ، وَهَذَا شَرَفٌ عَظِيمٌ لَمْ يَنْلُ أَحَدٌ مِثْلَهُ لِلَّانِ.

وَقَالَ التَّبَّانِي فِي جَوَابِهِ: هَذَا تَهْوِيشٌ وَتَلْبِيسٌ قَصْدٌ مِنْ وَرَائِهِ أَنْ يَرْفَعَ مَقَامَ مُعَاوِيَةَ... أَنَّ أَبَا طَالِبٍ لَمْ يَكُنْ كَبِيرَ بَيْتِهِ، بَلْ كَانَ سَيِّدَ قُرَيْشٍ مَرْمُوقًا مِنْ أَشْرَافِهِمْ بِعَيْنِ الْإِجْلَالِ وَالتَّوْقِيرِ، مَعَ كَوْنِهِ فَقِيرًا، وَقَدْ قَالَ مُعَاوِيَةَ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ يُخَاطَبُ

(١) أنظر، الإصَابَة: ١٢٤/٤، فَتْحُ الْبَارِي: ٢١٤/٥.

(٢) أنظر، «تَحْذِيرُ الْعَبْقَرِيِّ مِنْ مُحَاضَرَاتِ الْخُضْرِيِّ»: ١٤٣/٢. (مِنْهُ ﷺ). وَأَنْظُرْ، الإصَابَة: ١٢٩/٤.

الْبَدَايَةِ وَالتَّهْيِئَةِ: ٣٣٣/٨، الإصَابَة: ١٣٩/٤، الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ: ٢٦٦/١٠ ح ١٠٦٢٢١، مَجْمَعُ

الزَّوَائِدُ: ٢٨٤/٩، ذَخَائِرُ الْعُقَبِيِّ: ٣٣٢.

عَمْرُو بنِ العَاصِ (١) :

نَجَوْتُ وَقَدْ بَلَ المُرَادِيُّ سَيْفَهُ مِنْ أبنِ شَيْخِ الأَبَاطِحِ طَالِبِ  
وَقَدْ زَادَ شَرَفَهُ، وَشِدَّةَ شَكِيمَتِهِ عَلَي قُرَيْشٍ دَفَاعَهُ عَنِ الرَّسُولِ الأَعْظَمِ، ثُمَّ  
ذَكَرَ التَّبَّانِي قَصِيدَةَ أَبِي طَالِبِ الَّتِي يَقُولُ فِيهَا (٢) :

كَذَبْتُمْ وَبَيَّتَ اللهُ نَبْذِي مُحَمَّداً وَلَمَّا نَطَاعِنِ دُونَهُ وَنُنَاضِلِ  
وَنُسَلِمُهُ حَتَّى نُصْرِعَ حَوْلَهُ وَنَذْهَلَ عَنِ أبنَائِنَا وَالحَلَّائِلِ  
وَأَبْيَضَ يُسْتَسْقَى العَمَامِ بِوَجْهِهِ ثَمَالِ الِيتَامَى عِصْمَةَ لِلأَرَامِلِ  
يَلُوذُ بِهِ الهَلَاكُ مِنْ آلِ هَاشِمٍ فَهَمَّ عِنْدَهُ فِي نِعْمَةٍ وَفَوَاضِلِ  
وَقَالَ التَّبَّانِي: وَقَوْلُ الخُضْرِيِّ كَانَ أَبُو سُفْيَانَ رَجُلًا عَظِيمًا فِي نَفْسِهِ تَهْوِي بِشِ لَا  
مَعْنَى لَهُ، لِأَنَّ الشَّرْفَ وَالعَظْمَةَ لَا تَكُونُ إِلَّا بِالتَّقْوَى وَالتَّفَقُّهِ فِي الدِّينِ، وَقَالَ  
المُفَسِّرُونَ: أَنَّ هَذِهِ الآيَةَ: «أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ

(١) أنظر، تاريخ الطبري: ١١٥/٤، الطبقات لابن سعد: ٤٠/٣، مقاتل الطالبين: ٤٢، أنساب الأشراف: ٥٠٥/٢، الحاكم في المستدرک: ١٦٦/٣.

(٢) ذكر هذه القصيدة أكثر أهل السير، وشرحها أيضاً كثيرون، كالعلامة الدحلاني في أشنى المطالب في نجاة أبي طالب: ١١، وقال: قال ابن كثير هذه القصيدة بليغة جداً، لا يستطيع أن يقولها إلا من نسبت إليه، وهي أفحل من المعلقات السبع وأبلغ في تأدية المعنى.

وأما سبب إنشائها فقد اختلف المؤرخون في ذلك ط، ف قيل: إنه قالها حين أنتشر أمر رسول الله 9 وخاف أبو طالب أن تعاضد العرب قومه على قلعته 9، فلما أنشأها وتلاها عليهم وسمعها الأشراف تعودوا بها. وقيل: إنه قالها في الشعب وفي بعض آياتها ما يؤيد ذلك. أنظر، ابن هشام في سيرته: ٢٨٦/١، أبا هفان العبدي في ديوان أبي طالب: ١٢-٢، ابن أبي الحديد في شرح النهج: ٣١٥/٢، تاريخ ابن كثير: ٥٣/٣، إرشاد الساري: ٢٢٧/٢، المواهب اللدنية: ٤٨/١، عمدة القاري: ٤٣٤/٣، خزائن الأدب: ٢٥٢/١.

دَارَ الْبَوَارِ»<sup>(١)</sup>. نَزَلَتْ بِالْأَفْجَرِينَ بَنِي مَخْزُومٍ وَبَنِي أُمَيَّةَ، فَأَمَّا بَنُو أُمَيَّةَ فَمُتَعُوا إِلَيَّ حِينَ، وَأَمَّا بَنُو مَخْزُومٍ فَأَهْلَكُوا يَوْمَ بَدْرٍ.

أَمَّا قَوْلُ النَّبِيِّ: «مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ»<sup>(٢)</sup>. فَلَا دِلَالَه فِيهِ عَلَيَّ الشَّرْفِ وَالْمَكَانَةِ، فَالنَّبِيُّ قَالَ أَيْضًا: «مَنْ دَخَلَ دَارَ حَكِيمِ بْنِ حُزَامٍ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ أَعْمَدَ سَيْفَهُ فَهُوَ آمِنٌ»<sup>(٣)</sup>، بَلْ أَوْصَى جَيْشَهُ أَنْ لَا يُقَاتِلُوا أَحَدًا إِلَّا مَنْ قَاتَلَهُمْ، وَهَذَا أَمَانٌ لِكُلِّ مُشْرِكٍ قَرَشِيًّا كَانَ أَوْ غَيْرَ قَرَشِيٍّ، وَلَوْ لَمْ يَدْخُلْ بَيْتًا، فَأَيَّ شَرَفٍ إِذْنٌ لِبَيْتِ أَبِي سُفْيَانَ؟ هَذَا، إِلَيَّ أَنْ أَبَا سُفْيَانَ مِنَ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ: حَيْثُ سَاوَى النَّبِيُّ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ فِي غَنَائِمِ هَوَازِنَ يَوْمَ حُنَيْنٍ<sup>(٤)</sup>.

وَقَالَ التَّبَانِي: كَانَ أَبُو سُفْيَانَ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ فِي نَفْسِهِ: مَا أُدْرِي بِمِ يَغْلِبُنَا مُحَمَّدٌ؟! فَأَتَاهُ النَّبِيُّ، وَضَرَبَ صَدْرَهُ، وَقَالَ: بِاللهِ نَغْلِبُكَ<sup>(٥)</sup>. وَمَرَّةً ثَانِيَةً قَالَ أَبُو سُفْيَانَ فِي نَفْسِهِ بَعْدَ أَنْ أَظْهَرَ الْإِسْلَامَ: لَوْ عَاوَدْتُ هَذَا الرَّجُلَ الْقِتَالَ، وَجَمَعْتُ لَهُ جَمْعًا. فَضَرَبَ النَّبِيُّ صَدْرَهُ وَقَالَ: إِذْنُ يُخْزِيكَ اللهُ»<sup>(٦)</sup>.

(١) إِبْرَاهِيمَ: ٢٨.

(٢) تَقَدَّمَ إِسْتِخْرَاجَ ذَلِكَ.

(٣) تَقَدَّمَ إِسْتِخْرَاجَ ذَلِكَ.

(٤) أَنْظِرْ، تَحْذِيرِ الْعَبْقَرِيِّ مِنْ مُحَاضَرَاتِ الْخُضْرِيِّ: ١٦٤/٢ و ١٨٠. (مِنْهُ ﷺ).

(٥) أَنْظِرْ، تَأْرِيفِ مَدِينَةِ دِمَشْقَ لِابْنِ عَسَاكِرَ: ٤٥٩/٢٣.

(٦) أَنْظِرْ، تَحْذِيرِ الْعَبْقَرِيِّ مِنْ مُحَاضَرَاتِ الْخُضْرِيِّ: ١٦٨/١. (مِنْهُ ﷺ). أَنْظِرْ، تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ لِابْنِ

عَسَاكِرَ: ٤٠٦/٦، دَلَائِلُ النُّبُوَّةِ لِلْبَيْهَقِيِّ: ١٠٢/٤، سُبُلُ الْهُدَى وَالرَّشَادِ: ٢٤٦/٥.

وَقَالَ ﷺ فِي آئِنِهِ مُعَاوِيَةَ: «إِذَا رَأَيْتُمْ مُعَاوِيَةَ عَلَيَّ مِنْبَرِي فَأَقْتُلُوهُ». أَنْظِرْ، مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ: ٧/٢

و: ١٢٩، طَبْعَةُ مِضْرَ سَنَةِ ١٣٢٥ هـ، وَأَبْنُ حَجْرٍ فِي تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ: ١١٠/٥، و: ٣٢٤/٧، و:

وَرَأَى النَّبِيَّ فِي مَنَامِهِ بَنِي أُمِّيَّةٍ عَلَى مِثْبَرِهِ، فَسَاءَ ذَلِكَ، فَنَزَلَتْ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ تَنَزَّلُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِّنْ كُلِّ أَمْرٍ سَلَمٌ هِيَ حَتَّى مَطَلَعِ الْفَجْرِ﴾<sup>(١)</sup>. وَالْمُرَادُ بِأَلْفِ شَهْرٍ مُدَّةُ حُكْمِ الْأُمَوِيِّينَ<sup>(٢)</sup>.

وَقَالَ التَّبَّانِيُّ: «أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ:

«لَدِي عِلْمٌ لَوْ بَشَّتَهُ لَقُطِعَ مِنِّي هَذَا الْحُلُقُومُ»<sup>(٣)</sup>. قَالَ الْعُلَمَاءُ: لِمَا فِيهِ مِنَ الْأَخْبَارِ عَنِ أَمْرَاءِ السُّوءِ مِنْ بَنِي أُمِّيَّةِ الَّذِينَ بَدَلُوا سُنَّةَ الرَّسُولِ، وَيُؤِيدُ قَوْلَهُمْ هَذَا مَا جَاءَ فِي الصَّحِيحِ «هَلَكَةُ أُمَّتِي عَلَى يَدِي غُلْمَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ» فَقَالَ مَرْوَانَ: غُلْمَةٌ!... فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَوْ شِئْتُ أَنْ أَقُولَ: بَنُو فُلَانٍ وَفُلَانٌ لَفَعَلْتُ - أَيُّ بَنُو سُفْيَانَ وَبَنُو مَرْوَانَ -<sup>(٤)</sup>.

وَقَدْ أَطَالَ التَّبَّانِيُّ الْحَدِيثَ فِي مَثَالِبِ مَرْوَانَ كَمَا نَفَاهُ مِنْ صُحْبَةِ الرَّسُولِ، وَنَقَلَ قِصَّةَ أَبِيهِ الْحَكَمِ، وَإِذَائَهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَنَفِيهِ مِنَ الْمَدِينَةِ<sup>(٥)</sup>، وَمِمَّا قَالَهُ عَنْ مَرْوَانَ أَنَّهُ

﴿ ٧٤ / ٨ ، طَبْعَةُ حَيْدَرِ آبَادِ سَنَةِ ١٣٢٥ هـ . وَفِي لَفْظِ أَبِي عُبَيْدَةَ « فَأَرْجَمُوهُ » ، وَكُنُوزُ الْحَقَائِقِ : ٩ ، طَبْعَةُ

اسْتَانْبُولِ سَنَةِ ١٢٨٥ هـ ، وَأَبْنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَاتِ : ٤ / ١٣٦ ق ١ .

(١) الْقَدْرِ : ١ - ٥ .

(٢) أَنْظَرُ ، تَحْذِيرُ الْعَبْقَرِيِّ مِنْ مُحَاضِرَاتِ الْخُضْرِيِّ : ١ / ٢٤٤ . (مِنْهُ ﷺ) .

(٣) أَنْظَرُ ، صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ : ١ / ٣٨ ، مُسْنَدُ أَبِي زَاهَوِيَّةَ : ١ / ٤٣ ، كَشَفُ الْخَفَاءِ : ١ / ١٩٦ ، الطَّبَقَاتُ

الْكُبْرَى : ٢ / ٣٦٢ ، تَارِيخُ دِمَشْقَ لِأَبْنِ عَسَاكِرَ : ٦٧ / ٣٣٧ .

(٤) أَنْظَرُ ، صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ : ٤ / ١٧٨ و ٨ / ٨٨ ، تَارِيخُ دِمَشْقَ لِأَبْنِ عَسَاكِرَ : ٤٦ / ٤٥٥ ، مُسْنَدُ أَحْمَدَ :

٢ / ٥٣٦ ، الإِصَابَةُ لِأَبْنِ حَجَرَ : ١ / ٧٦ ، الْبَدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ : ٦ / ٢٥٥ ، فَتْحُ الْبَارِيِّ : ١٣ / ٧ .

(٥) مَرْوَانَ بْنُ الْحَكَمِ الَّذِي كَانَ مَحْظُورًا عَلَيْهِ وَعَلَى أَبِيهِ أَنْ يَدْخُلَا الْمَدِينَةَ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَزَمَنِ

أَبْتَدَعَ فِي الدِّينِ ، فَقَدَّمَ خُطْبَةَ الْعِيدِ عَلَى الصَّلَاةِ ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُؤَخِّرُهَا ، وَإِنَّمَا قَدَّمَهَا مَرَوَانٌ ، لِأَنَّهُ كَانَ يَلْعَنُ الْإِمَامَ عَلِيًّا عَلَى الْمِنْبَرِ فِي خُطْبَتِهِ ، فَكَانَ النَّاسُ يَنْصَرِفُونَ بِمُجَرَّدِ أَنْ يَفْرَغَ مِنَ الْخُطْبَةِ ، كَيْ لَا يَسْمَعُوا هَجْوَهُ ، فَقَدَّمَهَا لِئَحْبَسَ النَّاسُ ، وَيُسْمِعَهُمُ الشَّهِيرَ وَاللَّعْنَ<sup>(١)</sup> . ثُمَّ نَقَلَ التَّبَّانِي مَذْبَحَةَ كَرْبَلَاءَ ، وَوَقَعَةَ الْحَرَّةِ وَغَيْرَهَا . وَعَقَدَ فَصْلًا خَاصًّا فِيمَا جَاءَ مِنَ الْأَحَادِيثِ فِي ذِمِّ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ وَلَعْنِهِ عَلَى لِسَانِ الْأَئِمَّةِ وَالْعُلَمَاءِ .

### الْعَلَوِيُّونَ :

عَقَدَ التَّبَّانِي فَصْلًا فِي شَجَاعَةِ الْإِمَامِ ، وَآخِرُ فِي عِلْمِهِ ، وَثَالِثٌ فِي فَضَائِلِ الْحَسَنِينِ وَأُمَّهُمَا بِنْتُ الرَّسُولِ ﷺ ، وَيَجِدُ مُتَّبِعَ الْكِتَابِ فِي صَفْحَاتِهِ الَّتِي تَجَاوَزَتْ (٦٥٠) أَحَادِيثَ مُتَّفَرِّقَةً هُنَا وَهُنَا فِي فَضَائِلِ الْإِمَامِ ، كَحَدِيثٍ : « مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ »<sup>(٢)</sup> ، وَحَدِيثٍ : « الْجَنَّةُ تَشْتَاقُ إِلَيَّ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، وَعَمَّارٌ ، وَسَلْمَانٌ »<sup>(٣)</sup> ، وَحَدِيثٍ : « إِنَّكَ يَا عَلِيُّ تُقَاتِلُ عَلِيَّ تَأْوِيلَهُ ، كَمَا قَاتَلْتَ عَلِيَّ تَنْزِيلَهُ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَقَالَ : لَا . فَقَالَ عُمَرُ : أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ :

« أَبِي بَكْرٍ ، وَزَمَنَ عُمَرَ أَيْضًا ، إِلَى أَنْ آتَى الْخِلَافَةَ إِلَى عُثْمَانَ فَأَدْخَلَهُ مُعَزَّزًا مُكْرَمًا ، ثُمَّ طَلَبَ الْخِلَافَةَ وَطَالَبَ فِعْلًا بِالْإِمَارَةِ ، وَلَكِنْ عُثْمَانُ أَتَّخَذَهُ وَزِيرًا لَهُ حَتَّى قَالَ الْإِمَامُ عَلِيُّ ﷺ : « إِنَّا وَاللَّهِ إِذْ نُنْكَسِرُ رِمَاحَنَا وَلِنُقَطِعَنَّ سِيوفَنَا وَلَا يَكُونُ فِي هَذَا الْأَمْرِ خَيْرٌ لِمَنْ بَعَدَنَا » . أَنْظِرْ ، الْإِمَامَةَ وَالسِّيَاسَةَ لِابْنِ قُتَيْبَةَ : ٢٩ / ١ ، الْعِقْدُ الْفَرِيدُ : ٢٧٢ / ٢ ، ثَقَلَهُ مُخْتَصِرًا عَنْ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ طَرِيقِ الْأَعْمَشِ .

(١) أَنْظِرْ ، تَحْذِيرُ الْعَبْقَرِيِّ مِنْ مُحَاضَرَاتِ الْخُضْرِيِّ : ٢٨٣ / ٢ . (مِنْهُ نَبْرٌ) .

(٢) تَقَدَّمَ إِسْتِخْرَاجُ ذَلِكَ .

(٣) تَقَدَّمَ إِسْتِخْرَاجُ ذَلِكَ .

قَالَ: لَا، وَلَكِنَّهُ خَاصَف النَّعْلِ»<sup>(١)</sup>، وَكَانَ قَدْ أُعْطِيَ عَلِيًّا نَعْلَهُ لِيُصْلِحَهُ، إِلَى كَثِيرٍ مِنْ الْأَحَادِيثِ وَأَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ وَالْأَيْمَّةِ وَالْخُلَفَاءِ، بِخَاصَّةِ الْخَلِيفَةِ الثَّانِي. وَذَكَرَ التَّبَّانِيُّ طَرَفًا مِنْ الْمَعَاجِزِ وَخَوَارِقِ الْعَادَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى عَظَمَةِ آلِ الرَّسُولِ، وَمَنْزِلَتِهِمْ عِنْدَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ.

مِنْهَا: مَا رَوَاهُ أَبُو حَجْرٍ فِي الصَّوَاعِقِ الْمُحْرِقَةِ مِنْ أَنَّ رَجُلًا بِالشَّامِ كَانَ يَلْعَنُ عَلِيًّا كُلَّ يَوْمٍ أَلْفَ مَرَّةٍ، وَفِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ أَلْفَ مَرَّاتٍ، وَأَوْلَادُهُ مَعَهُ، فَرَأَى النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَنَامِ، فَبَصَقَ فِي وَجْهِهِ، فَأَصْبَحَ وَجْهُهُ خَنْزِيرًا<sup>(٢)</sup>. وَمِنْهَا: أَنَّ السَّمَاءَ أَمْطَرَتْ دَمًا يَوْمَ قُتِلَ الْحُسَيْنِ، وَأَصْبَحَتْ جَرَارَهُمْ مَمْلُوءَةً دَمًا، وَأَنَّ الدُّنْيَا سُودَتْ إِسْوَدَادًا عَظِيمًا، وَأَسْتَمَرَّتِ الظُّلْمَةُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، ثُمَّ ظَهَرَتْ بَعْدَهَا الْحُمْرَةُ فِي السَّمَاءِ، وَأَنَّ النَّورِسَ الَّذِي كَانَ فِي عَسْكَرِهِمْ تَحُولُ رَمَادًا، وَأَنَّهَا نَحَرُوا نَاقَةً فَكَانُوا يَرُونَ فِي لَجْمِهَا مِثْلَ الْقَيْرَانِ، فَطَبَّخُوهَا فَصَارَتْ مِثْلَ الْعَلَقَمِ، وَأَنَّ مَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ عَسْكَرِ أَبِي سَعْدٍ إِلَّا أَصَابَتْهُ آفَةٌ أَوْ عَاهَةٌ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ مِنَ الدُّنْيَا»<sup>(٣)</sup>.

وَمِنْ الْأَحَادِيثِ الَّتِي أُورِدَهَا التَّبَّانِيُّ فِي فَضْلِ آلِ الْبَيْتِ قَوْلَ الرَّسُولِ الْأَعْظَمِ: «إِنَّمَا فَاطِمَةُ بِضَعَّةٍ مِنْنِي يُؤْذِنِي مَا آذَاهَا، وَيَنْصِبُنِي مَا أَنْصَبَهَا»<sup>(٤)</sup>...

(١) تَقَدَّمَ إِسْتِخْرَاجُ ذَلِكَ.

(٢) أَنْظَرِ، الصَّوَاعِقُ الْمُحْرِقَةُ: ١٩٦، الْمَنَاقِبُ لِلْخَوَارِزْمِيِّ: ٢٩١، مَنَاقِبُ أَهْلِ الْبَيْتِ: ٢٥١، يَنْبَائِعُ الْمَوَدَّةِ: ٢٥/٣.

(٣) أَنْظَرِ، يَنْبَائِعُ الْمَوَدَّةِ: ١٧/٣ و ٢٠، تَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ: ١٤١/١٦، مَنَاقِبُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ الْكُوفِيِّ:

٢٦٣/٢، مُجَابِي الدَّعْوَةِ لِابْنِ أَبِي الدُّنْيَا: ١٤، الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ: ١ ح ٩١.

(٤) أَنْظَرِ، الْمَنَاقِبُ لِابْنِ الْمَغَازَلِيِّ: ٢٢٠، الصَّوَاعِقُ الْمُحْرِقَةُ: ١٧٥، وَيَلْفِظُ: (إِنَّمَا فَاطِمَةُ بِضَعَّةٍ مِنْنِي

فَاطِمَةَ سَيِّدَةَ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ إِلَّا مَرِيَمَ بِنْتَ عِمْرَانَ»<sup>(١)</sup>... «الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَأَبُوهَا خَيْرٌ مِنْهُمَا»<sup>(٢)</sup>... «الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ

﴿ يُؤْذِينِي مَا آذَاهَا ﴾ صَحِيحُ مُسْلِمٍ: ٤/١٩٠٣ ح ٢٤٤٩، وَيَلْفُظُ: (فَاطِمَةَ بَضْعَةَ مِثِّي فَمَنْ أَغْضَبَهَا أَغْضَبَنِي) صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ: ٣/١٣٦١ ح ٣٥١٠ و ٣٥٥٦، الْخَصَائِصُ لِلنِّسَائِيِّ: ٣٥، كَنْزُ الْعُمَّالِ: ١٢/١٠٨ ح ٣٤٢٢٢، وَإِنَّهَا بَضْعَةُ مِثِّي يُرِيئُنِي مَا يُرِيئُهَا. (كُنُوزُ الْحَقَائِقِ: ١٠٣، كَنْزُ الْعُمَّالِ: ١٢/١٠٨، صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ: ٤/٢١٠). وَمِنْهَا أَشْمُ رَائِحَةِ الْجَنَّةِ. (الْجَامِعُ الصَّغِيرُ: ٦٢٩ ح ٤٠٨٨، كَنْزُ الْعُمَّالِ: ١٢/١٤٣، وَ: ٦/٢١٩ ح ٣٨٥٣، جَامِعُ مَنَاقِبِ النِّسَاءِ: ح ٣٤٤٠٤، وَسَيِّدَةُ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ. (الْجَامِعُ الصَّغِيرُ: ٦٢٩ ح ٤٠٨٨، كَنْزُ الْعُمَّالِ: ١٢/١٤٣، وَ: ٦/٢١٩ ح ٣٨٥٣، جَامِعُ مَنَاقِبِ النِّسَاءِ: ح ٣٤٤٠٤، وَسَيِّدَةُ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ. (الْجَامِعُ الصَّغِيرُ: ١/٥٩٠ ح ٣٨٢٢ بَلْفُظُ «الْجَنَّةِ» بِدَلِّ «الْأُمَّةِ»، ذَخَائِرُ الْعُقْبِيِّ: ٤٣، صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ: ٤/٦٤).

(١) أَنْظِرْ، مُسْتَدْرَأُ أَحْمَدَ: ٥/٣٩١، وَ: ٣/٣ و ٦٢ و ٨٢، صَحِيحُ التِّرْمِذِيِّ: ٢/٣٠٦، وَ: ٥/٣٢٦ بَابِ ١١٠ ح ٣٨٧٠، حَلِيَّةُ الْأَوْلِيَاءِ: ٤/١٩٠ و ٧١/٥، أَسْدُ الْغَابَةِ: ٥/٥٧٤، كَنْزُ الْعُمَّالِ: ١٢/١١٢ وَ: ٦/٢١٧ و ٢١٨، تَارِيخُ دِمَشْقَ: ٧/١٠٢، كُنُوزُ الْحَقَائِقِ: ٣٦، ذَخَائِرُ الْعُقْبِيِّ: ١٢٩، مَوَدَّةُ الْقُرْبَى: ٣٧، مَقْتَلُ الْحُسَيْنِ لِلخَوَارِزْمِيِّ: ٣١، الصَّوَاعِقُ الْمُخْرَقَةُ: ١٩١ ب ١١ فَصَل ٣، كَشَفُ الْخَفَاءِ: ٤٢٩/١.

(٢) أَنْظِرْ، كَنْزُ الْعُمَّالِ: ٦/٢٢٠ و ٢٢١ و ٢١٧، وَ: ٧/١٠٧ و ١١١ و ١٠٨، وَ: ١٢/٩٦، وَ: ١٢/٣٤٢٤٦، وَ: ١٣/٣٧٦٨٢، صَحِيحُ التِّرْمِذِيِّ: ٢/٣٠٦ و ٣٠٧، مُسْتَدْرَأُ أَحْمَدَ: ٣/٦٢ و ٨٢، حَلِيَّةُ الْأَوْلِيَاءِ: ٥/٧١ و ١٣٩، وَ: ٤/١٣٩ و ١٩٠، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ٩/١٨٢ - ١٨٤ و ١٨٧، تَارِيخُ بَغْدَادَ: ٩/٢٣١ و ٢٣٢، وَ: ١٠/٩٠ و ٢٣٠، وَ: ١/١٤٠، وَ: ٢/١٨٥، وَ: ١٢/٤، وَ: ٦/٣٧٢، الْإِضَابَةُ: ١/٢٦٦، وَ: ٦/١٨٦، مَنَاقِبُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْكُوفِيِّ: ٣/٢٥٩، الْجَامِعُ الصَّغِيرُ لِلْسِّيُوطِيِّ: ١/١٩.

وَأَنْظِرْ، ذَخَائِرُ الْعُقْبِيِّ: ١٣٥ و ١٣٠ و ١٢٩، خَصَائِصُ النَّسَائِيِّ: ٣٤ و ٣٦، سُنَنِ ابْنِ مَاجَةَ: ١/٤٤/١١٨، بَابُ فَضَائِلِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، الْحَاكِمِ فِي الْمُسْتَدْرَكِ: ٣/١٦٧ و ٣٨١، تَارِيخُ دِمَشْقَ: ٧/١٠٣، أَسْدُ الْغَابَةِ: ٥/٥٧٤، ابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ: ٢١٨، تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ: ٣/١٣، تَرْجَمَةُ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ، سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ: ٥/٣٨٥٦ و ٣٢٦/٣٨٧٠، الْفَضَائِلُ لِأَحْمَدَ: ٢/٧٧٩/١٣٨٤، الْجَامِعُ الصَّغِيرُ: ١/٥٨٩/٣٨٢٠ و ٣٨٢١ و ٣٨٢٢.



رِيحَانَتَايَ مِنَ الدُّنْيَا» (١) ... «مَنْ أَحَبَّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ فَقَدْ أَحَبَّنِي ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمَا فَقَدْ أَبْغَضَنِي» (٢) ... وَنَظَرَ إِلَى عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ وَالْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ ، وَقَالَ : «أَنَا حَرْبٌ لِمَنْ حَارَبَكُمْ ، سِلْمٌ لِمَنْ سَأَلَكُمْ» (٣) ... وَقَالَ عَنِ الْحَسَنِ : «إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ ، وَلَعَلَّ اللَّهَ يَصْلِحُ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ...» (٤) .

(١) تَقَدَّمَ إِسْتِخْرَاجُ ذَلِكَ .

(٢) تَقَدَّمَ إِسْتِخْرَاجُ ذَلِكَ .

(٣) أَنْظُرْ ، صَحِيحُ مُسْلِمٍ : ٢ / ق ١١٦٢ بَابُ فَضَائِلِ أَهْلِ الْبَيْتِ طَبَعَةَ سَنَةِ ١٣٤٩ هـ . شَوَاهِدُ التَّنْزِيلِ

لِلْحَسْكَانِيِّ الْحَنْفِيِّ : ٢ / ٣٩ ح ٦٥٩ وَ ٧٠٦ وَ ٧٠٧ - ٧١٠ وَ ٧١٣ وَ ٧١٤ وَ ٧١٧ وَ ٧٢٠ وَ ٧٢٢ وَ ٧٢٤

وَ ٧٢٥ وَ ٧٢٦ وَ ٧٢٩ وَ ٧٣١ وَ ٧٣٧ وَ ٧٣٨ وَ ٧٤٠ وَ ٧٤٧ وَ ٧٤٨ وَ ٧٥٢ وَ ٧٥٥ وَ ٧٥٧ - ٧٦١

وَ ٧٦٤ وَ ٧٦٥ وَ ٧٦٨ ، الرِّيَاضُ النَّصْرَةُ لِمَحَبِّ الدِّينِ الطَّبْرِيِّ الشَّافِعِيِّ : ٢ / ٢٤٨ طَبَعَةَ الثَّانِيَةِ ، مَطَالِبُ

السُّؤُولِ لِابْنِ طَلْحَةَ الشَّافِعِيِّ : ١ / ١٩ طَبَعَةَ النَّجْفِ ، سُنَنِ التَّرْمِذِيِّ : ٥ / ٣٢٧ ح ٣٢٠٥ ، صَحِيحُ

التَّرْمِذِيِّ : ٥ / ٣١ ح ٣٢٥٨ وَ ٣٢٨ ح ٣٨٧٥ وَ ٣٦١ ح ٣٩٦٣ .

(٤) أَنْظُرْ ، مَعَالِمُ الْعِزَّةِ النَّبَوِيَّةِ لِلجَنَابِذِيِّ (مَخْطُوطٌ) : وَرَقٌ ٦١ ، كَشَفُ الْعُمَّةِ : ١ / ٥١٩ ، الْمَنَاقِبُ لِابْنِ

شَهْرَآشُوبٍ : ٣ / ١٨٥ ، الْأِضَابَةُ : ١ / ٣٣٠ ، مُسْنَدُ أَحْمَدَ : ٥ / ٥١ وَ ٤٤ وَ ٣٨ ، الْعِقْدُ الْفَرِيدُ : ١ / ١٦٤ ،

تَهْذِيبُ تَارِيخِ دِمَشْقَ لِابْنِ عَسَاكِرَ : ٤ / ٢٠٢ ، صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ : ٢ / ١١٨ ، وَ : ٤ / ١٤١ وَ ٢١٦ ، سُنَنِ

النَّسَائِيِّ : ٣ / ١٠٧ وَ : ٥ / ٣٢٣ / ٣٨٦٢ ، سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ : ٢ / ٢٨٥ ، وَ : ٣ / ١١٨ ، مَحَاسِنُ الْبَيْهَقِيِّ :

٥٥ ، مُسْتَدْرَكُ الْحَاكِمِ : ٣ / ١٦٩ وَ ١٧٥ ، الْأِسْتِيعَابُ : ١ / ٣٨٤ ، الْبَدَايَةُ وَالنَّهَائَةُ : ٨ / ٩ ، صَحِيحُ

التَّرْمِذِيِّ : ٢ / ٣٠٦ .

وَلَا تُرِيدُ التَّلْعِيقَ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ بَلْ نَقُولُ : إِنَّ هَذَا اللَّفْظَ «بَيْنَ فِئَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَظِيمَتَيْنِ»

كَيْفَ يُوجَّهُهَا أَصْحَابُ الرَّأْيِ وَالسَّدَادِ فِي خَالَةِ الْمُقَارَنَةِ بَيْنَ قَوْلِهِ ﷺ حَوْلَ رِيحَانَةِ الْإِمَامِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ :

إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ ، وَقَوْلُهُ ﷺ : وَإِنَّ الْحَسِينَ خَيْرَ النَّاسِ جِدًّا وَجَدَّةً وَأَبًا وَأُمَّاً ، وَقَوْلُهُ ﷺ : إِنَّ الْحَسَنَ

وَالْحُسَيْنَ سِبْطَا هَذِهِ الْأُمَّةِ ، وَقَوْلُهُ ﷺ : إِنَّ اللَّهَ زَيَّنَ الْجَنَّةَ بِالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ ، وَقَوْلُهُ ﷺ : إِنَّ الْحَسَنَ

وَالْحُسَيْنَ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَقَوْلُهُ ﷺ : إِنَّ الْحَسَنِينَ عَضْوَانَ مِنْ أَعْضَانِهِ ، وَغَيْرَ ذَلِكَ كَثِيرٌ وَبَيْنَ

قَوْلِهِ ﷺ : إِذَا رَأَيْتُمْ مُعَاوِيَةَ عَلَى مِنْبَرِي فَأَقْتُلُوهُ ... كَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ صَاحِبُ مِيزَانِ الْإِعْتِدَالِ : ٧ / ٢ وَ :

وقد أشرنا في بعض مؤلفاتنا السابقة إلى أن حديث «يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين» من وضع الأمويين وأنصارهم، والغاية منه إثبات الإسلام لمعاوية ومن كان معه في صفين، لأن حديث عمّار تقتله الفئة الباغية يدعّوهم إلى الجنة، ويدعّونه إلى النار»<sup>(١)</sup>. قد أخرج قاتلي عمار من الإسلام فوضعوا في قبالة هذا الحديث ليستدل به على بقائهم مسلمين بالرغم من قتل عمّار، ويؤيد الوضع لفظة «عظيمتين» التي حُشرت للدلالة على تساوي فئة معاوية لفئة علي في العظمة... ولكن خاب سعيهم، فإن قول النبي: «يا عليّ حربك حربي وسلمك سلمي»<sup>(٢)</sup>. يفضح هذه الأكذوبة، ويجعل الذين حاربوا عليّاً في مصاف أبي جهل ومن إليه، حتى ولو تستروا بلفظ «لا إله إلا الله محمد رسول الله».

وهكذا كلُّ مبطل إذا رأى فضيلة لخصمه المحق، وعجز عن جحودها وإنكارها أنتحل مثلها لنفسه، وأدعاها كذباً ونفاقاً، وإذا أعوزته القدرة على التأثير في عقول الناس، ولم يجد عندهم سبيلاً لتصديقه لا في إنكار ما لخصمه

↔ ١٢٩، طبعة مضر سنة ١٣٢٥ هـ، وابن حجر في تهذيب التهذيب: ١١٠/٥، و: ٣٢٤/٧، و: ٧٤/٨، طبعة حيدرآباد سنة ١٣٢٥ هـ. وفي لفظ ابن عيينة «فأرجموه»، وكنوز الحقائق: ٩، طبعة استانبول سنة ١٢٨٥ هـ، وابن سعد في الطبقات: ١٣٦/٤ ق ١. وقوله ﷺ: «وبع عمّار...»، وكذلك تأسف عبد الله بن عمرو بن الخطاب، وتأسف عبد الله بن عمرو بن العاص علي أنه كان مع الفئة الباغية؟؟ ومع هذا كله يطلقون لفظة «المسلمين» على معاوية وأصحابه، وبالتالي فإن لفظ «المسلم» كما يطلق على المؤمن فكذلك يطلق على المنافق والباغي وغير ذلك من الفرق المشتعلة للإسلام.

(١) تقدّم إستخراج ذلك.

(٢) تقدّم إستخراج ذلك.

مِنْ مَكَانَةٍ، وَلَا فِي إِنْتِحَالٍ مِثْلَهَا لِنَفْسِهِ تَظَاهِرٌ بِالْإِعْتِرَافِ لَهُ، لَا لِشَيْءٍ إِلَّا لِيُقَالَ:  
 أَنَّهُ مُنْصَفٌ لَا تَمْنَعُهُ الْخُصُومَةُ مِنْ قَوْلِ الْحَقِّ وَمِنْ هَذَا الْبَابِ مَا رَوَاهُ الثَّبَانِيُّ، قَالَ:  
 «أَنَّ مُعَاوِيَةَ بَكَى حَتَّى بَلَغَهُ قَتْلُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَتْ لَهُ زَوْجَتُهُ فَاخْتَهَتْ: أَنْتَ  
 بِالْأَمْسِ تَطْعَنُ عَلَيْهِ، وَالْيَوْمَ تَبْكِي عَلَيْهِ، فَقَالَ: وَيْحَكَ إِنَّمَا أَبْكِي لِمَا فَقَدَ النَّاسُ  
 مِنْ جِلْمِهِ، وَعِلْمِهِ، وَفَضْلِهِ، وَسَوَابِقِهِ، وَخَيْرِهِ»<sup>(١)</sup>.

وَإِنَّهُ بَكَى أَيْضاً، وَقَالَ: «رَحِمَ اللَّهُ أَبَا الْحَسَنِ، كَانَ وَاللَّهِ كَذَلِكَ حِينَ سَمِعَ ضَرَارَ  
 بِنِ ضَمْرَةَ الْكِنَانِيِّ يَصِفُ الْإِمَامَ بِقَوْلِهِ:

«فَإِنَّهُ وَاللَّهِ كَانَ بَعِيدَ الْمَدَى، شَدِيدَ الْقُوَى، يَقُولُ فَضْلاً، وَيَحْكُمُ عَدْلاً، يَتَفَجَّرُ  
 الْعِلْمُ مِنْ جَوَانِبِهِ، وَتَنْطِقُ الْحِكْمَةُ مِنْ نَوَاحِيهِ، يَسْتَوْحِشُ مِنَ الدُّنْيَا وَزَهْرَتِهَا،  
 وَيَأْنَسُ بِاللَّيْلِ، وَوَحْشَتِهِ، وَكَانَ غَزِيرَ الْعَبْرَةِ، طَوِيلَ الْفِكْرَةِ، يُقَلِّبُ كَفَّهُ،  
 وَيُخَاطِبُ نَفْسَهُ، وَيُنَاجِي رَبَّهُ، يُعْجِبُهُ مِنَ اللَّبَاسِ مَا خَشُنَ، وَمِنَ الطَّعَامِ مَا  
 جَشِبَ، وَكَانَ فِينَا كَأَحَدِنَا، يُجِيبُنَا إِذَا سَأَلْنَاهُ، وَيَأْتِينَا إِذَا دَعَوْنَاهُ، وَنَحْنُ، وَاللَّهِ مَعَ  
 تَقْرِيْبِهِ لَنَا، وَقُرْبِهِ مِنَّا لَا نَكَادُ نُكَلِّمُهُ هَيْبَةً لَهُ، وَيُعْظَمُ أَهْلُ الدِّينِ، وَيُقَرَّبُ  
 الْمَسَاكِينُ، وَلَا يَطْمَعُ الْقَوِيُّ فِي بَاطِلِهِ، وَلَا يِيَّاسُ الضَّعِيفُ مِنْ عَدْلِهِ.

وَأَشْهَدُ لَقَدْ رَأَيْتُهُ فِي بَعْضِ مَوَاقِفِهِ وَقَدْ أَرَخَى اللَّيْلُ سُدُولَهُ، وَهُوَ قَائِمٌ فِي  
 مِحْرَابِهِ، قَابِضٌ عَلَى لِحْيَتِهِ يَتَمَلَّمُ تَمَلُّمَ السَّلِيمِ، وَيَبْكِي بُكَاءَ الْحَزِينِ»<sup>(٢)</sup>.

(١) أنظر، تحذير العقبري من محاضرات الحضري: ٧٧/٢ و ٧٨. (منه) .

(٢) لقد استعمل معاوية أحببت المكائيد بعد تسلطه على الكوفة وسيطرته على أصحاب علي عليه السلام فسعى  
 أن يجلبهم إلى الشام يشقى الوسائل من دعوات ودية تارة، وهروب من ظلم عماله تارة أخرى،

وَيَقُولُ:

(يَا دُنْيَا يَا دُنْيَا، إِلَيْكَ عَنِّي، أَبِي تَعَرَّضْتِ؟ أَمْ إِلَيَّ تَشَوَّقْتِ؟ لَا حَانَ حِينُكَ!  
هَيْهَاتَ! غُرِّي غَيْرِي، لَا حَاجَةَ لِي فِيكَ، قَدْ طَلَّقْتُكَ ثَلَاثًا لَا رَجْعَةَ فِيهَا! فَعَيْشُكَ  
قَصِيرٌ، وَخَطْرُكَ يَسِيرٌ، وَأَمْلُكَ حَقِيرٌ. آه مِنْ قِلَّةِ الزَّادِ، وَطُولِ الطَّرِيقِ، وَبُعْدِ  
السَّفَرِ، وَعَظِيمِ الْمَوْرِدِ!)<sup>(١)</sup>.

﴿ وَبِتَهْدِيدِ تَارَةً ثَالِثَةً... ثُمَّ يَحْضُرُهُمْ فِي مَجَالِسِهِ الْغَاصَّةِ بِالرَّجَالِ، وَاللَّهُوِ، وَالطَّرْبِ تَارَةً رَابِعَةً حَتَّى  
يَنَالُوا مِنْ عَلِيٍّ عليه السلام، بِكَلِمَةٍ، أَوْ تَهْمَةٍ فَيَسْتَفِيدُ مِنْ هَذَا التَّأْيِيدِ سِيَاسَتَهُ، وَيَمُنُّ وَقَعُ فِي حَبَالِهِ ضِرَارِ بْنِ  
ضَمْرَةَ، وَلَكِنَّ قُوَّةَ الْإِيمَانِ دَفَعَتْهُ أَنْ يَضْفَ إِمَامَهُ بِتِلْكَ الْكَلِمَاتِ الْبَالِغَةِ فِي الْخَطُورَةِ مِنْ نَوَاحِ شَتَى،  
وَقَالَ ذَلِكَ عَلِيُّ مَا رَوَى السَّيِّدُ الرَّضِيُّ عليه السلام فِي النَّهْجِ وَبَاقِي شُرُوحِهِ وَتَحْقِيقِهِ مِنْ أَمْثَالِ، ابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ  
فِي شَرْحِهِ لِلنَّهْجِ: ٢٢٤/١٨، وَصُبْحِي الصَّالِحِ: ٤٨٠، وَمُرُوجِ الذَّهَبِ: ٤٣٣/٣، وَحَلِيَّةِ الْأَوْلِيَاءِ:  
٨٤/١، وَكَنْزِ الْفَوَائِدِ: ٢٧٠، وَالِاسْتِيعَابِ: ٤٢/٣ وَ: ١١٠٨/٢، وَزَهْرِ الْأَدَابِ لِلْقَيْرَوَانِيِّ: ٤٠/١،  
وَتَذَكْرَةِ الْخَوَاصِّ: ١١٨ وَ ٢٧٠، وَتَنْبِيهِ الْخَاطِرِ: ٧٠، وَالْمُسْتَطْرَفِ لِلْأَبْشِيهِ: ١٣٧/١، وَشَرْحِ النَّهْجِ  
لِمَحَمَّدِ عَبْدِهِ: ١٦/٤، وَشَرْحِ النَّهْجِ لِمَلَأَتْحَ اللَّهُ: ٧٢، وَشَرْحِ النَّهْجِ لِمَلَأَ صَالِحِ: ٧٤، وَشَرْحِ النَّهْجِ لِابْنِ  
مَيْثَمِ: ٦٩ مَعَ بَعْضِ الْأَخْتِلَافِ الْبَسِيطِ، إِرْشَادِ الدَّيْلَمِيِّ: ٢١٨/٢.

وَأَخْتَلَفُوا أَيْضًا فِي ضِرَارِ بْنِ حَمْرَةَ أَوْ حُمْرَةَ، وَأَخْتَلَفُوا أَيْضًا فِي الضُّبَابِيِّ، أَوْ الضُّبَانِيِّ، أَوْ  
الصَّدَائِيِّ، أَوْ الصَّدِيِّ كَمَا فِي يَنَابِيعِ الْمَوَدَّةِ: ١٨٨/٢ طَبْعَةً أُسْوَةً فَرَاجِعِ الْمَصَادِرَ السَّابِقَةَ، وَالصَّحِيحَ هُوَ  
الضُّبَابِيُّ. أَنْظِرْ، حَلِيَّةِ الْأَوْلِيَاءِ: ٨٤/١، الرِّيَاضُ النَّصْرَةَ: ١٢/٢، صَفْوَةُ الصَّفْوَةِ: ٣١٦/١،  
الِاسْتِيعَابِ: ١١٠٨/٢، الْأِصَابَةُ: ٤٤٠/٣، ذَخَائِرُ الْعُقْبِيِّ: ١٠٠، الْمَخَاسِنُ وَالْمَسَاوِي لِلْبَيْهَقِيِّ:  
٧٢/٢، مَصَادِرُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ: ٢٦٤، الْفَضَائِلُ الْخَمْسَةُ: ٢٧/٣ لَكِنَّهُ ذَكَرَ «الْكِنَانِي» نَقْلًا عَنْ حَلِيَّةِ  
الْأَوْلِيَاءِ: ٨٤/١، الرِّيَاضُ النَّصْرَةَ: ١٢/٢، مَطَالِبُ السُّؤُولِ: ٣٣، الْأِثْنَاخَفُ بِحُبِّ الْأَشْرَافِ: ٧٧،  
بِتَحْقِيقِنَا، تَهْدِيبُ ابْنِ عَسَاكِرِ: ٣٥/٧، نُورُ الْأَبْصَارِ: ١٠٩، مَنَاقِبُ أَهْلِ الْبَيْتِ لِحَيْدَرِ الشُّيْرَوَانِيِّ:  
٢٢١، نُظْمُ دُرِّ السُّعْطَيْنِ: ١٣٥، تَارِيخُ دِمَشْقَ: ٤٠١/٢٤ وَ: ٣٥٦/٦٣، مَنَاقِبُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ  
لِلْكُوفِيِّ: ٥١/٢، الْفُضُولُ الْمُهَيْمَةُ فِي مَعْرِفَةِ الْأَيْمَةِ لِابْنِ الصَّبَاغِ الْمَالِكِيِّ: ٦٠٣/١، بِتَحْقِيقِنَا.  
(١) أَنْظِرْ، نَهْجِ الْبَلَاغَةِ: الْخُطْبَةُ (٧٥). أَنْظِرْ، فَتْحُ الْبَارِي: ٣٠٩/١٦، حَلِيَّةِ الْأَوْلِيَاءِ: ٨١/١، صَفْوَةُ

هَذَا مَا أَرَدْنَا نَقْلَهُ وَتَلْخِيصَهُ مِنْ كِتَابِ «تَحْذِيرِ الْعَبْقَرِيِّ مِنْ مُحَاضِرَاتِ الْخُضْرِيِّ»، وَهُوَ كَافٍ لِلدَّلَالَةِ عَلَى أخطاءِ الْخُضْرِيِّ وَتَعْصِبِهِ، وَتَحَامِلِهِ، وَفِي الْوَقْتِ نَفْسَهُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ فِي عُلَمَاءِ السُّنَّةِ مَنْ يَقُولُ مَا يَعْتَقِدُ، وَيُعْلِنُهُ عَلَى النَّاسِ بِدُونِ تَحْزِينٍ، وَإِذَا جَهِلَ بَعْضُ الْحَقَائِقِ لِتَأْثِيرِ الْبِئْسَةِ وَالتَّرْبِيَةِ فَإِنَّ الْجَهْلَ عُدْرٌ بِالْقِيَاسِ إِلَى التَّعْصِبِ، وَقَصْدِ الْفِتْنَةِ، وَتَفْرِيقِ الْكَلِمَةِ الَّتِي يَهْدَفُ إِلَيْهَا أَمْثَالُ الْجَبَّهَانَ، وَالْحَفْنَأَوِي، وَالْخَطِيبِ.

وَمَهْمَا أَخْطَأَ رَجُلٌ الْعِلْمَ، وَأَثَّرَ عَلَيْهِ الْمِحِيطُ فَلَا بُدَّ أَنْ تَجِدَ فِي أَقْوَالِهِ شَيْئًا مِنْ الْحَقِيقَةِ مَا دَامَتْ بَوَاحِي مِنْ إِيمَانِهِ وَعَقِيدَتِهِ، أَمَّا مَنْ يَقُولُ وَيَكْتُبُ مَا يُطْلَبُ مِنْهُ وَيُؤْمَلِي عَلَيْهِ، أَمَّا الَّذِي يَتَلَقَّى الْوَحْيَ مِنَ أَعْدَاءِ الدِّينِ وَالْوَطَنِ فَمُحَالٌ أَنْ تَجِدَ عِنْدَهُ غَيْرَ الْكِذْبِ، وَالذَّسِّ عَلَى الْأَبْرِيَاءِ، وَالْعُشِّ لَللْمُؤْمِنِينَ.

## المثل الأعلى\*

### الشخصية الفردية والشخصية الاجتماعية:

من الأخطاء الشائعة بين فئة كبيرة من الناس أنهم يقيسون الفرد بالأموال والمناصب، وبمقدرته على الضرر، وسطوته على حقوق الآخرين فيقولون: فلان عظيم لأنه غني، أو وزير، أو نائب، أو مدير، ومن مناقبه أنه عزل زيدا، وعين عمرا، وخالف القانون، ولم يجرأ أحد على محاكمته وعقابه. فالإحترام والتقدير في منطقتهم يقوم على الشخصية الفردية، وعلى أساس الرغبة والرغبة، فيعظمون الفرد إذا طمعوا في خيره، أو خافوا من شره، أما الشخصية المبدئية، أما من تتمثل فيه الصفات العليا من الإخلاص والعدل والعلم فهو في زوايا الإهمال والتسيان ما داموا من شره وضرره في أمان، وما دام عاجزا عن تعيين زيد وعزل عمر.

أجل، قد نجد على الطيب بكلمة «آدمي» ونعم الرجل، ولا بأس به، ولكن إذا جدَّ الجدَّ وأنبرى ضده شيطان من الشياطين ناصرنا الباطل، وخذلنا الحق،

(\*) تليت في إحتفال أقيم لإحياء ذكرى الإمام. (منه ١٩٩٠).

وَكُنَّا مِنْ حِزْبِ الشَّيْطَانِ، وَهَذَا شَأْنُنَا فِي كُلِّ شَيْءٍ، أَوْ أَكْثَرَ الْمَوَاقِفِ، نُؤْمِنُ بِالْمَبَادِيءِ نَظْرِيًّا وَنُكْفِرُ بِهَا عَمَلِيًّا<sup>(١)</sup>.

وَلَيْسَ مِنْ شَكِّ أَنْ هَذَا النِّفَاقَ يَرْفُضُهُ الدِّينُ وَالْإِسْلَامُ، وَيَبْرَأُ مِنْهُ الْعَقْلُ وَالْوَجْدَانُ، أَنَّ أَهْلَ الدِّينِ وَالْوَعْيِ يُقَدِّرُونَ الشَّخْصِيَّةَ الْمَبْدَأِيَّةَ، فَيُقَدِّسُونَ الْجِهَادَ وَالْإِخْلَاصَ، وَالْعِلْمَ وَالْعَدْلَ، فَإِذَا مَا قَدَّرُوا وَأَحْتَرَمُوا رَجُلًا؛ فَلَأَنَّهُ يُمَثِّلُ هَذِهِ الْمَبَادِيءَ الْمُقَدَّسَةَ، وَلِأَنَّهَا تَتَمَثَّلُ فِي شَخْصِهِ، وَعَمَلِهِ وَجَمِيعِ حَرَكَاتِهِ وَسَكَنَاتِهِ، فَتَصْبِحُ مَحْسُوسَةً مَلْمُوسَةً بَعْدَ أَنْ كَانَتْ فِكْرَةً مُجَرَّدَةً، وَنَظْرِيَّةً تُسَطِّرُهَا الْأَقْلَامُ حَبْرًا عَلَى وَرَقٍ، وَالْفَاظَاتُ تَلُوكُهَا الْأَلْسُنُ، ثُمَّ تَذْهَبُ مَعَ الرِّيحِ.

وَعَلَى أَسَاسِ الْمَبَادِيءِ وَتَقْدِيسِهَا نَحْتَفِلُ بِهَذِهِ الذِّكْرَى الْكَرِيمَةَ، وَنَتَحَدَّثُ عَنِ الْمَعَانِي الْفَاضِلَةِ، وَالْمَثَلِ الرَّفِيعَةِ، وَالْعَمَلِ الَّذِي أُنتِجَ لِلْإِنْسَانِيَّةِ أَطْيَبَ الثَّمَارِ، نَتَحَدَّثُ عَنِ النَّبَأِ الْعَظِيمِ الَّذِينَ هُمْ فِيهِ مُخْتَلِفُونَ، وَعَنْهُ يَتَسَاءَلُونَ، عَنِ أَوَّلِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ، وَصَدَّقَ الرَّسُولَ، عَنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِي شَرَّفَهُ التَّنْزِيلُ، وَعَظَّمَهُ الْجَلِيلُ.

وَلَكِنْ لِهَذَا النَّبَأِ جَوَانِبٌ مِنَ الْعَظَمَةِ، لَا جَانِبَ وَاحِدٍ، وَقَدْ شَغَلَتْ عَظَمَتَهُ أَهْلُ الْعُصُورِ الْقَدِيمَةِ وَالْحَدِيثَةِ، وَسَتَشْغَلُهُمْ إِلَى يَوْمٍ يُبْعَثُونَ.. فَعَنْ أَيِّ جَانِبٍ مِنْهَا نَتَكَلَّمُ؟.

(١) وَأَجْمَعَ كَلِمَةً تُعْبَرُ عَنْ هَذَا قَوْلُ الْفَرَزْدَقِ لِلْإِمَامِ الشَّهِيدِ الْحُسَيْنِ حِينَ سَأَلَهُ عَنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، قَالَ الْفَرَزْدَقُ: قُلُوبُهُمْ مَعَكَ وَسَيُوفُهُمْ عَلَيْكَ. (مِنْهُ نَبِيُّ). أَنْظِرْ، تَارِيخُ الطَّبْرِيِّ: ٤/٢٩٠، وَ: ٦/٢١٨، وَ: ٣/٢٩٦ طَبَقَةُ آخِرِ، الْكَامِلُ فِي التَّأْرِيخِ لِابْنِ الْأَثِيرِ: ٤/١٦، وَ: ٢/٥٤٧، الْفُتُوحُ لِابْنِ أَعْيُنَ: ٣/٧٩، مَقْتَلُ الْحُسَيْنِ لِلدَّخْوَارِزْمِيِّ: ١/٢٢٣.

## البلاغة:

هل تتكلم عن بلاغته، ونحن الذين نعصر الأدمغة ساعات وساعات، لنركب، ونزوق بعض الكلمات نتحدث عن بلاغة من سن الفصاحة لقريش، وقيل عن كلامه: «هو دون كلام الخالق وفوق كلام المخلوق»؟!  
ويمكننا أن نتخذ من هذا الوصف مقياساً لجميع صفات الإمام فنقول: أن قدرته فوق قدرة المخلوق، ودون قدرة الخالق، وكذا علمه ولطفه، وما إلى ذلك من صفات الجلال والكمال.

## الشجاعة:

أو تتكلم عن شجاعته، ونحن الذين نهتز ونرتجف لمجرد الوهم والخيال نتحدث عن شجاعة من قال: «والله لو تظاهرت العرب على قتالي لما وليت عنها». وقال: «دخلت إلى الموت، أو خرج الموت إلي»<sup>(١)</sup>.  
أو كما قال: «والله لأبني أبي طالب أنس بالموت من الطفل بشدي أمه»<sup>(٢)</sup>.  
وقال: «لألف ضربة بالسيف أهون علي من ميتة علي الفرائش في غير طاعة الله»<sup>(٣)</sup>. وكفى أن يشهد جبريل بشجاعته، وينادي بين السماء والأرض:  
لَا سَيْفَ إِلَّا ذُو الْفِقَارِ وَلَا فَتَى إِلَّا عَلِيٌّ

(١) أنظر، شرح الخطبة: (٥٥).

(٢) أنظر، شرح الخطبة: (٥).

(٣) أنظر، نهج البلاغة: من كلام له عليه السلام قاله لأصحابه في ساحة الحزب بصيفين رقم (١٢٣).



## الحلم:

أَوْ تَتَكَلَّمُ عَنْ حِلْمِهِ، وَنَحْنُ الَّذِينَ تَغْلِي قُلُوبَنَا غِيلاً وَحِقْدًا، وَيُحِبُّ أَحَدَنَا أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا. تَتَكَلَّمُ عَمَّنْ سَقَى الْمَاءَ لِأَعْدَائِهِ بَعْدَ أَنْ مَنَعُوهُ مِنْهُ، وَعَفَى عَنِ ابْنِ الْعَاصِ، أَعْدَى أَعْدَائِهِ، وَبُسْرِ بْنِ أَرْطَاةَ، وَطَلْحَةَ الطَّلِحَاتِ بَعْدَ أَنْ مَكَّنَهُ اللَّهُ مِنْ رِقَابِهِمْ<sup>(١)</sup>؟!.

## الزهد:

أَوْ تَتَكَلَّمُ عَنْ زُهْدِهِ، وَنَحْنُ الَّذِينَ نَدَسُّ وَنَتَأَمَّرُ، وَنُكَذِّبُ وَنُرَائِي، وَنَبِيعُ دِينَنَا لِلشَّيْطَانِ مِنْ أَجْلِ الدَّرْهِمِ وَالِدَيْنَارِ، نَتَحَدَّثُ عَنْ زُهْدٍ مَنْ قَالَ: «وَاللَّهِ لَوْ أُعْطِيتُ الْأَقَالِيمَ السَّبْعَةَ بِمَا تَحْتَ أَفْلَاقِهَا، عَلَيَّ أَنْ أَعْصِيَ اللَّهَ فِي نَمْلَةٍ أَسْلُبُهَا جُلْبَ شَعِيرَةٍ مَا فَعَلْتُهُ، وَإِنَّ دُنْيَاكُمْ عِنْدِي لِأَهْوَنُ مِنْ وَرَقَةٍ فِي فَمِ جَرَادَةٍ تَقْضُمُهَا. مَا لِعَلِيِّ وَلِنَعِيمٍ يَفْنَى، وَلِلذَّةِ لَا تَبْقَى! نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ سُبَاتِ الْعَقْلِ، وَقُبْحِ الزَّلِيلِ. وَبِهِ نَسْتَعِينُ»<sup>(٢)</sup>.

(١) أنظر، الأسياب: ٦٤-٦٧، وقعة صفين: ٤٦٢ طبعة ٢ سنة ١٣٨٢ هـ. شرح النهج لابن أبي الحديد: ٢٦١/١ و: ٣٠١/٢، تهذيب ابن عساكر: ٢٢٠/٣، تاريخ الطبري: ٨٠/٦، و: ٢٠/٤، تاريخ يعقوبي: ١٤١/٢، تاريخ دمشق: ٢٢٢/٣، نهاية الأرب للقلقشندي: ٣٧١، مروج الذهب بهامش ابن الأثير: ٩٣/٦، الجمهرة: ٢٢٨ و ٣٩١، أسد الغابة: ٣٤٠/٣، و: ١٨٠/١، ابن الأثير: ١٥٣/٣.

(٢) أنظر، نهج البلاغة: الخطبة (٢٢٤). لسنا بصدد بيان الزهد لغةً، وأصطلاحاً، وموضوعاً، بل نُشير إشارة عابرة إلى زهد علي عليه السلام وخير كلام نفتح به هذه الإشارة هو كلام ابن أبي الحديد المعتزلي في شرحه للنهج: ٢٦/١ تحقيق محمد أبو الفضل، قال: وأما الزهد في الدنيا فهو سيد الزهاد، وبدل

## العلم:

أَوْ تَتَكَلَّمُ عَنْ عِلْمِهِ، وَنَحْنُ الَّذِينَ نَقْرَأُ الْكُتُبَ، وَنَسْهَرُ اللَّيَالِي الطَّوَالَ حَتَّى نَحْفَظَ الْكَلِمَةَ نَتَحَدَّثُ عَنْهَا قَالَ عَلِيُّ الْمِثْبَرِ بِمَلَأَ مِنَ النَّاسِ: «أَيُّهَا النَّاسُ سَلُونِي قَبْلَ أَنْ تَفْقِدُونِي»<sup>(١)</sup>، وَإِنَّهَا لَكَلِمَةٌ لَا يَجْرَأُ عَلَى التَّفْوِهِ بِهَا إِلَّا عَلِيُّ، وَقَالَ: لَوْ تُثِبْتُ لِي الْوِسَادَةُ لَأَفْتَيْتُ أَهْلَ التَّوْرَةِ بِتَوْرَاتِهِمْ، وَأَهْلَ الْإِنْجِيلِ بِإِنْجِيلِهِمْ، وَأَهْلَ الْقُرْآنِ بِقُرْآنِهِمْ»<sup>(٢)</sup>. وَقَالَ فِيهِ الْخَلِيفَةُ الثَّانِي: «لَا بَقِيَتْ لِمُعْضَلَةٍ لَيْسَ لَهَا أَبُو الْحَسَنِ»<sup>(٣)</sup>، وَقَالَ عَشْرَاتُ الْمَرَّاتِ: «لَوْلَا عَلِيُّ لَهَلَكَ عُمَرُ»<sup>(٤)</sup>.

وَأَخْبَرَ الْإِمَامَ بِمُغِيبَاتٍ كَثِيرَةٍ أَتَيْنَا عَلِيًّا ذِكْرَهَا فِي كِتَابِ «عَلِيُّ وَالْقُرْآنُ» مَعَ الْمَصْدَرِ وَالْأَرْقَامِ، مِنْهَا إِخْبَارُهُ عَنِ الرَّادِيُو، وَالتَّلْفِزِيُونِ، حَيْثُ قَالَ: «يَأْتِي عَلِيٌّ النَّاسَ زَمَانَ يَسْمَعُ وَيَرَى مَنْ فِي الْمَشْرِقِ مَنْ فِي الْمَغْرِبِ»<sup>(٥)</sup>، وَهَذِهِ الْمُغِيبَاتُ مُدَوَّنَةٌ فِي كُتُبِ مَضَى عَلِيًّا تَأْلِيفَهَا أَكْثَرَ مِنْ أَلْفِ سَنَةٍ، وَعَلِيٌّ طَبَعَهَا مَا يَقْرَبُ مِنْ مِئَةِ سَنَةٍ.

↔ الأبدال، وإليه تُشَدُّ الرِّحَالُ، وَعِنْدَهُ تُنْقَضُ الْأَخْلَاسُ، مَا شَبِعَ مِنْ طَعَامٍ قَطُّ، وَكَانَ أَحْسَنَ النَّاسِ مَا كَلَّأَ، وَمَلْبَسًا... وَمِثْلُ هَذَا وَرَدَ فِي حَلِيَّةِ الْأَوْلِيَاءِ: ٨١/١.

وَلَا خِلَافَ فِي أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام أَزْهَدَ الْأُمَّةِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وَهُوَ الَّذِي بَيَّنَّ مَرَاتِبَ الزُّهْدِ وَأَعْلَى دَرَجَاتِهِ حَيْثُ قَالَ: «إِنَّ قَوْمًا عَبَدُوا اللَّهَ رَغْبَةً فَبِتِلْكَ عِبَادَةُ التُّجَّارِ، وَإِنَّ قَوْمًا عَبَدُوا اللَّهَ رَهْبَةً فَبِتِلْكَ عِبَادَةُ الْعَبِيدِ، وَإِنَّ قَوْمًا عَبَدُوا اللَّهَ شُكْرًا فَبِتِلْكَ عِبَادَةُ الْأَخْرَارِ».

(١) أنظر، نهج البلاغة: الخطبة (٩٣).

(٢) أنظر، الهاشميات والعلويات، قصائد الكُميت، وابن أبي الحديد: ١٥٥.

(٣) تقدّم إستخراج ذلك.

(٤) تقدّم إستخراج ذلك.

(٥) تقدّم إستخراج ذلك.

## السِّيَاسِيَّةُ:

وَقَالَ جَاهِلٌ مُتَحَدِّقٌ يُقَيِّسُ الْأُمُورَ بِبَاعِهِ، وَيُكَيِّلُهَا بِصَاعِهِ، قَالَ هَذَا الْجَاهِلُ:  
أَنَّ عَلِيًّا لَا يَعْرِفُ السِّيَاسَةَ، لِأَنَّ عَزْلَ مُعَاوِيَةَ عَنِ الشَّامِ، وَسَقَى الْمَاءَ لِأَعْدَائِهِ،  
وَعَفَى عَنْهُمْ.

وَأَجِيبَ عَنِ هَذَا بِأَجُوبَةٍ شَتَى، وَلَكِنْ كَلِمَةٌ جَاءَتْ فِي مَطَاوِي كَلَامِ الْأُسْتَاذِ  
جُورْجِ جَرْدَاقٍ فِي كِتَابِ «الْإِمَامِ عَلِيٍّ» عَبَّرَتْ عَنِ الْوَاقِعِ، وَهِيَ أَنَّ الَّذِينَ  
أَعْتَرَضُوا عَلِيَّ الْإِمَامَ أَرَادُوا مِنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنْ يَكُونَ مُعَاوِيَةَ ابْنَ أَبِي  
سُفْيَانَ، وَيَأْبَى عَلِيٌّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَلِيًّا<sup>(١)</sup>.

## شَكِيبُ أَرْسَلَانَ:

وَالْكَلِمَةُ الْجَامِعَةُ الْمَانِعَةُ فِي هَذَا الْبَابِ نَطَقَ بِهَا الْأَمِيرُ شَكِيبُ أَرْسَلَانَ،  
سَمِعْتُهَا مِنْ فَمِهِ، وَإِلَيْكَ حَكَايَتُهَا:

فِي سَنَةِ (١٩٣٦ م، أَوْ ١٩٣٧ م) لَا أَتَذَكَّرُ التَّعْيِينَ أَقَامَتْ جَمْعِيَّةُ الْإِصْلَاحِ فِي  
بَيْرُوتَ أَحْتِفَالًا بِذِكْرِ الْإِمَامِ، تَكَلَّمَ فِيهِ عَدَدٌ مِنَ الْخُطَبَاءِ، وَكَانَ مِنْ بَيْنِهِمْ شَكِيبُ  
أَرْسَلَانَ، وَقَدَمَهُ مُعَرِّفَ الْحَفْلَةِ بِقَوْلِهِ: «تَسْمَعُونَ كَلِمَةَ إِلَيَّ الْأَمِيرِ شَكِيبِ، وَإِنَّمَا  
سُمِّيَ أَمِيرًا لِأَنَّهُ شَبِيهُ بِالْأَمِيرِ فِي سِنَانِهِ وَبَيَانِهِ».

فَغَضِبَ شَكِيبٌ مِنْ هَذَا التَّشْبِيهِ، وَقَالَ عَلِيُّ الْمُنْبَرِ: «وَاللَّهِ مَا أَعْتَرَانِي الْخَجَلُ  
مُنْذُ خُلِقْتُ، حَتَّى السَّاعَةِ، كَمَا أَعْتَرَانِي حِينَ سَمِعْتُ الْمُعَرِّفَ يُشَبِّهُنِي بِأَمِيرِ

(١) انظر، «الْإِمَامِ عَلِيٍّ صَوْتُ الْعَدَالَةِ الْإِنْسَانِيَّةِ»: ٤ / ٥٨٤. (مِنْهُ بَيِّنَةٌ).

المؤمنين عليّ بن أبي طالب، والله إن كان ما في السماء والأرض عدا الله  
والرسول لا يشبهه الغبار الذي على حافر فرس عليّ بن أبي طالب... أن الله أمر  
بالخير، ونهى عن الشر، ثم خلق علياً كما يشاء، وقال للناس: هذا هو المثل  
الأعلى فأخذوه».



## شِيعَةَ عَلِيٍّ وَالْمُفْتَرُونَ

تَرْتَفِعُ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ صَيْحَةً لِأَشْعُورِيَّةٍ، وَصَرَخَاتٍ «هِسْتِيرِيَّةٍ» بِسَبِّ الشَّيْعَةِ وَتَكْفِيرِهِمْ عَلِيَّ لِسَانَ «الْجَبِيَّانِ» فِي السَّعَةِ وَدِيَّةٍ، وَ«الْحَفْنَأَوِي» وَ«الْخَطِيبِ» فِي الْقَاهِرَةِ، وَتَرْتَفِعُ هَذِهِ الصَّيْحَاتُ وَالصَّرَخَاتُ فِي دِمَشْقٍ عَلِيَّ صَفْحَاتٍ مَجَلَّةِ التَّمَدُّنِ الْإِسْلَامِيِّ.

فَمَا هُوَ السَّبَبُ يَا تُرَيُّ؟!... وَهَلْ هُنَاكَ سِرٌّ لِتَحَالَفِ هَؤُلَاءِ عَلِيَّ عَدَا طَائِفَةَ مُعَيِّنَةٍ؟! هَلْ أَعْتَنَقُوا خُصُومَةَ الشَّيْعَةِ وَالْإِفْتِرَاءَ عَلَيْهِمْ فِي هَذَا الْوَقْتِ بِالذَّاتِ لِأَهْدَافٍ وَغَايَاتٍ بَعِيدَةٍ الْأَثَرِ?!.

أَجَلٌ، هُنَاكَ سِرٌّ تَتَّصِلُ خِيُوطُهُ بِرِئَاسَةِ كِنَيْدِي لِجُمْهُورِيَّةِ الْوِلَايَاتِ الْمُتَّحِدَةِ، فَلَقَدْ أُنْتُخِبَ الْيَهُودُ بَعْدَ أَنْ قَطَعَ عَلِيٌّ نَفْسَهُ عَهْدًا بِأَنْ يُنْهِيَ مَشْكِلةَ فِلَسْطِينَ، وَيُسَلِّمَ الْأَرْضَ الْعَرَبِيَّةَ الْمُقَدَّسَةَ لِقُمَّةِ سَائِغَةِ لِإِسْرَائِيلَ، وَمَا أَنْ دَخَلَ الْبَيْتَ الْأَبْيَضَ حَتَّى خَصَّصَ مَبْلَغًا كَبِيرًا مِنْ الْمَالِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ جَاهِدِينَ عَلِيَّ صَرَفَ أَنْظَارِ الْعَرَبِ وَالْمُسْلِمِينَ عَنِ فِلَسْطِينَ، وَتَرَكَ الْحَدِيثَ عَنْهَا، وَالتَّفْكِيرَ فِيهَا. وَقَبِضَ هَؤُلَاءِ الْقَدْرَ الْمَعْلُومَ، وَشَرَعُوا بِتَنْفِيذِ الْخُطَطِ الْمَرْسُومَةِ عَنِ تَمْزِيقِ وَحْدَةِ الْمُسْلِمِينَ

وَتَقَيَّتْ قُوَّتَهُمْ ، عَنْ طَرِيقِ الْإِسْتَفْزَازَاتِ وَبَثَ النَّعْرَاتِ .  
 فَطَبَعُوا الْكُتُبَ ، وَوَزَعُوا النَّشْرَاتِ ، وَقَالُوا فِيهَا تَصْرِيحاً وَتَلْوِيحاً : أَنَّ الشُّيْعَةَ  
 أَشَدَّ خَطراً مِنْ إِسْرَائِيلَ . فَيَجِبُ أَنْ نَقْضِيَ عَلَيْهِمْ ، وَنَتْرِكَ إِسْرَائِيلَ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً .  
 لَقَدْ دَعَا إِلَى هَذَا بِكُلِّ سَبِيلٍ ، وَهُمْ عَلَى عِلْمِ الْيَقِينِ بِأَنَّ الْقَضَاءَ عَلَى الشُّيْعَةَ لَا  
 يَتِمُّ حَتَّى لَا يَبْقَى وَاحِدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَأَنَّ الْقَضَاءَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ لَا يَتَحَقَّقُ حَتَّى  
 لَا يَبْقَى عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ شَرْقِيٌّ وَلَا غَرْبِيٌّ ، أَنَّهُمْ عَلَى عِلْمٍ مِنْ هَذَا دُونَ شَكِّ ،  
 وَلَكِنَّهُمْ قَبَضُوا الْأَجْرَةَ ، وَلَا بُدَّ مِنْ عَمَلِ شَيْءٍ وَقَدْ عَمَلُوا . . . .

رَدَدْتُ عَلَى « الْجَبْهَانِ » بِكَلِمَةٍ مُطَوَّلَةٍ ، وَعَلَى الْحَفْنَاوِيِّ بِكَلِمَةٍ أُطْوَلُ ، وَفِي  
 هَذِهِ السَّنَةِ بِالذَّاتِ طَلَعَ عَلَيْنَا شَخْصٌ ، يُدْعَى « مُحَبَّبُ الدِّينِ الْخَطِيبِ » طَلَعَ  
 بِصَفْحَاتِ أَسْمَاهَا « الْخُطُوطُ الْعَرِيضَةُ لِلْأَسْسِ الَّتِي قَامَ عَلَيْهَا دِينُ الشُّيْعَةَ  
 الْإِمَامِيَّةِ الْإِثْنِي عَشْرِيَّةِ » .

قَالَ : دِينُ الشُّيْعَةَ ، وَلَمْ يَقُلْ مَذْهَبُ الشُّيْعَةَ ، لِيُوهَمَ أَنَّهُمْ غَيْرُ مُسْلِمِينَ ، وَإِذَا كَانَ  
 الشُّيْعَةَ ، الَّذِينَ أَقَامُوا وَيُقِيمُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَحُدُودَهُ وَشَرَائِعَهُ ، وَسُنَنَ نَبِيِّهِ الْكَرِيمِ  
 وَآثَارِهِ وَمَعَالِمِهِ ، إِذَا كَانَ الشُّيْعَةَ الَّذِينَ قَامَ الْإِسْلَامُ عَلَى جُهُودِهِمْ وَتَضَحِيَّاتِهِمْ مِنْ  
 عَهْدِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ إِلَى الْيَوْمِ ، إِذَا كَانُوا غَيْرَ مُسْلِمِينَ ، فَلَيْسَ فِي الْكُونِ مُسْلِمٌ  
 وَاحِدٌ ، لَا فِي الْمَاضِيِّ وَلَا فِي الْحَاضِرِ وَلَا فِي الْمُسْتَقْبَلِ . . . .

قَالَ هَذَا الْخَطِيبُ الْمَصْرِيُّ فِي خُطُوبِهِ الْعَرِيضَةِ : أَنَّ الشُّعْيَةَ كَفَرَهُ مُرْتَدُونَ ،  
 وَلَيْسَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْإِسْلَامِ نَسَبٌ وَلَا سَبَبٌ ، وَأُصُولُهُمْ تُخَالِفُ أُصُولَ الْمُسْلِمِينَ  
 جَمِيعاً ، وَإِنَّهُمْ يَتَلَذَّذُونَ بِالْعَدَاءِ لِلْإِسْلَامِ ، وَهُمْ طَائِفَةٌ خَامِسٌ فِي قَلْعَةِ الْمُسْلِمِينَ ،  
 وَأَنَّ الشُّيُوعِيَّةَ وَوَلِيدَةَ التَّشْيِيعِ ، وَأَنَّ الْمُفِيدَ كَذَّابٌ ، وَالْكُلَيْنِي وَضَّاعٌ ، وَالشَّرِيفُ

الْمُرْتَضَى وَالرَّضِي مُزَوْرَانِ، وَأَنَّ الشَّيْعَةَ يُسْمُونَ أَبْنَاءَهُمْ «تَقِي» مِنَ التَّقِيَّةِ لَا مِنْ التَّقْوَى، أَمَّا يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ فَهُوَ مِنْ خِيَارِ الصَّالِحِينَ.

وَلَيْسَ مِنْ شَكِّ: إِذَا كَانَ يَزِيدُ مِنْ خِيَارِ الصَّالِحِينَ فَجَمِيعُ الْأَصْحَابِ حَتَّى الْبَدْرِيِّينَ وَالْخُلَفَاءَ الرَّاشِدِينَ مِنْ شَرَّارِ الْمُفْسِدِينَ وَالْجَاحِدِينَ، لَا خُصُوصَ الشَّيْعَةَ وَالْمُتَشَبِعِينَ، تَعَالَى اللَّهُ وَالْمُقَرَّبُونَ إِلَيْهِ عُلُوكَ كَبِيرًا.

وَقَرَّظَ خُطُوطَ الْخَطِيبِ وَقَدَّمَ لَهَا رَجُلًا، أَسْمَهُ مُحَمَّدَ نَصِيفٍ، يَظْهَرُ مِنْ كَلَامِهِ أَنَّهُ سَعُودِي وَهَابِي، أَمَّا نَفَقَاتُ الطَّبَعِ وَالنَّشْرُ فَعَلَى عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ آلِ ثَانِي أَمِيرِ قَطْرٍ، وَقَدْ جَعَلَهَا وَقْفًا لِلَّهِ، كَمَا هُوَ مَرْسُومٌ عَلَى الْغِلَافِ.

### دَارُ التَّقْرِيبِ:

وَلِنَدْخُلِ الْآنَ فِي التَّفَاصِيلِ وَعَرَضَ الْخُطُوطِ الطَّوِيلَةَ الْعَرِيضَةَ.

أَفْتَتَحُ كَاتِبٌ هَذِهِ الْخُطُوطِ كَلَامَهُ بِحَمَلَةٍ شَعَوَاءَ عَلَى دَارِ التَّقْرِيبِ بَيْنَ الْمَذَاهِبِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَنَالَ مِنَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ لَوْحَدَةِ الْكَلِمَةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، لِأَنَّ هَذِهِ الْوَحْدَةَ قُوَّةٌ ضِدَّ الصَّهْيُونِيَّةِ وَالْإِسْتِعْمَارِ، وَهَذَا مَا لَا يَرْتَضِيهِ صَاحِبُ الْخُطُوطِ الْعَرِيضَةِ، لِأَنَّهُ يُرْضِي اللَّهَ وَالرَّسُولَ، وَيَقْضِي عَلَى جَمِيعِ خُطُوطِ الْإِسْتِعْمَارِ وَالصَّهْيُونِيَّةِ، إِذَنْ مِنْ أَيْنَ تَأْتِي الْجُنَيْهَاتُ وَالذُّوْلَارَاتُ؟! فَالْشَيْءُ الثَّابِتُ أَنَّ الصَّهْيَانِيَّةَ وَالْمُسْتَعْمَرِينَ لَا يَدْفَعُونَ إِذَا اتَّفَقَ الْمُسْلِمُونَ، وَمِنْ أَجْلِ هَذَا وَحْدَهُ بَدَلُوا كُلَّ وَسِيلَةٍ لَتَمْزِيقِ الْوَحْدَةِ وَتَفْتِيتِ قُوَى الْعَرَبِ وَالْمُسْلِمِينَ. وَلَكِنِ النَّاسُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، يَخْتَفِرُونَ الْمَخْرِبِينَ وَالْمُفْسِدِينَ وَلَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُمْ.

وَبَعْدَ أَنْ أَنْتَهَى صَاحِبُ الْخُطُوطِ مِنْ حَمَلَتِهِ عَلَى «دَارِ التَّقْرِيبِ» شَرَعَ



بِالتَّهْوِيشِ عَلَى عُلَمَاءِ النَّجَفِ الْأَشْرَفِ بِقَصْدِ إِثَارَةِ الْفِتَنِ ، وَإِحْدَاثِ الشَّقَاقِ بَيْنَهُمْ  
وَبَيْنَ عُلَمَاءِ الْأَزْهَرِ الشَّرِيفِ ، فَأَخْتَلَقَ مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِمْ وَلَا خَيَالًا ، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ  
يُصَدِّقَهُ عَاقِلٌ ، قَالَ : نَشَرَ عُلَمَاءُ النَّجَفِ كِتَابًا أَسَمَهُ الزَّهْرَاءُ فِي ثَلَاثَةِ أَجْزَاءٍ ، نَالُوا  
فِيهِ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ (١) .

حَاشَا لِلَّهِ وَأَوْلِيَايَاهُ ، وَعُلَمَاءَ دِينِهِ وَأَصْفِيَانَهُ أَنْ يَهْوُوا إِلَيَّ هَذَا الدَّرَكَ الَّذِي هَلَكَ  
فِيهِ مَنْ هَلَكَ ، إِنَّ الْكَاتِبَ يُعْبَرُ بِمَا نَقَلَ عَنْ نَفْسِهِ ، وَيُدَافِعُ عَنْهَا بِأُسْلُوبٍ لَا يَلْجَأُ إِلَيْهِ  
إِلَّا مُبْتَلَىٰ بِدَاءٍ لَا دَوَاءَ لَهُ .

أَنَّ صَاحِبَ الْخُطُوطِ ، يَسْتَهْدَفُ مِنْ وَرَاءِ قَوْلِهِ هَذَا ، أَنْ يُحْرِكَ عُلَمَاءَ الْأَزْهَرِ ،  
وَيَبْعَثَهُمْ عَلَىٰ مُعَارَضَةِ الْقَرَارِ الَّذِي أَصْدَرَهُ الْأُسْتَاذُ الْأَكْبَرُ بِتَدْرِيسِ الْفِقْهِ الْجَعْفَرِيِّ  
بَعْدَ أَنْ رَأَىٰ فِيهِ سَبِيلَ الْوَحْدَةِ وَالتَّفَاهُمِ وَالْقَضَاءِ عَلَىٰ خُطُوطِهِ الْهَادِفَةِ إِلَيَّ  
التَّخْرِيبِ لَا إِلَيَّ التَّقْرِيبِ ، وَإِلَيَّ الشَّقَاقِ لَا إِلَيَّ الْوَفَاقِ .

وَلِنَفْتَرِضَ أَنْ كِتَابًا أَسَمَهُ « الزَّهْرَاءُ » أَوْ الْعَنْقَاءَ ، فِيهِ مَا فِيهِ ، فَأَيُّ مُسَوِّغٍ لِنِسْبَةِ  
الْكِتَابِ إِلَيَّ عُلَمَاءِ النَّجَفِ كَافَّةً ، وَفِيهِمْ حَفَظَةُ الدِّينِ وَشَرِيعَةُ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ ؟ ! لَا  
يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ ، وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ . وَمَا هُوَ الْمُبْرَرُ لِهَذَا التَّدْلِيسِ وَالتَّلْبِيسِ  
إِلَّا التَّحَامِلُ عَلَىٰ حُمَاةِ الْإِسْلَامِ وَحَامِلِي لَوَائِهِ ؟ ! .

لَقَدْ أَفْتَى الشَّيْخُ « بَخِيْت » - وَهُوَ أَزْهَرِي - بِتَرْكِ الصِّيَامِ وَجَوَازِ الْإِفْطَارِ فِي  
رَمَضَانَ ، وَآلَفَ أَزْهَرِي آخَرَ ، وَهُوَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ الشَّرْقَاوِي ، كِتَابَ « الدِّينِ  
وَالضَّمِيرِ » أَبَاحَ فِيهِ تَرْكَ الصَّوْمِ ، وَالصَّلَاةِ ، وَالْحَجِّ وَسَائِرِ الْعِبَادَاتِ ، فَهَلْ لِعَاقِلٍ أَنْ

(١) انظر ، « الخُطُوطُ العَرِيضَةُ » : ٦ ( مِنْهُ ﷺ ) .

يَقُولُ: أَنَّ عُلَمَاءَ الْأَزْهَرِ بَقَضَهُمْ وَقَضِيضَهُمْ أَبَاحُوا الْمَحْرَمَاتِ، وَتَرَكَ الصَّوْمَ وَالصَّلَاةَ؟! وَنَشَرَ مُصْطَفَى مَحْمُودِ كِتَابًا أَنْكَرَ فِيهِ وَجُودَ اللَّهِ، فَهَلْ نَقُولُ: أَنَّ الْمَصْرِيِّينَ جَمِيعًا لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ؟! وَبِالْأَمْسِ الْقَرِيبِ، وَبَعْدَ الْقَرَارَاتِ الْإِشْتِرَاكِيَّةِ الَّتِي أَصْدَرَهَا الرَّئِيسُ جَمَالَ، خَرَجَ كِتَابٌ فِي الْقَاهِرَةِ يَحْمِلُ اسْمَ الْعَدَالَةِ الْإِجْتِمَاعِيَّةِ جَاءَ فِيهِ «عَدَمُ وَجُودِ الطَّبَقَةِ الْفَقِيرَةِ يَقْضِي عَلَيَّ أُسَاسَ دَعَائِمِ الْكِيَانِ الْإِجْتِمَاعِيِّ وَالْإِقْتِصَادِيِّ»، أَيُّ أَنَّ الْحَيَاةَ الْإِجْتِمَاعِيَّةَ مُسْتَحِيلَةَ التَّحَقُّقِ بِدُونِ الْفَقْرِ وَالْبُؤْسِ، وَإِذَا لَمْ يُمَثَلْ هَذَا الْكِتَابُ رَأْيَ الرَّئِيسِ جَمَالَ وَغَيْرِهِ مِنْ رِجَالِ الثَّوْرَةِ، وَمُفَكِّرِي مِصْرَ، وَعُلَمَاءِ الْأَزْهَرِ. فَكَذَلِكَ كِتَابُ الزَّهْرَاءِ أَوْ الْعَنْقَاءِ لَا يُمَثَلُ رَأْيَ الْكِبَارِ وَغَيْرِ الْكِبَارِ مِنْ عُلَمَاءِ النَّجْفِ.

### فِقْهُ السُّنَّةِ:

وَقَالَ: «الْفِقْهُ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ لَا يَرْجِعُ إِلَى أُصُولٍ مُسَلَّمَةٍ عِنْدَ الْفَرِيقَيْنِ وَالتَّشْرِيعِ الْفِقْهِيِّ عَنِ الْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ قَائِمٌ عَلَيَّ غَيْرِ الْأُسُسِ الَّتِي يَقُومُ عَلَيْهَا التَّشْرِيعُ الْفِقْهِيُّ عِنْدَ الشُّيْعَةِ»<sup>(١)</sup>.

وَلَا أَدْرِي مَاذَا أَرَادَ بِالْفِقْهِ وَالتَّشْرِيعِ الْفِقْهِيِّ عِنْدَ السُّنَّةِ الَّذِي يَقُومُ عَلَيَّ أُسُسَ غَيْرِ الْأُسُسِ الَّتِي يَقُومُ عَلَيْهَا التَّشْرِيعُ الْفِقْهِيُّ عِنْدَ الشُّيْعَةِ؟! وَنَحْنُ مَعَ ذِكْرِهَا، إِذَا أَرَادَ مِنْ فِقْهِ السُّنَّةِ تِلْكَ الْمَسَائِلَ الَّتِي يَسْتَحْيِي الْإِنْسَانُ مِنْ ذِكْرِهَا، وَأَعْرَضْتُ عَنْهَا فِي كِتَابِ الْفِقْهِ عَلَيَّ الْمَذَاهِبِ الْخَمْسَةِ وَأَشْرْتُ إِلَيْهَا فِي

(١) أَنْظَرُ، «الْخَطُوطُ الْعَرِيضَةُ»: ٧ (مِنْهُ بَيِّنَاتٌ).

الْمُقَدِّمَةِ بِقَوْلِي : « وَكَمَا أَنَّ فِي أَقْوَالِ الْمَذَاهِبِ مَا يَتَّفِقُ مَعَ الْحَيَاةِ ، وَيُحَقِّقُ الْعَدَالَتَةَ ، فَإِنَّ فِيهَا مَا يَجِبُ سِتْرُهُ وَالْإِعْرَاضُ عَنْهُ ، لَذَا أَعْرَضْتُ عَنْ هَذِهِ ضَنْاً بِكَرَامَةِ الْفِقْهِ ، وَالْفُقَهَاءِ ، وَنَشَرْتُ تِلْكَ مُحَاوِلاً مَا اسْتَطَعْتُ أَنْ أُسَهِّلَ فَهْمَهَا عَلَى الطَّالِبِ ، وَأَعْرَضْتُهَا عَرَضاً مُوجِزاً وَأَاضِحاً » (١) .

أَمَّا الْآنَ ، وَبَعْدَ أَنْ فَتَحَ صَاحِبُ الْخُطُوطِ الْعَرِيضَةَ ثَغْرَةً فِي جِدَارِ هَذِهِ الْمَسَائِلِ فَقَدْ أَضْطَرَّهَا إِلَى الظُّهُورِ ، أَوْ أَضْطَرَّنِي مُكْرَهًا عَلَى الْأَصْحَحِ إِلَى ذِكْرِ طَرَفٍ : مِنْهَا : اخْتَلَفَ الْحَنْفِيَّةُ فِي رَجُلٍ أَدْخَلَ إِحْلِيلَهُ فِي دُبُرِ نَفْسِهِ : هَلْ يَجِبُ عَلَيْهِ الْغُسْلُ مُطْلَقًا أَنْزَلَ أَمْ لَمْ يُنْزَلِ ، أَوْ لَا يَجِبُ إِلَّا إِذَا أَنْزَلَ » (٢) .

وَمِنْهَا : أَنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا خَرَجَ مِنْهَا نَجَسٌ تَمَسَّحَ بِأَصْبِعَيْهَا لِأَنَّهَا إِذَا مَسَّحَتْ بِأَصْبَعٍ وَاحِدَةً كَالرَّجُلِ تَقَعُ أَصْبِعُهَا - فِي ذَلِكَ الْمَكَانِ - فَتَلْذُذُ فَيَجِبُ عَلَيْهَا الْغُسْلُ ، وَهِيَ لَا تَشْعُرُ (٣) .

وَمِنْهَا : أَنَّ التَّوَضُّؤَ مِنَ الْحَوْضِ أَفْضَلُ مِنَ النَّهْرِ ، لِأَنَّ الْمُعْتَزِلَةَ لَا يَجِيزُونَهُ مِنَ الْحِيَاضِ (٤) .

وَمِنْهَا : أَنَّ الْغُلَامَ إِذَا بَلَغَ الرِّجَالَ ، وَلَمْ يَكُنْ صَبِيحًا فَحُكْمُهُ حُكْمُ الرِّجَالِ - فِي السَّاتِرِ بِالصَّلَاةِ - وَإِنْ كَانَ صَبِيحًا فَحُكْمُهُ حُكْمُ النِّسَاءِ مِنْ فَرَقِهِ إِلَى قَدَمِهِ (٥) .

(١) أنظر، الفقه على المذاهب الخمسة: ٢٢/١، بتحقيقنا.

(٢) أنظر، ابن عابدين: ١٤٤/١. (منه ﷺ).

(٣) أنظر، الدرر شرح الدرر: ٤٣/١. (منه ﷺ).

(٤) أنظر، ابن عابدين: ١٣٠/١. (منه ﷺ).

(٥) أنظر، ابن عابدين: ٢٨٥/١. (منه ﷺ).

وَمِنْهَا: قَوْلُ الْحَنَابِلَةِ لَا يَحْفَظُ الْمَالُ لِلْكَلْبِ الْأَسْوَدِ، وَلَوْ هَلَكَ عَطَشًا وَيُحْفَظُ لغيره<sup>(١)</sup>.

وَمِنْهَا: كَرَاهِيَةُ الصَّلَاةِ خَلْفَ الْأَمْرَدِ<sup>(٢)</sup>.

وَمِنْهَا: إِذَا أَدَخَلَتِ الْمَرْأَةُ أُصْبَعَهَا فِي فَرْجِهَا، وَكَانَتْ مَبْلُوءَةً بِمَاءٍ أَوْ بِدُهْنٍ أَوْ أَدَخَلَتِ خَشْبَةً فِي فَرْجِهَا، وَعَغَيْبَتَهَا وَجَبَ عَلَيْهَا قِضَاءُ الصَّوْمِ دُونَ الْكُفَّارَةِ<sup>(٣)</sup>.

وَمِنْهَا: إِذَا كَانَ لِلْمَيْتِ ابْنٌ أَخٌ لِأَبَوَيْهِ، وَبِنْتُ أَخٍ كَذَلِكَ فَالْمِيرَاثُ كُلُّهُ لِلذَّكَرِ دُونَ الْأُنثَى، كَمَا كَانَتْ الْحَالُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ الْجَهْلَاءِ، وَكَذَلِكَ إِذَا كَانَ لَهُ عَمٌّ مِنْ الْأَبَوَيْنِ، وَعَمَّةٌ مِنَ الْأَبَوَيْنِ فَلَا تَرِثُ الْعَمَّةُ شَيْئًا لِأَنَّهَا أَنْثَى، وَمِثْلُهُ لَوْ تَرَكَ جَدًّا لِأَبٍ وَجَدًّا لِأُمٍّ، فَالْمِيرَاثُ لِلأَوَّلِ، لِأَنَّهُ يَنْتَقِرُ بِالذَّكَرِ، وَلَا شَيْءَ لِلثَّانِي، لِأَنَّهُ يَنْتَقِرُ بِالْأُنثَى<sup>(٤)</sup>.

وَمِنْهَا: قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا فِي مِصْرَ، وَكَلَّ آخِرَ فِي الْأَنْدَلُسِ بِأَنَّ يُزَوِّجَهُ فُلَانَةٌ فَيَعْقِدُ لَهُ عَلَيْهَا، وَلَا يَلْتَقِيَانِ أَصْلًا فَيَمَارِئُ النَّاسَ، ثُمَّ تَجِيءُ الْمَرْأَةُ بِوَلَدٍ يَكُونُ نَسَبُهُ ثَابِتًا لِلرَّجُلِ الَّذِي فِي مِصْرَ<sup>(٥)</sup>.

(١) أنظر، الفقه على المذاهب الأربعة. مبحث الأسباب المبيحة للتيمم. (منه ﷺ).

(٢) أنظر، ابن عابدين: ١ / ٣٩٤. (منه ﷺ).

(٣) أنظر، الفقه على المذاهب الأربعة. مبحث المفطرات. (منه ﷺ).

(٤) أنظر، المغني: ٦ باب الميراث، وغيره من كتب الفقه للسنة، حيث أجمعت المذاهب الأربعة على

ذلك، ومن أراد التفصيل فليرجع إلى كتابنا «الوصايا والموارث على المذاهب الخمسة»: ٢ / ٢٢٤.

بتحقيقنا.

(٥) أنظر، جميع كتب الحنفية في الفقه. ولكن اللفظ هنا لمحمد محي الدين عبد الحميد في كتاب

الأحوال الشخصية. مبحث النسب. (منه ﷺ).

وَمِنْهَا: إِذَا غَسَلَ الْمَيِّتَ نَفْسَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ فَلَا يَحْتَاجُ إِلَى مَنْ يُغَسِّلُهُ ثَانِيَةً، كَمَا حَدَّثَ ذَلِكَ لِلسَّيِّدِ أَحْمَدَ الْبَدَوِيِّ (١).

وَنَكَتْفِي بِهَذَا الْمُقَدَّارِ، وَلَوْ مَضِينًا فِي ذِكْرِ مَا نَعْرِفُ مِنْ هَذَا الْبَابِ لِاحْتِجَانَا إِلَى مُجَلِّدِ ضَخْمٍ، وَكُنَّا فِي غِنَى عَنِ هَذِهِ الْإِشَارَةِ لَوْلَا إِحْرَاجُ الْخَطِيبِ وَمَازَقِهِ. وَبِالْإِجْمَالِ، فَإِنْ أَرَادَ صَاحِبُ الْخُطُوطِ الْعَرِيضَةِ مِنَ الْفِقْهِ عِنْدَ السُّنَّةِ مَا كَانَ مِنْ هَذَا النَّوْعِ فَالْأَمْرُ كَمَا قَالَ مِنْ أَنَّ أَسْسَ الْفِقْهِ عِنْدَهُمْ غَيْرُ مَا هِيَ عِنْدَ الشَّيْعَةِ بِلَا رَيْبٍ: «وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْأَخِرَةِ مِنَ الْخَسِرِينَ» (٢). وَإِنْ أَرَادَ الْفِقْهُ الَّذِي يُعْتَمَدُ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ الثَّابِتَةِ فَهُوَ فِقْهُ الْإِمَامِيَّةِ بِالذَّاتِ كَمَا تَشْهَدُ بِذَلِكَ جَمِيعُ كُتُبِهِمْ وَأَثَارُ عُلَمَائِهِمْ فِي الْفِقْهِ وَالْأُصُولِ، وَالْحَدِيثِ، وَالتَّفْسِيرِ، وَالْأَخْلَاقِ، وَالْعَقَائِدِ دُونَ اسْتِثْنَاءٍ.

### تَأْوِيلُ الْقُرْآنِ:

وَقَالَ: «أَنَّ أُصُولَ الدِّينِ عِنْدَ الشَّيْعَةِ، قَائِمَةٌ مِنْ جُذُورِهَا عَلَى تَأْوِيلِ آيَاتِ الْقُرْآنِ، وَصَرَفِ مَعَانِيهَا إِلَى غَيْرِ مَا فَهَمَهُ مِنْهُ الْأَصْحَابُ... وَأَنَّ الْقُرْآنَ قَدْ زِيدَ فِيهِ، وَنَقَصَ مِنْهُ» (٣).

أَنْتَ خَرِيحُ الْأَزْهَرِ الشَّرِيفِ أَيُّهَا الْخَطِيبُ، وَبَقِيَتْ أَمْدًا غَيْرَ قَصِيرٍ تُشْرَفُ وَتُدِيرُ مَجَلَّةَ الْأَزْهَرِ الَّذِي يُخْرِجُ الْأَسَاتِذَةَ وَالْعُلَمَاءَ الْكِبَارَ، وَيُعْطِي شَهَادَةَ

(١) أنظر، حاشية الباجوري على الغزي على متن أبي شجاع. باب غسل الجنائز.

(٢) آل عمران: ٨٥.

(٣) أنظر، «الخطوط العريضة»: ٨ (منه يبيِّن).

الأختصاص في الشريعة، وأصول الدين، ومع ذلك تقول هذا القول! ومتى كان التأويل أصلاً من أصول الدين؟! وعلى أي شيء اعتمدت لهذا الحكم؟! هل أخذته من أساتذة الأزهر، أو رأيت في كتب الإمامية، أو هو من نسج الخيال؟! ولماذا لم تذكر لنا المصدر؟!!

أما كتب الإمامية فتتص صراحة على أصول الدين هي الإيمان بالله، والرُّسول، واليوم الآخر، وأن الفروع هي الصلاة، والصيام، والحج، والزكاة، والجهاد في سبيل الله. إذن ليس التأويل من الأصول ولا من الفروع عندهم، ولكن جناب الشيخ الخطيب أحب أن يجتهد، ويثبت أن باب الاجتهاد مفتوح عنده لا عند الإمامية فقط، فأجتهد وأصدر هذا الحكم.

وأيضاً الأزهر يُدرس التفسير بعناية يستحقها، وليس من شك أن الخطيب أخذ هذا العلم عن شيوخ الأزهر، فهل قال له أحد شيوخه أن الإمامية لا يعتمدون على ظواهر القرآن ويصرفون آياته عن معانيها، أو وجد هذا في كتب الإمامية، كلاً... أنه أحب أن يجتهد فأجتهد؟!!

أما تفاسير الشيعة المنتشرة في كل مكان فإنها تُفسر القرآن بما دل عليه ظواهر الآيات، ولا تُحيد عنها إلا بقرينة من القرآن نفسه، أو من السنة الثابتة، وهذا تفسير البيان للطوسي، ومجمع البيان للطبرسي، وآلاء الرحمن للبلاغي، والميزان للطباطبائي، وغيرها مما يبلغ العشرات تشهد بذلك. وبالإضافة إلى كتب التفسير فقد عقد الإمامية فصلاً خاصاً ومطولاً في كتب الأصول بعنوان حجية ظواهر القرآن، ومما قالوه في هذا الفصل أن ظواهر القرآن حجة متبعة، لأنه نزل على الرسول الأعظم بلسان عربي مبين، ليفهمه الناس كافة، ويتدبروا

آياته ، فَيَأْتَمُرُوا بِأَمْرِهِ ، وَيَزْدَجِرُوا بِزَوَاجِرِهِ ، وَيَبْدَلُ عَلِيٌّ ذَلِكَ قَوْلَهُ تَعَالَى : ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾<sup>(١)</sup> وقوله : ﴿هَذَا بَيِّنٌ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ﴾<sup>(٢)</sup> وقوله : ﴿فَإِنَّمَا يَسَّرْنَاهُ بِلِسَانِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾<sup>(٣)</sup> . ثُمَّ أَنَّ الْقُرْآنَ تَحَدَى الْبَشَرَ فِي كُلِّ جِيلٍ أَنْ يَأْتُوا وَلَوْ بِسُورَةٍ مِنْ مِثْلِهِ ، وَالتَّحْدِي يَسْتَدْعِي الْأَخْذَ بِالظَّاهِرِ لَا بِالْبَاطِنِ ، هَذَا إِلَى أَنْ أَخْبَارُ أَهْلِ الْبَيْتِ الَّتِي أَمَرَتْ بِالْتَّمَسْكِ بِالْقُرْآنِ تَجَاوَزَتْ حُدُودَ التَّوَاتُرِ<sup>(٤)</sup> . قَالَ الْإِمَامِيَّةُ هَذَا ، وَأَكْثَرُ مِنْ هَذَا ، وَلَكِنَّ الشَّيْخَ الْخَطِيبَ مُجْتَهِدًا حَتَّى فِي تَحْلِيلِ الْكِذْبِ !...

### الشَّيْعَةُ وَالْقُرْآنُ :

نَسَبَ صَاحِبُ الْخُطُوطِ إِلَى الشَّيْعَةِ الْقَوْلَ بِتَحْرِيفِ الْقُرْآنِ . وَقَبْلَ أَنْ نُجِيبَ الشَّيْخَ الْمَصرِي ، وَتُثَبِتَ عَدَمَ صِحَّةِ قَوْلِهِ ، وَبَرَاءَةَ الشَّيْعَةِ مِنْ قَذْفِهِ وَطَعْنِهِ نُوجِهُ إِلَيْهِ هَذَا السُّؤَالَ :

لِمَاذَا أَثَرَتْ هَذَا الْمَوْضُوعَ بِالذَّاتِ ؟! وَمَا هِيَ الْمَصْلُحَةُ مِنْ إِثَارَتِهِ الْآنَ ؟!  
وَلِحَسَابِ مَنْ ؟! أَلَيْسَ الْحَدِيثُ عَنِ الْقُرْآنِ حَدِيثًا عَنِ رِسَالَةِ الرَّسُولِ الْأَعْظَمِ ؟!  
أَلَيْسَ التَّشْكِيكُ بِالْقُرْآنِ تَشْكِيكًا فِي حَلَالِ مُحَمَّدٍ وَحَرَامِهِ ، وَأَقْوَالِهِ وَأَحْكَامِهِ ؟!

(١) مُحَمَّدٌ : ٢٤ .

(٢) آلِ عِمْرَانَ : ١٣٨ .

(٣) أَلْدُّخَانَ : ٥٨ .

(٤) أَنْظِرْ ، كِفَايَةُ الْأُصُولِ لِلخِرَاسَانِي ، وَرَسَائِلُ الْأَنْتِصَارِ . مَبْحَثُ حُجِّيَّةِ الطَّوَاهِرِ ، وَالبَيِّنَاتُ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ لِلخُونِيِّ : ١٨٢ وَغَيْرَهَا مِنْ كُتُبِ الْأُصُولِ . (مِنْهُ ﷺ) .

وَأَيْنَ نَجِدُ الْهُدَى وَالْحَقَّ إِذَا أَثَرَتْ - يَا شَيْخَ - الشُّبُهَاتِ حَوْلَ كِتَابِ اللَّهِ؟! وَهَلْ يَبْقَى لِلْإِسْلَامِ مِنْ شَيْءٍ؟! .

فَاتَّقِ اللَّهَ يَا شَيْخَ الْخُطُوطِ ، وَأَعْلَمْ أَنَّ الَّذِينَ يَسْتَفِيدُونَ مِنْ قَوْلِكَ هَذَا هُمْ أَعْدَاءُ الْإِسْلَامِ ، وَالْمُسْلِمِينَ وَحَدَهُمْ ، هَؤُلَاءِ الْأَعْدَاءُ الَّذِينَ يَتَشَبَّهُونَ بِالطَّحْلِبِ وَخَيْطِ الْعَنْكَبُوتِ ، وَيَتَذَرَعُونَ بِكُلِّ نَقْدٍ وَإِعْتِرَاضٍ ، وَلَوْ كَانَ مِنْ جَاهِلٍ .

ثُمَّ مَا هُوَ مَوْقِفُ الشُّيْعَةِ مِنْ إِحْرَاجِ هَذَا الشَّيْخِ الَّذِي وَضَعَهُمْ أَمَامَ هَذِهِ الْمُعْضَلَةِ وَجْهًا لَوَجْهِه؟! هَلْ نَشَكَّتْ وَنَتَغَاضَى ، حَتَّى لَا نَدْعَ مَنفَذًا لِأَعْدَاءِ الْإِسْلَامِ وَالْقُرْآنِ ، وَلَكِنْ سَكُوتًا مَعْنَاهُ عِنْدَ الْخَطِيبِ وَمَنْ إِلَيْهِ إِعْتِرَافٌ بِالْجَرِيْمَةِ ، أَوْ نُدَافِعُ ، وَتُثَبِتُ بِالْأَرْقَامِ مِنْ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ ، وَمُسْلِمٍ ، وَمُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ ، وَكَنَزِ الْعُمَّالِ ، وَالْإِتْقَانِ ، وَالْمُوَافَقَاتِ ، وَالْأَحْكَامِ ، وَرُوحِ الْمَعَانِي . نُثَبِتُ مِنْ هَذِهِ الْكُتُبِ وَغَيْرِهَا مِنْ كُتُبِ السُّنَّةِ بِالذَّاتِ أَنَّ الْقَوْلَ بِالتَّحْرِيفِ جَاءَ مِنَ السُّنَّةِ لَا مِنَ الشُّيْعَةِ ، وَهَذِهِ هِيَ الْأُمْنِيَّةُ الْوَحِيدَةُ لِأَعْدَاءِ الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ ، وَالصَّهَائِنَةَ وَالْمُسْتَعْمِرِينَ ، وَمَاذَا يَصْنَعُ الشُّيْعَةُ وَمِنْ وَرَائِهِمُ الشَّيْخُ مُحِبُّ الدِّينِ الْخَطِيبُ؟! أَجَلٌ ، أَنَّ هَذَا جَهْرٌ بِالسُّوءِ دُونَ شَكِّ ، وَلَكِنَّ الشَّيْخَ الْخَطِيبَ هُوَ السَّبَبُ وَالْبَادِيءُ أَسْوَأُ ، وَأَظْلَمُ : ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلِمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا﴾<sup>(١)</sup> .

لَقَدْ تَبَرَّأَ عُلَمَاءُ الْإِمَامِيَّةِ مِنَ الْقَوْلِ بِالتَّحْرِيفِ زِيَادَةً وَنَقِيصَةً مُنْذُ عَهْدِ الصَّدُوقِ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ (٣٨١ هـ) إِلَى يَوْمِنَا هَذَا . وَقَالُوا : أَنَّ الْقُرْآنَ هُوَ هَذَا الَّذِي بَيْنَ الدَّفْتَيْنِ

(١) النَّسَاءُ: ١٤٨ .



لَا زِيَادَةَ وَلَا نَقْصَانَ صَرَحَ بِذَلِكَ الصَّدُوقُ فِي كِتَابِ عَقَائِدِ الشُّيْعَةِ ، وَالْمُرْتَضَى فِي جَوَابِ الْمَسَائِلِ الطَّرَابُلِسِيَّاتِ ، وَالشَّيْخُ الطُّوسِي فِي التَّبْيَانِ ، وَالطَّبْرَسِي فِي مَجْمَعِ الْبَيَانِ ، وَالشَّيْخُ جَعْفَرُ النَّجْفِيِّ فِي كَشْفِ الْغِطَاءِ ، وَالْمَحَقِّقُ الشَّيْخُ عَلِيُّ الْكَرْكِي فِي رِسَالَتِهِ ، وَالسَّيِّدُ مُحْسِنُ الْأَعْرَجِي فِي شَرْحِ الْوَافِيَةِ ، وَالسَّيِّدُ مُحْسِنُ الْأَمِينِ فِي نَقْضِ الْوَشِيْعَةِ ، وَالسَّيِّدُ الْخُوئي أَسْتَاذُ الْعُلَمَاءِ فِي هَذَا الْعَصْرِ بِكِتَابِهِ الْبَيَانِ ، وَغَيْرُهُمْ وَغَيْرُهُمْ .

وَيَسْتَدِلُّ صَاحِبُ الْخُطُوطِ عَلَيَّ نِسْبَةَ التَّحْرِيفِ إِلَى الشُّيْعَةِ بِمَا جَاءَ فِي الْكَافِي لِلْكَلِينِيِّ مِنْ أَنَّ عِنْدَ عَلِيِّ قُرْآنًا فِيهِ زِيَادَاتٌ ، وَأَنَّ الْكَافِي عِنْدَ الشُّيْعَةِ بِمَنْزِلَةِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ عِنْدَ السُّنَّةِ ؟ .

### الجواب :

إِذَا كَانَ عِنْدَ السُّنَّةِ صِحَاحُ سِنَّةِ الْبُخَارِيِّ ، وَمُسْلِمِ ، وَأَبُو دَاوُدَ ، وَالتِّرْمِذِي ، وَالتَّنَائِي ، وَأَبْنُ مَاجَهَ فَلَيْسَ عِنْدَ الْإِمَامِيَّةِ كِتَابٌ وَاحِدٌ صَحِيحٌ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ سِوَى الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ الَّذِي مِنْهُ يَسْتَقُونَ ، وَعَلَيْهِ يَعْتَمِدُونَ ، وَبِهِ يَتَمَسَّكُونَ ، وَفِي سَبِيلِهِ يُضْحُونَ بِالنَّفْسِ ، وَالْوَالِدِ ، وَالْمَالِ ، أَمَّا الْكَافِي ، وَالْإِسْتَبْصَارُ ، وَالتَّهْذِيبُ وَمَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهَ ، أَمَّا جَمِيعُ الْكُتُبِ « الْأَرْضِيَّةِ » مَا كَانَ مِنْهَا وَمَا يَكُونُ فِيهَا عِنْدَ الْإِمَامِيَّةِ لِأَعْبُدُ مِثْلَنَا غَيْرَ مَعْصُومِينَ يُصِيبُونَ وَيُخْطِئُونَ ، فَلَا يَلْزَمُ أَحَدٌ بِمَا فِيهَا مِنْ رَأْيٍ أَوْ رَوَايَةٍ إِلَّا مَنْ ثَبَّتَ عِنْدَهُ .

وَلَا أَدَلُّ عَلَيَّ ذَلِكَ مِنْ أَنَّ فَقَهَاءَ الْإِمَامِيَّةِ فِي كُتُبِهِمُ الْفِقْهِيَّةِ وَغَيْرِهَا لَا يَتَعَبَّدُونَ بِأَحَادِيثِ الْكَافِي ، وَلَا التَّهْذِيبِ ، وَالْإِسْتَبْصَارِ ، وَلَا مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهَ ، وَلَا

غَيْرَهَا، بَلْ لَوْ أَجْمَعْتَ هَذِهِ الْكُتُبَ الْأَرْبَعَةَ عَلَى صِحَّةِ الْأَحَادِيثِ فَلَا يَلْزَمُ بِهِ أَحَدٌ إِلَّا مَنْ قَالَ بِصِحَّتِهِ وَهَذِهِ نَتِيجَةُ طَبِيعِيَّةِ لَفْطِحِ بَابِ الْإِجْتِهَادِ، وَقَدْ فَضَّلْتَ ذَلِكَ فِي كِتَابِ «مَعَ الشَّيْعَةِ الْإِمَامِيَّةِ» فَقَوْلُ الشَّيْخِ الْخَطِيبِ أَنَّ كِتَابَ الْكَافِي عِنْدَهُمْ بِمَنْزَلَةِ الْبُخَارِيِّ إِنْ دَلَّ عَلَى شَيْءٍ فَإِنَّمَا يَدُلُّ عَلَى رَغْبَتِهِ فِي أَنْ تُؤْمِنَ الشَّيْعَةُ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ، وَيَأْبَى اللَّهُ لِشِيعَةِ أَهْلِ الْبَيْتِ أَنْ يُؤْمِنُوا بِغَيْرِ كِتَابِهِ.

عَلَى أَنْ حَدِيثَ الزِّيَادَةِ فِي الْقُرْآنِ الَّذِي عِنْدَ الْإِمَامِ - عَلِيٍّ إِفْتِرَاضُ صِحَّتِهِ - مَحْمُولٌ عَلَى الزِّيَادَةِ فِي التَّأْوِيلِ لِاتِّلَاوَةِ، أَيَّ أَنَّهَا تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ لِأَجْزَاءِ مِنْهُ، كَمَا قَالَ آيَةُ اللَّهِ الْخَوْثِيُّ فِي كِتَابِ الْبَيَانِ<sup>(١)</sup>، وَكَمَا فِي هَامِشِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ<sup>(٢)</sup>: أَنَّ الْحَافِظَ ذَكَرَ الْآيَةَ هَكَذَا: «لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ - أَبِي ذَرٍّ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ - وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»<sup>(٣)</sup>. قَالَ كِتَابُ الْهَامِشِ عَلَى الْبُخَارِيِّ: أَنَّ «زِيَادَةَ أَبِي ذَرٍّ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ» عَلَى مَعْنَى التَّفْسِيرِ لِاتِّلَاوَةِ.

### أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْقُرْآنِ:

وَبِنَاءً عَلَى إِحْرَاجِ صَاحِبِ الْخُطُوطِ الْعَرِيضَةِ، وَالِدَّفَاعِ عَنِ النَّفْسِ، وَأَنَّ كِتَابَ الْبُخَارِيِّ صَحِيحٌ عِنْدَ السُّنَّةِ، كَمَا قَالَ الشَّيْخُ الْخَطِيبُ نَقْلًا مِنْ هَذَا الْكِتَابِ مَا نَصَّهُ بِالْحَرْفِ الْوَاحِدِ:

«جَلَسَ عُمَرُ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَلَمَّا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ قَامَ فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ،

(١) أَنْظَرِ، الْبَيَانُ: ١٧٣. (مِنْهُ نَقْلًا).

(٢) أَنْظَرِ، هَامِشِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ: ٥/ ٢٢٧ طَبْعَةُ سَنَةِ (١٣٧٧ هـ). (مِنْهُ نَقْلًا).

(٣) النَّسَاءُ: ٩٤.

ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدَ فَإِنِّي قَائِلٌ لَكُمْ مَقَالَةً قَدْ قَدَّرْتُ لِي أَنْ أَقُولَهَا لِأَدْرِي لَعَلَّهَا بَيْنَ يَدَيِ أَجَلِي، فَمَنْ عَقَلَهَا وَوَعَاها فَلْيُحَدِّثْ بِهَا، حَيْثُ أَنْتَهتْ بِهِ رَاحِلَتَهُ، وَمَنْ خَشِيَ أَنْ لَا يَعْقِلَهَا فَلَا أَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَكْذِبَ عَلَيَّ، أَنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا بِالْحَقِّ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، فَكَانَ مِمَّا أَنْزَلَ آيَةَ الرَّجْمِ، فَقَرَأْنَاهَا وَعَقَلْنَاهَا وَوَعَيْنَاهَا، وَرَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ، وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ فَأَخْشَى أَنْ أَطَالَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ: وَاللَّهِ مَا نَجِدُ آيَةَ الرَّجْمِ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَيَضْلُوا بِتَرْكِ فَرِيضَةِ أَنْزَلِهَا اللَّهُ، وَالرَّجْمِ فِي كِتَابِ اللَّهِ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَى إِذَا أَحْصَنَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، إِذَا قَامَتِ الْبَيْتَةُ، أَوْ كَانَ الْحَبْلُ، أَوْ الْإِعْتِرَافُ، ثُمَّ إِنَّا كُنَّا نَقْرَأُ فِيمَا نَقْرَأُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ: «أَنْ لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ فَإِنَّهُ كُفْرٌ بِكُمْ أَنْ تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ»<sup>(١)</sup>.

هَذَا مَا جَاءَ عَلِيٌّ لِسَانَ الْخَلِيفَةِ الثَّانِي فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ<sup>(٢)</sup>، مَعَ الْعِلْمِ بِأَنَّهُ لَيْسَ فِي الْقُرْآنِ مَا يُشْعِرُ بِوُجُوبِ الرَّجْمِ وَالرَّغْبَةِ عَنِ الْآبَاءِ. وَأَكْتَفِي بِهَذِهِ الْإِشَارَةِ لِأَنَّهَا كَافِيَةٌ وَافِيَةٌ لِلتَّدْلِيلِ عَلَيَّ أَنَّهُ، إِنْ كَانَ وَلَا بُدَّ مِنْ تَهْمَةِ الْقَوْلِ بِالتَّحْرِيفِ فَغَيْرِ الشَّيْعَةِ أَحَقُّ بِهَا وَأَوْلَى مِنَ الشَّيْعَةِ وَمَنْ أَرَادَ التَّفْصِيلَ وَالْإِطْلَاعَ عَلَيَّ مَا جَاءَ فِي كُتُبِ السُّنَّةِ مِنْ نَقْصِ الْآيَاتِ الْمَرْعُومَةِ فَلْيَرْجِعْ إِلَيَّ كِتَابَ نَقْضِ الْوَشَيْعَةِ لِلسَّيِّدِ مُحْسِنِ الْأَمِينِ، وَآلَاءِ الرَّحْمَنِ لِلشَّيْخِ مُحَمَّدِ جَوَادِ

(١) أنظر، صحيح البخاري: ٢٠٩/٨ طبعة سنة ١٣٧٧ هـ. (منه رحمته).

(٢) ويذكر البخاري في أمكنة أخرى من صحيحه أنه نقص آيات أخرى غير آية الرجم، ومثله في ذلك صحيح مسلم: ١٠٧/٢ طبعة سنة (١٣٤٨ هـ)، وكذا في مسند أحمد، والإتيقان للسيوطي، والموافقات للشاطبي؛ والأحكام للآمدي؛ وتاريخ دمشق للحافظ، وتفسير الطبري، وكنز العمال، وروح المعاني، كل هذه الكتب للسنة وفيها أحاديث التحريف. (منه رحمته).

البلاغية ، والبيان لآية الله الخوئي ، وفي هذا الكتاب نقلاً عن كتب السنة أن لعائشة قرآناً جاء فيه : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا وَعَلَى الَّذِينَ يُصَلُّونَ الصَّفُوفِ الْأُولَى » .  
وكان أبو بكر يصلي في الصفوف الأولى .

### الحقيقة:

وَإِذَا نَظَرْنَا إِلَى الْوَاقِعِ ، وَوَقَفْنَا مَوْقِفَ الْمُحَايِدِ ، وَتَجَرَدْنَا مِنْ بَوَاعِثِ الْهَجُومِ الَّذِي شَنَّهُ عَلِيُّ الشَّيْعَةِ صَاحِبِ الْخُطُوطِ ، وَبَوَاعِثِ الدَّفَاعِ الَّذِي أَضْطَرَّنَا إِلَيْهِ هَذَا الشَّيْخُ ، إِذَا تَجَرَدْنَا إِلَى الْحَقِّ وَحْدَهُ وَجَدْنَا كُلًّا مِنْ أَيْمَةِ الشَّيْعَةِ وَالسُّنَّةِ ، وَمَنْ يُعْتَمِدَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْقُدَامِيِّ ، وَالْمُحَدِّثِينَ مُتَفَقِّهُونَ كَلِمَةً وَاحِدَةً عَلَيَّ أَنْ يَدَّ التَّحْرِيفَ لَمْ وَلَنْ تَتَلَّ الْقُرْآنَ بِزِيَادَةٍ أَوْ نُقْصَانٍ ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ إِنَّا نَحْنُ الذِّكْرُ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾<sup>(١)</sup> . وَقَوْلِهِ : ﴿ لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ ﴾<sup>(٢)</sup> .

أَمَّا الْقَوْلُ بِالتَّحْرِيفِ فَضَعِيفٌ وَمَتْرُوكٌ ، ذَهَبَ إِلَيْهِ نَفَرٌ أَقَلُّ مِنْ الْقَلِيلِ مِنَ السُّنَّةِ وَالشَّيْعَةِ ، وَلَا أُدْرِي لِمَاذَا مَارَسَ جَنَابُ الشَّيْخِ نَشْرَ الْخِلَافَاتِ ، وَبَثَّ النَّعْرَاتِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَأَخْلَصَ لِهَذِهِ الْمِهْنَةِ مُنْذُ الْقَدِيمِ ، وَلَعَلَّهَا رَابِحَةٌ بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِ ، وَاللَّهُ الْعَالِمُ ! ...

وَأَعْرَبَ مِنَ الْغَرِيبِ أَنْ يُشِيرَ صَاحِبُ الْخُطُوطِ خَرِيحَ الْأَزْهَرِ الشَّرِيفِ وَمُدِيرَ مَجَلَّتِهِ سَابِقًا ، أَنْ يُشِيرَ مِثْلَ هَذَا النِّزَاعِ ، مَعَ أَنَّ بَعْضَ الطَّوَائِفِ لَا تُشِيرُ إِلَى أَيِّ

(١) الْحَجَرُ: ٩.

(٢) فَصَّلَتْ: ٤٢.

خِلَافَ حَوْلِ كِتَابِهَا الْمُقَدَّسِ عَلَيَّ مَا بَيْنَ فِرْقَتَيْهَا مِنَ التَّبَاغُضِ وَالتَّبَاعِدِ! ...

### الرَّجْعَةُ:

قَالَ: «أَنَّ الرَّجْعَةَ مِنْ عَقَائِدِ الشَّيْعَةِ الْأَسَاسِيَّةِ الَّتِي لَا يَرْتَابُ فِيهَا شِيعِي وَاحِدٌ»<sup>(١)</sup>.

وَهَذَا تَمَامًا مِثْلَ قَوْلِهِ التَّأْوِيلُ مِنْ أُصُولِ الدِّينِ عِنْدَ الشَّيْعَةِ - أَبْدَأُ... كُلُّ شَيْءٍ عِنْدَ هَذَا الْكَاتِبِ مِنْ أُصُولِ الدِّينِ عِنْدَ الشَّيْعَةِ، فَالتَّأْوِيلُ، وَالرَّجْعَةُ، وَمِفْتَاحُ الْجَنَانِ، وَالنَّيْلُ مِنْ كَرَامَةِ الصَّحَابَةِ، وَالتَّقِيَّةُ، وَالغُلُوبُ، كُلُّ هَذِهِ عَقَائِدُ أُسَاسِيَّةٌ عِنْدَ الْإِمَامِيَّةِ، لَا يَرْتَابُ فِيهَا شِيعِي وَاحِدٌ، بَلْ حَتَّى الشُّيُوعِيَّةُ هِيَ بِنْتُ التَّشْيِيعِ، وَالْوَلِيدُ الْأَصِيلُ لَهُ... بَلْ حَتَّى الطَّابُورِ الْخَامِسِ مِنَ الْعَقَائِدِ وَالْأُصُولِ عِنْدَ الشَّيْعَةِ، كَمَا أَعْلَنَ كَاتِبُ الْخُطُوطِ<sup>(٢)</sup>.

وَبَعْدَ، فَهَلْ أُجِيبُ أَوْ أَعْرُضُ؟... وَمَا زِلْتُ أَغْلِبُ نَفْسِي تَارَةً، وَتَغْلِبُنِي أُخْرَى، ثُمَّ قُلْتُ: إِنَّهَا مِخْنَةٌ عَلَيَّ كُلِّ حَالٍ، سَكَتُ أَوْ أَجَبْتُ، وَالْجَوَابُ أَقْلُ الْمَحْذُورَيْنِ، وَالْوِزْرُ عَلَيَّ مَنْ كَانَ السَّبَبُ، عَلَيَّ كَاتِبُ الْخُطُوطِ الَّذِي أَرَادَ أَنْ يُسَوِّدَ صَحِيفَةَ طَائِفَةٍ بَرِيئَةٍ لِمَآرِبِ فِي نَفْسِهِ.

أَنَّ الرَّجْعَةَ عِنْدَ الْإِمَامِيَّةِ يَا جَنَابَ الشَّيْخِ لَيْسَتْ مِنَ الْأُصُولِ وَلَا مِنَ الْفُرُوعِ، وَأَحَادِيثُهَا تَمَامًا كَأَحَادِيثِ الدَّجَالِ عِنْدَ السُّنَّةِ الَّتِي رَوَاهَا مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ، مَنْ شَاءَ آمَنَ بِهَا، وَمَنْ شَاءَ جَحَدَ، وَلَا بَأْسَ عَلَيْهِ فِي الْحَالَيْنِ، لِأَنَّ مَسْأَلَةَ الدَّجَالِ

(١) انظر، «الخطوط العريضة»: ١٧ (منه رحمته).

(٢) انظر، «الخطوط العريضة»: ١٧ و ٢١ و ٣٤ (منه رحمته).

لَيْسَتْ مِنَ الْأُصُولِ الْعَقَائِدِيَّةِ وَلَا الْفُرُوعِ الضَّرُورِيَّةِ .

أَنَّ دَعَائِمَ الْإِسْلَامِ عِنْدَ الْإِمَامِيَّةِ يَا كَاتِبَ الْخُطُوطِ خَمْسَةٌ ، كَمَا رَوَاهَا عَنِ النَّبِيِّ وَأَهْلِ بَيْتِهِ ، وَهِيَ : شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، وَأَقَامِ الصَّلَاةَ ، وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ ، وَحَجَّ الْبَيْتِ مَنْ أَسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ، وَصَوْمَ شَهْرِ رَمَضَانَ ، فَأَيْنَ الرَّجْعَةُ وَالتَّأْوِيلُ ؟ ! أَجَلٌ وَرَدَّ عَنِ أَهْلِ الْبَيْتِ فِي أَكْثَرِ مِنْ حَدِيثٍ إِضَافَةَ الْوِلَايَةِ إِلَى هَذِهِ الدَّعَائِمِ إِشَارَةً إِلَى الْآيَةِ : ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴾ <sup>(١)</sup> .

### الأضحاب :

قَالَ : « أَنَّ الشَّيْعَةَ - يَنَالُونَ - مِنْ أَبِي بَكْرٍ ، وَعُمَرَ ، وَعُثْمَانَ » <sup>(٢)</sup> .

رَوَى الْإِمَامِيَّةُ عَنِ الْإِمَامِ الرَّضَا حَفِيدِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ حَدِيثًا يَكْشِفُ النَّقَابَ عَنِ سِرِّ هَذِهِ التُّهْمَةِ ، قَالَ : أَنَّ مُخَالَفِينَا وَضَعُوا أَخْبَارًا فِي فَضَائِلِنَا وَجَعَلُوهَا عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ : أَحَدَهَا الْغُلُوبُ ، وَثَانِيهَا التَّقْصِيرُ فِي أَمْرِنَا ، وَثَالِثَهَا التَّصْرِيحُ بِمِثَالِ أَعْدَائِنَا ، فَإِذَا سَمِعَ النَّاسُ الْغُلُوبَ كَفَرُوا شِيعَتَنَا وَنَسَبُوهُمْ إِلَى الْقَوْلِ بِرُبُوبِيَّتِهِمْ ، وَإِذَا سَمِعُوا التَّقْصِيرَ اعْتَقَدُوهُ فِيْنَا ، وَإِذَا سَمِعُوا مِثَالِ أَعْدَائِنَا بِأَسْمَائِهِمْ ثَلَبُونَا بِأَسْمَائِنَا ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ ﴾ <sup>(٣)</sup> .

(١) الْمَائِدَةُ : ٥٨ .

(٢) أَنْظِرْ ، « الْخُطُوطُ الْعَرِيضَةُ » : ١٥ ( مِنْهُ بَيِّنَةٌ ) .

(٣) الْأَنْعَامُ : ١٠٨ . أَنْظِرْ ، عُيُونُ أَخْبَارِ الرَّضَا : ٢ / ٢٧٢ ، مُسْنَدُ الْإِمَامِ الرَّضَا : ١ / ٢٣٨ ح ٤٣٩ .

وَقَالَ الْإِمَامُ زَيْنُ الْعَابِدِينَ فِي الصَّحِيفَةِ السَّجَادِيَّةِ: «اللَّهُمَّ وَأَتَّبِعُ الرَّسُولَ،  
وَمُصَدِّقُوهُمْ - مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ... اللَّهُمَّ وَأَصْحَابُ مُحَمَّدٍ خَاصَّةً الَّذِينَ أَحْسَنُوا  
الصَّحَابَةَ، وَالَّذِينَ أَبْلَوْا الْبَلَاءَ الْحَسَنَ فِي نَصْرِهِ، وَكَانَفُوهُ، وَأَسْرَعُوا إِلَى  
وِفَادَتِهِ... اللَّهُمَّ وَأَوْصِلْ إِلَى التَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانِ الَّذِينَ: «يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا  
وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ»<sup>(١)</sup>.

فَأَيْنَ السَّبِّ وَاللَّعْنِ يَا كَاتِبَ الْخُطُوطِ؟! قَالَ الدُّكْتُورُ زَكِي مُبَارَكٌ: «كَانَتْ  
أَدْعِيَّةَ زَيْنِ الْعَابِدِينَ مِمَّا أَهْتَمَّ بِهِ الشَّيْعَةُ أَهْتِمَامًا شَدِيدًا، فَصَحَّحُوا رَوَايَاتَهَا  
وَنَقَدُوهَا، وَكَتَبُوهَا بِالذَّهَبِ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْبُلْدَانِ»<sup>(٢)</sup>.

يَكْتُبُ الْإِمَامِيَّةَ الصَّلَاةَ عَلَى النَّبِيِّ وَأَصْحَابِهِ وَالتَّابِعِينَ لَهُ بِمَاءِ الذَّهَبِ، بِشَهَادَةِ  
أَدِيبٍ مِصْرِيٍّ كَبِيرٍ، يَكْتُبُ لِلتَّأْرِيخِ مُجْرَدًا عَنْ كُلِّ غَايَةٍ، وَيَأْتِي كَاتِبَ الْخُطُوطِ،  
فَيَقْلِبُ الْحَقِيقَةَ وَيُحَرِّفُ الْوَاقِعَ، لِأَلْشَيْءِ إِلَّا لِحَاجَةٍ فِي نَفْسِهِ، أَنَّ الَّذِي سَبَّ وَلَعَنَ  
الصَّحَابَةَ يَا حَضْرَةَ الشَّيْخِ، مَنْ نَسَبَ هَذَا السَّبِّ إِلَى الْأَبْرِيَاءِ الْأَصْفِيَاءِ. مَا ذَنْبُ  
الْإِمَامِيَّةِ إِذَا تَطَرَّفَ مُغَالٍ وَتَجَاوَزَ عَنِ الْحَدِّ، فَهَذِي كُتُبُ الْإِمَامِيَّةِ صَرِيحَةٌ وَاضِحَةٌ  
بِالْبَرَاءَةِ مِنَ الْغُلُوِّ وَالْمُغَالِيَةِ، وَيَكْفُرُ مَنْ أَعْطَى صِفَةَ الرَّبُّوبِيَّةِ لِمَخْلُوقٍ، وَصِفَةَ  
النُّبُوَّةِ لغيرِ مُحَمَّدٍ مِنْ بَعْدِهِ.

### الشَّيْعَةُ وَالشُّبُوحِيَّةُ:

قَالَ: «أَنَّ الشُّبُوحِيَّةَ الَّتِي تَفَاقَمَتْ فِي الْعِرَاقِ وَإِيرَانَ هِيَ وَلِيدَةُ التَّشْيِيعِ،

(١) الْحَشْرِ: ١٠. أَنْظِرْ، الصَّحِيفَةُ السَّجَادِيَّةُ: ٩٥. الدُّعَاءُ الرَّابِعُ، الصَّلَاةُ عَلَى مُصَدِّقِي الرَّسُولِ، بِتَحْقِيقِنَا.

(٢) أَنْظِرْ، التَّصَوُّفُ الْإِسْلَامِيُّ، الْمَجْلَدُ الثَّانِي. (مِنْهُ نَبِيٌّ).

فالشُّيُوعِيُّونَ فِي ذِيكَ الْقَطْرِينِ مِنْ صَمِيمِ أُنْبَاءِ الشُّيْعَةِ، وَقَدْ وَجَدُوا الْمَذْهَبَ الشُّيْعِيَّ عَرِيقاً فِي الْخَرَافَاتِ وَالْأَوْهَامِ وَالْأَكَاذِيبِ الَّتِي لَا تُعْقَلُ فَكَفَرُوا بِهِ<sup>(١)</sup>.  
وَقَالَ: الشُّيْعَةُ طَابُورِ خَامِسٍ<sup>(٢)</sup>.

إِنَّ هَذَا الْقَوْلَ يُذَكِّرُنَا بِنُورِي السَّعِيدِ الَّذِي كَانَ يَتَّهَمُ بِالشُّيُوعِيَّةِ كُلَّ مَنْ يُعَارِضُ سِيَاسَةَ أَنْجَلْتَرَا، وَمَشَارِيعَهَا الْإِسْتِعْمَارِيَّةَ، وَأَيْضاً يُذَكِّرُنَا بِمَبْدَأِ أَيْزَنْهَاورِ، الَّذِي أَعْتَبَرَ الْقَوْمِيَّةَ الْعَرَبِيَّةَ حَرَكَةً هَدَّامَةً وَمُخْرِبَةً، وَيَعْلَمُ الْجَمِيعُ، حَتَّى الْأَطْفَالَ وَالْجَهَالَ أَنَّ هَذِهِ التُّهْمَةَ مِنْ مُخْلَفَاتِ الْإِسْتِعْمَارِ وَالْمِيرَاثِ الْبَاقِي مِنْ تَرْكَةِ بَاشَا بَغْدَادِ.

الشُّيْعَةُ طَابُورِ خَامِسٍ يَا حَضْرَةَ الشَّيْخِ وَأَنْتَ وَالْحَفَنْأَوِي، وَالْجَبْهَانَ وَأَضْرَابِكُمْ أَدَاةُ صِلَاحٍ وَإِصْلَاحٍ، لِأَنَّكُمْ تَعْمَلُونَ عَلَى تَنْفِيزِ الْخُطُوطِ الْمَرْسُومَةِ لِلْقَضَاءِ عَلَى وَحْدَةِ الْمُسْلِمِينَ وَقُوَّةِ الْإِسْلَامِ!...  
وَلَمَّا ذَا يَا صَاحِبِ الْخُطُوطِ تَتَسَابِقُ أَنْتَ، وَالْجَبْهَانَ، وَالْحَفَنْأَوِي إِلَى بَثِّ النَّعْرَاتِ، وَنَشْرِ الْخِلَافَاتِ، وَتَتَجَاهَلُونَ الْإِسْتِعْمَارَ فِي فِلَسْطِينَ، وَفِي الْجَزَائِرِ، وَعُمَانَ، وَتُونِسَ وَغَيْرِهَا مِنْ الْبِلَادِ الْعَرَبِيَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ؟! ثُمَّ هَلِ الْحِزْبُ الشُّيُوعِي فِي سُورِيَا وَأَنْدُونُوسِيَا، وَأَكْرَادِ الْعِرَاقِ وَلَيْدِ التَّشِيعِ؟! وَهَلِ كُلُّ شِيُوعِي فِي الْعَرَبِ وَالْمُسْلِمِينَ شِيُوعِي؟! ثُمَّ مَنْ هُمْ الَّذِينَ سَلَّمُوا فِلَسْطِينَ لِلْيَهُودِ هَلِ فِيهِمْ شِيُوعِي وَاحِدٌ؟! وَمَنْ الْحَقُّ الدَّعِي فَارُوقِ بْنِ نَازِلِي بِرَسُولِ اللَّهِ، وَأَفْتَى بِأَنَّهُ الشَّرِيفُ الْحَسِيبُ النَّسِيبُ عُلَمَاءُ النَّجْفِ أَوْ غَيْرِهِمْ؟! وَمَنْ أَغْتَالَ حَسَنَ الْبِنَا رَئِيسَ

(١) انظر، «الخطوط العريضة»: ٣٤ (منه).

(٢) انظر، «الخطوط العريضة»: ٢١ (منه).



الْأَخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ؟! وَمَنْ نَكَلَ بِرِجَالِ هَذِهِ الْجَمَاعَةِ وَصَلِبَهُمْ عَلَى الْأَعْوَادِ؟! .  
وَمَنْ بَارَكَ هَذِهِ الْمَجْزَرَةَ عُلَمَاءَ النَّجَفِ أَوْ غَيْرِهِمْ؟! . وَمَنْ كَفَرَ الْإِمَامَ الْمُصْلِحَ  
مُحَمَّدَ عَبْدَهُ؟! .

قَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ عَبْدَ اللَّهِ السَّمَانُ: «كَانَتْ أَقْلَ عِبَارَاتِ شَيْوِخِ الْأَزْهَرِ تَصِفُ  
فَارِوقًا الْعَرَبِيدَ، بِالْمَلِكِ الصَّالِحِ، وَنَاصِرِ الْإِسْلَامِ، وَرَافِعِ لَوَائِهِ، وَمُعَلِّيِ كَلِمَتِهِ» (١).  
وَكَتَبَ عَنْهُ هَؤُلَاءِ الشَّيْوِخُ يَقُولُونَ: «أَصْبَحَ النَّاسُ فِي الْخَافِقِينَ وَلَا حَدِيثَ لَهُمْ  
إِلَّا أَنَّهُمُ الْفَارُوقُ وَأَيْادِيهِ الْبَيْضَاءُ عَلَى الْعِلْمِ، وَالدِّينِ. أَمَّا رِعَايَةُ جَلَالَتِهِ لِلدِّينِ  
وَحِرْصَتُهُ عَلَى نَشْرِهِ فَإِنَّهُ شَهِدَ اللَّهُ أَحْيَا سُنْنَ السَّلَفِ الصَّالِحِ فِي الْإِقْبَالِ عَلَى الْعِلْمِ  
وَالدِّينِ، وَمَصْرُ كُلِّهَا بَلٍ وَالْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ أَجْمَعٍ يَشْهَدُ» (٢).

فَهَلْ قَالَ هَذَا أَوْ بَعْضُ هَذَا عُلَمَاءُ النَّجَفِ لِفَيْضَلِ الْأَوَّلِ، أَوْ لِابْنِهِ غَازِي، أَوْ  
لِحَفِيدِهِ فَيْضَلِ الثَّانِي؟ .. كَلًّا، ثُمَّ كَلًّا، بَلْ قَاطِعُوهُمْ، وَأَسْتَنْكِرُوا عَلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ  
وَسِيرَتَهُمْ مَعَ أَنَّهُمْ خَيْرُ أَلْفِ مَرَّةٍ مِنْ فَارُوقِ الْعَرَبِيدِ، وَأَبِي فَارُوقِ! ... وَمَا فَعَلَ  
عُلَمَاءُ النَّجَفِ ذَلِكَ إِلَّا عَمَلًا بِعَقِيدَتِهِمُ الَّتِي تَفْرُضُ عَلَيْهِمْ مُحَارَبَةَ الظُّلْمِ وَالْفُسَادِ.  
وَكَيْفَ نَسَبَتْ يَا شَيْخَ الْخَطُوطِ الشُّيُوعِيَّةِ فِي الْعِرَاقِ، وَإِيرَانَ إِلَى مَذْهَبِ  
التَّشْيِيعِ، وَسَكَتَ عَنِ جَامِعَةِ النَّجَفِ، وَقُمَّ، وَالْمَعَاهِدِ الدِّيْنِيَّةِ فِي هَمْدَانَ، وَطَهْرَانَ  
وغيرها؟! .. لِمَاذَا تَجَاهَلْتَ مَا قَدَّمَتْهُ النَّجَفُ مِنْ خَدَمَاتٍ لِلْإِسْلَامِ طَوَالَ عَشْرَةِ  
قُرُونٍ كَامِلَةٍ؟! إِنَّكَ لَا تَذَكُرُ إِلَّا مَا يُرَادُ مِنْكَ أَنْ تَذَكُرَهُ.

لَقَدْ كَانَ الشُّيْعَةُ وَمَا زَالُوا الْقُوَّةَ وَالِدَّعَامَةَ الْأُولَى لِلْإِسْلَامِ فِي شَتَّى الْمَيَادِينِ،

(١) أنظر، «الإسلام المصطفى»: ١٢٩. (منه ﷺ).

(٢) أنظر، «الإسلام المصطفى»: ١٢٩. (منه ﷺ).

حَمَلُوا السَّيْفَ وَجَاهَدُوا لِنُصْرَةِ الدِّينِ وَالْوَطَنِ ضِدَّ الْإِنْجِلِيزِ فِي الْعِرَاقِ، وَقُتِلَ مِنْهُمْ عَشْرَاتٌ، وَيَوْمَ الْأَعْتَدَاءِ عَلِيٌّ (بُورِ سَعِيدٍ) تَظَاهَرَ الشَّيْعَةُ الْعِرَاقِيُّونَ ضِدَّ الْحُكُومَةِ الَّتِي كَانَتْ مُعَادِيَةً يَوْمَ ذَاكَ لِلرَّئِيسِ جَمَالٍ، وَسَقَطَتِ الْقَتْلَى، وَمِنْهُمْ حَفِيدُ أَحَدِ الْمَرَاجِعِ الْكِبَارِ فِي النَّجَفِ.

وَأَفْتَى الْإِمَامِيَّةَ فِي جَمِيعِ كُتُبِهِمُ الْفِقْهِيَّةِ بِوَجُوبِ الْجِهَادِ وَالتَّضْحِيَّةِ بِالنَّفْسِ وَالنَّفِيسِ لِلدَّفَاعِ عَنِ الْمُسْلِمِينَ، وَكَلِمَةً لِإِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ، فَمُنْذُ مِائَاتِ السِّنِينَ وَطُلَّابُ الشَّيْعَةِ يَدْرُسُونَ وَيَحْفَظُونَ هَذِهِ الْجُمْلَةَ «يَجِبُ الْجِهَادُ إِذَا هَجَمَ عَدُوٌّ عَلَيَّ الْمُسْلِمِينَ يُخْشَى مِنْهُ عَلَيَّ بِيَضَةِ الْإِسْلَامِ»، كَمَا أَلْفَوْا الْعَدِيدَ مِنَ الْمَجْلَدَاتِ فِي مُخْتَلَفِ الْعُلُومِ الْإِسْلَامِيَّةِ، مِنَ التَّفْسِيرِ وَالْحَدِيثِ، إِلَى الْعَقَائِدِ وَالتَّشْرِيعِ وَالفَلْسَفَةِ، إِلَى التَّرَاجِمِ، وَعِلْمِ الرَّجَالِ، وَالْأَدَبِ، وَالتَّأْرِيخِ الْإِسْلَامِيِّ، وَلَوْلَا الشَّيْعَةُ لَمْ يَكُنْ لِلْأَزْهَرِ عَيْنٌ وَلَا أَثَرٌ، وَلَا كَانَ لِلْفِقْهِ هَذِهِ الْمَكَانَةَ وَالْعِظْمَةَ قَالَ الْفَيْلَسُوفُ الْمَصْرِيُّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بَدَوِي فِي كِتَابِ «دَرَسَاتِ إِسْلَامِيَّةٍ»:

«لِلشَّيْعَةِ أَكْبَرُ فَضْلٍ فِي إِغْنَاءِ الْمَضْمُونِ الرُّوحِيِّ لِلْإِسْلَامِ، وَإِشَاعَةِ الْحَيَاةِ الْخِصْبَةِ الْقَوِيَّةِ الْعَنِيفَةِ الَّتِي وَهَبَتْ هَذَا الدِّينَ الْبَقَاءَ قَوِيًّا عَنِيداً» أَمَا تَأَلِّفُهُمْ فِي الدَّفَاعِ عَنِ الْإِسْلَامِ، وَإِثْبَاتِ فَضْلِهِ، وَتَفْضِيلِهِ، عَقِيدَةً، وَتَشْرِيعاً، وَأَخْلَاقاً عَلَيَّ جَمِيعِ الْعَقَائِدِ، وَالشَّرَائِعِ الْوَضْعِيَّةِ، وَغَيْرِ الْوَضْعِيَّةِ فَهِيَ فَرِيدَةٌ فِي نَوْعِهَا، وَقَدْ سَبَقُوا إِلَيْهَا الْجَمِيعَ، حَتَّى هَذِهِ الدَّرَسَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ الْحَدِيثَةَ الَّتِي نَجَدُهَا فِي كُتُبِ الْعُقَادِ، وَالغَزَالِيِّ، وَسَيِّدِ قُطْبِ، وَأَبْنِ نَبِيِّ وَغَيْرِهِمْ، فَكِتَابُ الْهُدَى إِلَى دِينِ الْمُصْطَفَى لِلشَّيْخِ الْبَلَاغِيِّ، وَالدِّينِ وَالْإِسْلَامِ لِكَاشِفِ الْعَطَاءِ هُمَا حَجَرُ الْأَسَاسِ فِي هَذَا الْبِنَاءِ.

أَمَّا كِتَابُ الرَّحَلَةِ الْمَدْرَسِيَّةِ فِي ثَلَاثَةِ أَجْزَاءٍ لِجَبْرِ الْأُمَّةِ الشَّيْخِ جَوَادِ الْبَلَاغِيِّ فَقَدْ أَسَدَى إِلَى دِينِ مُحَمَّدٍ خِدْمَةً لَا يُؤَدِي شُكْرَهَا الْمُسْلِمُونَ مُجْتَمِعِينَ نَاقَشَ الْمُؤَلَّفَ الْأَدِيَانَ غَيْرَ الْإِسْلَامِيَّةِ، عَلَى الْأُسُسِ الْعِلْمِيَّةِ، وَالْأُصُولِ الْمُسْلِمَةِ عِنْدَ أَرْبَابِهَا بِحَيْثُ يُشْعِرُ الْقَارِيءَ بِعَظَمَةِ الْإِسْلَامِ وَتَفَوُّقِهِ دُونَ أَنْ يُجَدَّ فِي الْكِتَابِ ذِكْرُ الْإِسْلَامِ، وَلَوْ أَنَّ أَمْثَالَ الْخَطِيبِ، وَالْحَفْنَاوِيِّ تَرَكَوا الشِّيْعَةَ وَشَأْنَهُمْ، وَلَمْ يَشْغَلُوهُمْ بِالِدِّفَاعِ عَنِ النَّفْسِ، وَالرَّدِّعِ عَنِ الْبَاطِلِ لَزَادَتِ الْمَكْتَبَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ أضعافاً عَمَّا هِيَ عَلَيْهِ الْآنَ فِي سِتْنَى الْعُلُومِ.

أَمَّا قَوْلُ صَاحِبِ الْخُطُوطِ بِأَنَّ الشِّيُوعِيَّةَ وَوَلِيدَةَ التَّشْيِيعِ فَهُوَ تَصْدِيقٌ وَتَطْبِيقٌ لِنَظْرِيَّةِ بَاشَا بَغْدَادَ، كَمَا قَدَّمْنَا، وَأَشْبَهَ بِقَوْلِ الْقَائِلِ بِأَنَّ وُجُودَ الشَّيْءِ تَعْبِيرٌ عَنِ عَدَمِهِ، وَأَنَّ الْمَوْتَ يُرَادُفُ الْحَيَاةَ، إِنَّ أَصَاغِرَ الطَّلَبَةِ يَا جَنَابَ الشَّيْخِ يَعْرِفُونَ أَنَّ الشِّيُوعِيَّةَ الَّتِي عَنَيْتَهَا تَنَبَّتْ مِنْ بَيْئَةِ الْفَقْرِ، وَالْبُؤْسِ، وَالْأَوْضَاعِ الْفَاسِدَةِ، وَالظُّلْمِ، وَالْكَبْتِ، وَفِي الْبِلَادِ الَّتِي فِيهَا شَيْوُخٌ مُنَافِقُونَ وَمَأْجُورُونَ، أَمَّا مَذْهَبُ التَّشْيِيعِ فَيَقُومُ بَعْدَ الْإِيْمَانِ بِاللَّهِ، وَالرَّسُولِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ عَلَى مُحَارَبَةِ الْفَقْرِ، وَالطُّغْيَانِ، وَأَنَّ التَّأْرِيخَ لِيَشْهَدَ عَلَى أَنَّ الشِّيْعَةَ كَانُوا وَمَا زَالُوا الْحِزْبَ الْمُعَارِضَ لِحُكَامِ الْجَوْرِ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ عَلَى إِفْقَارِ النَّاسِ وَاسْتِعْبَادِهِمْ، وَمِنْ أَجْلِ هَذَا تَأَلَّبَتْ عَلَيْهِمْ قَوِي الطُّغْيَانِ عَلَى مَرِّ الْأَجْيَالِ - أَقْرَأُ كِتَابَ الشِّيْعَةِ وَالْحَاكِمُونَ - وَقَدْ أَخَذُوا ذَلِكَ عَنِ إِمَامِهِمُ الْأَعْظَمِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، حَيْثُ قَالَ: «الْفَقْرُ الْمَوْتُ الْأَكْبَرُ»<sup>(١)</sup>. وَفِي الْحَدِيثِ: «الْفَقْرُ الْمَوْتُ الْأَحْمَرُ»<sup>(٢)</sup>. وَقَالَ الْإِمَامُ: «الْبُخْلُ

(١) أنظر، نهج البلاغة: الحكمة (١٦٣).

(٢) أنظر، الكافي: ٢/٢٦٦ ح ٢، معاني الأخبار للشيخ الصدوق: ٢٥٩، شرح نهج البلاغة لابن أبي

عَارٌّ، وَالْجُبْنُ مَنْقَصَةٌ، وَالْفَقْرُ يُخْرِسُ الْفِطْنَ عَنْ حُجَّتِهِ، وَالْمَقِلُّ غَرِيبٌ فِي بَلَدَتِهِ»<sup>(١)</sup>. «الْفَقْرُ مَنْقَصَةٌ لِلدِّينِ، مَدْهَشَةٌ لِلْعَقْلِ، دَاعِيَةٌ لِلْمَقْتِ»<sup>(٢)</sup>. وَعَنْ سَيِّدِ الشُّهَدَاءِ الَّذِي أَعْلَنَ شِعَارَهُ يَوْمَ الطَّفِّ بِقَوْلِهِ: «الْمُؤْمِنُ فِي لِقَاءِ اللَّهِ، فَإِنِّي لَا أَرَى الْمَوْتَ إِلَّا سَعَادَةً، وَالْحَيَاةَ مَعَ الظَّالِمِينَ إِلَّا بَرَمًا»<sup>(٣)</sup>.

هَذَا إِلَى أَنْ الْإِمَامِيَّةَ أَنْفَرَدُوا عَنْ سَائِرِ الْمَذَاهِبِ حَيْثُ أَوْجَبُوا عَلَى كُلِّ مُكْتَسِبٍ وَعَامِلٍ أَنْ يَدْفَعَ (٢٠ بِالْمِئَةِ) إِلَى الْمُحْتَاجِينَ عَمَّا زَادَ عَنْ مُؤُونَةِ سَنَتِهِ، كَمَا حَرَّمُوا عَلَى أَيِّ إِنْسَانٍ أَنْ يَحْتَفِظَ بِالْفَائِضِ عَنْ حَاجَتِهِ إِذَا وَجَدَ فَرْدًا أَوْ نَفْسًا مُحْتَرَمَةً تَتَوَقَّفُ حَيَاتُهَا عَلَى هَذَا الْفَائِضِ.

### الْخُرَافَاتُ:

أَمَّا قَوْلُهُ مَذْهَبُ التَّشْيِيعِ عَرِيقٌ بِالْخُرَافَاتِ وَالْأَوْهَامِ وَالْأَكَاذِيبِ فَإِنَّمَا يَصِحُّ وَيَصْدَقُ عَلَى مَنْ قَالَ بِأَنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَحُ مِنْهُ شَيْءٌ وَلَا يَجِبُ عَلَيْهِ شَيْءٌ، فَيَجُوزُ أَنْ يَدْخُلَ النَّمْرُودُ، وَفِرْعَوْنُ، وَأَبَا جَهْلٌ فِي الْجَنَّةِ، وَالْأَنْبِيَاءُ إِلَى النَّارِ، وَأَنَّهُ يُكَلِّفُ بِمَا لَا يُطَاقُ، وَيُعَذِّبُ الْعَبْدَ عَلَى مَا يَفْعَلُ، وَأَنَّ اللَّهَ يَصْدُرُ عَنْهُ كُفْرُ الْكَافِرِينَ، وَالْحَادِ الْمُلْحِدِينَ، وَالزَّانَا، وَالسَّرْقَةَ، وَالْمِظَالِمَ، وَالْآثَامَ، وَشُرْبَ الْخَمْرِ، وَجَمِيعِ

⇨ الْحَدِيدُ: ٢٧٣/٦، كَنْزُ الْعُمَالِ: ٦١٨/٦ ح ١٧١١٢.

(١) أَنْظَرُ، نَهْجُ الْبَلَاغَةِ: الْحِكْمَةُ (٣).

(٢) أَنْظَرُ، نَهْجُ الْبَلَاغَةِ: الْحِكْمَةُ (٣١٩).

(٣) أَنْظَرُ، تَارِيخُ الطَّبْرِيِّ: ٣٠٧/٣، وَ: ٤/٣٠٥ طَبْعَةٌ آخِرٌ، وَ: ٥/٤٢٥-٤٢٦ طَبْعَةٌ سَنَةِ ١٩٦٤ م.

أَبْنُ عَسَاكِرَ (تَرْجُمَةُ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ): ٢١٤.

أَنْوَاعِ الشَّرُّورِ وَالْمَعَاصِي، وَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِمَا لَا يُرِيدُ، وَيَنْهَى عَمَّا لَا يَكْرَهُ، وَأَيْضاً يَصْدُقُ عَلَيَّ مِنْ أَجَازِ نِسْبَةِ الْحُكْمِ إِلَى النَّبِيِّ إِذَا دَلَّ عَلَيْهِ الْقِيَّاسُ، فَيُقَالُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ قَدْ قَالَهُ<sup>(١)</sup>، وَتَصْدُقُ الْخُرَافَاتُ وَالْأَكَاذِيبُ عَلَيَّ مَذْهَبُ الَّذِينَ أَجَازُوا الذُّنُوبَ الصَّغَائِرَ عَلَيَّ النَّبِيِّ عَمْداً وَسَهْواً وَالْكَبَائِرَ سَهْواً لَأَعْمَداً<sup>(٢)</sup>. وَتَبَسُّوا إِلَيْهِ مَا لَا يُلِيقُ.

وَأَيْضاً تَصْدُقُ عَلَيَّ مَنْ آمَنَ بِحَدِيثِ الْجَسَّاسَةِ الَّذِي رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ، وَفِيهِ أَنَّ السَّيِّدَ الْمَسِيحَ يُقِيمُ فِي جَزِيرَةٍ بُدَيْرٍ مُكْبَلًا بِالْحَدِيدِ مِنْ عُنُقِهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَإِنَّهُ سَيُخْرَجُ وَيَهْبَطُ كُلَّ قَرْيَةٍ إِلَّا مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ، فَكُلَّمَا حَاوَلَ دُخُولَهُمَا اسْتَقْبَلَهُ مَلِكٌ بِيَدِهِ سَيْفٍ.

وَأَيْضاً تَصْدُقُ الْخُرَافَاتُ عَلَيَّ مَنْ قَالَ بِأَنَّ لِمَلِكِ الْمَوْتِ سَبْعِينَ أَلْفَ رَجُلٍ، وَأَرْبَعَةَ آلَافِ جَنَاحٍ، وَأَنَّهُ لَا شَيْءَ مِنَ الْأَحْيَاءِ إِلَّا وَلَهُ وَجْهٌ وَعَيْنٌ..... فِي جِسْمِ عِزْرَائِيلَ<sup>(٣)</sup>. إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَسَاطِيرِ الْمَوْجُودَةِ فِي الصَّحَاحِ وَغَيْرِ الصَّحَاحِ. وَأَقْفٌ عِنْدَ هَذَا الْقَلِيلِ مِنَ الْأَمْثَلَةِ، لِأَنَّهُ كَافٌ وَافٌ فِي التَّعْبِيرِ عَنِ الْكَثِيرِ.

(١) أنظر، أبو العباس القوطي شرح مُسْلِمٍ، وَالْحَافِظُ الْعِرَاقِيُّ فِي الْقَيْنَةِ. تَقَالُ عَنْ كِتَابِ أَضْوَاءِ عَلِيِّ السُّنَّةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ لِأَبِي رِيَّةَ: ٨٣ طَبْعَةٌ أَوْلَى ١٩٥٨. (مِنْهُ ﷺ).

(٢) أنظر، الْمَوَاقِفُ وَشَرْحُهُ: ٢٦٣/٨ وَمَا بَعْدَهَا، وَقَدْ حَرَّفَ شَيْخُ الْخَطُوطِ بَعْضَ أَقْوَالِهِ كَمَا هِيَ عَادَتُهُ حِينَئِذَا يَتَكَلَّمُ عَنِ الشِّيْعَةِ، وَمَنْ أَرَادَ مَعْرِفَةَ الْأَحَادِيثِ الْمَوْضُوعَةِ فِي تَوْهِينِ الْأَنْبِيَاءِ عَنْ طُرُقِ السُّنَّةِ فَلْيَرْجِعْ إِلَى الْجُزْءِ الثَّالِثِ مِنْ كِتَابِ دَلَائِلِ الصِّدْقِ الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ حَسَنِ الْمُظْفَرِ فَإِنَّهُ سَيَجِدُ أَرْقَاماً وَاضِحَةً لَا تُقْبَلُ التَّأْوِيلَ. (مِنْهُ ﷺ).

(٣) أنظر، دَفَائِقُ الْأَخْبَارِ لِلْإِمَامِ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْقَاضِي الْبَابِ الْخَامِسِ فِي أَحْوَالِ الْمَوْتِ. (مِنْهُ ﷺ).

**الحَقِيقَةُ:**

والْحَقِيقَةُ أَنَّ الْخُرَافَاتِ وَالْأَوْهَامَ، وَالْكَاذِبِ تُوجَدُ فِي عَدَدٍ مِنْ كُتُبِ السُّنَّةِ وَالشَّيْعَةِ عَلَى السَّوَاءِ، فَمَا هِيَ مِنْ خَصَائِصِ فِرْقَةٍ دُونَ أُخْرَى. وَمِنْ هُنَا أَتَّفَقُوا جَمِيعاً عَلَى وَجُوبِ الْوَضْعِ فِي الْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ، وَالْجَهْلِ وَالْهَوَى فِي بَعْضِ الْمَوْلَفَاتِ السُّنِّيَّةِ وَالشَّيْعِيَّةِ. وَقَدْ تَصَدَّى الصَّفْوَةُ مِنَ الطَّرْفَيْنِ لُمْحَارَبَةِ تِلْكَ الْخُرَافَاتِ، وَبَرَّأوا مِنْهَا الْإِسْلَامَ، وَوَضَعُوا فِي ذَلِكَ عَشْرَاتِ الْكُتُبِ، إِذَنْ فَلَا يَحِقُّ لِسُنِّيٍّ أَنْ يَعْتَرِضَ بِشَيْءٍ مِنْ تِلْكَ الْخُرَافَاتِ عَلَى الشَّيْعَةِ مَا دَامُوا يَعْتَرِفُونَ بِكَذِبِهَا وَبُطْلَانِهَا، وَكَذَلِكَ لَا يَحِقُّ لِشِيعِيِّ مِثْلَ هَذَا الْإِعْتِرَاضِ إِلَّا دَفَاعاً عَنِ النَّفْسِ وَرَدْعاً عَنِ الْبَاطِلِ.

وَمَعْلُومٌ أَنَّ مَوْقِفَ الشَّيْعَةِ كَانَ وَمَا زَالَ مَوْقِفَ الْمُدَافِعِ لِأَلْمُهَاجِمِ، لِأَنَّهُمْ يُؤْمِنُونَ بِالْجَمَاعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَيَتَطَوَّعُونَ جُنُوداً فِي سَبِيلِ وَحْدَةِ الْمُسْلِمِينَ وَقَوَّتِهِمْ.

**التَّحْرِيزُ عَلَى الشَّيْعَةِ:**

قَالَ صَاحِبُ الْخُطُوطِ: «الْحَقِيقَةُ الَّتِي نُلْفِتُ إِلَيْهَا أَنْظَارَ حُكُومَاتِنَا الْإِسْلَامِيَّةِ أَنَّ مَذْهَبَ الشَّيْعَةِ قَائِمٌ عَلَى أَعْتِبَارِ الْحُكُومَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ حُكُومَاتٍ غَيْرِ شَرْعِيَّةٍ. وَأَنَّ مِفْتَاحَ الْجَنَانِ سَبُّ الْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ»<sup>(١)</sup>.

هُنَا تَظْهَرُ نَوَايَا الشَّيْخِ جَلِيلَةَ عَلَى حَقِيقَتِهَا، أَنَّ هَدَفَهُ الْأَوَّلَ أَنْ تَقُومَ الْمَعْرَكَةُ بَيْنَ

(١) أَنْظُرْ، «الْخُطُوطُ الْعَرِيضَةُ»: ١٤ (مِنْهُ ﷺ).

الحكومات الإسلامية والشيعية، وعندها يتم تنفيذ الخطوط المرسومة للشيخ  
والجبهان الذين حرضا على أفناء الشيعة... أن الشيعة ياكاتب الخطوط أصلب  
وأقوى من أن تتألمهم يد سوء، فلقد تظاهر عليهم المستبدون من قبل ومن بعد،  
وما استطاع مستبد ولا طاغية أن يحني لهم رأساً، بل ما زادهم ذلك الأ قوة ومنة  
وأنشأراً.

أما الحكومات الإسلامية فهي في شغل شاغل عنك وعن أقوالك، ثم كيف  
نوفق بين تحريضك على الشيعة الذي هو تحريض على الإسلام بالذات، وبين  
أدعائك بأنك مسلم؟!...

أما قول صاحب الخطوط بأن الشيعة يعتبرون جميع الحكومات الإسلامية  
غير شرعية فجوابه أن الإمامية لا يحكمون على آية سلطة بأنها شرعية إلا بعد أن  
ينظروا باسم من تحكم هذه السلطة، وماذا تدعي لنفسها، هل تدعي أنها تحكم  
براسم الله، أو باسمها هي أو باسم المحكومين؟!.

فإن أدعت أنها تحكم باسم الله، وإنه هو الذي اختارها وسلطها على دماء  
الناس وأموالهم وأعراضهم، سواء أرضوا أم كرهوا كما فعل الأمويون  
والعباسيون من قبل، فإن كانت هذه هي الحال فالإمامية لا يعترفون بهذه  
الحكومة ولا بشرعيتها إلا إذا ترأسها نبي يوحى إليه أو من اختاره النبي لذلك،  
ونص عليه صراحة.

وإن حكمت باسمها لا براسم الله، ولا باسم المحكومين فذاك هو الاستبداد  
والظلم بعينه.

وإن حكمت باسم المحكومين لا باسم الله، ولا باسمها أقرها الإمامية

وَأَعْتَرَفُوا بِهَا إِذَا أَخْتَارَهَا لِذَلِكَ الْمَحْكُومُونَ بِمَلءِ إِرَادَتِهِمْ وَإِخْتِيَارِهِمْ، وَحَقَّقَتْ أَمَانِيَهُمْ وَرَغَبَاتِهِمْ<sup>(١)</sup>.

أَمَّا مِفْتَاحُ الْجَنَانِ الَّذِي نَقَلَ عَنْهُ هَذَا الشَّيْخُ، فَلَا تَعْتَرَفُ بِهِ عُلَمَاءُ الْإِمَامِيَّةِ، لِأَنَّ جَامِعَةَ غَيْرِ مَعْلُومٍ، وَهُوَ لِذَلِكَ لَا يَحْمِلُ اسْمًا لِأَحَدٍ، ثُمَّ لِمَاذَا تَرَكْتَ يَا شَيْخُ الْخُطُوطِ الْمَرْسُومَةَ الصَّحِيفَةَ السَّجَّادِيَّةَ، وَالْإِقْبَالَ لِابْنِ طَاوُوسٍ، وَغَيْرَهُمَا مِنْ كُتُبِ الْأَدْعِيَةِ وَالْأُورَادِ الْمُعْتَبَرَةِ عِنْدَ الْإِمَامِيَّةِ وَتَشَبَّثَ بِهَذَا الْكِتَابِ الْمَجْهُولِ؟! .. عَلِيٌّ أَنْ فِي كِتَابِ مِفْتَاحِ الْجَنَانِ أَدْعِيَةٌ تَتَجَسَّمُ فِيهَا الْمُثَلِّ الْعُلْيَا وَمَكَارِمُ الْأَخْلَاقِ، لَكِنَّ الشَّيْخَ الْخَطِيبَ أَعْرَضَ عَنْهَا وَاتَّبَعَ الْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ....

### هَلْ يَرْضَى اللهُ؟!:

وَبِالتَّالِي، هَلْ يَرْضَى اللهُ وَالرَّسُولُ أَنْ يَشْتَمَ بَعْضُنَا بَعْضًا، وَأَنْ نَلْهُوَ بِهَذِهِ السَّفَاسِفِ وَالسَّخَافَاتِ؟! أَفِي هَذَا الظَّرْفِ الَّذِي تَحْتَلُ فِيهِ إِسْرَائِيلُ أَرْضَنَا الْمُقَدَّسَةَ، وَيَقْتُلُ الْفِرَنْسِيِّونَ وَالْإِنْجِلِيزِ إِخْوَانَنَا فِي الْجَزَائِرِ وَعَمَّانَ، وَيَرْسِلُ (كِنِيدِي) مَبْعُوثَهُ الْخَاصَّ (جِنْسُون) إِلَى الْبِلَادِ الْعَرَبِيَّةِ لِيَسَاوِمَ وَيَعْمَلَ عَلَيَّ تَشْبِيهُتِ إِسْرَائِيلِ، وَدَفَنَ قَضِيَّةَ الْعَرَبِ اللَّاجِئِينَ نَهَائِيًّا تَكْتُوبَ، وَتَنْشُرَ، وَتُسْفِذَ الْخُطُوطَ

(١) فَصَلْنَا ذَلِكَ فِي كِتَابِ «الشَّيْعَةُ وَالْحَاكِمُونَ» وَأَثْبَتْنَا بِالْأَرْقَامِ أَنَّ السُّنَّةَ لَا يُجِيزُونَ الْخُرُوجَ عَلَيَّ الْحَاكِمِ الْجَائِرِ، وَإِنْ فَعَلَ مَا فَعَلَ. أَمَّا الْإِمَامِيَّةُ فَمِنْ مَبْدِئِهِمُ الثُّورَةُ عَلَيَّ الظُّلْمِ وَالْفَسَادِ بِجَمِيعِ مَظَاهِرِهَا وَصُورِهَا، وَمِنْ أَجْلِ هَذَا قَالَ أَحْمَدُ أَمِينٌ وَأَضْرَابُهُ بِأَنَّ الشَّيْخَ كَانَ مُلْجَأً لِمَنْ أَرَادَ هَدْمَ الْإِسْلَامِ. لِأَنَّ الْإِسْلَامَ فِي مَنْطِقِ أَحْمَدِ أَمِينٍ وَشَيْوِخِ الْخُطُوطِ يَتِمَثَّلُ فِي الْحَاكِمِ، وَإِنْ كَانَ جَائِرًا، فَمَنْ خَرَجَ عَلَيْهِ فَقَدْ خَرَجَ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ بِالذَّاتِ. (مِنْهُ ﷺ).



المَرْسُومَةُ يَا شَيْخَ؟! .

كَانَ الْبُسْطَاءُ يَتَسَاءَلُونَ: لِمَاذَا تَأَخَّرَ الْمُسْلِمُونَ، وَذَهَبَتْ هَيْبَتُهُمْ وَأَصْبَحُوا  
أَكْلَةً لِكُلِّ طَامِعٍ؟!... وَكَيْفَ انْتَصَرْتَ شِرْذِمَةً مِنَ الْيَهُودِ عَلَى الْعَرَبِ مُجْتَمِعِينَ؟! .  
وَلِمَاذَا حَقَّقَ الْإِسْتِعْمَارَ أَهْدَافَهُ فِي الْبِلَادِ الْعَرَبِيَّةِ وَالْإِسْلَامِيَّةِ، وَلِمَاذَا أَعْرَضَ  
النَّشِيءَ عَنِ الدِّينِ، حَتَّى أَعْتَقَ بَعْضُهُمْ مَبَادِيءَ لَا تَمْتُ إِلَى الْإِسْلَامِ بِصَلَّةٍ؟! .  
وَبَعْدَ أَنْ كَتَبَ الْخَطِيبُ، وَالْحَفْنَأَوِيُّ، وَالْجَبْهَانُ أَتَّضَحَ كُلُّ شَيْءٍ، وَلَمْ يَعُدْ هُنَاكَ  
مِنْ سِرٍّ.

أَنَّ النَّاسَ الْيَوْمَ يَجْرُونَ فِي سِبَاقٍ مَعَ الزَّمَنِ، وَيَهْتَمُونَ بِالْعِلْمِ وَأَخْبَارِهِ، بِانْتِصَارِ  
الشُّعُوبِ الْمُتَقَدِّمَةِ عَلَى مُسْتَقْبَلِهَا وَمَصِيرِهَا، وَيَتَسَابِقُ الْحَفْنَأَوِيُّ، وَالْخَطِيبُ،  
وَالْجَبْهَانُ إِلَى تَوْزِيعِ الشُّبَابِ وَاللَّعْنَاتِ عَلَى الْأَحْيَاءِ وَالْأَمْوَاتِ، وَبَثِّ الْفِتَنِ،  
وَإِحْدَاثِ الْفَجَوَاتِ، وَإِثَارَةِ النَّعْرَاتِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْآمِنِينَ وَاللَّهِ سُبْحَانَهُ الْمَسْئُولُ  
أَنْ يَعْصِمَنَا مِنَ الْإِتِّجَارِ بِالْعَوَاطِفِ وَالذُّنُوبِ.

### مِنْ أَقْوَالِ الْإِمَامِ:

نَقَلْنَا فِيمَا سَبَقَ جُمْلَةً مِنْ أَقْوَالِ الْإِمَامِ وَحِكْمِهِ. وَنَذَكُرُ هُنَا جُمْلَةً ثَانِيَةً لِمُنَاسِبَةٍ  
مَا سَنَذَكُرُهُ مِنْ أَقْوَالِ الْأَئِمَّةِ الْأَحَدِ عَشَرَ مِنْ أَوْلَادِهِ وَأَحْفَادِهِ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ أَفْضَلُ  
الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ. قَالَ:

الْيَأْسُ إِحْدَى الرَّاحَتَيْنِ<sup>(١)</sup>، وَقِلَّةُ الْعِيَالِ أَحَدُ الْيَسَارَيْنِ<sup>(٢)</sup>، وَالْعِلْمُ إِحْدَى

(١) أنظر، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ١٦/٩٨، ١٩/٥٠.

(٢) أنظر، نهج البلاغة: الحكمة (١٤٠).

الحياتين<sup>(١)</sup>، وَالْمَوَدَّةُ إِحْدَى الْقَرَابَتَيْنِ<sup>(٢)</sup>، وَالذُّكْرُ الْجَمِيلُ أَحَدُ الْعُمَرَيْنِ<sup>(٣)</sup>،  
وَالْجَهْلُ إِحْدَى الْمَيْتَتَيْنِ<sup>(٤)</sup>، وَالزَّوْجَةُ الْمُوَافِقَةُ إِحْدَى الرَّاحَتَيْنِ<sup>(٥)</sup>. وَاللَّهُمَّ أَحَدُ  
الْهَرَمَيْنِ<sup>(٦)</sup>، وَالشَّهْوَةُ إِحْدَى الْغَوَايَتَيْنِ<sup>(٧)</sup>.

الرَّاحَةُ الثَّانِيَّةُ الَّتِي تُقَابِلُ الْيَأْسَ تَتَحَقَّقُ بِبُلُوغِ الْمَطْلُوبِ، وَالْيَسَارُ الثَّانِي يَكُونُ  
بِوَجُودِ الْمَالِ، وَالْحَيَاةُ الَّتِي تُقَابِلُ الْعِلْمَ هِيَ الْحَيَاةُ الْأُخْرَوِيَّةُ، وَالْقَرَابَةُ الثَّانِيَّةُ قَرَابَةُ  
النَّسَبِ، وَالْعُمَرُ الثَّانِي هُوَ عُمَرُ الْإِنْسَانِ الَّذِي عَاشَهُ، وَالرَّاحَةُ الثَّانِيَّةُ الْمُقَابِلَةُ  
لِرَاحَةِ الْحَيَاةِ الزَّوْجِيَّةِ هِيَ الرَّاحَةُ مِنْ تَكَالِيفِ الزَّوْاجِ وَمَتَاعِهِ. وَالْغَوَايَةُ الثَّانِيَّةُ  
غَوَايَةُ الْجَهْلِ، لِأَنَّ الْإِنْسَانَ يُجِيدُ عَنْ طَرِيقِ الْحَقِّ إِمَّا عَدَمَ مَعْرِفَتِهِ، وَإِمَّا لَشَهْوَةٍ فِي  
نَفْسِهِ.

● «النَّاسُ بِزَمَانِهِمْ أَشْبَهَ مِنْهُمْ بِآبَائِهِمْ»<sup>(٨)</sup>.

لِأَنَّ الْإِنْسَانَ بِأَخْلَاقِهِ وَعَادَاتِهِ يُقَلِّدُ أَصْحَابَ الثَّرَاءِ، وَالْجَاهِ وَالسُّلْطَانَ.

(١) أنظر، غُرر الحِكَم: ١٦٢٦.

(٢) أنظر، غُرر الحِكَم: ١٦٢٧.

(٣) أنظر، غُرر الحِكَم: ١٦٢٨.

(٤) أنظر، لسان العَرَب: ٢١٣/١٤.

(٥) أنظر، غُرر الحِكَم: ١٦٢٣.

(٦) أنظر، غُرر الحِكَم: ١٦٢٤.

(٧) أنظر، مُسْتَدْرَكُ الْوَسَائِلِ: ٩٤/١٢ ح ١٣٦٥١.

(٨) أنظر، الْمِنَّةُ الْمُخْتَارَةُ لِلْجَاحِظِ فِي حَاشِيَةِ كِتَابِ الشَّهَابِ لِلْقَضَاعِيِّ التَّغْرِبِيِّ (مَخْطُوط): الْكَلِمَةُ

الرَّابِعَةُ، الصَّوَاعِقُ الْمُحْرِقَةُ: ١٢٠ وَمَا بَعْدَهَا بَابُ ٩ الْفَصْلِ ٢ وَ ٤، وَقَدْ أوردَهَا الْقُدُّوزِي فِي يَنْابِيعِ

الْمَوَدَّةِ: ٤١٢/٢ تَحْتَ رَقْمِ ٩٠ طَبْعَةُ أُسُوءِ، نَهْجُ الْبَلَاغَةِ تَنْظِيمُ الدُّكْتُورِ صُبْحِيِّ الصَّالِحِ: حِكْمُ أَمِيرِ

الْمُؤْمِنِينَ: ٤٦٩ وَمَا بَعْدَهَا.

- «أَسْوَأُ النَّاسِ حَالًا مَنْ لَمْ يَتَّقِ بِأَحَدٍ لِسُوءِ ظَنِّهِ، وَلَمْ يَتَّقِ بِهِ أَحَدٌ لِسُوءِ فِعْلِهِ» (١).
- «الْإِيْمَانُ أَنْ تُؤَثِّرَ الصَّدَقَ حَيْثُ يَضُرُّكَ، عَلَى الْكَذِبِ حَيْثُ يَنْفَعُكَ، وَالْأَيُّهُنَ فِي حَدِيثِكَ فَضْلٌ عَنْ عَمَلِكَ، وَأَنْ تَتَّقِيَ اللَّهَ فِي حَدِيثِ غَيْرِكَ» (٢).
- «أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ نَظَرَ يَوْمًا إِلَى السَّمَاءِ، فَرَأَى قَوْسَ قُزَحٍ فَقَالُوا: مَا هَذَا؟ فَقَالَ: مَا تَقُولُونَ أَنْتُمْ؟ فَقَالُوا: نَقُولُ: إِنَّهُ قَوْسُ قُزَحٍ، فَقَالَ: لَا تَقُولُوا هَكَذَا، وَلَكِنْ قُولُوا قَوْسُ اللَّهِ، وَأَمَانٌ مِنَ الْغَرَقِ» (٣). وَهَذَا مِنْ عُلُومِهِ الَّتِي سَبَقَ بِهَا زَمَانَهُ.
- «رُبَّمَا أَخْطَأَ الْبَصِيرُ قَصْدَهُ، وَأَصَابَ الْأَعْمَى رُشْدَهُ» (٤).
- «نِعْمَ النَّاصِرُ الْجَوَابِ الْحَاضِرُ» (٥).
- إِذَا كَانَ الْجَوَابُ بَعْدَ النَّظَرِ، وَالتَّفَكِيرِ لَمْ يَكُنْ بِشَيْءٍ، قَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: مَا أَتَقَيْتُ جَوَابَ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ غَيْرِ جَوَابِ ابْنِ عَبَّاسٍ لِبِدَاهَتِهِ.
- «مَنْ فَسَدَتْ بَطَانَتُهُ كَانَ كَمَنْ غَصَّ بِالْمَاءِ فَإِنَّهُ لَوْ غَصَّ بِغَيْرِهِ لَأَسَاغَ الْمَاءُ غُصَّتَهُ» (٦).

(١) أنظر، كنز الفوائد: ٢٨٣، بحار الأنوار: ٩٣/٧٥ ح ١٠٤. وفي شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ٣١١/٢٠. وَرَدَّتْ الْحِكْمَةُ (٥٦٨) هَكَذَا: «مَنْ لَمْ يَتَّقِ لَمْ يُؤْتَقِ بِهِ».

(٢) أنظر، نهج البلاغة: الْحِكْمَةُ (٤٥٠).

(٣) أنظر، تَذَكْرَةُ الْخَوَاصِ: ٩٤، كَنْزُ الْعَمَالِ: ١٦١/١٣ ح ٣٦٤٩٢، الدَّرُ الْمَشْهُورُ: ١٤٠/٣ و: ٣٣٠، الثَّاقِبُ فِي الْمَنَاقِبِ لِابْنِ حَمْرَةَ الطُّوسِيِّ: ٣٢٠، الْبَدَايَةُ وَالتَّهَايَةُ لِابْنِ كَثِيرِ الدَّمَشْقِيِّ: ٣٣٤/٨.

(٤) أنظر، نهج البلاغة: الرِّسَالَةُ (٣١).

(٥) أنظر، أَمْثَالِي السَّيِّدِ الْمُرتَضَى: ١٩٧/١.

(٦) أنظر، غُرر الحِكْمِ: ٥٢٦، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ٣٠٨/٢٠.

- «مَنْ طَلَبَ الدِّينَ بِالْجَدَلِ تَزْدَقُ»<sup>(١)</sup>.
- «أَنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يُصْبِحُ إِلَّا خَائِفًا وَإِنْ كَانَ مُحْسِنًا، وَلَا يُمْسِي إِلَّا خَائِفًا وَإِنْ كَانَ مُحْسِنًا، لِأَنَّهُ بَيْنَ أَمْرَيْنِ: بَيْنَ وَقْتٍ قَدْ مَضَى لَا يَدْرِي مَا اللَّهُ صَانِعٌ بِهِ، وَبَيْنَ أَجَلٍ قَدْ أَقْتَرَبَ لَا يَدْرِي مَا يُصِيبُهُ مِنَ الْهَلَكَاتِ»<sup>(٢)</sup>.
- «أَدْنَى الْإِنْكَارِ أَنْ تَلْقَى أَهْلَ الْمَعَاصِي بِوَجْهِهِ مُكْفَهَرَةً»<sup>(٣)</sup>.
- «مَا رَأَيْتُ ظَالِمًا أَشْبَهَ بِمَظْلُومٍ مِنَ الْحَاسِدِ، نَفْسٍ دَائِمٍ، وَقَلْبٍ هَائِمٍ، وَحُزْنٍ لَازِمٍ، مُغْتَاظٍ عَلَيَّ مَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ، بِخَيْلٍ بِمَا لَا يَمْلِكُهُ»<sup>(٤)</sup>.
- «يُظْهِرُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، وَهُوَ شَرُّ الْأَزْمِنَةِ نُسُوءَ كَاشِفَاتِ عَارِيَّاتٍ، مُتَبَرِّجَاتٍ مِنَ الدِّينِ، دَاخِلَاتٍ فِي الْفِتَنِ، مَاثِلَاتٍ إِلَى الشَّهَوَاتِ، مُشْرَعَاتٍ إِلَى اللَّذَاتِ، مُسْتَحَلَّاتٍ لِلْمُحْرَمَاتِ فِي جَهَنَّمَ خَالِدَاتٍ»<sup>(٥)</sup>.
- وهَذَا إِخْبَارٌ بِالْغَيْبِ، لِأَنَّهُ صُورَةٌ طَبِقَ الْأَصْلِ عَنِ نِسَاءِ هَذَا الْعَصْرِ.
- «لَا تَزَالُ هَذِهِ الْأُمَّةُ بِخَيْرٍ مَا لَمْ يَلْبَسُوا الْبَاسَ الْعَجْمَ، وَيُطْمَعُوا أَطْعَمَةَ الْعَجْمِ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ ضَرَبَهُمُ اللَّهُ بِالذُّلِّ»<sup>(٦)</sup>.
- وَصَدَقَتْ نُبُوءَةُ الْإِمَامِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَدْ ضُرِبَتِ الذُّلَّةُ وَالْمَسْكِنَةُ عَلَى أُمَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُنْذُ تَخَلَّقَتْ بِأَخْلَاقِ الْأَجَانِبِ.

(١) أنظر، الاعتقادات للشيخ المفيد: ٤٣.

(٢) أنظر، أمالي الشيخ الطوسي: ٢٠٨ ح ٧، وسائل الشيعة: ١٥/٢٢٣ ح (٢٠٣٢٢) ١٤.

(٣) أنظر، الكافي: ٥٩/٥ ح ١٠، التهذيب: ١٧٦/٦ ح ٥.

(٤) أنظر، تحف العقول: ٢١٦، كنز الفوائد: ٥٧، كشف الحقائق: ١/٣٦.

(٥) أنظر، وسائل الشيعة: ٣٥/٢٠ ح (٢٤٩٦١) ٥.

(٦) أنظر، المحاسن: ٤١٠/٢ ح ١٣٦، وسائل الشيعة: ٢٧/٥ ح (٥٠٩٩) ٤.

● «مِسْكِينُ ابْنِ آدَمَ! مَكْتُومُ الْأَجَلِ، مَكْنُونُ الْعِلْلِ، مَحْفُوظُ الْعَمَلِ، تُؤْلَمُهُ الْبَقَّةُ، وَتَقْتُلُهُ الشَّرْقَةُ، وَتُنْتِنُهُ الْعَرَقَةُ» (١).

أَنَّ فِي الْإِنْسَانِ قُوَّةَ تَجَعُّلِهِ «يُشَارِكُ السَّبْعَ الشُّدَادَ» يُسَخِّرُهَا لِحَاجَاتِهِ وَأَعْرَاضِهِ، وَيُوَاجِهَ بِهَا أَهْمَ الْأَحْدَاثِ بِكُلِّ بَسَاطَةٍ، وَإِنْ فِيهِ ضَعْفٌ يَعْجِزُ مَعَهُ عَنِ مَقَاوِمَةِ الْأَشْيَاءِ التَّافِهَةِ، كَالْبَقَّةِ وَالشَّرْقَةِ، أَمَّا الْحِكْمَةُ مِنْ وَجُودِ هَذَا الضَّعْفِ إِلَى جَنْبِ تِلْكَ الْقُوَّةِ فَهِيَ أَنْ لَا يَطْمئنَّ الْإِنْسَانُ إِلَى قُوَّتِهِ فَيَطغَى، وَلَا يَسْتَسَلِمَ لضعْفِهِ فَيَنْصَرِفَ عَنِ الْجِهَادِ وَالْعَمَلِ، وَالْعَاقِلُ مَنْ يُنَاضِلُ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ، وَهُوَ عَلَى حَذَرٍ مِنَ الْمَخْبَاتِ وَالْمُفَاجِآتِ.

وَهَذِهِ النَّظَرُ الْعَمِيقَةُ الصَّائِبَةُ إِلَى الْإِنْسَانِ لَا تَكُونُ إِلَّا بِتَعَلُّمٍ مِنْ ذِي عِلْمٍ، أَوْ بِوَحْيٍ مِنْ عَقْلِ مَعْصُومٍ عَنِ الزَّلَلِ وَالْأَخْطَاءِ (٢).

● قَالَ الرَّاعِبُ الْإِصْبَهَانِيُّ: رُوِيَ عَنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ أَنَّهُ قَالَ: مَا أَحْسَنْتَ لِأَحَدٍ قَطًّا، وَلَا أَسَأْتَ إِلَيَّ أَحَدٍ. فَرَفَعَ النَّاسُ رُؤُوسَهُمْ تَعَجُّبًا!... فَقَرَأَ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾ (٣).

(١) أنظر، تهج البلاغة: الحكمة (٤١٣).

(٢) أنظر، الإمام والتبوتات العلمية، من هذا الكتاب. (منه عليه السلام).

(٣) الأيسراء: ٧. أنظر، «محاضرات الأدباء»: ١/٢١٦ طبعة ١٩٦١ م. (منه عليه السلام).

## الإمام الحسن عليه السلام

وُلِدَ بِالْمَدِينَةِ لَيْلَةَ النِّصْفِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ الْمُبَارَكِ سَنَةَ ثَلَاثٍ مِنْ الْهَجْرَةِ، وَهُوَ  
أَوَّلُ وُلْدِ عَلِيِّ وَفَاطِمَةَ عليهما السلام (١).

### كُنْيَةُ:

أَبُو مُحَمَّدٍ، وَلَقَبَهُ الزَّكِيُّ، سَمَّاهُ وَكَنَّاهُ جَدَّهُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله (٢).

### صِفَتُهُ:

كَانَ رَبْعَةً لَيْسَ بِالطَّوِيلِ، وَلَا بِالْقَصِيرِ، أَبْيَضَ اللَّوْنُ مُشْرَبًا بِحُمْرَةٍ، أَدْعَجَ

---

(١) أنظر، الإرشاد للشيخ المفيد: ٥/٢ تحقيق مؤسسة آل البيت عليهم السلام و: ٢٠٥ طبعة قديم، الكافي:

٤٦١/١، تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر: ١٩٩/٤، مطالب السؤل: ٦٤، الإصابة: ٣٢٨/١،

الإستيعاب: ٣٦٨/١، مقاتل: ٥٩، تاريخ الخلفاء: ٧٣، شذرات الذهب: ١٠/١.

(٢) أنظر، كفاية الطالب: ٤١٣، كشف الغمّة: ٥١٨/١ و ٥١٤، الإرشاد للمفيد: ٥/٢ طبعة آل البيت عليهم السلام،

معالم العترة النبوية (مخطوط ورق ٦٠، المناقب لابن شهر آشوب: ١٩٢/٣، أسد الغابة: ٩/٢.

العَيْنِينَ<sup>(١)</sup>، كَثَّ اللَّحْيَةَ، كَأَنَّ عُنُقَهُ إِبريقُ فِضَّةٍ، كَعُنُقِ جَدِّهِ وَأَبِيهِ، بَعِيدَ مَا بَيْنَ  
الْمَنْكَبَيْنِ، وَكَانَ جَعْدَ الشَّعْرِ، حَسَنَ الْبَدَنِ، وَيَخْضِبُ بِالسَّوَادِ<sup>(٢)</sup>.  
أَوْلَادُهُ<sup>(٣)</sup>:

(١) الدَّعَجُ شِدَّةُ سَوَادِ الْعَيْنِ مَعَ سِغْتِهَا.... (مِنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ).

(٢) أَنْظَرَ، صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ: ٣٣/٥، وَ: ١٨٨/٢، سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ: ٣٧٧٦/٦٥٩/٥، تَأْرِيخُ دِمَشْقَ  
تَرْجَمَةَ الْإِمَامِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ٤٨/٢٨، كَشَفُ الْعُقَّةِ: ٥٢٢/١ وَ ٥١٤، كَفَايَةُ الطَّالِبِ: ٤١٣ وَ ٢٦٧،  
صَحِيحُ التِّرْمِذِيِّ: ٣٠٧/٢، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ١٨٥/٩ وَ ١٧٥ وَ ١٧٦، الْمُحَبَّرُ: ٤٦٩، مُسْنَدُ أَحْمَدَ:  
٢٦١/٣ وَ ١٦٤ وَ ١٩٩، وَ: ٣٤٢/٢، وَ: ٣٠٧/٤، كَنْزُ الْعُمَالِ: ١١٠/٧، تَأْرِيخُ الْخَمِيْسِ:  
١٧١/١، الْفُتُوْحُ لِابْنِ أَعْتَمَ: ٣٤٠/٢، تَأْرِيخُ الْيَعْقُوبِيِّ: ٢٠١/١٢.

(٣) هُنَاكَ شُبُهَةٌ لِأَبْدَانِ الْوُقُوفِ عَلَيْهَا، وَدَحَضَ أَرَاخِيفَ الْمُرْجَفُونَ، وَأَصْحَابَ الْحِقْدِ، وَسُوءَ الظَّنِّ  
وَهِيَ: أَنَّ الْإِمَامَ قَدْ أَشْتَهَرَ بِكَثْرَةِ الزَّوْاجِ، وَلِذَا حَامَتْ هَذِهِ الشُّبُهَةُ حَوْلَهَا الشُّكُوكُ، وَالظَّنُونُ، وَحَفَّتْ بِهِ  
التُّهْمُ، وَالطُّعُونُ عَلَى الرَّغْمِ مِنْ أَنَّ الشَّرِيعَةَ الْإِسْلَامِيَّةَ لَا تُمَانَعُ مِنْ كَثْرَةِ الزَّوْاجِ، بَلْ نَدَبَ إِلَيْهِ الْإِسْلَامُ  
كَثِيرًا بِقَوْلِهِ ﷺ: تَنَاقَحُوا تَنَاسَلُوا حَتَّى أَبَاهِي بِكُمْ الْأُمَّمُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَكَوَيْبُ السَّقَطِ. وَقَالَ سُفْيَانُ  
الثَّوْرِيُّ: لَيْسَ فِي النِّسَاءِ سَرْفٌ.

وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: إِنِّي أَتَزَوَّجُ الْمَرْأَةَ، وَمَالِي فِيهَا مِنْ أَرْبٍ، وَأَطَأُهَا، وَمَالِي فِيهَا شَهْوَةٌ، فَقِيلَ  
لَهُ: فَلَمَّا دَا تَتَزَوَّجُهَا؟ فَقَالَ: حَتَّى يَخْرُجَ مِنِّي مَنْ يُكَاثِرُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ تَزَوَّجَ الْمُعْبِرَةَ بِنَ شُعْبَةَ بِأَلْفِ  
إِمْرَأَةٍ... أَنْظَرَ، الْإِسْتِيعَابُ: ٣٧٠/٤، وَأَنْظَرَ، شَرْحُ الشُّفَا لِعَلِيِّ الْقَارِيِّ: ٢٠٨/١.

وَبِحَسَبِ التَّبَعِ لِأَحْوَالِ الْإِمَامِ، وَأَنْشَعَالِهِ بِأُمُورِ الْمُسْلِمِينَ، وَالْحُرُوبِ مَعَ أَبِيهِ فِي الْجَمَلِ،  
وَعَبْرِهَا، وَكَذَلِكَ مَعَ مُعَاوِيَةَ وَمَا عَانَاهُ مِنْ جَيْشِهِ؛ فَإِنَّ الْكَثْرَةَ الَّتِي أَنْتَهَمَ بِهَا فَهِيَ بَعِيدَةٌ عَنِ الْوَاقِعِ كُلِّ  
الْبُعْدِ، وَلِذَا اِخْتَلَفَ الرُّوَاةُ فِي ذَلِكَ اِخْتِلَافًا كَثِيرًا. فَقَدْ رُوِيَ أَنَّهُ ﷺ تَزَوَّجَ سَبْعِينَ، وَقِيلَ: تَسْعُونَ، وَقِيلَ:  
مِائَتَيْنِ وَخَمْسِينَ، وَقِيلَ: ثَلَاثِينَ، وَلَسْنَا بِصَدِّدِ إِحْصَاءِ كُلِّ الرُّوَايَاتِ بَلْ نُشِيرُ إِلَيْهَا إِشَارَةً عَابِرَةً مَعَ  
الْمُتَصَدَّرِ.

فَقَدْ ذَكَرَ فِي شَرْحِ النَّهْجِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ: ٨/٤، وَ: ٢١/١٦، تَهْذِيبُ تَأْرِيخِ دِمَشْقَ لِابْنِ عَسَاكِرَ:  
٢١٦/٤ أَنَّهُ ﷺ تَزَوَّجَ سَبْعِينَ إِمْرَأَةً، وَهَذِهِ الرُّوَايَةُ أَخَذَتْ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيِّ الشَّهِيرِ

كَانَ لَهُ خَمْسَةَ عَشْرَ وَلَدًا مَا بَيْنَ ذَكَرٍ وَأُنْثَى، وَهُمْ زَيْدٌ<sup>(١)</sup>، وَأُمُّ الْحَسَنِ، وَأُمُّ الْحُسَيْنِ، وَأُمُّهُمْ أُمُّ بَشِيرِ بِنْتُ أَبِي مَسْعُودِ الْخَزْرَجِيَّةِ، وَالْحَسَنِ<sup>(٢)</sup>، وَأُمُّهُ خَوْلَةُ بِنْتُ مَنْصُورِ الْفَزَارِيَّةِ، وَعُمَرُ<sup>(٣)</sup>، وَالْقَاسِمُ، وَعَبْدُ اللَّهِ<sup>(٤)</sup>، وَأُمُّهُمْ أُمُّ وَلَدٍ، وَالْحُسَيْنِ

⇨ بِالْمَدَائِنِيِّ (ت ٢٢٥ هـ) وَقَدْ عَدَّهُ صَاحِبُ مِيزَانِ الْإِعْتِدَالِ فِي: ١٣٨/٣ طَبَعَةَ دَارِ إِحْيَاءِ الْكُتُبِ الْعَرَبِيَّةِ. مِنَ الضُّعَفَاءِ الَّذِينَ لَا يُعْوَلُ عَلَيْهِمْ، وَأَمْتَنَ مُسْلِمٌ مِنَ الرَّوَايَةِ عَنْهُ، وَوَصَفَهُ صَاحِبُ لِسَانِ الْمِيزَانِ: ٢٥٢/٤، وَصَاحِبُ مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ: ١٢٦/١٢ بِمِثْلِ ذَلِكَ. وَرَوَايَةُ التَّسْعِينَ فَقَدْ ذَكَرَهَا صَاحِبُ نُورِ الْأَبْصَارِ: ١١١ وَهِيَ مُرْسَلَةٌ حَسَبَ مَا صَرَّحَ بِهِ هُوَ، وَالْمُرْسَلَةُ لَا يُعْوَلُ عَلَيْهَا.

أَمَّا الرَّوَايَتَانِ الْأَخِيرَتَانِ فَقَدْ ذَكَرَهُمَا صَاحِبُ «قُوتِ الْقُلُوبِ» فِي: ٢٤٦/٢، أَبُو طَالِبِ الْمَكِّي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَطِيَّةِ (ت ٣٨٦ هـ)، وَهَذَا الرَّجُلُ - أَبُو طَالِبِ الْمَكِّي - لَا يُعْوَلُ عَلَيْهِ وَلَا عَلَى مُؤَلَّفَاتِهِ؛ لِأَنَّهُ مُصَابٌ بِ«الْهَسْتِيرِيَا» بِقَوْلِهِ: لَيْسَ عَلَى الْمَخْلُوقِينَ أَضْرٌ مِنَ الْخَالِقِ. أَنْظَرِ، الْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ: ٣١٩/١١، وَلِسَانُ الْمِيزَانِ: ٣٠٠/٥، الْمُتَنْظِمُ لِابْنِ الْجَوْزِيِّ: ١٩٠/٧.

وَالْخُلَاصَةُ: أَنَّ هَذِهِ الْأَبَاطِيلَ قَدْ أَفْتَعَلَهَا الْمَنْصُورُ الدَّوَانِقِيُّ، وَأَخَذَهَا عَنْهُ الْمُؤَرِّخُونَ كَمَا ذَكَرَ صَاحِبُ الْمَرْوَجِ: ٢٢٦/٣، وَصَبِيحُ الْأَعَشِيِّ: ٢٣٣/١، وَجَمْهَرَةُ رَسَائِلِ الْعَرَبِ: ٩٢/٣. ثُمَّ جَاءَتْ لِحَاظُ التَّبَشِيرِ كَلَامُنَسْ، وَغَيْرِهِ فِي دَائِرَةِ مَعَارِفِهِ: ٤٠٠/٧ مِنْ تَرْوِيحِ الْأَكَاذِبِ عَلَيْهِ ﷺ، وَالْمُسْلِمُ، وَالْمَقْطُوعُ بِهِ هُوَ تَزْوِجُهُ ﷺ بِبَاكِرَةَ وَاحِدَةً وَتَسَعُ زَوَاجَاتِ نِسَائِهِ.

(١) أُمُّهُ الْخَزْرَجِيَّةُ، كَانَ جَلِيلَ الْقَدْرِ، كَرِيمَ الطَّبَعِ، كَثِيرَ الْبِرِّ وَالْإِحْسَانِ، كَانَ يَلِي صَدَقَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا وَلِيَ سُلَيْمَانَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ عَزَلَهُ عَنْهَا، وَلَمَّا هَلَكَ، وَأَسْتَخْلَفَ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَرْجَعَهَا إِلَيْهِ، تُوْفِيَ وَلَهُ مِنَ الْعُمُرِ تِسْعُونَ سَنَةً، وَقِيلَ: مِئَةٌ، وَخَرَجَ زَيْدٌ مِنَ الدُّنْيَا وَلَمْ يَدَّعِ الْإِمَامَةَ، وَلَا أَدْعَاها لَهُ مُدَّعٍ مِنَ الشَّيْعَةِ وَلَا غَيْرِهِمْ. أَنْظَرِ، الْإِرْشَادُ لِلشَّيْخِ الْمُفِيدِ: ٢٠/٢ - ٢٣، طَبَقَاتُ أَبِي سَعْدٍ: ٣٤/٥، أَنْسَابُ الْأَشْرَافِ: ٧٢/٣، سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ: ٤٨٧/٤، الْمَعَارِفُ: ٢١٢، تَارِيخُ مَدِينَةِ دِمَشْقَ: ٣٧٤/١٩، تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ: ٢٣٧/٢، تَارِيخُ بَغْدَادَ: ٣٠٤/٧، شَرْحُ الْأَخْبَارِ: ١٩٦/٣.

(٢) أَنْظَرِ، تَارِيخُ دِمَشْقَ: ٢١٨/٤، سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ: ٤٨٥/٤، وَالْإِرْشَادُ لِلشَّيْخِ الْمُفِيدِ: ٢٣/٢، عُمْدَةُ الطَّالِبِ: ٨٧، تَارِيخُ بَغْدَادَ: ٣٠٤/٧، شَرْحُ الْأَخْبَارِ: ١٩٧/٣.

(٣) أَنْظَرِ، الْإِرْشَادُ: ٢٦/٢، الْمَنَاقِبُ لِابْنِ شَهْرَاشُوبَ: ١٩٢/٣، الْمَعَارِفُ: ٢١٢، مَقَاتِلُ الطَّالِبِيِّينَ:





## رَبِّهِ مَسْمُومًا فِي السَّابِعِ مِنْ صَفْرِ سَنَةِ خَمْسِينَ مِنَ الْهِجْرَةِ (١).

(١) التَّأْرِيخُ فِي كُلِّ يَوْمٍ يَكْشِفُ لَنَا مَنَقِبَةً مِنْ مَنَاقِبِ هَذَا الصَّعْلُوكِ! وَهَذَا التَّقْوِيمُ لِمُعَاوِيَةَ لَيْسَ مِنَ الشَّيْعَةِ حَتَّى تَقُولَ هَذَا مِنْ مُفْتَرِيَّاتِ الشَّيْعَةِ، بَلْ إِنَّ الْأَعْجَبَ هُنَالِكَ إِعْتِرَافُ صَرِيحٍ مِنْ قِبَلِ مُؤَرِّخِيكُمْ مِمَّنْ يَخْلُطُ بَيْنَ الْحَقِّ، وَالْبَاطِلِ بَعْدَ إِطْلَاعِهِ عَلَى أَحَادِيثِ الرَّسُولِ الْأَكْرَمِ ﷺ، وَكَذَلِكَ أَقْوَالُ بَعْضِ الصَّحَابَةِ، وَالتَّابِعِينَ، بَلْ حَتَّى مِنْ مُسْتَشَارِي مُعَاوِيَةَ نَفْسِهِ، وَبِطَانَتِهِ، بِأَنَّ مُعَاوِيَةَ مَلْعُونٌ عَلَى لِسَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بَلْ أَمْرُ الْمُصْطَفَى الْأَمَّامِ، وَالَّذِي لَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى: «إِنَّ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى»، أَلْمُسْلِمِينَ إِذَا رَأَيْتُمْ مُعَاوِيَةَ عَلَى مِنْبَرِي فَأَقْتُلُوهُ، وَ... وَ... ثُمَّ بَعْدَ هَذَا الْإِطْلَاعِ يَقُولُ بِكُلِّ صِلَافَةٍ وَوَقَاحَةٍ أَنَّ سَيِّدَنَا مُعَاوِيَةَ دَسَّ السُّمَّ لِسَيِّدِنَا الْحَسَنِ، بِوَسْطَةِ جَعْدَةَ بِنْتِ الْأَشْعَثِ، وَأَشْتَرَكِ سَيِّدَنَا مُعَاوِيَةَ بِسُمِّ الْأَشْتَرِ، وَ... ثُمَّ يَقُولُ: قَتَلَ سَيِّدَنَا يَزِيدُ سَيِّدَنَا الْحُسَيْنِ، وَهَكَذَا يَسْتَمِرُّ فِي هَذِهِ الْخُرُجَاتِ، وَالتَّرَهَاتِ، ثُمَّ يَدَّعِي بِأَنَّهُ مِنَ الْمُوَرِّخِينَ الْمُتَصَفِّينَ الْمُحَابِدِينَ... وَهَذَا هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ بَدِيلٍ يَقُولُ فِي مُعَاوِيَةَ: «إِنَّ مُعَاوِيَةَ أَدَّعَى مَا لَيْسَ لَهُ، وَنَازَعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، وَمَنْ لَيْسَ بِمِثْلِهِ...».

أَنْظُرْ، وَقَعَّةٌ صِفِّيْنِ: ٢٣٤، طَبَعَةُ الْقَاهِرَةِ، تَأْرِيخُ الطَّبْرِيِّ: ٩/٦، أِبْنُ الْأَثِيرِ: ١٢٨/٣، الْإِسْتِيعَابُ: ١/٢٤٠، شَرْحُ النَّهْجِ لِأَبْنِ أَبِي الْحَدِيدِ: ١/٤٨٣، الْمَقَاتِلُ: ٤٣، وَأَنْسَابُ الْأَشْرَافِ: ١/٤٠٤، وَأَبْنُ أَبِي الْحَدِيدِ فِي شَرْحِ النَّهْجِ: ٤/١١ و ١٧، أِبْنُ كَثِيرٍ: ٤١/٨، تَأْرِيخُ الْخُلَفَاءِ: ١٣٨، الْإِصَابَةُ تَرْجَمَةُ الْحَسَنِ، أِبْنُ قُتَيْبَةَ: ١٥٠، الصَّوَاعِقُ: ٨١، الْمَسْعُودِيُّ فِي مَرْوَجِ الذَّهَبِ بِهَامِشِ الْكَامِلِ: ٢/٣٥٣، ٥٥/٦، وَتَهْذِيبُ تَأْرِيخِ دِمَشْقَ لِأَبْنِ عَسَاكِرٍ: ٤/٢٢٦، وَأَسْمَاءُ الْمَغْتَالِينَ مِنَ الْأَشْرَافِ: ٤٤، وَتَأْرِيخُ الْيَعْقُوبِيِّ: ٢/٢٢٥، وَأَبْنُ الْأَثِيرِ: ٢/١٩٧، وَأَبْنُ شُحْنَةَ بِهَامِشِ أِبْنِ الْأَثِيرِ: ١١/١٣٢، تَأْرِيخُ الدَّوَلِ الْإِسْلَامِيَّةِ: ١/٥٣، تَذَكِرَةُ الْخَوَاصِّ: ٦٢، تَأْرِيخُ أَبِي الْفِدَاءِ: ١/١٩٤، الْإِسْتِيعَابُ: ١/٣٨٩، تَأْرِيخُ الْخُلَفَاءِ لِلْسَيُوطِيِّ: ٧٤، مُسْتَدْرَكُ الْحَاكِمِ: ٣/١٧٦، الْإِرْشَادُ لِلشَّيْخِ الْمَفِيدِ: ٣/١٥، أَلْبَحَارُ: ٤٤/١٥٧ و ٢٦/١٤٩ و ١٨، الْمَنَاقِبُ لِأَبْنِ شَهْرَآشُوبٍ: ٣/١٩١، كَشْفُهُ الْغَمَّةِ: ١/٥٨٤، رَوْضَةُ الْوَاعِظِينَ: ٢٠٠، الْإِحْتِجَاجُ لِلطَّبْرِيِّ: ٢/١١، الْكَافِي: ١/٤٦٢ ح ٣.

أَنْظُرْ، فِي شَرْحِ الْخُطْبَةِ: (١٩). الْأَشْعَثُ شَرِكَ فِي دَمِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَبْنَتُهُ جَعْدَةُ سَمَّتِ الْحَسَنَ، وَأَبْنَهُ شَرِكَ فِي دَمِّ الْحُسَيْنِ، وَقَرِيبٌ مِنْ هَذَا وَذَلِكَ فِي الْإِسْتِيعَابِ: ١/٣٨٩، تَأْرِيخُ الْخُلَفَاءِ لِلْسَيُوطِيِّ: ٧٤، مُسْتَدْرَكُ الْحَاكِمِ: ٣/١٧٦، الْإِرْشَادُ لِلشَّيْخِ الْمَفِيدِ: ٣/١٥، الْبَحَارُ: ٤٤/١٥٧ و ٢٦/١٤٩، وَ ١٨، الْعَدَدُ الْقَوِيَّةُ (مَخْطُوطٌ): ٧٣، الْمَنَاقِبُ لِأَبْنِ شَهْرَآشُوبٍ: ٣/١٩١، كَشْفُهُ الْغَمَّةِ: ١/٥٨٤.

﴿ رَوْضَةُ الْوَاعِظِينَ: ٢٠٠، الإِخْتِجَاجُ لِلطَّبْرَسِيِّ: ١١/٢، الْكَافِي: ٤٦٢/١ ح ٣، الْخَزَائِجُ وَالْجَرَائِحُ (مَخْطُوط ١٢٥): ح ٧.﴾

أَنْظَر، تَأْرِيخُ الطَّبْرِيِّ: ٢٠٧/٦، ٣٤٧/٥، أَنْسَابُ الْأَشْرَافِ: ٣٣٨/٥، الْأَغْنِي: ١٦٢/١٧، الْأَخْبَارُ الطَّوَالِ لِابْنِ دَاوُدَ الدِّينُورِيِّ: ٢٤٠، شَرْحُ مَقَامَاتِ الْحَرِيرِيِّ لِلشَّرِيشِيِّ: ١٩٢/١، الْمَعَارِفُ لِابْنِ قُتَيْبَةَ: ٢٥٣، الطَّبَقَاتُ لِخَلِيفَةَ: ٣٣١/١، الْكَامِلُ لِابْنِ الْأَثِيرِ: ١٢٠/٤، مَقْتَلُ الْحُسَيْنِ لِلخَوَارِزْمِيِّ: ٢٠٨/١ فَصَل ١٠ وَص: ٢١٤، تَأْرِيخُ الْخَمِيسِ: ٢٦٦/٢، الْمُحَبَّرُ لِابْنِ حَبِيبٍ: ٤٨١، مُخْتَصَرُ تَأْرِيخِ الدَّوَلِ لِابْنِ الْعَبْرِيِّ: ١١٦، تَأْرِيخُ أَبِي الْفَدَاءِ: ١٩٠/١، الْبَدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ لِابْنِ كَثِيرٍ: ١٥٧/٨، تَأْرِيخُ ابْنِ عَسَاكِرٍ: ٣٣٢/٤، يَنْبِيعُ الْمَوَدَّةِ: ٥٦/٣-٥٧، الْإِمَامَةُ وَالسِّيَاسَةُ: ٨/٢-١٠، الْفُتُوحُ لِابْنِ أَعْتَمٍ: ٥٧/٣، مَرْوَجُ الذَّهَبِ: ٨٨/٢، تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ: ٦٤/٩.

وَجِبْنَ قَرَّرَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ أَنْ يَجْعَلَ وَلَدَهُ يَزِيداً وَوَلِيَّ عَهْدِهِ، مَعَ عِلْمِهِ بِأَنَّ هَذَا الْأَمْرَ صَعِبَ الْمَنَالُ نَظراً لِأَنَّ الصَّلْحَ الَّذِي أُرْمِ بِبَيْنِهِ وَبَيْنَ الْإِمَامِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ مِنْ بَيْنِ شُرُوطِهِ أَنْ يَتْرَكَ مُعَاوِيَةَ أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ سُورِيَّ بَيْنَهُمْ بَعْدَ وَفَاتِهِ.

وَلِذَا سَعَى فِي مَوْتِ الْحَسَنِ بِكُلِّ جُهْدِهِ، وَأَرْسَلَ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ (طَرِيدَ النَّبِيِّ ﷺ) إِلَى الْمَدِينَةِ وَأَعْطَاهُ مَنَدِيلاً مَسْهُوماً وَأَمَرَهُ بِأَنْ يُوصِلَهُ إِلَى زَوْجَةِ الْإِمَامِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَعْدَةَ بِنْتِ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسِ بِمَا اسْتَطَاعَ مِنَ الْجَيْلِ لَكِي تَجْعَلَ الْحَسَنُ يَسْتَعْمَلُ ذَلِكَ الْمِنْدِيلَ الْمَسْهُومَ بَعْدَ قَضَاءِ حَاجَتِهِ، وَأَنْ يَتَّعِدَ لَهَا بِمَبْلَغِ مِئَةِ أَلْفِ دِرْهَمٍ وَيُزَوِّجَهَا مِنْ ابْنِهِ يَزِيدَ. فَذَهَبَ مَرْوَانُ تَنْفِيذاً لِأَمْرِ مُعَاوِيَةَ وَأَسْتَفْرَغَ جُهْدَهُ حَتَّى خَدَعَ زَوْجَةَ الْحَسَنِ وَتَفَذَّتْ الْمُؤَامِرَةَ.

أَنْظَر، الْمَقَاتِلُ: ٤٣، أَنْسَابُ الْأَشْرَافِ: ٤٠٤/١، شَرْحُ النَّهْجِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ: ١١/٤ وَ ١٧: ... وَأَرَادَ مُعَاوِيَةَ الْبَيْعَةَ لِابْنِهِ يَزِيدَ، فَلَمْ يَكُنْ شَيْءَ أَثْقَلَ عَلَيْهِ مِنْ أَمْرِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، وَسَعِدَ بِنِ أَبِي وَقَاصٍ، فَدَسَّ إِلَيْهِمَا سُمّاً فَعَاتَا مِنْهُ.

وَسَبَبَ نُقْلَ أَمْرِ الْحَسَنِ وَسَعِدَ عَلَيْهِ هُوَ: أَنْ سَعِدَا كَانَ الْبَاقِي مِنَ السِّتِّ أَهْلُ الشُّورَى الَّذِينَ رَشَحَهُمْ عُمَرُ لِلْخِلَافَةِ مِنْ بَعْدِهِ، وَأَمَّا الْحَسَنُ فَلَمَّا جَاءَ فِي مَعَاهِدَةِ الصَّلْحِ بَيْنَهُمَا: أَنْ يَكُونَ الْأَمْرُ لِلْحَسَنِ مِنْ بَعْدِهِ، وَلَيْسَ لِمُعَاوِيَةَ أَنْ يَتَّعِدَ بِهِ إِلَى أَحَدٍ. أَنْظَر، ابْنُ كَثِيرٍ: ٤١/٨، تَأْرِيخُ الْخُلَفَاءِ: ١٣٨، الْإِصَابَةُ الصَّوَاعِقُ الْمِحْرَقَةُ: ٨١.

قَالَ المسعودي: تُوْفِي الحَسَنَ، وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَخَمْسِينَ سَنَةً<sup>(١)</sup>.

### مِنْ أَقْوَالِهِ:

قَالَ فِي وَصْفِ أَخٍ لَهُ.

● كَانَ لَهُ يَقُولُ مَا لَا يَفْعَلُ، وَيَفْعَلُ مَا يَقُولُ<sup>(٢)</sup>.

وَإِذَا عَرَضَ لَهُ أَمْرَانِ لَا يَدْرِي أَيُّهُمَا أَقْرَبُ إِلَى رَبِّهِ نَظَرَ أَقْرِبُهُمَا مِنْ هَوَاهُ

فَخَالَفَهُ.

وَلَا يَلُومُ أَحَدًا عَلَى مَا قَدْ يَقَعُ الْعُذْرُ فِيهِ.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾<sup>(٣)</sup>. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَنَّ

الرِّجَالَ كَالْأَشْجَارِ، مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ وَلَا يَفْعَلُ، وَكَذَلِكَ الصِّفَافُ يَحْمِلُ الزَّهْرَ وَلَا

يُثْمِرُ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ وَيَفْعَلُ، كَالثُّفَاحِ وَالرُّمَانَ يَحْمِلُ الزَّهْرَ وَيُثْمِرُ، وَمِنْهُمْ مَنْ

يَفْعَلُ وَلَا يَتَكَلَّمُ، كَشَجَرَةِ التَّيْنِ تُثْمِرُ، وَلَا تَحْمِلُ الزَّهْرَ.

وَمِنْ أَبْرَزِ صِفَاتِ الْمُؤْمِنِ أَنْ يُؤْثِرَ مَرْضَاةَ اللهِ سُبْحَانَهُ عَلَى هَوَاهُ، قَالَ تَعَالَى:

↔ أَنْظِرْ، مَرُوجُ الذَّهَبِ بِهَامِشِ الْكَامِلِ: ٣٥٣/٢، ٥٥/٦، تَهْذِيبُ تَارِيخِ دِمَشْقَ لِابْنِ عَسَاكِرَ:

٢٢٦/٤، وَأَسْمَاءُ الْمُغْتَالِبِينَ مِنَ الْأَشْرَافِ: ٤٤، تَارِيخُ الْيَعْقُوبِيِّ: ٢٢٥/٢، ابْنُ شُحْنَةَ بِهَامِشِ ابْنِ

الْأَثِيرِ: ١٣٢/١١.

(١) أَنْظِرْ، مَرُوجُ الذَّهَبِ: ٥٢/٢، الْإِسْتِيعَابُ: ٣٨٩/١ وَ ٣٧٤، مُسْتَدْرِكُ الْحَاكِمِ: ١٧٣/٣، الْبَيَانُ

وَالْتَبْيِينُ: ٣٦٠/٣، أَنْسَابُ الْأَشْرَافِ: ٤٠٤/١.

(٢) أَنْظِرْ، تُحْفُ الْعُقُولِ: ٢٣٥، شَرْحُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ مُحَمَّدَ عَبْدَهُ: ٧٠/٤.

(٣) الصِّفَافُ: ٣.

﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ﴾<sup>(١)</sup>. وَقَدْ رَأَيْتَ مَنْ يَنْتَظَاهِرُ  
بِالدِّينِ وَيُؤَثِّرُ هَوَاهُ فِي كُلِّ شَيْءٍ، ثُمَّ يُكَيِّفُ الدِّينَ حَسَبَ أَغْرَاضِهِ، وَيَقُولُ: هَذَا  
تَكْلِيفِي الشَّرْعِيِّ بِمُوجِبِ مَا أَدَّى إِلَيْهِ نَظْرِي وَكُلَّ مَا أَدَّى إِلَيْهِ نَظْرِي فَهُوَ حُكْمُ اللَّهِ  
فِي حَقِّي فَهَذَا حُكْمُ اللَّهِ فِي حَقِّي....

وَمِنْ صِفَاتِ الْمُؤْمِنِ أَنْ يَعْذَرَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ، وَلَا يُسَارِعَ إِلَى اتِّهَامِهِ وَإِسَاءَةِ  
الظَّنِّ بِهِ. قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَا تَظُنَّنَّ بِكَلِمَةٍ خَرَجَتْ مِنْ أَحَدٍ سُوءًا، وَأَنْتَ  
تَجِدُ لَهَا فِي الْخَيْرِ مُخْتَمَلًا»<sup>(٢)</sup>.

● «بِالْعَقْلِ تُدْرِكُ الدَّارَانَ جَمِيعًا، وَمَنْ حُرِمَ الْعَقْلَ حَرَمَهُمَا جَمِيعًا»<sup>(٣)</sup>.

أَرَادَ بِالْعَقْلِ الْعِلْمَ وَالْعَمَلَ، فَإِنَّ أَهْلَ الْبَيْتِ كَثِيرًا مَا يُطْلَقُونَ لَفْظَ الْعَاقِلِ عَلَى  
الْعَالِمِ الْعَامِلِ، وَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «قَسَمَ اللَّهُ الْعَقْلَ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءَ، فَمَنْ كُنَّ فِيهِ  
كَمُلُ عَقْلِهِ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَلَا عَقْلَ لَهُ: حُسْنُ الْمَعْرِفَةِ لِلَّهِ، وَحُسْنُ الطَّاعَةِ لِلَّهِ،  
وَحُسْنُ الصَّبْرِ عَلَى أَمْرِ اللَّهِ»<sup>(٤)</sup>.

● «إِذَا أَرَدْتَ عِزًّا بِلَا عَشِيرَةٍ، وَهَيْبَةً بِلَا سُلْطَانٍ فَأَخْرَجْ مِنْ ذُلِّ مَعْصِيَةِ اللَّهِ إِلَى  
عِزِّ طَاعَتِهِ جَلًّا وَعَعْلًا، وَإِذَا نَازَعْتِكَ إِلَى صُحْبَةِ الرِّجَالِ حَاجَةٌ، فَأُصْحِبْ مَنْ إِذَا  
صَحِبْتَهُ زَانِكَ، وَإِذَا خَدَمْتَهُ صَانِكَ، وَإِذَا أَرَدْتَ مَعُونَةَ أَعَانِكَ، وَإِنْ قُلْتَ صَدَقَ

(١) النَّازِعَاتُ: ٤١.

(٢) أَنْظَرُ، نَهَجُ الْبَلَاغَةِ: الْحِكْمَةُ (٣٥٩).

(٣) أَنْظَرُ، كَشَفُ الْغُمَّةِ: ١٩٤/٢.

(٤) أَنْظَرُ، تُحْفُ الْعُقُولِ: ٥٤، كِتَابُ الْعَقْلِ وَفَضْلِهِ، لِابْنِ أَبِي الدُّنْيَا: ٦٨، بُغْيَةُ الْبَاحِثِ: ٢٥٥، الدَّرُّ

الْمَشْهُورُ: ١٥٩/١.

قَوْلِكَ ، وَإِنْ صِلْتَ شَدَّ صَوْلِكَ ، وَإِنْ مَدَدْتَ يَدَكَ بِفَضْلِ مَدِّهَا ، وَإِنْ بَدَتْ مِنْكَ ثَلَمَةٌ  
سَدَّهَا ، وَإِنْ رَأَى مِنْكَ حَسَنَةً عَدَّهَا ، وَإِنْ سَأَلْتَهُ أَعْطَاكَ ، وَإِنْ سَكَتَ عَنْهُ أَبْتَدَاكَ ،  
وَإِنْ نَزَلَتْ بِكَ إِحْدَى الْمُلَمَّاتِ وَاسَاكَ ، لَا تَأْتِيكَ مِنْهُ الْبَوَائِقُ ، وَلَا تَخْتَلِفُ عَلَيْكَ  
مِنْهُ الطَّرَائِقُ ، وَلَا يَخْذَلُكَ عِنْدَ الْحَقَائِقِ ، وَإِنْ تَنَازَعْتُمَا مُنْقَسِمًا آثَرَكَ»<sup>(١)</sup> .

(١) أنظر، الخِصَال، الشَّيْخُ الصَّدُوقُ: ١٦٩، مُسْتَدْرَكُ الْوَسَائِلِ: ٢٥٥/٨ ح (٩٢٧٨) ١، شَرْحُ نَهْجِ

الْبَلَاغَةِ لِأَبِي أَبِي الْحَدِيدِ: ١١٣/١٨.



## الإمام الحسين عليه السلام

وُلِدَ فِي الْخَامِسِ مِنْ شَعْبَانَ سَنَةِ أَرْبَعٍ مِنْ الْهِجْرَةِ<sup>(١)</sup>، وَبَيْنَ مِيلَادِهِ وَمِيلَادِ أَخِيهِ الْحَسَنِ عَشْرَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرُونَ يَوْمًا<sup>(٢)</sup>.

### صِفَتُهُ:

جَاءَ فِي الْجُزْءِ الرَّابِعِ مِنْ أَعْيَانِ الشَّيْعَةِ أَنَّهُ لَمْ يَرِدْ فِي وَصْفِهِ شَيْءٌ مُفَصَّلٌ، وَإِنَّمَا وَرَدَ كَلَامٌ مُجْمَلٌ عَلِمْنَا مِنْهُ أَنَّهُ كَانَ ذَا حُسْنٍ بَاهِرٍ، وَنُورٍ زَاهِرٍ، وَطَلْعَةٍ غَرَّاءٍ، لَمْ

---

(١) أنظر، الإرشاد للشَّيخِ الْمُفِيدِ: ٢٧/٢ مؤسسة آل البيت عليهم السلام، المقاتل: ٨٤، كشف الغمّة: ٢١٥/٢، معالم العترة النبوية للجنابذي (مخطوط): ورق ٦٣، التهذيب: ٤١/٦ ب ١٥، تهذيب تاريخ دمشق لابن عسّاكر: ٣١١/٤، تهذيب التهذيب: ٣٤٥/٢، العقد الفريد: ٣٧٦/٤، تاريخ الطبري: ١٩٤/٦، مروج الذهب: ٦٢/٢، البداية والنهاية: ٨٨/٨، أسد الغابة: ٢٢/٢، ابن الأثير: ٨/٤، الإصابة: ١٤/٢، تاريخ بغداد: ٢٤١/١، تهذيب الأسماء: ١٦٣/١، مجمع الزوائد: ١٩٤/٩.

(٢) أنظر، معالم العترة النبوية للحافظ الجنابذي (مخطوط): ورق ٦٣، مطالب السؤول في مناقب آل الرسول: ٢٥٠، زبدة المقال في فضائل آل كمال الدين بن طلحة (مخطوط): ورق ١٢٠، كشف الغمّة: ٢١٥/٢ و ٢٦٥، مقتل الحسين عليه السلام للخوارزمي: ١٤٣/١، المعارف لابن قتيبة: ١٥٨ وفيه «حَمَلَتْ بِهِ بَعْدَ أَنْ وُلِدَتْ الْحَسَنُ عليه السلام بِشَهْرٍ وَأَثْنَيْتَيْنِ وَعَشْرِينَ يَوْمًا» يَعْنِي بِأَثْنَيْتَيْنِ وَخَمْسِينَ يَوْمًا.



يُغَيِّرُ الْمَوْتَ وَالْقَتْلَ شَيْئًا مِنْ جَمَالِ طَلْعَتِهِ، وَكَمَالِ هَيْئَتِهِ، وَزَاهِرِ وَجْهِهِ، وَبَاهِرِ نُورِهِ، حَتَّى أَخَذَ ذَلِكَ بِقَلْبِ عَدُوِّهِ ابْنِ مَرْجَانَةَ، وَحَمَلَهُ عَلِيُّ أَنْ يَقُولَ: «مَا رَأَيْتُ مِثْلَهُ حُسْنًا»<sup>(١)</sup>.

### أَوْلَادُهُ:

كَانَ لَهُ مِنْ الْأَوْلَادِ سِتَّةَ ذُكُورٍ، وَثَلَاثَ بَنَاتٍ: عَلِيُّ الْأَكْبَرَ شَهِيدَ كَرْبَلَاءَ، وَأُمَّهُ لَيْلَى بِنْتُ أَبِي مَرْوَةَ بْنِ عُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودِ الثَّقَفِيِّ<sup>(٢)</sup>، وَعَلِيُّ الْأَوْسَطَ، وَعَلِيُّ الْأَصْغَرَ زَيْنَ الْعَابِدِينَ، وَأُمُّهُ شَاهُ زَنَانَ بِنْتُ كِسْرَى<sup>(٣)</sup>، وَمُحَمَّدَ، وَجَعْفَرَ مَاتَ فِي حَيَاةِ

(١) أنظر، الإرشاد: ٢٧/٢ «... وَالْحُسَيْنَيْنِ يُشَبَّهُ بِهِ مِنْ صَدْرِهِ إِلَى رِجْلَيْهِ...»، إعلام الوري: ٢١٢ - ٢١٧، المناقب: ١٦٥/٣، نور الأبصار: ٢٥٣، صحيح البخاري: ٢٠٧/٢ بلفظ: «وَالْحُسَيْنَيْنِ أَشْبَهَهُ بِالنَّبِيِّ ﷺ مَا كَانَ أَشْفَلَ مِنْ ذَلِكَ» وَفِي الْمُتَمَّقِ فِي اخْتِيارِ قُرَيْشٍ: ٥٣٥، خُطَطِ الْمُقْرِيزِيِّ: ٢٨٥/٢ «... مَا بَيْنَ سِرَّتِهِ إِلَى قَدَمَيْهِ».

(٢) يُكْنَى أَبُو الْحَسَنِ، وَيُلَقَّبُ بِالْأَكْبَرَ، لِأَنَّهُ الْأَكْبَرُ عَلَى الْأَصْحَاحِ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ قُتِلَ بِالطَّفِّ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ بَعْدَ أَنْصَارِ الْحُسَيْنَيْنِ ﷺ قَتَلَهُ مَرْوَةَ بِنْتُ مُنْقِذِ بْنِ النُّعْمَانِ الْعَبْدِيِّ، ثُمَّ اللَّيْثِيُّ، وَكَانَ لَهُ مِنَ الْعُمُرِ بَعْضُ عَشْرَةِ سَنَةٍ كَمَا يَقُولُ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي الْإِرْشَادِ: ١٠٦/٢ وَ ١٠٧، وَفِي مَقْتَلِ الْمُقَرَّمِ: ٢٥٥ عُمُرُهُ سَبْعَ وَعَشْرُونَ سَنَةً.

أنظر، مقتل الحسين لأبي مخنف: ١٦١-١٦٤، إبصار العين: ٢١ طبعة النجف، تاريخ الطبري: ٣٤٠/٤، و: ٢٥٦/٦، المعارف: ٢١٣ و ٢١٤، مقاتل الطالبين: ٥٥ و ٥٦، الكامل لابن الأثير: ٣٠/٤، والأختيار الطوال: ٢٥٤، تاريخ الطبري: ٦٢٥/٦.

(٣) أنظر، ينابيع المودة: ١٠٥/٣ طبعة أسوة، الصواعق المحرقة: ٢٠٠، تهذيب التهذيب للعسقلاني: ٣٠٦/٧، شذرات الذهب لابن العماد: ١٠٤/١، دلائل الإمامة للطبري: ٨٣، المناقب لابن شهر آشوب: ٢٣٩/٢، و: ٣١٠/٣، كشف الظنون: ١٩٥/١، الإرشاد للشَّيْخِ الْمُفِيدِ: ٢٥٧، نور الأبصار: ٢٨٠، كشف الغمّة: ٧٤/٢، أمالي الصدوق: ٢٧٢ ح ١٢.

أَبِيهِ، وَأُمُّهُ قُضَاعِيَّةٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ الرَّضِيعُ ذُبْحٌ فِي حِجْرِ أَبِيهِ، وَسُكَيْنَةُ أُمُّهَا، وَأُمُّ  
عَبْدِ اللَّهِ الرَّضِيعِ الرَّبَابِ بِنْتُ أَمْرِيءِ الْقَيْسِ<sup>(١)</sup>، وَفَاطِمَةُ، وَأُمُّهَا أُمُّ إِسْحَاقَ التَّمِيمِيَّةُ،  
وَزَيْنَبُ، وَنَسَلُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْإِمَامِ زَيْنِ الْعَابِدِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ<sup>(٢)</sup>.

### أَسْتَشْهَادُهُ:

قُتِلَ فِي عَاشِرِ الْمُحَرَّمِ سَنَةِ (٦١) مِنَ الْهِجْرَةِ<sup>(٣)</sup>، وَكَانَ عُمُرُهُ الشَّرِيفَ (٥٦)  
سَنَةً وَأَشْهُرًا<sup>(٤)</sup>، عَاشَ مِنْهَا مَعَ جَدِّهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِتِّ سِنِينَ<sup>(٥)</sup>، وَمَعَ أَبِيهِ (٣٦)  
سَنَةً<sup>(٦)</sup>، وَمَعَ أَخِيهِ الْحَسَنِ (٤٦)<sup>(٧)</sup>، وَبَقِيَ بَعْدَ أَخِيهِ نَحْوَ عَشْرِ سِنِينَ<sup>(٨)</sup>.

- (١) أنظر، المعارف: ٢١٣، أنساب الأشراف: ٣/٣٦٢، مقاتل الطالبين: ٩٤، الأغاني: ١٤/١٦٣.  
(٢) أنظر، مطالب السؤل في مناقب آل الرسول: النسخة المخطوطة في مكتبة آية الله العظمى السيد  
المرعشي النجفي عليه السلام: ورق ١٢٤.  
(٣) أنظر، أسد الغابة: ٢/٢١، البداية والنهاية: ٨/٢١٦.  
(٤) أنظر، مقاتل الطالبين: ٨٤، الإرشاد: ٢/١٣٣، المعارف: ٢١٣، المناقب لابن شهر آشوب:  
٢/٢٣١، تاريخ ابن الخشاب: ٢/٢١٦.  
(٥) ورد في إعلام الوري: ٢١٤ بلفظ «كان مع رسول الله ﷺ سبع سنين». وفي كشف الغمة: ٢/١٧٠  
بلفظ «ست سنين وشهوراً» وفي الإرشاد للشيخ المفيد: ٢/١٣٣ بلفظ «سبع سنين».  
(٦) جاء في إعلام الوري: ٢١٤ بلفظ «ومع أمير المؤمنين عليه السلام سبعا وثلاثين سنة». وفي كشف الغمة:  
٢/١٧٠ بلفظ «ثلاثين سنة بعد وفاة النبي ﷺ» ومثله في الإرشاد للمفيد: ٢/١٣٣.  
(٧) جاء في إعلام الوري: ٢١٤ بلفظ «ومع أخيه الحسن سبعا وأربعين سنة». وفي كشف الغمة:  
٢/١٧٠ بلفظ «عشر سنين بعد وفاة أبيه عليه السلام»، ومثله في الإرشاد للمفيد: ٢/١٣٣.  
(٨) أنظر، المصادر السابقة.

## مِنْ أَقْوَالِهِ:

● مِنْ دَلَائِلِ الْعَالَمِ أَنْتِقَادَهُ لِحَدِيثِهِ ، وَعِلْمَهُ بِحَقَائِقِ فُنُونِ النَّظَرِ <sup>(١)</sup> .  
 الْجَاهِلُ يَسْتَصُوبُ رَأْيَهُ ، وَيُخْطِئُ سِوَاهُ ، وَالْعَالَمُ بِالْعَكْسِ يَتَّهَمُ نَفْسَهُ .  
 وَيَحْتَمِلُ الصُّوَابَ فِي رَأْيِ غَيْرِهِ ، فَيَبْحَثُ وَيُدَقِّقُ ، وَيَتَّهَمُ بِكُلِّ رَأْيٍ مُخَالَفٍ لَهُ ،  
 حَتَّى يَكُونَ عَلَى بَيِّنَةٍ مِمَّا يَقُولُ ، قَالَ الْإِمَامُ الصَّادِقُ : « الْمُسْتَبَدُّ بِرَأْيِهِ مَوْقُوفٌ  
 عَلَى مَدَاحِضِ الزَّلَلِ » <sup>(٢)</sup> . أَمَّا الْعِلْمُ بِحَقَائِقِ فُنُونِ النَّظَرِ فَهُوَ التَّمْيِيزُ بَيْنَ أَسْبَابِ  
 الْمَعْرِفَةِ الَّتِي تَثْبُتُ الْحَقُّ وَتَكْشِفُ عَنِ الْوَاقِعِ ، وَبَيْنَ الْأَدَلَّةِ الْخِطَابِيَّةِ الْجَدَلِيَّةِ الَّتِي  
 لَا تَثْبُتُ حَقًّا ، وَلَا تُزِيلُ شَكًّا ، وَهَذَا بِالذَّاتِ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ بَعْضُ الْفَلَسَفَةِ الْجُدُدِ ،  
 مِنْ أَنَّ الْفَلَسَفَةَ لَيْسَتْ بِشَيْءٍ سِوَى الْبَحْثِ عَنِ أَسْبَابِ الْمَعْرِفَةِ .

● « الْمُؤْمِنُ لَا يُسِيءُ وَلَا يَعْتَدِرُ ، الْمُنَافِقُ كُلُّ يَوْمٍ يُسِيءُ ، وَيَعْتَدِرُ » <sup>(٣)</sup> .

● « رَبِّ ذَنْبٍ أَحْسَنُ مِنْ الْأَعْتِدَارِ مِنْهُ » <sup>(٤)</sup> .

● « مَنْ أَحَبَّكَ نَهَاكَ ، وَمَنْ أَبْغَضَكَ أَغْرَاكَ » <sup>(٥)</sup> .

وَقَدْ أَشْتَهَرَ بَيْنَ الشِّيْعَةِ أَنَّ سَيِّدَ الشُّهَدَاءِ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَدْعُو يَوْمَ عَرَفَةَ بِدُعَاءٍ طَوِيلٍ ،  
 وَهُوَ وَاقِفٌ عَلَى قَدَمِيهِ فِي مَيْسِرَةِ الْجَبَلِ تَحْتَ السَّمَاءِ ، وَمَا زَالَ شِيْعَةُ أَهْلِ الْبَيْتِ

(١) أنظر، تحف العقول: ٢٤٨.

(٢) أنظر، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ١٧/١٢١، مستدرك الوسائل: ٣٤٢/٨ ح ٥، نزهة الناظر وتنبیه الخاطر: ١١٢ ح ٤٤.

(٣) أنظر، تحف العقول: ٢٤٨، وسائل الشيعة: ١٦/١٥٩ ح ٣، الزهد لحسين بن سعيد الأهوازي الكوفي: ٥ ح ٧.

(٤) أنظر، نزهة الناظر وتنبیه الخاطر: ٨٤ ح ١٦، أعلام الدين: ١٨٦.

(٥) أنظر، عيون الحكم والمواعظ: ٤٥١، نزهة الناظر وتنبیه الخاطر: ٨٨ ح ٢٨، أعلام الدين: ٢٩٨.

يَدَاوُمُونَ عَلَى الدُّعَاءِ بِهِ فِي نَفْسِ الْمَوْقِفِ ، وَمَا قَرَأَهُ قَارِئٌ وَتَأَمَّلَ مَعَانِيَهُ ، وَمَا يَهْدَفُ إِلَيْهَا إِلَّا خَشَعَ قَلْبُهُ ، وَأَسْتَيْقِظَ عَقْلُهُ ، وَشَعَرَ بِالقُرْبِ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ ، وَالتَّلَقُّ بِهِ ، وَنَقَطَفَ مِنْهُ الْجُمْلُ التَّالِيَةَ :

لَوْ حَاوَلْتُ وَإِجْتَهَدْتُ مَدَى الْأَعْصَارِ وَالْأَحْقَابِ - لَوْ عَمَرْتُهَا - أَنْ أُوْدِي شُكْرَ وَاحِدَةٍ مِنْ نِعَمِكَ مَا اسْتَطَعْتُ ذَلِكَ إِلَّا بِمَنْكَ الْمَوْجِبِ عَلَيَّ شُكْرًا جَدِيدًا<sup>(١)</sup> .  
اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي أَخْشَاكَ كَمَا نِيَّ أَرَاكَ<sup>(٢)</sup> .

اللَّهُمَّ اجْعَلْ غِنَايَ فِي نَفْسِي ، وَالْيَقِينَ فِي قَلْبِي ، وَالْإِخْلَاصَ فِي عَمَلِي ،  
وَالنُّورَ فِي بَصْرِي ، وَالْبَصِيرَةَ فِي دِينِي .

اللَّهُمَّ حَاجَتِي الَّتِي إِنْ أُعْطِيتِهَا لَمْ يَضُرَّنِي مَا مَنَعْتَنِي ، وَإِنْ مَنَعْتِهَا لَمْ يَنْفَعْنِي مَا أُعْطِيتَنِي ، أَسْأَلُكَ فَكَأَنَّكَ رَقَبَتِي مِنَ النَّارِ<sup>(٣)</sup> .

إِلَهِي أَنَا الْفَقِيرُ فِي غِنَايَ ، فَكَيْفَ لَا أَكُونُ فَقِيرًا فِي فَقْرِي ؟! ... وَأَنَا الْجَاهِلُ فِي عِلْمِي ، فَكَيْفَ لَا أَكُونُ جَهُولًا فِي جَهْلِي<sup>(٤)</sup> .

(١) فِي مَقْدُورِ الْإِنْسَانِ أَنْ يُودِيَ شُكْرَ نِعْمَةٍ أَنْعَمَهَا عَلَيْهِ إِنْسَانٌ مِثْلَهُ ، بَلْ فِي مَقْدُورِهِ أَنْ يَرُدَّ الْإِحْسَانَ أَضْعَافًا ، فَيُصْبِحَ هُوَ الْمُتَنَعِمُ الْمُسْتَوْجِبُ الشُّكْرِ ، أَمَّا تَأْدِيبُ الشُّكْرِ لِلَّهِ فَمُحَالٌ ، لِأَنَّ مَنَحَهُ الْقُدْرَةَ عَلَى الشُّكْرِ نِعْمَةٌ تَسْتَدْعِي الشُّكْرَ أَيْضًا ، وَهَكَذَا إِلَى مَا لَا نَهَايَةَ . (مِنْهُ ﷺ) .

(٢) هَذَا مَبْدَأُ أَهْلِ الْبَيْتِ الَّذِي لَا يَحِيدُونَ عَنْهُ فِي قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ ، فَهُمْ أَبَدًا وَدَائِمًا كَأَنَّهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ وَجَهًا لَوَجْهٍ . (مِنْهُ ﷺ) .

(٣) وَهَذَا مَبْدَأُ آخَرٍ مِنْ مَبَادِيءِ آلِ الرَّسُولِ ، فَمَسَلَهُمُ الْأَعْلَى مَرْضَاةُ اللَّهِ ، وَالنَّجَاةُ فِي دَارِ الْبَقَاءِ . أَمَّا هَذِهِ الْحَيَاةُ فَلَيْسَتْ عِنْدَهُمْ بِشَيْءٍ مَا لَمْ تَكُنْ وَسِيلَةً لِهَذِهِ الْغَايَةِ . (مِنْهُ ﷺ) .

(٤) لَيْسَ فِي وَسْعِ الْإِنْسَانِ أَنْ يَعْرِفَ كُلَّ شَيْءٍ ، وَمَهْمَا بَلَغَتْ دَرَجَتُهُ مِنَ الْعِلْمِ لَا بُدَّ أَنْ تُخْفِيَ عَلَيْهِ أَشْيَاءٌ وَأَشْيَاءٌ لَا يَبْلُغُهَا الْإِحْصَاءُ ، بَلْ أَنْ كَثِيرًا مِنْ مَعَارِفِهِ تَكُونُ مُجْرَدَ أَوْهَامٍ ، فَهُوَ إِذَنْ جَاهِلٌ فِي عِلْمِهِ ، وَلَكِنَّهُ جَاهِلٌ مَعْدُورٌ . (مِنْهُ ﷺ) .

إِلَهِي مَتَى مَا يُلِيقُ بِلُؤْمِي ، وَمِنْكَ مَا يُلِيقُ بِكَرْمِكَ ... إِلَهِي كَلَّمَا أَخْرَسَنِي  
لُؤْمِي ، أَنْطَقَنِي كَرْمِكَ ، وَكَلَّمَا آيَسْتَنِي أَوْصَافِي أَصَمَعَنِي مِنْكَ .  
كَيْفَ يُسْتَدَلُّ عَلَيْكَ بِمَا هُوَ فِي وَجُودِهِ مُفْتَقِرٌ إِلَيْكَ ؟ ! ... أَيْكُونُ لِفَيْرِكَ مِنْ  
الظُّهُورِ مَا لَيْسَ لَكَ ، حَتَّى يَكُونَ هُوَ الْمَظْهَرُ لَكَ ؟ ! ... مَتَى غَبَّتْ حَتَّى تَحْتَاجَ إِلَيَّ  
دَلِيلَ يَدَلُّ عَلَيْكَ ؟ ! . وَمَتَى بَعْدَتْ حَتَّى تَكُونَ الْآثَارُ هِيَ النَّيُّ تُوَصِّلُ إِلَيْكَ ؟ ! ..  
عُمِيَّتْ عَيْنَ لَا تَرَكَ عَلَيْهَا رَقِيْبًا ، وَخَسِرْتَ صَفْقَةَ عَبْدٍ لَمْ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ حَبِّكَ  
نَصِيْبًا ..

« إِلَهِي مَاذَا وَجَدَ مَنْ فَقَدَكَ ؟ ! وَمَاذَا فَقَدَ مَنْ وَجَدَكَ ..

يَقُولُ الْإِمَامُ سَيِّدُ الشُّهَدَاءِ : أَنَّ مَعْرِفَةَ اللَّهِ تَحْصُلُ بِالضَّرُورَةِ وَالْبَدِيْهَةِ ، لَا  
بِالِاسْتِدْلَالِ وَالنَّظَرِ ، لِأَنَّ الْإِسْتِدْلَالَ إِنَّمَا يَكُونُ بِالْمَعْلُومِ عَلَى الْمَجْهُولِ ، وَلَا شَيْءَ  
أَوْضَحَ وَأَظْهَرَ مِنْ وَجُودِ اللَّهِ ، حَتَّى يُسْتَدَلَّ بِهِ عَلَيْهِ عَزَّ وَعَلَا .  
وَقَدْ أَخَذَ الصُّوفِيَّةُ هَذَا الْمَعْنَى مِنَ الْحُسَيْنِ ، وَأَطَالُوا فِيهِ الشَّرْحَ وَالتَّفْصِيلَ ،  
وَتَفَنَّنُوا فِي عَرْضِهِ ، وَعَبَّرُوا عَنْهُ بِأَسَالِيْبِ شَتَّى ، وَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ : مَا رَأَيْتُ شَيْئًا  
إِلَّا رَأَيْتُ اللَّهَ مَعَهُ ، وَقَالَ آخَرُ : مَا رَأَيْتُ شَيْئًا غَيْرَ اللَّهِ .

وَهُنَا سُؤَالٌ يَفْرُضُ نَفْسَهُ ، وَهُوَ أَنَّ الضَّرُورَةَ يَشْتَرِكُ فِي مَعْرِفَتِهَا الْعَالَمُ  
وَالْجَاهِلُ ، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يُنْكَرَهَا مُنْكَرٌ ، لِأَنَّهَا تَمَامًا كَالْقَوْلِ أَنَّ الْإِثْنَيْنِ أَكْثَرُ مِنَ  
الْوَاحِدِ ، مَعَ أَنَّ الْإِيْمَانَ بِوَجُودِ اللَّهِ قَدْ تَعْرَضَ لِكَثِيرٍ مِنَ الْهَجْمَاتِ ، لَا مِنْ الْجُهَّالِ  
فَحَسْبُ ، بَلْ وَمِنْ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ وَالْفَلَسَفَةِ .

وَنَجِدُ الْجَوَابَ عَنِ ذَلِكَ فِي قَوْلِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « إِلَهِي مَاذَا وَجَدَ مَنْ فَقَدَكَ ؟ !  
وَمَاذَا فَقَدَ مَنْ وَجَدَكَ ؟ ! » أَيُّ أَنَّ مَنْ لَا يَرَى اللَّهَ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَرَى شَيْئًا عَلَى

حَقِيقَتَهُ ، مَا دَامَ جَاهِلًا بِسَبَبِهِ وَعِلَّةِ إِجَادِهِ ، فَإِنَّ كُلَّ مَا لَدَيْهِ مِنْ « الْمَعَارِفِ »  
 لَيْسَتْ فِي الْوَاقِعِ إِلَّا جَهْلًا وَوَهْمًا ، حَتَّى الضَّرُورَاتِ وَالْبَدِيهَاتِ ، وَإِنِّي عَلَى عِلْمِ  
 الْيَقِينِ أَنَّهُ مَا أَنْكَرَ مَنْ أَنْكَرَ وَجُودَ اللَّهِ إِلَّا لِأَنَّهُ مُعْرِضٌ عَنِ اللَّهِ . أَمَّا مَنْ يَتَّجِهُ إِلَيْهِ فَأِنَّهُ  
 وَاجِدُهُ لَا مَحَالَةَ .

وَقَرَأْتُ فِي بَعْضِ الْكُتُبِ مَوْعِظَةً بَالِغَةً نَسَبَهَا صَاحِبُ الْكِتَابِ إِلَيَّ إِبْرَاهِيمَ بْنَ  
 أَدَهَمَ ، وَلَأَهْمِيَّةَ تِلْكَ الْمَوْعِظَةِ وَتَأْثِيرَهَا فِي نَفُوسِ الْعَافِلِينَ وَقَسَاوَةَ الْقُلُوبِ نَقَلْتُهَا  
 فِي كِتَابِ « الْآخِرَةِ وَالْعَقْلِ » وَحِينَ بَاشَرْتُ بِكِتَابَةِ هَذَا الْمَوْضُوعِ بَحَثْتُ وَنَقَبْتُ  
 عَنِ كَلِمَاتِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَوَجَدْتُهَا بَيْنَ حِكْمِهِ وَمَوْاعِظِهِ ، فَأَيَّقَنْتُ أَنَّ ابْنَ أَدَهَمَ  
 أَخَذَهَا مِنَ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَحَمَدْتُ اللَّهَ سُبْحَانَهُ عَلَى الْهَدَايَةِ وَالتَّوْفِيقِ إِلَيَّ  
 تَصْحِيحَ هَذَا الْخَطَأِ :

جَاءَ رَجُلٌ إِلَيَّ الْحُسَيْنِ ، وَقَالَ لَهُ :

أَنَا رَجُلٌ عَاصٍ ، وَلَا أَصْبِرُ عَنِ الْمَعْصِيَةِ ، فَعِظْنِي بِمَوْعِظَةِ يَا أَبْنَ رَسُولِ اللَّهِ .  
 قَالَ الْإِمَامُ : أَفْعَلُ خَمْسَةَ أَشْيَاءَ ، وَأَذْنِبُ مَا شِئْتُ .

قَالَ الرَّجُلُ : هَاتِ يَا أَبْنَ رَسُولِ اللَّهِ .

قَالَ الْإِمَامُ : لَا تَأْكُلْ رِزْقَ اللَّهِ ، وَأَذْنِبُ مَا شِئْتُ .

قَالَ الرَّجُلُ : كَيْفَ ؟ ! وَمِنْ أَيْنَ آكُلُ ، وَكُلُّ مَا فِي الْكَوْنِ مِنْ رِزْقِ اللَّهِ . هَاتِ

الثَّانِيَةَ .

قَالَ الْإِمَامُ : الثَّانِيَةَ أَخْرَجَ مِنْ أَرْضِ اللَّهِ ، وَأَذْنِبُ مَا شِئْتُ .

قَالَ الرَّجُلُ : هَذِهِ أَعْظَمُ مِنْ تِلْكَ ، فَأَيْنَ أَسْكُنُ ؟ ! هَاتِ الثَّلَاثَةَ .

قَالَ الْإِمَامُ : الثَّلَاثَةَ أُطَلِّبُ مَوْضِعًا لَا يَرَاكَ اللَّهُ فِيهِ ، وَأَذْنِبُ مَا شِئْتُ .

« قَالَ الرَّجُلُ : كَيْفَ ؟ ! وَلَا تُخْفِي عَلَيَّ اللَّهُ خَافِيَةً .

قَالَ الْإِمَامُ : الرَّابِعَةُ إِذَا جَاءَ مَلِكُ الْمَوْتِ . لِيَقْبِضَ رُوحَكَ . فَأَذْفَعَهُ عَن نَفْسِكَ ،  
وَأَذْنِبَ مَا شِئْتَ .

فَأَضْطَرَّ الرَّجُلُ ، وَقَالَ : بَقِيَتِ الْخَامِسَةُ ، عَسَاهَا أَهْوَنُ الْجَمِيعِ .

قَالَ الْإِمَامُ : الْخَامِسَةُ إِذَا أُدْخِلَكَ مَالِكٌ فِي النَّارِ فَلَا تَدْخُلُ فِيهَا ، وَأَذْنِبَ مَا

شِئْتَ .

قَالَ الرَّجُلُ : حَسْبِي حَسْبِي ! .. لَنْ يَرَانِي اللَّهُ بَعْدَ الْيَوْمِ فِيمَا يَكْرَهُ <sup>(١)</sup> .

(١) أنظر، بحار الأنوار للعلامة المجلسي: ٢١١/١٧، طبعة ١٢٩٧م. (منه). وأنظر، ١٢٦/٧٥ ح ٧ قريب منه جداً.

## الإمام زين العابدين عليه السلام

وُلِدَ بِالْمَدِينَةِ فِي شَهْرِ شَعْبَانَ سَنَةِ (٣٨ هـ)<sup>(١)</sup>، وَتُوفِيَ سَنَةَ (٩٥ هـ)<sup>(٢)</sup> فِي أَيَّامِ

(١) لَا تَسْتَعْرَبُ أَيُّهَا الْقَارِئُ مِمَّا تُشَاهِدُهُ فِي إِخْتِلَافِ الْمُؤَرِّخِينَ وَأَضْطِرَابِهِمْ فِي تَارِيخِ وِلَادَاتِ وَوَفَيَاتِ الْأَيْمَةِ الْأَطْهَارِ وَغَيْرِهِمْ مِنْ مُنْقَذِ الْبَشَرِيَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَلْ مِنْ أَبِيْنَا آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَام إِلَى يَوْمِنَا هَذَا. وَهَذَا هُوَ شَأْنُ الْحَوَادِثِ التَّأْرِيخِيَّةِ لِتَقَادِمِ الْعَهْدِ بِهَا، وَعَدَمِ وَجُودِ مَنْ يَضْبِطُهَا، وَلَكِنَّ الْمُنْتَعَارِفَ هُوَ أَنَّ هُنَاكَ قَرَأَنَيْنِ تَدْعُمُ الدَّعْوَى فَيُعْتَمَدُ عَلَيْهَا الْمُؤَرِّخُ، وَلِذَا نَجِدُ اخْتِلَافَهُمْ فِي وِلَادَةِ الْإِمَامِ السَّجَّادِ عَلَيْهِ السَّلَام فَبَعْضُهُمْ قَالَ: إِنَّهُ وُلِدَ فِي الْمَدِينَةِ الْمُنُورَةِ كَمَا هُوَ شَأْنُ الْمُصَنِّفِ؛ وَكَذَلِكَ فِي بَحْرِ الْأَنْسَابِ: وَرَقَّة (٥٢) الْمَصُورَةُ فِي مَكْتَبَةِ الْإِمَامِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ كَمَا يَذْكَرُ الشَّيْخُ الْقُرَشِيُّ فِي كِتَابِهِ حَيَاةِ الْإِمَامِ زَيْنِ الْعَابِدِينَ: ٣٦ طَبْعَةُ دَارِ الْكِتَابِ الْإِسْلَامِيِّ، وَعَلَى هَذَا فِي دَائِرَةِ الْمَعَارِفِ لِلْبُسْتَانِيِّ: ٣٥٥/٩، وَالْإِمَامَةِ فِي الْإِسْلَامِ: ١١٦، وَنُورِ الْأَبْصَارِ: ٢٨٠، وَالْإِرْشَادَ لِلشَّيْخِ الْمُفِيدِ: ١٣٧/٢.

وَقِيلَ: كَانَتْ وِلَادَتُهُ فِي الْكُوفَةِ، وَهَذَا هُوَ الَّذِي أَجْمَعَ عَلَيْهِ الرِّوَاةُ وَالْمُؤَرِّخُونَ أَنَّهُ وُلِدَ قَبْلَ وَفَاةِ جَدِّهِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَام بِسَنَتَيْنِ. أَنْظِرْ، شَذَرَاتِ الذَّهَبِ: ١٠٤/١، أَخْبَارِ الدُّوَلِ: ١٠٩، نُورِ الْأَبْصَارِ: ١٣٦، مَطَالِبِ السُّؤُولِ: ٤١/٢، تَارِيخِ الْأَيْمَةِ لِابْنِ أَبِي تَلْحِجٍ: ٤.

(٢) اخْتَلَفَ فِي الْيَوْمِ الَّذِي اسْتَشْهَدَ فِيهِ الْإِمَامُ السَّجَّادُ عَلَيْهِ السَّلَام مَسْمُومًا بِأَمْرِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بَعْدَ الْإِتْفَاقِ عَلَى أَنَّهُ فِي شَهْرِ مُحَرَّمِ الْحَرَامِ. أَنْظِرْ، نُورِ الْأَبْصَارِ: ٢٨٦، مَطَالِبِ السُّؤُولِ: ٧٩، مَسَارِ الشَّيْعَةِ: ٤٥، مَصْنِاحِ الْمُتَهَجِّدِ: ٥٥١. وَقَالُوا إِنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَام مَاتَ مَسْمُومًا بِالْمَدِينَةِ يُقَالُ سَمَّهُ الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ كَمَا عَلَيْهِ تَارِيخُ الْمُلُوكِ لِلْقُرْمَانِيِّ: ١١١، الْإِتْحَافُ لِلشَّيْرَاوِيِّ: ٥٢.



عَبْدَ الْمَلِكِ<sup>(١)</sup>. وَدُفِنَ بِالْبَقِيعِ عِنْدَ عَمَّةِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ<sup>(٢)</sup>.

### كُنْيَتُهُ:

أَبُو مُحَمَّدٍ<sup>(٣)</sup>، وَأَشْهُرُ الْقَابِهِ زَيْنُ الْعَابِدِينَ<sup>(٤)</sup>، وَالسَّجَّادُ<sup>(٥)</sup>، وَأُمُّهُ شَاهُ زَنَانِ بِنْتُ كِسْرَى<sup>(٦)</sup>. وَلَمْ أَجِدْ فِيمَا لَدِي مِنْ الْمَصَادِرِ شَيْئاً فِي وَصْفِهِ وَمَلَامِحِهِ سِوَى أَنَّهُ كَانَ لَهُ فِي مَوْضِعِ سَجُودِهِ آثَارٌ ثَابِتَةٌ كَثْفَنَاتُ الْبَعِيرِ، وَأَنَّهُ لِذَلِكَ سُمِّيَ ذَا الثَّفَنَاتِ<sup>(٧)</sup>.

(١) أنظر، التَّنْبِيهِ وَالْأَشْرَافَ: ٢٧٤ جَمَعَهُ وَصَحَّحَهُ عَبْدُ اللَّهِ إِسْمَاعِيلُ الصَّاوِي.

(٢) أنظر، الْأَصَابَةَ: ١/٣٣٠، تَارِيخُ أَمِينِ عَسَاكِرَ: ٨/٢٢٨، الْبَدَايَةُ وَالنَّهَائَةُ: ٨/٤٤، الْإِسْتِيعَابُ:

١/٣٨٩، الْعِقْدُ الْفَرِيدُ: ٣/١٢٨، مَرْوَجُ الذَّهَبِ: ٢/٥١، الْإِرْشَادُ لِلشَّيْخِ الْمُفِيدِ: ٢/١٥.

(٣) أنظر، تَهْذِيبُ اللُّغَاتِ وَالْأَسْمَاءِ: ق ١: ٣٤٣، نُورُ الْأَبْصَارِ: ٢٨٠، صَفْوَةُ الصَّفْوَةِ لِابْنِ الْجَوَازِيِّ:

٢/٥٢، الْإِرْشَادُ لِلشَّيْخِ الْمُفِيدِ: ٢/١٣٧، تُحْفَةُ الرَّاعِبِ: ١٣، وَكَانَ يُكْنَى بِأَبِي الْحُسَيْنِ، وَبِأَبِي

الْحَسَنِ، وَبِأَبِي بَكْرٍ. «تَهْذِيبُ الْكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرُّجَالِ لِلْمَرْيَمِيِّ: ٧/ق ٢ وَرَقَّةٌ ٣٣٤ مُصَوَّرٌ فِي مَكْتَبَةِ

السَّيِّدِ الْحَكِيمِ، سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ: ٤/٢٣٧، تَارِيخُ دِمَشْقَ: ٣٦/ورقة ١٤٢ مُصَوَّرٌ فِي مَكْتَبَةِ الْإِمَامِ

أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

(٤) أنظر، يَنْبَائِعُ الْمَوَدَّةِ: ٣/١٠٥ طَبَعَةُ أُسُودِ، الصَّوَاعِقُ الْمُحْرَقَةُ: ٢٠٠، تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ لِلْعَسْقَلَانِيِّ:

٧/٣٠٦، شَذَرَاتُ الذَّهَبِ لِابْنِ الْعَمَادِ: ١/١٠٤، دَلَائِلُ الْإِمَامَةِ لِلطَّبْرِيِّ: ٨٣.

(٥) أنظر، نُورُ الْأَبْصَارِ: ١٤ طَبَعَةُ التَّجْفِ سَنَةِ (١٩٥٦ م)، عِلَلُ الشَّرَائِعِ: ٨٨، وَسَائِلُ الشَّيْخَةِ: ٤/٩٧٧،

وَتَارِيخُ أَهْلِ الْبَيْتِ: ١٣١، مَعَانِي الْأَخْبَارِ: ٢٤.

(٦) قَالَ الرَّاعِبُ الْإِصْفَهَانِيُّ فِي «مُحَاضِرَاتِ الْأُدْبَاءِ»، ١/٣٤٧: أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ لَوْلَدِهِ الْحُسَيْنِ:

خُذْهَا فَسَتَلِدُ لَكَ سَيِّدًا فِي الْعَرَبِ، سَيِّدًا فِي الْعَجَمِ، سَيِّدًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. (مِنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ).

(٧) أنظر، ثَمَارُ الْقُلُوبِ: ٢٩١، تُحْفَةُ الرَّاعِبِ: ١٣، الْأَضْدَادُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ: ١/١٢٩، بَحْرُ الْأَنْسَابِ

وَرَقَّةٌ ٥٢، صُبْحُ الْأَعَشَى: ١/٤٥٢، وَسَائِلُ الشَّيْخَةِ: ٤/٩٧٧، نُورُ الْأَبْصَارِ: ١٤ طَبَعَةُ (١٩٥٦ م)

التَّجْفِ الْأَشْرَفِ، الْكَامِلُ لِابْنِ الْأَثِيرِ: ٤/٣٠، مَرْوَجُ الذَّهَبِ: ٢/٩١، الْإِتْحَافُ بِحَبِّ الْأَشْرَافِ

لِلشَّيْرَاوِيِّ: ٤٧.

## أولاده:

كَانَ لَهُ خُمْسَةٌ عَشَرَ وَلَدًا، أَحَدُ عَشَرَ ذَكَرًا، وَأَرْبَعُ بَنَاتٍ<sup>(١)</sup>؛ وَهُمُ. مُحَمَّدُ الْبَاقِرُ، وَأُمُّهُ فَاطِمَةُ بِنْتُ الْحَسَنِ السَّبِطِيِّ عليه السلام، وَالْحَسَنُ، وَالْحُسَيْنُ الْأَكْبَرُ، وَالْحُسَيْنُ الْأَصْغَرُ، وَزَيْدٌ، وَعُمَرُ، وَعَبْدُ اللَّهِ، وَسَلْمَانُ، وَعَلِيٌّ، وَمُحَمَّدُ الْأَصْغَرُ، وَخَدِيجَةُ، وَفَاطِمَةُ، وَعَلِيَّةٌ، وَأُمُّ كُلثُومٍ مِنْ أُمَّهَاتِ شَتَى<sup>(٢)</sup>.

## من أقواله:

● قِيلَ لَهُ: مِنْ أَعْظَمِ النَّاسِ خَطْرًا؟.

قَالَ: مَنْ لَمْ يَرِ الدُّنْيَا خَطَرَ لِنَفْسِهِ<sup>(٣)</sup>.

فَمُقْيَاسُ الْعَظْمَةِ عِنْدَ اللَّهِ تَحْقِيرُ الدُّنْيَا وَحُطَامُهَا، وَتَعْظِيمُ الْآخِرَةِ وَنَعِيمُهَا، أَمَّا مَنْطِقُ النَّاسِ، أَيْ شِرَارُ النَّاسِ فَبِالْعَكْسِ تَحْقِيرُ هَذِهِ، وَتَعْظِيمُ تِلْكَ.

● «لَا يَقِلُّ عَمَلٌ مَعَ تَقْوَى، وَكَيْفَ يَقِلُّ مَا يَتَّقِبَلُ»<sup>(٤)</sup>؟!.

(١) أنظر، الإرشاد للشيخ المفيد: ١٥٥/٢، الصواعق المحرقة: ٢٠١، يتأبيع المودة: ١٠٩/٣ طبعة

أسوة، تهذيب التهذيب: ٨٦/٤، النجوم الزاهرة: ٢٠٢/١، كفاية الطالب: ٤٥٤.

(٢) أنظر، الإرشاد للشيخ المفيد: ١٥٥/٢، الصواعق المحرقة: ٢٠١، يتأبيع المودة: ١٠٩/٣ طبعة

أسوة، تهذيب التهذيب: ٨٦/٤، النجوم الزاهرة: ٢٠٢/١، كفاية الطالب: ٤٥٤، تأريخ أبي

الخشاب: ١٨٠ هامش رقم ٣٥، كشف الغمة: ٨١/٢ و١٠٥، تذكرة الخواص: ٣٤٢، الطبقات

الكبرى: ٢١١/٥.

(٣) أنظر، تحف العقول: ٢٧٨، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ٢٣٣/٦، البداية والنهاية:

١٢٣/٩، تأريخ دمشق: ٤٠٨/٤١، تهذيب الكمال: ٣٩٨/٢٠.

(٤) أنظر، تحف العقول: ٢٧٨، شرح نهج البلاغة لمحمد عبده: ٢١/٤ الحكمة (٩٥) ولكن ينسبها

للإمام علي عليه السلام، عيون الحكم والمواعظ: ٥٤١.

- «كَفَىٰ بِنَصْرِكَ أَنْ تَرَىٰ عَدُوَّكَ يَعْمَلُ بِمَعَاصِي اللَّهِ فِيكَ»<sup>(١)</sup>.
  - «أَبْغَضَ النَّاسُ إِلَيَّ اللَّهُ مَنْ يَقْتَدِي بِسُنَّةِ إِمَامٍ، وَلَا يَقْتَدِي بِأَعْمَالِهِ»<sup>(٢)</sup>.
  - «كَمْ مِنْ مَفْتُونٍ بِحُسْنِ الْقَوْلِ فِيهِ؟! وَكَمْ مِنْ مَغْرُورٍ بِحُسْنِ السِّتْرِ عَلَيْهِ?!»  
وَكَمْ مِنْ مُسْتَدْرَجٍ بِالْإِحْسَانِ إِلَيْهِ»<sup>(٣)</sup>؟!.
  - «خِفَ اللَّهُ لِقُدْرَتِهِ عَلَيْكَ، وَأَسْتَحْيَ مِنْهُ لِقُرْبِهِ مِنْكَ، وَلَا تُعَادِيَنَّ أَحَدًا، وَإِنْ ظَنَنْتَ أَنَّهُ لَا يَضُرُّكَ، وَلَا تَزْهَدَنَّ بِصِدَاقَةِ أَحَدٍ، وَإِنْ ظَنَنْتَ أَنَّهُ لَا يَنْفَعُكَ... وَلَا يَعْتَذِرُ إِلَيْكَ أَحَدٌ إِلَّا قَبَلْتَ عُذْرَهُ، وَإِنْ عَلِمْتَ أَنَّهُ كَاذِبٌ»<sup>(٤)</sup>.
  - «الكَرِيمُ يَبْتَهِجُ بِفَضْلِهِ، وَاللَّئِيمُ يَفْتَخِرُ بِمُلْكِهِ»<sup>(٥)</sup>.
  - «هَلَكَ مَنْ لَيْسَ لَهُ حَكِيمٌ يَرشُدُهُ، وَلَا سَفِيهٌ يَعُضُدُهُ»<sup>(٦)</sup>.
  - «أَكْبَرُ مَا يَكُونُ ابْنُ آدَمَ الْيَوْمَ الَّذِي يُلِدُ مِنْ أُمَّه»<sup>(٧)</sup>.
- لَأَنَّ حَيَاتِهِ تَبْتَدِيءُ مِنْ هَذَا الْيَوْمِ، فَكُلَّمَا تَقَدَّمَتْ بِهِ السَّنُّ كُلَّمَا قَلَّتْ وَنَقَصَتْ،  
تَمَامًا كَقَطَاعِ الْمَسَافَةِ كُلَّمَا تَقَدَّمَ خُطَوَاتُ كُلَّمَا قَصُرَتْ.
- قَالَ الْحُكَمَاءُ: مَا سَبَقَهُ إِلَيَّ هَذَا الْمَعْنَى أَحَدٌ.

(١) أنظر، الخِصَال: ٦٣٣، تُحْفُ الْعُقُول: ٢٧٨.

(٢) أنظر، الكافي: ٢٣٤/٨ ح ٣٢١، الخِصَال: ١٨ ح ٦٢، تُحْفُ الْعُقُول: ٢٨٠.

(٣) أنظر، تُحْفُ الْعُقُول: ٢٠٣، فَيْضُ الْقَدِيرِ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ: ١/٤٥٦ ح ٦٢٩، تَأْرِيخُ الْيَعْقُوبِيِّ:

٢/٢٠٦.

(٤) أنظر، الدَّرَةُ الْبَاهِرَةُ: ٢٦، نَزْهَةُ النَّاطِرِ وَتَنْبِيهِ الْخَاطِرِ: ٨٩ ح ٢، تَهْذِيبُ الْكَمَالِ: ١٧١/٣١.

(٥) أنظر، الدَّرَةُ الْبَاهِرَةُ: ٣٠، بَخَارُ الْأَنْوَارِ: ١٤٢/٧٥ ح ٥.

(٦) أنظر، كَشْفُ الْعُمَّةِ: ٣٢٥/٢، بَخَارُ الْأَنْوَارِ: ١٥٩/٧٥ ح ١٨.

(٧) أنظر، الْإِخْتِصَاصُ: ٣٤٢.

## ثَلَاثُ سَاعَاتٍ :

قَالَ : أَشَدُّ سَاعَاتِ ابْنِ آدَمَ ثَلَاثٌ .

السَّاعَةُ الَّتِي يُعَايِنُ فِيهَا مَلِكُ الْمَوْتِ .

وَالسَّاعَةُ الَّتِي يَقُومُ فِيهَا مِنْ قَبْرِهِ .

وَالسَّاعَةُ الَّتِي يَقِفُ فِيهَا بَيْنَ يَدَيْ رَبِّهِ ، فَإِمَّا إِلَى جَنَّةٍ ، وَإِمَّا إِلَى نَارٍ <sup>(١)</sup> .

هَذِهِ السَّاعَاتُ الثَّلَاثُ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا ، وَلَا شَيْءَ أَشَدَّ مِنْهَا ، قَالَ الْغَزَالِيُّ فِي

« لَمَّا جَاءَ النَّزْعُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَشْتَدَّ كَرْبُهُ ، وَظَهَرَ أُنَيْنُهُ ، وَتَرَادَفَ قَلْقَهُ ، وَأَرْتَفَعَ

حَبِينُهُ ، وَتَغَيَّرَ لَوْنُهُ وَعَرِقَ جَبِينُهُ ، وَأَضْطَرَبَتْ فِي الْأَنْقِبَاضِ وَالْإِنْبِسَاطِ شِمَالُهُ

وَيَمِينُهُ ، حَتَّى بَكَى لِمَصْرَعِهِ مَنْ حَضَرَهُ ، وَلُمُنْتَحِبٍ لَشِدَّةِ حَالِهِ مَنْ شَاهَدَ

مَنْظَرَهُ » <sup>(٢)</sup> .

وَقَالَ بَعْضُ الْعَارِفِينَ : « مِنْ أَظْرَفِ الْأَشْيَاءِ إِفَاقَةُ الْمُحْتَضِرِّ عِنْدَ مَوْتِهِ ، فَإِنَّهُ

يُنْتَبِهَ أَنْتَبَاهًا لَا يُوصَفُ ، وَيَقْلُقُ قَلْقًا لَا يُحَدُّ ، وَيَتَلَهَفُ عَلَى زَمَانِهِ الْمَاضِي ، وَيُودُّ لَوْ

تُرِكَ ، كَيْ يَتَدَارَكَ مَا فَاتَهُ ، وَيَصْدُقُ فِي تَوْبَتِهِ عَلَى مُقَدَّارِ يَقِينِهِ بِالْمَوْتِ ، وَيَكَادُ

يَقْتُلُ نَفْسَهُ قَبْلَ مَوْتِهَا بِالْأَسْفِ ، وَلَوْ وَجَدَتْ ذَرَّةً مِنْ تِلْكَ الْأَحْوَالِ فِي أَوَانِ الْعَافِيَةِ

حَصَلَ كُلُّ مَقْصُودٍ مِنَ الْعَمَلِ بِالتَّقْوَى » .

وَأَمَّا السَّاعَةُ الثَّانِيَةُ فَقَدْ جَاءَ الْحَدِيثُ فِي وَصْفِهَا « يُبْعَثُ النَّاسُ حُفَاةَ عُرَاةٍ قَدْ

الْجَمَهُمُ الْعَرَقُ ، وَبَلَغَ شَحْمَةُ الْأَذَانِ » <sup>(٣)</sup> .

(١) أنظر، الخصال: ١١٩ ح ١٠٨ .

(٢) أنظر، إحياء علوم الدين: ٤/٢٨١، (منهجه).

(٣) أنظر، المستدرک: ٢/٥١٥، مجمع الزوائد: ١/٣٣٣، المجموع للتوحي: ٥/٣٣٣، مُسْتَدَّ أَحْمَدُ:

وَقَالَ الْإِمَامُ زَيْنُ الْعَابِدِينَ: «يَا أَبْنَ آدَمَ إِنَّكَ مَيِّتٌ، وَمَمْبُوعُوثٌ، وَمَوْقُوفٌ،  
وَمَسْئُولٌ، فَأَعِدْ جَوَاباً»<sup>(١)</sup>.

وَمِنْ دُعَائِهِ:

«أَبُكِي لِخُرُوجِي مِنْ قَبْرِي عُرْيَاناً ذَلِيلًا حَامِلاً ثَقَلِي عَلَيَّ ظَهْرِي»<sup>(٢)</sup>.

وَجَاءَ فِي وَصْفِ السَّاعَةِ الثَّلَاثَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: «يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمُ أَلْسِنَتُهُمْ  
وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ»<sup>(٣)</sup> وَقَوْلُهُ: «يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مِمَّا عَمِلَتْ مِنْ  
خَيْرٍ مُخَضَّرًا وَمِمَّا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا»<sup>(٤)</sup>.

وَقَالَ الْإِمَامُ زَيْنُ الْعَابِدِينَ: «أَنَّ اللَّهَ عِنْدَ الْحِسَابِ لَا يُصَدِّقُ كَاذِبًا، وَلَا يُكَذِّبُ  
صَادِقًا، وَلَا يُرَدُّ عُذْرَ مُسْتَحِقٍّ، وَلَا يُعْذَرُ غَيْرَ مَعْذُورٍ»<sup>(٥)</sup>.

### خَطُوتَانِ، وَجُرْعَتَانِ، وَدَمْعَتَانِ:

وَقَالَ رَوَايَةٌ عَنْ جَدِّهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ:

«مَا خُطْوَةٌ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ خُطْوَتَيْنِ: خُطْوَةٌ يُسَدِّ بِهَا صُنْعًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ،

وَخُطْوَةٌ إِلَى ذِي رَحْمٍ قَاطِعٍ يَصِلُهَا».

↔ ٢٣٣/١

(١) أنظر، تُحْفُ الْعُقُولِ: ٢٨٠، السَّرَائِرُ: ٥٩٣/٢، وَسَائِلُ الشَّيْخَةِ: ٩٦/١٦ ح ٢، أَمْالِي الشَّيْخِ الْمُفِيدِ:

٣٣٧، أَمْالِي الشَّيْخِ الطُّوسِيِّ: ١١٥ ح ٣٠.

(٢) أنظر، مَصْبَاحُ الْمُتَهَجِّدِ: ٥٩١، إِقْبَالُ الْأَعْمَالِ: ١٦٨/١.

(٣) آلُ تَوْرٍ: ٢٤.

(٤) آلُ عِمْرَانَ: ٣٠.

(٥) أنظر، تُحْفُ الْعُقُولِ: ٢٥٤، جَامِعُ الْبَيَانَ: ١٠٧/٢٢.

(وَمَا جُرْعَةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ جُرْعَتَيْنِ: جُرْعَةٌ غَيْظٌ يَرُدُّهَا مُؤْمِنٌ بِحِلْمٍ وَجُرْعَةٌ جَزَعٌ يَرُدُّهَا مُؤْمِنٌ بِصَبْرٍ).

وَمَا مِنْ قَطْرَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ قَطْرَتَيْنِ: قَطْرَةٌ دَمٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَقَطْرَةٌ دَمَعٌ فِي سَوَادِ اللَّيْلِ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ<sup>(١)</sup>.

### الْمُنَاجَاةُ:

أَمَّا مُنَاجَاةُ الْإِمَامِ زَيْنِ الْعَابِدِينَ، وَأَدْعِيَّتُهُ، وَتَضَرُّعُهُ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ فَهِيَ نَسْوَعٌ خَاصٌّ مُسْتَقَلٌّ فِي ذَاتِهِ لَا يُشْبَهُ فِي عَظَمَتِهِ شَيْئًا، وَلَا يُشْبَهُهُ شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ، وَيَحْتَاجُ الْحَدِيثَ عَنْهُ إِلَى كِتَابِ ضَخْمٍ، وَقَدْ تَكَلَّمْتُ عَنْ تِلْكَ الْمُنَاجَاةِ بِشَيْءٍ، مِنْ التَّفْصِيلِ فِي كِتَابِ «مَعَ الشُّيْعَةِ الْإِمَامِيَّةِ» وَكِتَابِ «أَهْلُ الْبَيْتِ» وَكِتَابِ «الْإِسْلَامُ مَعَ الْحَيَاةِ» وَكِتَابِ «الْآخِرَةُ وَالْعَقْلُ» وَكِتَابِ «الْمَجَالِسُ الْحُسَيْنِيَّةُ» وَلَا جَدِيدَ لَدَيَّ الْآنَ، لَذَا أَكْتَفِي بِنَقْلِ الْفَقْرَةِ التَّالِيَةِ مِنْ بَعْضِ أَدْعِيَّتِهِ:

«سَيِّدِي أَرْحَمَنِي مَصْرُوعًا عَلَى الْفِرَاشِ، تُقَلِّبُنِي أَيْدِي أَحِبَّتِي، وَأَرْحَمَنِي مَطْرُوحًا عَلَى الْمُغْتَسَلِ يُغْسَلُنِي صَالِحِ جِيرَتِي، وَأَرْحَمَنِي مَحْمُولًا قَدْ تَنَاوَلَ الْأَقْرَبَاءُ أَطْرَافَ جَنَازَتِي، وَأَرْحَمَ فِي ذَلِكَ الْبَيْتِ الْمُظْلَمِ وَحُشْتِي، وَغُرْبَتِي، وَوَحْدَتِي»<sup>(٢)</sup>.

مَا هَذِهِ الرَّفْرَفَاتُ الْمُضْطَّرِبَةُ، وَهَذَا الْإِحْتِرَاقُ الْعَمِيقُ الَّذِي يَلْهَبُ الْقُلُوبَ وَالْأَفْئِدَةَ؟! هَلْ هَذَا تَأْمَلٌ وَتَفَكِيرٌ، وَخَوْفٌ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعِقَابِ أَوْ أَنَّ الْإِمَامَ

(١) أنظر، أمالي الشيخ المفيد: ١١ ح ٨، مستدرک الوسائل: ١٥/٢٥٢ ح ٥.

(٢) أنظر، أمالي الشيخ الصدوق: ٢٨٩، روضة الواعظين: ١/٢٣٨، مصباح المتهجد: ٤١٠، إقبال

الأعمال: ٧٢، حلية الأبرار: ٢٥/٢.

شَاهِدَ وَرَأَى مَا لَمْ نَرِ وَنُشَاهِدُ، أَوْ هَذَا ضَرْبٌ مِنْ عِبَادَةِ الصَّفْوَةِ الْأَخْيَارِ، أَوْ دَرَسَ  
وَمَوْعِظَةً؟! .

أَجَلٌ، إِنَّهُ عِبَادَةُ الْعَارِفِينَ بِاللَّهِ حَقًّا؛ وَالْعَامِلِينَ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَالرَّاغِبِينَ إِلَيْهِ دُونَ  
سِوَاهُ، وَهُوَ فِي الْوَقْتِ نَفْسَهُ دَرَسَ، وَلَكِنَّهُ لَيْسَ مِنْ نَوْعِ الدَّرَاسَاتِ اللَّفْظِيَّةِ،  
وَالشُّطْحَاتِ الْخَيَالِيَّةِ الَّتِي لَا تَمْتُ إِلَى الْحَيَاةِ بِصِلَةٍ، وَهُوَ عِظَةٌ، وَلَكِنْ لَيْسَ مِنْ  
نَوْعِ الْعِظَاتِ الَّتِي يُلقِيهَا الشُّيُوخُ مِنْ عَلَيٍّ مَنَابِرِ الْمَسَاجِدِ، وَفِي مَحَطَّةِ الْأِذَاعَةِ  
وَالَّتِي لَا تَتَجَاوَزُ الْحَنَاجِرَ وَالْأَلْسُنَ، إِنَّهُ دَرَسَ عَمَلِيًّا يُحَوِّلُ هَذَا الْمَخْلُوقَ مِنْ  
شَيْطَانٍ مُجْرِمٍ إِلَى مَلَاكٍ طَاهِرٍ، وَهَلْ فِي الدُّنْيَا نَفْعٌ وَخَيْرٌ لَوْلَا هَذَا الْإِحْسَاسُ؟!  
وَهَلْ هَذِهِ الْمَعَامِلُ وَالْمَصَانِعُ، تُسَاوِي شَيْئًا لَوْلَا هَذَا الشُّعُورُ الطَّاهِرُ؟! .

وَبِالتَّالِي، فَقَدْ رَأَيْنَا وَشَاهَدْنَا، تَمَامًا كَمَا رَأَى الْإِمَامُ وَشَاهَدَ أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا بَلَغَ  
هَذِهِ الْحَالَ أَنْقَطَعَتْ صِلَتُهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ وَحَدِّهَا، أَمَّا السَّبِيلُ إِلَى  
هَذِهِ الرَّحْمَةِ فَقَدْ بَيَّنَّهَا الْإِمَامُ بِقَوْلِهِ:

«ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ فِي كَنَفِ اللَّهِ، وَأَظْلَهُ فِي ظِلِّ عَرْشِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَآمَنَهُ  
مِنْ الْفَرْعِ الْأَكْبَرِ، وَهِيَ:

مَنْ أَعْطَى النَّاسَ مِنْ نَفْسِهِ مَا هُوَ سَائِلُهُمْ لِنَفْسِهِ .

وَلَا يُقَدِّمُ يَدًا وَلَا رُجُلًا، حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ قَدَّمَهَا، وَعَنْ مَعْصِيَتِهِ اللَّهِ  
أَخْرَجَهَا .

وَلَمْ يَعْصِ أَخَاهُ بَعْيبٌ، حَتَّى يَتْرَكَ ذَلِكَ الْعَيْبَ مِنْ نَفْسِهِ، وَكَفَى بِالْمَرْءِ شُغْلًا  
بِعَيْبِهِ لِنَفْسِهِ عَنِ عَيْبِ النَّاسِ» (١) .

(١) أنظر، الخصال: ٨٠ ح ٣، تحف العقول: ٢٨٢، وسائل الشيعة: ٢٨٨/١٥ ح ١، روضة الواعظين:

## الإمام مُحَمَّدُ الْبَاقِرُ عليه السلام

وُلِدَ بِالْمَدِينَةِ فِي رَجَبِ سَنَةِ (٥٧) مِنَ الْهَجْرَةِ<sup>(١)</sup>، وَتُوفِيَ بِالْمَدِينَةِ أَيْضًا سَنَةَ (١١٤ هـ)<sup>(٢)</sup>. عَاشَ مِنْهَا مَعَ جَدِّهِ الْحُسَيْنِ أَرْبَعِ سِنِينَ، وَمَعَ أَبِيهِ (٣٩)، وَبَعْدَهُ (١٨) سَنَةً. وَدُفِنَ بِالْبَقِيعِ مَعَ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، وَعَمَّةِ الْحُسَيْنِ عليه السلام<sup>(٣)</sup>.

### كُنْيَتُهُ:

أَبُو جَعْفَرٍ<sup>(٤)</sup>، وَلَقَبَهُ الْبَاقِرُ<sup>(٥)</sup>، وَأُمُّهُ فَاطِمَةُ بِنْتُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ<sup>(٦)</sup>.

- 
- (١) أنظر، المتناقب لابن شهر آشوب: ٣/٣٤٠، إعلام الوري: ٢٦٤، روضة الواعظين: ٢٤٨، مصباح الطوسي: ٥٥٧، مطالب السؤل: ٨١، نور الأبصار: ١٥٧، الكافي: ١/٤٦٩، وفيات الأعيان لابن خلكان: ٣/٣١٤، تذكرة الحفاظ للذهبي: ١/١٢٤، دلائل الإمامة للطبري: ٩٤.
- (٢) إقبال الأعمال لابن طاووس: ٣٣٥، والبحار: ٤٦/٢١٨ ملحق ح ١٩، أختبار الدول للقرماني: ١١١، الأئمة الإثني عشر لابن طولون: ٢٨١، المتناقب لابن شهر آشوب: ٣/٣٣٩، إعلام الوري: ٢٦٤، روضة الواعظين: ٢٤٨، مصباح الطوسي: ٥٥٧، مطالب السؤل: ٨١، نور الأبصار: ٢٩٢، الكافي: ١/٤٦٩، وفيات الأعيان لابن خلكان: ٣/٣١٤، تذكرة الحفاظ للذهبي: ١/١٢٤، دلائل الإمامة للطبري: ٩٤، تاريخ ابن الوردي: ١/١٨٤، تاريخ أبي الفداء: ١/٢١٤، دائرة المعارف لفريد وجدي: ٣/٥٦٣، مختصر تاريخ الإسلام للفاخوري: ٨٥.
- (٣) أنظر، كشف الغمّة: ٢/٣٢٧، مناقب آل أبي طالب: ٤/٢٢٧، البداية والنهاية: ٩/٣٣٨.
- (٤) أنظر، كشف الغمّة: ٢/١١٧، الهداية الكبرى: ٢٣٧، مسرّ الشيعة للشيخ المفيد: ١١٥، المتناقب



## صِفَتُهُ:

كَانَ رُبْعَ الْقَامَةِ، رَقِيقَ الْبَشْرَةِ، جَعَدَ الشَّعْرَ، أَسْمَرَ، لَهُ خَالٌ عَلَى خَدِهِ، ضَامِرٌ،  
حَسَنَ الصَّوْتِ، مُطْرَقَ الرَّأْسِ<sup>(٧)</sup>.

## أَوْلَادُهُ:

كَانَ لَهُ سَبْعَةُ أَوْلَادٍ: الْإِمَامُ جَعْفَرُ الصَّادِقِ، وَعَبْدُ اللَّهِ، وَأُمُّهُمَا أُمُّ قَرَوَةَ بِنْتُ  
الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، وَإِبْرَاهِيمُ وَعُبَيْدُ اللَّهِ، وَأُمُّهُمَا أُمُّ حَكِيمِ بِنْتِ أَسَدِ بْنِ  
الْمُعِيرَةِ الثَّقَفِيَّةِ، وَعَلِيٌّ وَزَيْنَبُ، وَأُمُّهُمَا أُمُّ وَالدِ، وَأُمُّ سَلْمَةَ، وَأُمُّهَا أُمُّ وَالدِ<sup>(٨)</sup>.

﴿ لابن شهر آشوب: ٣/٣٣٩، إكمال الرجال: ٧٥٩، تاريخ أهل البيت عليه السلام: ١٣٨ نقلًا عن تاريخ ابن  
الخشّاب، الإرشاد: ١٥٧/٢، دلائل الإمامة للطبري: ٩٤.﴾

(٥) أنظر، كشف الغمّة: ١١٧/٢، الهداية الكبرى: ٢٢٧، المناقب لابن شهر آشوب: ٣/٣٣٩، إكمال  
الرجال: ٧٥٩، تاريخ أهل البيت عليه السلام: ١٣٨ نقلًا عن تاريخ ابن الخشّاب، الإرشاد: ١٥٧/٢، دلائل  
الإمامة للطبري: ٩٤.

(٦) أمّه أمّ عبد الله بنت الحسن بن عليّ بن أبي طالب عليه السلام، كانت من سيّدات نساء بني هاشم، وكان الإمام  
زين العابدين يُسمّيها الصّديقة، وكان الإمام الصادق عليه السلام يقول فيها: كانت صديقة لم يدرك في آل  
الحسن مثلها.

أنظر، كشف الغمّة: ٢/٣١٨، مناقب آل أبي طالب: ٤/٢٢٧، تهذيب اللغات والأسماء: ١/٨٧،  
أصول الكافي: ١/٤٦٩، وفتيات الأعيان: ٣/٣٨٤، المحبّر: ٥٧، تاريخ البيهقي: ٢/٦٠، الهداية  
الكبرى: ٢٤١ و ٢٣٨، إثبات الوصية للمسنودي: ١٧٣، الإرشاد للشيخ المفيد: ١٥٥/٢، و: ٢٩٣  
طبعة آخر، المقالات والفرق: ٧٦.

(٧) أنظر، المناقب لابن شهر آشوب: ٣/٣٤٠، الكافي: ١/٤٦٩، أخبار الدول: ١١١، وجوهرة الكلام  
في مدح السادة الأعلام: ١٣٢، أعيان الشيعة: ق ١ ج ٤/٤٧١ قريب من هذا.

(٨) لم أعثر على نص صريح يقول إن أولاد علي عليه السلام كانوا سبعة، ولكن بعضهم جعل له ابنة واحدة فقط

## مِنْ أَقْوَالِهِ:

● كَمِ مِنْ رَجُلٍ لَقِيَ رَجُلًا، فَقَالَ لَهُ: كَبَّ - صَرَغَهُ - اللهُ عَدُوَّكَ، وَمَا لَهُ مِنْ عَدُوٍّ إِلَّا اللهُ <sup>(١)</sup>.

● «عَالِمٌ يُتَنَفَعُ بِعِلْمِهِ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِينَ أَلْفَ عَابِدٍ» <sup>(٢)</sup>.

● «لَا يَكُونُ الْعَبْدُ عَالِمًا، حَتَّى لَا يَكُونَ حَاسِدًا لِمَنْ فَوْقَهُ، وَلَا مُحْتَقِرًا لِمَنْ دُونَهُ» <sup>(٣)</sup>.

يُرِيدُ الْإِمَامُ أَنَّهُ لَا يَكُونُ عَالِمًا مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ الْبَيْتِ عليهم السلام بِدَلِيلٍ مَا ذَكَرَهُ فِي وَصْفِ الشَّيْعَةِ بِالْفَقْرَةِ التَّالِيَةِ:

● «وَاللَّهُ مَا شَيَعْتَنَا إِلَّا مَنْ اتَّقَى اللَّهَ وَأَطَاعَهُ، وَمَا كَانُوا يُعْرِفُونَ إِلَّا بِالتَّوَاضِعِ، وَالتَّخْشَعِ، وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ، وَذِكْرِ اللَّهِ، وَالصَّوْمِ وَالصَّلَاةِ، وَالْبِرِّ بِالْوَالِدَيْنِ، وَتَعَهْدِ الْجِيرَانِ مِنَ الْفُقَرَاءِ، وَذَوِي الْمَسْكِنَةِ، وَصِدْقِ الْحَدِيثِ، وَتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ، وَكَفِّ الْأَلْسُنِ عَنِ النَّاسِ» <sup>(٤)</sup>.

﴿ وَهِيَ أُمُّ سَلَمَةَ، وَأَسْمُهَا زَيْنَبُ، وَالتَّبَعُضُ الْآخِرُ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا وَقَالَ: وَزَيْنَبُ لَأُمِّ وَلَدٍ، وَأُمُّ سَلَمَةَ لَأُمِّ وَلَدٍ. وَمِنْ هُنَا جَاءَ التَّرْدِيدُ بَيْنَ السَّنَةِ، وَالسَّبْعَةِ. وَبَعْضُهُمْ قَالَ كَانَ لَهُ عليه السلام ثَلَاثَةٌ مِنَ الذَّكُورِ وَبِنْتُ وَاحِدَةٍ. وَقِيلَ: كَانَ أَوْلَادُهُ عليه السلام أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ. وَلَسْنَا بِصَدَدٍ تَحْقِيقِ ذَلِكَ، بَلِ الَّذِي أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ أَمِينُ الْإِسْلَامِ الطَّبْرَسِيُّ فِي إِعْلَامِ الْوَرِيِّ: ٢٧١، وَأَخَذَ عَنْهُ الْعَلَامَةُ الْمَجْلِسِيُّ فِي الْبَحَارِ: ٤٦/٣٦٥ ح ٢. وَأَنْظَرَ، كَشَفَ الْعُمَّةَ: ١١٩/٢، وَالتَّبَعُضُ الزَّاعِبُ: ١٥٤، وَصَفْوَةُ الصَّفْوَةِ: ١٤٧/٢، وَتَأْرِيخُ الْأَنْبِيَاءِ: ١٩، الْهَدَايَةُ لِلخُصِيِّ: ٢٣٨، الْمَجْدِيُّ: ٩٤، تَأْرِيخُ قُمْ: ١٩٧، جَمَهْرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ: ٥٩.

(١) أَنْظَرَ، تُحْفُ الْعُقُولِ: ٢٩٤.

(٢) أَنْظَرَ، الْكَافِي: ١/٣١ ح ٨، تُحْفُ الْعُقُولِ: ٢٩٣، مُنِيَّةُ الْمُرِيدِ: ٢٩، بِصَادِرِ الدَّرَجَاتِ: ٢٦.

(٣) أَنْظَرَ، تُحْفُ الْعُقُولِ: ٢٩٣، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٧٥/١٧٣ ح ٢٠.

(٤) أَنْظَرَ، الْكَافِي: ٢/٧٤ ح ٣، أَمْثَالِي الشَّيْخِ الصَّدُوقِ: ٧٢٥، تُحْفُ الْعُقُولِ: ٢٩٥.

- «لَا يُقْبَلُ عَمَلٌ إِلَّا بِمَعْرِفَةٍ، وَلَا مَعْرِفَةٌ إِلَّا بِعَمَلٍ، وَمَنْ عَرَفَ دَلَّتَهُ مَعْرِفَتُهُ عَلَيَّ الْعَمَلِ، وَمَنْ لَمْ يَعْرِفْ فَلَا عَمَلُ لَهُ»<sup>(١)</sup>.
- «أَعْرِفِ الْمَوَدَّةَ فِي قَلْبِ أَخِيكَ بِمَا لَهُ فِي قَلْبِكَ»<sup>(٢)</sup>.
- «إِيَّاكَ وَالْكَسَلَ وَالضَّجْرَ، فَإِنَّهُمَا مِفْتَاحُ كُلِّ شَرٍّ، مَنْ كَسَلَ لَمْ يُؤَدِّ حَقًّا، وَمَنْ ضَجَرَ لَمْ يَضْبِرْ عَلَيَّ حَقًّا»<sup>(٣)</sup>.
- «وَالْإِيْمَانُ مَا كَانَ فِي الْقَلْبِ، وَالْإِسْلَامُ مَا عَلَيْهِ التَّنَاحُحُ وَالتَّوَرَاتُ وَحُقِنَتْ بِهِ الدِّمَاءُ»<sup>(٤)</sup>.
- وقد أفتى المحققون من علمائنا بأنَّ مَنْ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ» حُقِنَ دَمَهُ، وَجَازَ عَلَيْهِ التَّنَاحُحُ، وَالتَّوَرَاتُ، حَتَّى وَلَوْ عَلِمْنَا بِكَذِبِهِ وَعَدَمِ اعْتِقَادِهِ.
- «أَنَّ اللَّهَ عِبَادًا مَيَّامِينَ، مَيَّاسِيرٌ يَعِيشُونَ، وَيَعِيشُ النَّاسُ فِي أَكْنَافِهِمْ وَهُمْ فِي عِبَادِهِ مِثْلَ الْقَطْرِ، وَاللَّهُ عِبَادٌ مَلَاعِينٌ مَنَاقِيدُ، لَا يَعِيشُونَ وَلَا يَعِيشُ النَّاسُ فِي أَكْنَافِهِمْ، وَهُمْ فِي عِبَادِهِ بِمَنْزِلَةِ الْجِرَادِ لَا يَقْعُونَ عَلَيَّ شَيْءٌ إِلَّا أَتَوَا عَلَيَّ»<sup>(٥)</sup>.
- قَالَ لِشِيعَتِهِ: إِنَّا لَا نُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا إِلَّا بِالْوَرَعِ، وَأَنْ لَا يَتَنَا لَا تُدْرِكُ إِلَّا بِالْعَمَلِ، وَأَنْ أَشَدَّ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَسْرَةً مِنْ وَصَفِ عَدْلًا، وَأَتَى جَوْرًا»<sup>(٦)</sup>.

(١) أنظر، تحف العقول: ٢٩٤، بحار الأنوار: ١٧٤/٧٥ ح ٢٤.

(٢) أنظر، تحف العقول: ٢٩٥، بحار الأنوار: ١٧٤/٧٥ ح ٢٦، الإخوان لابن أبي الدنيا: ١٤٦ ح ٨٠.

(٣) أنظر، الكافي: ٨٥/٥ ح ٢ و ٥، تحف العقول: ٢٩٥، وسائل الشيعة: ١٧/٦١ ح ١، فيض القدير

شرح الجامع الصغير: ٢٧٨/١ ح ٢٩٥، تأريخ دمشق: ٣٤٥/٢٤.

(٤) أنظر، تحف العقول: ٢٩٧، وسائل الشيعة: ٢/٥٦٠ ح ١٣، المحاسن: ٢٨٥/١ ح ١٢٤.

(٥) أنظر، الكافي: ٢٧٤/٨ ح ٣٤٥، تحف العقول: ٣٠٠.

(٦) أنظر، مستدرک الوسائل: ٣١١/٨ ح ٥، بحار الأنوار: ١٨٨/٧٥ ح ٤٠، بشارة المصطفى: ٢١١ ح ٣٥.

أَيُّ مَنْ يَدْعِي التَّشْيِيعَ لآلِ الرَّسُولِ، ثُمَّ يُعْصِي اللَّهَ فَهُوَ كَمَنْ يَقُولُ وَلَا يَفْعَلُ، وَيَأْمُرُ وَلَا يَأْتُرُ.

● «لَا تَذُوقَنَّ بَقْلَةَ - أَي نَبْتَةَ - وَلَا تَشْمُهَا، حَتَّى تَعْلَمَ مَا هِيَ؟ وَلَا تَشْرَبْ مِنْ سِيقَاءِ حَتَّى تَعْلَمَ مَا فِيهِ؟ وَلَا تَسِيرَ إِلَّا مَعَ مَنْ تَعْرِفُ»<sup>(١)</sup>.

### العلم:

قَالَ: «تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ، فَإِنَّ تَعْلَمُهُ حَسَنَةٌ، وَطَلَبُهُ عِبَادَةٌ، وَمُذَاكَرَتُهُ تَسْبِيحٌ، وَالْبَحْثُ عَنْهُ جِهَادٌ، وَبَدَلُهُ لِأَهْلِهِ قُرْبَةٌ»<sup>(٢)</sup>.

وَهُوَ ثَمَارُ الْجَنَّةِ، وَأَنْسُ الْوَحْشَةِ، وَصَاحِبُ فِي الْعُرْبَةِ، وَرَفِيقٌ فِي الْخَلْوَةِ، وَدَلِيلٌ عَلَى الشَّرَاءِ، وَعُونَ عَلَى الضَّرَاءِ.

وَدِينٌ عِنْدَ الْأَخْلَاءِ، وَسِلَاحٌ عَلَى الْأَعْدَاءِ، يَرْفَعُ اللَّهُ بِهِ قَوْمًا، فَيَجْعَلُهُمْ فِي الْخَيْرِ سَادَةً، وَلِلنَّاسِ أُمَّةً، يُقْتَدَى بِأَفْعَالِهِمْ، وَيَقْتَصُّ آثَارَهُمْ، وَيُصَلِّي عَلَيْهِمْ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابَسٍ، وَحَيْتَانِ الْبَحْرِ وَهُوَامِهِ، وَسَبَاعِ الْبَرِّ وَأَنْعَامِهِ.

فَالْعَالَمُ عِنْدَ أَهْلِ الْبَيْتِ كَمَا لِلنَّبِيِّاءِ إِذَا نَفَعَ النَّاسَ بِعِلْمِهِ، تُصَلِّي عَلَيْهِ سُكَّانُ الْأَرْضِ وَالسَّمَاءِ، حَتَّى حَيْتَانِ الْبَحْرِ، وَسَبَاعِ الْبَرِّ، أَمَّا الْعَالَمُ فِي هَذَا الْعَصْرِ فَلَا قِيَمَةَ لَهُ إِلَّا إِذَا صَنَعَ الْقَنَايِلَ الذَّرِيَّةَ، وَالْهَيْدَرُوجِيَّةَ، وَالْمُدْمَرَاتِ، وَالْمُهْلِكَاتِ لِلدُّوَلِ الْأَسْتَعْمَارِيَّةِ، يُخَوِّفُونَ بِهَا الشُّعُوبَ الْأَمَنَةَ، وَيَسْتَعْبِدُونَ الْمُسْتَضْعَفِينَ، وَإِلَّا إِذَا اسْتَعْلَمَهُ وَاسْتَعْبَدَهُ أَرْبَابُ الثَّرَاءِ وَالْمَصْنَعِ، مِثْلَ فُورِدِ، وَرُوكْفَلِرِ.

(١) أنظر، مُسْتَدْرَكُ الْوَسَائِلِ: ٢٢٧/٨ ح ١، نُزْهَةُ النَّاطِرِ وَتَنْبِيهِ الْخَاطِرِ: ١٠٢ ح ٣٢، أَعْلَامُ الدِّينِ: ١٨٨.

(٢) أنظر، نُزْهَةُ النَّاطِرِ وَتَنْبِيهِ الْخَاطِرِ: ١٠٤ ح ٣٣، الْمَجْمُوعُ: ١٩/١، دَعَايِمُ الْإِسْلَامِ: ٨١/١.

وَقَدْ أَشَارَ أَهْلُ الْبَيْتِ إِلَى عُلَمَاءِ هَذَا الْعَصْرِ بِقَوْلِهِمْ: «مِنْ الْعُلَمَاءِ مَنْ يَضَعُ  
 عِلْمَهُ عِنْدَ ذَوِي الثَّرْوَةِ وَالشَّرَفِ، أَوْلَيْكَ فِي دَرَكَاتِ الْجَحِيمِ»<sup>(١)</sup>. وَفِي حَدِيثٍ  
 آخِرُهُمْ أَضْرَرُ عَلِيَّ ضُعْفَاءَ شَيْعَتِنَا مِنْ جَيْشِ يَزِيدَ عَلِيَّ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ<sup>(٢)</sup>.

(١) أنظر، الخِصَال: ٣٥٣ ح ٣٣، رَوْضَةُ الْوَاعِظِينَ: ٧، الْفُصُولُ الْمُهَمَّةُ فِي أُصُولِ الْأئِمَّةِ الْخُرَّ الْعَامِلِي: ٦٠٩/١.

(٢) أنظر، الْإِحْتِجَاجُ لِلطَّبْرَسِيِّ: ٢/٢٦٤، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٢/٨٨ ح ١٢.

## الإمام جعفر الصادق عليه السلام

وُلِدَ بِالْمَدِينَةِ فِي رَجَبِ سَنَةِ (٨٠) مِنَ الْهِجْرَةِ<sup>(١)</sup>، وَتُوفِيَ سَنَةَ (١٤٨ هـ)<sup>(٢)</sup> وَدُفِنَ فِي الْبَقِيعِ مَعَ أَبِيهِ وَجَدِّهِ زَيْنِ الْعَابِدِينَ، وَعَمَّهُ الْحَسَنَ<sup>(٣)</sup>.  
وَأُمُّهُ أُمُّ قُرُوءَةَ بِنْتُ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، وَأُمُّهَا أَسْمَاءُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ<sup>(٤)</sup>، وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ الصَّادِقِ: «وَلَدَنِي أَبُو بَكْرٍ مَرَّتَيْنِ»<sup>(٥)</sup>، وَفِي ذَلِكَ

- 
- (١) أنظر، كشف الغمّة: ١٥٥/٢ و ١٦١ و ١٨٧، عمدة الطالب: ١٩٥، مطالب السؤول: ٨١، وفيات الأعيان: ٢٩١/١، صفوة الصفوة: ٦١/٢، الإرشاد للشيخ المفيد: ٣٠٤، و: ١٧٩/٢ طبعة آخر، الكافي: ٤٧٢/١، البحار: ١/٤٧ ح ١، و ٤ ح ١٢، و ٦ ح ١٧، دلائل الإمامة: ١١١.
- (٢) أنظر، الإرشاد للشيخ المفيد: ٣٠٤، و: ١٨٠/٢ طبعة آخر، كشف الغمّة: ١٥٥/٢ و ١٦١ و ١٦٢، و ١٦٦ و ١٨٧، الكافي: ٤٧٥/١ و ٤٧٢ ح ٧، الوافي: ٧٩٦/٢ ح ١٠، و: ١٨٠/٢ طبعة آخر، إعلام الوري: ٢٧١، المناقب لابن شهر آشوب: ٣٩٩/٣، مطالب السؤول: ٨١.
- (٣) أنظر، نزهة المجالس: ٢٥/٢، و: ٥٠/١، عيون التواريخ: ٢٩/٦، تاريخ ابن الوردي: ٢٦٦/١، نور الأبصار: ٢٩٨، ينابيع المودة: ١١٧/٣ طبعة أسوة، الصواعق المحرقة لابن حجر الهيتمي: ٢٠٣.
- (٤) أنظر، الإرشاد للشيخ المفيد: ١٨٠/٢، و: ٣٠٣ طبعة آخر، إعلام الوري: ٢٧١، الكافي: ٤٧٢/١، دلائل الإمامة للطبري: ١١١-١١٢، المبكر الجامع لكتابي المختصر والمختصر في علوم الأثر: ١٣٢، كشف الغمّة: ١٥٥/٢ و ١٨٧، المعارف: ٢١٥، الهداية الكبرى للخصيبي: ٢٤٧.
- (٥) أنظر، عمدة الطالب: ١٩٥، كشف الغمّة: ٣٧٨/٢، تهذيب الكمال: ٧٥/٥، تهذيب التهذيب:

يَقُولُ الشَّرِيفُ الرَّضِيُّ (١).

وَحَزْناً عَتِيقاً وَهُوَ غَايَةٌ فَخْرُكُمْ بِمَوْلِدِ بِنْتِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ

### كُنْيَتُهُ:

أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (٢)، وَلَقَبَهُ الصَّادِقُ (٣).

### صِفَتُهُ:

كَانَ رَبِيعَ الْقَامَةِ، أَزْهَرَ الْوَجْهِ، جَعَدَ الشَّعْرَ، أَشَمَّ الْأَنْفَ، رَقِيقَ الْبَشْرَةِ، عَلِيٌّ خَدَهُ خَالَ أَسْوَدَ (٤).

### أَوْلَادُهُ:

كَانَ لَهُ عَشْرَةٌ أَوْلَادٍ، سَبْعَةٌ ذُكُورٌ، وَثَلَاثُ أُنْثَى، وَهُمُ: إِسْمَاعِيلُ (٥).

﴿ ٨٨/٢، تَذَكْرَةُ الْحُقَاطِ: ١/١٦٦، الْكَافِي: ١/١١٩ ح ١. ﴾

(١) أَنْظَرُ، الدِّيَوَانُ: ٩١، شَرْحُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ: ٦/٥٤.

(٢) أَنْظَرُ، تَأْرِيخُ أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ١٣٨، أَلْقَابُ الرَّسُولِ وَعِتْرَتِهِ: ٥٩، الْهِدَايَةُ الْكُبْرَى: ٢٤٧، دَلَائِلُ

الْإِمَامَةِ: ١١٢، كَشَفُ الْعُمَّةِ: ٢/١٥٥، الْمَعَارِفُ: ٢١٥، كَفَايَةُ الطَّلَبِ: ٤٥٥.

(٣) أَنْظَرُ، كَشَفُ الْعُمَّةِ: ٢/١٥٥، الْهِدَايَةُ الْكُبْرَى: ٢٤٧، فِيهِ أَلْقَابٌ كَثِيرَةٌ وَذَكَرَ مِنْهَا: الصَّادِقُ، وَالْفَاضِلُ،

الطَّاهِرُ، الْقَاهِرُ، التَّامُّ، الْكَامِلُ، الْمُنْجِي.

(٤) أَنْظَرُ، الْمَنَاقِبُ لِابْنِ شَهْرَآشُوبٍ: ٣/٤٠٠، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٩/٤٧ ح ٥.

(٥) أَنْظَرُ، كِتَابُ الرَّهْدِ: ٣٤، الْإِرْشَادُ: ٢/٢٠٩، إِعْلَامُ الْوَرَى: ٢٨٤ وَ ٢٩٢، الْبَحَارُ: ٤٧/٢٤٢، كِتَابُ

الدِّينِ: ١/٧٠، وَ: ٢/٦٣٧ ح ٤٠، كِتَابُ زَيْدِ النَّرْسِيِّ: ٤٩، إِثْبَاتُ الْهُدَاةِ: ٥/٤٩٣ ح ٦٠، كِتَابُ

وَعَبْدَ اللَّهِ<sup>(١)</sup>، وَأَسْمَاءَ، وَتُكْنَى بِأُمِّ فَرَوَةَ<sup>(٢)</sup>. وَأُمُّهُمُ فَاطِمَةُ بِنْتُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ، وَالْإِمَامِ مُوسَى الْكَاطِمِ<sup>(٣)</sup>، وَمُحَمَّدَ الْمَعْرُوفِ بِالدِّيْبَاجِ<sup>(٤)</sup>، وَإِسْحَاقَ وَقَاطِمَةَ الْكُبْرَى، وَأُمُّهُمُ حَمِيدَةُ الْبَرْبَرِيَّةِ<sup>(٥)</sup>، وَالْعَبَّاسَ، وَعَلِيَّ<sup>(٦)</sup>، وَقَاطِمَةَ الصُّغْرَى لِأُمَّهَاتِ شَتَى<sup>(٧)</sup>.

- التَّمَحِيصُ لِابْنِ هَتَّامِ الْإِسْكَافِيِّ: ٣٧ ح ٢٢، الْكَافِي: ٢٩٩/٥، الْوَسَائِلُ: ٢٣٠/١٣ ح ١، الْبِرْهَانُ: ٣٤٢/١ ح ٥، وَ: ١٣٨/٢ ح ١، الْوَافِي: ٩٥٦/١٨ ح ١١، التَّهْذِيبُ: ٤٢٩/١، رَوْضَةُ الْوَاعِظِينَ لِلْفَتَّالِ النَّيْسَابُورِيِّ: ٥١٣، أَمْالِي الشَّيْخِ الصَّدُوقِ: ١٩٧ ح ٤، الْمَنَاقِبُ لِابْنِ شَهْرَآشُوبَ: ٤٠٠/٣، الْمُجْدِي فِي أَنْسَابِ الطَّالِبِيِّينَ: ١٠٠، كَشْفُ الْغُمَّةِ: ١٨٠/٢.
- (١) أَنْظِرْ، الْإِرْشَادُ: ٢/٢١٠ و ٢١١، وَ: ٣٢٠ طَبْعَةٌ آخِرٌ، كَشْفُ الْغُمَّةِ: ١٨٠/٢، الْبَحَارُ: ٢٤٢/٤٧ ح ٢، وَالْمُضَادُّ السَّابِقَةُ.
- (٢) أَنْظِرْ، الْهَدَايَةُ الْكُبْرَى لِلْخُصِيِّ: ٢٤٧، وَتَأْرِيخُ ابْنِ الْخَشَّابِ: ١٨٧، الْإِرْشَادُ: ٢/٢٠٩، عُمْدَةُ الطَّالِبِ: ٢٣٣، تَأْرِيخُ أَهْلِ الْبَيْتِ عليهم السلام: ١٠٥، الْمَنَاقِبُ لِابْنِ شَهْرَآشُوبَ: ٤٠٠/٣.
- (٣) تَأْتِي تَرْجَمَتَهُ.
- (٤) أَنْظِرْ، الْإِرْشَادُ لِلشَّيْخِ الْمُفِيدِ: ٢/٢١١ - ٢١٣، كَشْفُ الْغُمَّةِ: ١٨١/٢، الْبَحَارُ: ٢٤٣/٤٧ ح ٢، إِعْلَامُ الْوَرِيِّ: ٢٩٣، الْمَقَالَاتُ وَالْفِرَقُ: ٨٦، فِرَقُ الشَّيْخَةِ: ٨٧، الْمِلَلُ وَالنَّحْلُ: ١٦٧، الْمُجْدِي فِي أَنْسَابِ الطَّالِبِيِّينَ: ٩٦، عَيُونُ أَخْبَارِ الرُّضَا: ٢/٢٠٧.
- (٥) أَنْظِرْ، الْإِرْشَادُ: ٢/٢٠٩ و ٢١١، الْمُضَادُّ السَّابِقَةُ أَيْضاً.
- (٦) أَنْظِرْ، الْمُفِيدُ فِي الْإِرْشَادِ: ٢/٢١٤، وَ: ٣٢٢ طَبْعَةٌ آخِرٌ، إِعْلَامُ الْوَرِيِّ: ٢٩٣.
- (٧) أَنْظِرْ، نُورُ الْأَبْصَارِ: ٢٩٨، كَشْفُ الْغُمَّةِ: ١٦١/٢ و ١٨٧، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٢٤١/٤٧ ح ١، تَأْرِيخُ أَهْلِ الْبَيْتِ عليهم السلام: ١٠٥، الْهَدَايَةُ الْكُبْرَى لِلْخُصِيِّ: ٢٤٧، تَأْرِيخُ الْأَنْعَمَةِ لِابْنِ أَبِي ثَلَجٍ الْبَغْدَادِيِّ: ١٩، تَاجُ الْمَوَالِيدِ: ٤٥.
- الْإِرْشَادُ: ٢/٢٠٩، الْمُسْتَجَادُ مِنَ الْإِرْشَادِ: ١٧٩، وَ: ٣١٩ طَبْعَةٌ آخِرٌ، كَشْفُ الْغُمَّةِ: ١٨٠/٢، إِعْلَامُ الْوَرِيِّ: ٢٩١، الْمَنَاقِبُ لِابْنِ شَهْرَآشُوبَ: ٤٠٠/٣.



## مِنْ اقْوَالِهِ:

● «المؤمن أشد في دينه من الجبال الراسية؛ لأنَّ الجبل قد يُنحت منه، والمؤمن لا يقدر أحد أن يُنحت من دينه شيئاً، لضنه بدينه وشحه عليه»<sup>(١)</sup>.

وفي حديث آخر: «المؤمن أشد من زبر الحديد، أنَّ الحديد إذا دخل النار تغير، وأنَّ المؤمن لو قتل، ثمَّ نُشر، ثمَّ قتل لم يتغير قلبه»<sup>(٢)</sup>.

● «يُغفر للجاهل سبعون ذنباً قبل أن يُغفر للعالم ذنب واحد»<sup>(٣)</sup>.

● «من استصغر زلة نفسه استعظم زلة غيره، ومن كشف حجاب غيره أنكشفت عورات نفسه، ومن سلَّ سيف البغي قتل به، ومن حفر لأخيه بئراً سقط فيها»<sup>(٤)</sup>.

● «إذا بلغك عن أخيك ما يسوؤك فلا تتعم، فإن كان كما يقول، كانت عقوبة عجلت، وإن كانت على غير ما يقول كانت حسنة لم تعملها»<sup>(٥)</sup>.

من أعقد المشاكل الاجتماعية التي لم يجد المتشرعون، وواضعو القوانين لها حلاً، الخصومة التي تقع بين الناس بسبب الغيبة، وانتقاص بعضهم بعضاً، فلقد وضع القانون حداً للتجار بالخمير والبغاء، وما إليهما، وعجز أن يضع حداً للغيبة، حيث لا سبيل إلى منعها إلا بوزاع من النفس ورادع من الداخل، وكلنا يعلم ما

(١) أنظر، الكافي: ٨/١، عِلل الشرائع: ٢/٢٤٤ ح ٢٥.

(٢) أنظر، المحاسن: ١/٢٥١ ح ٢٦٦، إعلام الوري بأعلام الهدى: ٢/٢٩٥.

(٣) أنظر، الكافي: ١/٤٧ ح ١، فيض القدير شرح الجامع الصغير: ٦/٤٨٠ ح ٩٦٥٧، العِلل لأحمد بن حنبل: ٣/٨٥ ح ١٢٩٤.

(٤) أنظر، تهذيب الكمال: ٥/٨٩، سير أعلام النبلاء: ٦/٢٦٣، كشف الغمّة: ٢/٣٧٠.

(٥) أنظر، تهذيب الكمال: ٥/٩٣، بحار الأنوار: ٧٥/٢٠٥ ح ٤٤.

للغيبية من أسواء إجتماعية .

لذلك أهتم أهل البيت أن يثيروا آثامها في ضمير الإنسان، كما أغروا في الوقت نفسه الذي تبلغه الغيبة في أن يتجاهل ويصفح ويقبل المعذرة، سداً لباب النزاع، والخصومة بين الناس، وبنياً للإلفة والوئام .

ولأشياء أروع وأنجع من هذا الأسلوب الذي استعمله الإمام الصادق مع الذي تبلغه الغيبة، حيث جعلها خيراً بالنسبة إليه في سائر الأحوال، فإن كانت حقاً أذهبت السيئات، وإن كانت باطلاً زادت في الحسنات .

● «لا يتم المعروف إلا بثلاث خلال: تعجيله، وتقليل كثيره، وترك الإمتنان به»<sup>(١)</sup> .

● «من أوثق عرى الإيمان أن تحب في الله، وتبغض في الله، وتعطي في الله، وتمنع في الله»<sup>(٢)</sup> .

● «الرجل يجزع من الذل الصغير، فيدخله ذلك في الذل الكبير»<sup>(٣)</sup> .  
وقد رأيت ألف شاهد، شاهد على هذه الحقيقة، يبتلى الإنسان بمصيبة فلا يضرب عليها، فيقع بما هو أشد وأعظم .

● «لا تنسب أحداً إلى الصداقة إلا إذا جمع خمس خصال:

(١) أنظر، الكافي: ٣٠/٤ ح ١، سير أعلام النبلاء: ٢٦٣/٦، تحف العقول: ٣٢٣، الخصال: ١٣٣/١ ح ١٤٣ .

(٢) أنظر، الكافي: ١٢٥/٢ ح ٢، المحاسن: ١/١٦٥ ح ١٢١ و ص: ٣٢٨ ح ٢٦٣، أمالي الشيخ الصدوق: ٦٧٤ ح ١٣٤ .

(٣) أنظر، تحف العقول: ٢٦٦، بخار الأنوار: ٧٥/٢٤٩ ح ٨٦ .

(١) أَنْ تَكُونَ سَرِيرَتَهُ وَعَلَانِيَتَهُ وَاحِدَةً .

(٢) أَنْ يَرَى زَيْنَكَ زَيْنَهُ ، وَشَيْنَكَ شَيْنَهُ .

(٣) أَنْ لَا تُغَيِّرَهُ عَلَيْكَ وَلَا يَةَ وَلَا مَالَ .

(٤) أَنْ لَا يَمْنَعَكَ شَيْئاً يَقْدَرُ عَلَيْهِ .

(٥) أَنْ لَا يُسَلِّمَكَ عِنْدَ النَّكَبَاتِ»<sup>(١)</sup> .

● ثلاثة أشياء يحتاج إليها جميع الناس : الأمن ، والعدل ، والخصب .

وقد ذكرت هذه الكلمة وشرحتها في كتاب « مفاهيم إنسانية في كلمات

الإمام جعفر الصادق » وأعدتها هنا ؛ لأنها تُعبر عن أمنيّة الناس في كل زمان

ومكان . وعمّا فيه قوام الحياة<sup>(٢)</sup> .

(١) أنظر، الكافي: ٢/٦٣٩ ج ٦، تحف العقول: ٣٦٦، الخصال: ٢٧٧ ح ١٩ .

(٢) أنظر، بحار الأنوار: ٧٥/٢٣٤ ح ٤٤ .

## الإمام موسى الكاظم عليه السلام

وُلِدَ بِالْأَبْوَاءِ، وَهُوَ مَكَانٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ<sup>(١)</sup> فِي شَهْرِ صَفَرِ سَنَةِ « ١٢٨ » مِنْ  
الْهِجْرَةِ<sup>(٢)</sup>، وَأَسْتُشْهَدَ فِي بَغْدَادَ بِالسُّمِّ فِي سِجْنِ هَارُونَ الرَّشِيدِ سَنَةَ « ١٨٢ » مِنْ  
الْهِجْرَةِ<sup>(٣)</sup>، وَدُفِنَ فِي الْجَانِبِ الْغَرْبِيِّ مِنْ بَغْدَادَ، وَتُعْرَفُ الْمَدِينَةُ الَّتِي فِيهَا قَبْرُهُ

(١) الأَبْوَاءُ: قَرْيَةٌ مِنْ أَعْمَالِ الْمَدِينَةِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْجُحْفَةِ مِمَّا يَلِي الْمَدِينَةَ ثَلَاثَةَ وَعِشْرُونَ مَيْلًا. وَقِيلَ:  
جَبَلٌ عَلَى يَمِينِ الْمَضْعَدِ إِلَى مَكَّةَ مِنَ الْمَدِينَةِ. أَنْظِرْ، مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ: ٧٩/١. وَالْأَبْوَاءُ هِيَ الْمَدِينَةُ الَّتِي  
تُوفِيَتْ فِيهَا أَمْنَةٌ بِنْتُ وَهَبِ أُمِّ الرَّسُولِ الْكَرِيمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدُفِنَتْ فِيهَا كَمَا ذَكَرَ أَبُو قَتَيْبَةَ فِي الْمَعَارِفِ: ١٥٠.  
(٢) أَنْظِرْ، الْإِرْشَادُ لِلشَّيْخِ الْمُسَيِّدِ: ٢/٢١٥، وَ: ٣٢٣ طَبَعَةٌ آخِرٌ، كِفَايَةُ الطَّلَبِ: ٤٥٧، الْكَافِي:  
١/٤٧٦، الْمَنَاقِبُ لِأَبْنِ شَهْرَآشُوبِ: ٣/٤٣٧، كَشَفُ الْعَمَّةِ: ٢/٢١٢ وَ ٢١٦ وَ ٢٣٧ وَ ٢١٨ وَ ٢٤٥،  
تَارِيخُ بَغْدَادَ: ١٣/٢٧، إِعْلَامُ الْوَرَى: ٢٩٤، زَوْضَةُ الْوَاعِظِينَ: ٢٦٤ ج ١، عُمْدَةُ الطَّلَبِ: ١٩٦، سِيرِ  
أَعْلَامُ النَّبَلَاءِ: ٦/٢٧٠، الْإِتْحَافُ بِحَبِّ الْأَشْرَافِ: ١٥٠، مَطَالِبُ السُّؤُولِ: ٨٣، تَذَكُّرَةُ الْخَوَاصِّ:  
٣٤٨، صَفْوَةُ الصَّفْوَةِ: ٢/١٨٧، الْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ: ٣٣.

(٣) الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الرَّشِيدَ صَيَّرَ الْإِمَامَ عليه السلام إِلَى بَغْدَادَ وَسَلَّمَهُ إِلَى الْفَضْلِ بْنِ الرَّبِيعِ فَبَقِيَ عِنْدَهُ مُدَّةَ طَوِيلَةٍ  
فَأَرَادَهُ الرَّشِيدُ عَلَى شَيْءٍ مِنْ أَمْرِهِ فَأَبَى، فَكَتَبَ إِلَيْهِ بِتَسْلِيمِهِ إِلَى الْفَضْلِ بْنِ يَحْيَى فَنَسَلَمَهُ مِنْهُ وَجَعَلَهُ  
فِي بَغْضِ حُجْرٍ دَارَهُ وَوَضَعَ عَلَيْهِ الرَّصْدَ، وَكَانَ عليه السلام مَشْغُولًا بِالْعِبَادَةِ... فَوَسَّعَ عَلَيْهِ الْفَضْلُ بْنُ يَحْيَى  
وَأَكْرَمَهُ فَأَتَصَلَ ذَلِكَ بِالرَّشِيدِ وَهُوَ بِالرَّقَّةِ - مَدِينَةُ مَشْهُورَةٌ عَلَى الْفُرَاتِ وَهِيَ الْآنَ إِحْدَى مَدَنِ سُورِيَا،

الشَّرِيفِ بِالْكَازِمِيَّةِ، نِسْبَةً إِلَيْهِ، وَهِيَ مُتَّصِلَةٌ بِبَغْدَادٍ<sup>(١)</sup>. وَأُمُّهُ حَمِيدَةُ الْبَرْبَرِيَّةِ<sup>(٢)</sup>.

### كُنْيَتُهُ:

أَبُو إِبْرَاهِيمَ، وَلَقَبَهُ الْكَازِمِ، وَالْعَبْدُ الصَّالِحُ<sup>(٣)</sup>.

﴿ كَمَا جَاءَ فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ: ٥٩/٣ - فَكُتِبَ إِلَيْهِ يُنْكِرُ عَلَيْهِ تَوْسِيعَتَهُ عَلَى مُوسَى وَيَأْمُرُهُ بِقَتْلِهِ، فَتَوَقَّفَ عَنِ ذَلِكَ وَلَمْ يُقَدِّمِ عَلَيْهِ، فَأَعْتَاظَ الرَّشِيدَ لِذَلِكَ وَدَعَا مَسْرُورًا الْخَادِمَ وَقَالَ لَهُ: أَخْرَجْ عَلِيَّ الْبَرِيدَ وَأَدْخُلْ مِنْ قُورِكَ عَلِيَّ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ؛ فَإِنَّ وَجَدْتَهُ فِي دِعْتِهِ، وَزَفَاهِيَّةٍ فَأَوْصِلْ هَذَا الْكِتَابَ إِلَى الْعَبَّاسِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَمُرَّةً بِأَمْتِثَالِ مَا فِيهِ. وَسَلِّمْ إِلَيْهِ كِتَابًا آخَرَ إِلَى السَّنْدِيِّ بْنِ شَاهِكٍ يَأْمُرُهُ بِطَاعَةِ الْعَبَّاسِ بْنِ مُحَمَّدٍ.... ﴾

وَفِعْلًا تَمَّ ذَلِكَ وَخَرَجَ الرَّسُولُ يَرْكُضُ إِلَى الْفَضْلِ بْنِ يَحْيَى فَرَكِبَ مَعَهُ وَخَرَجَ مَشْدُوهاً ذَهْشاً حَتَّى دَخَلَ عَلِيَّ الْعَبَّاسِ فَدَعَا الْعَبَّاسَ بِسَيَاطِ وَعُقَايِينَ وَأَمَرَ بِالْفَضْلِ فَجُرِّدَ وَضَرَبَهُ السَّنْدِيُّ بَيْنَ يَدَيْهِ مِئْتَةَ سَوْطٍ وَخَرَجَ مُتَغَيِّرَ اللَّوْنِ.... وَكُتِبَ مَسْرُورٌ بِالْخَيْرِ إِلَى الرَّشِيدِ فَأَمَرَ بِتَسْلِيمِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى السَّنْدِيِّ بْنِ شَاهِكٍ.... ثُمَّ إِنَّ السَّنْدِيَّ - لَعَنَهُ اللَّهُ - لَفَّهَ عَلِيَّ بِسَاطٍ، وَقَعَدَ الْفَرَّاشُونَ النَّصَارِيَّ عَلِيَّ وَجْهَهُ... كَمَا يُنْقَلُ صَاحِبُ مَقَاتِلِ الطَّالِبِيِّينَ: ٤١٧، عُمْدَةُ الطَّالِبِ: ١٩٦، غَايَةُ الْإِخْتِصَارِ: ٩١، الْفَخْرِيُّ: ١٢٨.

أَنْظِرْ، الْإِرْشَادُ لِلشَّيْخِ الْمُفِيدِ: ٢/٢٤٠ - ٢٤١، مَقَاتِلِ الطَّالِبِيِّينَ: ٤١٦، الْمَنَاقِبُ لِابْنِ شَهْرَآشُوبَ: ٣/٣٢٤، كَشَفُ الْغُمَّةِ: ٢/٢٣٠، نُورُ الْأَبْصَارِ: ٣٠٦، الْإِتِّحَافُ بِحَبِّ الْأَشْرَافِ لِلشَّيْرَاوِيِّ: ١٥٠، الصَّوَاعِقُ الْمُحْرِقَةُ: ١٢٢.

(١) وَهِيَ مَنْطِقَةٌ مِنْ مَنَاطِقِ بَغْدَادِ فِي تِلْكَ الْأَيَّامِ. أَنْظِرْ، فِرْقِ الشَّيْعَةِ لِلنُّوْبِيخْتِيِّ: ٨٢ - ٨١، «قَبْرِ مُوسَى الْكَازِمِ مَزَارٌ مَشْهُورٌ عِنْدَ الشَّيْعَةِ وَتَنْطَلِقُ الشَّيْعَةُ عَلَى الْقَبْرِ أَسْمَ بَابِ الْحَوَائِجِ». أَنْظِرْ، كَفَايَةُ الطَّالِبِ: ٤٥٧، مُرُوجُ الذَّهَبِ: ٣/٣٥٥، وَالبَدَايَةُ وَالتَّنَاهِيَةُ: ١٠/١٨٣.

(٢) أَنْظِرْ، الْإِرْشَادُ لِلشَّيْخِ الْمُفِيدِ: ٢/٢١٥، وَ: ٢٢٣ طَبْعَةٌ آخَرُ، مَقَاتِلِ الطَّالِبِيِّينَ: ٤١٣، عَيُونُ الْأَخْبَارِ: ١/٨٥ ح ٧، الْكَافِي: ١/٤٧٦، الْمَنَاقِبُ لِابْنِ شَهْرَآشُوبَ: ٣/٤٣٧، كَشَفُ الْغُمَّةِ: ٢/٢٣٧، تَارِيخُ أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ١٢٣، الْهَدَايَةُ الْكُبْرَى: ٢٦٣، دَلَائِلُ الْإِمَامَةِ: ١٤٨.

(٣) أَنْظِرْ، الْإِرْشَادُ: ٢/٢١٥، وَ: ٢٢٣ طَبْعَةٌ آخَرُ وَزَادَ «أَبُو عَلِيٍّ» مَقَاتِلِ الطَّالِبِيِّينَ: ٤١٣، مَطَالِبُ

## صِفْتُهُ:

كَانَ رَبْعَةً، أَسْمَرَ شَدِيدَ الشُّمْرَةِ، كَثَّ اللَّحْيَةُ<sup>(١)</sup>.

## أَوْلَادُهُ:

كَانَ لَهُ سَبْعَةٌ وَثَلَاثُونَ وَلَدًا، (١٨) ذَكَرًا، وَ (١٩) أُنْثَى، وَهُمُ: الْإِمَامُ عَلِيُّ الرِّضَا، وَإِبْرَاهِيمَ، وَالْعَبَّاسَ، وَالْقَاسِمَ، وَإِسْمَاعِيلَ، وَجَعْفَرَ، وَهَارُونَ، وَالْحَسَنَ، وَأَحْمَدَ، وَمُحَمَّدَ، وَحَمْزَةَ، وَعَبْدَ اللَّهِ، وَإِسْحَاقَ، وَعُبَيْدَ اللَّهِ، وَزَيْدَ، وَالْحَسَنَ، وَسُلَيْمَانَ، وَفَاطِمَةَ الْكُبْرَى، وَفَاطِمَةَ الصُّغْرَى، وَرُقَيْيَةَ، وَحَكِيمَةَ، وَأُمَّ أَبِيهَا، وَرُقَيْيَةَ الصُّغْرَى، وَكَلْثَمَ، وَأُمَّ جَعْفَرَ، وَلُبَابَةَ، وَزَيْنَبَ، وَخَدِيدَةَ، وَعَلِيَّةَ، وَآمِنَةَ، وَحَسَنَةَ، وَبُرَيْهَةَ، وَعَائِشَةَ، وَأُمَّ سَلَمَةَ، وَمَيْمُونَةَ، وَأُمَّ كُلْثُومَ، مِنْ أُمَّهَاتِ شَتَى<sup>(٢)</sup>.

« السُّؤُولُ: ٨٣ زاد «أَبُو إِسْمَاعِيلَ»، دَلَالَةُ الْإِمَامَةِ: ١٤٨، نُورُ الْأَبْصَارِ: ٣٠١، الْهِدَايَةُ الْكُبْرَى: ٢٦٣، الْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ لِابْنِ كَثِيرٍ بِأَلْفِظِ «أَبُو الْحَسَنِ الْهَاشِمِيِّ»، يَتَابِعُ الْمَوَدَّةَ: ٣٨٢.

(١) أَنْظَرَ، نُورُ الْأَبْصَارِ: ٣٠١، الْمَنَاقِبُ لِابْنِ شَهْرَآشُوبَ: ٤٣٧/٣، عُمْدَةُ الطَّالِبِ: ١٩٦.

(٢) أَنْظَرَ، الْأَرْشَادُ لِلشَّيْخِ الْمُفِيدِ: ٢٤٤/٢ - ٢٤٦، وَ: ٢٤٠ طَبْعَةٌ آخِرٌ، تَأْرِيخُ ابْنِ الْخَطَّابِ: ١٩٠ -

١٩١. أَضَافَ: عَقِيلَ، وَالْحُسَيْنَ، وَيَحْيَى، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ، وَمِنْ التَّنَاتِ: أُمُّ فَرُوءَ، وَأُمُّ عَبْدِ اللَّهِ، وَأُمَّ

الْقَاسِمِ، وَحَلِيمَةَ (بَدَلَ) حَكِيمَةَ، وَمَحْمُودَةَ، وَأَمَامَةَ. الْهِدَايَةُ الْكُبْرَى: ٢٦٤ وَ ٢٦٣، كَشَفُ الْعُمَّةِ:

٢٣٦/٢، الْمَنَاقِبُ: ٤٣٨/٣، تَذَكُّرَةُ الْخَوَاصِّ: ٣٥١، عُمْدَةُ الطَّالِبِ: ١٩٦، تَأْرِيخُ الْيَعْقُوبِيِّ:

٤١٥/٢، سَبِيْرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ لِلذَّهَبِيِّ: ٢٧٤/٦، الْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ لِابْنِ كَثِيرٍ: ١٨٣/١٠، الْكَافِي:

١٢٦/٣ ح ٥، التَّهْذِيبُ: ١/٤٢٧ ح ٣، أَسْنَى الْمَطَالِبِ: ٤٩، أَرْجَحُ الْمَطَالِبِ: ٤٤٨ وَ ٤٧١، الضَّوْءُ

اللَّامِعُ لِلشَّخَاوِيِّ: ٢٥٦/٩، الْبَدْرِ الطَّالِعُ لِلشُّوكَانِيِّ: ٢٩٧/٢.

## مِنْ أَقْوَالِهِ:

● «رَأَى قَبْرًا يُحْفَرُ، فَقَالَ: أَنْ شَيْئًا هَذَا آخِرَهُ لِحَقِيقِ أَنْ يُزْهَدَ فِي أَوْلِهِ، وَأَنْ شَيْئًا هَذَا أَوْلَهُ لِحَقِيقِ أَنْ يُخَافَ مِنْ آخِرِهِ»<sup>(١)</sup>.

لِلْإِنْسَانِ حَيَاتَانِ، بَيْنَهُمَا مِنَ الْبُعْدِ وَالتَّبَايُنِ مَا بَيْنَ الْوَجُودِ. وَالْعَدَمِ، فَهُوَ حِينَ يَخْرُجُ إِلَى حَيَاتِهِ الْأُولَى يَجِدُ فِضَاءً شَاسِعًا وَاسِعًا، وَشَمْسًا وَقَمْرًا، وَطَعَامًا وَشَرَابًا، وَأُمًّا وَأَبًا، وَأَهْلًا يَهْتَمُونَ بِشَأْنِهِ، وَيَكُونُونَ لَهُ عَوْنًا فِي أُمُورِهِ، كَمَا أَنَّهُ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَخْتَارَ لِنَفْسِهِ، فَيَفْعَلُ وَيَتْرَكَ وَيَحْتَرِسُ، أَمَّا فِي حَيَاتِهِ الثَّانِيَةِ فَأَوَّلُ مَا يَسْتَقْبَلُهُ الْقَبْرُ، وَظِلْمَتُهُ، وَوَحْشَتُهُ، وَرُبَّمَا كَانَ خَيْرًا مِنْ سَائِرِ مَوَاقِفِهِ الْأُخْرَى فِي الْمَحْشَرِ وَيَبِينُ يَدِي اللَّهِ سُبْحَانَهُ حَيْثُ لَا يَمْلِكُ لِنَفْسِهِ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا.

● قَالَ: «لَيْسَ حُسْنُ الْجَوَارِ كَفِّ الْأَذَى، وَلَكِنْ حُسْنُ الْجَوَارِ الصَّبْرُ عَلَى الْأَذَى»<sup>(٢)</sup>.

● «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ يُنَادِي الْمُنَادِي: أَلَا مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى اللَّهِ أَجْرٌ فَلْيَقُمْ، فَلَا يَقُومُ إِلَّا مَنْ عَفَا، وَأَصْلَحَ، فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ»<sup>(٣)</sup>.

● «لَا تَكُنْ إِمَّعَهُ، فَتَقُولُ: أَنَا مَعَ النَّاسِ، أَنْ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: إِنَّمَا هُمَا نَجْدَانِ: نَجْدُ خَيْرٍ، وَنَجْدُ شَرٍّ، فَلَا يَكُنْ نَجْدَ الشَّرِّ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ نَجْدِ الْخَيْرِ»<sup>(٤)</sup>.

يَقُولُ الْإِمَامُ: «أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ بَيْنَ لَكَ طَرِيقِ الْخَيْرِ، وَطَرِيقِ الشَّرِّ، وَأَمْرِكَ بِفِعْلِ

(١) أنظر، معاني الأخبار: ٣٤٣ ح ١، تحف العقول: ٤٠٨، وسائل الشيعة: ١٦/١٥ ح ١٤.

(٢) أنظر، الكافي: ٦٦٧/٢ ح ٩، تحف العقول: ٤٠٩، وسائل الشيعة: ١٢/١٢٢ ح ٣.

(٣) أنظر، تحف العقول: ٤٠٨، الدر المنثور: ١١/٦، بحار الأنوار: ٧٥/٣٢٤ ح ٢٦، أعلام الدين: ٣٣٧.

(٤) أنظر، معاني الأخبار: ٢٦٦ ح ١، تحف العقول: ٤١٣، الإختصاص: ٣٤٣، أمالي الشيخ المفيد: ٢٤٠.

الخير، وإن تركه الناس، وبترك الشر، وإن فعله الناس، ونهاك عن التقليد، ولا يقبل منك الاعتذار؛ بأن الناس قد فعلوا أو تركوا ما دام الحق واضحاً بيناً».

● «رأى الإمام رجلاً فقيراً ذميمة المنظر، فسلم عليه، وطأ به، وحادثه طويلاً، ثم قال له: إن كانت لك حاجة فأنا أقوم بها.

فقال له قائل: يا ابن رسول الله أنت تتواضع لهذا، وتساله عن حاجته؟! فقال: هذا عبد من عبيد الله، وأخ في كتاب الله، وجار في بلاد الله، يجمعنا وإياه خير الآباء آدم، وأفضل الأديان الإسلام، ولعل الدزهر يرد حاجتنا إليه، فإنا بعد الزهو عليه متواضعين بين يديه»<sup>(١)</sup>.

● «المصيبة للصابر واحدة، وللجازع اثنتان»<sup>(٢)</sup>.

لقد تكرر هذا المعنى في كلمات أهل البيت عليه السلام، وأهتموا به اهتماماً كبيراً، والهدف من وراء هذا الاهتمام أن يخففوا عن الناس آلامهم ويبعثوا القوة والأمل في النفوس، فيجابها الأحداث بصبر وجلد، ويحلوا المشكلات بروية وتعقل.

● «أولى العلم بك ما لا يصلح لك العمل إلا به، وأوجب العمل عليك ما أنت

مسؤول عنه»<sup>(٣)</sup>.

● «أن الله عرشاً لا يسكن تحت ظله إلا من أسدى لأخيه معروفاً، أو نفس

عنه كربة، أو قضى له حاجة»<sup>(٤)</sup>.

(١) أنظر، تحف العقول: ٤١٣، بخار الأنوار: ٣٣٦/٧٥ ح ٣٠.

(٢) أنظر، تحف العقول: ٤١٤، وسائل الشيعة: ٤٤٥/٢ ح ٣، نزهة الناظر وتنبیه الخاطر: ١٤ ح ١٥.

(٣) أنظر، عبون الحكم والمواعظ: ١٢٥، بخار الأنوار: ٣٣٣/٧٥ ح ١، عدة الداعي: ٦٨.

(٤) أنظر، المعجم الأوسط: ٨٦/٢، مستدرک الوسائل: ٣٩٨/١٢ ح ١٤، بخار الأنوار: ١٧٤/٤٨ ح ١٦.





## الإمام عليّ الرضا عليه السلام

وُلِدَ بِالْمَدِينَةِ فِي شَهْرِ ذِي الْحِجَّةِ سَنَةَ (١٥٣) مِنَ الْهِجْرَةِ <sup>(١)</sup>، وَتُوفِّي فِي صَفَرِ سَنَةِ (٢٠٢ هـ) <sup>(٢)</sup>، وَدُفِنَ بِطُوسٍ مِنْ أَرْضِ خِرَاسَانَ <sup>(٣)</sup>. وَأُمُّهُ أُمُّ وَلَدٍ <sup>(٤)</sup>، تُسَمَّى الْخَيْرَانَ <sup>(٥)</sup>.

(١) أنظر، عُيُونُ أَخْبَارِ الرِّضَا: ١٨/١ ح ١، و: ١٤٥/٢ ح ١٥، بِشَارَةَ الْمُصْطَفَى: ٢٦٨، كَشَفُ الْعُتَّةِ: ٢٨٤/٢ و ٢٥٩ و ٢٩٧ و ٣٠٩، أَلْقَابُ الرَّسُولِ وَعِتْرَتِهِ: ٢٢٤، يَنْبِيعُ الْمَوَدَّةِ: ٣٨٤، و: ١٢٤/٣ طَبَعَةٌ آخَرُ، تَاجُ الْمَوَالِيدِ: ١٢٥، إِثْبَاتُ الْهُدَاةِ: ٩٢/٦ ح ٩٥، تَذَكُّرَةُ الْخَوَاصِّ: ٣٦٤، إِثْبَاتُ الْوَصِيَّةِ: ١٩٦ و ٢٠٨، دَلَائِلُ الْإِمَامَةِ: ١٧٥، إِعْلَامُ الْوَرِيِّ: ٣١٣، الشَّدْرَاتُ الذَّهَبِيَّةُ: ٩٨، وَفِيَّاتُ الْأَعْيَانِ: ٢٧٠/٣، مَرْوَجُ الذَّهَبِ: ٤٤١/٣، الْهَدَايَةُ الْكُبْرَى: ٢٧٩.

(٢) أنظر، كَشَفُ الْعُتَّةِ: ٢٢/١ ح ٤، و: ٢٥٩/٢٢، الْكَافِي: ٤٨٦/١، يَنْبِيعُ الْمَوَدَّةِ: ١٢٤/٣ طَبَعَةٌ أُسْوَةٌ، الصَّوَاعِقُ الْمُحْرَقَةُ: ٢٠٥، الْإِرْشَادُ لِلشَّيْخِ الْمُفِيدِ: ٣٤١، و: ٢٤٧/٢ طَبَعَةٌ آخَرُ، كَفَايَةُ الطَّالِبِ: ٤٥٨، تَذَكُّرَةُ الْخَوَاصِّ: ٣٥٨، الْمَنَاقِبُ لِابْنِ شَهْرَآشُوبَ: ٤٧٥/٣، الْمَقَالَاتُ وَالْفِرَقُ: ٩٤، تَاجُ الْمَوَالِيدِ: ١٢٥، تَارِيخُ الْأَيْمَةِ عليه السلام لِابْنِ أَبِي الثَّلَاجِ: ١٢ و ١٣.

(٣) أنظر، إِعْلَامُ الْوَرِيِّ: ٤١/٢.

(٤) أُمُّ الْوَلَدِ هِيَ الْأُمَّةُ إِذَا وَطَّأَهَا الْمَالِكُ وَحَمَلَتْ مِنْهُ، فَتَصْبِحُ بِحُكْمِ الْحُرَّةِ لَا يَجُوزُ بَيْعُهَا... وَلَا هَيْبَتُهَا. (مِنْهُ عليه السلام).

(٥) أنظر، كَشَفُ الْعُتَّةِ: ٧١/٣.

## كُنْيَتُهُ:

أَبُو الْحَسَنِ <sup>(١)</sup>، وَأَشْهُرُ أَلْقَابِهِ الرَّضَا <sup>(٢)</sup>، وَلَمْ أَجِدْ شَيْئاً فِي صِفَتِهِ سِوَى أَنَّهُ كَانَ مُعْتَدِلَ الْقَامَةِ <sup>(٣)</sup>.

## أَوْلَادُهُ:

عَنْ الشَّيْخِ الْمُفِيدِ فِي الْإِرْشَادِ، وَأَبْنِ شَهْرَآشُوبِ فِي الْمَنَاقِبِ، وَالطَّبْرَسِيِّ فِي أَعْلَامِ الْوَرِيِّ أَنَّهُ لَمْ يَتْرِكْ وَلِداً إِلَّا الْإِمَامَ مُحَمَّدَ الْجَوَادِ <sup>(٤)</sup>.

## مِنْ أَقْوَالِهِ:

● «لَا يَتِمُّ عَقْلُ أَمْرٍ، حَتَّى تَكُونَ فِيهِ عَشْرُ خِصَالٍ: الْخَيْرُ مِنْهُ مَأْمُولٌ،

(١) أنظر، مقاتل الطالبين: ٤٥٣ و ٤٥٤، عيون أخبار الرضا: ١/٢٢ ح ٤، كشف الغمّة: ٢/٢٦٠ و ٢٨٤، تهذيب الأحكام: ٦/٨٣، تاريخ الأئمة عليه السلام: ٣٠، نور الأبصار: ٣٠٩، ألقاب الرسول وعترته: ٢٢٢، الشذرات الذهبية: ٩٧، المناقب لابن شهر آشوب: ٣/٤٧٥، الهداية الكبرى: ٢٧٩، دلائل الإمامة للطبري: ١٨٣، مفتاح العارف: ٧٩، تاج الموائد: ١٢٤.

(٢) أنظر، عيون أخبار الرضا: ١/١٣ ح ٢، حلية الأبرار: ٢/٢٩٨، عجل الشرايع: ١/٢٣٦ ح ١، كشف الغمّة: ٢/٢٩٦ و ٣١٢، معاني الأخبار: ٦٥ ح ٦، تاريخ الأئمة عليه السلام: ٢٨، نور الأبصار: ٣٠٩، المناقب لابن شهر آشوب: ٣/٤٧٥، الهداية الكبرى: ٢٧٩، إعلام الوري: ٣١٤، دلائل الإمامة: ١٨٣، المُجدي في الأنساب: ١٢٨، ألقاب الرسول وعترته: ٢٢٢.

(٣) أنظر، نور الأبصار: ٣٠٩، المُجدي في الأنساب: ١٢٨، إتحاف السادة المتقين لأبي فيض الزبيدي: ٣٦٠/٧.

(٤) أنظر، تاريخ ابن الخشاب: ١٩٣، الإرشاد: ٢/٣٧١، ينابيع المودة: ٣/١٢٤، الصواعق المحرقة: ٢٠٥ و ٢٠٦، و: ١٢٣ طبعة آخر، كشف الغمّة: ٢/٢٦٧، أعلام النبلاء: ٩/٣٩٣، نور الأبصار: ٣٢٥، إتحاف بحب الأشراف للشيرازي: ١٦٨.

وَالشَّرِّ مِنْهُ مَا مُؤْمِنٌ ، وَيَسْتَكْثِرُ قَلِيلَ الْخَيْرِ مِنْ غَيْرِهِ ، وَيَسْتَقِلُّ كَثِيرَ الْخَيْرِ مِنْ نَفْسِهِ ،  
وَلَا يَسَامُ مِنْ طَلَبِ الْحَوَائِجِ إِلَيْهِ ، وَلَا يَمَلُ مِنْ طَلَبِ الْعِلْمِ طَوْلَ دَهْرِهِ ، وَالْفَقْرُ فِي  
اللَّهِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنَ الْغِنَى ، وَالذُّلُّ فِي اللَّهِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنَ الْعِزِّ ، وَالْخُمُولُ أَشْهَى إِلَيْهِ مِنَ  
الشُّهْرَةِ ، وَالْعَاشِرَةُ أَنْ لَا يَرَى أَحَدًا إِلَّا قَالَ : هُوَ خَيْرٌ مِنِّي وَأَتْقَى»<sup>(١)</sup> .  
وَرُبَّ قَائِلٍ : أَنَّ هَذِهِ الصِّفَاتِ لَا تُوجَدُ إِلَّا فِي أَهْلِ الْبَيْتِ ، وَعَلَيْهِ يَنْبَغِي أَنْ لَا  
يَكُونَ فِي النَّاسِ عَاقِلٌ غَيْرَهُمْ .

### الجواب:

أَنَّ الْإِمَامَ لَمْ يُسَلَبِ الْعَقْلَ كُلِّيَّةَ عَمَّنْ لَا يَجْمَعُ هَذِهِ الْخِصَالَ وَإِنَّمَا نَهَى عَنْهُ الْعَقْلُ  
مِنْ جِهَةٍ خَاصَّةٍ ، أَيَّ أَنْ مَنْ يُسِيءُ ، وَلَا يُحْسِنُ ، وَيَسْتَقِلُّ مِنْ غَيْرِهِ مَا يَسْتَكْثِرُهُ مِنْ  
نَفْسِهِ فَهُوَ نَاقِصُ الْعَقْلِ مِنْ هَذِهِ الْجِهَةِ ، وَإِنْ كَانَ كَامِلًا مِنْ جِهَاتٍ أُخْرَى ، وَبَدِيهَةً  
أَنَّ النِّقْصَ مِنْ جِهَةٍ لَا يَسْتَدْعِي النِّقْصَ مِنْ كُلِّ الْجِهَاتِ ، كَمَا أَنَّ كَمَالَ الْإِنْسَانِ فِي  
صِفَةٍ لَا يَسْتَلْزِمُ كَمَالَهُ فِي جَمِيعِ الصِّفَاتِ .

● «سُئِلَ عَنْ حَدِّ التَّوَكُّلِ ، فَقَالَ : أَنْ لَا تَخَافَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ»<sup>(٢)</sup> .

● «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ تَكُونُ الْعَافِيَةُ فِيهِ عَشْرَةَ أَجْزَاءٍ تِسْعَةٌ فِي أَعْتَرَالِ  
النَّاسِ ، وَوَاحِدَةٌ فِي الصَّمْتِ»<sup>(٣)</sup> .

(١) أنظر، عِلل الشرائع: ١١٦/١ ح ١١، الخصال: ٤٣٣ ح ١٧، روضة الواعظين: ٧٠، أمالي الشيخ  
الطوسي: ١٥٣ ح ٥.

(٢) أنظر، تحف العقول: ٤٤٥، بحار الأنوار: ٣٣٨/٧٥ ح ٢٤، مُسنَد الإمام الرضا: ١/٢٨٤ ح ١٠٧.

(٣) أنظر، تحف العقول: ٤٤٦، الخصال: ٤٣٧ ح ٢٤.

- «أَحْسَنَ النَّاسِ مَعَاشًا مَنْ حُسِنَ مَعَاشَ غَيْرِهِ فِي مَعَاشِهِ»<sup>(١)</sup>.
- أَيُّ مَنْ تَحَيَّا النَّاسَ بِوَجُودِهِ حَيَاةً طَيِّبَةً، وَتَعَيَّشَ بِفَضْلِ جُهُودِهِ عَيْشَ الْأَمْنِ وَالْهِنَاءِ فَهُوَ أَسْعَدُ النَّاسِ، وَأَحْسَنُهُمْ حَالًا، حَتَّىٰ وَلَوْ لَمْ يَمْلِكْ شَيْئًا مِنْ حُطَامِ الدُّنْيَا، تَمَامًا كَمَا كَانَتْ الْحَالُ بِالنُّسْبَةِ إِلَى الرَّسُولِ الْأَعْظَمِ ﷺ، وَأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.
- «مَنْ صَدَّقَ النَّاسَ كَرَهُوهُ»<sup>(٢)</sup>.
- «الْمُؤْمِنُ إِذَا غَضِبَ لَمْ يَخْرِجْهُ غَضَبُهُ عَنِ حَقِّ، وَإِذَا رَضِيَ لَمْ يُدْخِلْهُ فِي بَاطِلٍ، وَإِذَا قَدَّرَ لَمْ يَأْخُذْ أَكْثَرَ مِمَّا لَهُ»<sup>(٣)</sup>.
- «مَنْ رَضِيَ مِنْ اللَّهِ بِالْقَلِيلِ مِنَ الرِّزْقِ رَضِيَ اللَّهُ مِنْهُ بِالْقَلِيلِ مِنَ الْعَمَلِ»<sup>(٤)</sup>.
- وَأَخْشَىٰ إِذَا أَطَّلَعَ عَلَىٰ هَذِهِ الْكَلِمَةِ الَّذِينَ كَتَبُوا وَأَلْفُوا فِي «الْإِشْتِرَاكِيَّةِ فِي الْإِسْلَامِ» أَنْ يَجْعَلُوهَا مُسْتَنْدًا لِلْإِشْتِرَاكِيِّينَ الَّذِينَ قَالُوا: «لِكُلِّ حَسَبٍ عَمَلُهُ».
- «إِنَّ لِلْقُلُوبِ إِقْبَالًَ وَإِدْبَارًا، وَنَشَاطًا وَفُتُورًا، فَإِذَا أَقْبَلَتْ بَصُرَتْ وَفَهَمَتْ، وَإِذَا أَدْبَرَتْ كَلَّتْ وَمَلَّتْ، فَخَذُّوْهَا عِنْدَ إِقْبَالِهَا وَنَشَاطِهَا، وَأَتْرُكُوهَا عِنْدَ إِدْبَارِهَا وَفُتُورِهَا»<sup>(٥)</sup>.

(١) أنظر، تحف العقول: ٤٤٥، بحار الأنوار: ٣٤١/٧٥ ح ٤١، مُسْنَدُ الْإِمَامِ الرَّضَا: ٣١٥/٢ ح ٥٩.

(٢) أنظر، بحار الأنوار: ٣٥٢/٧٥ ح ٦، مُسْنَدُ الْإِمَامِ الرَّضَا: ٣٠٣/١ ح ٤٩.

(٣) أنظر، الكافي: ٢٣٣/٢ ح ١١، تحف العقول: ٣٢٤، الخصال: ٢٦٨ ح ٢، وَسَائِلُ الشِّيْعَةِ: ٣٥٨/١٥ ح ٥.

(٤) أنظر، الكافي: ١٣٨/٢ ح ٤، وَسَائِلُ الشِّيْعَةِ: ٥٣١/٢١ ح ٦، أَمَالِي الشَّيْخِ الصَّدُوقِ: ٤٠٥ ح ٥٥، الْعُهُودُ الْمُحَمَّدِيَّةُ: ٣٦٨، كَنْزُ الْعَمَالِ: ٩١١/١٥ ح ٤٣٥٧٤.

(٥) أنظر، بحار الأنوار: ٣٥٤/٧٥ ح ٩، مُسْنَدُ الْإِمَامِ الرَّضَا: ٣٠٣/١ ح ٤٩، نُزْهَةُ النَّاطِرِ وَتَنْبِيْهِهِ الْخَاطِرِ: ٥٥ و ٦٤، مُسْتَدْرِكُ الْوَسَائِلِ: ٥٥/٣ ح ٤.

## الإمام مُحَمَّد الجَوَاد عليه السلام

وُلِدَ بِالْمَدِينَةِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ سَنَةِ (١٩٥) مِنْ الْهِجْرَةِ <sup>(١)</sup>، وَتُوفِيَ فِي ذِي الْحِجَّةِ سَنَةِ (٢٢٠ هـ) <sup>(٢)</sup>، وَدُفِنَ مَعَ جَدِّهِ الْإِمَامِ مُوسَى الْكََاظِمِ فِي الْكََاظِمِيَّةِ <sup>(٣)</sup>.  
وَأُمُّهُ أُمُّ وُلْدٍ، وَأَسْمَاهَا سَكَنٌ <sup>(٤)</sup>.

(١) أنظر، كَشَفُ الْعَمَّةِ: ٣٤٣/٢ و ٣٤٥ و ٣٦٢، الْإِتْحَافُ بِحَبِّ الْأَشْرَافِ: ٦٤، الْمَنَاقِبُ لِابْنِ شَهْرَآشُوبِ: ٤٨٦/٣، نُورُ الْأَبْصَارِ: ٣٢٦، دَلَالِيلُ الْإِمَامَةِ: ٢٠١، الْكَافِي: ٤٩٢/١، وَالْإِرْشَادُ لِلْمُفِيدِ: ٢٧٣/٢، وَ: ٢٩٧ طَبْعَةٌ آخَرُ، تَارِيخُ الْأَيْمَةِ لِابْنِ أَبِي الشَّلْحِ: ١٣، إِثْبَاتُ الْوَصِيَّةِ: ٢٠٩، مَطَالِبُ السُّؤُولِ: ٨٧، تَاجُ الْمَوْلِيدِ: ٥٢.

(٢) أنظر، الْكَافِي: ٤٩٢/١ و ٤٩٦ ح ٩ و ١٢، الْإِرْشَادُ لِلْمُفِيدِ: ٣٦٨، وَ: ٢٩٥/٢ طَبْعَةٌ آخَرُ، تَذَكُّرَةُ الْخَوَاصِّ: ٣٦٨، مَرُوجُ الذَّهَبِ لِلْمَسْعُودِيِّ: ٤٦٤/٣، نُزْهَةُ الْجَلِيسِ: ٦٩/٢، تَارِيخُ بَغْدَادِ: ٥٤/٣، نُورُ الْأَبْصَارِ: ٣٣٠، كَشَفُ الْعَمَّةِ: ٣٤٣/٢ و ٣٦٢ و ٣٦٥، الْهَدَايَةُ الْكُبْرَى: ٢٢٠، الْمَنَاقِبُ لِابْنِ شَهْرَآشُوبِ: ٤٨٦/٣، كَفَايَةُ الطَّالِبِ: ٣١٠، وَ: ٤٥٨ طَبْعَةٌ آخَرُ، مَطَالِبُ السُّؤُولِ: ٨٧، الصَّوَاعِقُ الْمُحْرَقَةُ: ٢٠٢، بِنَائِبِ الْعَوْدَةِ: ٤١٧، وَ: ١٢٧/٣ طَبْعَةٌ أُسْوَةٌ، مِنْهَاجُ السَّنَةِ: ١٢٧.

(٣) أنظر، الْمَصَادِرُ السَّابِقَةُ.

(٤) هِيَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ مَارِيَةَ الْقُبَيْطِيَّةِ، نَوْبِيَّةٌ مَرِيَسِيَّةٌ، أَسْمَاهُ: سَيِّبَةُ، دُرَّةٌ، رَيْحَانَةٌ، سَمَّاهَا الْإِمَامُ الرِّضَا عليه السلام «خَيْرَانَ» وَوَصَفَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَنَّهَا خَيْرَةُ الْإِمَاءِ، الطَّبِيبَةُ، وَقَالَ الْعَسْكَرِيُّ رحمته الله: خُلِقَتْ

## كُنْيَتُهُ:

أَبُو جَعْفَرٍ <sup>(١)</sup>، وَلَقِبَهُ الْجَوَادُ <sup>(٢)</sup>.

## صِفَتُهُ:

جَاءَ فِي صِفَتِهِ أَنَّهُ شَدِيدُ الْأَدَمَةِ مُعْتَدِلُ الْقَامَةِ <sup>(٣)</sup>.

## أَوْلَادُهُ:

قَالَ الْمُفِيدُ، كَانَ لَهُ أَرْبَعَةٌ أَوْلَادٌ: ذَكَرَانَ، وَهُمَا الْإِمَامُ عَلِيُّ الْهَادِي، وَمُوسَى،

﴿ طَاهِرَةٌ مُطَهَّرَةٌ. وَكَانَتْ تُكْنَى بِأُمِّ الْجَوَادِ، وَأُمِّ الْحَسَنِ وَكَانَتْ أَفْضَلَ نِسَاءِ زَمَانِهَا. وَهِيَ أُمُّ وُلْدِ، فَلَا حَظَّ الْكَافِي: ٣١٥/١ ح ٤، و: ٤٩٢/١، إثبات الهداة: ٤٩٦/٥ ح ٥، فِرْقِ الشُّعْبَةِ: ١٠٠، الْإِرْشَادُ: ٢٧٣/٢، و: ٣٥٨ طَبْعَةٌ آخِرٌ، الْهَدَايَةُ الْكُبْرَى لِلْخُصِيِّ: ٢٩٥، تَارِيخُ الْأُئِمَّةِ لِابْنِ أَبِي الشَّلْحِ: ٢٥، إِثْبَاتُ الْوَصِيَّةِ لِلْمَسْعُودِيِّ: ٢٠٩، تَاجُ الْمَوْلِيدِ: ٥٢، الْمَنَاقِبُ لِابْنِ شَهْرَآشُوبٍ: ٣٨٧/٢، كَشَفُ الْغُمَّةِ: ٣٤٥/٢، عُمْدَةُ الطَّلَبِ: ١٩٩.﴾

(١) أَنْظَرَ. كَشَفُ الْغُمَّةِ: ٣٤٣/٢ وَ ٣٤٥ وَ ٣٦٢، نُورُ الْأَبْصَارِ: ٣٢٦.

(٢) أَنْظَرَ، نُورُ الْأَبْصَارِ: ٣٢٦، عُيُونُ اخْتِبَارِ الرِّضَا: ٢٥٠/٢ ح ١، الْهَدَايَةُ الْكُبْرَى لِلْخُصِيِّ: ٢٩٥، دَلَائِلُ الْإِمَامَةِ: ٢٠٩، الْإِرْشَادُ: ٣٦٨، و: ٢٩٥/٢ طَبْعَةٌ آخِرٌ، الْمَنَاقِبُ لِابْنِ شَهْرَآشُوبٍ: ٤٨٦/٣، كَشَفُ الْغُمَّةِ: ٣٤٣/٢ وَ ٣٤٥ وَ ٣٦٢، الْمُجْدِي فِي النَّسَبِ: ١٢٨، تَذَكُّرَةُ الْخَوَاصِّ: ٣٦٨.

وَكَانَ الْإِمَامُ الْجَوَادُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَهُ أَسْمَاءٌ فِي التَّوْرَةِ، وَالْإِنْجِيلِ مِنْهَا: هَدَادٌ، قَوْمُ لَوْمٍ، شَمَا، وَفِي الْإِنْجِيلِ خَاصَّةً: الْجَوَادُ، وَصَدِيقٌ، يَكْبِيزَةُ، بِيرَهِيْزَكَارٌ، أَعْظَمٌ. وَمَنْ أَرَادَ الرَّجُوعَ فَلْيَلْحَظْ تَذَكُّرَةَ الْأُئِمَّةِ لِلْمَوْلَانِي مُحَمَّدَ بَاقِرِ الْأَهْمَبِيِّ.

(٣) أَنْظَرَ، نُورُ الْأَبْصَارِ: ٣٢٦، الْبَحَارُ: ١٥/٥٠ ح ٢٢، مُلْحَقَاتُ إِحْقَاقِ الْحَقِّ: ٥٩٣/١٩، وَالْمُضَادَرُ

السَّابِقَةُ.

وَبِشْتَانٍ، وَهُمَا فَاطِمَةٌ، وَأَمَامَةٌ<sup>(١)</sup>.

### مِنْ أَقْوَالِهِ:

● «أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ بَعْضَ أَنْبِيَائِهِ: أَمَّا زُهْدِكَ فِي الدُّنْيَا فَيُعَجِّلُ لَكَ الرَّاحَةَ، وَأَمَّا أَنْقِطَاعُكَ إِلَيَّ فَيُعَزِّزُكَ بِي - أَيَّ أَنْ عِبَادَتِكَ تُقْرِبُكَ مِنِّي - وَلَكِنْ هَلْ عَادَيْتَ لِي عَدُوًّا، أَوْ وَالَيْتَ لِي وَلِيًّا»<sup>(٢)</sup>؟!.

أَشْرْنَا فِيمَا تَقَدَّمَ أَنْ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ يُؤْمِنُونَ نَظْرِيًّا، وَيَجْحَدُونَ عَمَلِيًّا، وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّهُمْ يَعْتَقِدُونَ أَنَّ زَيْدًا عَلَى حَقٍّ، وَأَنَّ عَمْرًا عَلَى بَاطِلٍ، وَلَكِنَّهُمْ لَا يُتَاصَرُونَ الْحَقَّ، وَلَا يُؤَاخِذُونَ الْمُبْطِلَ، بَلْ لَا يُجَاهِرُونَ بِعَقِيدَتِهِمْ حَذْرًا مِنْ غَضَبِ الْمُبْطِلِينَ. وَلَوْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ حَقًّا لَعَمَلُوا بِمَا يَعْتَقِدُونَ مَهْمَا تَكُنَ النَّتَائِجُ.

● «مَنْ انْقَادَ إِلَيَّ الطَّمَأِينَةَ قَبْلَ الْخَيْرَةِ فَقَدْ عَرَّضَ نَفْسَهُ لِلْهَلَكَةِ»<sup>(٣)</sup>.

● «كَفَى بِالْمَرْءِ خِيَانَةً أَنْ يَكُونَ أَمِينًا لِلْخَوْنَةِ»<sup>(٤)</sup>.

(١) أنظر، الإرشاد: ٢/٢٩٥، و: ٣٦٨ طبعة آخر، تاريخ أهل البيت: ١١٠، المناقب لابن شهر آشوب:

٣/٤٨٧، عمدة الطالب: ١٩٩، المجدي في الأنساب: ١٢٨.

يتابع المودة: ٣٨٥، الإتحاف بحب الأشراف: ٦٤، تذكرة الخواص: ٣٦٨، كفاية الطالب: ٤٥٨،

إثبات الوصية للمسعودي: ٢٢١.

(٢) أنظر، تحف العقول: ٤٥٦، بحار الأنوار: ٦٦/٢٣٨ ح ٧.

(٣) أنظر، أعلام الدين: ٣٠٩ ح ٥، نزهة الناظر وتنبیه الخاطر: ١٣٥ ح ٥، بحار الأنوار: ٦٨/٣٤ ح

١٣، الدرّة الباهرة: ٣٩.

(٤) أنظر، نزهة الناظر وتنبیه الخاطر: ١٣٧ ح ١٦، بحار الأنوار: ٣٨/٣٨٠ ح ٤٢، الدرّة الباهرة: ٤٠.



- «نِعْمَةٌ لَا تُشْكِرُ كَسِيئَةً لَا تُغْفَرُ»<sup>(١)</sup>.
- «لَا يَضُرُّكَ سَخَطُ مَنْ رَضَاهُ الْجَوْرُ»<sup>(٢)</sup>.
- «مَنْ عَمِلَ عَلَى غَيْرِ عِلْمٍ كَانَ مَا يُفْسِدُ أَكْثَرَ مِمَّا يُصْلِحُ»<sup>(٣)</sup>.
- «الْقَصْدُ إِلَى اللَّهِ بِالْقُلُوبِ أَبْلَغُ مِنْ أَتْعَابِ الْجَوَارِحِ بِالْأَعْمَالِ»<sup>(٤)</sup>.
- «مَنْ أَطَاعَ هَوَاهُ أَعْطَى عَدُوَّهُ مُنَاهُ»<sup>(٥)</sup>.
- «مَنْ لَمْ يَعْرِفِ الْمَوَارِدَ أَعْيَبَتْهُ الْمَصَادِرُ»<sup>(٦)</sup>.

حِينَ كُنْتُ طَالِباً فِي النَّجْفِ الْأَشْرَفِ خَرَجْتُ لِلنُّزْهَةِ مَعَ بَعْضِ الرَّفَاقِ مَسَاءً  
إِحْدَى الْجُمُعِ إِلَى وَادِي السَّلَامِ - كَمَا هِيَ عَادَةُ الطَّلَابِ آنَذَاكَ - وَبَيْنَا نَحْنُ نَسِيرُ  
بَيْنَ الْقُبُورِ الَّتِي تُعَدُّ بِالْأُلُوفِ وَإِذَا بِمَعْدِي مِنْ سَوَادِ الْعِرَاقِ يَسْأَلُنَا: أَيْنَ قَبْرِ  
جَدَّتِي؟! .

وَكَانَ مَفْرُوضاً أَنْ نُجِيبَ بِالْإِجَابِ عَلَى كُلِّ حَالٍ، وَإِلَّا أَسْمَعْنَا مَا نَكْرَهُ، لِأَنَّ  
مَنْ يَلْبَسُ الْعِمَّةَ فِي مَفْهُومِ هَذَا السَّائِلِ وَأَمْثَالِهِ يَجِبُ أَنْ يَعْرِفَ كُلَّ شَيْءٍ، لَا تَخْفَى

(١) أنظر، عُيُونُ الْحِكْمِ وَالْمَوَاعِظِ: ٤٩٧، نُزْهَةُ النَّاطِرِ وَتَنْبِيهِ الْخَاطِرِ: ١٣٧ ح ١٨، بَحَارُ الْأَنْوَارِ:

٥٣/٦٨ ح ٨٤، الدُّرَّةُ الْبَاهِرَةُ: ٣٩.

(٢) أنظر، أَعْلَامُ الدِّينِ: ٣٠٩ ح ٥، نُزْهَةُ النَّاطِرِ وَتَنْبِيهِ الْخَاطِرِ: ١٣٧ ح ١٩، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٣٨٠/٧٣ ح

٤٢، الدُّرَّةُ الْبَاهِرَةُ: ٣٩.

(٣) أنظر، الْكَافِي: ٤٤/١ ح ٣، الْمَحَاسِنُ: ١٩٨/١ ح ٢٣، السَّرَائِرُ: ٦٤٤/٣.

(٤) أنظر، كَشْفُ الْخَفَاءِ: ١٦١/٣، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٦٧/٦٠ ح ٤٠، الدُّرَّةُ الْبَاهِرَةُ: ٤٠، نُزْهَةُ النَّاطِرِ

وَتَنْبِيهِ الْخَاطِرِ: ١٣٤ ح ٢.

(٥) أنظر، أَعْلَامُ الدِّينِ: ٣٠٩ ح ٥، نُزْهَةُ النَّاطِرِ وَتَنْبِيهِ الْخَاطِرِ: ١٣٤ ح ٣، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٧٨/٦٧ ح

١١، الدُّرَّةُ الْبَاهِرَةُ: ٣٩.

(٦) أنظر، نُزْهَةُ النَّاطِرِ وَتَنْبِيهِ الْخَاطِرِ: ١٣٥ ح ٨، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٦٨/٣٤٠ ح ١٣، الدُّرَّةُ الْبَاهِرَةُ: ٤٠.

عَلَيْهِ كَبِيرَةٌ وَلَا صَغِيرَةٌ.

فَقُلْتُ لَهُ: أَمَامَكَ هَذِهِ الْمَقْبِرَةُ.

فَقَالَ صَاحِبِي: وَمَاذَا فَهَمٌ مِنْ جَوَابِكَ؟!.

قُلْتُ: مَا فَهَمْتَهُ أَنْتَ مِنْ قَبْرِ جَدَّتِهِ.

وَهَذَا بِالذَّاتِ حَالٌ مَنْ يَبْحَثُ عَنْ مَصْدَرِ مَسْأَلَةٍ عُرِضَتْ لَهُ قَبْلَ أَنْ يَعْرِفَ مِنْ

أَيِّ عِلْمٍ هِيَ.... وَمِنْ أَيِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِهِ.



## الإمام عليّ الهادي عليه السلام

وُلد بِقَرْيَةٍ فِي ضَوَاحِي الْمَدِينَةِ تُسَمَّى صَرِيَا<sup>(١)</sup> فِي شَهْرِ ذِي الْحِجَّةِ سَنَةِ (٢١٤ هـ)<sup>(٢)</sup>، وَتُوفِيَ وَدُفِنَ فِي سَامَرَاءَ فِي شَهْرِ رَجَبِ سَنَةِ (٢٥٤ هـ)<sup>(٣)</sup>، وَأُمُّهُ أُمُّ وُلْدٍ وَأَسْمَاهَا أُمُّ الْفَضْلِ<sup>(٤)</sup>.

### كُنْيَتُهُ:

أَبُو الْحَسَنِ<sup>(٥)</sup>، وَأَشْهَرُ ألقَابِهِ الْهَادِي، وَالنَّقِيُّ<sup>(٦)</sup>، وَجَاءَ فِي صِفَتِهِ أَنَّهُ كَانَ أَسْمَرَ

(١) صَرِيَا - قَرْيَةٌ تَبْعُدُ ثَلَاثَةَ أَمْيَالٍ عَنِ الْمَدِينَةِ.

(٢) أَنْظَر، تَارِيخُ أَبِي الْخَشَّابِ: ١٩٧، يَنْبِيعُ الْمَوَدَّةِ: ١٦٩/٣، الْإِرْشَادُ لِلْمُفِيدِ: ٢٩٧/٢، كِفَايَةُ الطَّلَبِ: ٤٥٨، كَشْفُ الْغُمَّةِ: ٣٧٤/٢، الْكَافِي: ٤٩٧/١.

(٣) أَخْتَلَفَ الْمُؤَرِّخُونَ وَأَصْحَابُ السِّيَرِ فِي يَوْمِ اسْتِشْهَادِهِ ﷺ وَالَّذِي دَسَّ إِلَيْهِ السَّمَّ. أَنْظَر، نُورُ الْأَبْصَارِ: ٣٣٧، إِعْلَامُ الْوَرَى: ٣٥٥، تَذَكُّرَةُ الْخَوَاصِّ: ٣٦٢، مَطَالِبُ السُّؤُولِ: ٧٨، أَبِي الْخَشَّابِ فِي تَارِيخِهِ: ١٩٧، الْكَافِي: ٤٩٧/١، مَرْوَجُ الذَّهَبِ: ١٩٣/٤.

(٤) أَنْظَر، إِثْبَاتُ الْوَصِيَّةِ لِلْمَسْعُودِيِّ: ٢٢٠، الْإِرْشَادُ لِلْمُفِيدِ: ٣١٥، وَ: ٢٩٧/٢ طَبْعَةٌ آخَرُ، الْكَافِي:

٤٩٨/١، التَّهْذِيبُ: ٩٢/٦، إِعْلَامُ الْوَرَى: ٢١١، الْمَنَاقِبُ لِأَبْنِ شَهْرَآشُوبَ: ٥٠٥/٣، وَ: ٤٠١/٤ طَبْعَةٌ آخَرُ، كَشْفُ الْغُمَّةِ: ٣٧٤/٢، مَطَالِبُ السُّؤُولِ: ٨٨، تَذَكُّرَةُ الْخَوَاصِّ: ٣٥٩، عُمْدَةُ الطَّلَبِ:

١٩٥، وَ: ١٩٩ طَبْعَةٌ آخَرُ، نُورُ الْأَبْصَارِ: ٣٣٤، تَارِيخُ أَبِي الْخَشَّابِ: ٩٨.

(٥) أَنْظَر، الْمَصَادِرُ السَّابِقَةُ، وَخَاصَّةً إِعْلَامُ الْوَرَى: ٣٣٦، وَ: ٣٥٥ طَبْعَةٌ آخَرُ، وَيُقَالُ لَهُ أَيْضاً أَبُو الْحَسَنِ

اللُّون<sup>(٧)</sup> .

### أَوْلَادُهُ :

كَانَ لَهُ أَرْبَعَةٌ ذُكُورٌ، وَبِنْتُ وَاحِدَةٌ، وَهُمْ الْإِمَامُ الْحَسَنُ الْعَسْكَرِيُّ، وَالْحُسَيْنُ، وَمُحَمَّدٌ<sup>(٨)</sup>، وَجَعْفَرٌ<sup>(٩)</sup>، وَعَلِيٌّ<sup>(١٠)</sup> .

### مِنْ أَقْوَالِهِ :

- «أَنَّ الْمَحَقَّ السَّفِيهَ يَكَادُ يُطْفِئُ نُورَ حَقِّهِ بِسَفِهِ»<sup>(١١)</sup> .
- «مَنْ أَطَاعَ الْخَالِقَ لَمْ يُبَالِ بِسَخَطِ الْمَخْلُوقِ»<sup>(١٢)</sup> .
- «مَنْ رَضِيَ عَنِ نَفْسِهِ كَثُرَ السَّخَطُونَ عَلَيْهِ»<sup>(١٣)</sup> .

◀ الثَّالِثُ، وَهِيَ أَصْطِلَاحٌ رِوَاثِيٌّ مَعْرُوفٌ عِنْدَ أَيْمَّةِ الْحَدِيثِ يَمْتَّازُ بِهَا عَمَّنْ يَشْتَرِكُ مَعَهُمْ فِي هَذِهِ الْكُنْيَةِ .

(٦) أَنْظِرْ، عُمْدَةُ الطَّالِبِ: ١٩٩، الْمُجْدِي فِي الْأَنْسَابِ: ١٢٨، إِثْبَاتُ الْوَصِيَّةِ: ٢٢١، يَتَابِعُ الْمَوْدَّةَ:

١٦٩/٣ طَبَقَةُ أَسُوءَ، تَأْرِيخُ أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ١٣٢، شَذَرَاتُ الذَّهَبِ لِأَبْنِ الْعِمَادِ: ١٢٩/٣، تَذَكُّرَةُ

الْخَوَاصِّ: ٣٦١، كَشَفُ الْعُمَّةِ: ٣٧٤/٢ .

(٧) أَنْظِرْ، مُنْتَهَى الْأَمَالِ: ٤٣، الْمَنَاقِبُ: ٤٠١/٤ .

(٨) أَنْظِرْ، الصَّوَاعِقُ الْمُحْرِقَةُ: ٢٠٧، يَتَابِعُ الْمَوْدَّةَ: ١٢٩/٣ طَبَقَةُ أَسُوءَ، تَأْرِيخُ أَهْلِ الْبَيْتِ: ١١١،

الْإِرْشَادُ: ٣١١/٢ وَ ٣١٢، الْهَدَايَةُ الْكُبْرَى: ٩٦ .

(٩) وَيُلْتَقَبُ بِجَعْفَرِ الْكَذَّابِ، لِأَنَّهُ أَدْعَى الْإِمَامَةَ بَعْدَ أَخِيهِ الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ . (مِنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ) .

(١٠) أَنْظِرْ، الْمَصَادِرُ السَّابِقَةُ .

(١١) أَنْظِرْ، تُحْفُ الْعُقُولِ: ٤٨٣، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٣٦٥/٧٥ ح ٣ .

(١٢) أَنْظِرْ، الْكَافِي: ١٣٨/١ ح ٣، كَشَفُ الْخَفَاءِ: ١٧٩/٣، وَسَائِلُ الشِّيْعَةِ: ١٥٥/١٦ ح ١١ .

(١٣) أَنْظِرْ، دَسْتُورُ مَعَالِمِ الْحُكْمِ: ٢٨، أَعْلَامُ الدِّينِ: ١٩٣، الدَّرَةُ الْبَاهِرَةُ: ٤١ .

- «بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ يَكُونُ ذَا وَجْهَيْنِ، وَذَا لِسَانَيْنِ، يُطْرِي أَخَاهُ شَاهِدًا، وَيَأْكُلُهُ غَائِبًا»<sup>(١)</sup>.
- «أَوْرَعَ النَّاسَ مَنْ وَقَفَ عِنْدَ الشُّبُهَةِ، أَعْبَدَ النَّاسَ مَنْ أَقَامَ الْفَرَائِضَ»<sup>(٢)</sup>.
- «أَزْهَدَ النَّاسَ مَنْ تَرَكَ الْحَرَامَ»<sup>(٣)</sup>.
- «رِيَاضَةُ الْجَاهِلِ، وَرَدَ الْمُعْتَادَ عَن عَادَتِهِ كَالْمُعْجِزِ»<sup>(٤)</sup>.
- «مَنْ كَانَ عَلَيَّ بَيِّنَةً مِنْ رَبِّهِ هَانَتْ عَلَيْهِ مَصَائِبُ الدُّنْيَا، وَلَوْ قُرِضَ وَنُشِرَ»<sup>(٥)</sup>.

(١) أنظر، الكافي: ٢/٣٤٣ ح ٢، الخصال: ٣٨ ح ٢٠، أمالي الشطيخ الصدوق: ٤١٧ ح ١٨، ثواب الأعمال: ٢٦٩، تحف العقول: ٤٨٨.

(٢) أنظر، الخصال: ١٦ ح ٥٦، تحف العقول: ٤٨٩، وسائل الشيعة: ٢٧/١٦٥ ح ٣٨.

(٣) أنظر، الخصال: ١٦ ح ٥٦.

(٤) أنظر، تحف العقول: ٤٨٩، بحار الأنوار: ٧٥/٣٧٤ ح ٣٠.

(٥) أنظر، تحف العقول: ٤٨٨.



## الإمام الحسن العسكري عليه السلام

وُلِدَ بِالْمَدِينَةِ فِي شَهْرِ رَجَبِ الْآخِرِ سَنَةِ (٢٣١) مِنَ الْهَجْرَةِ <sup>(١)</sup>، وَتُوفِّي وَدُفِنَ بِسَامَرَاءَ سَنَةِ (٢٦٠ هـ) <sup>(٢)</sup>، وَأُمُّهُ أُمُّ وَلَدٍ، وَتُسَمَّى سَوْسَنَ <sup>(٣)</sup>.

### كُنْيَتُهُ:

أَبُو مُحَمَّدٍ <sup>(٤)</sup>، وَلَقِبَهُ الْعَسْكَرِيُّ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يَسْكُنُ فِي مَحَلَّةٍ تُعْرَفُ بِالْعَسْكَرِ <sup>(٥)</sup>.

---

(١) أنظر، إعلام الوري: ٣٤٩، المناقب لابن شهر آشوب: ٤٢٢/٤، كفاية الطالب: ٤٥٨، الإرشاد:

٣١٣/٢، وفيات الأعيان: ٩٤/٢، الأئمة الإثنا عشر عليهم السلام لابن طولون: ١١٣، الكافي: ٥٠٣/١،

دلائل الإمامة: ٢٢٣، كشف الغمّة: ١٦٤/٣.

(٢) أنظر، تاريخ بغداد: ٣٦٦/٧، الإرشاد: ٣٣٦/٢، ابن طولون في الأئمة الإثنا عشر: ١١٣،

إعلام الوري: ٣٤٩، وفيات الأعيان: ٩٤/٢، إثبات الوصية للمسنودي: ٢٤٨ والمُنْتَظَم: ٢٢/٥،

كفاية الطالب: ٤٥٨، تذكرة الخواص: ٣٢٤، شذرات الذهب لابن العماد: ١٤١/٢، العبير في أخبار

من غير: ٢٧٣/١.

(٣) أنظر، الإرشاد للمفيد: ٣١٣/٢، المناقب لابن شهر آشوب: ٤٢١/٤، تاريخ أهل البيت عليهم السلام:

١٢٤، تاريخ ابن الخشاب: ١٩٨، كشف الغمّة: ٤٠٢/٢ و ٤٠٣، أصول الكافي باب الحجّة.

(٤) أنظر، ينابيع السودة: ١٣٠/٣، الصواعق المحرقة: ٢٠٨، كفاية الطالب: ٤٥٨، الإرشاد للمفيد:

٣١٣/٢، إعلام الوري: ٣٦٧، كشف الغمّة: ٤٠٢/٢.



## صِفَتُهُ:

كَانَ أَسَمَّرَ، حَسَنَ الْقَامَةِ، جَمِيلَ الْوَجْهِ، جَيِّدَ الْبَدَنِ، لَهُ جَلَالَةٌ وَهَيْبَةٌ<sup>(١)</sup>.

## أَوْلَادُهُ:

لَيْسَ لَهُ مِنْ الْوَلَدِ غَيْرَ مُحَمَّدَ بْنِ الْحَسَنِ، وَهُوَ الْحُجَّةُ الْمُنْتَظَرُ<sup>(٢)</sup>.

## مِنْ أَقْوَالِهِ:

- «مِنْ التَّوَاضُعِ السَّلَامِ عَلَى كُلِّ مَنْ تَمَرَّ بِهِ، وَالْجُلُوسِ دُونَ الْمَجْلِسِ»<sup>(٣)</sup>.
- «بُغْضُ الْفُجَّارِ لِلْأَبْرَارِ زَيْنٌ لِلْأَبْرَارِ»<sup>(٤)</sup>.

(٥) لِلْإِمَامِ الْعَسْكَرِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَلْقَابٌ كَثِيرَةٌ جَاءَتْ بِهَا النُّصُوصُ الْمَأْثُورَةُ عَنْ أَهْلِ الْعِصْمَةِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَوَرَدَتْ فِي كُتُبِ الرِّجَالِ مِنْهَا «الْعَسْكَرِيُّ، الْفَقِيهُ، الْهَادِي، الْمُهْتَدِي، الْمُضِيءُ، الشَّافِي، الْمَرْضِي، الْخَالِصُ، الْخَاصُّ، التَّقِيُّ، الشَّفِيعُ، الْمُوفِيُّ، السَّخِيُّ، الْمُسْتَوْدَعُ، وَأَشْتَهَرَ هُوَ وَأَبُوهُ وَجَدُّهُ: بِأَبْنِ الرَّضَا». أَنْظَرَ تَاجَ الْمَوَالِيدِ: ١٣٣، دَلَائِلُ الْإِمَامَةِ: ٢٢٣، الْمَنَاقِبُ لِابْنِ شَهْرَآشُوبَ: ٤/٤٢١، مَطَالِبُ السُّؤُولِ: ٢/٧٨، الْهِدَايَةُ الْكُبْرَى لِلْخَصِيْبِيِّ: ٣٢٧، نَاسِخُ التَّوَارِيخِ: ١/٣٤.

(١) أَنْظَرَ، كَمَالِ الدِّينِ: ١/٤٠، إِعْلَامُ الْوَرَى: ٣٦٧، كَشْفُ الْغُمَّةِ: ٢/٤٠٧، وَسَبَائِكُ الذَّهَبِ: ٧٧.

(٢) الْمَعْرُوفُ بَيْنَ الشِّيْعَةِ الْإِمَامِيَّةِ بِلِ الْمَشْهُورِ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ إِلَّا الْمَهْدِيُّ الْمُنْتَظَرُ (عَجَّلَ اللَّهُ تَعَالَى فَرَجَهُ) كَمَا صَرَّحَ بِهِ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ: ٢/٣٣٩، وَ: ٣٤٦ طَبْعَةٌ آخِرٌ، كَشْفُ الْأَسْتَارِ: ٥٧.

أَمَّا قَوْلُ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيِّ - عَلِيُّ مَا رَوَاهُ عَنْهُ ابْنُ أَبِي الشَّلْحِ الْبَغْدَادِيُّ فِي تَارِيخِ الْأَيْمَةِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ٢١، بِأَنَّ لِلْإِمَامِ الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ وَلَدًا «م ح م د» وَمُوسَى وَقَاطِمَةَ وَعَائِشَةَ - فَهُوَ بَاطِلٌ لَمْ يَقُلْ بِهِ أَحَدٌ مِنَ الْمُؤَرِّخِينَ سِوَاهُ بَلْ تَفَرَّدَ هُوَ بِهِ.

(٣) أَنْظَرَ، تُحْفُ الْعُقُولِ: ٤٨٧، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٧٢/٤٦٦ ح ١٢.

(٤) أَنْظَرَ، الْكَافِي: ٢/٦٤٠ ح ٦، تُحْفُ الْعُقُولِ: ٤٨٨، الْمَحَاسِنُ: ١/٢٦٦ ح ٣٤.

- «خِصْلَتَانِ لَيْسَ فَوْقَهُمَا شَيْءٌ: الْإِيْمَانُ بِاللّٰهِ، وَنَفْعُ الْإِخْوَانِ»<sup>(١)</sup>.
- «مَنْ مَدَحَ غَيْرَ الْمُسْتَحِقِّ فَقَدْ قَامَ مَقَامَ الْمُتَّهَمِ»<sup>(٢)</sup>.
- «أَضْعَفُ الْأَعْدَاءِ كَيْدًا مَنْ أَظْهَرَ عَدَاوَتَهُ»<sup>(٣)</sup>.
- «مَنْ كَانَ الْوَرَعَ سَجِيَّتَهُ، وَالْعِلْمَ حُلِيَّتَهُ انْتَصَرَ مِنْ أَعْدَائِهِ بِحُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ»<sup>(٤)</sup>.

(١) أنظر، تحف العقول: ٤٨٩، مُسْتَدْرَكُ الْوَسَائِلِ: ٣٩١/١٢ ح ١١، بحار الأنوار: ١٣٧/٧٤ ح ٢.

(٢) أنظر، بحار الأنوار: ٣٧٨/٧٥ ح ٤، أعلام الدين: ٢١٣.

(٣) أنظر، عيون الحكم والمواعظ: ١٢٢، غرر الحكم: ٣٢٥٨، بحار الأنوار: ٣٧٧/٧٥ ح ٣، أعلام الدين: ٣١٣.

(٤) أنظر، بحار الأنوار: ٤٠٧/٦٦ ح ١١٥، أعلام الدين: ٣١٤، نُزْهَةُ النَّاطِرِ وَتَنْبِيْهِ الْخَاطِرِ: ١٤٧ ح ٢٣.



## الإمام الحُجَّةُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عليه السلام

قَالَ الْعَلَّامَةُ الْمَجْلِسِيُّ فِي الْمَجْلَدِ الثَّلَاثِ عَشَرَ مِنْ كِتَابِ الْبَحَارِ:  
وُلِدَ لِلنَّصَفِ مِنْ شَعْبَانَ سَنَةِ (٢٥٥) مِنْ الْهِجْرَةِ <sup>(١)</sup>، وَأُمُّهُ نَرْجِسٌ <sup>(٢)</sup>، وَحَسِينٌ  
وَضَعَتْهُ تَلْقَى الْأَرْضَ بِمَسَاجِدِهِ، وَهُوَ نَظِيفٌ مُنَظَّفٌ <sup>(٣)</sup>.  
وَنَقَلَ فِي صَفْحَةِ (١١٥) مِنَ الْمَجْلَدِ الْمَذْكُورِ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ بْنَ مَهْزِيَارِ أَجْتَمَعَ

---

(١) أَنْظِرْ، تَأْرِيخُ الْخَمِيْسِ: ٣٢١/٢ وَ ٣٨٢، مَطَالِبُ السُّؤُولِ الْفَصْلُ الشَّانِي عَشَرَ «مَخْطُوطٌ». أَوْ  
٢٦٣؛ وَ ٨٩ طَبْعَةُ ١٢٨٧ هـ، يَنْابِيعُ الْمَوْدَّةِ: ٣٤٧/٣، طَبْعَةُ أُسُودِ، الْيَوَاقِيْتُ وَالْجَوَاهِرُ فِي بَيَانِ عَقَائِدِ  
الْأَكْبَابِ: ١٤٥، طَبْعَةُ مَصرَ، وَ: ١٢٨/٢، تَقْلًا عِبَارَةَ الشَّيْخِ مُحْيِي الدِّينِ فِي الْبَابِ السَّادِسِ وَالسِّتِينَ  
وَتَلَاثِمِثَةِ مِنَ الْفَتْوحَاتِ، إِسْعَافُ الرَّاعِيَيْنِ: ١٥٧.

(٢) أَنْظِرْ، تَأْرِيخُ مَوَالِيدِ الْأَيْمَّةِ وَوَفِيَّاتِهِمْ «الْمَجْمُوعَةُ النَّفِيْسَةُ»: ٣٠٠، كَشَفُ السُّورِيِّ: ٦٩، الْمُنَاقِبُ  
لِابْنِ شَهْرَآشُوبٍ: ٤٢١/٤، كَشَفُ الْعُمَّةِ: ٤٠٢/٢ وَ ٤٠٣، أَصُولُ الْكَافِي بَابِ الْحُجَّةِ، الْأَنْوَارُ الْبَهِيَّةُ:  
٢٥٠، مُتَنَهَى الْأَمَالِ: ٩٤٩/٢، الْإِرْشَادُ: ٢٣٩/٢، كَمَالُ الدِّينِ: ٤٢٦/٢ ح ٢، الْبَحَارُ: ١١/٥١ وَ  
٢٨، الْعَيْبَةُ لِلطُّوسِيِّ: ١٤٧ وَ ٢٣٨ ح ٢٠٦، وَ ٢٣٩ ح ٢٠٧، وَ ٢٣٤ ح ٢٠٤، عَيُونُ الْمُعْجَزَاتِ: ١٣٨،  
الدَّرُوسُ لِلشَّهِيدِ الْأَوَّلِ: ١٥٥، يَنْابِيعُ الْمَوْدَّةِ: ١٧١/٣ وَ ٢١٥، وَفِيَّاتُ الْأَعْيَانِ: ٤٥١/٢، تَأْرِيخُ أَهْلِ  
الْبَيْتِ عليهم السلام: ١٢٥، الدَّرُّ الْمُنَظَّمُ، غَايَةُ الْمَرَامِ: ٧٥٩ وَ ٧٦٠ وَ ص ٧٠١ ح ١١٣، إِعْلَامُ الْوَرَى:  
٤١٨-٤٢٠.

(٣) أَنْظِرْ، كَمَالُ الدِّينِ وَتَمَامُ النَّعْمَةِ: ٤٢٥، رَوْضَةُ الْوَاعِظِينَ: ٢٥٧، الْهَدَايَةُ الْكُبْرَى: ٣٥٦.

بِالإِمَامِ فِي مَكَّةَ، وَوَصَفَهُ بِقَوْلِهِ:

نَاصِعُ اللَّوْنِ، وَوَاضِحُ الْجَبِينِ، أَبْلَجُ الْحَاجِبِ<sup>(١)</sup>، مَسْنُونُ الْخَدِّ<sup>(٢)</sup> أَقْنَى الْأَنْفِ<sup>(٣)</sup>  
أَشْمُ أَرْوَعِ<sup>(٤)</sup>، كَأَنَّهُ غُصْنُ بَانَ، وَكَأَنَّ غُرَّتَهُ كَوْكَبُ دُرِّي، فِي خَدِّهِ الْأَيْمَنِ خَالٌ،  
كَأَنَّهُ فُتَاتٌ مِسْكٌ عَلَى بَيَاضِ الْفِضَّةِ، وَلَهُ وَفْرَةٌ<sup>(٥)</sup> سَمَحَاءٌ تُطَالَعُ شَحْمَةٌ أُذُنُهُ<sup>(٦)</sup>، مَا  
رَأَتْ الْعُيُونُ أَقْصَدَ مِنْهُ، وَلَا أَكْثَرَ حُسْنًا، وَسَكِينَةً، وَحَيَاءً.

وَمِمَّا قَالَهُ لِابْنِ مَهْزِيَارٍ:

أَنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِي الْأَرْضَ مِنْ حُجَّةٍ، يَسْتَعْلِي بِهَا، وَإِمَامًا يُؤْتَمُّ بِهِ، وَيُقْتَدَى  
بِسُنَنِهِ، وَمِنْهَا جِ قَصْدُهُ<sup>(٧)</sup>.

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ الْجَوْزِيِّ:

«أَنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِي الْأَرْضَ مِنْ قَائِمٍ لَهُ بِالْحُجَّةِ، جَامِعٍ بَيْنَ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، عَارِفٍ

(١) مُفْتَرَقُ الْحَاجِبِينَ.

(٢) طَوِيلٌ.

(٣) مَسْنُونٌ.

(٤) الْأَشْمُ مَرْفُوعُ الرَّأْسِ، وَالْأَرْوَعُ مِنْ يَعْجَبُكَ بِحُسْنِهِ.

(٥) الْوَفْرَةُ مَا مَالَ مِنَ الشَّعْرِ عَلَى الْأُذُنِ.

(٦) أَنْظَرَ، سُنَنٌ أَبِي دَاوُدَ: ٢/٢٠٨، وَ: ٤/١٠٧، الْمُسْتَدْرَكُ: ٤/٤٤٧، بِلَفْظِ «أَشْمُ الْأَنْفِ، أَقْنَى

أَجْلَى»، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ٧/٣١٤، مُسْنَدُ أَحْمَدَ: ٣/١٧، بِلَفْظِ «أَجْلَى الْجَبْهَةِ...». الْبُرْهَانُ لِلْمُسْتَقْبَلِ

الْهِنْدِيِّ: ٩٩، التَّبَيَانُ لِلْحَافِظِ الْكَنْجِيِّ الشَّافِعِيِّ: ١١٧ وَ ١٣٧ وَ ٥١٣ مَعَ كَفَايَةِ الطَّالِبِ، فَرَايِدُ

السُّنَطِينِ: ٢/٣١٤، عِقْدُ الدَّرَرِ: ٣٤ وَ ١٠١، إِكْمَالُ الدِّينِ: ٦٤٨ ح ٣ بِلَفْظِ «اللَّوْنِ، مُشْرَبٌ بِالْحُمْرَةِ،

مَنْدَحُ الْبَطْنِ، عَرِيضُ الْفُخْذَيْنِ، عَظِيمٌ مَشَاشُ الْمَنْكِبَيْنِ...»، يَتَابِعُ الْمَوْدَّةَ: ٣/٢٦٣ طَبَعَةً أُسْوَةً بِلَفْظِ

«إِنَّهُ أَجْلَى الْجَبِينِ، أَقْنَى الْأَنْفِ، ضَخْمُ الْبَطْنِ، أَذِيلُ الْفُخْذَيْنِ، أَبْلَجُ الشَّنَائِيَا» الْإِرْشَادُ: ٢/٣٨٢ بِلَفْظِ

«... هُوَ شَابٌ مَرْبُوعٌ، حَسَنُ الْوَجْهِ، حَسَنُ الشَّعْرِ...»، الْغَيْبَةُ لِلشَّيْخِ الطُّوسِيِّ: ٤٨٧ ح ٤٧٠.

(٧) أَنْظَرَ، كَمَالُ الدِّينِ وَتَمَامُ النَّعْمَةِ: ٤٤٨، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٥٢/٣٥.

بِحَقُّوقِ اللَّهِ تَعَالَى، خَائِفٍ مِنْهُ، فَذَلِكَ قُطْبُ الدُّنْيَا، وَمَتْنِي مَاتَ أَخْلَفَ اللَّهُ عِوَضَهُ،  
 وَرَةً بَمَا لَمْ يَمِتْ، حَتَّى يَرَى مَنْ يَصْلُحُ لِلنِّيَابَةِ عَنْهُ فِي كُلِّ نَائِبَةٍ، وَمِثْلَ هَذَا لَا تَخْلُو  
 الْأَرْضُ مِنْهُ، فَهُوَ بِمَقَامِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْأُمَّةِ»<sup>(١)</sup>.  
 وَهَذَا الَّذِي أَصِفُهُ يَكُونُ قَائِمًا بِالْأُصُولِ، حَافِظًا لِلْحُدُودِ.

(١) أنظر، «صيد الخاطر»: ٥٦ مطبعة السعادة بالقاهرة. (منه يه).



## شِيعَةُ عَلِيٍّ وَالْمُنْصِفُونَ

كَانَ مَفْرُوضاً لِهَذَا الْكِتَابِ أَنْ تَنْتَهِيَ صَفَحَاتُهُ مَعَ الْفَهْرَسْتِ بِرَقْمِ ٢٤٨، لِأَنَّ الْمَوَادَّ الَّتِي سَلِمَتْهَا لِلْمَطْبَعَةِ لَا تَتَجَاوَزُ هَذَا الرَّقْمَ، وَلَكِنْ بَعْدَ الْإِنْتِهَاءِ مِنْ طَبْعِ الْمَوَادِّ بِكَامِلِهَا وَوَضْعِ الْفَهْرَسْتِ قَرَأْتُ فِي جَرِيدَةِ «الْجُمْهُورِيَّةِ الْمِصْرِيَّةِ» تَارِيخَ (٢ آذَارِ سَنَةِ ١٩٦٢ م) مَقَالاً قَيْماً بِعَنْوَانِ: «حَاجَتُنَا إِلَى نَظَرَةٍ جَدِيدَةٍ فِي الثَّرَاثِ» لِلْأُسْتَاذِ أَحْمَدَ عَبَّاسٍ صَالِحٍ، وَهُوَ مِنْ كِبَارِ الصَّحَفِيِّينَ فِي الْقَاهِرَةِ، وَالْأُدَبَاءِ الْمَعْرُوفِينَ فِي الْبِلَادِ الْعَرَبِيَّةِ، وَالْمَقَالَ عَلَى إِجْزَائِهِ بَالِغُ الْخُطُورَةِ، كَثِيرُ الْفَوَائِدِ، فَلَقَدْ كَشَفَ الْغَطَاءَ عَنْ حَقَائِقِ أَخْفَاهَا مَدُونُو التَّارِيخِ الْقَدِيمِ، أَوْ حَرَفُوهَا عَنْ مَوَاضِعِهَا، تَبَعاً لِأَهْوَاءِ السَّاسَةِ وَالْحُكَّامِ، وَتَجَاهَلِهَا الْمُتَأَخِّرُونَ مِنْ حَمَلَةِ الْأَقْلَامِ وَقَادَةِ الْكُفْرِ، لِأَنَّهَا مِنْ الْمَوْضُوعَاتِ الدِّينِيَّةِ الشَّائِكَةِ الَّتِي يُثِيرُ النَّظْرَ فِيهَا رِجَالُ الْأَزْهَرِ، وَغَيْرُهُمْ مِنَ الْمُحَافِظِينَ عَلَى كُلِّ قَدِيمٍ، وَلَوْ كَانَ بَدْعَةً وَضَلَالَةً.

قَرَأْتُ هَذَا الْمَقَالَ فَوَجَدْتُ أَفْكَارَ كَاتِبِهِ وَأَرَآءَهُ تَتَّفَقُ تَمَاماً مَعَ مَا سَجَلْتُهُ فِي كِتَابِ «الشَّيْعَةُ وَالْحَاكِمُونَ» الَّذِي صَدَرَ فِي الْعَامِ الْمَاضِي، وَأَثَرْتُ فِيهِ التَّسْأُولَ حَوْلَ إِسْلَامِ بَعْضِ الصَّحَابَةِ، وَأُثْبِتُ بِالْأَرْقَامِ أَنَّ الْخِلَافَ الَّذِي حَصَلَ بَيْنَ عَلِيٍّ



وَشِيعَتِهِ مِنْ جِهَةٍ، وَبَيَّنَّ خُصُومَهُ وَأَتْبَاعَهُ مِنْ جِهَةٍ، لَمْ يَكُنْ خِلَافاً شَخْصِيّاً، وَمِنْ أَجْلِ الْحُكْمِ وَالسُّلْطَانِ، بَلْ كَانَ خِلَافاً مَبْدِئِيّاً وَصِرَاعاً بَيْنَ مَبَادِيءِ الْإِسْلَامِ، وَالْعَمَلِ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ الَّذِي دَعَا إِلَيْهِ عَلِيٌّ، وَأَبْنَاءَ عَلِيٍّ، وَمِنْ أَجْلِهِ اسْتَشْهَدُوا وَشُرِدُوا، وَنُكِلَ بِهِمْ وَبَشِيعَتُهُمْ، وَبَيَّنَّ أَعْدَاءَ الْإِسْلَامِ الَّذِينَ حَاوَلُوا أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَلَا يُبْقُوا لِلدِّينِ مِنْ بَاقِيَةِ إِلَّا الْأِسْمِ، صِرَاعاً بَيْنَ مَنْ يُرِيدُ الْحُكْمَ لِلسُّلْبِ وَالنَّهْبِ، وَالتَّحْكِيمِ بِمَصِيرِ النَّاسِ، وَبَيَّنَّ مَنْ يُرِيدُ أَنْ يَسُودَ الْعَدْلُ، وَالْإِصْلَاحُ الْاجْتِمَاعِي.

رَأَيْتُ كَاتِبَ الْمَقَالِ الْأُسْتَاذَ صَالِحاً يَتَّفِقُ مَعِي فِي الْفِكْرَةِ وَالشُّعُورِ وَالْهَدَفِ، فَشَعَرْتُ بِالْغِبْطَةِ، وَحَمَدْتُ اللَّهَ سُبْحَانَهُ عَلَى أَنْ فَتَحَ طَرِيقَ النَّظَرِ فِي تَرَاتِنَا الَّذِي يَحْتَاجُ إِلَى كَثِيرٍ مِنَ التَّعْدِيلِ وَالتَّصْحِيحِ، حَمَدْتُ اللَّهَ الَّذِي فَتَحَ هَذَا الطَّرِيقَ بِسَيْدِ نَزِيهَةٍ مُجَرَّدَةٍ مِنْ كُلِّ غَايَةٍ، وَتَرَفَعَ عَنِ كُلِّ شَائِبَةٍ مِنْ شَوَائِبِ الْجَهْلِ وَالتَّقْلِيدِ، وَتَأَثِيرِ التَّرْبِيَةِ وَالْمَحِيطِ.

لَقَدْ أَخَذَنِي هَذَا الْمَقَالُ بِحَقَائِقِهِ وَآرَائِهِ، وَخَشَيْتُ أَنْ يَنْطَوِيَ مَعَ الصَّحِيفَةِ الَّتِي نَشَرْتَهُ، وَيَذْهَبَ دُونَ أَنْ يُنْتَفَعَ بِهِ، وَدُونَ أَنْ يُحَقِّقَ الْهَدَفَ الَّذِي يَرْمِي إِلَيْهِ، فَرَأَيْتُ أَنْ أَقْتَطِفَ مِنْهُ الْجُمْلَ الَّتِي تَنْسَجَمُ مَعَ أَهْدَافِ هَذَا الْكِتَابِ، وَأُسْجَلَهَا مَعَ مَا تَسْتَدْعِيهِ مِنَ التَّعْلِيْقِ وَالتَّوْضِيْحِ، فَطَلَبْتُ مِنْ صَاحِبِ الْمَطْبَعَةِ أَنْ يَتَوَقَّفَ عَنِ طَبْعِ الْفَهْرَسْتِ بَعْدَ أَنْ كَمُلَ، وَتَهَيَّأَ لِلطَّبْعِ، لِأُضِيفَ هَذَا الْفَصْلُ إِلَى الْفُصُولِ الَّتِي مِنْ جُمْلَتِهَا فَصْلُ مُطَوَّلٍ فِي الرَّدِّ عَلَى مُنْفَذِ «الْخُطُوطِ الْعَرِيضَةِ» الَّذِي أَسْفَرَ عَنِ وَجْهِهِ، وَأَعْلَنَ التَّحْدِي السَّافِرَ لِلْحَقِّ وَأَهْلِهِ، وَتَمَنَيْتُ لَوْ أَنَّ الْأُسْتَاذَ صَالِحاً نَشَرَ مَقَالَهُ قَبْلَ أَنْ تَنْتَهِيَ الْمَطْبَعَةُ مِنَ الْكِتَابِ لِأَنْ تُنْشَرَ هَذَا الْفَصْلُ إِلَى جَانِبِ فَصْلِ «شِيعَةَ

عَلِيٍّ وَالمَفتَرُونَ» دُونَ أَن يَكُونَ بَيْنَهُمَا أَي فَاصِلٌ، عَلَيَّ أَنَّهُمَا قَدْ جُمِعَا فِي كِتَابٍ وَاحِدٍ، وَإِنْ دَلَّ هَذَا عَلَيَّ شَيْءٍ فَإِنَّمَا يَدُلُّ عَلَيَّ أَنَّهُ إِذَا وَجِدَ فِي مَضْرُوعِ مَلَاءٍ، أَهْلٌ لِلإِزْدِرَاءِ وَالإِحتقَارِ، كَمُحِبِّ الدِّينِ الخَطِيبِ مُنْفَذِ «الخَطُوطِ العَرِيضَةِ»، وَمُحَمَّدِ السَّبَاعِيِّ الحَفَنَاوِيِّ صَاحِبِ «أَبُو سُفْيَانَ شَيْخِ الأُمَوِيِّينَ»<sup>(١)</sup>، فَإِنَّ فِيهَا أَيْضًا، مُنْصِفِينَ يَسْتَحِقُّونَ الإِحْتِرَامَ وَالتَّقْدِيرَ: كَالأُسْتَاذِ أَحْمَدَ عَبَّاسَ صَالِحٍ، وَفِي هَذَا يَجِدُ القُرَاءُ السَّرَّ لِإِختِيَارِ «شِيعَةِ عَلِيٍّ وَالمُنْصِفُونَ» عِنَوَانًا لِهَذَا الفَصْلِ بَعْدَ أَن أُخْتَرَتْ «شِيعَةُ عَلِيٍّ وَالمُفْتَرُونَ» عِنَوَانًا لِفَصْلِ الَّذِي رَدَدَتْ بِهِ عَلَيَّ مُحِبِّ الدِّينِ الخَطِيبِ.

قَالَ الأُسْتَاذُ صَالِحٌ:

إِنَّ إِذَاعَةَ صَوْتِ العَرَبِ بِالقَاهِرَةِ كَلَّفَتْهُ بِكِتَابَةِ بَرْنَامِجِ تَمثِيلِي عَنِ الصَّحَابِيِّ الكَبِيرِ أَبِي ذَرٍّ<sup>(٢)</sup> وَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُعْرِفُ عَنْهُ إِلاَّ أَنَّهُ كَانَ صَحَابِيًّا جَلِيلًا زَاهِدًا يَحْضُرُ المُسْلِمِينَ عَلَيَّ عَدَمَ كَنْزِ المَالِ.

وَقَالَ الأُسْتَاذُ صَالِحٌ مُعْتَذِرًا عَنِ جَهْلِهِ بِأَنَّ رِجَالَ الأَزْهَرِ يَفْرَضُونَ الحِرَاسَةَ العَانِيَةَ عَلَيَّ البَحْثِ فِي الأُصُولِ الأُولَى للإِسْلَامِ، وَإِنَّ الكِتَابَ المُحَدَّثِينَ تَحَرَّجُوا عَنِ النَّظَرِ فِيهَا، لِأَنَّ الَّذِينَ حَاولُوا ذَلِكَ مِنْ أمثالِ عَلِيٍّ عَبْدِ الرَّزَاقِ أَشْتَبَكُوا فِي مَعَارِكِ دَامِيَةِ مَعَ رِجَالَ الأَزْهَرِ تَرَكَتْ أَعْظَمَ الأَثَرِ فِي نَفُوسِهِمْ، ثُمَّ فِي نَفُوسِ

(١) رَدَدْتُ عَلَيَّ هَذَا السُّفْيَانِي فِي فَصْلِ مُطَوَّلٍ مِنْ كِتَابِ «الشَّيْعَةُ وَالحَاكِمُونَ» بِعِنَوَانِ «كِتَابِ السُّفْيَانِي». (مِنْهُ ﷺ).

(٢) كَلَّفَتْهُ إِذَاعَةُ صَوْتِ العَرَبِ بِذَلِكَ تَرْوِيجًا لِلقَرَارَاتِ الإِشْتِرَاقِيَّةِ الَّتِي أَصَدَرَهَا الرِّئِيسُ جَمَالُ عَبْدِ النَّاصِرِ، فَكَانَ مِنْ نَتِيجَةِ تَكْلِيفِهَا هَذَا المَقَالُ البَتِّيسِي. (مِنْهُ ﷺ).

الأجيال التي تلتهم، فلم يعد أحد يخوض فيها إلا من بعيد<sup>(١)</sup>.  
ثم قال الأستاذ صالح:

« قَرَأْتُ كِتَابًا صَغِيرًا وَلَكِنَّهُ ذُو قِيَمَةٍ كَبِيرَةٍ لِلأُسْتَاذِ العَقَادِ عَنِ مَصْرَعِ الحُسَيْنِ ابْنِ عَلِيٍّ، وَفِيهِ نُقْطَةٌ هَامَّةٌ تَخْطَاها العَقَادُ بِمَهَارَةٍ عَنِ الصَّرَاعِ بَيْنَ بَيْتِ أَبِي سُفْيَانَ، وَبَيْنَ بَيْتِ النَّبِيِّ مِنْ قَبْلِ الإِسْلَامِ، وَآمَتْ هَذَا الصَّرَاعَ بَيْنَ البَيْتَيْنِ بَعْدَ الإِسْلَامِ مُمَثَلًا فِي الإِنْقِلَابِ الأُمَوِيِّ الَّذِي وَثَبَ فِيهِ مُعَاوِيَةُ عَلَى الحُكْمِ، وَلَكِنَّ هَذِهِ النُّقْطَةُ الهَامَّةُ لَمْ تَأْخُذْ مَدَاهَا فِي كِتَابِ العَقَادِ؛ لِأَنَّهَا تَجْرِي إِلَى إِثَارَةِ الشُّكُوكِ حَوْلَ إِسْلَامِ بَعْضِ بَنِي أُمَيَّةٍ<sup>(٢)</sup> وَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ - أَيِ إِسْلَامِ بَعْضِ الأُمَوِيِّينَ - إِلَّا الإِنْتِهَازِيَّةَ، الغَرَضُ مِنْهَا التَّمَكُّنُ مِنْ قِيَادَةِ التَّحْوِيلِ الجَدِيدِ الَّذِي أَتَى بِهِ الإِسْلَامُ...»، أَيُّ أَنَّ بَعْضَ بَنِي أُمَيَّةٍ أَبْطَنَ الكُفْرَ، وَأَظْهَرَ الإِسْلَامَ طَمَعًا أَنْ يَتَوَلَّوْا الحُكْمَ بَعْدَ الرَّسُولِ، تَمَامًا كَمَا يَفْعَلُ الإِنْتِهَازِيُّونَ فِي عَصْرِنَا حِينَ يُسَايِرُونَ الحَرَكَاتِ الوَطَنِيَّةَ، وَيَحْمِلُونَ شِعَارَاتِهَا عَلَى أَمَلٍ أَنْ يَتَوَلَّوْا السُّلْطَةَ، حَتَّى إِذَا وَصَلُوا تَنَكَّرُوا لِلمَبَادِيئِهَا، وَأَنقَلَبُوا عَلَى

(١) يُشِيرُ إِلَى كِتَابِ « الإِسْلَامُ وَأُصُولُ الحُكْمِ » لِعَلِيِّ عَبْدِ الرَّزَاقِ الَّذِي صَدَرَ سَنَةَ (١٩٢٦م)، وَقَالَ فِيهِ المُوَلِّفُ فِيمَا قَالَ: « إِنَّ التَّارِيخَ يُثَبِّتُ بِالأَرْقَامِ أَنَّ كُلَّ خِلَافَةٍ وَجِدَتْ بَعْدَ الرَّسُولِ - بِمَا فِي ذَلِكَ خِلَافَةٌ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ - قَامَتْ عَلَى القُوَّةِ وَالرَّهْبَةِ، وَعَلَى أُسَاسِ المَادَّةِ المُسَلَّحَةِ، فَلَمْ يَكُنْ لِلخَلِيفَةِ مَا يُحِيطُ بِمَقَامِهِ إِلَّا الرِّمَاحُ وَالسِّيُوفُ » فَشارِ شُبُوحِ الأَزْهَرِ عَلَى صَاحِبِ كِتَابِ « الإِسْلَامُ وَأُصُولُ الحُكْمِ » وَأَنْزَعُوهُ العِمَّةَ، وَجَرَدُوهُ مِنْ وَطَائِفِ الشَّرْعِيَّةِ، وَنَفَوْهُ مِنْ مَصْرٍ، وَيَقُولُ الكَاتِبُ: إِنَّ هَذَا كَانَ سَبَبًا لِسُكُوتِ العَقَادِ عَنِ كَثِيرٍ مِنَ الحَقَائِقِ فِي كِتَابِ « أَبُو الشُّهَدَاءِ », وَسُكُوتِ طَه حُسَيْنٍ فِي كِتَابِ « الفِئْتَةُ الكُبْرَى ». (مِنْهُ ﷺ).

(٢) أَنْظِرْ، « كِتَابُ أُصُولِ الفِئَةِ » لِلخُضْرِيِّ الطَّبَعَةِ الثَّلَاثَةِ: « قَالَ جَمْهُورُ المُسْلِمِينَ - يُرِيدُ السُّنَّةَ - أَنَّ أَصْحَابَ الرَّسُولِ جَمِيعُهُمْ عُدُولٌ لَا يُسْأَلُ عَنْهُمْ، وَلَا تُطَلَبُ تَرْكِيبَتُهُمْ »: وَفِي عَقِيدَتِي أَنَّ هَذَا المَبْدَأُ مِنَ وَضْعِ الأُمَوِيِّينَ وَأَمَنَالِهِمْ، وَالغَايَةُ مِنْهُ أَنْ يَصُونُوا أَنفُسَهُمْ عَنِ النُّقْدِ وَالجِرْحِ. (مِنْهُ ﷺ).

أصحابها أعداءُ الداءِ .

وقال الأستاذُ صالح :

« لَمْ يَكُنْ الْخِلَافُ بَيْنَ عَلِيٍّ وَخُصُومِهِ خِلَافاً عَلَى الْإِمَامَةِ ، بَلْ خِلَافاً عَلَى الْمَبَادِيءِ الْأَسَاسِيَةِ لِلْإِسْلَامِ ، بِخَاصَّةِ الْإِصْلَاحِ الْإِجْتِمَاعِيِّ ... وَكَانَ وَرَاءَ خِلَافَةِ عَلِيٍّ رِجَالٌ كَثِيرٌ مِنَ الصَّحَابَةِ يُوَازُونَ فِي الْمَرْتَبَةِ رُسُلَ الْمَسِيحِ مِنْ حَيْثُ رُوحِهِمُ الدِّينِيَّةُ ، وَشِدَّةُ إِيمَانِهِمْ ، وَقُوَّةُ مَرَايِسِهِمْ مِثْلَ أَبِي ذَرٍّ ، وَسَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ وَغَيْرِهِمَا مِنَ الَّذِينَ لَمْ تُذَكَرْ عَنْهُمْ الْمُدُونَاتُ الَّتِي كُتِبَتْ فِي الْعَصْرِ الْأُمَوِيِّ إِلَّا الشَّيْءُ الْقَلِيلُ ، أَوْ التَّجْرِيحُ الْمُدْفَعُ الَّذِي أَحْمَدُ حَقِيقَتَهُمْ وَأَوْشَكَ أَنْ يُلْغِي وَجُودَهُمْ مِنْ تَارِيخِنَا الدِّينِيِّ وَالسِّيَاسِيِّ . »

وَلَكِنَّ الشَّيْعَةَ أَتَيْهَا الْأُسْتَاذُ الصَّالِحُ قَدْ أَثْبَتُوا وَجُودَ أَبِي ذَرٍّ ، وَسَلْمَانَ ، وَعَمَّارَ ، وَالْمُقَدَّادَ ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِمْ ، وَرَفَعُوهُمْ فَوْقَ رُسُلِ السَّيِّدِ الْمَسِيحِ ، فَهَذِهِ كُتُبُهُمُ الْمَطْبُوعَةُ وَالْمُنْتَشَرَةُ كَالْبَحَارِ لِلْمَجْلِسِيِّ ، وَالْإِرْشَادَ لِلْمُفِيدِ ، وَدَلَائِلَ الصُّدُقِ لِلْمُظْفَرِ ، وَأَعْيَانَ الشَّيْعَةِ لِلْأَمِينِيِّ وَغَيْرَهَا قَدْ أَنْصَفَتِ الَّذِينَ وَصَفْتَهُمْ بِأَنَّهِمْ يُوَازُونَ رُسُلَ الْمَسِيحِ إِلَّا أَنَّ الْأُسْتَاذَ صَالِحاً وَغَيْرَهُ كَثِيرٌ مِنَ الشَّبَابِ لَمْ يَعْرِفُوا شَيْئاً عَنِ هَذِهِ الْمَوْلَفَاتِ الشَّيْعِيَّةِ الَّتِي بَحَثَتِ التُّرَاثَ الْإِسْلَامِيَّ الدِّينِيَّ وَالسِّيَاسِيَّ عَلَى أَسَاسِ الْعِلْمِ ، وَنَطَقَتْ بِالصُّدُقِ ، وَكَلِمَةِ الْحَقِّ . وَمَهْمَا يَكُنْ فَإِنَّ هَذِهِ الشَّهَادَةَ مِنَ الْكَاتِبِ الصَّالِحِ تُؤَيِّدُ مَا قَالَهُ الشَّيْعَةُ فِي التَّمْيِيزِ بَيْنَ الَّذِينَ ثَبَّتُوا عَلَى الْإِسْلَامِ مِنْ أَصْحَابِ الرَّسُولِ ، وَبَيْنَ الَّذِينَ أَنْقَلَبُوا عَلَى أَعْقَابِهِمْ خَاسِرِينَ .

وَقَالَ :

« الَّذِي حَدَّثَ أَنَّ الْمُؤَرِّخِينَ الَّذِينَ كَتَبُوا تَارِيخَنَا الْعَرَبِيَّ الْقَدِيمَ كَتَبُوهُ فِي عَهْدِ

الأجيال التي تلتهم، فلم يعد أحد يخوض فيها إلا من بعيد<sup>(١)</sup>.  
ثم قال الأستاذ صالح:

« قَرَأْتُ كِتَابًا صَغِيرًا وَلَكِنَّهُ ذُو قِيَمَةٍ كَبِيرَةٍ لِلأُسْتَاذِ العَقَادِ عَنِ مَصْرَعِ الحُسَيْنِ  
ابن عَلِيٍّ، وَفِيهِ نُقْطَةٌ هَامَّةٌ تَخْطَاها العَقَادُ بِمَهَارَةٍ عَنِ الصَّرَاعِ بَيْنَ بَيْتِ أَبِي سَفِيَانَ،  
وَبَيْنَ بَيْتِ النَّبِيِّ مِنْ قَبْلِ الإِسْلَامِ، وَآمَتْ هَذَا الصَّرَاعَ بَيْنَ البَيْتَيْنِ بَعْدَ الإِسْلَامِ مُمَثَّلًا  
فِي الإِنْقِلَابِ الأُمُويِّ الَّذِي وَثَبَ فِيهِ مُعَاوِيَةُ عَلَيَّ الحُكْمِ، وَلَكِنَّ هَذِهِ النُّقْطَةُ الهَامَّةُ  
لَمْ تَأْخُذْ مَدَاهَا فِي كِتَابِ العَقَادِ؛ لِأَنَّهَا تَجْرُ إِلَى إِثَارَةِ الشُّكُوكِ حَوْلَ إِسْلَامِ بَعْضِ  
بَنِي أُمَيَّةٍ<sup>(٢)</sup> وَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ - أَيَّ إِسْلَامِ بَعْضِ الأُمُويِّينَ - إِلاَّ الإِنْتِهَازِيَّةَ، الغَرَضُ مِنْهَا  
الَّتَمَكُّنُ مِنْ قِيَادَةِ التَّحْوِيلِ الجَدِيدِ الَّذِي أَتَى بِهِ الإِسْلَامُ...»، أَيَّ أَنَّ بَعْضَ بَنِي أُمَيَّةٍ  
أَبْطَنَ الكُفْرَ، وَأَظْهَرَ الإِسْلَامَ طَمَعًا أَنْ يَتَوَلَّوْا الحُكْمَ بَعْدَ الرَّسُولِ، تَمَامًا كَمَا يَفْعَلُ  
الإِنْتِهَازِيُّونَ فِي عَصْرِنَا حِينَ يُسَايِرُونَ الحَرَكَاتِ الوَطَنِيَّةَ، وَيَحْمِلُونَ شِعَارَاتِهَا  
عَلَى أَمَلٍ أَنْ يَتَوَلَّوْا السُّلْطَةَ، حَتَّى إِذَا وَصَلُوا تَنَكَّرُوا لِمَبَادِيئِهَا، وَأَنقَلَبُوا عَلَى

(١) يُشِيرُ إِلَى كِتَابِ « الإِسْلَامُ وَأُصُولُ الحُكْمِ » لِعَلِيِّ عَبْدِ الرَّزَاقِ الَّذِي صَدَرَ سَنَةَ (١٩٢٦م)، وَقَالَ فِيهِ  
المُؤَلِّفُ فِيمَا قَالَ: « إِنَّ التَّأْرِيخَ يُثَبِّتُ بِالْأَرْقَامِ أَنَّ كُلَّ خِلَافَةٍ وَجِدَتْ بَعْدَ الرَّسُولِ - بِمَا فِي ذَلِكَ خِلَافَةٌ  
أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ - قَامَتْ عَلَى القُوَّةِ وَالرَّهْبَةِ، وَعَلَى أَسَاسِ المَادَّةِ المُسْلِحَةِ، فَلَمْ يَكُنْ لِلخَلِيفَةِ مَا يُحِيطُ  
مَقَامَهُ إِلاَّ الرِّمَاحُ وَالسِّبُوفُ » فَتَارِ شَبُوحِ الأَزْهَرِ عَلَيَّ صَاحِبِ كِتَابِ « الإِسْلَامُ وَأُصُولُ الحُكْمِ »  
وَأَنزَعُوهُ العِمَّةَ، وَجَرَدُوهُ مِنْ وَظَائِفِهِ الشَّرْعِيَّةِ، وَنَفَوْهُ مِنْ مَصْرٍ، وَيَقُولُ الكَاتِبُ: إِنَّ هَذَا كَانَ سَبَبًا  
لِسُكُوتِ العَقَادِ عَنِ كَثِيرٍ مِنَ الحَقَائِقِ فِي كِتَابِ « أَبُو الشُّهَدَاءِ »، وَسُكُوتِ طَه حُسَيْنٍ فِي كِتَابِ « الفِثْنَةُ  
الكُبْرَى ». (مِنْهُ ﷺ).

(٢) أَنْظِرْ، « كِتَابُ أُصُولِ الفِئَةِ » لِلخُصْرِيِّ الطَّبَعَةُ الثَّلَاثَةُ: « قَالَ جَمْهُورُ المُسْلِمِينَ - يُرِيدُ السُّنَّةَ - أَنَّ  
أَصْحَابَ الرَّسُولِ جَمِيعُهُمْ عُدُولٌ لَا يُسْأَلُ عَنْهُمْ، وَلَا تُطَلَّبُ تَرْكِيبُهُمْ »، وَفِي عَقِيدَتِي أَنَّ هَذَا المَبْدَأَ مِنْ  
وَضَعِ الأُمُويِّينَ وَأَمْثَالَهُمْ، وَالغَايَةَ مِنْهُ أَنْ يَصُونُوا أَنفُسَهُمْ عَنِ التَّقَدُّ وَالْجِرْحِ. (مِنْهُ ﷺ).

## الإمام عليّ عليه السلام وخطبة البيان

بتأريخ (١٤/١٢/١٩٧٢ م) قرأتُ في الصَّفحةِ التَّاسعةِ مِنْ جَرِيدَةِ النَّهَارِ كَلِمَةً بِعِنْوَانِ «قَصِيدَةُ لِلْإِمَامِ عَلِيِّ رُؤْيَاهَا تَبْوِيَّةٌ عَاصِفَةٌ» مُوقَعَةً بِاسْمِ الْأُسْتَاذِ صُبْحِيِّ حَبْشِيِّ، وَفِيهَا يَقُولُ: «إِنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بَدْوِي ذَكَرَ فِي كِتَابِ «الْإِنْسَانِ الْكَامِلِ فِي الْإِسْلَامِ» خُطْبَةَ لِلْإِمَامِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ... نَقُتَطِفُ مِنْهَا مَا يَتَّصِلُ بِالشُّعْرِ مُبَاشِرَةً».

وَجَاءَ فِي مُقْتَطَفِهِ عَلِيُّ لِسَانِ الْإِمَامِ: «أَنَا سَابِقُ الرَّعْدِ، أَنَا مُحْرِكُ الْعَوَاصِفِ، أَنَا سَبَبُ الْأَسْبَابِ، أَنَا جَوْهَرُ الْقِدَمِ، أَنَا الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ، وَالْبَاطِنُ وَالظَّاهِرُ، أَنَا مَبْعُوثُ بَنِي إِسْرَائِيلَ، أَنَا سِرُّ الْأَسْرَارِ، أَنَا وَجْهُ اللَّهِ... إِلَى آخِرِ مَا يَهْتَرُّ لَهُ الْعَرْشُ، وَلَا يَسْتَقِيمُ مَعَهُ كَوْنٌ، وَلَا سَمَاءٌ، وَلَا أَرْضٌ».

وَمُنْذُ الْقَدِيمِ تَعَرَّضَ عُلَمَاءُ الشَّيْعَةِ الْإِمَامِيَّةِ لَخُطْبَةِ الْبَيَانِ هَذِهِ، وَمِنْهُمْ الْعَلَامَةُ الْمَجْلِسِيُّ فِي الْبَحَارِ، وَالشَّيْخُ الْقُمِيُّ فِي السَّفِينَةِ، وَنَفَوْا هَذِهِ الْخُطْبَةَ الْمُغَالِيَةَ عَنِ الْإِمَامِ نَفِيًّا قَاطِعًا، وَأَثَبُوا بِالْأَرْقَامِ أَنَّهَا مِنْ وَضْعِ الْغُلَاةِ، وَقَالُوا كَلِمَةً وَاحِدَةً: كُلُّ مَنْ نَسَبَ صِفَةً مِنْ صِفَاتِ الْخَالِقِ لِلْمَخْلُوقِ فَهُوَ مُغَالٍ، (وَإِنَّ الْغُلُوَّ مَرْفُوضٌ كِتَابًا

الدولة الأموية، ثم في العهود التي تلت ذلك العهد بعد أن أصبح الحكم مدينياً لآ دِينياً. والمحاولات التي بذلت لدمغ التيار الذي كان يقوده علي بالشعوذة وبالإلحراف عن جادة الإسلام كانت من الحذق والمهارة بحيث نفرت المسلمين منه... ولقد ظلت هذه النقطة بالذات أخطر النقاط، وأصبح محرماً على أي إنسان أن يخوض فيها، لأن الخوض فيها معناه إدانة دول كثيرة لم تأخذ من الإسلام إلا العبادات، وتجنبت كل ما عدا ذلك، أو أغلب ما عداه». أي أن المؤرخين في العهد الأموي والعهود الأخرى نسبوا إلى الشيعة أشياء وأشياء لا يعرفون منها شيئاً، ولكن البسطاء من المسلمين صدقوا تلك الافتراءات والأكاذيب، لأنها من صنع حاذق ماهر في فن التلفيق والتزوير، و«ظلت هذه النقطة» وهي تزوير التاريخ والافتراء على الأبرياء مجهولة حتى الآن، لأن الكشف عنها يؤدي حتماً إلى إدانة دول كانت تتظاهر بالإسلام لأشياء إلا لتحتفظ بالسلطة والعبث بدماء الناس ومقدراتهم. وهذا ما أثبتته بالأرقام في كتاب «الشيعة والحاكمون»، والحمد لله الذي هدانا إلى الحق، وثبتنا على الولاء لأهله، وأتاح لنصرتة أقلاماً لا يرقى إليها الشك. وصلى الله على محمد وآل محمد، وهو سبحانه المسؤول أن يحشرنا في زمرة منهم، إنه أرحم الراحمين.

وَقَدْ نَفَى الْإِمَامَ عَنِ نَفْسِهِ عِلْمَ الْغَيْبِ الْمُخْتَصِّ بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ فِي الْخُطْبَةِ (١٢٦) مِنْ خُطْبِ النَّهْجِ، وَأَيْضاً نَزَّهَ الْبَارِي فِي الْعَدِيدِ مِنْ خُطْبَةٍ عَنِ الرَّؤْيَةِ وَعَنْ كُلِّ مَا يَتَّصِلُ بِالْمَادَةِ مِنْ قَرِيبٍ أَوْ بَعِيدٍ، وَأَيْضاً أَشْتَهَرَ فِي كُتُبِ التَّأْرِيخِ وَالسِّيَرِ أَنَّ الْإِمَامَ أَحْرَقَ الَّذِينَ نَسَبُوهُ إِلَى الرَّبُوبِيَّةِ بَعْدَ أَنْ أَسْتَتَابَهُمْ وَأَصْرَوْا عَلَى الشُّرْكِ.

٢ - قَالَ الْإِمَامُ فِي خُطْبَةٍ (١٢٥) مِنْ خُطْبِ النَّهْجِ مَا نَصَّه بِالْحَرْفِ الْوَاحِدِ:

« سَيَهْلِكُ فِي صِنْفَانِ مُحِبٌّ مُفْرِطٌ يَذْهَبُ بِهِ الْحُبُّ إِلَى غَيْرِ الْحَقِّ، وَمُبْغِضٌ مُفْرِطٌ يَذْهَبُ بِهِ الْبُغْضُ إِلَى غَيْرِ الْحَقِّ، وَخَيْرُ النَّاسِ فِي حَالِ الْأَنْمَطِ الْأَوْسَطِ فَالزُّمُوهُ، وَالزُّمُوهُ السَّوَادُ الْأَعْظَمُ فَإِنَّ يَدَ اللَّهِ مَعَ الْجَمَاعَةِ »<sup>(١)</sup>. وَقَالَ فِي النَّهْجِ: « هَلَكَ فِي رَجُلَانِ: مُحِبٌّ غَالٍ، وَمُبْغِضٌ قَالٍ »<sup>(٢)</sup>.

٣ - تَوَاتَرَ عَنِ الْأَئِمَّةِ مِنْ أَوْلَادِ عَلِيٍّ وَأَحْفَادِهِ أَنَّ الْغُلُوَّ شِرْكٌ، وَإِنْ كُتِلَ مَنْ نَسَبَ

الرَّبُوبِيَّةَ أَوْ النُّبُوَّةَ بَعْدَ مُحَمَّدٍ إِلَى عَلِيٍّ أَوْ إِلَى وَاحِدٍ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ أَوْ غَيْرِ ذُرِّيَّتِهِ فَهُوَ كَافِرٌ ضَالٌّ.

وَبَعْدَ، فَإِنَّ خُطْبَةَ الْبَيَانِ عَلَيْهَا مُسْحَحةٌ صَهْيُونِيَّةٌ، أَوْ كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ الْقَدِيمُ: « عَلَيْهَا مِنْهَا شَوَاهِدٌ » وَهِيَ مَا جَاءَ فِيهَا: « أَنَا مَبْعُوثٌ بَنِي إِسْرَائِيلَ، أَنَا سِرُّ الْأَسْرَارِ، أَنَا وَجْهُ اللَّهِ... إِلَى آخِرِ مَا يَهْتَرُّ لَهُ الْعَرْشُ، وَلَا يَسْتَقِيمُ مَعَهُ كَوْنٌ، وَلَا سَمَاءٌ، وَلَا أَرْضٌ. وَيَشْبَهُ هَذَا إِلَى مَدَى بَعِيدٍ مَا نَقَلُوا عَنْ كِتَابِ التَّلْمُودِ « أَنَّ الْيَهُودَ مِنْ عُنْصُرِ اللَّهِ كَالْوَلَدِ مِنْ عُنْصُرِ أَبِيهِ، وَأَنَّ مَنْ يَضْفَعُ يَهُودِيًّا كَمَنْ يَضْفَعُ اللَّهُ، وَأَنَّهُ تَعَالَى قَدْ سَخَّرَ لِلْيَهُودِ نَوْعَيْنِ مِنَ الْحَيَوَانَاتِ: نَوْعٌ أَعْجَمٌ كَالدَّوَابِّ، وَنَوْعٌ كَسَائِرِ

(١) أنظر، نهج البلاغة: الخطبة (١٢٧). (منه)

(٢) أنظر، نهج البلاغة: الحكمة (١١٧). (منه)



وَسُنَّةً وَإِجْمَاعًا). قَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأَهَّلَ الْكِتَابَ لَا تَعْلَمُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ انْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا<sup>(١)</sup>. وَقَالَ الرَّسُولُ الْأَعْظَمُ: «صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي، لَا نَصِيبَ لَهُمَا فِي الْإِسْلَامِ، الْغُلَاةُ، وَالْقَدَرِيَّةُ»<sup>(٢)</sup>. وَقَالَ الْإِمَامُ جَعْفَرُ الصَّادِقُ:

«حَذَرُوا شَبَابَكُمْ مِنَ الْغُلَاةِ لَا يُفْسِدُوهُمْ، فَإِنَّ الْغُلَاةَ شَرٌّ خَلَقَ اللَّهُ، يُصَغَّرُونَ عَظَمَةَ اللَّهِ، وَيَدْعُونَ الرَّبُّوبِيَّةَ لِعِبَادِ اللَّهِ، وَاللَّهُ إِنَّ الْغُلَاةَ شَرٌّ مِنَ الْيَهُودِ، وَالنَّصَارَى، وَالْمَجُوسِ، وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا»<sup>(٣)</sup>.

أَمَّا الْأَدَلَّةُ الْقَاطِعَةُ عَلَى بَرَاءَةِ الْإِمَامِ مِنْ خُطْبَةِ الْبَيَانِ وَأَنَّهَا كَذِبٌ وَأَفْتَرَاءٌ فَهِيَ:

١ - إِنَّ هَذِهِ الْخُطْبَةَ تَحْمِلُ أَلْفَاظَهَا السَّبَبَ الْكَافِيَّ لِلدَّلَالَةِ عَلَى كِذْبِهَا، وَلَا تَحْتَاجُ إِلَى آيَةٍ وَسَبِيلَةٍ مِنَ الْخَارِجِ لِإِثْبَاتِ زَوْرُهَا، وَبُهْتَانِهَا تَمَامًا كَمَا يَدْعِي عَلَى غَيْرِهِ، وَيَقُولُ: أَخَذَ مِنِّي مَبْلَغًا مِنَ الْمَالِ، أَوْ سَرَقَ مَتَاعِي فِي يَوْمِ (٣٠) شُبَّاطِ!.

(١) النَّسَاءُ: ١٧١.

(٢) أَنْظَرُ، تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ: ٢٥١/٤ ح ٥٠٣، سُبُلُ الْهُدَى وَالرَّشَادِ: ١٥٩/١٠، الْجَامِعُ الصَّغِيرُ: ١٠٠/٢ ح ٥٠٤٢، الْمُعْجَمُ الْأَوْسَطُ: ٦٩/٦ و ٢٠٩/١١، فَيْضُ الْقَدِيرِ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ: ٢٧٤/٤ ح ٥٠٤٤، كَشْفُ الْخَفَاءِ: ٤٤٢/١ ح ١٤٣٨، تَهْذِيبُ الْكَمَالِ: ١٠٤/١٦ و ١٥٦/٢١، الْكَامِلُ فِي التَّأْرِيخِ: ٢٩١/١ و ٣٠٩/٣، عِلَلُ الدَّارِ قُطْنِي: ٢٨١/١، كِتَابُ السُّنَّةِ لِابْنِ عَاصِمٍ: ٤٤٧ ح ٩٤٦، تَأْوِيلُ مُخْتَلَفِ الْحَدِيثِ: ٧٧، مُتَّخِبُ مُسْتَدْعَبِ بْنِ حَمِيدٍ: ٢٠١ ح ٥٠٧، تَحْفَةُ الْأَخْوَازِي: ٣٠٣/٦، وَقُرْبُ الْإِسْنَادِ: ٦١، الرَّوَّاشِحُ السَّمَاوِيَّةُ: ٢٠٢، صَحِيفَةُ الْإِمَامِ الرُّضَا: ٢٩٦.

(٣) أَنْظَرُ، تَقَدَّمَتْ إِسْتِخْرَاجَاتُ ذَلِكَ.

## الدُّنْيَا عِنْدَ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ

### هِيَ الدِّينُ، وَالدِّينُ هُوَ دُنْيَاهُ

بقلم: عبد الرحمن الشَّرْقَاوي

« عَانِي عَلِيٌّ بِنَ أَبِي طَالِبٍ فِي سَبِيلِ إِقْرَارِ مَبَادِيءِ الْحُكْمِ الشَّرِيفَةِ مَا لَا يُطِيقُهُ بَشَرٌ... كَانَتِ الدَّوْلَةُ تَتَحَوَّلُ إِلَى مَمْلَكَةِ تَجْرِي السِّيَاسَةَ فِيهَا عَلَى الْأُصُولِ الْمَلِكِيَّةِ، وَتَتَضَخَّمُ طَبَقَةُ وَتَتَسَلَطُ، وَتَجِدُ مِنْ تَأْوِيلِ الْقُرْآنِ وَالْأَحَادِيثِ مَا يَسْنُدُ نِظَامَ الطَّبَقَاتِ وَمَا يُحْبِذُ لَهَا سِيرَتَهَا فِي أَمْتَلَاكِ الثَّرَوَاتِ وَالْتَمَتِ بِزِينَةِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا. كَانَتِ الْحَيَاةُ قَدْ أَفْسَدَتْهَا الْإِمْتِيَازَاتُ وَلَمْ يَعْدِلْهَا رَوْنِقُهَا الْقَدِيمُ أَيَّامَ سَيَادَةِ الْمَسَاوَاةِ قَبْلَ عُثْمَانَ ».

أَمَّا عَلِيٌّ فَقَدْ كَانَ يُرِيدُهَا إِمَامَةً... وَكَانَ أَنْصَالَهُ بِسَبْعِ النُّبُوَّةِ - مُنْذُ كَانَ غُلَامًا - يُتِيحُ لَهُ أَنْ يَقُولَ الرَّأْيَ الصَّوَابَ... فَقَدْ رَبَّاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَشَكَّلَتْهُ تَعَالِيمُ الْإِسْلَامِ وَهُوَ بَعْدَ غُلَامٍ فِي السَّابِعَةِ - وَصَاحِبِ النَّبِيِّ طِيلَةَ حَيَاةِ النَّبِيِّ. وَشَهِدَ مَعَهُ سَاعَاتِ الرَّدْعِ... وَعِنْدَمَا هَمَّتْ قُرَيْشٌ بِأَنْ تَقْتُلَ النَّبِيَّ، تَقَدَّمَ عَلِيٌّ بِنَ أَبِي طَالِبٍ لِيَقْتَدِيَهُ فَنَامَ فِي فِرَاشِهِ. كَانَتْ لَهُ عَوَارِفُ الْإِسْلَامِ، وَكَانَ لِلْإِسْلَامِ عَلَيْهِ فَضْلُ التَّكْوِينِ مُنْذُ بَدَايَةِ الْوَعْيِ فَخَالَطَتْ تَعَالِيمُ الْإِسْلَامِ مِنْهُ الرُّوحَ وَالْدَّمَ وَالْأَعْصَابَ

الأُمم مِن أَهْلِ الشَّرْقِ وَالغَرْبِ» .

وَهَكَذَا يَأْتِي الكَلَامُ فِي كِتَابِ التَّلْمُودِ مُنْسَجِماً كَلَّ الإِنْسِجَامِ مَعَ خُطْبَةِ  
الْبَيَانِ ... وَأَيْضاً تَتَسَجَّمُ خُطْبَةُ البَيَانِ مَعَ التَّوْرَةِ سِفْرِ التَّنْبِيَةِ الإِصْحَاحِ (٧) الآيَةِ  
(٦) الَّتِي خَاطَبَتْ شَعْبَ إِسْرَائِيلَ ، وَقَالَ لَهُ : « قَدْ آخْتَارَكَ الرَّبُّ لِتَكُونَ لَهُ شَعْباً  
أَخْصَّ مِنْ جَمِيعِ الشُّعُوبِ الَّذِينَ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ » ... وَآيَةٌ أُخْرَى مِنَ السُّفْرِ  
المَذْكُورِ الإِصْحَاحِ (١٠) تَقُولُ لِلْيَهُودِ : « أَنْتُمْ فَوْقَ جَمِيعِ الشُّعُوبِ » . وَلَا أَعْرِفُ  
أَسْمَ الشَّخْصِ الَّذِي وَضَعَ خُطْبَةَ البَيَانِ ... وَلَكِنَّهَا بِالإِسْرَائِيلِيَّاتِ أَشْبَهُ .

لَوْمَةٌ لَأَيْتِمٍ .

عَزَلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الْوِلَاةَ الَّذِينَ اسْتَبَاحُوا أَمْوَالَ الْأُمَّةِ ... وَرَدَ الْإِمَامَ كُلَّ الْقَطَائِعِ الَّتِي وَزَعَهَا عُثْمَانُ عَلَى الْأَقْرَابِ وَالْأَتْبَاعِ ... وَأُمْتُحِنَ الْإِمَامَ فِي سَبِيلِ ذَلِكَ بِبِلَاءٍ كَثِيرٍ ، وَبِغَضَبِ الْمُقْرَبِينَ مِنْهُ ، وَإِيدَاءِ ذَوِي الْقُرْبَى ... وَقَدْ بَدَأَ عَهْدَهُ بِأَنَّ وَلِيَّ رِجَالًا يُعْرِفُ فِيهِمْ تَقْوَى اللَّهِ وَالتَّحَرُّجَ مِنَ الْإَيْتِمِ ...

وَأَعْلَنَ أَنَّهُ سَيُحْصِي عَلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ يَوْمَ يُؤَلِّمُهُمْ ، ثُمَّ يُحْصِيهَا عَلَيْهِمْ بَعْدَ ذَلِكَ ، فَمَنْ وَجَدَ عِنْدَهُ زِيَادَةً صَادِرَ الزِّيَادَةِ وَعَاقِبَ الْوَالِي الَّذِي أَبَاحَ لِنَفْسِهِ الْإِثْرَاءَ عَلَى حَسَابِ - الْمُسْلِمِينَ ، أَوْ التَّمَتَّعَ بِمَا لَيْسَ لَهُ ، أَوْ ذَلِكَ الَّذِي يَسْلُكُ مَسِيرَةَ السُّفَهَاءِ حَتَّى لَوْ أَنْفَقَ مِنْ حَرِّ مَالِهِ ... لِأَنَّ مِلْكِيَةَ الْمَالِ كَمَا كَانَ يَفْهَمُهَا الْإِمَامُ مَشْرُوطَةٌ بِتَحْقِيقِ الْمَنْفَعَةِ الْعِزَامَةِ ... فَالْمَالُ وَكَيْلٌ فِي مَالِهِ عَنِ الْأُمَّةِ ... لَهُ أَنْ يَعِيشَ مِنْهُ وَأَنْ يَتَمَتَّعَ ، فَلَيْسَ مِنْ حَقِّهِ ... وَالَّذِينَ يَكْنُزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَفِي الْأُمَّةِ مُحْتَاجُونَ تَتَحَوَّلُ كُنُوزُهُمْ إِلَى مَكَائِدٍ تُكْوَى بِهَا جَبَاهُهُمْ وَجَنُوبُهُمْ ... يَوْمَ - الْقِيَامَةِ ... هَكَذَا كَانَ إِيمَانُ الْإِمَامِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ... وَهَكَذَا حَرَّصَ عَلَى الْإِيمَانِ فِي الْأُمَّةِ أَغْنِيَاءَ وَاسِعُو الثَّرَاءِ يَكْنُزُونَ مَا لَا حَاجَةَ لَهُمْ بِهِ ، وَفِي الْأُمَّةِ فُقَرَاءٌ فِي حَاجَةِ إِلَى الطَّعَامِ وَالْكَسَاءِ وَالْمَأْوَى ... أَنَّ الْعَمَلَ هُوَ الَّذِي يُحَدِّدُ مَكَانَ الْإِنْسَانِ وَقِيَمَتَهُ ، فَمَا بَالَ رِجَالٌ يَعْمَلُونَ وَلَا يَنْعَمُونَ كَمَا يَنْبَغِي بِشِمْرَاتِ عَمَلِهِمْ ، وَآخِرُونَ مُدَلَّلُونَ يَكْنُزُونَ مَا فَوْقَ حَاجَتِهِمْ ؟ ! قَرَّرَ أَنْ يَتَخَلَّصَ مِنْ هَذِهِ الْأَفَّةِ ، فَوَجَدَ أَنَّ الَّذِي خَلَقَ هَذِهِ الْأَفَّةَ فِي الْأُمَّةِ ، هُوَ حُبُّ اسْتِغْلَالِ الْقَرَابَةِ أَوْ الصَّلَةِ بِوَلِيِّ الْأَمْرِ . وَالْحُرْصَ عَلَى اسْتِفَادَةِ مَنْ السَّبْقِ إِلَى الْإِسْلَامِ . وَفِي هَذَا الصَّدَدِ كَانَتْ قَدْ نَشَأَتْ مَدْرَسَةٌ بِأَسْرَهَا مِنْ الْفِقْهِ وَالتَّأْوِيلِ ، تَتَأَوَّلُ الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثَ لِمَصْلَحَةِ الطَّبَقَةِ الْجَدِيدَةِ الَّتِي شَاءَتْ أَنْ تَصُوغَ الدَّوْلَةَ فِي نَسَقِ مَلَكِيٍّ ، لِأَبْدَانِ تَنْسِقَ هِيَ مَعَهُ ... وَكَانَ

ولهذا رَفَضَ عَلِيٌّ أَنْ تَتَّحُولَ حُكُومَةُ - الْإِسْلَامِ إِلَى مَلَكيَّةٍ ... وَكَانَ يَقُولُ دَائِمًا أَنَّهُا - الْإِمَامَةُ لِأَلِ الْمَلِكِ ... إِمَامٌ يَقُودُ الْمُسْلِمِينَ فِي - الصَّلَاةِ فِي شُئُونِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا ... الدُّنْيَا عِنْدَ هِيَ الدِّينِ ، وَالدِّينُ هُوَ دُنْيَاهُ ... وَمَضَى الْإِمَامُ يَضْرِبُ بِنَفْسِهِ الْمَثَلَ وَيَسِيرُ فِي النَّاسِ مَسِيرَةَ الْوَرَعِ الزَّاهِدِ ، وَالرَّاعِي - الْمَسْئُولِ عَنِ رَعِيَّتِهِ ... فَهُوَ يَمْشِي فِي - الْأَسْوَاقِ يُرَاقِبُ بِنَفْسِهِ الْبَيْعَ وَالشِّرَاءَ ... وَهُوَ يُمَسِكُ بِقَبْضَةٍ فُؤَادِيَّةٍ كُلِّ مَنْ يَعْبَثُ بِتِجَارَةِ الْأَقْوَاتِ ... وَيَضْرِبُ الْمُحْتَكِرِينَ ... فَالْإِحْتِكَارُ فِي الْإِسْلَامِ حَرَامٌ ... هَكَذَا كَانَ عَلِيٌّ يَفْهَمُ الْبَيْعَ وَالشِّرَاءَ ، وَهُوَ لِكَيْ يَضْرِبَ الْمَثَلَ بِنَفْسِهِ ، يَهْجُرُ الْقُصُورَ وَيَسْكُنُ فِي دَارٍ فَقِيرَةٍ مُطْلَقَةً عَلَى جَامِعِ - الْكُوفَةِ ، بِحَيْثُ لَا يَكُونُ فِي الْمَحْكُومِينَ مَنْ يَسْكُنُ فِي دَارٍ أَفْقَرٍ .. فَقَدْ كَانَ يَرَى أَنَّ الرَّاعِي الْمَسْئُولَ عَنِ الرَّعِيَّةِ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَعْيشَ كَمَا يَعْيشُ أَدْنَى فَرْدٍ فِي الرَّعِيَّةِ ... وَهَذِهِ فِي مَسْئُولِيتهِ أَمَامَ اللَّهِ ... فَإِذَا ضَاقَ بِهَذَا الْعَيْشِ الشَّطْفُ فَعَلَيْهِ أَنْ يَرْفَعَ مُسْتَوَى حَيَاةِ أَدْنَى فَرْدٍ فِي رَعِيَّتِهِ ... لِتَكُونَ الْحَيَاةُ أَلْيَنَ عَلَى الْحَاكِمِ وَالْمَحْكُومِ ... أَنَّ الْحَاكِمَ لِيَأْتِمَ إِنْ ذَاقَ طِيبَ الْمَأْكَلِ ، وَمِنْ رِعَايَاهُ مِنْ جِيَاعٍ ، وَإِنْ ائْتَلَكَ مَا لَا حَاجَةَ لَهُ مِنْهُ فِي رِعَايَاهُ مُحْتَاجُونَ . وَمِنْ الْمَحْتَمُونَ بَعْدَ هَذَا ، أَنْ يَأْخُذَ عَلِيٌّ بِنِ أَبِي طَالِبٍ أَهْلَ بَيْتِهِ بِمِثْلِ الشَّدَةِ الَّتِي أَخَذَ بِهَا نَفْسَهُ ... وَأَنْ يَكُونَ فِي حَسَابِهِ لِأَهْلِ بَيْتِهِ وَالْأَصْدِقَاءِ وَالْمُقَرَّبِينَ مِنْهُ ، أَكْثَرَ تَحْرِيماً لِلدَّقَّةِ ، وَأَشَدَّ اسْتِقْصَاءً لِأَسْبَابِ التَّصَرُّفَاتِ ، وَأَدَقَّ اسْتِجْلَاءً لِمَا تُخْفِي الظُّوَاهِرُ ... وَأَعْظَمَ تَحَرُّزاً وَتَحَرُّجاً . وَهَكَذَا ضَاقَ بَعْدَ أَلْتِهِ بَعْضَ ذَوِي قَرَابَتِهِ وَأَنْضَمُوا إِلَى مُعَاوِيَةَ طَمَعاً فِي الدُّنْيَا ، وَزُخْرَفَهَا ، وَإِسْبَاعاً لِحَاجَاتِ الثَّرَاءِ الَّتِي كَانَتْ تَتَفَجَّرُ فِي عَدَدٍ مِمَّنْ كَانُوا يَحْسُبُونَ أَنَّهُمْ يَسْبِقُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ يَجِبُ أَنْ يَتَمَتَّعُوا بِإِمْتِيَازَاتِ مِنَ الثَّرَاءِ وَالْمُنَاصِبِ عَلَى حَسَابِ - الْأُمَّةِ ... وَلَكِنَّ الْإِمَامَ لَمْ يَسْمَحْ لَهُمْ بِهَذَا وَنَبَذَهُمْ لِأَخْشَى فِي الْحَقِّ

وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ وَجَدَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، أَنَّ مَسْئُولِيَّتَهُ هِيَ الْقَضَاءُ عَلَى أَسْبَابِ الثُّورَةِ ، وَالْعَوْدَةُ بِالْحَيَاةِ إِلَى نِقَائِهَا فِي عَهْدِ الرَّسُولِ . وَبَدَأَ عَلِيُّ فَحَاسِبَ الْوَلَاةَ الَّذِينَ آثَرُوا ، وَصَادَرَ أَمْوَالَهُمْ وَأَعَادَهَا إِلَى بَيْتِ الْمَالِ ، وَوَجَّهَ بَعْضَ هَذِهِ الْأَمْوَالِ لِلإِتِّفَاقِ عَلَى الْمَنَافِعِ - الْعَامَّةِ ، وَوَزَعَ الْكَثِيرَ عَلَى الْفُقَرَاءِ ، وَالْمَسَاكِينِ ، وَأَبْنَاءِ السَّبِيلِ . وَوَلَّى عُمَالاً آخَرِينَ ، وَشَرَعَ نِظَاماً لِمُرَاقِبَتِهِمْ وَمُحَاسَبَتِهِمْ... وَمَا كَانَ أَسْرَعَ مَا يَعْزَلُ بِالْوَاحِدِ مِنْهُمْ عِقَابَهُ إِذَا أَخْطَأَ... وَعَلَى عَكْسِ مَا كَانَ يَصْنَعُ عُثْمَانُ مِنْ حُسْنِ - الظَّنِّ وَبَعْضِ أَصْحَابِهِ وَأَهْلِهِ كَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَكْثَرَ تَحَرُّزاً مَعَ أَهْلِهِ وَأَصْحَابِهِ . وَقَدْ أَرْسَلَ إِلَى أَحَدِ عُمَّالِهِ : « أَمَّا بَعْدُ ، فَإِنَّ صَلَاحَ أَبِيكَ غَرَّنِي مِنْكَ ، وَظَنَنْتُ أَنَّكَ تَتَّبِعُ هَدْيَهُ ، وَتَسْلُكُ سَبِيلَهُ ، فَإِذَا أَنْتَ فِيمَا رُقِّيَ إِلَيَّ عَنْكَ لَا تَدَعُ لِهَوَاكَ أَنْقِيَاداً ، وَلَا تُبْقِي لِآخِرَتِكَ عِتَاداً . تَعْمُرُ دُنْيَاكَ بِخِرَابِ آخِرَتِكَ ، وَتَصِلُ عَشِيرَتَكَ بِقَطِيعَةِ دِينِكَ . وَلَيْسَ كَانَ مَا بَلَغَنِي عَنْكَ حَقّاً ، لَجَمَلِ أَهْلِكَ وَشِسْعِ نَعْلِكَ خَيْرٌ مِنْكَ ، وَمَنْ كَانَ بِصِفَتِكَ فَلَيْسَ بِأَهْلٍ أَنْ يُسَدَّ بِهِ ثَغْرٌ ، أَوْ يُنْقَذَ بِهِ أَمْرٌ ، أَوْ يُعْلَى لَهُ قَدْرٌ ، أَوْ يُشْرَكَ فِي أَمَانَةٍ ، أَوْ يُؤْمَنَ عَلَى جَبَايَةٍ ، فَأَقْبِلْ إِلَيَّ حِينَ يَصِلُ إِلَيْكَ كِتَابِي هَذَا ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ » (١) .

فَلَمَّا أَقْبَلَ إِلَيْهِ وَحَقَّقَ مَعَهُ تَبَيَّنَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَنَّ عَلِيَّ هَذَا الْعَامِلَ ثَلَاثِينَ أَلْفاً فَسَجَنَهُ فِيهَا حَتَّى رَدَّهَا... وَقَدْ أَلْحَ عَلَيْهِ الزُّبَيْرُ وَطَلْحَةُ أَنْ يُوَلِّيَهُمَا عَلِيُّ الْبَصْرَةَ وَالْكَوْفَةَ وَلَكِنَّهُ رَفُضَ كَيْلَا يُغْرِبَهُمَا الْمَالُ وَتَفْتِنُهُمَا أُبْهَةٌ الْإِمَارَةِ... وَهَكَذَا سَارَ مَعَ كُبَّارِ الصَّحَابَةِ جَمِيعاً . وَقَدْ تَجَشَّمَ عَلِيُّ كَثِيراً مِنَ الْعَنَاءِ وَالْمَشَقَّةِ لِكَيْ يُثَبِّتَ هَذِهِ السِّيَاسَةَ ، وَوَجَّهَ سَخَطَ - الطَّامِعِينَ وَحِقْدَ الْمُتَطَلِّعِينَ » (٢) .

(١) أنظر، نهج البلاغة: الرسالة (٧١)، إلى المنذر بن الجارود. (منه) .

(٢) أنظر، جريدة «الأخبار المصرية» العدد / ٦٠٥١ - ٦٠٥٢ - ٦٠٥٣. (منه) .

مِنْ أَفْرَادِ هَذِهِ الطَّبَقَةِ رِجَالٌ مَشْهُودٌ لَهُمْ بِالْفَضْلِ، وَالسَّبْقِ، وَالْعِلْمِ وَكَانَ هَذَا يُحْرَجُ - الْإِمَامَ. وَلَكِنَّ الْإِمَامَ بِجَسَارَةِ ثَوْرِيَّةٍ، وَدَفَاعاً عَنِ مَبَادِيءِ الْإِسْلَامِ، وَلِكَيْلَا يَكُونَ لِأَحَدٍ عَنِ مَبَادِيءِ الْإِسْلَامِ، وَلِكَيْلَا يَكُونَ لِأَحَدٍ سَبِيلَ عَلِيِّ الْإِسْلَامِ بِتَأْوِيلَاتٍ غَرِيبَةٍ عَنِ رُوحِ - الْإِسْلَامِ... وَاجِهَ الْمَوْقِفِ بِلَا تَرَدُّدٍ فَأَنْزَلَ عِقَابَهُ بِبِلَاءٍ هَوَّادِهِ بِمَنْ تَأَوَّلَ لِيَحْصَلَ عَلَيَّ مَا لَيْسَ لَهُ.

تَرَبَّصَتْ الطَّبَقَةُ الْجَدِيدَةُ بِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ؛ ذَلِكَ أَنَّهُمْ خَافُوهُ عَلَيَّ مَا كَسَبُوهُ فَقَدْ كَانُوا يُرِيدُونَ أَنْ يُحَوَّلُوا الْإِسْلَامَ إِلَى نُصُوصٍ تَدْعُمُ مَا يَحْصُلُونَ عَلَيْهِ مِنْ أَمْتِيَّاتٍ.

وَكَانَتْ الْمَدِينَةُ بَعْدَ مَقْتَلِ عُثْمَانَ تَزْخَرُ بِأَمْوَاجٍ مِنَ الثَّائِرِينَ مِنْ أَهْلِ التَّقْوَى وَمِنْ فَقَرَاءِ الْعَرَبِ مِنْ حَمَلٍ لَهُمُ الْإِسْلَامَ كُلَّ الْأَمَلِ فِي الْخَلَاصِ... يَقُودُهُمْ بَعْضُ الْوَرَعِينَ الَّذِينَ ضَاقُوا بِسِيَاسَةِ حَكَامِهِمْ فِي أُمُورِ الْمَالِ... وَطَالَبَتِ الطَّبَقَةُ الْجَدِيدَةُ مِنْ عَلِيِّ أَنْ يَقْتَصَّ مِنْ هَؤُلَاءِ الْمُحْرَضِينَ وَالثَّائِرِينَ لِمَقْتَلِ عُثْمَانَ فَقَالَ: «إِنِّي لَسْتُ أَجْهَلُ مَا تَعْلَمُونَ، وَلَكِنْ كَيْفَ لِي بِقُوَّةِ وَالْقَوْمِ الْمُجْلِبُونَ عَلَيَّ حَدِّ شَوْكَتِهِمْ، يَمْلِكُونَنَا وَلَا نَمْلِكُهُمْ! وَهَاهُمْ هَؤُلَاءِ قَدْ ثَارَتْ مَعَهُمْ عِبْدَانُكُمْ، وَالتَّفَّتْ إِلَيْهِمْ أَعْرَابُكُمْ، وَهُمْ خِلَالَكُمْ يَسُومُونَكُمْ مَا شَاءُوا، وَهَلْ تَرَوْنَ مَوْضِعاً لِقُدْرَةِ عَلِيِّ شَيْءٍ تُرِيدُونَهُ!»<sup>(١)</sup>.

كَانَ أَضْطْرَابُ الْأَمْرِ هُوَ الْحِصَادُ الْوَحِيدُ لِسِيَاسَةِ تَجْمَعِ الثَّرَوَاتِ الَّتِي سَارَ عَلَيْهَا بَعْضُ - الْوَلَاةِ أَيَّامِ خِلَافَةِ عُثْمَانَ. كَانَ بَعْضُ أَفْرَادِ الطَّبَقَةِ الْجَدِيدَةِ يُرْصِعُ دَارَهُ بِالْعَقِيقِ وَبَزِينِ أَفْرَادِ الْأُمَّةِ مَنْ يُنْهَكُهُمُ الْفَقْرُ وَالْمَرَضُ.. وَكَانَ هَذَا كُلُّهُ غَرِيباً عَلَيَّ - الْإِسْلَامِ.

(١) انظر، نهج البلاغة: الخطبة (١٦٨). (منه)

## الفهارس الفنيّة العامّة

١ - فَهْرَسُ الآيَاتِ

٢ - فَهْرَسُ الْأَحَادِيثِ

٣ - فَهْرَسُ الْمَصَادِرِ



## خَتَامَهُ

قَالَ نَصِيرُ الدِّينِ الطُّوسِي الفِيلَسُوفِ الشَّهِيرِ صَاحِبِ مَرْصَدِ مَرَاغَةَ، وَالَّذِي  
ظَلَّتْ كُتُبُهُ تُدْرَسُ فِي جَامِعَاتِ أوروْبَا مُنْذَ السَّنِينَ، وَكُتِبَ عَنْهَا عُلَمَاءُ الْغَرْبِ  
وَالشَّرْقِ<sup>(١)</sup>:

لَوْ أَنَّ عَبْدًا أَتَى بِالصَّالِحَاتِ غَدًا      وَوَدَّ كُلَّ نَبِيٍّ مُرْسَلٍ وَوَلِيٍّ  
وَصَامَ مَا صَامَ صَوَامَ بِلَا ضَجْرٍ      وَقَامَ مَا قَامَ قَوَامَ بِلَا مَلَلٍ  
وَحَجَّ مَا حَجَّ مِنْ فَرَضٍ وَمِنْ سُنَنِ      وَطَافَ مَا طَافَ حَافٍ غَيْرَ مُتَتَعَلِّ  
وَطَارَ فِي الْجَوِّ لَا يَأْوِي إِلَى أَحَدٍ      وَغَاصَ فِي الْبَحْرِ مَا أُمُونًا مِنَ الْبَلَلِ  
يَكْسُو الْيَتَامَى مِنَ الدِّيْبَاجِ كُلَّهُمْ      وَيُطْعَمُ الْجَائِعِينَ الْبُرِّ بِالْعَسَلِ  
وَعَاشَ فِي النَّاسِ آفَاءً مُؤَلَّفَةً      عَارٍ مِنَ الذَّنْبِ مَعْصُومٍ مِنَ الزَّلَلِ  
مَا كَانَ فِي الْحَشْرِ عِنْدَ اللَّهِ مُنْتَفَعًا      إِلَّا بِحُبِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ

(١) أنظر، نهج الإيمان، لابن جبر: ٤٦٠، النصائح الكافية لمن يتولى معاوية، محمد بن عقيل: ١٠٩.

## فَهْرَسُ الْآيَاتِ

الآية	رَقْمَهَا	الصَّفْحَة
<b>البقرة</b>		
﴿صُمُّ بُكْمٌ عُمَىٰ فَهْمٌ لَا يُرْجَعُونَ﴾	١٨	١٠٤
﴿وَأَرْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾	٤٣	٩٠
﴿أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾	١١٠، ٨٣، ٤٣	٣٠٠
﴿إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ﴾	١٣٣	٤٣ و ١٠٩
﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾	٢٠٧	٤٢ و ٥٨
﴿فَهَزَمُوهُم بِإِذْنِ اللَّهِ وَقَتَلَ دَاوُدُ جَالُوتَ﴾	٢٥١	٢١٥
﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُم بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا﴾	٢٧٤	٦٩
﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾	٢٥٦	١٧٧
﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقْتُلُونَكُمْ﴾	١٩٣-١٩٠	١٧٧



الصفحة	رقمها	الآية
٢٨٥	٣٥	﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ﴾

### المائدة

١٢١	٦	﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾
٣٤٧	٥٨	﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا﴾
٢٨	٣	﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾
٢٨٦	٩٥	﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَاتَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾

### الأنعام

٣٤٧	١٠٨	﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا﴾
١٠١ و ٤٣	٧٤	﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ ءَا زَرَ﴾

### الأنفال

٢٣	١	﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾
١٧٨	٦١	﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا﴾
١٠٩	٧٥	﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾

### التوبة

١٦٥	١٨	﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنِ ءَامَنَ بِاللَّهِ﴾
-----	----	--

الآية	رَقْمَهَا	الصَّفْحَة
<b>آلِ عِمْرَانَ</b>		
﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا﴾	٦١	٣٠
﴿وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾	١٤٤	٢٤ و ١٩٦
﴿إِنْ يَمَسُّنَّكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ﴾	١٤٠	٢٤
﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾	١٤٤	٢٤ و ١٩٦
﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ فَاتَّقُوا اللَّهَ﴾	١٢٣	١٨١
﴿وَكَأَيِّنْ مِنْ نَبِيِّ قَتَلَ مَعَهُ رِيبِيُونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا﴾	١٤٦	١٩٧
﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾	٨٥	٣٣٧
﴿هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ﴾	١٣٨	٣٣٩
﴿إِذْ تَصْعَدُونَ وَلَا تَلْوُونَ عَلَى أَحَدٍ﴾	١٥٣	١١١ و ١٩٢
﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا﴾	٣٠	٣٨٥

### النِّسَاءُ

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ﴾	٢٨	١٧٠
﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوْءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلِمَ﴾	١٤٨	٣٤٠
﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾	١٧١	٤٣٥
﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾	٥٩	٢٨٣
﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾	٨٠	٢٢
﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالمُسْتَضْعَفِينَ﴾	٧٥	١٧٧

الصفحة	رقمها	الآية
		<b>إبراهيم</b>
٣٧	٣٦	﴿فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي﴾
٣١٢	٢٨	﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا﴾
		<b>الحجر</b>
٣٤٥	٩	﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾
		<b>القل</b>
١٦٤	١٠٦	﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ يَأْتِ الْإِمَانَ أَكْرَهًا﴾
١١١	١٢٦	﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ﴾
		<b>الأنزاء</b>
٣٦٢	٧	﴿إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾
١٩	٢٦	﴿وَعَاتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ﴾
٣٠١	٣٢	﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّوْجَىٰ﴾
		<b>الكهف</b>
٢٦٠	٤٩	﴿وَيَقُولُونَ يَتْلُونَنَا مَالِ هَذَا الْكِتَابِ﴾

الآية	رقمها	الصفحة
﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾	١٤٠	٥٨
﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَآفَّةً﴾	٣٦	١٧٧
﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا﴾	١٠٦	١٦٦

### يونس

﴿حَتَّىٰ إِذَا أَدْرَكَهُ الْغَرَقُ قَالَ ءَأَمِنْتُ﴾	٩٠	٣٠١
---	----	-----

### هود

﴿فَقَالَ رَبِّ إِنِّي مِنَ أَهْلِ وَإِنِّي وَعْدَكَ الْحَقُّ﴾	٤٥	٣٧
---	----	----

### يوسف

﴿مَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءَ سَمَّيْتُمُوهَا﴾	٤٠	١٠٤
﴿أَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي كَيْدَ الْخَالِئِينَ﴾	٥٢	٢٧٠
﴿إِنَّ الْحُكْمَ لِلَّهِ﴾	٦٨	٢٨٤

### الرعد

﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾	٧	١٣٠
--	---	-----

الصفحة	رقمها	الآية
<b>الأخزاب</b>		
١٠٧	٦٠	﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابٍ﴾
٢١٤	٢٥	﴿وَكَفَىٰ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ﴾
٢٠٩	١٠	﴿وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ﴾
٢٠٤ و ٥٢	٣٣	﴿لِيَذْهَبَ عَنْكُمُ الرَّجْسُ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ﴾

**فاطر**

٨٩	٢٨	﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾
----	----	--

**فصلت**

٣٤٥	٤٢	﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ﴾
-----	----	--

**الشورى**

١٢٣	١٤	﴿وَمَا تَفَرَّقُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَعِيًا بَيْنَهُمْ﴾
-----	----	---

**الزخرف**

٣٦٧	٤١	﴿إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾
٣٧	٦٧	﴿الْأَخِلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾
١٦	٥٧	﴿وَلَمَّا ضُرِبَ ابْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ﴾



الآية	رقمها	الصفحة
<b>الأنبياء.</b>		
﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾	٩٨	١٠٤
﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾	١٠٧	٢٥٧

### الخج

﴿أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾	٧٨	٣٠١
﴿أَذِنَ لِلَّذِينَ يُقْتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا﴾	٣٩-٤٠	١٧٧

### المؤمنين

﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ﴾	١٠١	٣٧
--	-----	----

### النور

﴿تُرْفَعُ وَيُذَكَّرُ فِيهَا أَسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ﴾	٣٦	٥٢
﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَكَ أُوْلَئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ﴾	٦٢	٢٠٥
﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ﴾	٢٤	٣٨٦

### القصص

﴿رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾	٢٤	٧٨
---	----	----

الآية      رَقْمَهَا      الصَّفْحَةَ

### الواقعة

﴿فَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ﴾      ٨٨ و ٨٩      ٣١

### المجادلة

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَجَّيْتُمُ الرَّسُولَ﴾      ١٢      ٢٣٩

### الخشع

﴿يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا﴾      ١٠      ٣٤٨

### الصف

﴿كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾      ٢      ٣٧٠

### التخريم

﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَتَ نُوحٍ﴾      ١٠      ٢٤٦

﴿وَمَرْيَمَ ابْنَتَ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا﴾      ١٢      ٤٨

### الإنسان

﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئًا﴾      ١      ٦٩

الآية	رَقْمَهَا	الصَّفْحَة
﴿فَإِنَّا مِنْهُمْ مُنْتَقِمُونَ﴾	٤١	١٣١ و ٣٠٧

### الدُّخَان

﴿فَإِنَّمَا يَسَّرْنَاهُ بِلِسَانِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾	٥٨	٣٤٠
--	----	-----

### الأخفاف

﴿أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَاسْتَمْتَعْتُمْ﴾	٢٠	٧٧
--	----	----

### مُخَفَّد

﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْءَانَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾	٢٤	٣٤٠
---	----	-----

### الفتح

﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ﴾	١٨	٢٦٩
﴿تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ﴾	٢٩	٩٣

### الخجرات

﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَلُّكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾	١٣	٤٧
---	----	----

## فَهْرَسُ الْأَحَادِيثِ

الصفحة	طَرَفُ الْحَدِيثِ
١٠ و ٣١٣	مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ
١٠ و ٣١٣	مَنْ دَخَلَ دَارَ حَكِيمِ بْنِ حُزَامٍ فَهُوَ آمِنٌ
١٠ و ٣١٣	وَمَنْ أَعْمَدَ سَيْفَهُ فَهُوَ آمِنٌ
١١	سَلَامَانَ مِنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ
١٥	مَا جَاءَكُمْ مِنَّا مِمَّا يَجُوزُ
١٦ و ٤٣٦	حَذَرُوا شَبَابَكُمْ مِنَ الْغُلَاةِ لَا يُفْسِدُوهُمْ
١٦ و ٤٣٦	صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي، لَا نَصِيبَ لَهُمَا فِي الْإِسْلَامِ
١٦	صِنْفَانِ لَا تَنَالُهُمَا شَفَاعَتِي، سُلْطَانِ غَشُومِ عَسُوفِ
١٦	يَا عَلِيَّ مَثَلُكَ فِي أُمَّتِي مَثَلُ عَيْسَى بْنِ مَرْيَمَ
١٦	وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْلَا أَنِّي أَشْفَقُ أَنْ يَقُولَ
١٦	لَأَخَذُوا تُرَابَ نَعْلَيْكَ، وَفَضْلَ وَضُوءِكَ يَسْتَشْفُونَ بِهِ
٢١	نَحْنُ وَسَبِيلَةَ اللَّهِ فِي خَلْقِهِ، وَنَحْنُ خَاصَّتَهُ
٢٢	بَلَى! كَانَتْ فِي أَيْدِينَا فَدَكَ مِنْ كُلِّ

الصفحة	رقمها	الآية
٧٠	٨	﴿وَيُطْعَمُونَ أَلْطَعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا﴾

### النازعات

٣٧٠	٤١	﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَىٰ النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ﴾
-----	----	---

### القدر

٣١٤	٥-١	﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ﴾
-----	-----	--

الصفحة	طَرَفُ الْحَدِيثِ
٤٨	كَمُلَ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرًا، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنْ
٤٨	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ لِفَاطِمَةَ: أَنَّ زَوْجَكَ سَيِّدٌ
٤٨	عَاتَبَنِي رِجَالٌ مِنْ قُرَيْشٍ فِي أَمْرِ فَاطِمَةَ
٥٢	بِئُوتِ الْأَنْبِيَاءِ
٥٣	أَيُّكُمْ أَعْيَا؟ - أَيُّ تَعَبٍ - قَالَ عَلِيٌّ
٥٤	لَيْسَتْ الدُّنْيَا مِنْ مُحَمَّدٍ، وَلَا آلُ مُحَمَّدٍ
٢٩٧ و ٥٥	لَا سَيْفُ إِلَّا ذُو الْفِقَارِ، وَلَا فَتَى إِلَّا عَلِيٌّ
٣٢٥ و ٥٥	وَاللَّهِ لَوْ تَطَاهَرَتِ الْعَرَبُ عَلَيَّ قِتَالِي
٥٦	إِنَّ أَكْرَمَ الْمَوْتِ الْقَتْلُ!
٥٧	أَلَا تَشْتَرِي فَرَسًا عَتِيقًا؟
٥٧	أَغْلَبَ النَّاسَ مَنْ غَلَبَ هَوَاهُ يَعْلَمُهُ
٥٩	عَلَيَّ نَفْسِي، وَأَخِي، وَوَزِيرِي، وَخَلِيفَتِي
٦٣	أَنَّ اللَّهَ أَطَّلَعَ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ فَأَخْتَارَ رَجُلَيْنِ أَبَاكَ وَبَعْلَكَ
٦٣	مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى آدَمَ فِي عِلْمِهِ
٦٤	أَنْتَ مَنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ نَبِيًّا
٦٧	الْبُخْلُ جَامِعٌ لِمَسَاوِي الْعُيُوبِ
٦٧	الْكَرَمُ أَعْطَفُ مِنَ الرَّجْمِ
٦٨	مَنْ أَيْقَنَ بِالْخَلْفِ جَادَ بِالْعَطِيَّةِ
٦٧	لَا يَجْتَمِعُ الشُّحُّ، وَالْإِيمَانُ فِي قَلْبِ الْعَبْدِ أَبَدًا
٦٨	ثَلَاثٌ مُهْلِكَاتٌ: شُحٌّ مُطَاعٌ، وَهَوًى مُتَّبَعٌ

الصَّفْحَة	طَرَفُ الْحَدِيثِ
٢٤	أَصَابَ عَلِيًّا يَوْمَ أُحُدٍ سِتُّونَ جَرَّاحًا
٢٦	لَكَ مَا لِلْمُسْلِمِينَ، وَعَلَيْكَ مَا عَلَيْهِمُ
٢٧	أَوْتَيْتَ ثَلَاثًا لَمْ يُؤْتَهُنَّ أَحَدٌ، وَلَا أَنَا
٢٧ و ١٢٢	مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ
٢٥٢ و ٣١٥	
٢٩	يَا عَلِيُّ لَكَ أَشْيَاءٌ لَيْسَتْ لِي مِنْهَا
٣١	وَلَدَايَ هَذَانِ إِمَامَانِ قَامَا أَوْ قَعَدَا
٣١	هُمَا رِيحَانَتَايَ مِنَ الدُّنْيَا
٣١	كُلُّ وِلْدَانٍ فَإِنَّ عُسْبَتَهُمْ لِأَبِيهِمْ
٣٢	إِنَّهُ أَبْنِي، أَمَّا الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ فَإِنَّهُمَا ابْنَا رَسُولِ اللَّهِ
٣٧	بِسَلْمَانَ الْمُحَمَّدِيِّ
٣٧	رُبَّ أَخٍ لَكَ لَمْ تَلِدْهُ أُمَّكَ
٣٧	الْقَرِيبُ مَنْ قَرَّبَتْهُ الْمُؤَدَّةُ
٣٨	وَلَدَايَ هَذَانِ إِمَامَانِ قَامَا أَوْ قَعَدَا
٤٤	أَيُّ شَيْءٍ خَيْرٌ لِلْمَرْأَةِ؟
٤٤	قَالَتْ: أَنْ لَا تَرَى رَجُلًا، وَلَا يَرَاهَا رَجُلٌ
٤٥	أَهْلًا وَمَرْحَبًا، يَا عَلِيُّ هَذَا جِبْرَائِيلُ
٤٦	لَوْ لَمْ يَخْلُقِ اللَّهُ عَلِيًّا مَا كَانَ لِفَاطِمَةَ كُفٍّ
٤٧	لَيْسَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجَمِيٍّ فَضْلٌ، وَلَا لِأَبْيَضٍ عَلَى أَسْوَدٍ
٤٧	أَنَّ سَيِّدَاتِ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ مَرِيَمُ بِنْتُ

الصفحة	طرف الحديث
٨١	يَا عَلِيَّ مَعَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَصَا مِنْ
٨٢	يَا دُنْيَا يَا دُنْيَا، إِلَيْكَ عَنِّي
٨٣	أَتُخُونُ الْمُسْلِمِينَ؟
٨٤	أَنَّ السُّلْطَانَ الْعَادِلَ كَالْوَالِدِ الرَّحِيمِ
٨٧	إِنِّي رَأَيْتُ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ إِذَا قَامَ
٨٨	دَخَلْتُ عَلَى أَبِي، فَمَا اسْتَطَعْتُ أَنْ أَكَلِمَهُ
٨٩	لَوْ كَشِفَ الْغِطَاءُ مَا أُرْدَدْتُ يَقِينًا
٨٩	أَعْبُدُ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ
٩٠	هَلْ رَأَيْتَ رَبِّكَ؟ فَقَالَ لَهُ: أَفَأَعْبُدُ مَا لَا
٩٠	كَأَنَّهُ الثُّوبُ الْمُلْقَى
٩١	إِلَّهِ مَا عِبَدْتِكَ خَوْفًا مِنْ عِقَابِكَ
٩١	كَانَ إِذَا قَامَ لِلصَّلَاةِ تَرَبَّدَ وَجْهَهُ خَوْفًا
٩١	أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَأَخُو رَسُولِ اللَّهِ
٩٢	مَنْ يُصَلِّي رُكْعَتَيْنِ لَا يَهْتَمُّ بِشَيْءٍ
٩٣	فَعَلَامَ نَقَاتْلُهُمْ؟ إِنَّمَا نَقَاتْلُهُمْ عَلَى الصَّلَاةِ
١٣٣ و ٢٤٤	عَلِيٍّ مَعَ الْحَقِّ وَالْحَقِّ مَعَ عَلِيٍّ
١٣٣	عَلِيٍّ مَعَ الْقُرْآنِ، وَالْقُرْآنُ مَعَ عَلِيٍّ
١٣٤	عَلِيٍّ مِنِّي، وَأَنَا مِنْ عَلِيٍّ
١٣٤	وَهُوَ وَلِيَّ كُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ بَعْدِي
١٣٥ و ٢٠١	الْحَقُّ مَعَ عَلِيٍّ يَدُورُ مَعَهُ كَيْفَمَا دَارَ



الصَّفْحَة	طَرَفُ الْحَدِيثِ
٦٨	الْبُخْلُ عَارٌ، وَالْجُبْنُ مَنْقَصَةٌ
٦٨	أَنَّ الْبَخِيلَ يَعْيشُ فِي الدُّنْيَا عَيْشَ الْفُقَرَاءِ
٦٨	هَذَا مَا بَخِلَ بِهِ الْبَاخِلُونَ
٦٩	يَا ابْنَ أَبِي طَالِبٍ، هَبْنِي سَيْفُكَ
٧١	أَنَّ الْكَرِيمَ قَرِيبٌ مِنَ الْجَنَّةِ، قَرِيبٌ مِنَ اللَّهِ
٧٤	وَأَيُّ ثَوْبٍ أُسْتَرَّ مِنْهُ لِلْعَوْرَةِ؟
٧٤	هَذَا أَبْعَدُ لِي عَنِ الْكِبَرِ، وَأَجْدَرُ
٧٤	مَنْ يَشْتَرِي سَيْفِي هَذَا، فَوَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ
٧٤	مَاذَا تَنْقُمُونَ مِنِّي؟ أَلَا هَذَا مِنْ غَزَلِ أَهْلِي
٧٥	مَا كُنْتُ لِأَفْعَلُ لَقَدْ أَتَفَقْنَا مَعَ وَوَلَدَاتِ
٧٥	أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَأْمُورٍ مَسْأَلَةً
٧٥	قِيَمَةٌ كُلُّ أَمْرِي مَا يُحْسِنُهُ؟!
٧٦	أَخِفْتُ أَنْ يَمْسَكَ مِنْ فَقْرِهِ شَيْءٌ؟
٧٧	ذَكَرْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَأْكُلْ
٧٧	يَا بُنَيَّ أَحْمِلْهَا إِلَيْهِ لِأَنْقَرَأَ صَحِيفَتَنَا غَدًا
٧٨	وَاللَّهِ، مَا سَأَلَهُ إِلَّا خُبْزًا يَأْكُلُهُ
٧٩	الدُّنْيَا جِيفَةٌ، فَمَنْ أَرَادَهَا فَلْيَصْبِرْ عَلَى مُخَالَطَةِ الْكِلَابِ
٧٩	أَنْتَ مَعِيَ فِي قَصْرِي فِي الْجَنَّةِ
٨٠ و ٣١٥	الْجَنَّةُ تَشْتَاقُ إِلَيَّ ثَلَاثَةً: عَلَيَّ، وَعَمَّارَ
٨١	أَنَّ اللَّهَ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا

الصَّفْحَة	طَرَفُ الْحَدِيثِ
١٥٨	طُوبَى لِمَنْ ذَلَّ فِي نَفْسِهِ
١٥٨	إِنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ
١٥٩	لَا حِجَابَ أَكْبَرُ وَأَوْحَشَ بَيْنَ الْعَبْدِ
١٥٩	أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: رَجُلٌ يُجَاهِدُ
١٥٩	مَنْ أَبْغَضَ النَّاسَ، وَأَبْغَضَهُ النَّاسُ
١٥٩	إِنَّ الْجَاهِلَ مَنْ عَدَّ نَفْسَهُ بِمَا جَهِلَ
١٦٠	أَكْبَسَ الْكَيْسِيِّينَ مَنْ حَاسَبَ نَفْسَهُ
١٦٠	أَرْبَعٌ مِنْ خِصَالِ الْجَهْلِ: إِنْ عَرَضَ لَهُ
١٦٠	الْجَاهِلُ إِنْ صَحِبْتَهُ عِنَّاكَ
١٦٠	إِذَا اسْتَوَلَى الصَّلَاحُ عَلَى الزَّمَانِ وَأَهْلِهِ!
١٦٦	يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يَبْقَى فِيهِمْ
١٦٨	مَنْ كَسَبَ مَالًا مِنْ غَيْرِ جِلِّهِ سَلَطَ عَلَيْهِ
١٧١	لَا يَحِلُّ مَالٌ أَمْرِيءَ إِلَّا عَنِ طَيْبِ نَفْسِهِ
١٧٢	إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ فَرَضَ فِي أَمْوَالِ
١٧٥	مَا رَأَيْتَ نِعْمَةً مَوْفُورَةً إِلَّا وَالِىَ جَانِبِهَا حَقٌّ مُضَيِّعٌ
١٧٧	أَمَّا الظَّاهِرَةُ فَفِي كُلِّ أَلْفِ خَمْسَةِ وَعِشْرُونَ
١٨٠	طَاطِيءَ رَأْسِكَ يَا عَمَّ
١٨٥	وَعِنْدِي السَّيْفُ الَّذِي أُعْضَضْتُهُ بِجَدِّكَ
١٩٩	أَيُّ رَبِّ أَصْحَابِي، فَلْيَقَالَنَّ لِي
٢٠٠	مَنْ أَطَاعَ عَلِيًّا فَقَدْ أَطَاعَنِي

الصَّفْحَة	طَرَفُ الْحَدِيثِ
٢٤٥ و ١٣٥	لَا يُبَغِضُكَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يُحِبُّكَ مُنَافِقٌ
٣٠١ و ١٣٥	حَزْبِكَ حَزْبِي وَسِلْمِكَ سِلْمِي
١٣٧	اللَّهُمَّ أَدْرِ الْحَقَّ مَعَهُ كَيْفَمَا دَارَ
١٤٢	يَعِيشُ الْوَالِدَ لِسِتَّةِ أَشْهُرٍ، وَلِسَبْعَةِ أَشْهُرٍ
١٤٢	إِنَّ الْعَقْلَ فِي الْقَلْبِ، وَإِنَّ الرَّحْمَ فِي الْكَبْدِ
١٤٤	أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ، وَعَلِيٌّ بَابُهَا
١٤٤	لَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي أَحَقُّ النَّاسِ بِهَا مِنْ غَيْرِي
١٤٥	أَذْكَرُ لِي كُلِّ مَا يَدُورُ فِي ذِمَّتِكَ حَوْلِي
١٤٤ و ١٤٧	لَأَسْلِمَنَّ مَا سَلِمْتَ أُمُورُ الْمُسْلِمِينَ
١٤٧	الْكَافِرُ الْعَادِلُ أَفْضَلُ مِنَ الْمُسْلِمِ الْجَائِرِ
١٤٨	دَهَمَتُهُ فَجَعَاتُ الْمَنِيَّةِ فِي غُبْرِ
١٥١	وَكُلُّ شَيْءٍ مِنَ الدُّنْيَا سَمَاعُهُ أَعْظَمُ
١٥٣	يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنَّكَ غَضِبْتَ لِلَّهِ
١٥٥	عَمَّارٍ جِلْدَةَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْ
١٥٥	مَنْ عَادَى عَمَّاراً عَادَاهُ اللَّهُ وَمَنْ أَبْغَضَ عَمَّاراً
١٥٦	لَا يُؤْنِسُكَ إِلَّا الْحَقُّ، وَلَا يُوحِشُكَ إِلَّا الْبَاطِلُ
١٥٦	كَادَ الْفَقْرُ أَنْ يَكُونَ كُفْرًا
١٥٧	الْفَقْرُ الْمَوْتُ الْأَكْبَرُ
١٥٧	لَوْ كَانَ الْمَالُ لِي لَسَوَّيْتُ بَيْنَهُمْ فَكَيْفَ
١٥٧	وَأَعْلَمُوا أَنَّهُ مَا مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ شَيْءٍ

الصَّفْحَة	طَرَفُ الْحَدِيثِ
٢٧٣	أَحْمَلُ أَنْتَ عَلَيَّ الْمَيْسِرَةَ
٢٨٨	أَحْمَلُوا عَلَيَّ الْقَوْمَ، فَحَمَلُوا عَلَيْهِمُ
٢٩٨	أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ، وَعَلَيَّ بَابُهَا
٣٠٠	يَا عَلِيَّ سَتُقَاتِلُكَ الْفِئَةُ الْبَاغِيَّةُ
٣٠٠	عَمَّارُ تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَّةُ
٣٠٠	أَنْ عَمَّاراً مُلِيَءٌ إِيْمَاناً
٣٠٠	أَيْتَكُنَّ صَاحِبَةَ الْجَمَلِ الْأَدْبَبِ
٣٠٠	اللَّهُمَّ أَدْرِ الْحَقَّ مَعَ عَلِيٍّ حَيْثُ دَارُ
٣٠٧	تُقَاتِلُ بَعْدِي النَّاكِثِينَ، وَالْقَاسِطِينَ
٣٠٨	تَقْتُلُكَ الْفِئَةُ الْبَاغِيَّةُ
٣٠٨	مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ
٣٠٩	مَنْ دَخَلَ دَارَ حَكِيمِ بْنِ حُزَامٍ فَهُوَ آمِنٌ
٣١٠	مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيَ مَوْلَاهُ
٣١٠	الْجَنَّةُ تَشْتَاقُ إِلَيَّ ثَلَاثَةَ
٣١١	إِنَّكَ يَا عَلِيَّ تُقَاتِلُ عَلِيَّ تَأْوِيلُهُ
٣١٢	فَاطِمَةُ سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ
٣١٢	الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ
٣١٥	الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ رِيحَانَتَايَ
٣١٥	مَنْ أَحَبَّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ
٣١٨	أَنَا حَرْبٌ لِمَنْ حَارَبَكُمْ

الصفحة	طرف الحديث
٢١٠	أنتم وذاك
٢١٠	هو ذا
٢١٢	برز الإيمان كله إلى الشرك كله
٢١٥	لضربة علي يوم الخندق أفضل من عبادة الثقلين
٢٢٤	كان سلمان يحب الفقراء، والعلم، والعلماء
٢٢٥	ما أكل أحدكم طعاماً قط خيراً من عمل
٢٢٦ و ٢٩٧	لأعطين هذه الراية رجلاً يحب الله
٢٣٦	ويك إذا لم أعد أنا فمن يعدل؟
٢٣٧	إني سأئلكم عن أمر فأجيئوني
٢٣٨	اللهم اغفر للأنصار وللأبناء
٢٣٨	ألا أن عيبتني التي آوي إليها أهل بيتي
٢٤٣	والله أن راكبة الجمل الأحمر ما تقطع
٢٤٤ و ٣١٩	حزبك حزبي وسلمك سلبي
٢٤٥ و ١٣٢	يا علي، لا يبغضك مؤمن
٢٥٠ و ٢٧٠	لا تقاتلوهم حتى يبدؤوكم
٢٥٠	من يأخذ هذا المصحف فيدعوهم إليه
٢٥٢	إنك والله ستقاتل علياً، وأنت له ظالم
٢٥٢	أرشقوا الجمل بالنبل، وأعقروه وإلا فنيت
٢٥٧	ليعلم أن محلي منها محل القطب
٢٦٠	دعهم يعملون برأيهم

## الصَّفْحَةُ

## طَرَفُ الْحَدِيثِ

- ٣٦٠ مَنْ فَسَدَتْ بِطَانَتِهِ كَانَ كَمَنْ غَصَّ بِالْمَاءِ
- ٣٦١ مَنْ طَلَّبَ الدِّينَ بِالْجِدْلِ تَزُنَّدَقُ
- ٣٦١ أَنَّ الْمُؤْمِينَ لَا يُصْبِحُ إِلَّا خَائِفًا
- ٣٦١ أَدْنَى الْإِنْكَارِ أَنْ تَلْقَى أَهْلَ
- ٣٦٢ مَا رَأَيْتُ ظَالِمًا أَشْبَهَ بِمَظْلُومٍ مِنَ الْحَاسِدِ
- ٣٦٢ يَظْهَرُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، وَهُوَ شَرُّ الْأَزْمِنَةِ
- ٣٦٢ لَا تَزَالُ هَذِهِ الْأُمَّةُ بِخَيْرٍ مَا لَمْ يَلْبَسُوا
- ٣٦٢ مِسْكِينَ ابْنُ آدَمَ! مَكْتُومٌ الْأَجَلِ
- ٣٦٩ كَانَ لَهُ يَقُولُ مَا لَا يَفْعَلُ، وَيَفْعَلُ مَا يَقُولُ
- ٣٧٠ بِالْعَقْلِ تُدْرِكُ الدَّارَانَ جَمِيعًا
- ٣٧١ إِذَا أَرَدْتَ عِزًّا بِلَا عَشِيرَةٍ
- ٣٦٤ مِنْ دَلَائِلِ الْعَالَمِ أَنْتَقَادَهُ لِحَدِيثِهِ
- ٣٦٤ الْمُؤْمِنِ لَا يُسِيءُ وَلَا يَعْتَذِرُ
- ٣٦٤ رَبِّ ذَنْبٍ أَحْسَنَ مِنَ الْإِعْتِذَارِ مِنْهُ
- ٣٦٤ مَنْ أَحَبَّكَ نَهَاكَ، وَمَنْ أَبْغَضَكَ أَغْرَاكَ
- ٣٨٣ مَنْ أَعْظَمَ النَّاسَ خَطَرًا؟
- ٣٨٣ لَا يَقِلُّ عَمَلٌ مَعَ تَقْوَى، وَكَيْفَ؟!
- ٣٨٤ كَفَى بِنَصْرِكَ أَنْ تَرَى عَدُوَّكَ
- ٣٨٤ أَبْغَضَ النَّاسِ إِلَيَّ اللهُ مَنْ يَقْتَدِي
- ٣٨٤ كَمْ مِنْ مَفْتُونٍ بِحُسْنِ الْقَوْلِ فِيهِ؟!

الصَّفْحَة	طَرَفُ الْحَدِيثِ
٣١٨	أَنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ
٣٢١	يَا دُنْيَا يَا دُنْيَا، إِلَيْكَ عَنِّي
٣٢٥	وَاللَّهِ لَوْ تَطَاهَرَتِ الْعَرَبُ عَلَيَّ قِتَالِي
٣٢٥	دَخَلْتُ إِلَى الْمَوْتِ
٣٢٥	وَاللَّهِ لَأَبْنُ أَبِي طَالِبٍ أَنَسُ
٣٢٥	لَأَلْفُ ضَرْبَةٍ بِالسَّيْفِ أَهْوَنُ
٣٢٧	أَيُّهَا النَّاسُ سَلُونِي قَبْلَ أَنْ تَفْقِدُونِي
٣٢٧	اللَّهُمَّ وَاتَّبَاعَ الرَّسُولِ، وَمُصَدِّقُوهُمْ
٣٥٢	الْفَقْرُ الْمَوْتُ الْأَكْبَرُ
٣٥٢	الْفَقْرُ الْمَوْتُ الْأَحْمَرُ
٣٥٢	الْبُخْلُ عَارٌ، وَالْجُبْنُ مَنَقَصَةٌ
٣٥٣	الْفَقْرُ مَنَقَصَةٌ لِلدِّينِ، مَدْهَشَةٌ لِلْعَقْلِ
٣٥٣	الْمُؤْمِنُ فِي لِقَاءِ اللَّهِ، فَإِنِّي لَا أَرَى الْمَوْتَ
٣٥٤	الْيَأْسُ إِحْدَى الرَّاحَتَيْنِ، وَقِلَّةُ الْعِيَالِ أَحَدُ الْيَسَارَيْنِ
٣٥٩	النَّاسُ بِزَمَانِهِمْ أَشْبَهَ مِنْهُمْ بِأَبَائِهِمْ
٣٦٠	أَسْوَأُ النَّاسِ حَالًا مَنْ لَمْ يَثِقْ بِأَحَدٍ لِسُوءِ
٣٦٠	الْإِيمَانِ أَنْ تُؤَثِّرَ الصَّدَقُ حَيْثُ يَضُرُّكَ
٣٦٠	لَا تَقُولُوا هَكَذَا، وَلَكِنْ قُولُوا قَوْلَ اللَّهِ
٣٦٠	رُبَّمَا أَخْطَأَ الْبَصِيرُ قَصْدَهُ
٣٦٠	نَعَمْ النَّاصِرُ الْجَوَابِ الْخَاضِرُ

## الصَّفْحَةُ

## طَرَفُ الْحَدِيثِ

٣٩٩

مَنْ اسْتَصْفَرَ زَلَّةَ نَفْسِهِ اسْتَعْظَمَ زَلَّةَ غَيْرِهِ

٣٩٩

إِذَا بَلَغَكَ عَنْ أَخِيكَ مَا يَسُوؤُكَ فَلَا تَغْتَمَّ

٣٩٩

لَا يَتِمُّ الْمَعْرُوفُ إِلَّا بِثَلَاثٍ خِلَالَ: تَعْجِيلِهِ

٤٠٤

مِنْ أَوْثَقِ عُرَى الْإِيمَانِ أَنْ تُحِبَّ فِي اللَّهِ

٤٠٤

الرَّجُلُ يَجْزَعُ مِنَ الذُّلِّ الصَّغِيرِ، فَيُدْخِلُهُ

٤٠٤

لَا تَنْسَبُ أَحَدًا إِلَى الصَّدَاقَةِ إِلَّا إِذَا

٤٠٤

ثَلَاثَةٌ أَشْيَاءُ يَحْتَاجُ إِلَيْهَا جَمِيعُ النَّاسِ

٤٠٥

أَنْ شَيْئًا هَذَا آخِرُهُ لِحَقِيقِ أَنْ يُزْهَدَ

٤٠٥

لَيْسَ حُسْنُ الْجَوَارِ كَفَّ الْأَذَى

٤٠٥

إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ يُنَادِي الْمُنَادِي

٤٠٥

لَا تَكُنْ أَمَّعَهُ، فَتَقُولُ: أَنَا مَعَ النَّاسِ

٤٠٩

رَأَى الْإِمَامُ رَجُلًا فَقِيرًا ذَمِيمًا الْمَنْظَرِ

٤٠٩

الْمُصِيبَةِ لِلصَّابِرِ وَاحِدَةً، وَلِلْجَارِعِ اثْنَتَانِ

٤١٣

أَوْلَى الْعِلْمِ بِكَ مَا لَا يَصْلِحُ لَكَ الْعَمَلُ إِلَّا بِهِ

٤١٣

أَنَّ لِلَّهِ عَرْشًا لَا يَسْكُنُ تَحْتِ ظِلِّهِ إِلَّا مَنْ

٤١٣

لَا يَتِمُّ عَقْلُ أَمْرٍ، حَتَّى تَكُونَ فِيهِ عَشْرٌ

٤١٨

سُئِلَ عَنْ حَدِّ التَّوَكُّلِ، فَقَالَ: أَنْ لَا تَخَافَ

٤١٨

يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ تَكُونُ الْعَافِيَةُ فِيهِ

٤١٨

أَحْسَنُ النَّاسِ مَعَاشًا مَنْ حُسِنَ مَعَاشُ غَيْرِهِ

٤١٨

الْمُؤْمِنِ إِذَا غَضِبَ لَمْ يَخْرُجْهُ غَضَبُهُ



الصَّفْحَة	طَرَفُ الْحَدِيثِ
٣٨٤	خَفَ اللَّهُ لِقُدْرَتِهِ عَلَيْكَ، وَأَسْتَحْيَ مِنْهُ
٣٨٤	الْكَرِيمِ يَبْتَهَجُ بِفَضْلِهِ
٣٨٤	هَلَكَ مَنْ لَيْسَ لَهُ حَكِيمٌ يَرشُدُهُ
٣٨٤	كَبُرَ مَا يَكُونُ ابْنُ آدَمَ الْيَوْمَ الَّذِي
٣٩١	يُلْدُ مِنْ أُمَّه
٣٩١	أَشَدَّ سَاعَاتِ ابْنِ آدَمَ ثَلَاثُ
٣٩١	مَا خُطْوَةٌ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ خُطْوَتَيْنِ
٣٩١	ثَلَاثُ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَتْ فِي كَنْفِ اللَّهِ
٣٩٢	عَالِمٌ يُنْتَفَعُ بِعِلْمِهِ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِينَ
٣٩٢	لَا يَكُونُ الْعَبْدُ عَالِمًا، حَتَّى لَا يَكُونَ
٣٩٢	وَاللَّهُ مَا شِيعَتْنَا إِلَّا مَنْ اتَّقَى اللَّهَ وَأَطَاعَهُ
٣٩٢	لَا يَقْبَلُ عَمَلٌ إِلَّا بِمَعْرِفَةٍ، وَلَا مَعْرِفَةٌ
٣٩٢	أَعْرِفَ الْمَوَدَّةَ فِي قَلْبِ أَخِيكَ بِمَا لَهُ
٣٩٢	إِيَّاكَ وَالْكَسَلَ وَالضُّجْرَ، فَإِنَّهُمَا مِفْتَاحُ
٣٩٣	الْإِيمَانِ مَا كَانَ فِي الْقَلْبِ، وَالْإِسْلَامِ
٣٩٨	أَنَّ اللَّهَ عِبَادًا مَيَّامِينَ، مَيَّاسِيرٌ يَعِيشُونَ
٣٩٨	إِنَّا لَا نَغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا
٣٩٨	لَا تَذُوقَنَّ بَقْلَةَ - أَيِ نَبْتَةٍ - وَلَا تَشْمُمَهَا
٣٩٨	الْمُؤْمِنِ أَشَدَّ فِي دِينِهِ مِنَ الْجِبَالِ الرَّاسِيَةِ
٣٩٩	يُغْفَرُ لِلْجَاهِلِ سَبْعُونَ ذَنْبًا قَبْلَ أَنْ

## فَهْرَس المَصَادِر

١. القرآن الكريم، كتاب الله تبارك وتعالى الحي القيوم.

### مَزَف الألف

٢. الإبانة عن أصول الديانة، لإبن بطة الفلكي، دمشق، الطبعة الأولى.
٣. الإبانة عن أصول الديانة، لأبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، طبعة القاهرة ١٣٥٩ هـ، وطبعة مكتبة دار البيان دمشق ١٤٠١ هـ.
٤. الإتحاف بحب الأشراف، للشبراوي الشافعي (ت ١١٧٢ هـ ق)، تحقيق: محمد جابر، المطبعة الهندية العربية ١٢٥٩ هـ وطبعة - مصر ١٣١٣ هـ وأعيد طبعه في - إيران ١٤٠٤ هـ.
٥. إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين، لأبي الفيض محمد بن محمد الحسيني الزبيدي، طبعة دار الفكر - بيروت.
٦. إسعاف الراغبين في سيرة المصطفى وأهل البيت الطاهرين (بهامش نور الأبصار)، للشيخ محمد بن علي الصبان، طبع العثمانية.
٧. إنبصار العين في أنصار الحسين، طبعة النجف الأشرف، «نظام الحكم

الصَّفْحَة	طَرَفُ الْحَدِيثِ
٤١٠	مِنْ رَضِيَ مِنْ اللَّهِ بِالْقَلِيلِ مِنَ الرِّزْقِ
٤١٠	إِنَّ لِلْقُلُوبِ إِقْبَالَاً وَإِدْبَاراً، وَنَشَاطَلاً
٤١٣	أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ بَعْضَ أَنْبِيَائِهِ: أَمَا زُهِدَكَ
٤١٣	مَنْ إِنْقَادَ إِلَيَّ الطَّمَأْنِينَةَ قَبْلَ
٤١٣	كَفَى بِالْمَرْءِ خِيَانَةً أَنْ يَكُونَ أَمِيناً لِلْخَوْنَةِ
٤١٤	نِعْمَةٌ لَا تُشْكِرُ كَسِيئَةً لَا تُغْفَرُ
٤١٤	لَا يَضُرُّكَ سَخَطُ مَنْ رَضَاهُ الْجَوْرُ
٤١٤	مَنْ عَمِلَ عَلَى غَيْرِ عِلْمٍ كَانَ مَا يُفْسِدُ
٤١٤	الْقَصْدَ إِلَيَّ اللَّهُ بِالْقُلُوبِ أَبْلَغَ مِنْ
٤١٤	مَنْ أَطَاعَ هَوَاهُ أَعْطَى عَدُوَّهُ مُنَاهُ
٤١٤	مَنْ لَمْ يَعْرِفِ الْمَوَارِدَ أَعْيَبَتْهُ الْمَصَادِرُ
٤١٨	أَنَّ الْمُحَقَّقَ السَّفِيهَ يَكَادُ يُطْفِئُ نُورَ
٤١٨	مَنْ أَطَاعَ الْخَالِقَ لَمْ يُبَالِ بِسَخَطِ
٤١٨	مَنْ رَضِيَ عَنِ نَفْسِهِ كَثُرَ السَّخَطُونَ عَلَيْهِ
٤١٩	بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ يَكُونُ ذَا وَجْهَيْنِ، وَذَا
٤١٩	أَوْرَعِ النَّاسِ مَنْ وَقَفَ عِنْدَ الشُّبْهَةِ
٤١٩	أَزْهَدَ النَّاسِ مَنْ تَرَكَ الْحَرَامَ
٤١٩	رِيَاضَةُ الْجَاهِلِ، وَرَدَ الْمُعْتَادَ عَنِ عَادَتِهِ
٤١٩	مَنْ كَانَ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ هَانَتْ

- (ت ٦٣٠ هـ ق)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ إِبرَاهِيمَ، طَبَعَةُ - الْقَاهِرَةَ ١٣٩٠ هـ، وَطَبِعَ بِالْأُفْسْتِ فِي الْمَكْتَبَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ لِلْحَاجِ رِيَّاضٍ، وَطَبِعَ الْمَطْبَعَةُ الْوَهْبِيَّةُ بِمَصرَ.
١٦. أُسْنَى الْمَطَالِبِ فِي نَجَاةِ أَبِي طَالِبٍ، لِأَحْمَدَ زَيْنِي دَحْلَانَ (ت ١٣٠٤ هـ ق)، طَبَعَةُ - مَصرَ ١٣٠٥ هـ وَطَبِعَ دَارَ الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ بِيْرُوتَ ١٤٠٥ هـ.
١٧. أُسْنَى الْمَطَالِبِ فِي أَحَادِيثِ مُخْتَلَفَةِ الْمَرَاتِبِ، لِمُحَمَّدِ بْنِ دَوَيْشِ الْحَوْتِ الْبِيْرُوتِيِّ، دَارَ الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ ١٣٩١ هـ، وَمَطْبَعَةُ مُصْطَفَى - مَصرَ ١٣٥٥ هـ، طَبَعَةُ مَصرَ ١٤١٦ هـ، طَبَعَةُ دَارِ الْفِكْرِ الْإِسْلَامِيِّ بِيْرُوتَ ١٤٠٨ هـ.
١٨. أُسْنَى الْمَطَالِبِ فِي مَنَاقِبِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، لِمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ يُوسُفَ الْجَزْرِيِّ الشَّافِعِيِّ (ت ٨٣٣ هـ ق)، طَبَعَةُ - مَكَّةَ الْمُكْرَمَةَ ١٣٢٤ هـ وَطَبِعَ دَارَ إِحْيَاءِ التُّرَاثِ الْعَرَبِيِّ ١٣٢٨ هـ.
١٩. الْإِشْرَافُ عَلَى فَضْلِ الْأَشْرَافِ، لِإِبْرَاهِيمَ الْحَسَنِيِّ الشَّافِعِيِّ السَّمُودِيِّ الْمَدَنِيِّ تَحْقِيقُ: سَامِي الْغُرَيْرِي، طَبِعَ دَارَ الْكِتَابِ الْإِسْلَامِيِّ.
٢٠. الْإِصَابَةُ فِي تَمْيِيزِ الصَّحَابَةِ، مُحَمَّدُ بْنُ حَبِيبِ الْبَغْدَادِيِّ. طَبَعَةُ مَوْلَايَ عَبْدِ الْحَفِيْظِ. الْقَاهِرَةَ (١٣٢٨ هـ).
٢١. الْإِصَابَةُ فِي تَمْيِيزِ الصَّحَابَةِ، (بِهَامِشِ الْإِسْتِيعَابِ لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ). أَحْمَدُ بْنُ حَجْرٍ الْعَسْقَلَانِيِّ (٧٧٣ - ٨٥٢ هـ). دَارُ الْعُلُومِ الْحَدِيثَةِ. وَطَبَعَاتُ أُخْرَى لِأَحَقَّةِ.
٢٢. الْأَعْلَامُ، قَامُوسُ تَرَاجِمِ الْأَشْهُرِ الرَّجَالِ... خَيْرُ الدِّينِ بْنِ مَحْمُودِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَارِسٍ، أَيْلُولُ سِبْتَمْبَرِ ١٩٩٢ م دَارُ الْعِلْمِ بِيْرُوتَ - لُبْنَانَ.
٢٣. أَعْلَامُ النِّسَاءِ، عُمَرُ رِضَا كَحَالَةَ سَنَةِ (ت ١٤١٣ هـ) مُؤَسَّسَةُ الرِّسَالَةِ بِيْرُوتَ - لُبْنَانَ.
٢٤. أَعْيَانُ الشُّيْعَةِ، مُحَسَّنُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْعَامِلِيِّ (ت ١٣٧١ هـ). تَحْقِيقُ وَإِخْرَاجُ

وَالْإِدَارَةَ فِي الْإِسْلَامِ» لِلشَّيْخِ مُحَمَّدٍ مَهْدِي شَمْسِ الدِّينِ «.

٨. الأثار الباقية عن القرون الخالية، لِـ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ البَيْرُونِي.

طبعة لبيك عام ١٩٢٣ م.

٩. الأخبار الطوال، لِأَحْمَدَ بْنِ دَاوُدَ الدَّيْنُورِيِّ (أَبُو حَنِيْفَةَ ت ٢٨٢ هـ) تَحْقِيقُ:

عَبْدُ الْمُنْعَمِ عَامِرٍ. طَبْعَةُ دَارِ الْمَسِيرَةِ - بَيْرُوتَ، طَبْعَةُ دَارِ أَحْيَاءِ الْكُتُبِ الْعَرَبِيَّةِ

سَنَةَ (١٩٦٠ م).

١٠. الإختصاص، الْمَنْسُوبُ لِـ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانَ الْعَكْبَرِيِّ الْمَعْرُوفِ

بِالشَّيْخِ الْمُفِيدِ، نَشْرَ جَمَاعَةِ الْمُدْرِسِيِّينَ. قُمْ: إِيْرَانَ.

١١. إِرْشَادُ الْأَرِيْبِ إِلَى مَعْرِفَةِ الْأَدِيْبِ، (الْمَعْرُوفُ بِمُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ) يَاقُوتُ

الْحَمَوِيُّ. طَبْعَةُ مَرَجَلِيُوتَ. مَصرَ ١٩٠٧ / ١٩٢٥ م.

١٢. أَسْبَابُ النُّزُولِ، أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْوَاحِدِيِّ. (ت ٤٦٨ هـ /

١٠٧٦ م) وَبِهَامِشِهِ النَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ لِهَيْبَةِ اللَّهِ سَلَامَةً. عَالَمِ الْكُتُبِ. بَيْرُوتَ:

لُبْنَانَ.

١٣. الإِسْتَبْصَارُ فِي نَسَبِ الصَّحَابَةِ مِنَ الْأَنْصَارِ، عِبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ مُوْفِقِ الدِّينِ ابْنِ

قُدَّامَةَ (ت ٦٢٠ هـ). تَحْقِيقُ: عَلِيِّ نَوِيْهَضَ. طَبْعَةُ بَيْرُوتَ.

١٤. الإِسْتِيْعَابُ فِي مَعْرِفَةِ الْأَصْحَابِ، يُوسُفُ بْنُ عِبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْقُرْطَبِيِّ أَبُو

عُمَرَ الْمَشْهُورِ بِأَبْنِ عَبْدِ الْبَرِّ النَّمْرِيِّ، (ت ٤٦٣ هـ). تَحْقِيقُ: عَلِيِّ مُحَمَّدَ مَعُوضَ

دَارِ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ. بَيْرُوتَ - لُبْنَانَ. وَتَحْقِيقُ عَلِيِّ الْبَسْجَاوِيِّ. طَبْعَةُ الْقَاهِرَةِ

وَبِهَامِشِ الْإِصَابَةِ.

١٥. أَسَدُ الْغَابَةِ فِي مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ، لِأَبِي الْحَسَنِ عَزِّ الدِّينِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي الْكَرَمِ

مُحَمَّدِ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ الشَّيْبَانِيِّ الْمَعْرُوفِ بِأَبْنِ الْأَثِيرِ الْجَزْرِيِّ

٣٣. أُنْسَابُ الْأَشْرَافِ، لِأَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى بْنِ جَابِرِ الْبَلَاذِرِيِّ، (ت ٢٧٩ هـ)، تَحْقِيقٌ: كَمَالُ الْحَارِثِيِّ، طَبْعَةٌ مَكْتَبَةِ الْخَانَجِيِّ - مَصر ١١٢٥ هـ، طَبْعَةٌ مَكْتَبَةِ الْمُشَنَّى بَغْدَادَ ١٣٩٦ هـ، وَتَحْقِيقُ الْمُحْمُودِيِّ، مُؤَسَّسَةُ الْأَعْلَمِيِّ بَيْرُوتَ.

### هَزَفُ الْبَاءِ

٣٤. الْبِدَايَةُ وَالنَّهَائَةُ، لِأَبِي الْفَدَاءِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ كَثِيرِ الدَّمَشْقِيِّ، تَحْقِيقٌ: عَلِيٌّ شِيرِي، دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ، الطَّبْعَةُ الْخَامِسَةُ، (١٤٠٩ هـ)، مَطْبَعَةُ السَّعَادَةِ مَصرَ عَامَ ١٣٥١ هـ.

٣٥. الْبِدَايَةُ وَالنَّهَائَةُ، مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْحَرِّ الْكِنَانِيِّ (ت ١٣١٢ هـ). طَبْعَةُ الْقَاهِرَةِ (١٣٥١ - ١٣٥٨ هـ).

٣٦. الْبِدَاءُ وَالتَّأْرِيخُ، الْمَنْسُوبُ إِلَى أَبِي زَيْدٍ أَحْمَدَ بْنِ سَهْلِ الْبَلْخِيِّ، وَهُوَ لِمُطَهَّرِ أَبِي تَاهِرِ الْمَقْدِسِيِّ (ت ٥٠٧ هـ) مَكْتَبَةُ الثَّقَافَةِ الدِّيْنِيَّةِ، وَتَحْقِيقٌ: كَلْمَانَ هُوَازَ طَبْعَةُ بَارِيْسَ ١٩٠٣ وَطَبْعَةُ السُّنَّةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ ١٤٠٦ هـ.

٣٧. الْبِدَاءُ وَالتَّأْرِيخُ، لِلْمَقْدِسِيِّ. طَبْعَةُ (١٩٨٨ م).

٣٨. الْبَحْرُ الزَّخَّارُ الْجَامِعُ لِعُلَمَاءِ الْأَمْصَارِ، لِأَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى الْمُرْتَضَى، صَنْعَاءُ دَارِ الْحِكْمَةِ الْيَمَانِيَّةِ.

٣٩. الْبِحَارُ، لِلْعَلَّامَةِ الْمَجْلِسِيِّ. طَبْعَةُ سَنَةِ (١٤١٢ هـ). مُؤَسَّسَةُ الْوَفَاءِ بَيْرُوتَ: لُبْنَانَ، وَأَيْضاً طَبْعَةُ إِيرَانَ، طَبْعَةُ سَنَةِ (١٣٩٤ هـ) إِيرَانَ.

٤٠. بِشَارَةُ الْمُصْطَفَى لِشَيْعَةِ الْمُرْتَضَى، عَمَادُ الدِّينِ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الطَّبْرِيِّ، الْمَطْبَعَةُ الْحَيْدَرِيَّةُ، النَّجْفُ الْأَشْرَفُ، الطَّبْعَةُ الثَّانِيَّةُ ١٣٨٣ هـ وَنَشَرَ مَطْبَعَةُ الْخَانَجِيِّ مَصرَ ١٤٠٠ هـ.

حَسَنُ الْأَمِينِ . دَارُ التَّعَارُفِ لِلْمَطْبُوعَاتِ . بَيْرُوتَ . لُبْنَانَ .

٢٥. الْأَغَانِي ، لِأَبِي الْفَرَجِ الْأَصْبَهَانِيِّ ( ت ٣٥٦ هـ ) ، تَحْقِيقٌ : خَلِيلُ مُحْيِي الدِّينِ  
دَارُ الكُتُبِ المَصْرِيَّةِ ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى ١٣٥٨ هـ ، وَكَذَا طَبَعَةُ دَارِ الْفِكْرِ بَيْرُوتَ  
عَامَ ( ١٤١٢ هـ ) .

٢٦. الْأَمَالِي الْكُبْرَى الْمُسَمَّاةُ بِالْخَمِيْسَةِ ، وَأُخْرَى مُسَمَّاةُ بِالْإِثْنَيْنِيَّةِ لِأَنَّ مُؤَلَّفَهَا  
كَانَ يُمْلِكُهَا يَوْمَ الْخَمِيْسِ وَالْأُخْرَى يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَهُوَ الْإِمَامُ الْمُرْشِدُ بِاللَّهِ يَحْيَى  
بِْنِ الْحُسَيْنِ ابْنِ إِسْمَاعِيلِ الْجُرْجَانِيِّ الشَّجَرِيِّ ( ٤١٢ هـ ) .

٢٧. الْأَمَالِي الصُّغْرَى ، لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ بِنِ الْحُسَيْنِ الْهَارُونِيِّ . وَيَلِيهِ مُعْجَمُ الرِّوَاةِ فِي  
أَمَالِي الْمُؤَيَّدِ بِاللَّهِ . تَحْقِيقٌ / عَبْدُ السَّلَامِ الْوَجِيه . دَارُ التُّرَاثِ الْإِسْلَامِيِّ صَعْدَةَ .

٢٨. أَمَالِي الْمُرْتَضَى . عَلِيِّ بِنِ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِيِّ . طَبَعَةُ مَصْرَ عَامَ ١٣٢٥ هـ / ١٩٠٧ م  
بِتَحْقِيقِ / مُحَمَّدِ أَبُو الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمَ . دَارُ الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ - بَيْرُوتَ . لُبْنَانَ .

٢٩. أَمَالِي الشَّيْخِ الطُّوسِيِّ ، لِأَبِي جَعْفَرِ مُحَمَّدِ بِنِ الْحَسَنِ الطُّوسِيِّ مَنَشُورَاتِ  
الْمَكْتَبَةِ الْأَهْلِيَّةِ ، أَوْفَسَيْتِ مَكْتَبَةُ الدَّائِرِيِّ ، قُمْ - إِيْرَانَ ، وَالْمَطْبَعَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ ،  
طَهْرَانَ ١٤٠٤ هـ وَطَبَعَةُ مُؤَسَّسَةِ الْبِعْثَةِ دَارُ الثَّقَافَةِ قُمْ ١٤١٤ هـ .

٣٠. الْإِمَامَةُ وَالسِّيَاسَةُ ، لِأَبِي مُحَمَّدِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مُسْلِمِ الْمَعْرُوفِ بَابِنِ قُتَيْبَةَ  
الدِّينُورِيِّ ( ت ٢٧٦ هـ ق ) ، مَكْتَبَةُ وَمَطْبَعَةُ مُصْطَفَى بَابِي الْحَلْبِيِّ ، مَصْرَ ١٣٨٨ هـ .

٣١. السِّيْرَةُ الْحَلْبِيَّةُ (إِنْسَانُ الْعُيُونِ فِي سِيْرَةِ الْأَمِينِ الْمَأْمُونِ) ، عَلِيِّ بِنِ بُرْهَانَ  
الشَّافِعِيِّ الْحَلْبِيِّ ، دَارُ الْفِكْرِ الْعَرَبِيِّ بَيْرُوتَ ١٤٠٠ هـ .

٣٢. الْأَنْسَابُ ، عَبْدُ الْكَرِيمِ مُحَمَّدُ الشَّمْعَانِيُّ ( ت ٥٦٢ هـ ) . طَبَعَةُ كَيْدَنَ . وَبِتَحْقِيقِ :  
عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَعْلَمِيِّ الْيَمَانِيِّ . طَبَعَةُ - بَيْرُوتَ . الطَّبَعَةُ الْأُولَى ١٤٠٨ هـ /

١٩٨٨ م دَارُ الْجَنَانَ بَيْرُوتَ - لُبْنَانَ .

(١٤١٦ هـ).

٥٠. تَارِيخُ الْخَمِيْسِ فِي أَحْوَالِ أَنْفَسِ نَفِيْسٍ، لِحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الدِّيَارْبِكْرِيِّ (ت ٩٦٦ هـ)، طَبْعَةُ الْقَاهِرَةِ ١٢٨٣ هـ.

٥١. تَارِيخُ دِمَشْقَ، حَمَزَةُ بْنُ أَسَدِ الْقَلَانِسِيِّ (ت ٥٥٥ هـ). طَبْعَةُ بَيْرُوتِ عَامِ ١٩٠٨ (م).

٥٢. تَارِيخُ دِمَشْقَ، عَلِيُّ بْنُ الْحُرِّ بْنِ عَسَاكِرَ (ت: ٥٧١ هـ). طَبْعَةُ دِمَشْقَ ١٩٥١ - ١٩٥٤ م. طَبْعَةُ (١٩٨٢ م).

٥٣. تَارِيخُ الْإِسْلَامِ، مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُثْمَانَ الذَّهَبِيِّ، (ت ٧٤٨ هـ) مَكْتَبَةُ الْقُدْسِيِّ الْقَاهِرَةِ (١٣٦٨ هـ تَحْقِيقُ بَشَّارِ عَوَادٍ مَعْرُوفٍ طَبْعَةُ الْقَاهِرَةِ (١٩٧٧ م)).

٥٤. تَارِيخُ الْإِسْلَامِ السِّيَاسِيِّ وَالذِّينِيِّ وَالثَّقَافِيِّ وَالْإِجْتِمَاعِيِّ، الدُّكْتُورُ حَسَنُ إِبْرَاهِيمَ، طَبْعَةُ دَارِ الْكِتَابِ بَيْرُوتَ ١٤٠١ هـ.

٥٥. تَارِيخُ الْإِسْلَامِ وَوَفِيَّاتِ الْمَشَاهِيرِ وَالْأَعْلَامِ، لَشَمْسِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدِ الذَّهَبِيِّ (ت ٧٤٨ هـ ق)، تَحْقِيقُ: عُمَرُ عَبْدِ السَّلَامِ تَدْمَرِيٌّ، طَبْعَةُ دَارِ الرَّائِدِ الْعَرَبِيِّ - الْقَاهِرَةِ ١٤٠٥ هـ، وَنَشْرُ دَارِ الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ - بَيْرُوتَ ١٤١١ هـ وَطَبْعَةُ حَيْدَرِ آبَادِ الدِّكْنِ ١٣٥٤ هـ.

٥٦. تَارِيخُ الطَّبْرِيِّ تَارِيخُ الرُّسُلِ وَالْأُمَمِ وَالْمُلُوكِ، لِأَبِي جَعْفَرِ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ (... - ٣١٠ هـ)، تَحْقِيقُ مُحَمَّدُ أَبُو الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمَ دَارِ الْمَعَارِفِ الْقَاهِرَةِ (١٩٦٠ م) طَبْعَةُ أَوْرَبَا، طَبْعَةُ الْإِسْتِقَامَةِ مَصْرَ.

٥٧. تَارِيخُ ابْنِ عَسَاكِرَ (تَارِيخُ دِمَشْقَ)، الْأَجْزَاءُ الَّتِي حَقَّقَهَا الْمُحَمَّدِيُّ، تَرْجَمَةُ الْإِمَامِ عَلِيِّ وَالْإِمَامِ الْحَسَنِ وَالْإِمَامِ الْحُسَيْنِ.

٥٨. تَارِيخُ الْمَدِينَةِ الْمُنُورَةِ (أَخْبَارُ الْمَدِينَةِ)، لِعُمَرَ بْنِ شَيْبَةَ. تَحْقِيقُ: فَهِيمُ مُحَمَّدُ



٤١. بُغْيَةُ الوَعَاةِ فِي طَبَقَاتِ اللُّغَوِيْنَ وَالنُّحَاةِ، جَلَالُ الدِّينِ السِّيُوطِي (ت ٩١١هـ).  
طَبْعَةٌ مَصْرَ سَنَةِ ١٣٢٦ هـ. طَبْعَةٌ أُخْرَى بِتَحْقِيقِ: مُحَمَّدِ أَبِي الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمِ.  
القَاهِرَةَ (١٩٦٤م).
٤٢. الْبُلْدَانُ، لِأَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْهَمْدَانِيِّ الْمَعْرُوفِ بِأَبْنِ الْفَقِيهِ، طَبْعَةٌ  
النَّجَفِ الْأَشْرَفِ، طَبْعَةٌ لَيْدِنَ.
٤٣. الْبَيَانُ وَالتَّبْيِينُ، لِعَمْرُو بْنِ بَحْرِ الْجَا حِظِّ، (ت ٢٥٥هـ ق)، شَرْحُ حَسَنِ  
السَّنْدُوبِيِّ، نَشْرُ دَارِ الْجَا حِظِّ ١٤٠٩ هـ، وَمَطْبَعَةُ الْإِسْتِقَامَةِ، الطَّبْعَةُ الثَّلَاثَةُ  
القَاهِرَةَ ١٣٦٦ هـ وَطَبْعَةٌ دَارِ الْوَعْيِ سُورِيَا ١٤٠٢ هـ.

## مَزَفُ النَّاءِ

٤٤. تَارِيخُ بَغْدَادَ، لِأَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ، طَبْعَةٌ دَارِ السَّعَادَةِ مَصْرَ.
٤٥. التَّارِيخُ يَحْيَى بْنِ مَعِينِ (ت ٢٣٣هـ)، رِوَايَةُ عَبَّاسِ الدُّورِيِّ. تَحْقِيقُ: أَحْمَدُ  
مُحَمَّدُ نُورِ سَيْفٍ. طَبْعَةٌ مَكَّةَ الْمُكْرَمَةَ ١٩٧٩م.
٤٦. التَّارِيخُ الْكَبِيرُ لِمُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلِ الْبُخَارِيِّ، طَبْعَةٌ حَيْدَرِ آبَادِ الدِّكْنِ.
٤٧. تَارِيخُ جُرْجَانَ. لِلْسَّهْمِيِّ حَمَزَةَ بْنِ يُوسُفَ (ت ٤٢٧هـ). طَبْعَةٌ حَيْدَرِ آبَادِ  
الدِّكْنِ ٣٦٩ / ١٩٥٠م.
٤٨. تَارِيخُ ابْنِ خُلْدُونَ، الْمُسَمَّى التَّارِيخُ أَوْ الْعِبْرُ وَدِيَوَانَ الْمُبْتَدَأِ أَوْ الْخَبْرِ. عَبْدُ  
الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْمَشْهُورِ بِأَبْنِ خُلْدُونَ (ت ٨٠٨هـ)، طَبْعَةٌ دَارِ الْكِتَابِ  
الْعَرَبِيِّ بَيْرُوتَ ١٩٧١ هـ.
٤٩. تَارِيخُ الْخُلَفَاءِ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ السِّيُوطِيِّ (ت ٩١١هـ)، تَحْقِيقُ مُحْيِي  
الدِّينِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، طَبْعَةٌ الْقَاهِرَةَ، ١٩٥٩م) طَبْعَةٌ دَارِ السَّعَادَةِ مَصْرَ عَامَ

- سَعِيدُ الزُّهْرِي (٢٣٠ هـ). تَحْقِيقُ: السَّيِّدُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الطَّبَّاطِبَائِي. نَشْرُ مَوْسَسَةِ  
آلِ الْبَيْتِ لِأَحْيَاءِ التُّرَاثِ. ١٤١٥ هـ.
٦٩. تَرْجَمَةُ الْإِمَامِ الْحَسَنِ مِنْ تَارِيخِ دِمَشْقِ الْكَبِيرِ (٥٧١ هـ)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ بَاقِرِ  
الْمَحْمُودِي. مَوْسَسَةُ الْمَحْمُودِي. (١٤٠٠ هـ).
٧٠. تَفْسِيرُ رُوحِ الْمَعَانِي، لِأَبِي الْفَضْلِ شَهَابِ الدِّينِ السَّيِّدِ مُحَمَّدِ الْأَلُوسِيِّ، طَبْعَةٌ  
مَكْتَبَةِ الْمُثَنَّى بَعْدَادَ ١٣٩٦ هـ.
٧١. تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ، (تَفْسِيرُ أَبِي كَثِيرٍ)، لِإِسْمَاعِيلِ بْنِ عُمَرَ بْنِ كَثِيرِ الْبَصْرِيِّ  
الدِّمَشْقِيِّ، (ت ٧٧٤ هـ). طَبْعَةٌ بَيْرُوتَ دَارِ الْمَعْرِفَةِ ١٤٠٧ هـ، طَبْعَةٌ دَارِ إِحْيَاءِ  
التُّرَاثِ الْعَرَبِيِّ، طَبْعَةٌ دَارِ صَادِرِ.
٧٢. تَفْسِيرُ الْبَيْضَاوِيِّ، (أَنْوَارُ التَّنْزِيلِ وَأَسْرَارُ التَّأْوِيلِ)، لِأَبِي سَعِيدِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ  
الشِّيرَازِيِّ الْبَيْضَاوِيِّ، طَبْعَةٌ دَارِ النَّفَائِسِ ١٤٠٢ هـ، وَطَبْعَةٌ مُصْطَفَى مُحَمَّدٍ - مَضْرُ.  
٧٣. تَفْسِيرُ الْكَشَافِ، لِأَبِي الْقَاسِمِ جَارِ اللَّهِ مَحْمُودِ بْنِ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ  
الزَّمَخْشَرِيِّ (ت ٥٣٨ هـ)، طَبْعَةٌ دَارِ الْمَعْرِفَةِ بَيْرُوتَ، قُمْ، دَارِ الْبَلَاغَةِ.
٧٤. تَفْسِيرُ الثُّعْلَبِيِّ (الْكَشْفُ وَالْبَيَانُ فِي التَّفْسِيرِ)، لِأَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ  
النَّيْسَابُورِيِّ، (ت ٤٣٧ هـ)، مَطْبُوعُ الْجُزْءِ الْأَوَّلِ عَلَيَّ الْحَجَرِ، وَ(مَخْطُوطٌ) فِي  
مَكْتَبَةِ الْمَرْعَشِيِّ التَّجْفِيِّ الْعَامَّةِ.
٧٥. تَفْسِيرُ الْجَلَالِيِّ، لِجَلَالِ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ السَّيُوطِيِّ، طَبْعَةٌ  
الْقَاهِرَةَ ١٣٦٤ هـ.
٧٦. تَفْسِيرُ الْحَبْرِيِّ، لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ، الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ مُسْلِمِ الْحَبْرِيِّ الْكُوفِيِّ  
(ت ٢٦٨ هـ)، تَوْزِيعُ رِئَاسَةِ الْبَحْثِ الْعِلْمِيَّةِ وَالْإِفْتَاءِ وَالِدَّعْوَةِ الرِّيَاضِ.
٧٧. تَفْسِيرُ الْخَازَنِ لِعَلَاءِ الدِّينِ الْخَازَنِ الْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ، (ت ٧٢٥ هـ ق)، طَبْعَةٌ

- شلتون. دار التراث والدار الإسلامية ١٩٩٠ م بيروت: لبنان.
٥٩. تاريخ اليعقوبي، أحمد بن أبي يعقوب بن جعفر العبّاسي المعروف باليعقوبي، طبعة النجف الأشرف ١٣٥٤ هـ.
٦٠. تاريخ اليعقوبي، لابن واضح. طبعة دار صادر بيروت. وأيضاً النجف.
٦١. تثبيت دلائل النبوة، للقاضي عبد الجبار، طبعة دار الملايين للعلم ببيروت ١٤٠٢ هـ.
٦٢. تحذير العبّقري من محاضرات الخصري أخذ بالواسطة.
٦٣. تحف العقول، لأبي محمد الحسن بن عليّ الحرّاني المعروف بابن شعبة، مؤسّسة النشر الإسلامي - قم، الطبعة الثانية ١٤٠٤ هـ، وإنتشارات جامعة مدرسين، وطبعة دار إحياء التراث العربيّ ١٤٠٦ هـ.
٦٤. التذكرة، لعبد الرحمن بن عليّ بن محمد بن عليّ البكري الحنبليّ البغدادي (أبن الجوزي الحنفي)، طبعة حيدر آباد الدكن.
٦٥. تذكرة الحفاظ، محمد أحمد بن عثمان الذهبيّ، (ت ٧٤٨ هـ ق)، تحقيق: أحمد السقا، طبعة - القاهرة ١٤٠٠ هـ، طبعة حيدر آباد الدكن ١٣٨٧ هـ طبعة دار إحياء التراث العربيّ مكتبة الحرم المكيّ بمكة المكرمة.
٦٦. تذكرة الخواص (تذكرة خواص الأمة)، ليوسف بن فرغلي بن عبد الله المعروف بسبط أبن الجوزي، الحنبليّ ثمّ الحنفيّ، نزيل دمشق (ت ٦٥٤ هـ)، طبعة - بيروت الثانية ١٤٠١ هـ، طبعة النجف الأشرف، طبعة مصر.
٦٧. ترجمة الإمام عليّ بن أبي طالب عليه السلام، من تاريخ دمشق الكبير، لعليّ بن هبة الله المعروف بابن عساكر، طبعة دمشق.
٦٨. ترجمة الإمام الحسين من كتاب الطبقات الكبير القسم الغير المطبوع، لابن

## مَزَفُ النَّاءِ

٨٥. الثُّقَاتُ، لِأَبِي حَاتِمٍ مُحَمَّدَ بْنِ حَبَّانَ بْنِ أَحْمَدَ التَّمِيمِيِّ البَسْتِيِّ، (٣٥٤ هـ) الطَّبَعَةُ الْأُولَى، مَطْبَعَةُ مَجْلِسِ دَائِرَةِ الْمَعَارِفِ الْعُثْمَانِيَّةِ بِحَيْدَرِآبَادِ الدَّكْنِ، الْهِنْدِ، عَامَ ١٣٦٩ هـ.

## مَزَفُ الْمِيمِ

٨٦. جَامِعُ الْأُصُولِ فِي أَحَادِيثِ الرَّسُولِ، لِأَبِي السَّعَادَاتِ مَجْدِ الدِّينِ الْمُبَارَكِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَعْرُوفِ بِأَبْنِ الْأَثِيرِ الشَّيْبَانِيِّ الشَّافِعِيِّ، (ت ٦٠٦ هـ) طَبَعَةُ الْفَجَّالَةِ مَصرَ ١٤٠٦ هـ.

٨٧. جَامِعُ الْبَيَانِ عَنِ تَأْوِيلِ الْقُرْآنِ، أَبِي جَعْفَرِ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ (الْمُتَوَفَّى ٣١٠ هـ).

٨٨. الْجَامِعُ الصَّحِيحُ (سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ)، لِأَبِي عَيْسَى مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى بْنِ سَوْرَةَ التِّرْمِذِيِّ (ت ٢٩٧ هـ) تَحْقِيقُ: أَحْمَدُ مُحَمَّدُ شَاكِرٌ، دَارُ إِحْيَاءِ الثُّرَاثِ، بِيْرُوتَ.

٨٩. الْجَامِعُ الصَّحِيحُ (صَحِيحُ مُسْلِمٍ) بِشَرْحِ النَّوَوِيِّ، لِمُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ بْنِ مُسْلِمِ الْقُشَيْرِيِّ النَّيشَابُورِيِّ (ت ٢٦١ هـ ق)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ فُوَادُ عَبْدُ الْبَاقِيِّ، دَارُ الْحَدِيثِ، الْقَاهِرَةُ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى ١٤١٢ هـ.

٩٠. الْجَامِعُ الصَّغِيرُ، فِي أَحَادِيثِ الْبَشِيرِ النَّذِيرِ جَلَّالِ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ جَلَّالِ الدِّينِ السِّيُوطِيِّ (ت ٩١١ هـ ق)، الطَّبَعَةُ الْأُولَى - الْقَاهِرَةُ ١٣٦٥ هـ.

٩١. الْجَامِعُ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ، لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنِ أَحْمَدَ الْقُرْطُبِيِّ (ت ٦٧١ هـ)، طَبَعَةُ الْفَجَّالَةِ الْقَدِيمَةِ مَصرَ، وَالطَّبَعَةُ الْأُولَى، دَارُ إِحْيَاءِ الثُّرَاثِ الْعَرَبِيِّ، نَاصِحِيحُ أَحْمَدَ عَبْدِ الْعَلِيمِ الْبِرْدُونِيِّ.

- دار الفكر - بيروت ١٤٠٩ هـ، وطبعة مصر ١٤١٥ هـ دار الكتب العربية الكبرى .
٧٨. تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ، مُحَمَّدُ بْنُ حَسِيبِ الْبَغْدَادِيِّ (ت ٢٤٥ هـ). تَحْقِيقُ:  
عَبْدُ الْوَهَّابِ عَبْدِ الْلطِّيفِ. طَبْعَةُ الْقَاهِرَةِ (١٣٨٠ هـ).
٧٩. تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ، لِأَبِي الْفَضْلِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حَجْرِ الْعَسْقَلَانِيِّ (ت ٨٥٢ هـ  
ق)، تَحْقِيقُ: مُصْطَفَى عَبْدِ الْقَادِرِ عَطَا، طَبْعَةُ دَارِ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ الطَّبْعَةُ الْأُولَى -  
بَيْرُوت ١٤١٥ هـ، وَمَطْبَعَةُ مَجْلِسِ دَائِرَةِ الْمَعَارِفِ النَّظَامِيَّةِ الْهِنْدِ ١٣١٥ هـ،  
النَّاشِر، دَارُ صَادِرِ بَيْرُوت - مَصُورٍ مِنْ طَبْعَةِ دَائِرَةِ الْمَعَارِفِ الْعُثْمَانِيَّةِ، حَيْدَر  
آبَاد - الْهِنْدِ ١٣٢٥ هـ.
٨٠. تَهْذِيبُ تَارِيخِ دِمَشْقِ الْكَبِيرِ لِابْنِ عَسَاكِرَ، الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ رَيْدَرَانَ. دَارُ  
الْمَسِيرَةِ بَيْرُوت: لُبْنَان.
٨١. تَهْذِيبُ الْأَحْكَامِ، لِأَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنِ الْحَسَنِ الطُّوسِيِّ (الْمُتَوَفَّى ٤٦٠ هـ)،  
تَحْقِيقُ الْحُجَّةِ السَّيِّدِ حَسَنِ الْخَرَسَانِ، الطَّبْعَةُ الثَّلَاثَةُ، بَيْرُوت دَارُ الْأَضْوَاءِ عَام  
(١٤٠٦ هـ).
٨٢. تَهْذِيبُ الْأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ، يَحْيَى بْنُ شَرَفٍ مُحْيِي الدِّينِ (ت ٦٧٦ هـ). طَبْعَةُ  
الْقَاهِرَةِ (١٣٤٩ هـ).
٨٣. تَهْذِيبُ الْكَمَالِ، يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَزِينِيِّ (ت ٧٤٢ هـ). طَبْعَةُ دَارِ  
الْمَأْمُونِ دِمَشْقَ، وَمَطْبَعَةُ مَوْسَسَةِ الرِّسَالَةِ.
٨٤. تَهْذِيبُ الْمَقَالِ فِي تَنْقِيحِ كِتَابِ الرَّجَالِ لِلشَّيْخِ الْجَلِيلِ النَّجَاشِيِّ، لِلسَّيِّدِ مُحَمَّدِ  
عَلِيِّ الْأَبْطَاحِيِّ.

١٠٣. حَاشِيَةُ البَاجُورِيِّ عَلَى شَرْحِ الغَزِيِّ، عَلَى مَتْنِ الشَّيْخِ أَبِي شَجَاعٍ، مَنُشُورَاتِ المَكْتَبِ العَالَمِيِّ لِلتَّأْلِيفِ وَالتَّرْجَمَةِ، دَارُ مَكْتَبَةِ الحَيَاةِ بَيْرُوتَ ١٣٨١ هـ.
١٠٤. حَاشِيَةُ البَجِيرَمِيِّ عَلَى شَرْحِ النَّهْجِ لِمُحَمَّدِ عَلِيِّ البَجِيرَمِيِّ، المَطْبَعَةُ الهِنْدِيَّةُ العَرَبِيَّةُ مَضْرُ ١٣١٣ هـ.
١٠٥. حَاشِيَةُ رَدِّ المُخْتَارِ عَلَى الدَّرِّ المُخْتَارِ لِابْنِ عَابِدِينَ، المَطْبَعُ المُصْطَفَائِيُّ، لَكهنو.
١٠٦. الحَاكِمُ فِي مَعْرِفَةِ عُلُومِ الحَدِيثِ، لِأَبِي عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ الحَاكِمِ النِّشَابُورِيِّ (ت ٤٠٥ هـ)، طَبْعَةُ دَارِ الكِتَابِ العَرَبِيِّ.
١٠٧. الحَدَائِقُ الوَرْدِيَّةُ فِي مَنَاقِبِ الأئِمَّةِ الزُّيْدِيَّةِ، لِأَبِي عَبْدِ اللهِ الشَّهِيدِ حَمِيدِ ابْنِ أَحْمَدِ المَحَلِيِّ التَّمِيمِيِّ الوَادِعِيِّ، مَطْبُوعٌ، وَمَخْطُوطٌ فِي مَكْتَبَةِ آلِ كَاشِفِ العِطَاءِ بِرَقْمِ «٧١٣»، وَمُصَوَّرَةٌ عَنِ مَخْطُوطَةٍ نُسَخَتْ سَنَةَ (١٣٥٧ هـ). دَارُ أُسَامَةَ. دِمَشَقُ ١٤٠٥ هـ.
١٠٨. حَلِيَّةُ الأَوْلِيَاءِ وَطَبَقَاتُ الأَصْفِيَاءِ، أَحْمَدُ بنُ عَبْدِ اللهِ. أَبُو نَعِيمِ الإِصْبَهَانِيِّ (المُتوفَى ٤٣٠ هـ).
١٠٩. حَيَاةُ الصَّحَابَةِ، لِمُحَمَّدِ بنِ يُونُسِ الإِيَّاسِ الحَنْفِيِّ الهِنْدِيِّ، طَبِعَ لِأَهْوَرَ.
١١٠. حَيَاةُ الحَيَوَانَ الكُبْرَى، مُحَمَّدُ بنُ مُوسَى الدَّمِيرِيِّ (ت ٨٠٨ هـ). طَبْعَةُ المَكْتَبَةِ الإِسْلَامِيَّةِ - بَيْرُوتَ.
١١١. الحَيَوَانَ، لِلجَاحِظِ. طَبْعَةُ القَاهِرَةِ ١٣٦٥ هـ، وَكَذَا طَبْعَةُ الحَلْبِيِّ مِنْ سَنَةِ (١٣٥٧ هـ).

## مَزَفُ الفَاءِ

١١٢. الخَرَائِجُ وَالجَرَائِحُ، لِأَبِي الحُسَيْنِ سَعِيدِ بنِ عَبْدِ اللهِ الرَّائِدِيِّ المَعْرُوفِ بِقُطْبِ

٩٢. الجرح والتعديل ، عبدالرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس المنذر (ت ٣٢٧هـ). تحقيق: عبدالرحمن المعلمي اليماني . حيدرآباد .
٩٣. جواهر العقدين في فضل الشرفين شرف العلم الجلي والنسب العلي ، لعلي بن عبد الله الحسني السمهودي (٨٤٤ - ٩١١ هـ) ، تحقيق: الدكتور موسى بناي العليلي ، مطبعة العاني بغداد ١٤٠٥ هـ ، نشر وزارة الأوقاف العراقية .
٩٤. جريدة المساء المصرية عدد ٢٧ آيار سنة ١٩٦١ م .
٩٥. جريدة الأخبار المصرية العدد / ٦٠٥١ - ٦٠٥٢ - ٦٠٥٣ .
٩٦. جريدة الجمهورية المصرية تاريخ / ٢ آذار سنة ١٩٦٢ م .
٩٧. جريدة النهار بتاريخ / ١٤ / ١٢ / ١٩٧٢ م .
٩٨. الجمل ، للشيخ المفيد . طبعة الحيدريّة . النجف الأشرف . العراق . سنة (١٣٨١ هـ . ق) .
٩٩. جمهرة أنساب العرب ، علي بن أحمد بن حزم (ت : ٦٥٥ هـ) . تحقيق: عبدالسلام هارون . طبعة القاهرة (١٩٦٢ م) .

## مَقَفُ الْمَاءِ

١٠٠. الأحكام السلطانية ، لأبي الحسن علي بن محمد البصري البغدادي الماوردي ، الطبعة الأولى مصر ، ١٣١٩ هـ .
١٠١. الأحكام لابن حزم ، لعلي بن أحمد بن حزم الأندلسي ، أبو محمد ، دار الحديث ، القاهرة ، ١٤٠٤ هـ ، طبعة ١ .
١٠٢. الأحكام للأمدي ، لعلي بن محمد الأمدي ، أبو الحسن ، دار الكتاب العربي ، بيروت ١٤٠٤ هـ ، تحقيق: الدكتور سيد الجميلي .

الوَعِي - حَلَب (١٣٩٧ هـ).

١٢٢. دَلَائِلُ الثُّبُوءِ، أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْبَيْهَقِيُّ (ت ٤٥٨ هـ) نَشَرَ دَارَ الْوَعِيِّ

حَلَب ١٣٩٧ هـ.

١٢٣. دُولُ الْإِسْلَامِ، مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَانَ الذَّهَبِيُّ: (ت ٧٤٨ هـ). تَحْقِيقٌ: فَهِيمٌ

مُحَمَّدُ شَلْتُوتٌ وَمُحَمَّدُ مُصْطَفَى إِبْرَاهِيمَ. طَبْعَةُ الْقَاهِرَةِ (١٩٧٤ م).

### مَزَفُ الدَّالِّ

١٢٤. الذُّرِّيَّةُ الطَّاهِرَةُ، لِمُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الدَّوْلَابِيِّ (مَخْطُوطٌ)، وَتَحْقِيقٌ: مُحَمَّدُ

جَوَادُ الْجَلَالِيِّ، مُؤَسَّسَةُ النُّشْرِ الْإِسْلَامِيِّ ١٤٠٧ هـ.

١٢٥. ذَخَائِرُ الْعُقَبِيِّ فِي مَنَاقِبِ ذَوِي الْقُرْبَى، لِمُحَبِّ الدِّينِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الشَّهْرِ

بِالْمُحَبِّ الطَّبْرِيِّ، (ت ٦٩٤ هـ ق)، نَشَرَهُ حُسَامُ الدِّينِ الْقُدْسِيُّ بِالْقَاهِرَةِ ١٣٥٦ هـ.

### مَزَفُ الرَّاءِ

١٢٦. رِبْعُ الْأَبْرَارِ، لِأَبِي الْقَاسِمِ جَارِ اللَّهِ مَحْمُودِ بْنِ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ

الزَّمَخْشَرِيِّ (ت ٥٣٨ هـ).

١٢٧. رِجَالُ النَّجَاشِيِّ، لِأَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ النَّجَاشِيِّ تَحْقِيقٌ مُحَمَّدُ جَوَادُ

النَّائِنِيِّ طَبْعَةُ دَارِ الْأَضْوَاءِ بَيْرُوتَ.

١٢٨. رَشْفَةُ الصَّادِيِّ مِنْ بَحُورِ فَضَائِلِ بَنِي الْهَادِي، لِأَبِي بَكْرٍ بْنِ شَهَابِ الدِّينِ

الْعَلَوِيِّ، الْحُسَيْنِيِّ الشَّافِعِيِّ، طَبِعَ مِصْرَ ١٣٠٣ هـ.

١٢٩. الرِّوَضُ الْأَنْفُ، لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الشَّهْلِيِّ (٥٨١ هـ) تَحْقِيقٌ طَهَّ عَبْدُ الرَّؤُوفِ

سَعْدُ طَبْعَةُ الْقَاهِرَةِ.



- الدين الراوندي (ت ٥٧٣ هـ) ، تحقيق ونشر: مؤسسة الإمام المهدي عليه السلام - قم، ١٤٠٩ هـ.
١١٣. خصائص أمير المؤمنين - ضمن السنن، الحافظ النسائي (٣٠٣ هـ) دار الكتب العلمية - بيروت.
١١٤. خصائص أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، للحافظ أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي. دار الكتاب العربي، بيروت: لبنان.
١١٥. الخصائص الكبرى (كفاية الطالب اللبيب في خصائص الحبيب)، جلال الدين السيوطي. طبعة دار الكتاب العربي.
١١٦. خلاصة الأقوال في معرفة الرجال (رجال العلامة الحلي)، لجمال الدين أبي منصور الحسن بن يوسف بن علي بن المطهر الحلي (ت ٧٢٦ هـ)، تصحيح محمد صادق بحر العلوم، منشورات الشريف الرضي، الطبعة الأولى ١٤٠٢ هـ.

### مَزَفُ الدَّالِ

١١٧. دائرة معارف القرن العشرين، محمد فريد وجددي. دار المعرفة، بيروت.
١١٨. دائرة المعارف الإسلامية، نقلها إلى العربية محمد ثابت الفندي وآخرون. دار المعرفة. بيروت - لبنان.
١١٩. الدر المنثور في طبقات ربات الخدور، العاملي - زينب (ت ١٣٣٢ هـ). طبعة القاهرة (١٣١٢ هـ).
١٢٠. الدر المنثور في التفسير بالمأثور، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١ هـ). دار الفكر بيروت: لبنان.
١٢١. دلائل النبوة، أبو نعيم أحمد بن عبدالله الأصبهاني (ت ٤٣٠ هـ). نشر دار

الأولى - بَيْرُوت ١٤١٤ هـ مُصَوَّرَةٌ مِنْ دَائِرَةِ الْمَعَارِفِ الْعُشْمَانِيَّةِ ، حَايِدَرِ أَبَادِ الدِّكَنِ ١٣٥٣ هـ .

١٣٨ . سُنَنِ ابْنِ مَاجِهٍ ، لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ يَزِيدَ بْنِ مَاجِهٍ الْقَزْوِينِيَّ (ت ٢٧٥ هـ ق) ، تَحْقِيقٌ : فُوَادِ عَبْدِ الْبَاقِي ، دَارُ إِحْيَاءِ الثُّرَاثِ ، بَيْرُوتَ ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى ١٣٩٥ هـ . وَنَشْرُ دَارِ الْفِكْرِ ، طَبَعَةٌ - بَيْرُوتَ ١٣٧١ هـ .

١٣٩ . سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ ، لِأَبِي عِيْسَى مُحَمَّدَ بْنَ عِيْسَى بْنِ سُوْرَةَ التِّرْمِذِيِّ (ت ٢٩٧ هـ) تَحْقِيقٌ : أَحْمَدُ مُحَمَّدُ شَاكِرٌ ، دَارُ إِحْيَاءِ الثُّرَاثِ ، بَيْرُوتَ .

١٤٠ . سُنَنِ الدَّارِ قُطْنِي ، لِأَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ عُمَرَ الْبَغْدَادِيِّ الْمَعْرُوفِ بِالْدارِ قُطْنِي ، (ت ٢٨٥ هـ) تَحْقِيقٌ : أَبُو الطَّيِّبِ مُحَمَّدُ أَبَادِي ، عَالَمُ الْكُتُبِ ، بَيْرُوتَ ، الطَّبَعَةُ الرَّابِعَةُ ١٤٠٦ هـ ، طَبَعَةٌ بُولَاقَ بِالْقَاهِرَةِ .

١٤١ . سُنَنِ النَّسَائِيِّ ، الْحَافِظِ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ (٣٠٣ هـ) . طَبَعَةٌ دَارِ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ . بَيْرُوتَ - لُبْنَانَ .

١٤٢ . سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ ، لِأَشْعَثِ السَّجِسْتَانِيِّ الْأَزْدِيِّ (ت ٢٧٥ هـ ق) ، إِعْدَادُ وَتَعْلِيْقٌ : عَزَّتْ عَبْدِ الدَّعَّاسِ ، طَبَعَةٌ دَارِ الْحَدِيثِ الطَّبَعَةُ الْأُولَى - حِمصَ ١٣٨٨ هـ وَطَبَعَةٌ مُصْطَفَى الْبَابِيِّ - مِصْرَ ١٣٩١ هـ .

١٤٣ . سِيرَةُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ ، مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنَ عُثْمَانَ الذَّهَبِيِّ (ت ١٣٧٤ م) . تَحْقِيقٌ : مَجْمُوعَةٌ مِنَ الْبَاحِثِينَ تَحْتَ إِشْرَافِ : شُعَيْبِ الْأَرْنَؤُوطِ . مُؤَسَّسَةُ الرِّسَالَةِ بَيْرُوتَ - لُبْنَانَ .

١٤٤ . السِّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ ، لِأَبِي مُحَمَّدَ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ هِشَامِ بْنِ أَيُّوبِ الْحَمَيْرِيِّ ، (ت ٢١٣ أو ٢١٨ هـ ق) ، تَحْقِيقٌ : مُصْطَفَى السَّقَّاءِ ، وَإِبْرَاهِيمَ الْأَنْبَارِيِّ ، وَعَبْدَ الْحَفِيْظِ شَلْبِيِّ ، مَكْتَبَةُ الْمُصْطَفَى ، قُمْ ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى ١٣٥٥ هـ .

١٣٠. الرِّياض النَّضرة فِي فَضائل العَشرة، لُمَحَبِّ الدِّين الطُّبريِّ الشَّافعيِّ (ت ٦٩٤ هـ)، طَبْعَةٌ بَيْرُوت ١٤٠٣ هـ، وَطَبْعَةٌ ثَانِيَةٌ فِي مَصر، وَدارِ الغَربِ الإِسلاميِّ بَيْرُوت ١٩٩٦ م، تَحْقِيقٌ: عيسى عبد الله مُحَمَّد مانع الحميري.

### مَرْفُؤُ الرِّاي

١٣١. الرُّهد، الإِمامُ أَحْمَدُ بنُ مُحَمَّدَ بنِ حَنْبَلٍ (ت ٢٤١ هـ). طَبْعَةٌ دارِ الكُتُبِ العِلْمِيَّةِ - بَيْرُوت.

### مَرْفُؤُ السَّيْنِ

١٣٢. سُبُلُ السَّلَامِ شَرْحُ بُلُوغِ المَرَامِ مِنْ جَمْعِ أدلَّةِ الأحكام، لِمُحَمَّدِ بنِ إِسماعيلِ الكَحْلانيِّ ثُمَّ الصَّنْعانيِّ اليَمينيِّ، مَطْبَعَةٌ مُصطَفَى البابِ الحَلبيِّ وَأولادِهِ بِمَصر، الطَّبْعَةُ الرَّابِعَةُ ١٣٧٩ هـ.
١٣٣. سُبُلُ الهُدَى وَالرَّشادِ، لِصالحِ الشَّاميِّ. طَبْعَةٌ مَصر.
١٣٤. سِرُّ السَّلْسَلَةِ العَلَوِيَّةِ (مَخْطُوط)، حَيَاةُ الإِمامِ زَيد.
١٣٥. سَفِينَةُ البَحارِ، المُسمَّى سَفِينَةُ بَحارِ الأَنوارِ وَمَدِينَةُ الحُكْمِ وَالآثارِ. عَبَّاسُ ابنُ مُحَمَّدِ رِضا القُميِّ. طَبْعَةٌ النَّجفِ سَنَةِ ١٣٥٥ هـ.
١٣٦. السَّقِيْفَةُ (أَوْ) أئِمَّةُ الشَّيْعَةِ، سَلِيمُ بنُ قَيسِ الكُوفِيِّ الهَلالِيِّ العامريِّ (المُتوفى ٩٠ هـ). طَبْعَةٌ مُؤَسَّسَةُ الأَعلَميِّ. بَيْرُوت - لُبْنان.
١٣٧. السُّننُ الكُبرى، لِأَبِي بَكرِ أَحْمَدَ بنِ الحُسَيْنِ بنِ عَلِيِّ البَيهقيِّ (ت ٤٥٨ هـ)، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدُ مُحِبيِّ الدِّينِ عبدِ الحَمِيدِ، دارُ إِحياءِ التُّراثِ العَرَبِيِّ - بَيْرُوت ١٤٠٥ هـ. وَتَحْقِيقٌ: مُحَمَّدُ عبدِ القادرِ عَطَا، طَبْعَةٌ دارِ الكُتُبِ العِلْمِيَّةِ، الطَّبْعَةُ

الْكَتُبِ الْعَرَبِيَّةِ - مَضر .

١٥٤. الشِّفَاءُ بِتَعْرِيفِ حَقُوقِ الْمُصْطَفَى، لِقَاضِي أَحْمَدَ بْنِ عِيَّاضِ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى بْنِ عِيَّاضِ الْيَحْصَبِيِّ، أُنْدَلِسِيِّ الْأَصْلِ، (٥٤٩٦هـ - ٥٥٤٤هـ) طَبَعَةُ بَيْرُوت .

١٥٥. شَوَاهِدُ التَّنْزِيلِ لِقَوَاعِدِ التَّفْضِيلِ، لِأَبِي الْقَاسِمِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّيْسَابُورِيِّ الْمَعْرُوفِ بِالْحَاكِمِ الْحَسْكَانِيِّ (مِنْ أَعْلَامِ الْقَرْنِ الْخَامِسِ، وَالْمُتَوَفَّى بَعْدَ سَنَةِ ٥٤٧٠هـ)، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدُ بَاقِرُ الْمَحْمُودِيِّ، مُؤَسَّسَةُ الطَّبَعِ وَالنَّشْرِ، طَهْرَانَ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى - ١٤١١هـ .

### مَزَفُ الْمَصَادِرِ

١٥٦. صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ، لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُغِيرَةَ الْجَعْفِيَّ الْبُخَارِيَّ، (ت ٢٥٦هـ)، تَحْقِيقٌ: مُصْطَفَى دِيْبُ الْبَغَا، دَارُ ابْنِ كَثِيرٍ، بَيْرُوتَ، الطَّبَعَةُ الرَّابِعَةُ ١٤١٠هـ، وَمَطْبَعَةُ الْمُصْطَفَائِيِّ ١٣٠٧هـ .

١٥٧. شَرْحُ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ، عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، لِمَحْمُودِ بْنِ أَحْمَدَ الْعَيْنِيِّ (ت ٨٥٥هـ ق)، مَطْبَعَةُ الْفَجَّالَةِ الْجَدِيدَةِ - مَضر ١٣٧٦هـ .

١٥٨. صَحِيحُ التِّرْمِذِيِّ، لِعَيْسَى بْنِ سَوْرَةَ التِّرْمِذِيِّ، (ت ٢٩٧هـ ق)، طَبَعَةُ بَيْرُوتَ ١٤٠٥هـ . مَطْبَعَةُ الْمَكْتَبَةِ السَّلْفِيَّةِ بِالْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ .

١٥٩. الصَّحِيحُ مِنْ سِيرَةِ النَّبِيِّ الْأَعْظَمِ ﷺ، السَّيِّدِ جَعْفَرِ مُرْتَضَى الْعَامِلِيِّ . دَارُ الْهَادِي دَارِ السَّيْرَةِ . بَيْرُوتَ - لُبْنَانَ .

١٦٠. صَحِيحُ مُسْلِمٍ، لِأَبِي الْحُسَيْنِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ الْقَشِيرِيِّ النَّيْسَابُورِيِّ، (ت ٢٦١هـ ق)، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدُ فُوَادُ عَبْدِ الْبَاقِيِّ، طَبَعَةُ - بَيْرُوتَ ١٣٧٤هـ . دَارُ

١٤٥. السِّيرَةُ النَّبَوِيَّةُ بِهَامِشِ السِّيرَةِ الْخَلِيَّةِ ، لِأَحْمَدَ بْنَ زَيْنِي بْنِ أَحْمَدَ دَحْلَانَ (ت ١٣٠٤ هـ) طَبَعَةُ دَارِ الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ بَيْرُوتَ ١٤٠٨ هـ .
١٤٦. الشَّافِي - فِي الْجَوَابِ عَلَى الرَّسَالَةِ الْخَارِقَةِ لِلْفَقِيهِ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ أَبِي الْقَبَائِلِ ، تَأَلَّفَ الْإِمَامُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَمْزَةَ الْحَسَنِي (٥٦١ - ٦١٤) . الطَّبَعَةُ الْأُولَى ١٩٨٩ م . مَنَشُورَاتُ مَكْتَبَةِ الْيَمَنِ الْكُبْرَى ، الْيَمَنِ - صَنْعَاءُ .

### مَرْفُ الشُّنَيْنِ

١٤٧. شَذَرَاتُ الذَّهَبِ فِي أَخْبَارِ مَنْ ذَهَبَ ، لِأَبِي الْفَلَاحِ عَبْدِ الْحَيِّ الْمَعْرُوفِ بِأَبْنِ الْعِمَادِ (ت ١٠٨٩ هـ ق) ، تَحْقِيقُ : الْأَرْنَائِطُ ، طَبَعَةُ - بَيْرُوتَ ، وَدِمَشْقَ ١٤٠٩ هـ ، وَنَشْرُ مَكْتَبَةِ الْقُدْسِيِّ ، الْقَاهِرَةَ ١٣٥٠ هـ .
١٤٨. شَرْحُ الْبَحْرِ الرَّائِقِ ، لِزَيْنِ الدِّينِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ الْمَعْرُوفِ بِأَبْنِ نُجَيْمِ الْمَصْرِيِّ الْحَنْفِيِّ .
١٤٩. شَرْحُ الْهَاشِمِيَّاتِ ، لِمُحَمَّدِ مُحَمَّدِ الرَّافِعِيِّ ، الطَّبَعَةُ الثَّانِيَّةُ شَرِكَةُ التَّمَدُّنِ بِمِصْرَ ، وَطَبَعَةُ بَيْرُوتَ ١٤٠٢ هـ .
١٥٠. شَرْحُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ ، لِلشَّيْخِ مُحَمَّدِ عَبْدِهِ ، طَبَعَةُ دَارِ الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ ١٤٠٦ هـ ، طَبَعَةُ الْفَجَّالَةِ الْجَدِيدَةِ - مِصْرَ ١٤٠٣ هـ .
١٥١. شَرْحُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ ؛ لِلخُوَيْبِيِّ ، طَبَعَةُ دَارِ الْفِكْرِ بَيْرُوتَ ١٤٠٦ هـ .
١٥٢. شَرْحُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ ، لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ الْمُعْتَزَلِيِّ (ت ٦٥٦ هـ ق) ، تَحْقِيقُ : مُحَمَّدُ أَبُو الْفَضْلِ ، طَبَعَةُ - بَيْرُوتَ ١٤٠٩ هـ .
١٥٣. شَرْحُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ ، لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ ، عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ هِبَةَ اللَّهِ (ت : ٦٥٥ هـ) . طَبَعَةُ بَيْرُوتَ (١٣٧٤ هـ) . وَتَحْقِيقُ : مُحَمَّدُ أَبُو الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمَ . طَبَعَةُ دَارِ إِحْيَاءِ

- العِلْمِيَّة. بَيْرُوت: لُبْنَان. وَتَحْقِيقُ أَحْمَدَ أَمِينٍ وَجَمَاعَةٍ، طَبْعَةُ الْقَاهِرَةِ.  
وَتَحْقِيقُ: مُحَمَّدٌ سَعِيدُ الْعَرِيَّانِ.
١٦٩. عُمْدَةُ الطَّالِبِ فِي أَنْسَابِ آلِ أَبِي طَالِبٍ، لِابْنِ عَنَبَةَ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ جَمَالِ  
الدِّينِ الْحُسَيْنِيِّ (ت ٨٢٨ هـ)، الْمَطْبَعَةُ الْحَيْدَرِيَّةُ النَّجْفِيَّةُ الْأَشْرَفِيَّةُ عَامَ ١٣٨٠ هـ.
١٧٠. عُيُونُ الْأَثَرِ، لِأَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى الْمَشْهُورِ بِأَبْنِ سَيِّدِ النَّاسِ (ت ٧٣٤ هـ ق)،  
طَبْعَةُ دَارِ الْمَعْرِفَةِ - بَيْرُوت ١٤٠١ هـ، طَبْعَةُ الْقُدْسِيِّ ١٣٥٦ هـ.
١٧١. عُيُونُ أَخْبَارِ الرَّضَا عليه السلام، لِأَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابُوَيْهِ الْقُمِيِّ  
الْمَعْرُوفِ بِالشَّيْخِ الصَّدُوقِ (ت ٣٨١ هـ)،، مَنَشُورَاتُ الْمَكْتَبَةِ الْحَيْدَرِيَّةِ،  
النَّجْفِ الْأَشْرَفِ.
١٧٢. عُيُونُ الْأَخْبَارِ وَفُنُونُ الْأَثَارِ، لِابْنِ قَتَيْبَةَ الدِّينُورِيِّ (ت ٢٧٦ هـ)، طَبْعُ دَارِ  
الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ، وَطَبْعُ قَدِيمٍ.
١٧٣. عُيُونُ الْأَخْبَارِ، لِابْنِ قَتَيْبَةَ. طَبْعَةُ الْمَوْسَسَةِ الْمَصْرِيَّةِ الْعَامَّةِ. سَنَةَ ١٣٩٢ هـ.
- مَرْفُوعُ الْخَيْنِ
١٧٤. الْغَارَاتُ، لِأَبِي إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ سَعِيدِ الْمَعْرُوفِ بِأَبْنِ هِلَالِ  
التَّقْفِيِّ، مَنَشُورَاتُ أَنْجْمِ آثَارِ مَلِّي - طَهْرَانَ.
١٧٥. الْغَدِيرُ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْأَدَبِ، عَبْدُ الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ الْأَمِينِيُّ النَّجْفِيُّ.  
١٣٩٧ هـ / ١٩٧٧ م. دَارُ الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ. بَيْرُوت - لُبْنَان.
١٧٦. غَايَةُ الْمَرَامِ، لِهَاشِمِ الْبَحْرَانِيِّ، طَبْعُ دَارِ الْقَامُوسِ.

- الْحَدِيث - الْقَاهِرَة ، الطَّبَعَة الْأُولَى ١٤١٢ هـ ، وَدَارُ إِحْيَاءِ التُّرَاثِ الْعَرَبِيِّ ، بَيْرُوت .  
 ١٦١ . صَفْوَة الصَّفْوَة ، لِأَبِي الْفَرَجِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْجَوْزِيِّ (٥٩٧ هـ) . مُؤَسَّسَة  
 الْكُتُبِ النَّقَافِيَةِ . بَيْرُوت : لُبْنَان . وَبِتَحْقِيقِ : مَا خُورِيِّ قَلْعَجِيِّ .  
 ١٦٢ . الصَّوَاعِقُ الْمُحْرَقَة ، لِابْنِ حَجْرٍ الْهَيْثَمِيِّ (٩٧٤ هـ) . تَحْقِيقُ : عَبْدِ الْوَهَّابِ  
 اللَّطِيفِ . مَكْتَبَة الْقَاهِرَة .

### مَرْفُ الْقَنَاد

- ١٦٣ . ضُحَى الْإِسْلَامِ ، الدُّكْتُورُ أَحْمَدُ أَمِينُ الْمَصْرِيِّ ، (الطَّبَعَة الْخَامِسَة)  
 ١٦٤ . الضُّوَاءُ اللَّامِعُ لِأَهْلِ الْقَرْنِ الثَّاسِعِ ، لِمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، لِلْحَافِظِ السَّخَاوِيِّ  
 (ت ٩٠٢ هـ ق) ، نَشْرُ دَارِ مَكْتَبَةِ الْحَيَاةِ بَيْرُوتَ ، وَدَارِ مَكْتَبَةِ الْحَيَاةِ بَيْرُوتَ ،  
 وَمَطْبَعَةِ الْقُدْسِيِّ - مِصْرَ ١٣٥٢ هـ .

### مَرْفُ الطَّاءِ

- ١٦٥ . طَبَقَاتُ أَعْلَامِ الشِّيْعَةِ ، لِلشَّيْخِ آقَا بُزْرُكَ الطَّهْرَانِيِّ ، مُؤَسَّسَة إِسْمَاعِيلِيَّانَ ، قُمْ ،  
 الطَّبَعَة الثَّانِيَة .  
 ١٦٦ . الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى ، لِمُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ الْوَأْقَدِيِّ الزُّهْرِيِّ (ت ٢٣٠ هـ) ، دَارُ صَادِرِ ،  
 بَيْرُوتَ ١٤٠٥ هـ ، طَبَعَة أُورِيَا ، طَبَعَة لَيْدِنَ .

### مَرْفُ الْعَيْنِ

- ١٦٧ . الْعَقِيدَة وَالشَّرِيعَة فِي الْإِسْلَامِ ، إِجْنَسُ جُولْدِ تَسِيهِرِ .  
 ١٦٨ . الْعِقْدُ الْفَرِيدُ ، أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ الْأَنْدَلِسِيِّ (ت ٣٢٨ هـ) . دَارُ الْكُتُبِ

١٨٦. فَرَائِدُ السَّمْطَيْنِ فِي فِضَائِلِ الْمُرْتَضَى وَالبُتُولِ وَالسَّبْطَيْنِ وَالأئِمَّةِ مِنْ ذُرِّيَّتِهِمْ ،  
لِإِبْرَاهِيمِ أبنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُؤَيَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجَوِينِيِّ الحَمُومِيِّ ، (ت ٧٢٢  
أو ٧٣٠ هـ ق) ، تَحْقِيقٌ : مُحَمَّدُ بَاقِرُ المَحْمُودِيِّ ، طَبْعَةٌ مُؤَسَّسَةُ المَحْمُودِيِّ  
بَيْرُوتَ ١٣٩٨ هـ .
١٨٧. الفِقهُ المَنْسُوبُ لِلإِمَامِ الرِّضَا عليه السلام ، مُؤَسَّسَةُ آلِ البَيْتِ عليهم السلام لِأَحْيَاءِ التُّرَاثِ ، قُمْ ،  
نَشْرُ المُوْتَمَرِ العَالَمِيِّ لِلإِمَامِ الرِّضَا عليه السلام - مَشْهَدُ المَقْدَسِ طَبْعَةٌ (١٤٠٦) .
١٨٨. فَيْضُ القَدِيرِ ، لِمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الشُّوكَانِيِّ ، (ت ١٢٥٠ هـ) ، طَبْعُ دَارِ الصَّحَابَةِ .
١٨٩. فَيْضُ القَدِيرِ شَرْحُ الجَامِعِ الصَّغِيرِ ، لِأَبِي زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدِ عَبْدِ الرَّؤُوفِ  
المَنَاوِيِّ (ت ١٠٣١ هـ ق) ، الطَّبْعَةُ الأُولَى - القَاهِرَةُ ١٣٥٦ هـ .
١٩٠. الفُصُولُ المُهَمَّةُ فِي مَعْرِفَةِ الأئِمَّةِ . عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الصَّبَاغِ المَالِكِيِّ (٨٥٥ هـ) .  
مُؤَسَّسَةُ الأَعْلَمِيِّ لِلْمَطْبُوعَاتِ - بَيْرُوتَ . (١٤٠٨ هـ) ، وَكَذَا طَبْعَةُ الحَيْدَرِيَّةِ -  
النَّجَفِ . العِرَاقُ عَامَ (١٣٨١ هـ) ، وَكَذَا طَبْعَةُ دَارِ الحَدِيثِ قُمْ .
١٩١. الفِضَائِلُ ، لِأَبِي الفَضْلِ سَدِيدِ الدِّينِ شَادَانَ بْنِ جَبْرِيلِ بْنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي  
طَالِبِ القُشَيْرِيِّ (ت ٦٦٠ هـ) ، طَبْعَةُ دَارِ الكِتَابِ العَرَبِيِّ بَيْرُوتَ ١٤٠٦ هـ ،  
وَالْمَطْبَعَةُ الحَيْدَرِيَّةُ النَّجَفِ الأَشْرَفِ ، الطَّبْعَةُ الأُولَى ١٣٣٨ هـ .
١٩٢. الفَقِيه (مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الفَقِيه) ، لِأَبِي جَعْفَرِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الحُسَيْنِ بْنِ بَابُوِيهِ  
القُشَيْرِيِّ المَعْرُوفِ بِالشَّيْخِ الصَّدُوقِ (ت ٣٨١ هـ) ، طَبْعَةُ مُؤَسَّسَةِ النُّشْرِ  
الإِسْلَامِيِّ قُمْ . مُؤَسَّسَةُ الأَعْلَمِيِّ - بَيْرُوتَ ، الطَّبْعَةُ الخَامِسَةُ ١٤٠٠ هـ .
١٩٣. فِضَائِلُ الصَّحَابَةِ ، لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ حَنْبَلِ الشَّيْبَانِيِّ (٢٤١ هـ) ،  
تَحْقِيقٌ : وَصِي اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ عَبَّاسٍ ، دَارُ العِلْمِ ، الطَّبْعَةُ الأُولَى ١٤٠٣ هـ ، وَطَبْعَةُ  
جَامِعَةِ أمِّ القُرَى السَّعُودِيَّةِ .



## مَزَفُ الْفَاءِ

١٧٧. فجر الإسلام، الدكتور أحمد أمين، الطبعة الرابعة، الفجالة الجديدة.
١٧٨. الفتننة الكبرى علي وبنو، للدكتور، طه حسين، طبع دار الهلال.
١٧٩. فتح الباري شرح صحيح البخاري، محمد بن حبيب البغدادي (ت ٢٤٥ هـ).  
طبعة بولاق (١٣٠١ هـ). طبعة السلفية (١٣٩٠ هـ).
١٨٠. فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني، (ت ٨٥٢ هـ ق)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، والمطبعة السلفية مصر ١٣٨٠ هـ، وتحقيق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز - القاهرة ١٣٩٨ هـ
١٨١. الفتح القدير (تفسير)، لمحمد بن علي الشوكاني، (ت ١٢٥٠ هـ)، دار إحياء التراث العربي، طبعة دار الكتب العلمية بيروت ١٤٠٣ هـ.
١٨٢. الفتوح، أحمد بن أعثم الكوفي. أجزاء. دائرة المعارف الحيدرانية. النجف ١٩٦٢ م / ١٣٨٢ هـ.
١٨٣. فتوح البلدان، أحمد بن يحيى البلاذري (ت ٢٧٩ هـ). تحقيق: رضوان محمد رضوان. السعادة، القاهرة (١٩٩ م)، وكذا طبعة (١٣١٩ هـ).
١٨٤. الفخري في أنساب الطالبين، للسيد عز الدين بن أبي طالب إسماعيل ابن الحسين. تحقيق: السيد مهدي الرجائي. مكتبة آية الله العظمى المرعشي. قم (١٩٨٩ م / ١٤٠٩ هـ).
١٨٥. الفردوس بمأثور الخطاب، لأبي شجاع شيرويه بن شهر دار بن شيرويه بن فنا خسرو الديلمي الهمداني (إلكيا) (ت ٥٠٩ هـ ق)، تحقيق: السعيد بن بسيوني زغلول طبعة دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ، و ١٤١٩ هـ.

٢٠٢. كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، لعلاء الدين علي المتقي ابن حسام الدين الهندي (ت ٩٧٥ هـ)، تصحيح صفوة السقا، مكتبة التراث الإسلامي - بيروت، الطبعة الأولى ١٣٩٧ هـ، وطبع دار الوعي حلب ١٣٩٦ هـ.
٢٠٣. كشف الغمّة في معرفة الأئمّة، لعلي بن عيسى الأربلي (ت ٦٨٧ هـ)، تصحيح هاشم الرسولي المحلاتي، دار الكتاب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠١ هـ، طبعة تبريز بدون تاريخ.
٢٠٤. كشف المراد، لجمال الدين أبي منصور الحسن بن يوسف بن علي بن المطهر الحلبي (ت ٧٢٦ هـ) طبعة دار الفكر، ودار إحياء التراث بيروت.

### مَرْفُ اللّاه

٢٠٥. اللباب، لأبي السّعادات مجد الدين المبارك بن محمد بن محمد المعروف بابن الأثير الشيباني الشافعي، (ت ٦٠٦ هـ)، طبعة بولاق.
٢٠٦. لباب النقول في أسباب النزول، لعبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي (ت ٩١١ هـ)، طبعة مصطفى البابي الحلبي.
٢٠٧. لسان العرب، لأبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري، (ت ٧١١ هـ ق)، الطبعة الأولى دار صادر - بيروت ١٤١٠ هـ.
٢٠٨. لسان الميزان، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ ق)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، طبعة دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ.

١٩٤. فَضَائِلُ الْخَمْسَةِ مِنَ الصَّحَابِ السُّتَةِ، لِمُرْتَضَى الْحُسَيْنِيِّ الْفَيْرُوزِ أَبِي بَادِي،  
مُؤَسَّسَةُ الْأَعْلَمِيِّ لِلْمَطْبُوعَاتِ، بَيْرُوتَ، الطَّبَعَةُ الثَّلَاثَةُ ١٩٧٣ م.
١٩٥. الْفَصْلُ فِي الْمِلَلِ وَالْأَهْوَاءِ وَالنَّحْلِ، عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَزْمٍ (ت ٤٥٦ هـ). طَبَعَةُ  
الْقَاهِرَةِ (١٣٢١ هـ).

## مَزَفُ الْقَافِ

١٩٦. الْفَهْرَسْتُ، لِمُحَمَّدَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ النَّدِيمِ، تَحْقِيقٌ: نَاهِدَ عَبَّاسَ عُثْمَانَ، نَشْرُ  
دَارِ قُطْرَيْ بِنِ الْفَجَاءَةِ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى الدَّوْحَةَ - قَطْرَ ١٩٨٥ م.
١٩٧. قَامُوسُ الرَّجَالِ فِي تَحْقِيقِ رِوَاةِ الشَّيْخَةِ وَمُحَدِّثِيهِمْ، لِمُحَمَّدَ تَقِيِّ بْنِ كَاطِمِ  
التُّسْتَرِيِّ (ت ١٣٢٠ هـ)، مُؤَسَّسَةُ النُّشْرِ الْإِسْلَامِيِّ، قُمِ الطَّبَعَةُ الثَّانِيَّةُ ١٤١٠ هـ.
١٩٨. الْقَامُوسُ الْمُحِيطُ، لِمُحَمَّدَ بْنِ يَعْقُوبَ الْفَيْرُوزِ أَبِي بَادِي، مَطْبَعَةُ مُصْطَفَى الْبَابِي  
الْحَلَبِيِّ الْقَاهِرَةَ، الطَّبَعَةُ الثَّانِيَّةُ ١٩٥٢ م.
١٩٩. الْقَامُوسُ، لِمُحَمَّدَ مُرْتَضَى الزَّيْدِيِّ (ت ١٢٠٥ هـ ق)، طَبَعَةُ دَارِ أَحْيَاءِ التُّرَاثِ  
الْعَرَبِيِّ - بَيْرُوتَ ١٤٠٥ هـ.

## مَزَفُ الْكَافِ

٢٠٠. الْكَافِيُّ (الْأُصُولُ)، الْمَطْبَعَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ. عَامَ (١٣٨٨ هـ ق). طَهْرَانَ، ثُمَّ طَبَعُ  
سَنَةَ (١٣٧٧ هـ ق) الْحَيْدَرِي. طَهْرَانَ - إِبْرَانَ.
٢٠١. الْكَامِلُ فِي التَّأْرِيخِ، لِأَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي الْكَرَامِ مُحَمَّدَ مُحَمَّدَ بْنِ  
عَبْدِ الْكَرِيمِ الشَّيْبَانِيِّ الْمَعْرُوفِ بِأَبْنِ الْأَثِيرِ (ت ٦٣٠ هـ). عُنِيَ بِمَرَاجَعَةِ أُصُولِهِ:  
نُخْبَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ. دَارُ الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ. بَيْرُوتَ - لُبْنَانَ.

٢٢١. مُرُوجُ الذَّهَبِ وَمَعَادِنُ الْجَوْهَرِ، لِأَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْمَسْعُودِيِّ (ت ٣٤٦ هـ ق)، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدٌ مُحْيِي الدِّينِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، مَطْبَعَةُ السَّعَادَةِ، الطَّبَعَةُ الرَّابِعَةُ - الْقَاهِرَةُ ١٣٨٤ هـ.

٢٢٢. مَسَارُ الشِّيْعَةِ، لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ النَّعْمَانَ الْعَكْبَرِيِّ الْبَغْدَادِيِّ الْمَعْرُوفِ بِالشَّيْخِ الْمُفِيدِ، (ت ٤١٣ هـ ق)، طَبَعَةُ بَيْرُوتِ.

٢٢٣. مُسْتَدْرِكُ الْوَسَائِلِ وَمُسْتَنْبَطُ الْمَسَائِلِ، لِلشَّيْخِ الْمِيرْزَا حُسَيْنِ النَّوْرِيِّ، طَبَعَةُ طَهْرَانَ نَاصِرِ خَسْرُو.

٢٢٤. الْمُسْتَدْرِكُ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ، لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْحَاكِمِ النَّيْسَابُورِيِّ، دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ - بَيْرُوتِ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى ١٤١١ هـ، طَبَعَةُ حَيْدَرِآبَادِ.

٢٢٥. مُسْنَدُ الْإِمَامِ الرَّضَا عليه السلام، الْمَنْسُوبُ إِلَى الْإِمَامِ الرَّضَا، مُؤَسَّسَةُ الْإِمَامِ الْمَهْدِيِّ (عَجَلَ اللَّهُ تَعَالَى فَرَجَهُ) - قُمْ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى ١٤٠٨ هـ.

٢٢٦. مُسْنَدُ الْإِمَامِ زَيْدِ بْنِ عَلِيِّ زَيْنِ الْعَابِدِينَ، جَمَعَ عَلِيُّ بْنُ سَالِمِ الصَّنْعَانِيِّ، طَبَعَةُ دَارِ الصَّخَابَةِ ١٤١٢ هـ. طَهْرَانَ دَارُ الْكُتُبِ الْإِسْلَامِيَّةِ، الطَّبَعَةُ الثَّانِيَّةُ.

٢٢٧. مُسْنَدُ أَحْمَدَ، لِمُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلِ الشَّيْبَانِيِّ (ت ٢٤١ هـ ق)، تَحْقِيقٌ: عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ الدَّرَوَيْشِ، طَبَعَةُ دَارِ الْفِكْرِ، الطَّبَعَةُ الثَّانِيَّةُ - بَيْرُوتِ ١٤١٤ هـ، طَبَعَةُ جَامِعَةِ أُمِّ الْقُرَى السَّعُودِيَّةِ، طَبَعَةُ دَارِ الْعِلْمِ ١٤٠٣ هـ.

٢٢٨. مُسْنَدُ ابْنِ مَاجَهَ، لِمُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدِ الْقَزْوِينِيِّ (ت ٢٧٥ هـ ق)، تَحْقِيقٌ: قُودَادِ عَبْدِ الْبَاقِي، نَشْرُ دَارِ الْفِكْرِ، طَبَعَةُ - بَيْرُوتِ ١٣٧١ هـ، دَارُ إِحْيَاءِ التُّرَاثِ، بَيْرُوتِ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى ١٣٩٥ هـ.

٢٢٩. مُسْنَدُ الطَّيَالِسِيِّ، لِسُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدِ الطَّيَالِسِيِّ (ت ٢٠٤ هـ ق)، طَبَعَةُ دَارِ صَادِرِ

## مَزَف المِيه

٢٠٩. مآثر الإنافة في معالم الخِلافة، لأحمد بن عبدالله القلقشندي (ت ٨٢١هـ) تحقيق: عبد الستار فرّاج، طبعة عالم الكتب بيروت.
٢١٠. المئة المختارة، لعمرؤ بن بحر الجاحظ بن محبوب الكناني الليثي (ت ٢٥٥هـ).
٢١١. ما أنزل من القرآن في عليّ، لمحمد بن العباس بن عليّ بن مروان (الحجّام).
٢١٢. المختصر في أخبار البشر، (تأريخ أبي الفداء)، لعماد الدين إسماعيل أبو الفداء، (ت ٧٣٢هـ ق)، نشر مكتبة القدسي، طبعة - القاهرة ١٤٠٨ هـ، طبعة إدارة ترحاب السنة - باكستان، المكتبة الأعدادية.
٢١٣. مختصر تأريخ العرب، سيّد أمير عليّ، أخذ بالواسطة.
٢١٤. مجلة الأضواء الإسلاميّة النجف الأشرف، في العدد الثاني من السنة الأولى في ١ محرم ١٣٨٠ - ٢٦ حزيران ١٩٦٠ م.
٢١٥. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لعليّ بن أبي بكر الهيثمي (ت ٨٠٧هـ ق)، تحقيق: عبدالله محمد درويش، طبعة دار الفكر، الطبعة الأولى - بيروت ١٤١٢ هـ ق)، مَصَوْرَة عن طبعة القدسي ١٣٨٩ هـ ق، طبعة - القاهرة الثانية بدون تاريخ.
٢١٦. المحاسن، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن خالد البرقي (ت ٢٨٠هـ)، تحقيق: السيّد مهدي الرّجائي، المجمع العالمي لأهل البيت - قم، الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ.
٢١٧. محاضرات الأدباء، الرّاغب الإصفهاني، طبعة بيروت.
٢١٨. المختصر، الحسن بن سليمان الحلبي، طبعة النجف الأشرف.
٢١٩. المحلى، لأبي محمد عليّ بن أحمد بن سعيد ابن حزم الظاهري، دار الفكر.
٢٢٠. المراجعات، عبد الحسين شرف الدين الموسوي العاملي، طبعة بيروت.

٢٣٨. مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ، لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ شَهَابِ الدِّينِ يَاقُوتَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَمَوِيِّ الرَّومِيِّ (ت ٦٢٦ هـ)، طَبْعَةٌ دَارِ إِحْيَاءِ التَّرَاثِ الْعَرَبِيِّ بِبَيْرُوتِ الطَّبَعَةِ الْأُولَى ١٣٩٩ هـ ق.

٢٣٩. مُعَاوِيَةَ ابْنِ أَبِي سُفْيَانَ، مَحْمُودُ عَبَّاسِ الْعُقَادِ، طُبِعَ بِمَطَابَعِ مَوْسَسَةِ دَارِ الْهَلَالِ.  
٢٤٠. الْمُعْجَمُ الصَّغِيرُ، لِأَبِي الْقَاسِمِ سُلَيْمَانَ ابْنَ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ بْنِ مُطِيرِ اللَّخْمِيِّ الشَّامِيِّ الطَّبْرَانِيِّ (ت ٣٦٠ هـ)، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدُ عُثْمَانُ، دَارُ الْفِكْرِ، بِبَيْرُوتِ، الطَّبْعَةُ الثَّانِيَّةُ ١٤٠١ هـ.

٢٤١. الْمُعْجَمُ الْأَوْسَطُ، أَبُو الْقَاسِمِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَحْمَدَ الطَّبْرِيِّ (٣٦٠ هـ). مَكْتَبَةُ الْمَعَارِفِ - الرِّيَاضِ. الطَّبْعَةُ الْأُولَى (١٤٠٧ هـ). قَامَ بِإِخْرَاجِهِ: إِبْرَاهِيمُ مُظْفَرٌ وَآخَرُونَ. تَحْتَ إِشْرَافِ: مَجْمَعِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ - مَصرَ.

٢٤٢. الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ، لِأَبِي الْقَاسِمِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَحْمَدَ اللَّخْمِيِّ الطَّبْرَانِيِّ (ت ٣٦٠ هـ)، تَحْقِيقٌ: حَمْدِي عَبْدَ الْمَجِيدِ السَّلْفِيِّ، دَارِ إِحْيَاءِ التَّرَاثِ الْعَرَبِيِّ، بِبَيْرُوتِ، الطَّبْعَةُ الثَّانِيَّةُ ١٤٠٤ هـ.

٢٤٣. الْمُعْجَمُ الْأَوْسَطُ، لِأَبِي الْقَاسِمِ سُلَيْمَانَ ابْنَ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ بْنِ مُطِيرِ اللَّخْمِيِّ الشَّامِيِّ الطَّبْرَانِيِّ (ت ٣٦٠ هـ)، تَحْقِيقٌ: طَارِقُ بْنُ عُوضِ اللَّهِ، وَعَبْدُ الْحَسَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمِ الْحُسَيْنِيِّ، دَارُ الْحَرَمَيْنِ، الْقَاهِرَةَ، ١٤١٥ هـ.

٢٤٤. مُعْجَمُ رِجَالِ الْحَدِيثِ، السَّيِّدُ أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ عَلِيِّ أَكْبَرَ الْخُوْثِيِّ، طَبْعَةٌ دَارِ إِحْيَاءِ التَّرَاثِ بِبَيْرُوتِ ١٤٠٦ هـ، وَمَنْشُورَاتُ مَدِينَةِ الْعِلْمِ، قُمْ، الطَّبْعَةُ الثَّلَاثَةُ ١٤٠٣ هـ.

٢٤٥. الْمُعْمَرُونَ وَالْوَصَايَا، لِأَبِي حَاتِمِ السُّجِسْتَانِيِّ (ت ٢٥٠ هـ)، تَحْقِيقٌ: عَبْدُ الْمُنْعَمِ عَامِرٌ، الطَّبْعَةُ الْمَيْمَنِيَّةُ بِمَصرَ ١٣٥٦ هـ.

٢٤٦. الْمِيعَارُ وَالْمَوَازِنَةُ، لِأَبِي جَعْفَرِ مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْإِسْكَافِيِّ (ت ٢٤٠ هـ)،

- بيروت ١٤٠٢ هـ .

٢٣٠. المصايح، لأحمد بن إبراهيم بن الحسن بن علي بن إبراهيم بن محمد بن سليمان ابن داود بن الحسن بن الحسن السبط بن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب: ٢٤٨، تحقيق عبدالله بن عبدالله بن أحمد الحوثي، طبع مؤسسة الإمام زيد ابن علي الثقافية .

٢٣١. مصايح السنة، البغوي الشافعي، طبع محمد علي صبيح .

٢٣٢. مطالب السؤول في مناقب آل الرسول، لكمال الدين محمد بن طلحة الشافعي (ت ٦٥٤ هـ)، النجف الأشرف، ونسخة خطية في مكتبة المرعشي قم .

٢٣٣. المصنف، عبدالرزاق بن همام الصنعاني (٢١١ هـ). تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي. منشورات المجلس العلمي، طبعة بيروت سنة (١٣٩٠ هـ) وما بعدها .

٢٣٤. المعارف، لأبي محمد عبد الله بن مسلم المعروف بابن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦ هـ ق)، حققه وقدم له ثروت عكاشة: منشورات الشريف الرضي الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ .

٢٣٥. معالم التنزيل، لمحمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي (ت ٥١٦ هـ ق)، تحقيق: خالد محمد العك، ومروان سوار، نشر دار المعرفة، الطبعة الثانية - بيروت ١٤٠٧ هـ .

٢٣٦. معالم العترة النبوية ومعارف الأئمة أهل البيت الفاطمية، لأبي محمد تقي الدين عبدالعزيز بن محمود بن المبارك بن الأخضر الجنابذي الحنبلي (٥٢٤ هـ - ٦١١ هـ)، (مخطوط)، ومطبوع في بيروت ١٤٠٧ هـ .

٢٣٧. معجم الأدباء، لأبي عبدالله ياقوت الحموي البغدادي المغازي (ت ٦٢٦ هـ ق)، طبعة دار المأمون - بغداد ١٣٥٥ هـ .

٢٥٥. مناقب آل أبي طالب، لأبي جعفر رشيد الدين محمد بن علي بن شهر آشوب المازندراني (ت ٥٨٨ هـ)، المطبعة العلمية قم، طبعة النجف الأشرف.
٢٥٦. مناقب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، لمحمد بن سليمان الكوفي القاضي (ت ٣٠٠ هـ)، تحقيق: محمد باقر المحمودي، مجمع إحياء الثقافة الإسلامي، قم، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ.
٢٥٧. مناقب المغازلي، لأبي الحسن علي بن محمد بن محمد الواسطي الشافعي المعروف بابن المغازلي (ت ٤٨٣ هـ)، إعداد: محمد باقر المحمودي، دار الكتب الإسلامية، طهران، الطبعة الثانية ١٤٠٢ هـ.
٢٥٨. مقاتل الطالبين، أبو الفرج علي بن الحسين بن محمد القرشي الإصبهاني الأموري (٢٨٤ - ٣٥٦ هـ). شرح وتحقيق: السيد أحمد صقر. مؤسسة الأعلمي. بيروت - لبنان.
٢٥٩. مقتل الحسين عليه السلام ومصرع أهل بيته وأصحابه بكر بلاء (المشتهر: مقتل أبي مخنف)، أبو مخنف لوط بن يحيى. مكتبة العلوم العامة. البحرين. مكتبة الخير. صنعاء - ج. ي. (مصور عن أصل مخطوط) يقع في (١٤٤) صفحة.
٢٦٠. مقتل الحسين، لموفق بن أحمد المكي الخوارزمي الحنفي (ت ٥٦٨ هـ)، تحقيق: محمد السماوي، مكتبة المفيد، قم، وطبع مطبعة الزهراء عليها السلام.
٢٦١. منتخب كنز العمال، علي بن حسام الدين بن عبد الملك (٨٨٥ - ٩٧٥ هـ). دار إحياء التراث العربي. بيروت - لبنان.
٢٦٢. موسوعة الملل والنحل، أبي الفتح الشهرستاني عام ١٩٨١ م. بدون ذكر لإسم الدار الناشر.
٢٦٣. مودة القربى، للسيد علي بن شهاب الدين الحسيني العلوي الشافعي



تَحْقِيقٌ : مُحَمَّدٌ بَاقِرُ الْمَحْمُودِيِّ .

٢٤٧. مَجْمَعُ الْبَيَانِ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ ، لِأَبِي عَلِيٍّ الْفَضْلِ بْنِ الْحَسَنِ الطَّبْرَسِيِّ (ت ٥٤٨ هـ ق) ، طَبْعَةٌ دَارِ الْمَعْرِفَةِ - بَيْرُوتَ ١٤١٩ هـ ، طَبْعَةٌ دَارِ أَحْيَاءِ الثَّرَاثِ الْعَرَبِيِّ .

٢٤٨. الْمَغَازِي ، لِمُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ الْوَاقِدِيِّ الزُّهْرِيِّ ، (ت ٢٣٠ هـ) ، تَحْقِيقٌ : الدَّكْتُورُ مَارْسُونُ جُونِسَ ، مُؤَسَّسَةُ الْأَعْلَمِيِّ لِلْمَطْبُوعَاتِ ، بَيْرُوتَ ، وَطَبْعَةٌ مَصْرَ ، الدَّارُ الْعَامِرَةُ .

٢٤٩. الْمُغْنِي ، لِأَبِي مُحَمَّدٍ مُوْفِقِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ قُدَامَةَ الْمَقْدِسِيِّ (ت ٦٢٠ هـ) ، دَارُ الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ بَيْرُوتَ ١٣٥٩ هـ ، طَبْعَةٌ مُحَمَّدُ عَلِيٌّ صَبِيحٌ وَأَوْلَادُهُ .

٢٥٠. الْمُغْنِي ، لِأَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُدَامَةَ الْمَقْدِسِيِّ ، عَلِيُّ مُخْتَصِرٌ لِأَبِي الْقَاسِمِ عُمَرَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ الْخَرْقِيِّ مَطْبَعَةُ الْمَنَارِ - مَصْرَ ١٣٤٢ هـ .

٢٥١. مُغْنِي الْمُحْتَاجِ إِلَى مَعْرِفَةِ مَعَانِي أَلْفَاظِ الْمِنْهَاجِ ، الشَّرْحُ لِلشَّيْخِ مُحَمَّدِ الشَّرِيبِيِّ الْهَجْرِيِّ ، دَارِ أَحْيَاءِ الثَّرَاثِ الْعَرَبِيِّ ، بَيْرُوتَ .

٢٥٢. مُقَدِّمَةُ أَبِي خُلْدُونِ ، لِابْنِ خُلْدُونِ الْمَغْرِبِيِّ (ت ٨٠٨ هـ) ، دَارُ الْجَبَلِ بَيْرُوتَ .

٢٥٣. الْمِلَلُ وَالنَّحْلُ ، لِأَبِي مَنْصُورِ عَبْدِ الْقَاهِرِ بْنِ طَاهِرِ بْنِ مُحَمَّدِ التَّمِيمِيِّ الْبَغْدَادِيِّ (ت ٤٢٩ هـ) ، تَحْقِيقٌ : الْبِيرُ نَصْرِي نَادِرٌ ، طَبْعَةٌ دَارِ الْمَشْرِقِ ، بَيْرُوتَ ١٩٧٠ م .

٢٥٤. الْمِلَلُ وَالنَّحْلُ ، لِأَبِي الْفَتْحِ ، مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ الشَّهْرِسْتَانِيِّ (ت ٥٤٨ هـ) عَلِيُّ هَامِشَ (الْفَصْلُ) ، لِابْنِ حَزْمِ الظَّاهِرِيِّ ، الطَّبْعَةُ الثَّانِيَّةُ ، أُفْسَتْ ، دَارُ الْمَعْرِفَةِ بَيْرُوتَ .

الأولى ١٣٩٨ هـ.

٢٧٢. نَهَايَةُ الْإِرْبِ فِي مَعْرِفَةِ أَنْسَابِ الْعَرَبِ، لِلْقَلْقَشْنَدِيِّ. طَبْعَةٌ بَغْدَادَ.
٢٧٣. التَّزَاعُ وَالْتِّخَاصِمُ فِيمَا بَيْنَ بَنِي أُمَيَّةَ وَبَنِي هَاشِمٍ، تَحْقِيقٌ: حُسَيْنُ مُؤَنَسُ الْقَاهِرَةِ دَارُ التَّعَارُفِ سَنَةَ ١٩٨٨ م.
٢٧٤. نَسَبُ قُرَيْشٍ، لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْمُصْعَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُصْعَبِ الزُّبَيْرِيِّ (١٥٦-٢٣٦ هـ). عُنِيَ بِنَشْرِهِ. إِيْفِي بروفنسال. دَارُ الْمَعَارِفِ - الْقَاهِرَةُ.
٢٧٥. نَظْمُ دُرَرِ السَّمْطَيْنِ فِي فِضَائِلِ الْمُصْطَفَى وَالْمُرْتَضَى وَالْبَتُولِ وَالسَّبْطَيْنِ، جَمَالُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الزَّرَنْدِيِّ، (٦٩٣-٧٥٠ هـ)، طَبْعُ بَيْرُوتَ، دَارُ الثَّقَافَةِ لِلْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ ١٤٠٩ هـ.
٢٧٦. نَقْضُ الْعُثْمَانِيَّةِ، لِأَبِي جَعْفَرِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْإِسْكَافِيِّ (ت ٢٤٠ هـ).
٢٧٧. نَهَايَةُ الْإِرْبِ فِي فُنُونِ الْأَدَبِ، لِشَهَابِ الدِّينِ النَّوِيرِيِّ (ت ٧٣٢ هـ ق)، تَحْقِيقٌ: كَمَالُ مَرْوَانَ طَبْعَةٌ - الْقَاهِرَةُ ١٢٤٩ هـ.
٢٧٨. نَهَايَةُ الْإِرْبِ فِي مَعْرِفَةِ أَنْسَابِ الْعَرَبِ، لِأَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقَلْقَشْنَدِيِّ (ت ٨٢١ هـ ق)، نَشْرُ إِدَارَةِ الْبَحْثِ الْعِلْمِيَّةِ، طَبْعَةٌ - بَيْرُوتَ ١٤٠٢ هـ.

#### مَرْفُ الْوَأَوِ

٢٧٩. وَسَائِلُ الشَّيْعَةِ إِلَى تَحْصِيلِ مَسَائِلِ الشَّرِيعَةِ، مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحَرَّ الْعَامِلِي، طَبْعُ مَوْسَسَةِ آلِ الْبَيْتِ ١٤١٤ هـ.
٢٨٠. الْوَأَوِيُّ، لِمُحَمَّدِ مَحْسَنِ بْنِ مُرْتَضَى الْفَيْضِ الْكَاشَانِيِّ، نَشْرُ مَكْتَبَةِ الْإِمَامِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِضْفَهَانَ ١٤٠٦ هـ.
٢٨١. الْوَأَوِيُّ بِأَخْبَارِ الْمُصْطَفَى، لِابْنِ الْجَوَزِيِّ. طَبْعَةٌ ١٣٩٥ م. مَطْبَعَةُ التَّجَادَةِ.

الهمداني، طبع ١٩٩٠ م.

٢٦٤. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، (ت ٧٤٨ هـ ق)، تحقيق محمد البجاوي، طبعة دار المعرفة للطباعة والنشر بيروت ١٩٦٣ م، وطبع القاهرة ١٣٢٥ هـ، دار الفكر بيروت.

٢٦٥. الميزان في تفسير القرآن، لمحمد حسين الطباطبائي، دار الكتب الإسلامية، طهران، الطبعة الثالثة ١٣٩٧ هـ.

٢٦٦. ميزان الاعتدال، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨ هـ). تحقيق: علي البجاوي. طبعة القاهرة (١٩٦٣ م).

### مَزَفُ النُّونِ

٢٦٧. النهاية في غريب الحديث والأثر، لأبي السعادات مبارك بن مبارك الجزري المعروف بأبن الأثير الشيباني الشافعي (ت ٦٠٦ هـ)، تحقيق: ظاهر أحمد الزاوي، مؤسسة إسماعيليان، قم، الطبعة الرابعة ١٣٦٧ هـ.

٢٦٨. نهاية الإرب في فنون الأدب، لشهاب الدين النويري (ت ٧٣٢ هـ ق)، تحقيق: كمال مروان طبعة - القاهرة ١٢٤٩ هـ.

٢٦٩. نهاية الإرب في معرفة أنساب العرب، لأحمد بن عبدالله القلقشندي (ت ٨٢١ هـ ق)، نشر إدارة البحوث العلمية، طبعة - بيروت ١٤٠٢ هـ.

٢٧٠. نزهة المجالس ومنتخب النفايس، لعبد الرحمن بن عبد السلام الصفوري الشافعي، القاهرة.

٢٧١. نور الأبصار في مناقب آل بيت النبي المختار، لمؤمن بن حسن مؤمن الشبلنجي (ت ١٢٩٨ هـ)، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة



مَضر .

٢٨٢. الوافي، لمحمد محسن بن مرتضى الفيض الكاشاني، نشر مكتبة الإمام أمير

المؤمنين علي عليه السلام إصفهان ١٤٠٦ هـ.

٢٨٣. الوافي بالوفيات، لصفى الدين خليل بن أيبك الصفدي، دار النشر

فرانزشتانيز - قيسبادان .

٢٨٤. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، لشمس الدين أبي العباس أحمد بن محمد

البرمكي المعروف بأبن خلكان (ت ٦٨١ هـ ق)، تحقيق: الدكتور إحسان

عبّاس، طبعة دار صادر - بيروت ١٣٩٨ هـ .

٢٨٥. وقعة صفين، لنصر بن مزاحم المنقري، تحقيق وشرح عبدالسلام هارون،

القاهرة، الطبعة الثانية ونشر مكتبة السيد المرعشي النجفي قم ١٣٨٢ هـ.

### هَرف الياء

٢٨٦. اليمن عبر التاريخ، لأحمد حسين شرف الدين، الرياض مطابع الأوفست

١٩٨٠ م.

٢٨٧. يتابع المودة لذوي القربى، لسليمان ابن إبراهيم القندوزي الحنفي (ت

١٢٩٤ هـ)، تحقيق: علي جمال أشرف الحسيني، طبعة أسوة الطبعة الأولى -

قم ١٤١٦ هـ، والطبعة الحيدريّة في النجف الأشرف .

٢٨٨. يتيمة الدهر في محاسن أهل العصر، أحمد بن محمد بن إبراهيم الشعلبي

اليسابوري، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الكتب العلميّة .



